تفسير القرآن الحكيم

الشهير بتفسير المنار

هذا هو التفسير الوحيد الجامع بين صحيح المأثور وصريح المعقول ، الذى يبين حكم التشريع وسنن الله فى الاجتماع البشرى ، وكون القرآن هداية عامة للبشر فى كل زمان ومكان ، وحجة الله وآيته المعجزة للانس والجان ؛ ويوازن بين هدايته وماعليه المسلمون فى هذا العصر وقد أعرض أكثرهم عنها وما كان عليه سلفهم إذ كانوا معتصمين بحبلها ، بما يثبت أنها هى السبيل لسعادة الدارين ، مراعى فيها السهولة فى التعبير ، مجتنباً مزج الكلام باصطلاحات العلوم والفنون ، بحيث يفهمه العامة ولا يستغنى عنه الخاصة وهذه هى الطريقة التى جرى عليها فى دروسه فى الأزهر حكيم الإسلام الأستاذ الإمام

الشيخ محمد عبده

أحسن الله مآبه ، وأجزل ثوابه

الجزء العاشر

أوله (واعلموا أنما غنمتم من شىء) الخ وقد اعتمدنا بعد الآيات فيه على المصحف المطبوع فى الآستانة : وهو يوافق عد البصريين لها فيزيد على عد الكوفيين الذى عليه مصحف وزارة المعارف ٣ آيات

« تأليف »

السيد محمد رشيد رضا

وحقوق الطبع والترجمة محفوظة لورثته

(الطبعة الثانية : أصدرتها دار المنار ١٤ شارع الإنشا بمصر سنة ١٣٦٨ هـ)

الجزء العاشر

بسم الله الرحمن الرحيم

(٤١) وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤٢) إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ، لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ (٤٣) إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَفَشِلْتُمْ وَلَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ ، إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (٤٤) وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ .

تقدم وجه التناسب بين الآيات من أول السورة إلى هنا ، وفى هذه الآية عود إلى وصف غزوة بدر وما فيها من الحكم والعبر والأحكام ، وقد بدىء هذا السياق بحكم شرعى يتعلق بالقتال وهو تخميس الغنائم ، كما بدئت السورة بذكر

الأنفال (الغنائم) التى اختلفوا فيها وتساءلوا عنها فى تلك الغزوة . والمناسبة بين الآية هنا وما قبلها مباشرة ظاهر فقد جاء فى الآيتين اللتين قبلهما الأمر بقتال الكفار المعتدين الذين كانوا يفتنون المسلمين عن دينهم حتى لا تكون فتنة ، ووعد الله المؤمنين بالنصر عليهم ، وذلك يستتبع أخذ الغنائم منهم ، فناسب أن يذكر بعده ما يرضيه سبحانه فى قسمة الغنائم . وإنما نذكر أقوال العلماء فى الغنيمة وما فى معناها أو على مقربة منها كالفيء والنفل والسلب والصفى قبل تفسير الآية لطوله حتى لا يختلط بمدلول الألفاظ فنقول .

الغنم بالضم والمغنم والغنيمة فى اللغة ما يصيبه الانسان ويناله ويظفر به من غير مشقة — كذا فى القاموس — وهو قيد يشير إليه ذوق اللغة أو يشتم منه ما يقارب به ولكنه غير دقيق . فمن المعلوم بالبداهة أنه لا يسمى كل كسب أو ربح أو ظفر بمطلوب غنيمة ، كما أن العرب أنفسهم قد سموا ما يؤخذ من الأعداء فى الحرب غنيمة وهو لا يخلو من مشقة ، فالمتبادر من الاستعمال أن الغنيمة والغنم ما يناله الانسان ويظفر به من غير مقابل مادى يبذله فى سبيله (كالمال فى التجارة مثلا) ولذلك قالوا إن الغرم ضد الغنم وهو ما يحمله الانسان من خسر وضرر بغير جناية منه ولا خيانة يكون عقابا عليهما . فإن جاءت الغنيمة بغير عمل ولا سعى مطلقا سميت الغنيمة الباردة . وفى كليات أبى البقاء : الغنم بالضم الغنيمة ، وغنمت الشيء أصبته غنيمة ومغنما ، والجمع غنائم ومغانم . « والغنم بالغرم » أى مقابل به . وغرمت الدية والدين : أديته . ويتعدى بالتضعيف يقال غرّمته وبالألف (أغرمته) : جعلته له غارما . والغنيمة أعم من النفل . والفيء أعم من الغنيمة ، لأنه اسم لكل ما صار للمسلمين من أموال أهل الشرك بعد ما تضع الحرب أوزارها وتصير الدار دار الاسلام . وحكمه أن يكون لكافة المسلمين ولا يخمس . وذهب قوم إلى أن الغنيمة ما أصاب المسلمون منهم عنوة بقتال ، والفيء ما كان عن صلح بغير قتال . وقيل النفل إذا اعتبر كونه مظفوراً به يقال

له غنيمة . وإذا اعتبر كونه منحة من الله ابتداء من غير وجوب يقال له نفل . وقيل الغنيمة ما حصل مستغنما بتعب كان أو بغير تعب وباستحقاق كان أو بغير استحقاق ، وقبل الظفر أو بعده . والنفل ما يحصل للانسان قبل (قسمة) الغنيمة من جملة الغنيمة . وقال بعضهم الغنيمة والجزية ومال الصلح والخراج كله فىء ، لأن ذلك كله مما أفاء الله على المؤمنين . وعند الفقهاء كل ما يحل أخذه من أموالهم فهو فىء . اه .

والتحقيق أن الغنيمة فى الشرع ما أخذه المسلمون من المنقولات فى حرب الكفار عنوة . وهذه هى التى تخمس فخمسها لله وللرسول كما سيأتى تفصيله والباقى للغانمين يقسم بينهم . وأما الفىء فهو عند الجمهور ما أخذ من مال الكفار المحاربين بغير قهر الحرب لقوله تعالى (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) الآية وهو لمصالح جمهور المسلمين ، وقيل كالغنيمة .

ويدخل فى هذا الباب (النَّفَل) بالمعنى الخاص وهو ما يعطيه الإمام لبعض الغزاة بعد القسمة زيادة على سهمه من الغنائم لمصلحة استحقه بها قيل يكون من خمس الخمس (والسلب) وهو مايسلب من المقتول فى المعركة من سلاح وثياب وخصه الشافعى بأداة الحرب يعطى للقاتل قيل مطلقا وقيل إذا جعل الإمام له ذلك كما قال النبى (ص) « من قتل قتيلا فله سلبه » رواه الشيخان وغيرهما عن أبي قتادة (رض) و (الصفى) وكان للرسول (ص) أن يصطفى لنفسه شيئاً من الغنيمة يكون سهما له خاصا به سواء كان من السبى أو الخيل أو الأسلحة أو غيرها من النفائس ، قال بعضهم كان ذلك خاصا به (ص) وقال آخرون بل ذلك للامام من بعده من حيث إنه إمام .

﴿ تفسير الآية ﴾

﴿ واعلموا أن ما غنمتم من شىء فأن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾ هذا عطف على الأمر بالقتال وما يتعلق به فى الآيتين

اللتين قبل هذه الآية كما تقدم آنفا وأن ما رسمت فى مصحف الإمام موصولة هكذا « أنما » والجمهور على أن هذه الآية نزلت فى غزوة بدر على أن ابتداء فرض قسمة الغنائم كان بها ولكن أهل السير اختلفوا فيها فزعم بعضهم أنها شرعت يوم قريظة و بعضهم أنها لم تبين بالصراحة إلا فى غنائم حنين وقال ابن إسحاق في سرية عبد الله بن جحش التى كانت فى رجب قبل بدر بشهرين قال ذكر لى بعض آل جحش أن عبد الله قال لأصحابه : ان لرسول الله (ص) مما غنمنا الخمس وذلك قبل أن يفرض الله الخمس فعزل له الخمس وقسم سائر الغنيمة بين أصحابه (قال) فوقع رضا الله بذلك . وقال السبكى نزلت الأنفال فى بدر وغنائمها والذى يظهر أن آية قسمة الغنيمة نزلت بعد تفرقة الغنائم لأن أهل السير نقلوا أنه (ص) قسمها على السواء وأعطاها لمن شهد الوقعة أو غاب لعذر تكرما منه لأن الغنيمة كانت أولا بنص أول سورة الأنفال للنبى (ص) (قال) ولكن يعكر على ما قال أهل السير حديث على حيث قال : وأعطانى شارفا من الخمس يومئذ : فإنه ظاهر فى أنه كان فيها خمس اه .

والمراد بحديث على ما أخرجه البخارى فى أول كتاب فرض الخمس وغيره عنه قال : كانت لى شارف من نصيبى من المغنم يوم بدر وكان النبى (ص) أعطانى شارفا من الخمس الخ قال الحافظ فى شرحه من الفتح عقب نقل عبارة السبكى . ويحتمل أن تكون قسمة غنائم بدر وقعت على السواء بعد أن أخرج الخمس للنبى (ص) على ما تقدم من قصة سرية عبد الله بن جحش وأفادت آية الأنفال وهى قوله تعالى (واعلموا أن ما غنمتم) إلى آخرها بيان مصرف الخمس لا مشروعية أصل الخمس والله أعلم .

ثم قال الحافظ فى شرح حديث حل الغنائم لنا دون من قبلنا : وكان ابتداء ذلك من غزوة بدر وفيها نزل قوله تعالى (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) فأحل الله لهم الغنيمة وقد ثبت ذلك فى الصحيح من حديث ابن عباس . وقد قدمت

فى أوائل فرض الخمس أن أول غنيمة خمست غنيمة السرية التى خرج فيها عبد الله بن جحش وذلك قبل بدر بشهرين ويمكن الجمع بما ذكر ابن سعد أنه (ص) أخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائم بدر اهـ .

وقال الواقدى كان الخمس فى غزوة بنى قينقاع بعد بدر بشهرين وثلاثة أيام للنصف من شوال على رأس عشرين شهراً من الهجرة . وإنما يصح هذا القول إذا أريد به أن أول غنيمة غنمت بعد نزول هذه الآية هى غنيمة الغزوة المذكورة بناء على أن الآية نزلت فى جملة السورة فى غزوة بدر بعد انقضاء القتال كما تقدم ، والصواب ما حققه الحافظ ابن حجر وذكرناه آنفا .

وقال فى فتح البيان : وأما معنى الغنيمة فى الشرع فحكى القرطبى الاتفاق أن المراد بقوله (أن ما غنمتم من شىء) مال الكفار إذا ظفر بهم المسلمون على وجه الغلبة والقهر قال ولا يقتضى فى اللغة هذا التخصيص ولكن عرف الشرع قيد هذا اللفظ بهذا النوع . وقد ادعى ابن عبد البر الإجماع على أن هذه الآية نزلت بعد قوله (يسألونك عن الأنفال) حين تشاجر أهل بدر فى غنائم بدر وقيل إنها (يعنى آية يسألونك عن الأنفال) محكمة غير منسوخة وأن الغنيمة لرسول الله (ص) وليست مقسومة بين الغانمين ، وكذلك لمن بعده من الأئمة حكاه الماوردي عن كثير من المالكية قالوا وللامام أن يخرجها عنهم . واحتجوا بفتح مكة وقصة حنين . وكان أبو عبيدة يقول : افتتح رسول الله (ص) مكة عنوة ومن على أهلها فردها عليهم ولم يقسمها ولم يجعلها فيئا .

« وقد حكى الإجماع جماعة من أهل العلم على أن أربعة أخماس الغنيمة للغانمين وممن حكى ذلك ابن المنذر وابن عبد البر والداودى والمازرى والقاضى عياض وابن العربى . والأحاديث الواردة فى قسمة الغنيمة بين الغانمين كثيرة جدا قال القرطبى ولم يقل أحد فيما أعلم أن قوله تعالى (يسألونك عن الأنفال) الآية ناسخ لقوله (واعلموا أن ما غنمتم) الآية . بل قال الجمهور أن قوله (واعلموا أن

ما غنمتم) ناسخ وهم الذين لا يجوز عليهم التحريف والتبديل لكتاب الله . وأما قصة مكة فلا حجة فيها لاختلاف العلماء فى فتحها (قال) وأما قصة حنين فقد عوض الأنصار لما قالوا يعطى الغنائم قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم نفسه (ص) فقال « أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله (ص) إلى بيوتكم ؟ » كما فى مسلم وغيره . وليس لغيره أن يقول هذا القول بل ذلك خاص به اه .

والتحقيق أن مكة فتحت عنوة وأنه (ص) أعتق أهلها فقال « أنتم الطلقاء » وأن الأرض التى تفتح عنوة لا يجب قسمها كالغنائم المنقولة بل يعمل الإمام فيها بما يرى فيه المصلحة دع ما ميز الله به مكة على سائر بقاع الأرض ببيته وشعائر دينه حتى قيل إنها لا تملك . وجملة القول انه ليس بين الآيتين تعارض يتفصّى منه بالنسخ فالأولى ناطقة بأن الأنفال لله يحكم فيها بحكمه وللرسول (ص) ينفذ حكمه تعالى بالبيان والعمل والاجتهاد . والثانية ناطقة بوجوب أخذ خمس الغنائم وتقسيمه على من ذكر فيها . فهى إذاً مبينة لاجمال الأولى ومفسرة لها لا ناسخة .

ومعنى الآية ــ واعلموا أيها المؤمنون أن كل ماغنمتم من الكفار المحاربين فالحق الأول الواجب فيه أن خمسه لله تعالى يصرف فيما يرضيه من مصالح الدين العامة كالدعوة إلى الإسلام وعمارة الكعبة وكسوتها وإقامة شعائره تعالى ، وللرسول يأخذ كفايته منه لنفسه ونسائه وكان يمونهن إلى سنة ، ولذى القربى أى أقرب أهله وعشيرته إليه نسبا وولاء ونصرة وهم الذين حرمت عليهم الصدقة كما حرمت عليه تكريما له ولهم بالتبع له عن أن يكون رزقهم من أوساخ الناس وما فى ذلك من حمل منهم . وقد خص الرسول (ص) ذلك ببنى هاشم و بنى أخيه المطلب المسلمين دون بنى أخيه الشقيق بل التوأم عبد شمس وأخيه لأبيه نوفل

وكلهم أولاد عبد مناف و يلى ذوى القربى المحتاجون من سائر المسلمين وهم اليتامى والمساكين وابن السبيل .

روى البخارى عن جبير بن مطعم ـ وهو من بنى نوفل ـ قال مشيت أنا وعثمان بن عفان ـ وهو من بنى عبد شمس ـ إلى رسول الله (ص) فقلنا يا رسول الله أعطيت بنى المطلب وتركتنا ونحن وهم منك بمنزلة واحدة ؟ فقال رسول الله (ص) « إنما بنو المطلب و بنو هاشم شىء واحد » هذا لفظ البخارى فى الخمس ، وفى رواية أبى داود من طريق ابن إسحاق « فقلنا يارسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذى وضعك الله منهم ، فما بال إخواننا بنى المطلب أعطيتهم وتركتنا ؟ « فقال إنا و بنو المطلب لم نفترق فى جاهلية ولا إسلام و إنما نحن وهم شىء واحد » وشبك بين أصابعه . اه ومن هذا الاتحاد بين بنى هاشم و بنى المطلب فى الولاء والنصرة له (ص) أن قريشا لما كتبت الصحيفة وأخرجت بنى هاشم من مكة وحصرتهم فى الشعب لحمايتهم له (ص) دخل معهم فيه بنو المطلب ولم تدخل بنو عبد شمس ولا بنو نوفل . ومعلوم ما كان من عداوة بنى أمية بن عبد شمس لبنى هاشم فى الجاهلية والاسلام فقد ظل أبو سفيان يقاتل النبى (ص) و يؤلب عليه المشركين وأهل الكتاب إلى أن أظفر الله رسوله ودانت له العرب بفتح مكة ـ ومعلوم ما كان بعد الإسلام من خروج معاوية على على وقتاله الخ .

قال الحافظ فى شرح حديث البخارى بعد ذكر أقوال العلماء فى ذوى القربى : والملخص أن الآية نصت على استحقاق قربى النبى وهى متحققة فى بنى عبد شمس لأنه شقيق وفى نوفل إذا لم تعتبر قرابة الأم . واختلف الشافعية فى سبب إخراجهم فقيل العلة (أى فى الاستحقاق) القرابة مع النصرة فلذلك دخل بنو هاشم و بنو المطلب ولم يدخل بنو عبد شمس و بنو نوفل لفقدان جزء العلة أو شرطها . وقيل الاستحقاق بالقرابة ووجد ببنى عبد شمس ونوفل مانع لكونهم

انحازوا عن بني هاشم وحاربوهم والثالث أن القربى عام مخصوص و بينته السنة اهـ

وحكمة تقسيم الخمس على هذا النحو أن الدولة التى تدير سياسة الأمة لا بد لها من مال تستعين به على ذلك وهو أقسام : أولها ما كان للمصلحة العامة كشعائر الدين وحماية الحوزة وهو ماجعل لله فى الآية ، وثانيها ما كان لنفقة إمامها ورئيس حكومتها وهو سهم الرسول (ص) فيها ، وثالثها ما كان لأقوى عصبته وأخلصهم له وأظهرهم تمثيلا لشرفه وكرامته وهو سهم أولى القربى . ورابعها ما يكون لذوى الحاجات من ضعفاء الأمة وهم الباقون . وهذا الاعتبار كله أو أكثره لا يزال مراعى ومعمولا به فى أكثر الدول والأمم مع اختلاف شؤون الاجتماع والمصالح العامة والخاصة .

فأما المال الذى يرصد لهذه المصالح فهو فى هذا العصر أنواع يدخل كل نوع منه فى ميزانية الوزارة الموكول إليها أمر المصلحة التى خصص لها المال إن كان من الأمور الجهرية و إلا وكل إلى المخصصات السرية ولا سيما إذا كان من الأعمال الحربية كالتجسس وما يتعلق به وهو كثير عند جميع الدول العسكرية .

وكذلك راتب ممثل الدولة من ملك أو رئيس جمهورية أو غيره فهو يوضع فى الميزانية العامة للدولة وله عندهم مصارف منها ما هو خاص بشخصه وعياله ، ومنها ما يبذله من الاعانات للجمعيات الخيرية والعلمية ونحوها . ومنها ما يتعلق بعظمة الدولة ومكانتها كالمال الذى ينفقه فى ضيافة الملوك والرؤساء والعظماء الذين يزورون عاصمته والدعوات التى تقام فى قصره لكبراء الأجانب وكبراء الأمة فى بعض المواسم والأحوال ، وقد كان الرسول (ص) أولى من جميع الملوك والرؤساء فى العالم بمال يختص به ، لأن وظائفه وأعماله للأمة أكبر وأكثر ، ومقامه أجل وأعظم ، وهو عن الكسب والاستغلال أبعد ، وأوقاته عنهما أضيق .

وأما أولو القربى من أسرة الملك فلا تزال تخصهم بعض الدول برواتب لائقة بهم من مال الدولة و يقدمون أفرادهم فى التشريفات الرسمية على غيرهم من

الوزراء والعلماء وسائر الكبراء كما كان فى الدولة العثمانية وكما هو معهود عندنا فى مصر حتى بعد تحويل شكل الدولة إلى الدستورية البرلمانية فيهما . وقد كانت الحاجة إلى مثل هذا طبيعية في العصور القديمة أيام كان قوام الدولة وقوتها بعصبية الملك وعلى رأسها أسرته ، والدولة الانكليزية تحافظ دائماً على ثروة رءوس البيوتات التى تمثل عظمة الأمة وعلى كرامتهم وهم اللوردات ليظل فيها سروات كثيرون لا يشغلهم الكسب عن المحافظة على شرفها وعظمتها ، ولا يزال نظام هذه الدولة أقرب النظم إلى التشريع الإسلامى وسياسته . على أن هذا المعنى ليس هو المناط التشريعى لسهم أولى القربى هنا لأن المساواة فى الإسلام أعظم وأكمل منها فى جميع الأمم ولكن له بعض العلاقة به وهو الذى عبر عنه بعضهم بالنصرة مع القرابة التى هى المناط الأصلى المنصوص فى الآية ، وزاد بعضهم له مناطاً آخر اقتصر عليه بعضهم وهو تحريم النبى (ص) الصدقة على أهل بيته تكريماً لهم ، ، وهذا التكريم لهم ذو شأن عظيم فى تكريمه صلوات الله عليه وسلامه ولكن لم يوضع له نظام يكفل بقاء فائدته بجعلهم أئمة للناس فى العلم والهدى وذكرى أسوة النبوة والمحافظة على استقلال الملة بل أفسدته عليهم السياسة

ولا يبعد أن يقال إنه لما كان من أصول التشريع للحكومة الإسلامية أن تقوم على قاعدة الشورى وأن يكون الإمام الأعظم فيها منتخباً من أى بطن من بطون قريش وكان من المعقول المعهود من طباع البشر التنافس فى الملك المؤدى إلى أن يكون الإمام الأعظم من غير أولى القربى وأن يغلبهم الناس على حقوقهم فى الولايات ومناصب الدولة فجعل لهم هذا الحق فى الخمس تشريعاً ثابتاً بالنص لا يحل لأحد إبطاله بالاجتهاد ، ومن العجب أن أكثر فقهاء المسلمين لم يعتبروا هذه المعانى لأنهم لم يكونوا يفكرون ولا يبحثون فى مقومات الأمم والدول القومية والملية بل غلب عليهم روح المساواة ومايعبر عنه فى هذا العصر بالدمقراطية حتى أسقط بعضهم سهم آل بيت الرسول (ص) من بعده مع بقاء تحريم مال

الصـدقات عليهم ، وكان فى مقدمة هؤلاء الإمام أبو حنيفة الفارسى الأصل كما كان أكثر الغلاة فى أهل البيت أنصـار الشيعة من الفرس ، وما أفسـد على آل البيت أمر دنياهم ثم أمر دينهم بعد ذهاب أئمة العلم منهم إلا هؤلاء الغلاة وذلك أن زعماءهم لم يكونوا مخلصين لهم ولا لدينهم بل كانوا زنادقة من اليهود والفرس يريدون بالغلو فى التشيع تفريق كلمة العرب وضرب بعضهم ببعض لاسقاط ملـكهم ولا يزال هؤلاء الغلاة يلعنون سـيدنا عمر الخليفة الثانى وهو الذي كان يزيد آل البيت على الخمس ويفضلهم حتى على أولاده ، بل لما كان الدين هو الجامع لـكلمة العرب حاولوا إفساده أيضا بغلوهم وتعاليمهم الباطنية كما فصلنا هذا من قبـل تفصيلا فى مواضع من المنار وكذا فى التفسير — ففقدت الأمة العربية بعدم وضع نظام للامامة وبعدم كفالة الدولة لآل بيت الرسول(ص) وجود طائفة منظمة تتربى على آداب الاسلام العليا وعلومه وتكفل الدفاع عنه مع انقاء فتنتها بنفسها وافتتان الناس بها بالنظام الـكافل لذلك ، ولذلك سهل على الاعاجم سلب ملـكها والعبث بدينهـا ودنياها — وحرمت فائدة سـيادة السروات والنبـلاء ولم تسلم من فتنتهم ، فقد اتخذ المسلمون المبتدعون آل البيت أوثانا ، كما اتخذ الجاهلون والمنافقون وعلوج الاعاجم خلفاء ومولى ، فجمعوا بين شرى مفاسد الغلو فى عظمة النبلاء (الارستقراطية) شرها الديني وشرها الدنيوى وداسوا المساواة الإسلامية المعتدلة (الدمقراطية) .

وأما اليتامى والمساكين وابن السبيل فدول هذا العصر لا تجعل لهم حقا في أموال الدولة بهذه العناوين والألقاب ولـكن الدول المنظمة التى تعنى بأمور الشعب تخصص للفقراء الذين لا يجدون أعمالا يرزقون منها مالا يكفيهم . وبعض الحـكومات تعطى هؤلاء المحتاجين إعانات من الأوقاف الخيرية التى تتولى أمر استغلالها وإنفاق ريعها على المستحقين له .

هذا هو المدرك الظاهر لقسمة خمس الغنيمة وتوجيهه بما يقرب من نظم بعض

حكومات العصر ، وقد توسع فى هذا التوجيه لمصارف الخمس وغير الخمس من أموال الدولة الاسلامية العلامة الهندى الأكبر ، الملقب بمجدد الألف الثانى عشر ، الشيخ ولى الله الدهلوى فى كتابه الحجة البالغة فقال رحمه الله .

(واعلم) أن الأموال المأخوذة من الكفار على قسمين ما حصل منهم بايجاف الخيل والركاب واحتمال أعباء القتال وهو الغنيمة وما حصل منهم بغير قتال كالجزية والخراج والعشور المأخوذة من تجارهم وما بذلوا صلحا أو هربوا عنه فزعا . فالغنيمة تخمس و يصرف الخمس إلى ماذكر الله تعالى فى كتابه حيث قال (واعلموا أن ما غنمتم من شىء فأن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) فيوضع سهم رسول الله (ص) بعده فى مصالح المسلمين الأهم فالأهم ، وسهم ذوى القربى فى بنى هاشم و بنى المطلب الفقير منهم والغنى ، والذكر والأنثى . وعندى أنه يخير الامام فى تعيين المقادير وكان عمر رضى الله عنه يزيد فى فرض آل النبى (ص) من بيت المال و يعين المدين[1] منهم والناكح وذا الحاجة ، وسهم اليتامى لصغير فقير لا أب له ، وسهم الفقراء والمساكين لهم يفوض كل ذلك إلى الامام يجتهد فى الفرض وتقديم الأهم فالأهم و يفعل ما أدى إليه اجتهاده و يقسم أربعة أخماسه فى الغانمين .

« يجتهد الإمام (أولا) فى حال الجيش فمن كان نفله أوفق بمصلحة المسلمين نفل له وذلك بإحدى ثلاث أن يكون الإمام دخل دار الحرب فبعث سرية تغير على قرية مثلا فيجعل لها الربع بعد الخمس أو الثلث بعد الخمس فما قدمت به السرية رفع خمسه ثم أعطى السرية ربع ما غبر أو ثلثه وجعل الباقى فى المغنم .

(وثانيتها[2]) أن يجعل الامام جعلا لمن يعمل عملا فيه غناء عن المسلمين

---

(١) أى الذى عليه دين والناكح : المتزوج اه

(٢) المناسب لما قبله أن يقال وثانيا (وبعده وثالثا) بل هو مقتضى الاعراب ولعل الخلاف من عبث النسخ أو الطبع .

مثل أن يقول من طلع هذا الحصن فله كذا ، من جاء بأسير فله كذا ، من قتل قتيلا فله سلبه ، فإن شرط من مال المسلمين أعطى منه ، وإن شرط من الغنيمة أعطى من أربعة أخماس[1] .

(وثالثتها) أن يخصّ الامام بعض الغانمين بشيء لغنائه و بأسه كما أعطى رسول الله (ص) سلمة بن الأكوع في غزوة ذي قرد[2] سهم الفارس والراجل حيث ظهر منه نفع عظيم للمسلمين والأصح عندى أن السلب إنما يستحقه القاتل بجعل الامام قبل القتل أو تنفيله بعده ويرفع ما ينبغى أن يرضخ دون السهم للنساء يداوين المرضى و يطبخن الطعام و يصلحن شأن الغزاة وللعبيد والصبيان وأهل الذمة الذين أذن لهم الامام إن حصل منهم نفع للغزاة ، وإن عثر على أن شيئاً من الغنيمة كان مال مسلم ظفر به العدو رد عليه بلا شيء ثم يقسم الباقى على من حضر الوقعة . للفارس ثلاثة أسهم ، وللراجل سهم ، وعندى أنه إن رأى الامام أن يزيد لركبان الإبل أو لرماة شيئاً أو يفضل العراب على البراذين بشيء دون السهم فله ذلك بعد أن يشاور أهل الرأى ويكون أمراً لايختلف عليه لأجله ، و به يجمع (بين) اختلاف سير النبى (ص) وأصحابه رضى الله عنهم فى الباب ، ومن بعثه الأمير لمصلحة الجيش كالبريد والطليعة والجاسوس يسهم له و إن لم يحضر الوقعة كما كان لعثمان يوم بدر .

« وأما الفيء فمصرفه ما بين الله تعالى حيث قال (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل — إلى قوله — رؤف رحيم) ولما قرأها عمر رضى الله عنه قال : هذه استوعبت المسلمين فيصرفه إلى الأهم فالأهم وينظر في ذلك إلى مصالح المسلمين لا مصلحته الخاصة به .

---

(١) لعله أخماسها (٢) بفتحتين موضع على ليلتين من المدينة قد أغار فيه عبد الرحمن الفزارى على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل بيد أبي قتادة و بسعى أبى سلمة اه

« واختلفت السنن فى كيفية قسمة الفيء فكان رسول الله (ص) إذا أتاه الفيء قسمه فى يومه فأعطى الآهل حظين وأعطى الأعزب[١] حظا وكان أبو بكر رضى الله عنه يقسم للحر والعبد يتوخى[٢] كفاية الحاجة ووضع عمر رضى الله عنه الديوان على السوابق والحاجات فالرجل وقدمه والرجل و بلاؤه ، والرجل وعياله ، والرجل وحاجته ، والأصل فى كل ما كان مثل هذا من الاختلاف أن يحمل على أنه إنما فعل ذلك على الاجتهاد فتوخى كل المصلحة بحسب مارأى فى وقته .

« والأراضى التى غلب عليها المسلمون للامام فيها الخيار إن شاء قسمها فى الغانمين و إن شاء أوقفها على الغزاة كما فعل رسول الله (ص) بخيبر قسم نصفها ووقف نصفها ، ووقف عمر رضى الله عنه أرض السواد[٣] وإن شاء أسكنها الكفار ذمة لنا ، وأمر النبى (ص) معاذاً رضى الله عنه أن يأخذ من كل حالم ديناراً أو عدله معافر[٤] وفرض عمر رضى الله عنه على الموسر ثمانية وأربعين درهما ، وعلى المتوسط أربعة وعشرين ، وعلى الفقير المعتمل اثنى عشر . ومن هنا يعلم أن قدره مفوض إلى الامام يفعل مايرى من المصلحة ، ولذلك اختلفت سيرهم وكذلك الحكم عندي فى مقادير الخراج وجميع ما اختلفت فيه سير النبى (ص) وخلفائه رضى الله عنهم و إنما أباح الله لنا الغنيمة والفيء لما بينه النبى (ص) حيث قال « لم تحل الغنائم لأحد من قبلنا ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا » وقال (ص) « ان الله فضل أمتى على الأمم وأحل لنا الغنائم » وقد شرحنا هذا فى القسم الأول فلا نعيده .

« والأصل فى المصارف أن أمهات المقاصد أمور (منها) إبقاء ناس لايقدرون

---

(١) أي الذى لا أهل له (٢) يتوخى يقصد والمعتمل الكاسب وكرى حفر اهـ

(٣) أى وقف خراجها لا أعيانها وقد طلب منه بعض الغزاة إعطاءهم رقبة الارض فى بعض البلاد فامتنع (كى لا تكون دولة بين الاغنياء) ولو فعل لكانت بلاد كبيرة ومدن عظيمة ملكا لفرد واحد أو أفراد (٤) نوع من الثياب ويقال معافرية

على شىء لزمانة أو لاحتياج مالهم أو بعده منهم (ومنها) حفظ المدينة عن شر الكفار بسد الثغور ونفقات المقاتلة والسلاح والكراع (ومنها) تدبير المدينة وسياستها من الحراسة والقضاء ، وإقامة الحدود والحسبة (ومنها) حفظ الملة بنصب الخطباء والأئمة والوعاظ والمدرسين (ومنها) منافع مشتركة ككرى الأنهار وبناء القناطر ونحو ذلك ، وأن البلاد على قسمين قسم تجرد لأهل الإسلام كالحجاز أو غلب عليه المسلمون وقسم أكثر أهله الكفار فغلب عليهم المسلمون بعنوة أو صلح ، والقسم الثانى يحتاج إلى شىء كثير من جمع الرجال وإعداد آلات القتال ونصب القضاة والحرس والعمال والأول لا يحتاج إلى هذه الأشياء كاملة وافرة وأراد الشرع أن يوزع بيت المال المجتمع فى كل بلاد على ما يلائمها فجعل مصرف الزكاة والعشر ما يكون فيه كفاية المحتاجين أكثر من غيرها ، ومصرف الغنيمة والفىء ما يكون فيه اعداد المقاتلة وحفظ الملة وتدبير المدينة أكثر ، ولذلك جعل سهم اليتامى والمساكين والفقراء من الغنيمة والفىء أقل من سهمهم من الصدقات ، وسهم الغزاة منهما أكثر من سهمهم منها .

« ثم الغنيمة إنما تحصل بمعاناة وإيجاف خيل وركاب فلا تطيب قلوبهم إلا بأن يعطوا منها والنواميس الكلية المضروبة على كافة الناس لا بد فيها من النظر إلى حال عامة الناس ومن ضم الرغبة الطبيعية إلى الرغبة العقلية ولا يرغبون الا بأن يكون هناك ما يجدونه بالقتال فلذلك كان أربعة أخماسها للغانمين . والفىء إنما يحصل بالرعب دون مباشرة القتال فلا يجب أن يصرف على ناس مخصوصين فكان حقه أن يقدم فيه الأهم فالأهم . والأصل فى الخمس أنه كان المرباع[1] عادة مستمرة فى الجاهلية يأخذه رئيس القوم وعصبته فتمكن ذلك فى علومهم وما كادوا يجدون فى أنفسهم حرجا منه وفيه قال القائل :

وأن لنا المرباع من كل غارة تكون بنجد أو بأرض التهائم

(١) أى الربع

فشرع الله تعالى الخمس لحوائج المدينة والملة نحواً مما كان عندهم كما أنزل الآيات على الأنبياء عليهم السلام نحواً مما كان شائعاً ذائعاً فيهم . وكان المرباع لرئيس القوم وعصبته تنويها بشأنهم ولأنهم مشغولون بأمر العامة محتاجون إلى نفقات كثيرة فجعل الله الخمس لرسول الله (ص) لأنه عليه السلام مشغول بأمر الناس لا يتفرغ أن يكتسب لأهله فوجب أن تكون نفقته فى مال المسلمين ، ولأن النصرة حصلت بدعوة النبى (ص) والرعب الذى أعطاه الله إياه فكان كحاضر الوقعة ، ولذوى القربى لأنهم أكثر الناس حمية للاسلام حيث اجتمع فيهم الحمية الدينية إلى الحمية النسبية فانه لا فخر لهم الا بعلو دين محمد (ص) ولأن فى ذلك تنويها بأهل بيت النبى (ص) وتلك مصلحة راجعة إلى الملة . وإذا كان العلماء والقراء يكون توقيرهم تنويها بالملة يجب أن يكون توقير ذوى القربى كذلك بالأولى ، والمحتاجين وضبطهم بالمساكين والفقراء واليتامى ـ وقد ثبت أن النبى (ص) أعطى المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس وعلى هذا فتخصيص هذه الخمسة بالذكر للاهتمام بشأنها والتوكيد أن لا يتخذ الخمس والفىء أغنياؤهم دولة [١] فيهملوا جانب المحتاجين ولسد باب الظن السيء بالنسبة إلى النبى (ص) وقرابته وإنما شرعت الانفال والأرضاخ [٢] لأن الإنسان كثيرا ما يقدم على مهلكة إلا لشيء لا يطمع فيه [٣] وذلك ديدن وخلق للناس لا بد من رعايته وإنما جعل للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم لأن غناء الفارس عن المسلمين أعظم ومؤنته أكثر وإن رأيت حال الجيوش لم تشك أن الفارس لا يطيب قلبه ولا تكفى مؤنته إذا جعلت جائزته دون ثلاثة أضعاف سهم الراجل ، لا يختلف فيه طوائف العرب والعجم على اختلاف أحوالهم وعاداتهم .

---

(١) أى نوبة متداولة يكون لهذا مرة ولهذا مرة (٢) الارضاخ جمع رضخ وهو العطية القليلة من الغنيمة لغير الغانمين (٣) كذا فى الأصل

« قال (ص) « لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب وأوصى باخراج المشركين منها » .

(أقول) عرف النبي (ص) أن الزمان دول وسجال فربما ضعف الإسلام وانتشر شمله ، فإن كان العدو فى مثل هذا الوقت فى بيضة الإسلام ومحتده أفضى ذلك إلى هتك حرمات الله وقطعها فأمر باخراجهم من حوالى دار العلم ومحل بيت الله

(وأيضا) المخالطة مع الكفار تفسد على الناس دينهم ، وتغير نفوسهم ، ولما لم يكن بد من المخالطة فى الأقطار أمر بتنقية الحرمين منهم (وأيضاً) انكشف (له) (ص) ما يكون فى آخر الزمان فقال «إن الدين ليأرز إلى المدينة» الحديث[1] ولا يتم ذلك إلا بأن لا يكون هنالك أحد من أهل سائر الأديان والله أعلم اه من حجة الله البالغة

***

هذا ـ وانا نختم هذا البحث بذكر ملخص أقوال الفقهاء المجتهدين وكبار المفسرين فى قسمة الغنائم نقلا عن فتح البيان لعدم تعصبه لأحد منهم قال :

« وقد اختلف العلماء فى كيفية قسمة الخمس على أقوال ستة (الأول) قالت طائفة : يقسم الخمس على ستة فيجعل السدس للكعبة وهو الذى لله (والثانى) لرسول الله (ص) (والثالث) لذوى القربى (والرابع) لليتامى (والخامس) للمساكين (والسادس) لابن السبيل (القول الثانى) قاله أبو العالية والربيع انها : تقسم الغنيمة على خمسة فيعزل منها سهم واحد ويقسم أربعة على الغانمين ثم يضرب يده فى السهم الذى عزله فما قبضه من شيء جعله للكعبة ثم يقسم بقية السهم الذى عزله على خمسه للرسول ومن بعده فى الآية (القول الثالث) روى عن زين العابدين علىّ بن الحسين انه قال : ان الخمس لنا فقيل له ان الله يقول (واليتامى والمساكين وابن السبيل)

(١) مر من قبل اه من حاشية الأصل يعنى سبق له بيان الحديث . وقد سبق لنا فى فاتحة المجلد ٢٩ من المنار وفى مواضع أخرى قبلها بيان الاحاديث الواردة في هذا المعنى بنصها وتخريجها وكذا وصية النبي (ص) فى مرض موته باخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وبأن لايبقى فيها دينان مع تفصيل حكمة ذلك وسببه

فقال يتامانا ومساكيننا وأبناء سبيلنا (القول الرابع) قول الشافعى ان الخمس يقسم على خمسة وأن سهم الله وسهم رسوله واحد يصرف فى مصالح المؤمنين والأربعة الأخماس على الأربعة الأصناف المذكورة فى الآية (القول الخامس) قول أبى حنيفة انه يقسم الخمس على ثلاثة لليتامى والمساكين وابن السبيل وقد ارتفع حكم قرابة رسول الله (ص) بموته كما ارتفع حكم سهمه . قال يبدأ من الخمس باصلاح القناطر و بناء المساجد وأرزاق القضاة والجند ، وروى نحو هذا عن الشافعى (القول السادس) قول مالك انه موكول إلى نظر الإمام واجتهاده فيأخذ منه بغير تقدير ، و يعطى منه الغزاة باجتهاده ، و يصرف الباقى فى مصالح المسلمين قال القرطبى : و به قال الخلفاء الأربعة و به عملوا وعليه يدل قوله (ص) « ليس لى مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم » فانه لم يقسمه أخماساً ولا أثلاثاً ، و إنما ذكر ما فى الآية من ذكره على وجه التنبيه عليهم ، لأنهم من أهم من يدفع إليه ، قال الزجاج محتجا لهذا القول قال الله تعالى (يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) وجائز بإجماع أن ينفق فى غير هذه الأصناف إذا رأى ذلك :أخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال : كان النبى (ص) يجعل سهم الله فى السلاح والكراع ، وفى سبيل الله وفى كسوة الكعبة وطيبها وما تحتاج إليه الكعبة ، و يجعل سهم الرسول فى الكراع والسلاح ونفقة أهله ، وسهم ذوى القربى لقرابته يضعه رسول الله فيهم مع سهمهم مع الناس، ولليتامى وللمساكين وابن السبيل ثلاثة أسهم يضعها رسول الله (ص) فيمن شاء وحيث شاء،ليس لبنى عبدالمطلب فى هذه الثلاثة الاسهم (؟) ولرسول الله سهم مع سهام الناس ، وعن ابن بريدة قال : الذى لله لنبيه والذى للرسول لأزواجه ، وعن أبى العالية قال : كان يجاء بالغنيمة فتوضع فيقسمها رسول الله (ص) على خمسة أسهم فيعزل سهماً منها ، و يقسم أربعة أسهم بين الناس ـ يعنى لمن شهد الوقعة ـ ثم يضرب بيده فى جميع السهم الذى عزله فما

قبض عليه من شيء جعله للكعبة فهو الذى سمى لله « لا تجعلوا لله نصيباً فان لله الدنيا والآخرة » ثم يعمد إلى بقية السهم فيقسمه على خمسة أسهم ، سهم للنبي (ص) وسهم لذى القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل ، وعن ابن عباس قال (فأن لله خمسه) مفتاح كلام . أى على سبيل التبرك وإنما أضافه لنفسه . لأنه هو الحاكم فيه فيقسمه كيف شاء وليس المراد منه أن سهماً منه لله مفرداً ، لأن لله ما فى السموات وما فى الأرض ، وبه قال الحسن وقتادة وعطاء وإبراهيم النخعى قالوا : سهم الله وسهم رسوله واحد وذكر الله للتعظيم ، فجعل هذين السهمين فى الخيل والسلاح ، وجعل سهماً لليتامى والمساكين وابن السبيل لايعطيه غيرهم ، وجعل الأربعة الأسهم الباقية للفرس سهمين ولراكبه سهماً ، وللراجل سهماً ، وعنه رضى الله عنه قال . كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس ، فأربعة منها بين من قاتل عليها وخمس واحد يقسم على أربعة أخماس . فربع لله وللرسول ولذى القربى يعنى قرابة رسول الله (ص) فما كان لله وللرسول فهو لقرابة النبي (ص) ولم يأخذ النبى (ص) من الخمس شيئاً . والربع الثانى لليتامى والربع الثالث للمساكين والربع الرابع لابن السبيل وهو الضعيف الفقير الذى ينزل بالمسلمين اه وقد أكد الله أمر هذا التخميس بقوله :

﴿ إن كنتم آمنتم بالله ﴾ الواحد القهار ، الفاعل المختار ﴿ وما أنزلنا على عبدنا ﴾ الكامل فى عبوديتنا محمد (ص) من الآيات البينات ، والملائكة المبتين لكم فى القتال ، والنصر المبين على الأعداء ﴿ يوم الفرقان ﴾ الذى فرقنا به بين الإيمان وأهله وبين الكفر وأهله وهو يوم بدر ﴿ يوم التقى الجمعان ﴾ جمع المؤمنين وجمع المشركين فى الحرب والنزال ـ أى إن كنتم آمنتم بما ذكر إيمان إيقان وإذعان .

وقد شاهدتم ذلك بالعيان ، فاعلموا أن ماغنمتم من شيء قل أو كثر فأن لله خمسه لأنه هو مولاكم وناصركم ، كما أنه مالك أمركم فى سائر شؤونكم ، وللرسول الذى هداكم به وفضلكم على غيركم الخ فيجب أن ترضوا بحكم الله فى الغنائم كغيرها

و بقسمة رسوله (ص) فيها ، وفيه أن الإيمان يقتضى الإذعان النفسى والعمل قال على كرم الله وجهه ورضى عنه : كانت ليلة الفرقان التى التقى الجمعان فى صبيحتها ليلة الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان ، وهو أول مشهدشهده رسول الله (ص)

﴿ والله على كل شىء قدير ﴾ فكان مما شهدتم من تصريف قدرته بقضائه وقدره مع تأييد رسوله و إنجاز وعده له ، أن نصركم على قلتكم وجوعكم وضعفكم على ثلاثة أضعاف عددكم أو أكثر من الأقوياء كما تقدم فى تفسير أوائل السورة .

﴿ إذ أنتم بالعدوة الدنيا ، وهم بالعدوة القصوى ﴾ العدوة مثلثة العين لغة جانب الوادى وهى من العدو [كالغزو] الذى معناه التجاوز وقد قرأها الجمهور بضم العين ، وقرأها ابن كثير و يعقوب وأبو عمرو بكسرها ، ومن غير السبع قراءة الحسن وزيد بن على وغيرهما بفتحها ، والدنيا مؤنث الأدنى وهو الأقرب والقصوى مؤنث الأقصى وهو الأبعد ، والمعنى إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا فى ذلك اليوم فى الوقت الذى كنتم فيه مرابطين بأقرب الجانبين من الوادى إلى المدينة وفيه الماء ونزل المطر فيه دون غيره كما تقدم مع بيان فوائده والأعداء فى الجانب الأبعد عنها ولا ماء فيه وأرضه رخوة تسوخ فيها الأقدام ﴿ والركب أسفل منكم ﴾ المراد بالركب العير التى خرج المسلمون للقائها إذ كان أبو سفيان قادماً بها من الشام أو أصحابها وهو اسم جمع راكب ، أى والحال أن الركب فى مكان أسفل من مكانكم وهو ساحل البحر كما تقدم ، وقد ذكر هذا لأنه هو السبب لا لتقاء الجمعين فى ذلك المكان ، ولو علم المسلمون أن أبا سفيان أخذ العير فى ناحية البحر لتبعوها وما التقوا هناك بالكفار ولا تعين عليهم القتال كما تقدم بيانه ، ولذلك قال ﴿ ولو تواعدتم لاختلفتم فى الميعاد ﴾ أى ولو تواعدتم أنتم وهم التلاقى للقتال هذلك لاختلفتم فى الميعاد لكراهتكم للحرب على قلتكم وعدم إعدادكم شيئاً من العدة لها وانحصار همكم فى أخذ العير ـ ولأن غرض الأكثرين منهم كان إنقاذ العير دون القتال أيضاً لأنهم كانوا يهابون قتال رسول الله (ص) ولا يأمنون نصر الله

له لأن كفرأ كثرهم به كان عناداً واستكباراً لا اعتقاداً ، وقد تقدم فى تفسير أوائل السورة بيان حال الفريقين المقتضى لاختلاف الميعاد لو حصل ولإرادة الله هذا التلاقى وتقدير أسبابه وهو المراد بقوله تعالى ﴿ ولكن ليقضى الله أمراً كان مفعولا ﴾ أي ولكن تلاقيتم هنالك على غير موعد ولا رغبة فى القتال ليقضى الله أمراً كان ثابتاً فى علمه وحكمته أنه واقع مفعول لابد منه ، وهو القتال المفضى إلى خزيهم ونصركم عليهم و إظهار دينه وصدق وعده لرسوله كما تقدم .

﴿ ليهلك من هلك عن بينة و يحيى من حى عن بينة ﴾ أى فعل ذلك ليترتب على قضاء هذا الأمر أن يهلك من هلك من الكفار عن حجة بينة مشاهدة بالبصر على حقية الاسلام ، بانجاز وعده تعالى للنبى (ص) ومن معه ، بحيث تنفى الشبهة وتقطع لسان الاعتذار عند الله عن إجابة الدعوة ، و يحيا من حي من المؤمنين عن بينة قطعية حسية ، كذلك فيزدادوا يقينا بالإيمان ونشاطا في الأعمال ، قرأ ابن كثير ونافع وأبو بكر و يعقوب حيي (كتعب) بفك الادغام والباقون بادغام الياء الأولى فى الثانية ،وكل من الهلاك والحياة هنا يشمل الحسى والمعنوى منهما . وقد عرف معناه مفصلا فى تفسير (استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم

﴿ و إن الله لسميع عليم ﴾ لايخفى عليه شىء من أقوال أهل الايمان والكفر ، ولا من عقائدهم وأفعالهم ، فهو يسمع مايقول كل فريق من الأقوال الصادرة عن عقيدته ، والأعذار التى يعتذر بها عن تقصيره فى أعماله ، عليم بما يخفيه ويكنه من ذلك وغيره ، فيجازى كلا بحسب مايعلم وما يسمع منه — وجملة القول أن هذا الفرقان الذى رتبه الله على غزوة بدر قامت به حجة الله البالغة للمؤمنين بنصرهم كما أنذرهم (ص) ، إذ لامجال للمكابرة فيها ولا للتأويل .

﴿ إذ يريكهم الله فى منامك قليلا ﴾ قوله « إذ يريكهم » هنا كقوله قبله « إذا أنتم بالعدوة الدنيا » كلاهما بدل من يوم الفرقان . والمعنى أن الله تعالى أرى

رسوله فى ذلك اليوم أو الوقت رؤيا منامية مثل له فيها عدد المشركين قليلا، فأخبر بها المؤمنين فاطمأنت قلوبهم وقويت آمالهم بالنصر عليهم كما قال مجاهد، ومن الغريب أن لا نرى فى دواوين الحديث المشهورة حديثاً مسنداً فى هذه الرؤيا ﴿ولو أراكهم كثيراً لفشلتم﴾ أى أحجمتم ونكلتم عن لقائهم بشعور الجبن والضعف ﴿ولتنازعتم فى الأمر﴾ أى ولو وقع بينكم النزاع ، وتفرق الآراء فى أمر القتال ، فمنكم القوى الايمان ، والعزيمة يقول : نطيع الله ورسوله ونقاتل ، ومنكم الضعيف الذى يثبط عن القتال بمثل الأعذار التى جادلوا بها الرسول كما تقدم فى قوله تعالى (يجادلونك فى الحق بعد ماتبين) الآية .

فإن قلت كيف يصح مع هذا أن تكون رؤيا الأنبياء حق وأنها ضرب من الوحى ؟ (قلت) قد تقدم أن النبى (ص) قدر عدد المشركين ألف وأخبر أصحابه بذلك مع أن عددهم ٣١٣ ولكنه أخبرهم مع هذا أنه رآهم فى منامه قليلا لأنهم قليل فى الواقع فالظاهر أنهم أولوا الرؤيا بأن بلاءهم يكون قليلا ، وأن كيدهم يكون ضعيفا ، فتجرؤا وقويت قلوبهم ﴿ولكن الله سلم﴾ أى سلمكم من الفشل والتنازع وتفرق الكلمة وعواقب ذلك ﴿إنه عليم بذات الصدور﴾ أى عليم بما فى القلوب التى فى الصدور من شعور الجبن والجزع الذى تضيق به فتنكل عن الاقدام على القتال ، ومن شعور الإيمان والتوكل الذى يبعث فيها طمأنينة الشجاعة والصبر فيحملها على الاقدام ، فيسخر لكل منها الأسباب التى تفضى إلى ما يريده منها .

﴿وإذ يريكموهم إذ التقيتم فى أعينكم قليلا ويقللكم فى أعينهم ليقضى الله أمراً كان مفعولا﴾ قوله « وإذ يريكموهم » معطوف على قوله قبله « إذ يريكهم الله » لأنه سبب فى معناه فجمع معه واتصل به ـ بخلاف إذ ـ فى الآيتين قبلها . فلذلك جاءت كل منهما مفصولة غير معطوفة . والخطاب هنا للمؤمنين كافة

والرسول (ص) معهم . فالمعنى ، وفى ذلك الوقت الذى يريكم الله الكفار عند التلاقى معهم قليلا مما أودع فى قلوبكم من الإيمان بوعد الله بنصره لكم و بتثبيتكم بملائكته ، ومن احتقارهم والاستهانة بهم ، ويقللكم فى أعينهم لقلتكم بالفعل ولما كان عندهم من الغرور و العجب . حتى قال أبو جهل : إنما أصحاب محمد أكلة جزور . كأنه يقول : نتعدادهم ونتعشاهم فى يوم واحد ، وكانوا يأكلون فى كل يوم جزورا . ومعنى التعديل ليقدم كل منكم على قتال الآخر : هذا واثقا بنفسه ، مدلا ببأسه . وهذا متكلا على ربه ، واثقا بوعده ، حتى إذا ما التقيتم ثبتكم وثبطهم ، فيقضى باظهاركم عليهم أمراً كان فى علمه مفعولا ، فهيأ له أسبابه وقدرها تقديرا ، ولا حاجة إلى جعل هذا الأمر المفعول غير الذى ذكر قبله و إن سهل ذلك بغير تكلف باعتبار مبدإ الأمر وغايته ، وحسن تأثيره وثمرته ،وقد كان فى الفريقين عظيما . فإن تكرار مانقتضى الحال تكراره أصل من أصول البلاغة ، ومقصد من أهم مقاصدها خلافا لما زعم متنطعو المحسنات اللفظية ﴿و إلى الله ترجع الأمور﴾ فلا ينفذ شىء فى العالم إلا ماقضاه الله تعالى وقدر أسبابه ، و إنما القضاء والقدر قائمان بسننه تعالى فى الأسباب والمسببات ، فهو لو شاء لخلق فى القلوب والأذهان ما أراده بتأثير دعاء الرسول و بتقليل كل من الجمعين فى أعين الآخر من غير أن يرتبهما على هذين السببين ، ولكنه ناط كل شىء بسبب ،وخلق كل شىء بقدر ، حتى أن بعض آياته لرسله وتوفيقه لمن شاء من عباده يكونان بتسخير الأسباب لهم وموافقة اجتهادهم وكسبهم لسننه تعالى فى الفوز والفلاح ، كما أن بعض الآيات يكون بأسباب غيبية كتأييد الملائكة وتثبيتهم أو بغير سبب.

(٤٥) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٤٦) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ .

قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا ﴾ هو النداء الإلهى السادس للمؤمنين فى هـذه السورة وهو فى إرشادهم إلى القوة المعنوية للمقاتلين التى هى السبب الغالب للنصر والظفر . والفئة الجماعة ، وغلبت فى جماعة المقاتلين والحماة الناصرين ، ولم يستعمل فى التنزيل إلا بهذا المعنى حتى قوله تعالى فى سورة النساء (٤ : ٨٧ فما لكم فى المنافقين فئتين) فان المختلفين فى شأنهم منهم من كان يقول بوجوب قتالهم لظهور نفاقهم و بقائهم على شركهم ، ومنهم من يقول بضده ، فهى فى موضوع القتال . ومنه قوله تعالى فى سورة الكهف (فما له من فئة ينصرونه من دون الله) ومثله فى سورة القصص . واللقاء يكثر استعماله فى لقاء القتال أيضا ، حتى قال الزمخشرى إنه غالب فيه وتبعه كثيرون — وكون اللقاء هنا لفئة يعين هذا المعنى الغالب و يبطل احتمال إرادة غيره .

والمعنى يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة من أعدائكم الكفار ، وكذا البغاة فى القتال فاثبتوا لهم ولا تفروا من أمامهم — ولم يصفوا الفئة للعلم بوصفها من قرينة الحال وهى أن المؤمنين لا يقاتلون إلا الكفار أو البغاة — فإن الثبات قوة معنوية طالما كانت هى السبب الأخير للنصر والغلب بين الأفراد أو الجيوش : يتصارع الرجلان الجلدان فيعيا كل منهما وتضعف منته و يتوقع فى كل لحظة أن يقع صريعاً فيخطر له أن خصمه ربما وقع قبله فيثبت حتى يكون بثبات الدقيقة الأخيرة هو الصُّرَعة الظافر ، وكذلك كان جلاد فريقى دول أوربة فى الحرب الأخيرة . فقد كل فريق منهما جميع نقوده ونقص عتاد حربه ، ووهنت قوى جنوده ، ومادة غذائه ، وهو يقول « إلى الساعة الأخيرة » حتى كان فريق الحلف البريطانى الفرنسى ومن معه يستغيث دولة الولايات المتحدة و يسألونها تعجيل الغوث بالأيام والساعات ، لا بالشهور والأسابيع ، ثم كان له الغلب بأسباب أهمها وآخرها الثبات وعدم اليأس مما ذاقوا من بأس . فالحلف الألمانى فى الحرب ومخترعاتهم فيها من المدافع الضخمة والطيارات تمطرهم العذاب من فوق رؤوسهم ، والغواصات تنسف

بواخرهم و بوارجهم من أسفل منها الخ و كذلك يفيد الثبات فى كل أعمال البشر فهو وسيلة النجاح فى كل شيء .

﴿ واذكروا الله كثيراً ﴾ أى واكثروا من ذكر الله فى أثناء القتال وتضاعيفه، اذكروه فى قلوبكم بذكر قدرته ووعده بنصر رسله والمؤمنين ونصر كل من يتبع سنتهم بنصر دينه ، و إقامة سننه ، و بذكر نهيه لكم عن اليأس مهما اشتد البأس، و بأن النصر بيده ومن عنده ، ينصر من يشاء وهو القوى العزيز ، فمن ذكر هذا وتأمل فيه لاتهوله قوة عدوه واستعداده ، لإيمانه بأن الله تعالى أقوى منه ـ واذكروه أيضاً بألسنتكم موافقة لقلوبكم بمثل التكبير الذى تستصغرون بملاحظة معناه كل ماعداه ، والدعاء والتضرع إليه عز وجل مع اليقين بأن لايعجزه شيء .

﴿ لعلكم تفلحون ﴾ هذا الرجاء منوط بالأمرين كليهما ، أى أن الثبات وذكر الله تعالى هما السببان المعنويان للفلاح والفوز فى القتال فى الدنيا ، ثم فى نيل الثواب فى الآخرة . أما الأول فظاهر ، وقد بينا مثاله من الوقائع البشرية . وأما الثانى فأمثلته أظهر وأكثر ، ومن أظهرها مانزلت هذه الآية فى سياقه ، وهذه السورة بجملتها فى بيان حكمه وأحكامه وسنن الله فيه وهو غزوة بدر الكبرى وقد تقدم بيانه ، وقد كان الكفار يمترون فى كون الإيمان ـ ولا سيما الصحيح وهو إيمان التوحيد الخالى من الخرافات وما يستلزمه من التوكل على الله تعالى فى الشدائد ودعائه واستغاثته ـ من أسباب النصر في الحرب ، ولكن هذا قد صار معروفا عند علماء الاجتماع وفلسفة التاريخ وعلم النفس وعند قواد الجيوش وزعماء السياسة ، ومما ذكروا من أسباب فلج البوير على الإنكليز فى وقائع كثيرة فى حرب الترنسفال أن التبدين فى مقاتلتهم أكثر وأقوى منه فى الجنود الانكليزية .

وثبت أنه كان من أسباب انتصار الجيش البلغارى على الجيش التركى فى حرب البلقان المشهورة ما كان من إبطال القواد والضباط من الترك للأذان والصلاة من الجيش والدعاية التى بثوها فيه من وجوب الحرب للوطن وباسم

الوطن ولشرف الوطن ـ فلما علموا بهذا أعادوا المؤذنين والأئمة بعمائمهم إلى كل تاور وأقاموا الصلاة فيهم . وقد روت الجرائد أن العساكر لما سمعت الأذان صارت تبكى بكاء بنشيج عال كان له تأثير عظيم ، وكان تأثير ذلك بعود الكرة لهم على البغار ظاهرا ، وقد ذكرنا هذين الشاهدين فى المنار كل واحد فى وقته ، وسوف يرى الترك سوء عاقبة كفر حكومتهم ومحاولتها إفساد دين شعبها عليه .

وقد نشرنا فى (ص ٨٤٦ و٨٤٧) من مجلد المنار الأول حديثاً للبرنس بسمارك وزير ألمانية ومؤسس وحدتها الذى انتهت إليه زعامة السياسة والتفوق فى أوربة على جميع ساسة الأمم فى عصره قال فيه : إن من تأثير الإيمان فى قلوب الشعب ذلك الشعور الذى ينفذ إلى أعماق القلوب باستحسان الموت فى سبيل الدفاع عن الوطن ولو لم يكن هنالك أمل فى المكافأة ، وعلله بقوله « ذلك لما استكنّ فى الضمائر من بقايا الإيمان ، ذلك لما يشعر به كل أحد من أن واحداً مهيمنا يراه وهو يجالد و يجاهد و يموت و إن لم يكن قائده يراه » .

فقال له بعض المرتابين : أتظن سعادتكم أن العساكر يلاحظون فى أعمالهم تلك الملاحظة ؟ فأجابه البرنس : ليس هذا من قبيل الملاحظات و إنما هو شعور ووجدان ، وهو بوادر تسبق التفكر ، هو ميل فى النفس وهوى فيها كأنه غريزة لها ـ ولو أنهم لاحظوا لفقدوا ذلك الوجدان .

« هل تعلمون أننى لا أفهم كيف يعيش قوم وكيف يمكن لهم أن يقوموا بتأدية ما عليهم من الواجبات أو كيف يحملون غيرهم على أداء ما يجب عليهم ـ إن لم يكن لهم إيمان بدين جاء به وحى سماوى ، واعتقاد بإله يحب الخير ، وحاكم ينتهى إليه الفصل فى الأعمال فى حياة بعد هذه الحياة ؟ .

ثم ساق الوزير كلامه على هذا النمط بأسلوب آخر وهو الكلام عن نفسه فشرح للمخاطبين أنه لولا إيمانه بالله و بالجزاء فى الآخرة لما كان يخدم سلطانه وحكومته ولما أجهد نفسه بتأسيس الوحدة الألمانية وتشييد عظمتها وانه يفضل

العيشة الخلوية فى مزارعه على خدمة القيصر (الامبراطور) لأنه هو جمهورى بالطبع الخ والشاهد فى كلامه تأثير الإيمان فى القتال وإنما زدنا هذا من كلامه لأنه حجة على ملاحدتنا دعاة التجديد بترك الدين اتباعا بزعمهم الكاذب لأهل أوربة

هذا وإن الله تعالى قد أمر عباده المؤمنين بالإكثار من ذكره ومدحهم عليه ووصف الصادقين به فى آيات أخرى كما وصف المنافقين بقلته لأن الذكر غذاء الإيمان فلا يكمل إلا بكثرته ، فمن غفل عن ذكره تعالى استحوذ الشيطان على قلبه وزين له الشرور والمعاصى وللزمخشرى كلمة بليغة فى هذا الأمر بالذكر هنا وفى السلف الصالح وما كانوا عليه من الاهتداء به قال : وفيه إشعار بأن على العبد أن لا يفتر عن ذكر ربه أشغل ما يكون قلبا ، وأكثر ما يكون هما ، وأن تكون نفسه مجتمعة لذلك وإن كانت متوزعة عن غيره . وناهيك بما فى خطب أمير المؤمنين عليه السلام فى أيام صفين وفى مشاهده مع البغاة والخوارج من البلاغة والبيان ، ولطائف المعانى وبليغات المواعظ والنصائح دليلا على أنهم كانوا لايشغلهم عن ذكر الله شاغل وإن تفاقم الأمر به .

﴿ وأطيعوا الله ورسوله ﴾ أطيعوا الله فى هذه الأوامر المرشدة إلى أسباب الفلاح فى القتال وفى غيرها ، وأطيعوا رسوله فيما يأمر به وينهى عنه من شؤون القتال وغيرها من حيث إنه هو المبين لكلام الله الذى أنزل إليه على ما يريده تعالى منه والمنفذ له بالقول والعمل والحكم ، ومنه ولاية القيادة العامة فى القتال ، فطاعة القائد العام هى جماع النظام الذى هو ركن من أركان الظفر فكيف إذا كان القائد العام رسول الله المؤيد من لدنه بالوحى والتوفيق ، والمشارك لكم فى الرأى والتدبير والاستشارة فى الأمور ، كما ثبت لكم فى هذه الغزوة ثم فى غيرها . وقد كان لهم من العبرة فى ذلك أن الرماة عند ما خالفوا أمره (ص) فى غزوة أحد كرَّ المشركون عليهم ، ونالوا ما نالوا منهم ، بعد أن كان لهم الظهور عليهم .

وأنزل الله تعالى فى استغرابهم لذلك (أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا ؟ قل هو من عند أنفسكم) .

﴿ ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ﴾ هذا النهى مساق للأمر بالثبات وكثرة الذكر وبطاعة الله والرسول ومتمم للغرض منه فإن الاختلاف والتنازع مدعاة الفشل وهو الخيبة والنكول عن إمضاء الأمر وأكثر أسبابه الضعف والجبن ولذلك فسروه هنا بهما ، وأصل التنازع كالمنازعة المشاركة فى النزع وهو الجذب وأخذ الشىء بشدة أو لطف كنزع الروح من الجسد ، ونزع السلطان العامل من عمله ، كأن كل واحد من المتنازعين يريد أن ينزع ما عند الآخر من رأى ويلقى به ـ أو من نزع إلى الشىء نزوعاً إذا مال إليه ، فإن كل واحد من المتنازعين فى الأمر يميل إلى غير ما يميل إليه الآخر ، وهذا أظهر هنا .

وأما قوله تعالى (وتذهب ريحكم) فمعناه تذهب قوتكم وترتخى أعصاب شدتكم فيظهر عدوكم عليكم . والريح فى اللغة الهواء المتحرك وهى مؤنثة وقد تذكر بمعنى الهواء وتستعار للقوة والغلبة إذ لا يوجد فى الأجسام أقوى منها فإنها تهيج البحار وتقتلع أكبر الأشجار وتهدم الدور والقلاع ، وقال الأخفش وغيره تستعار للدولة لشبهها بها فى نفوذ أمرها . ويقولون هبت « رياح فلان » إذا دالت له الدولة وجرى أمره على ما يريد كما يقولون ركدت ريحه أو رياحه إذا ضعف أمره وولت دولته .

﴿ واصبروا إن الله مع الصابرين ﴾ أى واصبروا على ما تكرهون من شدة وما تلاقون من بأس العدو واستعداده وكثرة عدده وغير ذلك ، إن الله مع الصابرين بالمعونة والتأييد ، وربط الجأش والتثبيت ، ومن كان الله معه فلا يغلبه شىء ، فالله غالب على أمره وهو القوى العزيز الذى لا يغالب . وقد جاءت هذه الجملة فى آية من سورة البقرة وهى (واستعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين) فيراجع تفسيرها هنالك (ص ٣٨ ج ٢) بل يراجع تفسير الآية

من أولها (ص ٣٤) وكذا تفسير (٢ : ٤٥ واستعينوا بالصبر والصلاة) قبلها (ص ٢٩٥ ج ١) وهنالك تفسير كلمة الصبر ووجه الاستعانة به على مهمات الأمور كلها ولا سيما القتال .

(٤٧) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (٤٨) وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٤٩) إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ غَرَّ هَؤُلَاءِ دِينُهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

بعد أن أمر الله تعالى عباده المؤمنين بما أمر به من جلائل الصفات وأحاسن الأعمال ، التى جرت سنته بأن تكون سبب الظفر فى القتال ، ونهاهم عن التنازع ــ نهاهم عما كان عليه خصومهم من مشركى مكة حين خرجوا لحماية العير من الصفات الرديئة ، وذكر لهم بعض أحوالهم القبيحة فقال :

﴿ ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطراً ورئاء الناس ﴾ البطر كالأشر وهما مصدر بطر وأشر (كفرح) ضرب من إظهار الفخر والاستعلاء بنعمة القوة أو الغنى أو الرياسة يعرف فى الحركات المتكلفة والكلام الشاذ ــ ويفسر اللغويون أحدهما بالآخر ــ وقال الراغب : البطر دهش يعترى الإنسان من سوء احتمال النعمة وقلة القيام بحقها ، وصرفها إلى غير وجهها ــ ثم قال ــ ويقارب البطر الطرب وهو خفة أكثر ما يعترى من الفرح ، وقد يقال ذلك فى الترح . اهـ والرئاء

مصدر راءى زيد عمراً وراءى الناس مراآة ورئاء ـ وتقلب الهمزة ياء فيقال رياء كأمثاله ـ وهو بناء مشاركة من الرؤية ، والمراد منه أن يعمل المرء ما يحب أن يراه الناس منه ويثنوا عليه ويعجبوا به وإن كان تلبيساً ظاهره غير باطنه . وقال بعضهم هو اظهار الحسن واخفاء القبيح أى لأجل الثناء والاعجاب .

والمعنى : امتثلوا ما أمرتم به من الفضائل ، وانتهوا عما نهيتم من الرذائل ، ولا تكونوا كأعدائكم المشركين الذين خرجوا من ديارهم فى مكة وغيرها من الأماكن التى استنفرهم منها أبو سفيان ـ بطرين بما أوتوا من قوة ونعم لم يستحقوها ، أو كفروا نعمة الله ـ مرائين للناس بها ، ليعجبوا بهم ويثنوا عليهم بالغنى والقوة والشجاعة والمنعة ﴿ ويصدون عن سبيل الله ﴾ أى والحال أنهم يصدون بخروجهم عن سبيل الله وهو الإسلام بحمل الناس على عداوة الرسول (ص) والاعراض عن تبليغ دعوته وتعذيب من أجابها إذا لم يكن لهم من يمنعهم ويحميهم من قرابة أو حلف أو جوار ﴿ والله بما يعملون محيط ﴾ علماً وسلطانا فهو يجازيهم عليه فى الدنيا والآخرة بمقتضى سننه فى ترتيب الجزاء على صفات النفس .

قال البغوى فى تفسير الآية من معالم التنزيل : نزلت فى المشركين حين أقبلوا إلى بدر ولهم بغى وفخر ، فقال رسول الله (ص) « اللهم هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تحادك وتكذب رسولك ، اللهم فنصرك الذى وعدتنى » قالوا : ولما رأى أبو سفيان أنه قد أحرز عيره أرسل إلى قريش: إنكم إنما خرجتم لتمنعوا عيركم فقد نجاها الله فارجعوا . فقال أبو جهل : والله لا نرجع حتى نرد بدراً ـ وكان موسماً من مواسم العرب يجتمع لهم بها سوق كل عام ـ فنقيم ثلاثا فننحر الجزور ونطعم الطعام ونسقى الخمر ، وتعزف علينا القيان ، وتسمع بنا العرب فلا يزالون يهابوننا أبداً . فوافوها فسقوا كؤوس المنايا مكان الخمر ، وناحت عليهم النوائح

مكان القيان . فنهى الله عباده المؤمنين أن يكونوا مثلهم ، أمرهم باخلاص النية والحسبة فى نصر دينه ومؤازرة نبيه (ص) اه

﴿ و إذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب لكم اليوم من الناس و إنى جار لكم ﴾ أى واذكر أيها الرسول المؤمنين ، إذ زين الشيطان لهؤلاء المشركين أعمالهم بوسوسته وقال لهم بما ألقاه فى هواجسهم : لاغالب لكم اليوم من الناس لا أتباع محمد الضعفاء ولا غيرهم من قبائل العرب ، فأنتم أعز نفراً وأكثر نفيرا وأعظم بأساً ، و إنى مع هذا — أو والحال أنى — جار لكم . قال البيضاوى فى تفسيره : وأوهمهم أن اتباعهم إياه فيما يظنون أنها قربات مجير لهم حتى قالوا اللهم انصر أهدى الفئتين وأفضل الدينين اه

﴿ فلما تراءت الفئتان نكص على عقبيه ﴾ أى فلما قرب كل من الفريقين المقاتلين من الاخر ، وصار بحيث يراه ويعرف حاله وقبل أن يلقاه فى المعركة ويصطلى نار القتال معه نكص أى رجع القهقرى وتولى إلى الوراء وهو جهة العقبين (أى مؤخرى الرجلين) وأخطأ من قال من المفسرين إن المراد بالتراءى التلاقى ، والمراد أنه كف عن تزيينه لهم وتغريره إياهم ، فخرج الكلام مخرج التمثيل بتشبيه وسوسته بما ذكر بحال المقبل على الشىء ، وتركها بحال من ينكص عنه ويوليه دبره . ثم زاد على هذا مايدل على براءته منهم وتركه إياهم وشأنهم وهو ﴿ وقال إني برىء منكم إنى أرى ما لاترون إنى أخاف الله ﴾ أى تبرأ منهم وخاف عليهم وأيس من حالهم لما رأى إمداد الله المسلمين بالملائكة ﴿ والله شديد العقاب ﴾ يجوز أن يكون هذا من كلامه ويجوز أن يكون مستأنفاً .

تفسير الآية بوسوسة الشيطان وغوائه المشركين وتغريره بهم قبل تقابل الصفوف ونرائى الزحوف و بتخليه عنهم بعد ذلك رواه ابن جرير عن ابن عباس

والحسن البصرى ، وخرجه علماء البيان من المفسرين كالزمخشرى والبيضاوي بنحو مما ذكرنا وهو لا يخلو من تكلف فى الجمل الأخيرة إلا أن يقال انه لما نكص على عقبيه تبرأ منهم وقال ماقال فى نفسه لا لهم ، ومثل هذا الخطاب لايتوقف على سماع المخاطبين له حتى فى خطاب الناس بعضهم لبعض ومثله قوله تعالى (كمثل الشيطان إذ قال للانسان اكفر ، فلما كفر قال انى برىء منك إنى أخاف الله) قال ابن عباس لما كان يوم بدر سار إبليس برايته وجنوده مع المشركين وألقى فى قلوب المشركين أن أحداً لن يغلبكم ، و إنى جار لكم . فلما التقوا ونظر الشيطان إلى إمداد الملائكة (نكص على عقبيه) قال رجع مدبراً وقال إنى أرى مالا ترون ـ الآية . ومثله قال الحسن .

أقول : معنى هذا أن جند الشيطان الخبيث كانوا منبثين فى المشركين يوسوسون لهم بملابستهم لأرواحهم الخبيثة مايغريهم ويغرهم كما كان الملائكة منبثين فى المؤمنين يلهمونهم بملابستهم لأرواحهم الطيبة مايثبتون به قلوبهم ويزيدهم ثقة بوعد الله بنصرهم كما تقدم شرحه فى تفسير آية (١٢ إذ يوحى ربك إلى الملائكة) الخ فلما تراءت الفئتان وأوشك أن يتلاحما فر الشيطان بجنوده من بين المشركين لئلا تصل إليهم الملائكة الملابسة للمؤمنين وهما ضدان لا يجتمعان ولو اجتمعا لقضى أقواهما وهم الملائكة على أضعفهما ، فخوف الشيطان إنما كان من إحراق الملائكة لجنوده لا على المشركين كما يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق .

وقد بينا فى مواضع من هذا التفسير وغيره أن العوالم الروحية الخفية كعوالم العناصر المادية منها المؤتلف والمختلف ، ومنها مايتحد بغيره فيتألف منهما حقيقة واحدة كحقيقة الماء والهواء ، ومنها مالا يتحد بعضه ببعض ولا يجتمعان فى حيز واحد (الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات ، والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات * وكذلك جعلنا لكل نبى عدوا شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا) .

وعن ابن عباس قول آخر هو أن الشيطان تمثل فى صورة سراقة بن مالك ابن جعشم سيد بنى مدلج وقال للمشركين ما قصته الآية الكريمة أولا وأخراً . قال ابن إسحاق حدثنى الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس أن إبليس خرج مع قريش فى صورة سراقة بن مالك بن جعشم فلما حضر القتال ورأى الملائكة نكص على عقبيه وقال : إنى برىء منكم ، فتشبث به الحارث بن هشام فنخر فى وجهه فخر صعقا . فقيل له ويلك ياسراقة على هذه الحال تخذلنا وتبرأ منا ؟ فقال (إنى برىء منكم) الخ وروى عنه على بن أبى طلحة ما أوله مثل رواية ابن جرير إلا أنه زاد « فى صورة رجل من بنى مدلج » وذكر فيها أنه رأى رمى النبى (ص) المشركين بقبضة التراب فهزيمتهم منها ثم قال : فأقبل جبريل عليه السلام إلى إبليس فلما رآه وكانت يده فى يد رجل من المشركين انتزع يده ثم ولى مدبراً وشيعته ، فقال الرجل ياسراقة أتزعم أنك لنا جار ؟ فقال (إنى أرى مالا ترون) الخ .

(أقول) أما الكلبى فروايته التفسير عن ابن عباس هى أوهى الروايات وأضعفها كما قال المحدثون . قالوا فان انضم إليها رواية محمد بن مروان السدى الصغير فهى سلسلة الكذب . وأما علىّ بن أبى طلحة فروايته عنه أجود الروايات إلا أنهم أجمعوا على أنه لم يسمع منه وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير ولا خلاف فى كونهما من الثقات أئمة هذا الشأن ولكن ابن عباس كان يوم بدر ابن خمس سنين فروايته لاخبارها منقطعة ولا يبعد أن تكون من الاسرائيليات .

وروى ذلك الواقدى عن عمر بن عقبة عن شعبة مولى بن عباس عن ابن عباس والواقدى غير ثقة فى الرواية . وروى أيضاً عن غير ابن عباس ، وفى الروايات شيء من الاختلاف ، وأصلها أنه كان بين قريش و بين بنى بكر عداوة وحرب سابقة فخافوا أن يقاتلوهم فى أثناء قتالهم للنبى (ص) والمؤمنين فرئى سراقة أكبر زعمائهم مع المشركين يضمن لهم ما كاد يثنيهم عن الخروج . وخرج معهم يثبتهم ويقول : لا غالب لكم اليوم من الناس و إني جار لكم ، ثم رئى عند ترائى

الفئتين هارباً متبرئاً منهم فلما رجع فلهم إلى مكة كانوا يقولون : هزم الناس سراقة . فقال : يبلغنى أنكم تقولون : إنى هزمت الناس ، فوالله ماشعرت بمسيركم حتى بلغتنى هزيمتكم ، فقالوا : ما أتيتنا فى يوم كذا ؟ فحلف لهم . فلما أسلموا علموا أن ذلك كان الشيطان ، فهذا والله أعلم سبب تخريج هؤلاء المفسرين رواياتهم على أن الذى رئى إنما كان الشيطان متمثلا . والمختار عندنا فى تفسير الآية هو مارواه ابن جرير عن ابن عباس من طريق ابن جريج وهو ما علمت آنفاً وما رواه عن الحسن أيضاً وقدمه أهل التفاسير المشهورة ، وهو أن الشيطان ألقى فى قلوب المشركين أن أحداً لن يغلبهم الخ وتقدم .

قد كان وقت تغرير الشيطان بالمشركين و إيهامهم أنه لاغالب لهم من الناس فى ذلك اليوم هو بعينه وقت تعجب المنافقين ومرضى القلوب فى الدين من إقدام هذا العدد القليل الفاقد لكل استعداد حسى من أسباب الحرب على قتال ذلك العدد الكثير الذى يفوقه ثلاثة أضعاف فى العدد مع كونه لاينقصه من الاستعداد للحرب شيء ، لأن العلة واحدة ، فذلك قوله تعالى ﴿ إذ يقول المنافقون والذين فى قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم ﴾ فالظرف هنا متعلق بزين لهم الشيطان أعمالهم والمنافقون هم الذين يظهرون الإسلام و يسرون الكفر ، والذين فى قلوبهم مرض هم ضعاف الإيمان تثور بهم الشكوك والشبهات تارة فتزلزل اعتقادهم وتسكن تارة فيكونون كسائر المسلمين ، وهل يميز أهل اليقين من الضعفاء إلا الامتحان بمثل هذه الشدائد ؟ لم ير المنافقون ومن هم على مقربة منهم من مرضى القلوب علة يعللون بها هذا الإقدام من المؤمنين الصادقين إلا الغرور بالدين ، ولعمر الانصاف إن هذا لأقرب تعليل معقول لأمثالهم المحرومين من كمال الايمان بالله والثقة به والتوكل عليه

ومن المعلوم مما ورد فى « أهل بدر » من آيات هذه السورة ومن الأحاديث الصحيحة والحسنة أنه لم يكن فيهم أحد من أولئك المنافقين ، ولا من الذين فى قلوبهم مرض ، فان ضعفاءهم قد محصهم الله بما كان من جدالهم للنبى (ص)

ومصارحتهم له فى كراهة القتال قبل وقوعه و باقتناعهم بجوابه لهم كما تقدم ـ ثم أتم تمحيصهم بخوضهم المعركة ، فهم الذين وصفهم المنافقون والذين فى قلوبهم مرض بأنه غرهم دينهم ، وهو يعقل أن يقول أحد منهم فى المؤمنين « غرهم دينهم » وهو تبرؤ من عد أنفسهم من أهل هذا الدين ؟ فان صح ماروواه ابن أبى حاتم عن ابن عباس أنه قال « هم يومئذ فى المسلمين » يكون أراد به أنهم كانوا معدودين فى جملتهم لا أنهم كانوا فى الغزاة ، و إلا كان خطأ مردوداً وابن عباس لم يكن فى سنه يوم بدر يميز هذه المسائل بنفسه ، والرواية عنه فيها كما علمت آنفاً .

وروى عن مجاهد وابن جريج والشعبى وابن إسحاق ومعمر أن هؤلاء المنافقين كانوا بمكة . قال مجاهد : فئة من قريش قيس بن الوليد بن المغيرة والحارث بن زمعة بن الأسود بن المطلب ، وعلى بن أمية والعاص بن منبه بن الحجاج خرجوا مع قريش من مكة وهم على الارتياب فحبسهم ارتيابهم ، فلما رأوا قلة أصحاب رسول الله (ص) قالوا : غر هؤلاء دينهم حتى قدموا على ماقدموا عليه مع قلة عددهم وكثرة عدوهم ، قال ابن كثير بعد نقله : وهكذا قال محمد بن إسحق بن سيار سواء .

﴿ ومن يتوكل على الله ﴾ أى يكل إليه أمره مؤمناً إيمان إذعان واطمئنان بأنه هو حسبه وكافيه وناصره ومعينه ، وأنه قادر لايعجزه شىء ، عزيز لايغلبه ولا يمتنع عليه شىء أراده ﴿ فان الله عزيز حكيم ﴾ أى فهو تعالى بمقتضى عزته وحكمته عند إيمانهم به وتوكلهم عليه : يكفيهم مأأهمهم ، وينصرهم على أعدائهم ، وإن كثر عددهم وعظم استعدادهم ، لأنه عزيز غالب على أمره ، حكيم يضع كل أمر فى موضعه ، على ماجرى عليه النظم والتقدير فى سننه ، ومنه نصر الحق على الباطل بل كثيراً ماتدخل عنايته بالمتوكلين عليه فى باب الآيات وخوارق العادات (كما حصل فى غزوة بدر وآيات الله لانهاية لها) وان أجمع المحققون على أن

التوكل لايقتضى ترك الأسباب من العبد ، ولا الخروج عن السنن العامة فى أفعال الرب ، كما سبق تحقيقه مفصلا من قبل [١] .

وكم لله من لطف خفى يدق خفاء عن فهم الذكى

وقد اشتهر فى عباد الملة أفراد فى ترك الأسباب كلها توكلا على الله تعالى وثقة به ، واشتهر من تسخيره تعالى الأسباب لهم ، والعناية بهم ، مايعسر على الذكي تأويله كله بالتخريج على المصادفات المعتادة : كابراهيم بن أدهم الذى كان ملكا فخرج من ملكه وانقطع لعبادة ربه متوكلا عليه فى رزقه وفى كل أموره . وابراهيم الخواص وشقيق البلخى من المتقدمين ، وقد أدركنا فى عصره عالماً أفغانياً منهم اسمه عبد الباقى خرج من بلاده بعد تحصيل العلوم العربية والشرعية إلى الهند للتوسع فى الفلسفة وسائر المعقولات ، وجد واجتهد فيها حتى رأى فى منامه مرة رجلا ذا هيئة حسنة مؤثرة سأله أتدرى ماذا تعمل ياعبد الباقى ؟ إنك كمن يأخذ خشبة يحرك بها الكنيف عامة نهاره ، فلما استيقظ حملته هذه الرؤيا على التفكر فى هذه الفلسفة اليونانية والفائدة منها ، وما لبث أن تركها ، وعزم على الانقطاع لعبادة الله وترك العالم كله لذلك ، فخرج من الهند إلى بلاد العرب فكان يحج فى كل سنة ماشياً و يعود إلى بلاد الشام فى الغالب فيقيم عندنا فى القلمون أياماً وفى طرابلس وحمص كذلك ثم يعود إلى الحجاز وهكذا دواليك ، ولم يكن يحمل دراهم ولا زاداً وقد يحمل كتاباً بيده يقرأه ، فاذا فرغ منه وهبه ، وتلقى عنه بعض الأذكياء دروساً فى التوحيد والأصول ، ومنه يعلم الفرق بينه و بين أولئك الدراويش الكسالى والسياحين الدجالين .

قال صديقنا العالم الذكي النقادة السيد عبد الحميد الزهراوى لولا أننا رأينا هذا الرجل بأعيننا واختبرناه فى هذه السنين الطوال بأنفسنا لكنا نظن أن مايروى من أخبار كبار الصالحين المتوكلين من المتقدمين كابراهيم بن أدهم والخواص والبلخى

(١) راجع ص ١٠٩ و٢٠٧ – ٢١٤ ج ٤ تفسير

مبالغات و إغراقات من مترجميهم (١)

وقد حدثنا العلامة الصوفى الأديب الشيخ عبد الغنى الرافعى أنه كان غلب عليه التوكل وحدثته نفسه بأنه صار مقاماً له فامتحنها بسفر خرج فيه من بلده وليس فى يده مال فسخر الله له من الأسباب الشريفة ما كان به سفره لائقاً بكرامته وحسن مظهره ، وأول ذلك أنه سخر من لم يكن من أغنياء المسافرين بالباخرة فتبرع له بأجرة لسفر فيها إلى حيث أراد . ومثل هذا التسخير يقع كثيراً لرجال العلم والأدب فى أقوامهم وأقطارهم ، وناهيك ما كان يمتاز به الشيخ رحمه الله من جمال الصورة ومهابة الطلعة وحسن الزى والوقار يزينه اللطف والتواضع ولكن هل يقدم من كان مثله فى كرامته و إبائه على الخروج من بلده وركوب البحر وهو لا يحمل درهما ولا ديناراً لولا شدة الثقة بالله واطمئنان القلب بالتوكل عليه ؟ كلا إنما يقدم على مثل هذا ممن لا يعقل معنى التوكل أناس من الشطار اتخذوا الاحتيال على استجداء الأغنياء والأمراء بمظاهرهم الخادعة وتلبيساتهم الباطلة ، صناعة يروجونها بالعبو فى إطرائهم .

ومثل عناية الله تعالى بالمتوكلين عليه فى تسخير الأسباب الشريفة لهم ما وقع لشيخنا الأستاذ الإمام أيام كان منفياً فى بيروت : قال لى جاءنى فلان من أصدقائى بالمصريين المنفيين يوماً وقال إنه توفى والده وأنه لابد له من العناية اللائقة به فى تجهيزه وليس فى يده ما يكفى لذلك . قال الشيخ وكنت قبضت راتبى الشهرى من المدرسة السلطانية لم أعط منه شيئاً للتجار الذين نأخذ منهم مؤنة الدار فنقدته إياه كله لعلمى بحاجته إليه كله ، ووكلت أمرى وأمر أسرتى إلى الله تعالى فلم يمر ذلك النهار إلا وقد جاءتنى حوالة برقية بمبلغ أكبر من راتب المدرسة كان ديناً

---

(١) لشيخ عبد الباقى ترجمة وجيزة فى أواخر ج ٢ م ٩ من المنار ، وأذكر أن له ذكراً فى موضع آخر منه لا يمكننى تعيينه الآن .

(٥٠) وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (٥١) ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ (٥٢) كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِـَٔايَٰتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ اللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٥٣) ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٥٤) كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَٰلِمِينَ .

لى قديماً على رجل أعيانى أمر تقاضيه منه وأنا فيها ممتعاً بما تعلم من النفوذ ، وكتبت إليه بعد سفرى مراراً أتقاضاه منه مستشفعاً بعذر الحاجة حتى يئست منه ، فهل كان إرساله إياه فى ذلك اليوم بتحويل برقى إلا تسخيراً منه تعالى بعنايته الخاصة ؟

(أقول) إننى أراني غير خارج بهذه الأمثال عن منهج هذا التفسير المراد به التفقه والاعتبار ، وأنا أرى الناس يزداد إعراضهم عن الدين والاهتداء بالقرآن، وتقل فيهم القدوة الصالحة .

﴿ ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة ﴾ هذا بيان لبعض مضمون قوله تعالى فى الآية التى قبل الأخيرة (والله شديد العقاب) ومعناه ولو رأيت أيها الرسول — أو الخطاب لكل من سمعه أو يتلوه — إذ يتوفى الذين كفروا من قتلى بدر وغيرهم (ومعلوم أن « لو » الامتناعية ترد المضارع ماضياً) ملائكة العذاب حالة كونهم ﴿ يضربون وجوههم وأدبارهم ﴾ أى ظهورهم وأقفيتهم بجملتها — وهو ضرب من عالم الغيب بأيدى الملائكة فلا يقتضى أن يراه الناس الذين

يحضرون وفاتهم ، كما أنهم لا يسمعون كلامهم عند ما يقول لهم ﴿ وذوقوا عذاب الحريق ﴾ – ولو رأيت ذلك لرأيت أمراً عظيما ، يرد الكافر عن كفره والظالم عن ظلمه ، إذا هو علم عاقبة أمره . والمراد بعذاب الحريق عذاب النار الذى يكون بعد البعث . وروى أن ضرب الوجوه والأدبار كان ببدر : كان المؤمنون يضربون ما أقبل من المشركين من وجوههم والملائكة تضرب أدبارهم من ورائهم . وقد علمت مما تقدم من التحقيق أن الملائكة لم تقاتل يوم بدر وإنما كانت مثبتة للمؤمنين ، فلا تغرنك الروايات ، ومنها حديث الحسن البصرى عند ابن جرير قال : قال رجل يا رسول الله : إنى رأيت بظهر أبى جهل مثل الشوك فقال « ذلك ضرب الملائكة » ولعلك تعلم أن مراسيل الحسن البصرى رحمه الله عند المحدثين كالريح أى لا يقبض منها على شىء .

ويؤيد القول الظاهر بأن هذا فى عذاب الآخرة بقية قولهم لهم ﴿ ذلك بما قدمت أيديكم ﴾ أى ذلك العذاب الذى ذقتم وتذوقون بسبب ما كسبت أيديكم فى الدنيا فقدمتموه إلى الآخرة من كفر وظلم وهو يشمل القول والعمل سواء كان من عمل الأيدى أو الأرجل أو الحواس أو تدبير العقل – كل ذلك ينسب إلى عمل الأيدى توسعاً وتجوزاً ، وأصله أن أكثر الأعمال البدنية تزاول بها . ﴿ وأن الله ليس بظلام للعبيد ﴾ أى و بأن الله تعالى ليس بظلام للعبيد فيكون ذلك العذاب ظلماً منه على تقدير عدم وقوع سببه من كسب أيديكم ، ولكن سبب ذلك منكم ثابت قطعاً ، كما أن وقوع الظلم منه لعبيده منتف قطعاً ، فتعين أن تكونوا أنتم الظالمين لأنفسكم قطعاً ، فلوموها فلا لوم لكم إلا عليها : وفى الحديث القدسى الذى يرويه الرسول صلى الله عليه وسلم عن ربه « يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا » الخ رواه مسلم من حديث أبى ذر (رضى الله عنه) والحق أن الظلم حقيقة وأنه تعالى منزه عنه كتنزهه عن سائر النقائص

وما ينافى كمال الربوبية والألوهية ، لاستحالة وقوعه منه عقلا لأن معناه التصرف فى ملك الغير ولا ملك لغيره تعالى ـ قالت الأشعرية وهو خطأ فى تعريف الظلم وخطأ فى أصل المسألة بيناه من قبل .

هذا التعبير بعينه (ذوقوا عذاب الحريق ـ إلى ـ للعبيد) قد تقدم فى سورة آل عمران (٣ : ١٨٠ و١٨١) فيراجع تفسيره فى ص ٢٦٥و٢٦٦ ج ٣) ومنه بيان نكتة نفى المبالغة فى الظلم مع أن الظلم قليله وكثيره لا يقع منه تعالى. و يراجع فى بيان هذا أيضا تفسير (٤ : ٣٩ إن الله لا يظلم مثقال ذرة) فى (ص ١٠٥ ـ ١١٨ ج ٥) .

ونكتة هذا التكرار اللفظى بيان أن هذه الحجة الإلهية تقام فى الآخرة على جميع الكفار المجرمين بهذا القول فليست خاصة بحال أناس أو قوم دون آخرين ، وما سبق فى سورة آل عمران ورد فى اليهود الذين عاندوا النبى صلى الله عليه وسلم وجحدوا نبوته كما آذوا النبيين قبله وكانوا يقتلونهم بغير حق على ما كان من بخلهم وقول بعضهم (إن الله فقير ونحن أغنياء) و يتضح هذا المعنى بما بعده وهو .

﴿ كدأب آل فرعون والذين من قبلهم ﴾ أى دأب هؤلاء وشأنهم الثابت لهم ـ والدأب الاستمرار على الشىء ـ كدأب آل فرعون والذين من قبلهم من القراعنة وسائر الملوك العتاة وأقوام الرسل فى التاريخ ، وقد فسره بقوله تعالى ﴿ كفروا بآيات الله فأخذهم الله بذنوبهم ﴾ ولم يظلم أحداً منهم مثقال ذرة ونصر رسله والمؤمنين بهم عليهم ، على ما بين الفريقين من تفاوت فى العدد والعدد وسائر الأسباب ، فكما أن دأبهم واحداً كانت سنة الله فيهم واحدة فنصره

تعالى لرسوله والمؤمنين فى بدر هو مقتضى تلك السنة ﴿ إن الله شديد العقاب ﴾ لمن يستحق عقابه ولكن لكل شىء عنده أجلا قال صلى الله عليه وسلم « إن الله تعالى ليملى للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته » رواه الشيخان والترمذى وابن ماجه ـ من حديث أبى موسى رضى الله عنه .

وقد تقدم مثل هذه الآية فى سورة آل عمران (٣ : ١٠ إلا أنه قال فيها : كفروا بآياتنا) والنكتة فى هذا التكرار بيان أنه سنة الله فاطرد . والفرق بين الموضعين أن آية آل عمران فى الكفار المغرورين بكثرة أموالهم وأولادهم المحتقرين للرسل وأتباعهم من ضعفاء المؤمنين بفقرهم وضعف عصبيتهم النسبية . وأما آية الأنفال فهى فى الكفار المغرورين بقوتهم وبأسهم المحتقرين للمؤمنين بفقد ذلك وهي سابقة فى النزول .

﴿ ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ﴾ أى ذلك الذي ذكر من أخذه تعالى لقريش بكفرها لنعم الله عليها التى أتمها ببعثة خاتم رسله منهم كأخذه للأمم قبلهم بذنوبهم مؤيد بأمر آخر يتم به عدله تعالى وحكمته وهو أنه لم يكن من شأنه ولا مقتضى سنته أن يغير نعمة ما أنعمها على قوم حتى يغيروا هم ما بأنفسهم من الأحوال التى استحقوا بها تلك النعمة ﴿ وأن الله سميع عليم ﴾ سميع لأقوالهم عليم بأحوالهم وأعمالهم محيط بما يكون من كفرهم للنعمة فيعاقبهم عليه .

(فصل فى بيان سنته تعالى فى تغيير أحوال الأمم)

هذا بيان لسنة عظيمة من أعظم سنن الله تعالى فى نظام الاجتماع البشرى يعلم منها بطلان تلك الشبهات التى كانت غالبة على عقول الناس من جميع الأمم ، ولا يزال جماهير الناس يخدعون بها وهى ما يتعلق بهبوط سعادة الأمم وقوتها وغلبها وسلطانها بسعة الثروة ، وكثرة حصى الأمة ، كما قال الشاعر العربى :

ولست بالأكثر منهم حصى وإنما العزة للكاثر

وكان من غرورهم بها أن كانوا يظنون أن من أوتيها لا تسلب منه ، وأنه كما فضله الله على غيره بابتدائها ، كذلك يفضله بدوامها (وقالوا نحن أكثر أموالا وأولاداً وما نحن بمعذبين) وقد بينا غرور البشر بهذه الظواهر فى مواضع من هذا التفسير . ثم ظهر أقوام آخرون يرون أن الله تعالى يحابى بعض الأمم

والشعوب على بعض بنسبها ، وفضل بعض أجدادها على غيرهم بنبوة أو مادونها ، فيؤتيهم الملك والسيادة والسعادة لأجل الأنبياء الذين ينسبون إلى ملهم ولا سيما إذا كانوا من آبائهم ، كما كان شأن بنى اسرائيل فى غرورهم وتفضيل أنفسهم على جميع الشعوب بنسبهم ، وكما فعل الذين اتبعوا سننهم من النصارى ثم المسلمين . بالغرور فى الدين ، ودعوة اتباع النبيين ، وبكرامات الأولياء والصالحين ، وإن كانوا لهم من أشد المخالفين . فبين الله تعالى لكل قوم خطأهم بهذه الآية وبما سبق فى معناها وهو أعم منها فى سورة الرعد من قوله (١٣ : ١٢ إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) وأثبت لهم أن نعم الله تعالى على الأقوام والأمم منوطة ابتداء ودواماً بأخلاق وصفات وعقائد وعوائد وأعمال تقتضيها فما دامت هذه الشؤون لاصقة بأنفسهم متمكنة منها كانت تلك النعم ثابتة بثباتها ، ولم يكن الرب الكريم لينتزعها منهم انتزاعا بغير ظلم منهم ولا ذنب ، فإذا هم غيروا ما بأنفسهم من تلك العقائد والأخلاق ، وما يترتب عليها من محاسن الأعمال غير الله عندئذ ما بأنفسهم وسلب نعمته منهم ، فصار الغنى فقيراً ،والعزيز ذليلا ، والقوى ضعيفاً . هذا هو الأصل المطرد فى الأقوام والأمم ، وهو كذلك فى الأفراد إلا أنه غير مطرد فيهم لقصر أعمار كثير منهم دون تأثير التغيير حتى يصل إلى غايته .

إن للعقائد الدينية الصحيحة والخرافية آثاراً فى وحدة الأمة وتكافلها وقوة سلطانها أو ضعفه ولا يظهر الفرق بينهما فى الوجود إلا بوقوع التنازع بين أمتين مختلفتين فيها . وأن للأخلاق الشخصية التى يتحقق بكثرة بعضها ما يسمى خلقاً للأمة أو الشعب مثل ذلك فى حكمها وسلطانها وفى ثروتها وعزتها أيضاً ، ويظهر ذلك فى سيرة كل أمة ودولة ذات تاريخ معروف ومن اطلع على كتب (الدكتور غوستاف لو بون) الاجتماعى الكبير فى علم الاجتماع يجد فيها شواهد كثيرة على هذه القواعد أظهرها ما يبينه من الفروق بين فرنسة وانكلترة ـ وبين الشعوب

اللاتينية والشعوب « الانجلوسكسونية » عامة ـ فى الأخلاق وما لذلك من الآثار فى حياة الفريقين الاجتماعية والسياسية والاستعمارية والتجارية .

ومن كلامه فى تأثير الأخلاق فى ترقى الأمم وتدليها وقوتها وضعفها على الإطلاق قوله فى الفصل الثالث من كتابه (روح الاشتراكية) وموضوعه (نفسية الشعوب) : وأذكر هنا ما أشرت إليه كثيراً فى كتبى الأخيرة وهو أن الأمم لا تنحط وتزول إذا تناقص ذكاء أبنائها بل إذا سقطت أخلاقها. هذه سنة طبيعية جرت أحكامها على اليونان والرومان وأخذت تجرى فى هذه الأيام أيضاً ، لا يزال أكثر الناس لا يفقهون هذا القول ويجادلون فى صحته ، غير أنه أخذ ينتشر وقد رأيته مفصلا فى كتاب وضعه حديثاً الكاتب الانكليزى (المستر بنيامين كيد) ولا أرى لتأييد قضيتى أفضل من اقتباس بعض عبارات عنه بين فيها ـ منصفاً غير محب ـ الفرق بين الخلق (الانجلو سكسونى) والخلق الفرنسوى ونتائج هذا الفرق اه (ص ١٠٤و١٠٥) من الترجمة العربية .

ثم أورد شواهد منه على ما أشار إليه من مراده وبيان تفوق الانكليز على الفرنسيس بأخلاقهم . فإن فساد الأخلاق الذى أهلك الأمم التى يحيـة الشهيرة كفرس واليونان والرومان والعرب قد دب إلى الافرنج وكان بدء فتكه باللاتين ولا سيما الفرنسيس منهم فقل نسلهم وصاروا يرجعون القهقرى أمام الانـكليز وإخوانهم الأميركانيين فى كل شىء ، دع الألمان الذين فاقوا الفريقين .

وقد دب هذا الفساد الأخلاق إلى الانكليز أيضاً كما صرح بذلك أعظم فلاسفتهم (هربرت سبنسر) الشهير لأستاذنا الشيخ (محمد عبده) وسبق نقله فى هذا التفسير[1] من أن الأفكار المادية التى أفسدت أخلاق اللاتين فى أوربة قد دبت إلى الانكليز وأخذت تفتك بأخلاقهم وأنها ستفسد أوربة كلها .

ومن الغريب أن تكون هذه المسألة مما يغفل عنه أكثر المتعلمين فى هذا

(١) ص ٢١ ج ٩ تفسير .

العصر بعد اتساع نطاق علم الاجتماع وكثرة المصنفات فيه وكثرة ما يكتب فى الصحف العامة فى موضوع الأخلاق وتأثيرها فى أحوال الأفراد والأمم ، حتى قال غوستاف لوبون : أكثر الناس لا يفقهون هذا القول بل يجادلون فى صحته فالمسألة على كونها صارت معرفة للجماهير لا تزال موضع مراء وجدال عند الأكثرين لأنها من مسائل العلم الصحيح العالى التى لا يفقهها إلا أصحاب البصيرة النافذة ، والمعرفة المحصة . ولو فقهها الجمهور لكان لها الأثر الصالح فى أعماله . واننا لنرى الألوف فى بلادنا يتمثلون بقول أحمد شوقى بك أشهر شعراء العصر :

وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

يتمثلون به معجبين لأنهم يفهمون مدلول ألفاظه وشرف موضوعه ولكن أكثرهم لا يفقهون حكمته التفصيلية العملية وماذا يكون من تأثير فساد كل خلق من أخلاق الفضائل فى أعمال الأفراد ثم فى ضعف الأمة وانحلالها — ذلك الفقه الذى حققنا معناه فى تفسير قوله تعالى من سورة الأعراف (٧ : ١٧٩ ولقد خلقنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون بها) فراجعه مع بيان مراتب السماع والفهم من تفسير الآيات ١٩ — ٢١ من هذه السورة .

إن من الأخلاق ما لا يجادل أحد فى حسنه فى نفسه وفى استقامة المعاملات العامة فى الأمة به كالصدق والأمانة والعدل وإن امترى كثيرون أو ماروا فى كونها دعائم أسباب النجاح والفلاح في المعيشة أو الترقى فى مناصب الحكومة ، ولكن قلما يجهل أحد من أذكياء هؤلاء الممترين فى فساد الجماعة أو الشركة أو الحكومة التى يرتقى العامل فيها بالكذب ، والخيانة والظلم ، وإذا بلغ قوم هذه الغاية من الفساد ألفوه وعدوه من ضروريات الحياة ولم تعد قلوبهم تتوجه إلى الخروج منه بإصلاح ما بأنفسهم وإنما يتلافون من شره ما استطاعوا ببعض النظم والقوانين الصورية .

« إن من الأخلاق الكريمة ما صار الفاسدون المفسدون يجادلون فى حسنه وكونه من الفضائل التى يصلح بها حال الأفراد ويرتقى به مجموع الأمة كالحياء والرحمة والعفة : يقولون إن الحياء ضعف فى النفس وكذلك الرحمة ، وهذا خطأ لا محل هنا لبيانه وهو قديم وإنما الجديد الذى لم يطرق مسامعنا قبل هذه الأيام هو المراء فى فضيلة العفة فإن دعاة الفساد الذى يسمونه تجديد الأمة قد اقترفوا هذه الجريمة ولا غرو فإن من أركانه عندهم تهتك النساء وامتزاجهن بالرجال فى الملاعب والمراقص والمسارح والمسابح (مواضع السباحة فى البحر) فقد كتب أحدهم فى بعض الصحف الناشرة لدعايتهم أن العفة يختلف معناها باختلاف معارف الناس وعرفهم وأذواقهم وتقدمهم فى الحضارة ، ومن ذلك أن المرتقين الآن لا يعدون رقص النساء مع الرجال منافيا للعفة ولا مخلا بها . ووثب كاتب آخر منهم وثبة أخرى فقال : إنه قد ظهر فى هذا الزمان أن إرضاء العنان للشهوات البدنية لا يضر فى الجسد ولا فى النفس ولا يخل بالآداب ، ولا يضعف الأمة عدم التزام الأديان والشرائع فيه - قال المفسد قاتله الله : وقد ثبت هذا بالتجربة فى الأمة الأميركانية فظهر به خطأ المتقدمين فيه ، وهذا زعم باطل يتقرب به قائله إلى المسرفين من الفساق ، ولا يزال الأطباء والحكماء مجمعين على هدم الإسراف فى الشهوات لبناء البنية بما يوهنه من الضعف والأمراض ، كما أنه مفسد للآداب والأخلاق .

ما زال البشر يمارون فى كل شىء حتى الحسيات والضروريات وإنما الكلام المقبول فى كل موضوع لعلماء أهله ، ألم تر أنهم يمارون فى مضار شرب الخمر ويدعون نفعها والأطباء المحققون يثبتون خلاف ذلك ، يثبتون أن إثمها أكبر من نفعها وأن النفع القليل الخاص ببعض الأحوال المرضية قد يعارضها فيها نفسها من الضرر ما هو أقوى منه فيجعل ترك التداوى بها أولى إذا وجد أى شىء آخر يقوم مقامها .

إننى ذكرت فى فاتحة هذا التفسير من الجزء الأول أن مسلك جريدة العروة الوثقى في الدعوة إلى الإصلاح الإسلامى من طريق إرشاد القرآن ، و بيانه لسنن الله تعالى فى الإنسان والأكوان ، وقد فتح لى فى فهم القرآن باباً لم يأخذ بحلقته أحد من المفسرين المتقدمين ، و إننى أختم هـذا الفصل الاستطرادى بمقالة من مقالات تلك الجريدة افتتحه أستاذنا محررها رحمه الله بهذه الآية التى نحن بصدد تفسيرها ليكون مصباحاً للمفسرين والمرشدين والوعاظ يهتدون بضوئه — وليعلم الفرق بين فهم هـذا الإمام وأستاذه الحـكيم للقرآن و بين أفهام المتقدمين الذين كانت حظوظهم من تفسير هذه الآية كتابة سطرين أو بضعة أسطر أكثرها فى غير سبيل هدايتها . وهذا نص المقالة .

المقالة الثامنة عشرة

سنن الله فى الأمم و تطبيقها على المسلمين (*)

﴿ إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم . ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ﴾

تلك آيات الـكتاب الحـكيم ، تهدى إلى الحق و إلى طريق مستقيم ، ولا يرتاب فيها إلا الضالون ، هل يخلف الله وعده ووعيده وهو أصـدق من وعد وأقدر من أوعد ؟ هل كذب الله رسله ؟ هل ودع أنبياءه وقلاهم ؟ هل غش خلقه وسلك بهم طريق الضلال ؟ نعوذ بالله ! ! هل أنزل الآيات البينات لغواً وعبثاً ؟ هل افترت عليه رسله كذبا ؟ هل اختلقوا عليـه إفكا ؟ هل خاطب الله عبيده برموز لا يفهمونها ، و إشارات لا يدركونها ؟ هل دعاهم إليه بما لا يعقلون ؟ نستغفر الله ! أليس قد أنزل القرآن عربياً غير ذي عوج ، وفصل فيه كل أمر ،

(*) نشرت فى العدد السابع عشر من جريدة العروة الوثقى فى يوم الخميس ٦ ذى الحجة سنة ١٣٠١ هـ و ٢٥ سبتمبر سنة ١٨٨٤م

وأودعه تبياناً لكل شيء ؟ تقدست صفاته وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً هو الصادق فى وعده ووعيده ، ما اتخذ رسولا كذابا ، ولا أتى شيئاً عبثا ، وما هدانا إلا سبيل الرشاد ، ولا تبديل لآياته ، تزول السموات والأرض ولا يزول حكم من أحكام كتابه الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

يقول الله (ولقد كتبنا فى الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادى الصالحون — ويقول — ولله العزة ولرسوله والمؤمنين — وقال — وكان حقاً علينا نصر المؤمنين — وقال — ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً) هذا ما وعد الله فى محكم الآيات مما لا يقبل تأويلا ، ولا ينال هذه الآيات بالتأويل ، إلا من ضل عن السبيل ، ورام تحريف الكلم عن مواضعه . هذا عهده إلى تلك الأمة المرحومة ، ولن يخلف الله عهده ، وعدها بالنصر والعزة وعلو الكلمة ، ومهد لها سبيل ما وعدها إلى يوم القيامة ، وما جعل الله لمجدها أمداً ، ولا لعزتها حداً .

هذه أمة أنشأها الله عن قلة ، ورفع شأنها إلى ذروة العلى ، حتى ثبتت أقدامها على قنن الشامخات ، ودكت لعظمتها عوالى الراسيات ، وانشقت لهيبتها مرائر الضاريات ، وذابت للرعب منها أعشار القلوب ، هال ظهورها الهائل كل نفس ، وتحير فى سببه كل عقل ، واهتدى إلى السبب أهل الحق فقالوا : قوم كانوا مع الله فكان الله معهم ، جماعة قاموا بنصر الله واسترشدوا بسنته فأمدهم بنصر من عنده . هذه أمة كانت فى نشأتها فاقدة الذخائر ، معوزة من الأسلحة وعدد القتال ، فاخترقت صفوف الأمم واختطت ديارها ، ولا دفعتها أبراج المجوس وخنادقهم ، ولا صدتها قلاع الرومان ومعاقلهم ، ولا عاقها صعوبة المسالك ، ولا أثر فى همتها اختلاف الأهوية ، ولا فعل فى نفوسها غزارة الثروة عند من سواها ، ولا راعها جلالة ملوكهم ، وقدم بيوتهم ، ولا تنوع صنائعهم ، ولا سعة دائرة فنونهم ، ولا عاق سيرها أحكام القوانين ولا تنظيم الشرائع ،ولا تقلب غيرها من الأمم فى فنون السياسة . كانت تطرق ديار القوم فيحقرون أمرها ، ويستهينون بها ،

وما كان يخطر ببال أحد أن هـذه الشرذمة القليلة تزعزع أركان تلك الدول العظيمة وتمحو أسماءها من لوح المجد . وما كان يختلج بصدر أن هـذه العصابة الصغيرة تقهر تلك الأمم الكبيرة وتمكن فى نفوسها عقائد دينها ، وتحضعها لأوامرها وعاداتها وشرائعها ، لكن كان كل ذلك ، ونالت تلك الأمة المرحومة على ضعفها ما لم تنله أمة سواها . نعم قوم صدقوا ما عاهدوا الله عليه فوفاهم أجورهم مجداً فى الدنيا ، وسعادة فى الآخرة .

هـذه الأمة يبلغ عددها اليوم زهاء مائتى مليون من النفوس [1] وأراضيها آخذة من المحيط الإتلانتيكى إلى أحشاء بلاد الصين — تربة طيبة ، ومنابت خصبة ، وديار رحبة ، ومع ذلك ترى بلادها منهوبة وأموالها مسلوبة ، تتغلب الأجانب على شعوب هذه الأمة شعباً شعبا ، ويتقاسمون أراضيها قطعة بعد قطعة ، ولم يبق لها كلمة تسمع ، ولا أمر يطاع ، حتى إن الباقين من ملوكها يصبحون كل يوم فى ملمة ، ويمسون فى كربة مدلهمة ، ضاقت أوقاتهم عن سعة الكوارث التى تم بهم ، وصار الخوف عليهم أشد من الرجاء لهم .

هـذه هى الأمة التى كان الدول العظام يؤدين لها الجزية عن يد وهن صاغرات ، استبقاء لحياتهن ، وملوكها فى هذه الأيام يرون بقاءهم فى التزلف إلى تلك الدول الأجنبية . يا للمصيبة ويا للرزية !!

أليس هذا بخطب جلل ، أليس هذا ببلاء نزل ، ما سبب هذا الهبوط ، وما علة هـذا الانحطاط ؟ هل نسىء الظن بالعهود الإلهية ؟ معاذ الله ! هل نستيئس من رحمة الله ونظن أن قد كذب علينا ؟ نعوذ بالله ! هل نرتاب فى وعده بنصرنا بعد ما أكده لنا ؟ حاشاه سبحانه ! لا كان شىء من ذلك ولن يكون ، فعلينا

---

(١) كان هذا هو المشهور من إحصاء المسلمين من زهاء نصف قرن ويقدر الآن بثلاثمائة مليون أو ٣٥٠ مليونا

أن ننظر لأنفسنا ولا لوم لنا إلا عليها ، إن الله تعالى برحمته قد وضع لسير الأمم سنناً متبعة ثم قال (ولن تجد لسنة الله تبديلا)

أرشدنا سبحانه فى محكم آياته إلى أن الأمم ما سقطت من عرش عزها ، ولا بادت ومحى اسمها من لوح الوجود إلا بعد نكوبها عن تلك السنن التى سنها الله على أساس الحكمة البالغة . إن الله لا يغير ما بقوم من عزة وسلطان ورفاهة وخفض عيش وأمن وراحة حتى يغير أولئك ما بأنفسهم من نور العقل وصحة الفكر ، وإشراق البصيرة ، والاعتبار بأفعال الله فى الأمم السابقة ، والتدبر فى أحوال الذين جاروا عن صراط الله فهلكوا وحل بهم الدمار ، ثم لعدولهم عن سنة العدل ، وخروجهم عن طريق البصيرة والحكمة ، حادوا عن الاستقامة فى الرأى ، والصدق فى القول ، والسلامة فى الصدر ، والعفة عن الشهوات ، والحمية على الحق ، والقيام بنصره ، والتعاون على حمايته ، خذلوا العدل ولم يجمعوا هممهم على إعلاء كلمته ، واتبعوا الأهواء الباطلة ، وانكبوا على الشهوات الفانية ، وأتوا عظائم المنكرات ، خارت عزائمهم ، فشحوا ببذل مهجهم فى حفظ السنن العادلة ، واختيار الحياة فى الباطل على الموت فى نصرة الحق ، فأخذهم الله بذنوبهم وجعلهم عبرة للمعتبرين .

هكذا جعل الله بقاء الأمم ونماءها فى التحلى بالفضائل التى أشرنا إليها ، وجعل هلاكها ودمارها فى التخلى عنها . سنة ثابتة لا تختلف باختلاف الأمم ، ولا تتبدل بتبدل الأجيال ، كسنته تعالى فى الخلق والايجاد وتقدير الأرزاق ، وتحديد الآجال .

علينا أن نرجع إلى قلوبنا ، ونمتحن مداركنا ، ونسبر أخلاقنا ، ونلاحظ مسالك سيرنا ، لنعلم هل نحن على سيرة الذين سبقونا بالايمان ، هل نحن نقتفى أثر السلف الصالح ؟ هل غيَّر الله ما بنا قبل أن نغير ما بأنفسنا ، وخالف فينا حكمه و بدل فى أمرنا سنته ؟ حاشاه وتعالى عما يصفون ، بل صدقنا الله وعده ، حتى

إذا فشلنا وتنازعنا فى الأمر ، وعصيناه من بعد ما أرى أسلافنا مايحبون ، وأعجبتنا كثرتنا فلم تغن عنا شيئاً ، فبدل عزنا بالذل ، وسمونا بالانحطاط ، وغنانا بالفقر ، وسيادتنا بالعبودية . نبذنا أوامر الله ظهريا ، وتخاذلنا عن نصره ، فجازانا بسوء أعمالنا ، ولم يبق لنا سبيل إلى النجاة والإنابة إليه .

كيف لا نلوم أنفسنا ونحن نرى الأجانب عنا يغتصبون ديارنا ويستذلون أهلها ، ويسفكون دماء الأبرياء من إخواننا ، ولا نرى فى أحد منا حراكا ؟

هذا العدد الوافر والسواد الأعظم من هـذه الملة لا يبذلون فى الدفاع عن أوطانهم وأنفسهم شيئاً من فضول أموالهم ، يستحبون الحياة الدنيا على الآخرة ، كل واحد منهم يود لو يعيش ألف سنة ، و إن كان غذاؤه الذلة وكساؤه المسكنة ، ومسكنه الهوان . تفرقت كلمتنا شرقا وغربا ، وكاد يتقطع ما بيننا ، لا يحن أخ لأخيه ، ولا يهتم جار بشأن جاره ، ولا يرقب أحدنا فى الآخر إلاً ولا ذمة ، ولا نحترم شعائر ديننا ، ولا ندافع عن حوزته ، ولا نعززه بما نبذل من أموالنا وأرواحنا حسبما أمرنا .

أيحسب اللابسون لباس المؤمنين أن الله يرضى منهم بما يظهر على الألسنة ولا يمس سواد القلوب ؟ هل يرضى منهم بأن يعبدوه على حرف ؟ فإن أصابهم خير اطمأنوا به ، و إن أصابتهم فتنة انقلبوا على وجوههم خسروا الدنيا والآخرة ؟ هل ظنوا أن لا يبتلي الله ما فى صدورهم ، ولا يمحص ما فى قلوبهم ؟ ألا يعلمون أن الله لا يذر المؤمنين على ما هم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب ؟ هل نسوا أن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم للقيام بنصره و إعلاء كلمته لا يبخلون فى سبيله بمال ، ولا يشحون بنفس ؟ فهل لمؤمن بعد هذا أن يزعم نفسه مؤمناً وهو لم يخط خطوة فى سبيل الايمان ، لا بماله ولا بروحه ؟

إنما المؤمنون هم الذين إذا قال لهم الناس : إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم — لا يزيدهم ذلك إلا إيماناً وثباتا ، ويقولون فى إقدامهم : (حسبنا

الله ونعم الوكيل) . كيف يخشى المؤمن وهو يعلم أن المقتول فى سبيل الله حى يرزق عند ربه ؟ ممتع بالسعادة الأبدية فى نعمة الله ورضوان ، كيف يخاف مؤمن من غير الله ، والله يقول (فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين)

فلينظر كل إلى نفسه ولا يتبع وساوس الشيطان ، وليمتحن كل واحد قلبه قبل أن يأتى يوم لاتنفع فيه خلة ولا شفاعة ، وليطبق بين صفاته و بين ما وصف الله به المؤمنين ، وما جعله من خصائص الايمان ، فهو فعل كل منا ذلك لرأينا عدل الله فينا واهتدينا .

يا سبحان الله ، إن هذه أمتنا أمة واحدة ، والعمل فى صيانتها من الأعداء أهم فرض من فروض الدين عند حصول الاعتداء ، يثبت ذلك نص الكتاب العزيز ، و إجماع الأمة سلفا وخلفاً ، فما لنا نرى الأجانب يصولون على البلاد الإسلامية صولة بعد صولة ، ويستولون عليها دولة بعد دولة ، والمتسمون بسمة الإيمان آهلون لكل أرض متمكنون بكل قطر ، ولا تأخذهم على الدين نعرة ، ولا تستفزهم للدفاع عنه حمية ؟

ألا يا أهل القرآن لستم على شىء حتى تقيموا القرآن ، وتصلوا بما فيه من الأوامر والنواهى ، وتتخذوه إماماً لكم فى جميع أعمالكم مع مراعاة الحكم فى العمل كما كان سلفكم الصالح ألا يا أهل القرآن هذا كتابكم فاقرءوا منه (فإذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين فى قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر المغشىّ عليه من الموت) ألا تعلمون فيمن نزلت هذه الآية ؟ نزلت فى وصف من لا إيمان لهم . هل يسر مؤمناً أن يتناوله هذا الوصف المشار إليه بالآية الكريمة ؟ أو غرّ كثيرين من المدعين للايمان ما زين لهم من سوء أعمالهم ، وما حسنته لديهم أهواؤهم (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها)

أقول ولا أخشى نكيراً : لا يمس الايمان قلب شخص إلا ويكون أول أعماله تقديم ماله وروحه فى سبيل الايمان ، لا يراعى فى ذلك عذراً ولا تعلة ،

وكل اعتذار فى القعود عن نصرة الله فهو آية النفاق وعلامة البعد عن الله .

مع هذا كله نقول : إن الخير فى هذه الأمة إلى يوم القيامة كما جاءنا به نبأ النبوة ، وهذا الانحراف الذى نراه اليوم نرجو أن يكون عارضاً يزول ، ولو قام العلماء الأتقياء وأدوا ما عليهم من النصيحة لله ولرسوله وللمؤمنين ، وأحيوا روح القرآن ، وذكروا المؤمنين بمعانيه الشريفة واستلفتوهم إلى عهد الله الذي لايخلف لرأيت الحق يسمو والباطل يسفل ، ولرأيت نوراً يبهر الأبصار ، وأعمالا تحار فيها الأفكار . وإن الحركة التى تحسها من نفوس المسلمين فى أغلب الأقطار هذه الأيام تبشرنا بأن الله تعالى قد أعد النفوس لصيحة حق يجمع بها كلمة المسلمين ، ويوحد بها بين جميع الموحدين ، ونرجو أن يكون العمل قريباً ، فإن فعل المسلمون وأجمعوا أمرهم للقيام بما أوجب الله عليهم ، صحت لهم الأوبة ، ونصحت منهم التوبة ، وعفا الله عنهم ، والله ذو فضل على المؤمنين ، فعلى العلماء أن يسارعوا إلى هذا الخير ، وهو الخير كله : جمع كلمة المسلمين ، والفضل كل الفضل لمن يبدأ منهم بالعمل و (من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً) اه

أقول : رحم الله محمداً عبده كاتب هذا الخطاب ، ورحم الله السيد الأفغانى الذى فتح له ولنا هذا الباب ، فهكذا فليكن التذكير بالقرآن (وما يذكر إلا أولوا الألباب)

﴿ كدأب آل فرعون والذين من قبلهم كذبوا بآيات ربهم ﴾ الكلام فى هذا كالكلام فى نظيره من حيث إنه شاهد حق واقع فيما تقدم من سنة الله تعالى فى الأمم والدول وإنما يخالفه فى موضوع دأب القوم وفى الجزاء عليه المشار إليهما فيما اختلف به التعبير من الآيتين ، فالآية السابقة فى بيان كفرهم بآيات الله وهو جحد ما قامت عليه أدلة الرسل من وحدانية الله ووجوب إفراده بالعبادة الخ وفى تعذيب الله إياهم فى الآخرة . فتكرار اسم الجلالة فيها يدل على ما ذكرنا لأنه متعلق بحقه تعالى من حيث ذاته وصفاته وفى الجزاء الدائم على الكفر به

الذى يبتدىء بالموت و ينتهى بدخول النار . وهـذه الآية فى تـكذيبهم بآيات ربهم من حيث إنه هو المربى لهم بنعمه ، ولهذا ذكر فيها اسم الرب مضافا إليهم بدل اسم الجلالة هناك — فيدخل فى ذلك تـكذيب الرسل ومعاندتهم و إيذاؤهم وكفر النعم المتعلقة ببعثتهم والسابقة عليها ، وفى الجزاء على ذلك بعذاب الدنيا .

فقوله تعالى ﴿ فأهلـكناهم بذنوبهم وأغرقنا آل فرعون وكل كانوا ظالمين ﴾ كقوله فى آية العنـكبوت (٢٩ : ٣٩ فكلا أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً ومنهم من أخذته الصيحة ومنهم من خسفنا به الأرض ومنهم من أغرقنا وما كان الله ليظلمهم ولـكن كانوا أنفسهم يظلمون)

وحاصل المعنى أن ما يحفظه التاريخ من وقائع الأمم من دأبها وعادتها فى الـكفر والتـكذيب والظلم فى الأرض ومن عقاب الله إياها هو جار على سنته تعالى المطردة فى الأمم ولا يظلم تعالى أحداً بسلب نعمة ولا إيقاع نقمة و إنما عقابه لهم أثر طبيعى لـكفرهم وفسادهم وظلمهم لأنفسهم — هـذا هو المطرد فى كل الأمم فى جميع الأزمنة . وأما عذاب الاستئصال بعذاب سماوى فهو خاص بمن طلبوا الآيات من الرسل وأنذروهم العذاب إذا كفروا بها ففعلوا .

---

(٥٥) إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَابِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٥٦) ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ (٥٧) فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِى ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ (٥٨) وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ (٥٩) وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوٓا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ

الآيات الثلاث الأولى بيان لحال فريق معين من الكفار الذين عادوا النبى صلى الله عليه وسلم وقاتلوه بعد بيان حال مشركى قومه فى قتالهم له فى بدر ، والمراد بهذا الفريق اليهود الذين كانوا فى بلاد العرب كلها أو الحجاز منها وهو الراجح عندى . قال سعيد بن جبير : نزلت فى ستة رهط من اليهود منهم ابن تابوت اه أو يهود المدينة أو بنو قريظة منهم وهو قول مجاهد ، وكان زعيمهم الطاغوت كعب بن الأشرف كأبى جهل فى مشركى مكة — والآية الرابعة فى حكم أمثال هؤلاء الخونة ، والخامسة فى تهديدهم ، وتأمين الرسول صلى الله عليه وسلم من عاقبة كيدهم . قال تعالى :

﴿ إن شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون ﴾ أى إن شر ما يدب على وجه الأرض عند الله أى فى حكمه العدل على الخلق هم الكفار فى الذين جمعوا مع أصل الكفر الإصرار عليه والرسوخ فيه بحيث لا يرجى إيمانهم جملتهم أو إيمان جمهورهم لأنهم بين رؤساء حاسدين للرسول صلى الله عليه وسلم معاندين له جاحدين بآيات الله المؤيدة لرسالته على علم كما قال تعالى فيهم (يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) الآية ، وبين مقلدين جامدين على التقليد لا ينظرون فى الدلائل والآيات ، ولا يبحثون فى الحجج والبينات ، حتى حملهم ذلك على نقض العهود ونكث الأيمان بحيث لا حيلة فى الحياة معهم أو فى جوارهم حياة سلم وأمان كما ثبت بالتجربة .

عبر عنهم بالدواب وهو اللفظ الذى غلب استعماله فى البهائم ذوات الأربع أو فيما يركب منها لإفادة أنهم ليسوا من شرار البشر فقط ، بل هم أضل من عجماوات الدواب لأن فيها منافع للناس وهؤلاء لا خير فيهم ولا نفع لغيرهم منهم فإنهم لشدة تعصبهم لجنسهم قد صاروا أعداءاً لسائر البشر كما قال فى وصف أمثالهم (٢٥ : ٤٤ أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون ؟ إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا) وكما قال فى الآية ٢٢ من هذه السورة (إن شر الدواب عند الله

الصم والبكم الذين لايعقلون) وقد اقتبس أستاذنا الإمام هذا الاستعمال فقال فى مقالة له من مقالات العروة الوثقى ، وكثير ممن على شكل الإنسان يحيا حياته هذه بروح حيوان آخر وهو يعانى فى تحصيل شهواتها ـ أو قال كلمة أخرى قريبة منها أكثر مما يعانيه الإنسان فى إبراز مزايا الإنسان .

وقال (الذين كفروا) فعبر عنهم بفعل الكفر دون الوصف (الكافرون) للاشارة إلى أنهم كانوا مؤمنين فعرض لهم الكفر ، وهذا ظاهر فى جملة اليهود الذين كفروا بمحمد (ص) كما كفروا بمن قبله وهم فى عرف القرآن متكافلون متشابهون ، آخرهم فى ذلك كأولهم ، وهم أظهر فى يهود المدينة الذين كانوا فى عصر الرسالة المحمدية ، فإنهم كانوا يعلمون أن الله سيبعث النبي الكامل الذى بشر به موسى فى التوراة كما تقدم مفصلا فى تفسير سورة الأعراف ومجملا فى سورة البقرة وغيرها . وكانوا يعلمون أنه يبعث من العرب لأن من نصوص التوراة الموجودة إلى الآن أنه تعالى يبعث لهم نبيا مثل موسى بين بنى إخوتهم أى بنى إسماعيل ، وكانوا يطمعون فى أن يكون هذا النبى منهم ويرون أنه يكفى فى صحة خبر التوراة ظهوره بين العرب وإن لم يكن منهم ، لأن النبوة بزعمهم محتكرة محتجنة لبنى إسرائيل ، على ما اعتادوا من التحريف والتأويل .

وقال (فهم لايؤمنون) لأن كلمة « كفروا » لا تقتضى الثبات على الكفر دائما فعطف عليها الأخبار بأن كفرهم دائم لا يرجعون عنه فى جملتهم ، حتى ييأس الرسول والمؤمنون مما كانوا يرجون من إيمانهم ، وهذا لا ينافى وقوع الإيمان من بعضهم وقد وقع ، وهذا الخبر من أنباء الغيب ، ثم أيأسهم من ثباتهم على السلم الواجب عليهم بمقتضى العهد بعد إيئاسهم من اهتدائهم إلى الإسلام فقال :

﴿ الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم فى كل مرة وهم لايتقون ﴾ فالذين هذه بدل من الأولى أو عطف بيان لها ، وقد كان النبى (ص) عقد مع يهود المدينة عقب هجرته إليها عهداً أقرهم فيه على دينهم وأمنهم على أنفسهم وأموالهم

فنقض كل منهم عهده ، فقوله تعالى [منهم] قيل معناه أخذت العهد منهم وقيل « من » صلة والمراد عاهدتهم ، والمتبادر أنها للتبعيض أى عاهدت بعضهم والمراد بهم طوائف يهود المدينة ولا يظهر التبعيض فيه إلا إذا كانت الآيات فى يهود بلاد العرب كلهم ، وقيل قريظة بناء على أن أصل الكلام فى يهود المدينة وهم منهم ، وقيل زعماؤهم الذين تولوا عقد العهد معه . بناء على أن أصل الكلام فى بنى قريظة ، وإنما قال [ينقضون] بفعل الاستقبال مع أنهم كانوا قد نقضوه قبل نزول الآية لافادة استمرارهم على ذلك وأنه لم يكن هفوة رجعوا عنها وندموا عليها كما سيأتى عن بعضهم ، بل انهم ينقضونه(فى كل مرة) وإن تكرر ، وهو يصدق على عهود طوائف اليهود الذين كانوا حول المدينة فى جملتهم وهم ثلاث طوائف كما سيأتى ، ويصدق على بنى قريظة وحدهم وكانوا أشدهم كفراً فقد روى أنه تكرر عهده (ص) لهم . قال بعض المفسرين وعزى إلى ابن عباس : هم بنو قريظة نقضوا عهد رسول الله (ص) وأعانوا عليه بالسلاح فى يوم بدر ثم قالوا نسينا وأخطأنا ، فعاهدهم الثانية فنقضوا العهد ومالؤا الكفار على رسول الله (ص) يوم الخندق وركب زعيمهم كعب بن الأشرف إلى مكة فحالفهم على محاربة النبى (ص) (وهم لايتقون) الله فى نقض العهد ولا يتقون ما قد يترتب عليه من قتالهم والظفر بهم . وسيأتى بعض التفصيل لمعاملة نبى الرحمة ورسول السلام (ص) لليهود بعد تفسير هذه الآيات .

ثم بين تعالى حكمهم بقوله لرسوله (ص) ﴿ فاما تثقفنهم فى الحرب ﴾ قال الراغب : الثقف الحذق فى إدراك الشىء وفعله ومنه استعير المثاقفة ورمح مثقف وما يثقف به الثقاف ... (قال) ثم يتجوز به فيستعمل فى الإدراك وإن لم تكن معه ثقافة . واستشهد بهذه الآية وغيرها ، وقال غيره هو يدل على إدراكهم مع التمكن منهم والظهور عليهم . وفيه إيذان بأنهم سيحار بونه (ص) لأن نقض العهد يكون بالحرب أو بما يقتضيها ويستلزمها وذلك من أنباء الغيب ، إذ كان

قبل وقوعه عقب غزوة بدر والمعنى فان تدرك هؤلاء الناقضين لعهدهم وتصادفهم فى الحرب ظاهراً عليهم ﴿ فشرد بهم من خلفهم ﴾ أى فنكل بهم تنكيلا يكونون به سبباً لشرود من وراءهم من الأعداء وتفرقهم كالإبل الشاردة النادة اعتباراً بحالهم . والمراد بمن خلف يهود المدينة كفار مكة وأعوانهم من مشركى القبائل الموالية لهم فإنهم هم الذين تواطؤا مع اليهود الناكثين لعهده (ص) على قتاله ، وإنما أمر الله تعالى رسوله (ص) بالاثخان فى هؤلاء الأعداء الذين تكررت مسالمته لهم وتجديده لعهدهم بعد نقضه لئلا ينخدع مرة أخرى بكذبهم لما جبل عليه من الرحمة وحب السلم وعده الحرب ضرورة اجتماعية تترك إذا زالت الضرورة الدافعة إليها على القاعدة العامة التى ستأتى فى آية (٦١ و إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وهؤلاء اليهود أوهموه المرة بعد المرة أنهم يرغبون فى السلم معتذرين عن نقضهم للعهد وكانوا فى ذلك مخادعين . والدليل على أن هذا الأمر بالغلظة عليهم والاثخان فيهم لتر بيتهم واعتبار أمثالهم بحالهم دون حب الحرب أو الطمع فى غنائمها قوله عز وجل ﴿ لعلهم يذكرون ﴾ أى لعل من خلفهم من الأعداء يتعظون ويعتبرون فلا يقدمون على القتال ولا يعود المعاهد منهم لنقض العهد ونكث الأيمان . وقد روى البخارى ومسلم أنه (ص) خطب الناس فى بعض أيامه التى لقى فيها العدو فقال « يا أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف — ثم قال — اللهم منزل الكتاب ، ومجرى السحاب ، وهازم الأحزاب ، اهزمهم وانصرنا عليهم » وهذا يؤيد ما دلت عليه الآية من أن الحرب ليست محبوبة عند الله ولا عند رسوله لذاتها ولا لما فيها من مجد الدنيا و إنما هى ضرورة اجتماعية يقصد بها منع البغى والعدوان ، و إعلاء كلمة الحق والإيمان ، ودحض الباطل واكتفاء شر أهله ، بناء على سنة (فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث فى الأرض) تسمى فى عرف عصرنا سنة الانتخاب الطبيعى .

وهذا الإرشاد الحربى فى استعمال القسوة مع البادئين بالحرب والناقضين فيها لعهود السلم والتنكيل بالبادئين بالشر لتشريد من وراءهم متفق عليه بين قواد الحرب فى هذا العصر ، ولكنهم يقصدون مع ذلك الانتقام وشفاء ما فى الصدور من الأحقاد ، والسعى لإذلال العباد ، والتمتع بالغنائم من مال وعقار ، دون الموعظة والتربية بالاعتبار .

ثم بين تعالى حكم من لا ثقة بعهودهم من الكفار الذين يخشى منهم نقضها عند ما تسنح لهم غرة فقال ﴿ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء ﴾ أى وإن تتوقع من قوم خيانة بنقض عهدك معهم بأن يظهر لك من الدلائل والقرائن ما ينذر به ، فاقطع عليهم طريق الخيانة لك قبل وقوعه ، بأن تنبذ إليهم عهدهم ، أى تعلمهم بفسخه وعدم تقيدك به ، ولا اهتمامك بأمرهم فيه — شبه ما لا ثقة بوفائهم به من عهودهم بالشىء الذى يلقى باحتقار ويرمى كالنوى التى يلفظها الآكل ويرميها تحت قدميه — انبذه إليهم على سواء أى على طريق سوى واضح لا خداع فيه ولا استخفاء ولا خيانة ولا ظلم . وقال البغوى : يقول أعلمهم قبل حربك إياهم أنك قد فسخت العهد بينك وبينهم حتى تكون أنت وهم فى العلم بنقض العهد سواء فلا يتوهموا أنك نقضت العهد بنصب الحرب معهم اهـ وأما الذين ينقضون العهد بالفعل فلا حاجة إلى نبذ المسلمين عهدهم إليه بل يناجزون الحرب عند الإمكان كما فعل فعل النبى (ص) حين نقضت قريش عهد الحديبية بينه وبينهم بمظاهرة بكر على خزاعة الذين كانوا فى ذمته (ص)

والحكمة فى هذا النبذ لعهد من ذكر بل العلة له أن الإسلام لا يبيح لأهله الخيانة مطلقاً فكيف تقع من أكمل البشر الذى كان يلقبه أهل وطنه منذ تميزه بالأمين ثم بعثه الله ليتمم مكارم الأخلاق (ص) وذلك قوله تعالى ﴿ إن الله لا يحب الخائنين ﴾ بنقض عهودهم مع الناس ولا يغير ذلك فالخيانة مبغوضة عند الله بجميع صورها ومظاهرها فلا وسيلة إذاً لاتقاء ضرر خيانة المعاهدين من

الكفار إذا ظهرت أماراتها منهم مع عدم إباحة معاملتهم بمثلها مع بقاء العهد من جهتنا ، وعدم جواز حسبانه كما يقول الأقوياء من ملوك أوربة « قصاصة ورق » — الا نبذ عهدهم جهراً ، وقد تكون هذه الوسيلة مانعة من خيانة العقلاء منهم الذين يتقون عاقبة نقض العهد إذا كانوا ضعفاء لا يتجرؤن على الخيانة إلا إذا كانوا آمنين من معاملة الرسول والمؤمنين لهم معاملة الأعداء المحاربين ومناجزتهم إياهم القتال كما دل عليه قوله تعالى (لعلهم يتقون)

روى البيهقي في شعب الإيمان عن ميمون بن مهران قال : ثلاثة المسلم والكافر فيهن سواء — من عاهدته فوف بعهده مسلماً كان أو كافراً فإنما العهد لله ، ومن كانت بينك و بينه رحم فصلها مسلماً كان أو كافراً ، ومن ائتمنك على أمانة فأدها إليه مسلماً كان أو كافراً . وروى فيها عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية و بين الروم عهد وكان يسير حتى يكون قريباً من أرضهم فإذا انقضت المدة أغار عليهم فجاءه عمرو بن عنبسة (رض) فقال وفاء لا غدر ، سمعت رسول الله (ص) يقول « من كان بينه و بين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها حتى ينقضي أمرها وينبذ إليهم على سواء » قال فرجع معاوية بالجيوش . فهذا صحابي وعظ فائداً صحابياً من الاستعداد للحرب في وقت عهد السلم فاتعظ ورجع .

وفي هذه الآية والآثار الواردة في معناها من مراعاة الحق والعدل في الحرب ما انفرد به الإسلام دون الشرائع السابقة ، وقوانين المدنية اللاحقة . ومع هذه الفضائل والمزايا كلها يطعن دعاة النصرانية وغيرهم من مكابري الحق في هذا الدين ، وفي أخلاق من أنزل الله تعالى عليه هذه الأحكام الشريفة وقال له (وإنك لعلى خلق عظيم)

ثم أنذر الله تعالى أولئك الخائنين بالفعل ما سيحل بهم فقال :

﴿ ولا يحسبن الذين كفروا سبقوا ﴾ قرأ ابن عامر و حمزة وحفص (يحسبن) بالمثناة التحتية والباقون بالفوقية وهذه القراءة أظهر ، ومعناها ولا تحسبن أيها

الرسول أن هؤلاء الذين كفروا قد سبقونا بخيانتهم لك ونقضهم لعهدك بالسر مرة بعد مرة بأن أفلتوا من عقابنا متحصنين بعهدهم الذي يمنعك من قتالهم — ومثله قوله تعالى (٢٩ : ٣ أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا ساء مايحكمون) — وأما القراءة الأولى فمعناها . ولا يحسبن حاسب أو أحد أن الذين كفروا قد سبقونا بما ذكر من نقضهم للعهد ، ومظاهرتهم لأهل الشرك فى الحرب — أو لايحسبن الذين كفروا أنفسهم سبقونا ونجوا من عاقبة خيانتهم وشرهم ، وقد علل هذا النهى بقوله عز وعلا :

﴿ إنهم لا يعجزون ﴾ قرأه الجمهور بكسر إن على الاستئناف وابن عامر بفتحها بتقدير لأنهم ، وحذف لام التعليل مطرد فى مثل هذا. والمعنى أنهم لايعجزون الله تعالى بمكرهم وخيانتهم لرسوله بمساعدة المشركين عليه ، بل هو سيجزيهم ويسلط رسوله والمؤمنين عليهم ، فيذيقونهم عاقبة كيدهم . وهذا كما قال فى نبذ عهود المشركين فى أول سورة براءة (واعلموا أنكم غير معجزى الله وأن الله مخزى الكافرين) فهو قد أعلم رسوله بخيانتهم ، وأذن لهم بنبذ عهدهم ، ليحل له مناجزتهم القتال جزاء على مساعدتهم لأعدائه عليه وإغرائهم بقتاله .

وفى هذه الآية دليل على أن ما أوجبه الإسلام من المحافظة على العهود مع المخالفين من أعدائه المخالفين له فى الدين ، وما حرمه من الخيانة لهم فيها ، وما شرعه من العدل والصراحة فى معاملتهم — ليس عن ضعف ولا عن عجز ، بل عن قوة وتأييد إلهى ، وقد نصر الله تعالى المسلمين على اليهود الخائنين الناقضين لعهدهم ، وثبت بهذا أن قتال المسلمين لهم وإجلاءهم لبقية السيف منهم من جوار عاصمة الإسلام ثم من مهده ومعقله الحجاز) كان عدلا وحقاً .

(فصول فى المعاملة بين النبى (ص) ويهود المدينة فى السلم والحرب)

نختم تفسير هذه الآيات بما شرحه المحقق ابن القيم لهذه المسألة فى كتاب

الهدى النبوى إتماما لما فسرنا به الآيات ، و إثباتاً له بالوقائع والبينات ، قال رحمه الله تعالى .

﴿ فصل ﴾ ولما قدم النبى (ص) المدينة صار الكفار معه ثلاثة أقسام : قسم صالحهم ووادعهم على أن لا يحاربوه ولا يظاهروا عليه ولا يوالوا عليه عدوه وهم على كفرهم آمنون على دمائهم وأموالهم ، وقسم حاربوه و نصبوا له العداوة وقسم تاركوه فلم يصالحوه ولم يحاربوه بل انتظروا ما يؤل إليه أمره وأمر أعدائه ، ثم من هؤلاء من كان يحب ظهوره وانتصاره فى الباطن ، ومنهم من كان يحب ظهور عدوه عليه وانتصارهم ، ومنهم من دخل معه فى الظاهر وهو مع عدوه فى الباطن ، ليأمن الفريقين وهؤلاء هم المنافقون فعامل كل طائفة من هذه الطوائف بما أمره به ربه تبارك وتعالى .

فصالح يهود المدينة وكتب بينهم و بينه كتاب أمن وكانوا ثلاث طوائف حول المدينة بنى قينقاع و بنى النضير و بنى قريظة ، فحاربته بنو قينقاع بعد ذلك بعد بدر وشرفوا بوقعة بدر وأظهروا البغى والحسد فسارت إليهم جنود الله يقدمهم عبد الله ورسوله يوم السبت للنصف من شوال على رأس عشرين شهراً من مهاجره ، وكانوا حلفاء عبد الله بن أبى ابن سلول رئيس المنافقين ، وكانوا أشجع يهود المدينة ، وحامل لواء المسلمين يومئذ حمزة بن عبد المطلب ، واستخلف على المدينة أبا لبابة بن عبد المنذر ، وحاصرهم خمس عشرة ليله إلى هلال ذى القعدة وهم أول من حارب من اليهود وتحصنوا فى حصونهم فحاصرهم أشد الحصار وقذف الله فى قلوبهم الرعب الذى إذا أراد خذلان قوم وهزيمتهم أنزله عليهم وقذفه فى قلوبهم ، فنزلوا على حكم رسول الله (ص) فى رقابهم وأموالهم ونسائهم وذريتهم فأمسكوا بهم فكتفوا ، وكلم عبدالله بن أبى فيهم رسول الله (ص) وألح عليه فوهبهم له ، وأمرهم أن يخرجوا من المدينة ولا يجاوروه بها ، فخرجوا إلى أذرعات الشام فقل أن لبثوا فيها حتى هلك أكثرهم وكانوا صاغة وتجاراً ، وكانوا نحو الستمائة مقاتل ، وكانت

دارهم فى طرف المدينة ، وقبض منهم أموالهم فأخذ منها رسول الله (ص) ثلاث قسى ودرعين وثلاثة أسياف وثلاثة رماح وخمس غنائمهم ، وكان الذى تولى جمع الغنائم محمد بن مسلمة .

(فصل) ثم نقض العهد بنو النضير . قال البخارى : وكان ذلك بعد بدر بستة أشهر قاله عروة . وسبب ذلك أنه (ص) خرج إليهم فى نفر من أصحابه وكلمهم أن يعينوه فى دية الكلابيين الذين قتلهم عمرو بن أمية الضمرى ، فقالوا : نفعل يا أبا القاسم . اجلس هاهنا حتى نقضى حاجتك ، وخلا بعضهم ببعض ، وسوّل لهم الشيطان الشقاء الذى كتب عليهم فتآمروا بقتله (ص) وقالوا : أيكم يأخذ هذه الرحى و يصعد فيلقيها على رأسه يشدخه بها ؟ فقال : أشقاهم عمرو بن جحاش أنا فقال لهم : سلام بن مشكم ، لا تفعلوا ، فوالله ليخبرن بما هممتم به ، و إنه لنقض العهد الذى بيننا و بينه ، وجاء الوحى على الفور إليه من ربه تبارك وتعالى بما هموا به فنهض مسرعا وتوجه إلى المدينة ولحقه أصحابه ، فقالوا : نهضت ولم نشعر بك ، فأخبرهم بما همت يهود به ، و بعث إليهم رسول الله (ص) أن اخرجوا من المدينة ولا تساكنونى بها ، وقد أجلتكم عشراً ، فمن وجدت بعد ذلك بها ضربت عنقه ، فأقاموا أياما يتجهزون وأرسل إليهم المنافق عبد الله ابن أبى أن لاتخرجوا من دياركم فإن معى ألفين يدخلون معكم حصنكم فيموتون دونكم ،وتنصركم قريظة وحلفاؤكم من غطفان وطمع رئيسهم حيى بن أخطب فيما قال له ، و بعث إلى رسول الله (ص) يقول : إنا لانخرج من ديارنا فاصنع مابدا لك. فكبر رسول الله (ص) وأصحابه ونهضوا إليه وعلى بن أبي طالب يحمل اللواء . فلما انتهى إليهم أقاموا على حصونهم يرمون بالنبل والحجارة واعتزلتهم قريظة ، وخابهم ابن أبى وحلفاؤهم من غطفان ، ولهذا شبه سبحانه وتعالى قصتهم وجعل مثلهم (كمثل الشيطان ، إذ قال للانسان : اكفر . فلما كفر قال: إنى برىء منك) فان سورة الحشر هى سورة بنى النضير وفيها مبدأ قصتهم ونهايتها ، فحصرهم رسول الله (ص)

وقطع نخلهم وحرق ، فأرسلوا إليه نحن نخرج عن المدينة ، فأنزلهم على أن يخرجوا عنها بنفوسهم وذراريهم ، وأن لهم ماحملت الإبل إلا السلاح ، وقبض النبي (ص) الأموال والحلقة وهى السلاح ، وكانت بنو النضير خالصة لرسول الله (ص) لنوائبه ومصالح المسلمين ، ولم يخمسها لأن الله أفاءها عليه ولم يوجف المسلمون عليها بخيل ولا ركاب وخمس قريظة .

قال مالك رضى الله عنه : خمس رسول الله (ص) قريظة ولم يخمس بنى النضير لأن المسلمين لم يوجفوا بخيلهم ولا ركابهم على بنى النضير كما أوجفوا على قريظة ، وأجلاهم إلى خيبر وفيهم حيي بن أخطب كبيرهم ، وقبض السلاح واستولى على أرضهم وديارهم وأموالهم ، فوجد من السلاح خمسين درعا وخمسين بيضة ، وثلثمائة وأربعين سيفا ، وقال هؤلاء فى قومهم بمنزلة بنى المغيرة فى قريش ، وكانت قصتهم فى ربيع أول سنة أربع من الهجرة .

(فصل) وأما قريظة فكانت أشد اليهود عداوة لرسول الله (ص) وأغلظهم كفراً ، ولذلك جرى عليهم ما لم يجر على إخوانهم ، وكان سبب غزوهم أن رسول الله (ص) لما خرج إلى غزوة الخندق والقوم معه صلح جاء حيي بن أخطب إلى بنى قريظة فى ديارهم ، فقال : قد جئتكم بعز الدهر ، جئتكم بقريش على ساداتها وغطفان على قاداتها وأنتم أهل الشوكة والسلاح ، فهلم حتى نناجز محمداً ونتفرغ منه [1] فقال له رئيسهم : بل جئتنى والله بذل الدهر ، جئتنى بسحاب قد أراق

---

(١) فى كتب السير أن بعض يهود بنى النضير الذين آووا إلى خيبر وفى مقدمتهم حيي هذا هم الذين حزبوا الأحزاب من قريش وغطفان وغيرهم لقتال رسول الله (ص) ولما كلموا قريشاً فى مكة سألهم مشركو مكة بأنهم أصحاب الكتاب الأول : أدينا خير أم دين محمد ؟ فقالوا لهم بل دينكم خير من دينه ففضلوا الشرك وتكذيب الرسل وإنكار البعث على التوحيد وتصديق موسى والتوراة الخ فهل هؤلاء مؤمنون؟

ماءه فهو يرعد و يبرق [١] . فلم يزل يخادعه و يعده و يمنيه حتى أجابه بشرط أن يدخل معه فى حصنه يصيبه ما أصابهم ، ففعل ونقضوا عهد رسول الله (ص) وأظهروا سبه ، فبلغ رسول الله (ص) الخبر ، فأرسل يستعلم الأمر فوجدهم قد نقضوا العهد فكبر وقال (أبشروا يامعشر المسلمين » فلما انصرف رسول الله (ص) إلى المدينة فلم يكن إلا أن وضع سلاحه فجاءه جبريل فقال : وضعت السلاح، فإن الملائكة لم تضع أسلحتها ، فانهض بمن معك إلى بنى قريظة ، فانى سائر أمامك أزلزل بهم حصونهم ، وأقذف فى قلوبهم الرعب . فسار جبرائيل فى موكبه من الملائكة ورسول الله (ص) على أثره فى موكبه من المهاجرين والأنصار .

(فصل) وأعطى رسول الله (ص) الراية على بن أبى طالب ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ، ونازل حصون بنى قريظة وحصرهم خمسا وعشرين ليلة . ولما اشتد عليهم الحصار عرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد ثلاث خصال : إما أن يسلموا و يدخلوا مع محمد فى دينه ، و إما أن يقتلوا ذراريهم و يخرجوا إليه بالسيوف مصلتين يناجزونه حتى يظفروا به أو يقتلوا عن آخرهم ، و إما أن يهجموا على رسول الله (ص) وأصحابه و يكبسوهم يوم السبت لأنهم قد أمنوا أن يقاتلوهم فيه ، فأبوا عليه أن يجيبوه إلى واحدة منهن ، فبعثوا إليه أن ارسل إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر نستشيره ، فلما رأوه قاموا فى وجهه يبكون ، وقالوا : يا أبا لبابة : كيف ترى لنا أن ننزل على حكم محمد ؟ فقال : نعم . وأشار بيده إلى حلقه يقول : إنه الذبح ، ثم علم من فوره أنه قد خان الله ورسوله ، فمضى على وجهه ولم يرجع إلى رسول الله (ص) حتى أتى المسجد ، مسجد المدينة فربط نفسه بسارية المسجد وحلف أن لايحله إلا رسول الله (ص) بيده وأنه لايدخل أرض بنى قريظة أبداً فلما بلغ رسول الله (ص) ذلك قال « دعوه حتى يتوب الله عليه » ثم تاب الله

(١) زاد ابن هشام عن ابن إسحاق : ليس فيه شيء ويحك ياحيي فدعني وما أنا عليه فانى لم أر من محمد إلا صدقا ووفاء .

عليه وحـله رسول الله (ص) بيده . ثم إنهم نزلوا على حكم رسول الله (ص) فقامت إليه الأوس ، فقالوا : يارسول الله قد فعلت فى بنى قينقاع ماقد علمت وهم حلفاء إخواننا الخزرج ، وهؤلاء موالينا فأحسن فيهم . فقـال « ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم ؟ ـ قالوا : بلى ـ قال : فذاك إلى سعد بن معاذ » قالوا : قد رضينا ، فأرسل إلى سعد بن معاذ وكان فى المدينة لم يخرج معهم لجرح كان به فركب حماراً وجاء إلى رسول الله (ص) فجعلوا يقولون له وهم كنفيه [1] ياسـعد احمل إلى مواليك ، فأحسن فيهم فإن رسول الله (ص) قد حكمك فيهم لتحسن فيهم وهو ساكت لايرجع إليهم شيئا ، فلما أكثروا عليه قال : لقد آن لسـعد أن لاتأخذه فى الله لومة لائم . فلما سمعوا ذلك منه رجع بعضهم إلى المدينة فنعى إليهم (كذا) القوم ، فلما انتهى إلى النبى (ص) قال للصحابة «قوموا إلى سيدكم» فلما أنزلوه . قالوا : ياسعد ، هؤلاء القوم نزلوا على حكمك. قال: وحكمى نافذ عليهم؟ قالوا : نعم . قال : وعلى المسـلمين ؟ قالوا : نعم . قال : وعلى من ههنا ؟ وأعرض بوجهه وأشار إلى ناحية رسـول الله (ص) إجلالا له وتعظيما ، قال « نعم وعلى » قال : فإنى أحكم فيهم أن يقتل الرجال وتسبى الذرية وتقسم الأموال . فقـال رسول الله (ص) « لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات » وأسلم منهم تلك الليلة نفر قبل النزول . وهرب عمرو بن سعد فانطلق فلم يعلم أين ذهب، وكان قد أبى الدخول معهم فى نقض العهد ، فلما حكم فيهم بذلك أمر رسول الله (ص) بقتل كل من جرت عليه الموسى منهم ، ومن لم ينبت ألحق بالذرية ، فحفر لهم خنادق فى سوق المدينة وضرب أعناقهم وكانوا مابين الستمائة إلى السبعمائة ، ولم يقتل من النساء أحداً سوى امرأة واحدة كانت طرحت على رأس سويد بن الصامت رحى فقتلته » اه المراد من فصول الهدى بحروفه مع حذف بعض المسائل كصلاة العصر فى قريظة .

---

(١) أى فى كنفيه وهما الجانبان

وروى مسلم من حديث عبد الله بن عمر (رض) أن يهود بنى النضير وقريظة حاربوا رسول الله (ص) فأجلى رسول الله (ص) بنى النضير ، وأقر قريظة ومنّ عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين . إلا أن بعضهم لحقوا رسول الله (ص) فآمنهم وأسلموا . وأجلى رسول الله (ص) يهود المدينة كلهم بنى قينقاع (وهم قوم عبدالله بن سلام) ويهود بنى حارثة ، وكل يهودى كان فى المدينة اه (٥٩ : ٣ ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب النار (٤) ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاق الله فان الله شديد العقاب)

ثم إن كل هذا لم يعظ يهود خيبر ولم يزجرهم عن عداوة رسول الله (ص) والكيد له ، بل كان من أمرهم السعى لتأليف الأحزاب من جميع القبائل لقتاله من قبل من لجأ إليهم من بنى النضير كما تقدم ، فكانوا سبب غزوة الخندق التى زلزل المؤمنون فيها زلزالا شديدا كما وصفه الله تعالى فى سورة الأحزاب ، وسنحت للمؤمنين فرصة الاستراحة من شرهم بعد صلح المشركين فى الحديبية فى ذى القعدة سنة ست ، فغزاهم رسول الله (ص) فأظفره الله بهم بعد حصار شديد لحصونهم وكان ذلك فى المحرم سنة سبع . وبذلك زالت قوة اليهود من بلاد الحجاز كلها .

هذا وانه لما كان من أمر اليهود مما تقدم شرحه أمر الله عز وجل رسوله بإجلاء من بقى فى ذمته منهم وإن كانوا راضين بحكم الإسلام وقد كان من عدله (ص) ورحمته بهم بعد غزوة خيبر أن نصح للباقين منهم قبل إجلائهم ببيع أموالهم وإحراز أثمانها ، فقد روى الشيخان وغيرهما ـ واللفظ للبخارى ـ من حديث أبي هريرة قال : بينما نحن فى المسجد إذ خرج علينا رسول الله (ص) فقال « انطلقوا بنا إلى يهود » فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس [1] فقام النبى

(١) هو بوزن مفتاح صاحب دراسة كتبهم ورئيس دينهم وهو مانسميه الآن المدرس .

(ص) فناداهم « يامعشر يهود أسلموا تسلموا » فقالوا قد بلغت ياأبا القاسم فقال « ذلك أريد » ثم قالها الثانية فقالوا قد بلغت ياأبا القاسم ثم قال فى الثالثة « اعلموا أن الأرض لله ورسوله و إني أريد أن أجليكم فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه و إلا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله » اه .

قوله (ص) « ذلك أريد » معناه أريد اعترافكم بأننى بلغت دعوة ربى لا أن أكرهكم على الإسلام وأن إيذائى إياكم بالجلاء لا بد أن يكون بعد قيام الحجة عليكم ببلوغ الدعوة وعدم إجابتها ، وقوله « إن الأرض لله ورسوله » معناه أنها لله ملكا وحكما ولرسوله تنفيذا للحكم وتصرفا فى الأرض بأمره .

و بعد هذه العبر أمر النبى صلى الله عليه وسلم بإجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب وبأن لا يبقى فيها دينان ، بل لهذا سر ظهر للعيان فى هذه الأزمان ، وهو ماأشار إليه النبى (ص) فى مثل قوله (ص) « إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها » رواه الشيخان من حديث أبى هريرة ، وقوله وهو أوضح « إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية فى جحرها » رواه مسلم من حديث ابن عمر والترمذى من حديث عمرو بن عوف المزنى بلفظ « إن الدين ليأرز إلى الحجاز كما تأرز الحية إلى جحرها وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل » الخ وروى أحمد والشيخان من حديث ابن عباس أن النبى (ص) وصى عند موته بثلاث (أولها) « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب » وروى أحمد ومسلم والترمذى عن عمر أنه سمع رسول الله (ص) يقول « لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلماً » وروى أحمد من حديث عائشة قالت : آخر ماعهد به رسول الله (ص) أن قال « لا يبرك بجزيرة العرب دينان » وروى عن أبى عبيدة عامر بن الجراح قال آخر ماتكلم به رسول الله (ص) « أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب » قال

الشافعى جزيرة العرب التى أخرج عمر منها اليهود والنصارى مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها فأما اليمن فليس من جزيرة العرب اه أى ليس من الجزيرة المرادة بالحديث لأن عمر المنفذ للوصية النبوية لم يخرج اليهود منه ، فبهذا خصوا لفظ الجزيرة بالحجاز ومنه أرض خيبر فإن عمر أجلاهم منها ويقول بعض العلماء بعموم الأحاديث وليس هذا المحل محل تحقيقه .

(٨ : ٥٩ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ، وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ، وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) .

علم من الآيات التى قبل هذه أن أهل الكتاب من اليهود الذين عقد النبى (ص) معهم العهود التى أمنهم بها على أنفسهم وأموالهم وحرية دينهم فقد خانوه ونقضوا عهده وساعدوا عليه أعداءه من المشركين الذين أخرجوه هو ومن آمن به من ديارهم ووطنهم ثم تبعوهم إلى مهجرهم يقاتلونهم فيه لأجل دينهم ، وأنه بذلك صار جميع أهل الحجاز الذين كفروا بما جاء به من الحق حرباً له ، المشركون وأهل الكتاب سواء ، فناسب بعد ذلك أن يبين تعالى للمؤمنين مايجب عليهم فى حال الحرب التى كانت أمراً واقعاً لم يكونوا هم المحدثين له

ولا البادئين بالعدوان فيه ، كما أنه سنة من سنن الاجتماع البشرى فى المصارعة بين الحق والباطل ، والقوة والضعف ، وذلك قوله عز وجل .

﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل﴾ الإعداد تهيئة الشيء للمستقبل ، والرباط فى أصل اللغة الحبل الذى تربط به الدابة كالمربط [بالكسر] ورباط الخيل حبسها واقتناؤها ـ ورابط الجيش : أقام فى الثغر والأصل أن يربط هؤلاء وهؤلاء خيولهم ثم سمى الاقامة فى الثغر مرابطة ورباطا اه من الأساس .

أمر الله تعالى عباده المؤمنين بأن يجعلوا الاستعداد للحرب (التى علموا أن لامندوحة عنها لدفع العدوان والشر ولحفظ الأنفس ودعاية الحق والعدل والفضيلة) بأمرين (أحدهما) إعداد جميع أسباب القوة لها بقدر الاستطاعة (وثانيهما) مرابطة فرسانهم فى ثغور بلادهم وحدودها وهى مداخل الأعداء ومواضع مهاجمتهم للبلاد ، والمراد أن يكون للأمة جند دائم مستعد للدفاع عنها إذا فاجأها العدو على غرة قوامه الفرسان لسرعة حركتهم وقدرتهم على الجمع بين القتال وإيصال أخباره من ثغور البلاد إلى عاصمتها وسائر أرجائها . ولذلك عظم الشارع أمر الخيل وأمر باكرامها . وهـذان الأمران هما اللذان تعول عليهما جميع الدول الحربية إلى هذا العهد التى ارتقت فيه الفنون العسكرية وعتاد الحرب إلى درجة لم يسبق لها نظير بل لم تكن تدركها العقول ولا تتخيلها الأفكار .

ومن المعلوم بالبداهة أن إعداد المستطاع من القوة يختلف امتثال الأمر الربانى به باختلاف درجات الاستطاعة فى كل زمان ومكان بحسبه ، وقدروى مسلم فى صحيحه عن عقبة بن عامر أنه سمع النبى (ص) وقد تلا هذه الآية على المنبر يقول « ألا إن القوة الرمى » قالها ثلاثاً ، وهذا كما قال بعض المفسرين من قبيل حديث « الحج عرفة » بمعنى أن كلا منهما أعظم الأركان فى بابه ، وذلك أن رمى العدو عن بعد بما يقتله أسلم من مصاولته على القرب بسيف أو رمح أو حربة ، وإطلاق الرمى فى الحديث يشمل كل ما يرمى به العدو من سهم أو

قذيفة منجنيق أو طيارة أو بندقية أو مدفع وغير ذلك وإن لم يكن كل هذا معروفا فى عصره (ص) فإن اللفظ يشمله والمراد منه يقتضيه ولو كان قيده بالسهام المعروفة فى ذلك العصر فكيف وهو لم يقيده ، وما يدرينا لعل الله تعالى أجراه على لسان رسوله مطلقا ليدل على العموم لأمته فى كل عصر بحسب مايرمى به فيه — وهنالك أحاديث أخرى فى الحث على الرمى بالسهام ، لأنه كرمى الرصاص فى هذه الأيام على أن لفظ الآية أدل على العموم لأنه أمر بالمستطاع موجه إلى الأمة فى كل زمان ومكان كسائر خطابات التشريع حتى ما كان منها وارداً فى سبب معين . ومن قواعد الأصول أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فالواجب على المسلمين فى هذا العصر بنص القرآن صنع المدافع بأنواعها والبنادق والدبابات والطيارات والمناطيد وإنشاء السفن الحربية بأنواعها ومنها الغواصات التى تغوص فى البحر ، ويجب عليهم تعلم الفنون والصناعات التى يتوقف عليها صنع هذه الأشياء وغيرها من قوى الحرب بدليل ما لا يتم الواجب المطلق إلا به « فهو واجب » وقد ورد أن الصحابة استعملوا المنجنيق مع رسول الله (ص) فى غزوة خيبر وغيرها . وكل الصناعات التى عليها مدار المعيشة من فروض الكفاية كصناعات آلات القتال .

وقد أدرك بعض هذه الآلات الحربية السيد الآلوسى من المفسرين المتأخرين فقال بعد إيراد بعض الأحاديث الواردة فى الرمى ما نصه : وأنت تعلم أن الرمى بالنبال اليوم لا يصيب هدف القصد من العدو لأنهم استعملوا الرمى بالبندق والمدافع ولا يكاد ينفع معهما نبل . وإذا لم يقابلوا بالمثل عمّ الداء العضال ، واشتد الوبال والنكال ، وملك البسيطة أهل الكفر والضلال ، فالذى أراه والعلم عند الله تعالى تعين تلك المقابلة على أئمة المسلمين ، وحماة الدين ، ولعل فضل ذلك الرمى يثبت لهذا الرمى لقيامه مقامه فى الذب عن بيضة الإسلام ، ولا أرى ما فيه من النار للضرورة الداعية إليه إلا سبباً للفوز بالجنة إن شاء الله تعالى ، ولا يبعد

دخول مثل هذا الرمى فى عموم قوله تعالى [وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة] اه

وأقول قد جزم العلماء قبله بعموم نص الآية قال الرازى بعد أن أورد ثلاثة أقوال فى تفسيرها منها الرمى الوارد فى الحديث: قال أصحاب المعانى الأولى أن يقال إن هذا عام فى كل ما يتقوى به على حرب العدو ، وكل ما هو آلة للغزو والجهاد فهو من جملة القوة ، ثم ذكر حديث الرمى وأنه كحديث «الحج عرفة». وأنا لا أدرى سببًا لالتجاء الآلوسى فى المسألة إلى الرأى والاجتهاد ، واكتفائه بدخول هذه الآلات فى عموم نص الآية بعدم الاستبعاد ، إلا أن يكون بعض المعممين فى عصره حرموا استعمال هذه الآلات النارية بشبهة أنها من قبيل التعذيب بالنار الذى منعه الإسلام كما يشير إليه قوله : ولا أرى ما فيه من النار الخ .

نعم إن الإسلام دين الرحمة قد منع من التعذيب بالنار كما كان يفعل الظالمون والجبارون من الملوك بأعدائهم كأصحاب الأخدود الملعونين فى سورة البروج ، ولكن من الجهل والغباوة أن يعد حرب الأسلحة النارية للأعداء الذين يحاربوننا بها من هذا القبيل بأن يقال إن ديننا دين الرحمة يأمرنا أن نحتمل قتالهم إيانا بهذه المدافع وأن لا نقاتلهم بها رحمة بهم مع العلم بأن الله تعالى أباح لنا فى التعامل فيما بيننا أن نجزى على السيئة بمثلها عملا بالعدل وجعل العفو فضيلة لا فريضة فقال (٤٢ : ٤٠ وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين ٤١ ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل) الخ الآيات وقال (١٦ : ١٢٦ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين) أفلا يكون من العدل بل فوق العدل فى الأعداء أن نعاملهم بمثل العدل الذى نعامل به إخواننا أو بما ورد بمعنى الآية فى بعض الآثار ، قاتلوهم بمثل ما يقاتلونكم به ؟ وهم ليسوا أهلا للعدل فى حال الحرب . نعم ورد فى الحديث الصحيح النهى عن تحريق الكفار الحربيين بالنار ولكن هذا ليس منه ، على أن علماء السلف وفقهاء الأمصار اختلفوا فى حكمه فأباحه بعضهم مطلقًا و بعضهم عند

الحاجة الحربية كاحراق سفن الحرب ولو لم يكن جزاء بالمثل والجزاء أولى .

وأما قوله تعالى ﴿ ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾ فمعناه أعدوا لهم مااستطعتم من القوة الحربية الشاملة لجميع عتاد القتال وما يحتاج إليه الجند ومن الفرسان المرابطين فى ثغوركم وأطراف بلادكم حالة كونكم ترهبون بهذا الإعداد — أو المستطاع من القوة والرباط — عدو الله الكافرين به و بما أنزله على رسوله ، وعدوكم الذين يتربصون بكم الدوائر و يناجزونكم الحرب عند الإمكان. والإرهاب: الايقاع فى الرهبة ومثلها الرهب بالتحريك وهو الخوف المقترن بالاضطراب كما قال الراغب . وكان مشركو مكة ومن والاهم هم الجامعين لهاتين العداوتين فى وقت نزول الآية عقب غزوة بدر ، وفيهم نزل فى المدينة (لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء) وقيل يدخل فيهم أيضاً من والاهم من اليهود كبنى قريظة . وقيل لا ، و إيمان هؤلاء بالله و بالوحى لم يكن يومئذ على الوجه الحق الذى يرضى الله تعالى ، واليهود الذين والوهم على عداوته صلى الله عليه وسلم هم المعنيون أو بعض المعنيين بقوله تعالى ﴿ وآخرين من دونهم ﴾ أى وترهبون به أناساً من غير هؤلاء الأعداء المعروفين أو من ورائهم ﴿ لاتعلمونهم الله يعلمهم ﴾ أى لاتعلمون الآن عداوتهم ، أو لاتعرفون ذواتهم وأعيانهم بل الله يعلمهم وهو علام الغيوب . قال مجاهد هم بنو قريظة ، وعزاه البغوى إلى مقاتل وقتادة أيضاً وقال السدى هم أهل فارس . قال مقاتل وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم هم المنافقون وسيأتى توجيهه ، وقال السهيلى المراد كل من لا تعرف عداوته ، والمعنى أنه عام فيهم وفى غيرهم من الأقوام الذين أظهرت الأيام بعد ذلك عداوتهم للمسلمين فى عهد الرسول ومن بعده كالروم ، وعجيب ممن ذكر الفرس فى تفسيرها ولم يذكر الروم الذين كانوا أقرب إلى جزيرة العرب ، بل قال بعضهم ما معناه إنه يشمل من عادى جماعة المسلمين وأئمتهم من المسلمين أنفسهم وقاتلتهم كالمبتدعة الذين خرجوا على الجماعة وقاتلوهم أو أعانوا أعداءهم عليهم . وقال الحسن هم الشياطين والجن رووا فيه

حديثاً عن عبد الله بن عريب عن أبيه عن جده عن النبي (ص) أنه قال « هم الجن ولا يخبل الشيطان إنساناً في داره فرس عتيق » قال الآلوسي وروى ذلك عن ابن عباس (رض) أيضاً واختاره الطبري وإذا صح الحديث لا ينبغي العدول عنه . اهـ وهو ظاهر في اختياره له بظنه أن الحديث صحيح ، ومثل هذه الروايات المنكرة عن المجهولين يصرفون المسلمين عن المقاصد المهمة التي عليها مدار شوكتهم وحياتهم إلى مثل هذا المعنى الخرافي الذي حاصله أن اقتناء الخيل العتاق يرهب الجن ويحفظ الناس من خبلهم ، كأنها تعويذ للوقاية من الجنون ، لا عدة لإرهاب العدو، وهو خلاف المتبادر من الآية ومن سائر السياق الذي هو في قتال المحاربين من أعداء المؤمنين ، والحديث فيه لم يصح ، قال الحافظ بن كثير بعد أن أورده وهذا الحديث منكر لا يصح إسناده ولا متنه اهـ

وأقول إن من سقطات ابن جرير اختياره له واستدلاله على بطلان سائر الأقوال التي رواها في معنى الآية وتقدم ذكرها بقوله تعالى (لا تعلمونهم الله يعلمهم) وزعمه أنهم كانوا يعلمون عداوة بني قريظة وفارس والمنافقين لهم قبل نزول الآية وهو غير مسلم على إطلاقه فأما نقض قريظة للعهد فقد اعتذروا عنه فقبل النبي (ص) عذرهم ولم يعاملهم معاملة الأعداء ولا سيما عند نزول هذه السورة عقب غزوة بدر ، وأما الفرس فلم تكن عداوتهم تخطر ببال أحد من المسلمين في ذلك العهد ، وكذلك المنافقون لم يكونوا يعدون من الأعداء الذين يرهبون بإعداد قوى الحرب ورباط الخيل إذ لم يفضح الوحي كفر الكثيرين منهم إلا بعد ذلك في غزوة تبوك وبقي باقيهم على ظاهر إسلامه ، قال ابن كثير بعد نقل الأقوال السابقة وما تقدم عنه في حديث عبد الله بن عريب : وقال مقاتل بن حيان وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم هم المنافقون وهذا أشبه الأقوال ويشهد له قوله تعالى (وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم) اهـ وقال بعضهم بالوقف عن تعيينهم لقوله تعالى لنبيه (لا تعلمهم

نحن نعلمهم) ولكن عدم علمهم عند نزول الآية لا ينافى هذا العلم بعد ذلك . والمختار عندنا أن العبارة تشمل كل من ظهرت عداوته بعد ذلك لجماعة المسلمين من أعداء الله ورسوله ومن المبتدعين فى دينه الكارهين لجماعة المسلمين كما تقدم بعد نقل عبارة السهيلى .

وقال الرازي فى التعليل ثم إن الله تعالى ذكر ما لأجله أمر بإعداد هذه الأشياء فقال (ترهبون به عدو الله وعدوكم) وذلك أن الكفار إذا علموا أن كون المسلمين متأهبين للجهاد ومستعدين له مستكملين لجميع الأسلحة والآلات خافوهم وذلك الخوف يفيد أموراً كثيرة [أولها] أنهم لايقصدون دار الإسلام [وثانيها] أنه إذا اشتد خوفهم فربما التزموا من عند أنفسهم جزية [وثالثها] أنه ربما صار ذلك داعياً لهم إلى الإيمان [ورابعها] أنهم لايعينون سائر الكفار [وخامسها] أن يصير ذلك سبباً لمزيد الزينة (؟) فى دار الإسلام .

ثم قال فى تفسير الآخرين من دونهم : والمراد أن تكثير آلات الجهاد وأدواتها كما يرهب الأعداء الذين نعلم كونهم أعداء كذلك يرهب الأعداء الذين لانعلم أنهم أعداء ، ثم فيه وجوه الأول وهو الأصح أنهم هم المنافقون — و بينه من وجهين [الأول] أنهم إذا شاهدوا قوة المسلمين وكثرة آلاتهم وأدواتهم انقطع طمعهم من أن يصيروا مغلو بين وذلك يحملهم على أن يتركوا الكفر فى قلوبهم و بواطنهم و يصيروا مخلصين فى الإيمان [الثانى] أن المنافق من عادته أن يتربص ظهور الآفات و يحتال فى إلقاء الإفساد والتفريق فيما بين المسلمين فإذا شاهد كون المسلمين فى غاية القوة خافهم وترك هذه الأفعال المذمومة اه وكل ما قاله حسن وصواب إلا قوله بترك المنافق للكفر الذى فى قلبه الخ ففيه أن ذلك ليس باختياره والأولى أن يقال إنه يوطن نفسه على أعمال الإسلام حتى يرجى أن يصير مخلصاً بظهور محاسن الإسلام له بعد خفائها عنه بتوقعه هلاك المسلمين .

وقالوا العلم هنا بمعنى المعرفة لأنه عدى إلى مفعول واحد من البسائط ، أى

لا تعرفون ذواتهم وأعيانهم . وما عليه الجمهور من عدم إسناد المعرفة إلى الله تعالى أو وصفه بها خاص بلفظها أو بما يشعر بما خصوا بها معناها من كونه إدراك الشيء بتفكر وتدبر لأثره كما قال الراغب . وقيل إن المراد لا تعلمونهم معدين لكم ، ويعلمه من قال هم المنافقون بأنهم مردوا على النفاق وأتقنوه بحيث لا يظهر منهم ما يفضحهم فيه .

أقول وهذا التقييد لإعداد المستطاع من القوة ومن رباط الخيل بقصد إرهاب الأعداء المجاهرين والأعداء المستخفين وغير المعروفين — ومن سيظاهر من الأعداء للمؤمنين كالفرس والروم — دليل على تفصيل جعله سبباً لمنع الحرب على جعله سبباً لإيقاد نارها ، فهو يقول استعدوا لها ليرهبكم الأعداء عسى أن يمتنعوا عن الإقدام على قتالكم ، وهذا عين ما يسمى في عرف دول هذه الأيام بالسلام المسلح ، بناء على أن الضعف يغري الأقوياء بالتعدي على الضعفاء ، ولكن الدول الاستعمارية تدعي هذا بألسنتها وهي كاذبة في دعواها أنها تقصد بالاستعداد للحرب حفظ السلم العام ، وكان يظن أنهم يقصدون السلم الخاص بدول أوربة وأن الحرب امتنعت منها فأبطلت ذلك الظن الحرب العامة الأخيرة التي كانت أشد حروب التاريخ أهوالا وتقتيلا وتخريباً . والإسلام ليس كذلك لأنه تعبد الناس بهذه النصوص تعبداً ، ويؤيد هذا المعنى آية السلم التي تلي هذه الآية .

ثم إنه تعالى حض في هذا المقام على انفاق المال وغيره مما يعين على القتال فقال: ﴿ وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم ﴾ أي ومهما تنفقوا من شيء نقداً كان أو غيره قليلا كان أو كثيراً في إعداد المستطاع من القوة والمرابطة في سبيل الله يعطكم الله جزاءه وافياً تاما ﴿ وأنتم لا تظلمون ﴾ أي والحال أنكم لا تنقصون من جزائه شيئا ، أو لا يبخسكم في هذه الحالة ظلم ولا اضطهاد من أعدائكم لأن القوى المستعد لمقاومة المعتدين بالقوة قلما يعتدى عليه أحد ، فإن اعتدى عليه فقلما يظفر به المعتدي وينال منه ما يعد به ظالماً له ، فأنتم ما ظلمتم باخراجكم من دياركم وأموالكم

إلا لضعفكم ، وسيأتى التذكير بذلك الظلم فى بيان الإذن الأول للمسلمين بالقتال فهذا مبنى على أن اعداد المستطاع من القوة على الجهاد والمرابطة فى سبيل الله لايمكن القيام به إلا بانفاق المال الكثير ، فلهذا رغب سبحانه عباده المؤمنين بالانفاق فى سبيله ، ووعدهم بأن كل ماينفقونه فيها يوفى إليهم ، أى يجزون عليه جزاء وافياً إما فى الدنيا والآخرة كليهما ، و إما فى الآخرة فقط، كما أمر الله رسوله أن يقول للمنافقين (٩ : ٥٢ قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ؟ ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا) الآية . وستأتى قريبا فى سورة التوبة ، والحسنيان فيها هما : النصر والغنيمة فى الدنيا ، والشهادة المفضية إلى المثوبة فى الآخرة . فيجب على الأمة بذل مايكفى للاعداد المذكور فى الآية فإن لم يبذلوا طوعا وجب على الإمام الحق العادل إلزام الأغنياء ذلك بحسب استطاعتهم لوقاية الأمة والملة كما قال فى سياق أحكام القتال من سورة البقرة (٢ : ١٩٥ وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) فسبيل الله هنا وهنالك هو الجهاد الواقى لأهل الحق من بغى أهل الباطل ـ و إن كان لفظه عاما يشمل كل مايوصل إلى مرضاته ومثوبته من أعمال البر [1] كما قال تعالى فى أول مانزل من الإذن للمسلمين بالقتال تعليلا له (٢٢ : ٣٩ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير ٤٠ الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع و بيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ،ولينصرن الله من ينصره ، إن الله لقوى عزيز ٤١ الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور) .

فهذا هو الجهاد الاسلامى وهذه هى أحكامه وأصوله وعللها ، وهى فى جملتها وتفصيلها تفند تقولات أعداء الحق الذين يزعمون أن الاسلام دين قام بالسيف ،

(١) راجع تفسير الآية فى ص ٢٠٩ ج ٢ تفسير

وغلب بالقهر وسفك الدماء ، وقد علم من هذه النصوص التي هي أساس أحكام هذا الدين القطعية في هذا الموضوع ، وبما تواتر من تاريخه أنه دين قام بالدعوة والإقناع ، كان أول من آمن بهذا الداعي أهل بيته الأدنون : زوجه التي كانت أعلم الناس بحاله ، وربيبه ابن عمه علي المرتضى ، وعتيقه زيد بن حارثة (رض) وأول من بلغته دعوته خارج بيته فعقلها وفقه سرها ، وأدرك حقيقتها وفضلها من أول وهلة فقبلها بلا تلبث أبو بكر الصديق (رض) وما زال جمهور قوم الداعي (ص) يؤذونه ويصدون عنه ويفتنون من آمن به وأكثرهم من الضعفاء بأنواع التعذيب حتى اضطروهم إلى الهجرة وترك ديارهم ووطنهم ، ثم هاجر هو بعد ظهور دعوة الاسلام بعشر سنين ، ثم صار هؤلاء المشركون يتبعونهم إلى مهاجرهم يقاتلونهم فيه .

ولما أذن الله لهم بالدفاع بين حكمته وأنهم مظلومون لا ظالمون ،وأنه لولا هذا الدفاع لغلب أهل الشرك والباطل والخرافات والمنكرات على أهل الإيمان والحق والعدل والفضائل ، وهدموا بيوت الله تعالى لابقاء لها كل الأصنام وبيوت الأوثان.

ثم وصف هؤلاء المؤمنين بما يعتبر شرطا لإباحة القتال لهم وهو انهم عند انتصارهم وتمكينهم في الأرض يقيمون الصلاة التي وصفها تعالى بأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر ويؤتون الزكاة التي تقوم بها المصالح المعاشية العامة ويزول بؤس الفقراء والمساكين والغارمين بمشاركتهم للأغنياء في أموالهم بحكم الله المغنى لهم ، لا بمجرد أريحيتهم وتفضيلهم، وتعين على السياحة بكفاية أبناء السبيل، ويكفلون حفظ الفضيلة ومنع الرذائل باقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،وكل هذه المقاصد الشريفة من إباحة الجهاد تخالفها الدول الحربية فتبيح المنكرات والفواحش ، وتفسد الأخلاق .

هذا أول مانزل من القرآن في شرعية هذا الجهاد الذي يعيبه المتعصبون المراءون من الكفار أعداء الإنسانية ، ثم نزل من أحكامه مانحن بصدد تفسيره ، ومن

أهمه أن يكون الغرض الأول من الاستعداد الحربى لأهل الحق إرهاب أعدائهم أهل الباطل لعلهم يكفون عن البغى والعدوان ، فإن لم يفعلوا كان أهل الحق والفضيلة قادرين على حفظهما بالدفاع عنهما ، وإضعاف شوكة الباغين المبطلين أو القضاء عليها .

ولما كان السلم هو المقصود الأول كما أفاد مفهوم الآية السابقة ، أكده بمنطوق الآية اللاحقة ، فقال جلت حكمته وسبقت رحمته :

﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ قرأ الجمهور السلم بفتح السين وأبو بكر بكسرها وهما لغتان . وهى كالسلام الصلح وضد الحرب ، والإسلام دين السلم والسلام (٢ : ٢٠٧ يا أيها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة) ولفظ السلم مؤنث كمقابله [الحرب] و بعض العرب يذكرهما. وجنح للشىء و إليه مال أو هو خاص بالميل إلى أحد الجناحين أى الجانبين المتقابلين كجناحى الطير والإنسان والسفينة والعسكر . وقالوا : جنحت الشمس للغروب ، أى مالت إلى جانب الغرب الذى تغيب فى أفقه وهو مقابل لجانب الشرق الذى تطلع منه ، ولا يقال : جنحت للشرق لأننا لا نراها قبل شروقها مائلة إلى جانب غير الذى انقلبت عنه ، ولكن يقال : جنح الليل ، بمعنى مال للذهاب وللمجىء . والمعنى : و إن مالوا عن جانب الحرب إلى جانب السلم خلافا للمعهود منهم فى حال قوتهم ، فاجنح لها أيها الرسول لأنك أولى بالسلم منهم . وعبر عن جنوحهم بإن التى يعبر بها عن المشكوك فى وقوعه أو ما من شأنه ألا يقع للاشارة إلى أنهم ليسوا أهلا لاختياره لذاته ، وأنه لا يؤمن أن يكون جنوحهم إليه كيداً وخداعا ، ولذلك قال ﴿ وتوكل على الله إنه هو السميع العليم ﴾ اقبل منهم السلم وفوض أمرك إلى الله تعالى ، فلا تخف كيدهم ومكرهم وتوسلهم بالصلح إلى الغدر كما فعلوا بنقض العهد ، إنه عز وجل هو السميع لما يقولون ، العليم بما يفعلون ، فلا يخفى عليه مايخفى عليك من ائتمارهم وتشاورهم ، ولا من كيدهم وخداعهم .

قيل : إن الآية خاصة بأهل الكتاب لأنها نزلت فى بنى قريظة الذى نقضوا العهد كما تقدم فى أول هذا السياق ، وان نظر فيه ابن كثير محتجا بأن السورة كلها نزلت فى وقعة بدر ، وتقدم أنها من أنباء الغيب ، ويرد التخصيص قبوله صلوات الله وسلامه عليه الصلح من المشركين فى الحديبية وترك الحرب إلى مدة عشر سنين مع ما اشترطوا فيه من الشروط الثقيلة التى كرهها جميع الصحابة رضوان الله عليهم وكادت تكون فتنة ، وقيل إنها عامة ولكنها نسخت بآية السيف فى سورة المائدة ، لأن مشركى العرب لايقبل منهم إلا الاسلام ، وروى القول بنسخها عن ابن عباس ومجاهد وزيد بن أسلم وعطاء الخراساني وعكرمة والحسن وقتادة . نقله ابن كثير وتعقبه بقوله : وفيه نظر أيضا لأن آية براءة فيها الأمر بقتالهم إذا أمكن ذلك . فأما إذا كان العدو كثيفا فإنه يجوز مهادنتهم ، كما دلت عليه هذه الآية الكريمة . وكما فعل النبى (ص) يوم الحديبية ، فلا منافاة ولا نسخ ولا تخصيص والله أعلم اه

وقد يقال فى الجواب أيضا : إن المشركين لم يثبت أنهم جنحوا إلى السلم وأباه عليهم النبى (ص) بل أجابهم إليه فى الحديبية كما تقدم آنفا ، ثم ظلوا يقاتلونه إلى مابعد فتح مكة عاصمة دينهم ودنياهم كما فعلوا فى الطائف إلى أن ذهبت ريحهم وخضدت شوكة زعمائهم ، وصار سائر العرب يدخلون فى دين الله أفواجا ، وثم ما أراد الله من إسلام أهل جزيرة العرب إلا قليلا من أهل الكتاب ، لأجل أن يكون مهد الاسلام حصناً وماْرزاً للاسلام . ثم بين تعالى معنى أمره بالتوكل فى حال قبول السلم إن جنحوا إليه على خلاف المعهود منهم اختياراً فقال :

﴿ وإن يريدوا أن يخدعوك ﴾ بجنوحهم للسلم ، ويفترصوه لأجل الاستعداد للحرب ، أو انتظار غرة تمكنهم من أهل الحق ﴿ فإن حسبك الله ﴾ أى كافيك أمرهم من كل وجه ، حسب تستعمل بمعنى الكفاية التامة ومنها قولهم : أحسب زيد عمرا ، أو أعطاه حتى أحسبه ، أى أجزل له وكفاه ، حتى قال : حسبى ، أى

لاحاجة لى فى الزيادة . وقال المدققون من النحاة إنها صفة مشبهة بمعنى اسم الفاعل من أحسبه ، ومنه قول البيضاوى وغيره فى تفسيرها هنا ، أى محسبك وكافيك قال جرير :

إنى وجدت من المكارم حسبكم أن تلبسوا خز الثياب وتشبعوا

ثم بين تعالى أن هذه الكفاية بالتأييد الربانى ، وأن منه تسخير المؤمنين للرسول (ص) وجعلهم أمة متحدة متآلفة متعاونة على نصره فقال ﴿هو الذى أيدك بنصره﴾ بتسخير الأسباب وما هو وراء الأسباب من خوارق العادات كالملائكة التى ثبتت القلوب فى يوم بدر ﴿ و بالمؤمنين ﴾ من المهاجرين والأنصار ، وروى أن المراد بهم الأنصار بدليل قوله ﴿وألف بين قلوبهم﴾ أى بعد التفرق والتعادى الذى رسخ بالحرب الطويلة والضغائن الموروثة ، وجمعهم على الايمان بك ، و بذل النفس والنفيس فى مناصرتك .

قال أصحاب القول الثانى : كان هذا بين الأوس والخزرج من الأنصار ، ولم يكن منه شىء بين المهاجرين ، أى وفيهم نزلت (٣ : ١٠٣ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا) الخ ، ولكن هذا لايمنع إرادة مجموع المهاجرين والأنصار ، فقد كانوا بنعمته إخوانا لم يقع بينهم تحاسد ولا تعاد كما هو شأن البشر فى مثل هذا الشأن ، كما ألف بين الأوس والخزرج فكانوا بنعمته إخواناً بعد طول العداء والعدوان ، وقد كاد يقع التغاير بين المهاجرين والأنصار عند قسمة الغنائم فى حنين فكفاهم الله شر ذلك بفضله وحكمة رسوله (ص) وقد كان عدد المهاجرين فى غزوة بدر ثمانين رجلا أو زيادة كما ذكر الحافظ في فتح البارى وكان الباقون من الأنصار وهم تتمة ثلاثمائة و بضعة عشر : والعمدة فى إرادة الفريقين أن التأييد بالفعل والنصر حصل بكل منهما فى جميع الوقائع وكان المهاجرون فى المرتبة الأولى فى كل شيء لسبقهم إلى الإيمان والعلم ، ونصر الله ورسوله فى زمن القلة والشدة والخوف ، وقد أسند إليهم هذا

النصر فى سورة الحشر التى نزلت فى غزوة بنى النضير عند ذكر مراتب المؤمنين فقال فى قسمة فيئهم (٥٩ : ٨ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون) ثم قال فى الأنصار (٩ والذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) الخ الآية ، وهى دليل على أن النصر ينال بالأسباب وأن ذلك يتوقف على التآلف والاتحاد ، وكل ذلك بفضل مقد الأسباب ورحمته بالعباد . ولذلك قال .

﴿ لو أنفقت ما فى الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ﴾ يعنى أنه لولا نعمة الله عليهم بالإيمان ، وأخوته التى هى أقوى عاطفة ومودة من أخوة الأنساب والأوطان ، لما أمكنك يا محمد أن تؤلف بين قلوبهم بالمنافع الدنيوية ، ولو أنفقت جميع ما فى الأرض من الأموال والمنافع فى سبيل هذا التأليف ، أما الأنصار فلأن الأضغان الموروثة ، وأوتار الدماء المسفوكة ، وحمية الجاهلية الراسخة ، لا تزول بالأعراض الدنيوية العارضة ، وإنما تزول بالإيمان الصادق الذى هو مناط سعادة الدنيا والآخرة ، وأما المهاجرون فلأن التأليف بين غنيهم وفقيرهم وسادتهم ومواليهم وأشرافهم ودهمائهم على ما كان فيهم من كبرياء الجاهلية وجمع كلمتهم على احتمال عداوة بيوتهم وعشائرهم وحلفائهم فى سبيل الله لم يكن كله مما يمكن نيله بالمال وآمال الدنيا — ولم يكن فى يد الرسول (ص) شىء منهما فى أول الإسلام ، ولكن صار بيده فى المدينة شىء عظيم منهما بنصر الله له فى قتال المشركين واليهود جميعاً — وأما مجموع المهاجرين والأنصار فقد كان اجتماعهما لولا فضل الله وعنايته مدعاة التحاسد والتنازع لما سبق لهما من عصبية الجاهلية وما كان لدى المهاجرين من مزية قرب الرسول والسبق إلى الإيمان به ، وما لدى الأنصار من المال والقوة وإنقاذ الرسول والمهاجرين جميعاً من ظلم قومهم ، ومن المنة عليهم بإيوائهم ومشاركتهم فى أموالهم ، وفى هذا وذاك من دواعى التغاير والتحاسد ما لا يمكن

أن يزول بالأسباب الدنيوية ، فهو تعالى يقول للرسول لست أنت المؤلف بينهم ، ﴿ ولكن الله ألف بينهم ﴾ بهدايتهم إلى هذا الايمان بالفعل ، الذى دعوتهم إليه بالقول (إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء) وإنما عليك البلاغ ، وهداية الدعوة والبيان ، (٢٨ : ٥٦ وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم) بالدعاية ، وتدعو الله أنت ومن آمن معك بقوله (اهدنا الصراط المستقيم) أى بالفعل والتوفيق والعناية . وهـذا ثناء من الله عز وجل على صحابة رسوله تفند مطاعن الرافضة الضالة الخاسرة فيهم .

لا يوجد سبب للتوحيد والتعاون بين البشر كالتآلف والتحاب ، ولا يوجد سبب للتحاب والتآلف كأخوة الايمان قال ابن عباس (رض) قرابة الرحم تقطع ، ومنة النعمة تكفر ، ولم ير مثل تقارب القلوب ، وقرأ الآية . رواه البيهقى ، ورواه عبد الرزاق والحاكم عنه بلفظ : ان الرحم لتقطع ، وأن النعمة لتكفر ، وأن الله إذا قارب بين القلوب لم يزحزحها شيء . ثم قرأ (لو أنفقت ما فى الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم) الآية .

وقد ورد من الأحاديث فى التحاب فى الله ما ينبىء بشأن هذه الفضيلة ويرغب فيها ، واتفق حكماء البشر غابرهم وحاضرهم على أن المحبة أعظم الروابط بين البشر وأقوى الأسباب لسعادة الاجتماع الإنسانى وارتقائه . واتفقوا أيضاً على أن المحبة إذا فقدت لا يحل محلها شيء فى منع الشر ، والوقوف عند حدود الحق ، إلا فضيلة العدل . ولما كانت المحبة وهبية غير اختيارية ، وكان العدل من الأعمال الكسبية ، جعل الإسلام المحبة فضيلة والعدل فريضة ، وأوجبه لجميع الناس فى الدولة الإسلامية ، وحكومتها الشرعية ، لا يختص به مسلم دون كافر ، ولا برّ دون فاجر ، ولا قريب من الحاكم دون بعيد ، ولا غنى دون فقير ، وتقدم تفصيل هذا في تفسير الآيات المقررة له [1]

(١) راجع ص ١٧١ — ١٧٩ و ٤٥٥ — ٤٥٨ ج ٥ وص ٢٧٣ ج ٦ تفسير وكذا قصة الحكم بين المسلمين واليهود فى ص ٣٩٠ — ٤٠٢ ج ٥

وقد ختم الله تعالى هـذه الآية بقوله ﴿ إنه عزيز حكيم ﴾ لأنه تعليل لـكفاية الله لرسوله شر خداع الأعداء ، وتأييده بنصره و بالمؤمنين ، لا للتأليف بين المؤمنين ، فإن العمدة فى الكلام هو الـكفاية والتأييد ، وهو المناسب لكونه تعالى هو العزيز أى الغالب على أمره الذى لا يغلبه خداع الخادعين ، ولا كيد الماكرين ، الحـكيم فى أفعاله كنصره الحق على الباطل ، وفى أحكامه كتفضيله الجنوح للسلم إذا جنح إليها العدو على الحرب كما تقدم ولو كان تعليلا للتأليف بين المؤمنين وحده لـكان الأنسب أن يعلل بقوله « إنه رءوف رحيم » على أن هذا التأليف فى هذا المقام ما كان إلا بعزة الله وحكمته فى إقامة هذا الدين .

---

(٦٤) يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
(٦٥) يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ، إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ (٦٦) الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ .

لما أمر الله تعالى رسوله فى الآية ٦١ أن يجنح للسلم إذا جنح لها الأعداء وكان جنوح الأعداء لها مظنة الخداع والمكر كما تقدم قريباً فى تفسيرها وعده عز وجل فى الآية ٦٢ بأن يكفيه أمرهم إذا هم أرادوا التوسل بالصلح إلى الحرب ، أو غيرها من الايذاء والشر ، وامتن عليه بما يدل على كفايته إياه وهو تأييده له بنصره و بالمؤمنين إذ سخرهم له وألف بين قلوبهم باتباعه . ثم انه تعالى وعده

بكفايته له ولهؤلاء المؤمنين الذين ألف قلوبهم عليه فى حال الحرب كحال السلم وفى كل حال ، وجعل هـذا الوعد تمهيداً لما بعده من أمره بتحريضهم على القتال ، عند الحاجة إليه من بدء العدو بالحرب ، أو خيانتهم فى الصلح ، أو نقضهم للعهد ، أو غير ذلك فقال .

﴿ يا أيها النبى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ أى ان الله تعالى هو كاف لك كل ما يهمك من أمر الأعداء وغيره وكاف لمن أيدك بهم من المؤمنين — فالحسب فى تلك الآية كفاية خاصة به (ص) فى حال خاصة ، وفى هـذه كفاية عامة له ولمن اتبعه من المؤمنين فى كل حال من قتال أو صلح يفى به العـدو أو يخون ، وفى غير ذلك من الشؤون. و يحتمل أن يكون العطف على معنى: وحسبك من اتبعك من المؤمنين أى فإنه ينصرك بهم . ولـكن مقتضى كمال التوحيد هو الأول وهو كفاية الله تعالى له ولهم كما قال تعالى فى المؤمنين فى سياق غزوة أحـد أو غزوة حمراء الأسد (٣ : ١٧٣ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لـكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل) فالحسبلة مقتضى التوكل و إنما يكون التوكل على الله وحـده كما قال لنبيه (٣٩ : ٣٨ قل حسبى الله عليه فليتوكل المتوكلون) أى عليه وحده بدلالة تقديم الظرف ومثله فى هـذا الحصر آيات كثيرة .وقال فى المنافقين (٩ : ٥٩ ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا: حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون) أى لـكان خيراً لهم ، علمهم الله تعالى أن يسندوا الإعطاء من الصدقات إلى الله لأنه المعطى الذى فرض الصدقات وأوجبها ، و إلى رسوله لأنه هو الذى يقسمها — وأن يسندوا كفاية الاحساب إلى الله وحده وتـكون رغبتهم إلى الله وحده ، ولم يأمرهم أن يقولوا : حسبنا الله ورسوله ، إذ لا يكفى العباد إلا ربهم وخالقهم كما قال تعالى (أليس الله بكاف عبده) ولا سيما الـكفاية الـكاملة التى يعبر عنها بحسبك أى التى يقول فيها المـكفى حسبى حسبى ، وهى المرادة هنا كما تقدم. و إذا كان دأب آحاد المؤمنين

وجبراهم « حسبنا الله ونعم الوكيل » فأنبياء الله ورسله أولى بهذا لأنهم أكمل توحيداً وتوكلا من غيرهم . وناهيك بخاتمهم وأفضلهم (ص) ثم ناهيك بوعد الله تعالى إياه بهذه الكفاية ، وهذا المعنى هو الذى اقتصر عليه ابن كثير راوياً عن الشعبى أنه قال فى الآية : حسبك الله وحسب من شهد معك (ف ل) وروى عن عطاء الخراسانى مثله وعبد الرحمن بن زيد اهـ

أقول : وهذا المعنى قرره شيخ الاسلام ابن تيمية وأبطل مقابله. فاحتمال عطف من اتبعه من المؤمنين على اسم الجلالة باطل من حيث المعنى كما قال ، وإن عده النحاة أظهر فى الاعراب على قواعد البصريين التى يتعصب لها جمهورهم ، ومامن طائفة من علماء علم ولا فن لهم مذهب يخالفه آخرون إلا ويوجد فيهم من يتعصب لكل مايقوله أهل مذهبهم ولأئمة فنهم . وقد قال الفراء والزجاج ههنا ان قوله تعالى (ومن اتبعك من المؤمنين) فى موضع النصب على المفعول معه ، أى الواو بمعنى «مع» كقول الشاعر :

إذا كانت الهيجاء واشتجر القنا فحسبك والضحاك سيف مهند

قال الفراء : وليس بكثير من كلامهم أن يقولوا ، حسبك وأخاك ، بل المعتاد أن يقال : حسبك وحسب أخيك ـ ولهذا فضل الفراء الوجه الآخر وهو أن المعنى : يكفيك الله ويكفيك من اتبعك من المؤمنين ، إيثاراً منه للراجح فى عرف النحاة البصريين ، على الراجح فى أصول الدين ، وكذلك أبو حيان النحوى فإنه تعقب إعراب الوجه الأول بأنه مخالف لقول سيبويه ، فإنه جعل زيداً فى قولهم « حسبك وزيداً درهم » منصوبا بفعل مقدر ، أى وكفى زيداً درهم . ولا غرو فأبو حيان هذا كان معجباً بشيخ الاسلام أحمد تقى الدين ابن تيمية وشديد الاطراء له ، وقد مدحه فى حضرته بأبيات شبهه فيها بالصحابة جملة (رض) وبأبى بكر (رض) خاصة وشهد له بتجديد الدين حتى قال فيها :

يامن يحدث عن علم الكتاب أصخ هذا الإمام الذى قد كان ينتظر

ثم انه ذاكره فى شىء من العربية واحتج عليه بقول سيبويه ، فقال له شيخ

الاسلام : ما كان سيبويه نبى النحو ولا معصوما ، بل أخطأ فى الكتاب (أى كتابه المشهور فى النحو) فى ثمانين موضعاً ماتفهمها أنت . ويروى أنه قال له : يفشر سيبويه . فقاطعه أبو حيان وذكره فى تفسيره بكل سوء ، كما ذكره الحافظ ابن حجر فى الدرر ابن الكامنة . ولولا تعصب هؤلاء لأئمة فنهم لما جعلوا فهم سيبويه حجة فى مثل هذه المسألة على مانقتضيه أصول التوحيد من معنى عبارة القرآن . ولولا إرادة التذكير بهذه الجناية التى يرتكبها العلماء بعصبيتهم المذهبية لزعمائهم لما أطلت فى هذه المسألة.

هذا وأن المراد بالمؤمنين هنا جماعتهم من المهاجرين والأنصار كما تقدم فى الآيتين السابقتين لهذه الآية ولا سيما الذين شهدوا بدراً منهم ، لا فى الانصار وحدهم كما قيل هنا وهناك ، فإن جل هذه السورة نزل فى شأن تلك الغزوة الكبرى كما تقدم أيضاً . وعن الكلبى أن هذه الآية نزلت قبلها . وروى عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت عند ما أسلم عمر بن الخطاب (رض) وصار المسلمون باسلامه أربعين نسمة ، منهم ست نسوة . رواه البزار من طريق عكرمة بسند ضعيف وابن أبى حاتم عن سعيد بن جبير عنه بسند صححه السيوطى وفيه نظر . ورواه عنه الطبرانى أيضاً وأخرج أبو الشيخ مثله عن سعيد بن المسيب . ومقتضى هذا أن الاية مكية والسورة مدنية بالإجماع ، ولا يظهر معناها الذى قررناه إلا فى وقت نزول سورتها ، ولا المعنى الآخر المرجوح الذى أراده واضع الرواية فيما يظهر فان أولئك الأربعين لم تتحقق بهم كفاية الاحساب بالنصر على الكفار ولا بأمن شرهم واضطهادهم للمؤمنين ، بل اضطرهم المشركون إلى الهجرة العامة بعد هجرة الحبشة الخاصة . ولما ضمن الله تعالى احسابه لنبيه وللمؤمنين قال :

﴿ يا أيها النبى حرض المؤمنين على القتال ﴾ قال الراغب : التحريض : الحث على الشىء بكثرة التزيين وتسهيل الخطب فيه كأنه فى الأصل إزالة الحرض نحو مرّضته وقذيته ، أى أزلت عنه المرض والقذى اه والحرض بالتحريك المشفى أى

المشرف على الهلاك . ويطلق على ما لاخير فيه وما لايعتد به ، وهو مجاز كما فى الأساس . وقال الزجاج : التحريض فى اللغة أن يحث الانسان على شىء حتى يعلم أنه مقارب للهلاك ـ أى إن لم يفعله .

والمعنى : يا أيها النبى حرض المؤمنين على القتال ، ورغبهم فيه لدفع عدوان الكفار ، وإعلاء كلمة الحق والعدل وأهلها ، على كلمة الباطل والظلم وأنصارها ، لأنه من ضرورات الاجتماع البشرى وسنة التنازع فى الحياة والسيادة كما تقدم بيانه فى تفسير هذا السياق ، ويشير إليه هنا اختيار التحريض على ماهو فى معناه العام كالتحضيض والحث كأنه يقول : حثهم على مايقيهم أن يكونوا حرضاً أو يكونوا من الهالكين بعدوان الكافرين عليهم وظلمهم لهم إذا رأوهم ضعفاء مستسلمين .

ثم قال ﴿ إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ، و إن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا ﴾ هذا شرط بمعنى الأمر فهو خبر يراد به الإنشاء بدليل التخفيف فى الآية التالية وكون المقام مقام التشريع لا الاخبار ، وأما استدلالهم عليه بعدم مطابقة الخبر للواقع ففيه ماسيأتى من مطابقته للواقع عند استكمال شروطه فى درجتى العزيمة والرخصة . ومعنى اللفظ الخبرى إن يوجد منكم عشرون صابرون يغلبوا بتأثير إيمانهم وصبرهم وفقههم مائتين من الذين كفروا المجردين من هذه الصفات الثلاث وهل هم الذين تقدم وصفهم فى الآيتين (٥٥ و ٥٦) من هذا السياق على القاعدة فى إعادة المعرفة ؟ أم يعد هذا سياقا آخر فيعم نصه كل الكفار المتصفين بما بينه من سبب هذا الغلب فى منطوق ﴿ ذلك بأنهم قوم لايفقهون ﴾ وفى مفهوم وصف المؤمنين بالصابرين ؟ وجهان أوجههما الثانى ، والمعنى الإنشائى له أنه يجب فى حال العزيمة والقوة أن يكون جماعة المؤمنين الصابرين أرجح من الكفار بهذه النسبة العشرية سواء قلوا أو كثروا . بحيث يؤمرون بقتالهم وعدم الفرار منهم إذا بدءوهم بالقتال ، ولذلك ذكر النسبة بين

العشرات مع المئات ، و بين المائة مع الألف وهو نهاية أسماء العدد عند العرب . ونكتة إيراد هذا الحكم بلفظ الخبر ، الإشارة إلى جعله بشارة بأن المؤمنين الصابرين الفقهاء يكونون كذلك فعلا ، وكذلك كانوا كما ترى بيانه فى تفسير الآية التالية

ومعنى هذا التعليل أن هذه النسبة العشرية بين الصابرين منكم و بينهم بسبب أنهم قوم لا يفقهون ما تفقهون من حكمة الحرب ، وما يجب أن تكون وسيلة له من المقاصد العالية فى الإيجاب والسلب ، وما يقصد بها من سعادة الدنيا والآخرة ، ومرضاة الله عز وجل فى إقامة سننه العادلة ، و إصلاح حال عباده بالعقائد الصحيحة والآداب العالية ، ومن وجوب مراعاة أحكامه وسننه ووعوده تعالى فيها باعداد كل ما يستطاع من قوة مادية ، ومرابطة دائمة ، ومن قوة معنوية كالصبر والثبات وعدم الفرار من الزحف إلا تحيزاً إلى فئة أو تحرفا لقتال ، وذكر الله تعالى واستمداد نصره فى تلك الحال ، ومن كون غاية القتال عند المؤمن إحدى الحسنيين : النصر والغنيمة الدنيوية ، أو الشهادة والسعادة الأخروية ، وغير ذلك مما مر أكثره فى هذا السياق ، وهو كاف فى تفسير القرآن بالقرآن . وذلك كله بخلاف حال الكافرين ولا سيما منكرى البعث والجزاء كمشركى العرب في ذلك العهد ، وكذلك اليهود الذين غلبت عليهم المطامع المادية وحب الشهوات ، فأغراض الفريقين من القتال حقيرة خسيسة مؤقتة يصرفهم عن الصبر والثبات فيها اليأس من حصولها ، وهم أحرص من المؤمنين على الحياة لعدم إيمان المشركين منهم بسعادة الآخرة ، ولغرور أهل الكتاب بحصولها لهم بنسبهم وشفاعة أنبيائهم و إن لم يسعوا لها سعيها ، كما تقدم فى بيان حالهم من سورة البقرة ، ومنه قوله تعالى (٢ : ٩٦ ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة) الآية .

وقد حققنا معنى الفقه والفقاهة فى مواضع أوسعها بيانا وتفصيلا ، تفسير قوله تعالى (٧ : ١٧٩ ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقهون

بها) الخ . ففيه بيان لما فى القرآن من استعمال هذه المادة في الموضع المختلفة ، ومنها القتال وذكرنا من شواهد هذا النوع هذه الآية التى نزلت فى المشركين وقوله تعالى فى اليهود الذين عاونوا النبى (ص) وناصروا المشركين عليه (٥٩ : ١٣ لأنتم أشد رهبة فى صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون) فراجعه يزدك علما بما هنا (وهو فى ص ٤١٨ – ٤٢٦ ج ٩ تفسير) فالفقه الذى هو العلم بالحقائق المتعلقة بالحرب من مادية وروحية ركن من أركان النجاح ، وسبب للنصر جامع لسائر الأسباب .

والآية تدل على أن من شأن المؤمنين أن يكونوا أعلم من الكافرين وأفقه بكل علم وفن يتعلق بحياة البشر وارتقاء الأمم ، وأن حرمان الكفار من هذا العلم هو السبب فى كون المائة منهم دون العشرة من المؤمنين الصابرين . وهكذا كان المسلمون فى قرونهم الأولى والوسطى بهداية دينهم على تفاوت علمائهم وحكامهم فى ذلك حتى إذا فسدوا بترك هذه الهداية التى سعدوا بها فى دنياهم فكانوا أصحاب ملك واسع وسيادة عظيمة دانت لهم بها الشعوب الكثيرة – زال ذلك المجد والسؤدد ، ونزع منهم أكثر ذلك الملك ، وما بقى منه فهو على شفا جرف هار ، وإنما يقاؤه بما يسمى فى عرف علماء العصر بحركة الاستمرار ، إذ صاروا أبعد عن العلم والفقه الذى فضلوا به غيرهم من المشركين ومن أهل الكتاب جميعا ، ثم انتهى المسخ والخسف بأكثر الذين يتولون أمورهم إلى اعتقاد منافاة تعاليم الاسلام للملك والسيادة ، والقوة والعلوم والفنون التى هى قوامها ، فصاروا يتسللون من الاسلام أفرادا ، ثم صرح جماعات من زعمائهم ورؤسائهم بالكفر به والصد عنه جهاراً ولكن بعد أن صار علماؤهم يعادون أكثر تلك العلوم والفنون التى أرشدهم إليها القرآن ، وأوجب منها ما يتوقف عليه الجهاد في سبيل الله والعمران .

و بعد أن بين الله تعالى هذه المرتبة العليا للمؤمنين التى ينبغى أن تكون لهم فى حال القوة وهو مايسمى بالعزيمة ، قفى عليه ببيان مادونها من مرتبة الضعف وهى مايسمى الرخصة ، فقال ﴿ الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً . فإن يكن

منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ، و إن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين ﴾ قرأ الجمهور ضعفاً بضم الضاد وعاصم وحمزة بفتحها على أنه مصدر وعن الخليل أن الضم لما كان فى البدن والفتح لما كان فى الرأى والعقل أوالنفس . وقرأ أبو جعفر (وعلم أن فيكم ضعفاً) جمع ضعيف ، وقد تقدم بيان حال ضعفاء المسلمين الذين كانوا يكرهون القتال فى بدر وهم الذين نزل فيهم قوله تعالى فى هذه السورة (٦ يجادلونك فى الحق بعد ماتبين كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون) فالضعف على هذا عام يشمل المادى والمعنوى ، والمعنى أن أقل حالة للمؤمنين مع الكفار فى القتال أن ترجح المائة منهم على المائتين والألف على الألفين ، وان هذه الحالة رخصة خاصة بحال الضعف كما كان عليه المؤمنون فى الوقت الذى نزلت فيه هذه الآيات وهو وقت غزوة بدر ، فقد تقدم أن المؤمنين كانوا لايجدون ما يكفيهم من القوت ، ولم يكن لديهم إلا فرس واحد ، وأنهم خرجوا بقصد لقاء العير غير مستعدين للحرب ، ومع هذا كله كانوا أقل من ثلث المشركين الكاملى العدة والأهبة . ولما كملت للمؤمنين القوة ، كما أمرهم الله تعالى أن يكونوا فى حال العزيمة كانوا يقاتلون عشرة أضعافهم أو أكثر وينتصرون عليهم ، وهل تم لهم فتح ممالك الروم والفرس وغيرهم إلا بذلك ؟ وكان القدوة الأولى فى ذلك أصحاب رسول الله صلوات الله وسلامه عليهم في عهده ومن بعده ! كان الجيش الذى بعثه (ص) إلى مؤتة من مشارف الشام للقصاص ممن قتلوا رسوله (الحارث بن عمير الأزدى) إلى أمير بصرى ثلاثة آلاف وأقل ماروى فى عدد الجيش الذى قاتلهم من الروم ومتنصرة العرب مائة وخمسون ألفاً ، وروى الواحدى فى البسيط أنه كان مائة ألف من الروم ومائة ألف من عرب لخم وجذام ، فمن شك أو شكك فى هذين العددين من المسلمين والروم فى هذه الغزوة فماذا يقول فى وقعة اليرموك الشهيرة روى المؤرخون أن الجموع التى جمعها هرقل للمعركة الفاصلة فيها بينه و بين العرب من الروم والشام والجزيرة وأرمينية كانت

زهاء مائتي ألف وكان يأتيهما المدد خشية الهزيمة وكان عدد جيش الصحابة (رض) أربعة وعشرين ألفاً ، وروى أن قتلى الروم بلغت سبعين ألفاً — فمن شك أو مارى فى العدد فى هذه المعركة وغيرها من المعارك الفاصلة المعينة فهل يمكنه أن يتارى فى القدر المشترك فى جملة المعارك التى فتح بها الصحابة (رض) تلك الممالك الواسعة على قلة عددهم ، وكونهم كانوا فى مجموعها أو أكثرها أقل من عشر أعدائهم ؟ أنى وهو عين التواتر المعنوى الذي يفيد علم اليقين ؟ .

وأما قوله تعالى فى تعليل هذا الغلب (بإذن الله) فقد فسروه هنا بإرادته ومشيئته تعالى ، وأصل الإذن فى اللغة إباحة الشيء والرخصة فى فعله ولا سيما إذا كان الشأن فيه أن يكون ممنوعاً فيكون حاصل الإذن إزالة المنع وهى إما أن تكون بالقول لمن يقدر على الفعل ، وإما أن تكون بالفعل لمن لا يقدر عليه ، فالإذن من الله تعالى إما أمر تكليف أو إباحة وترخيص وهو من متعلق صفة الكلام فالأول — كقوله تعالى (أذن للذين يقتلون بأنهم ظلموا) وقوله (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله) والثانى كقوله تعالى (من ذا الذى يشفع عنده إلا بإذنه) وقوله (يوم يأتى لا تكلم نفس إلا بإذنه) وقوله (وداعياً إلى الله بإذنه) — وإما أمر تكوين أى بيان سنة الله تعالى أو فعله أو تقديره أو إقداره من شاء على ماشاء فيكون من متعلق الإرادة ومن متعلق القدرة كقوله تعالى للمسيح عليه السلام (وتبرىء الأكمه والأبرص بإذنى . وإذ تخرج الموتى بإذنى) وقوله (والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه) أى بقدرته وإرادته وقوله (كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله) أى بأقداره ومعونته وتوفيقه ، وفى معناها هذه الآية التى نحن بصدد تفسيرها وقد ختم كل منها بقوله تعالى (والله مع الصابرين) وهذه المعية لا ندرك حقيقتها وكنهها وإنما نعلم علم يقين أن من كان الله تعالى معه فهو الغالب المنصور ومن يغلبه أحد ، فنفسرها بمعية المعونة والنصر ، كما تقدم فى تفسير مثل هذه الجملة من الآية ٤٦ من هذه السورة فى سياق

الحرب وغزوة بدر ، وقد أحلت فيه على تفسير مثل تلك الجملة من سورة البقرة وهو قوله (٢ : ١٥٣ يأيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين) وقد قلت هناك : ثم قال (إن الله مع الصابرين) ولم يقل معكم ليفيد أن معونته إنما تمدهم إذا صار الصبر وصفاً لازماً لهم . ومن المفيد أن يراجع القارىء تفسير تلك الآية (في ص ٣٨ ج ٢ تفسير) فإنه يفيد في إتمام معنى ماهنا .

وذهب بعض المفسرين إلى أن آية العزيمة من هاتين الآيتين منسوخة بآية الرخصة التي بعدها بدليل التصريح بالتخفيف فيها ، ولكن الرخصة لا تنافي العزيمة ولا سيما وقد علمت هنا بوجود الضعف ونسخ الشيء لا يكون مقترناً بالأمر به وقبل التمكن من العمل به ، وظاهر أن الآيتين نزلتا معاً . وروى البخاري عن ابن عباس (رض) قال : لما نزلت (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) قال فما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ماخفف عنهم اهـ قال الحافظ في الفتح في شرح الجملة الأخيرة : كذا في رواية ابن المبارك ، وفي رواية وهب بن جرير عن أبيه عند الاسماعيلي : نقص من النصر اهـ وأقول معنى الرواية الأولى أن الصبر في مقاتلة الضعفين دون الصبر في مقاتلة العشرة الأضعاف بهذه النسبة العددية . ومعنى الرواية الثانية أن النصر على الضعفين أقل أو أنقص من الصبر على العشرة الأضعاف ، وكلاهما لازم ضروري للآخر . وهذه الرواية لا تدل على النسخ الأصولي الذي زعمه بعضهم على ماتبيناه من كون الآية الأولى عزيمة أو مقيدة بحال القوة ، والثانية رخصة مقيدة بحال الضعف ، وما رواه ابن مردويه من طريق إسحاق بن راهويه عن عطاء عنه وفيه التصريح بالنسخ قال الحافظ في سنده محمد بن إسحاق وليست هذه

القصة عنده مسندة بل معضلة وصنيع ابن إسحاق وتبعه الطبراني وابن مردويه يقتضي أنها موصولة والعلم عند الله تعالى اهـ وأقول حسبنا أن الحافظ لم يقف لها على مستند متصل . على أن النسخ في عرف الصحابة أعم من النسخ المصطلح عليه في الأصول ، وجمهور الفقهاء يجعلون حكم الثانية الوجوب وحكم الأولى الندب ، ويستدلون على ذلك بتفسير ابن عباس الذي جعل بعضهم لروايته حكم الحديث المرفوع ، قال الحافظ في الفتح : وهذا قاله الحافظ توقيفاً على مايظهر ويحتمل أن يكون قاله بطريق الاستقراء اهـ ونقول إن التوقيف من الشارع مستبعد أن يختص به ابن عباس الذي كان عند نزول السورة صغير السن فلم يحضر غزوة بدر ولم يسمع من النبي (ص) ما كان يقوله فيها يومئذ ، وكونه سمعه بعد سنين ولم يصرح بسماعه مستبعد جداً ، فالوجه المختار أن ماقاله ابن عباس فهم منه معناه أن قتال المثنين فرض لا ينافي أن قتال العشرة ندب ، وقد عبر عنه بعض رواته عنه بالنسخ .

وقال الحافظ في أحكام الحديث من الفتح عند قوله فجاء « التخفيف » مانصه :

في رواية الإسماعيلي فنزلت الآية الأخرى وزاد ففرض عليهم أن لايفر رجل من رجلين ولا قوم من مثليهم . واستدل بهذا الحديث على وجوب ثبات الواحد المسلم إذا قاوم رجلين من الكفار وتحريم الفرار عليه منهما سواء طلباه أو طلبهما ، وسواء وقع ذلك وهو واقف في الصف مع العسكر أو لم يكن هناك عسكر . وهذا هو ظاهر تفسير ابن عباس ورجحه ابن الصباغ من الشافعية وهو المعتمد لوجود نص الشافعي عليه في الرسالة الجديدة رواية الربيع ولفظه ومن نسخة عليها خط الربيع فقلت : قال بعد أن ذكر الآية آيات في كتابه إنه وضع عنهم أن يقوم الواحد بقتال العشرة وأثبت عليهم أن يقوم الواحد بقتال الاثنين ثم ذكر حديث ابن عباس المذكور في الباب وساق الكلام عليه لكن المنفرد لو طلباه وهو

على غير أهبة جاز له التولى عنها جزماً ؟ و إن طلبهما فهل يحرم ؟ وجهان أصحهما عند المتأخرين لا ، لكن ظاهر هذه الآثار المتضافرة عن ابن عباس يأباه وهو ترجمان القرآن ،وأعرف الناس بالمراد ، لكن يحتمل أن يكون ماأطلقه إنما هو فى صورة ما إذا قاوم الواحد المسلم من جملة الصف فى عسكر المسلمين اثنين من الكفار . أما المنفرد وحده بغير العسكر فلا ، لأن الجهاد إنما عهد بالجماعة دون الشخص المنفرد ، وهذا فيه نظر فقد أرسل النبى (ص) بعض أصحابه سرية وحده ، وقد استوعب الطبرى وابن مردويه طرق هذا الحديث عن ابن عباس وفى غالبها التصريح بمنع تولى الواحد عن الاثنين واستدل ابن عباس فى بعضها بقوله تعالى (ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله) و بقوله تعالى (فقاتل فى سبيل الله لا تكلف إلا نفسك) اه .

ومن مباحث القراءات اللفظية فى الآيتين أن ابن كثير ونافعاً وابن عامر قرؤا « يكن » المسند إلى المائة فى الآيتين بالتاء على التأنيث اللفظى ووافقهم أبو عمرو ويعقوب فى « يكن » التى فى الآية الثانية ، وأما « يكن » المسند إلى « عشرون صابرون » فقرأها الجميع بالتذكير لأن المسند إليه جمع مذكر موصوف بمثله .

ومن مباحث البلاغة فيهما أن المعنى المراد فى تفضيل المؤمنين على الكافرين فى القتال مقيد بأن يكون المؤمنون صابرين دون الكافرين أو فوق صبرهم ، ويكون الكافرين من الذين لا يفقهون من المقاصد الدينية والاجتماعية ما يفقهه المؤمنون . فكان من إيجاز القرآن أن فى الآية الأولى أن قيد العشرين بوصف صابرين ولم يقيد بذلك المائة ، وقيد الغلب فى قتال المائة للالف بأن يكون للذين كفروا الذين وصفهم بأنهم قوم لا يفقهون ، ولم يذكر هذا القيد فى غلب العشرين للمائة منهم وكل من القيدين مراد فأثبت فى كل من الشرطين ماحذف نظيره فى الآخر وهو ما يسمى فى البديع بالاحتباك . ثم إنه وصف المائة فى آية التخفيف بالصابرة لأن الصبر شرط لابد منه فى كل حال وكل عدد مع عدم وصف

المئة به فى الأولى لئلا يتوهم أنه شرط فى العدد المقبل كالعشرين دون الكثير كالمائة والالف ، ولم يذكره فى الالف استغناء عما قبله وبما بعده من قوله (والله مع الصابرين) وهو مع قوله قبله (باذن الله) يدل على أن سنة الله تعالى فى الغلب أن يكون للصابرين على غير الصابرين ، وكذا على من هم أقل منهم صبراً ، وفى هذا تحذير للمؤمنين من الغرور بدينهم لئلا يظنوا أن الإيمان وحده يقتضي النصر والغلب وإن لم يقترن بصفاته اللازمة لكماله ، ومن أعظمها الصبر والعلم بحقائق الأمور وسنن الله تعالى فى الخلق المعبر عنه هنا بالفقه .

(٦٧) مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ
(٦٨) لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ
(٦٩) فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

ختم الله تعالى سياق القتال فى هذه السورة بأحكام تتعلق بالأسرى لأن أمورهم يفصل فيها بعد القتال فى الغالب كما وقع فى غزوة بدر وكما يقع فى كل زمان وفصل عما قبله لأنه بيان مستأنف لما شأنه أن يسئل عنه ولا سيما عارفى قصة غزوة بدر وأهلها ، والأسرى جمع أسير كالقتلى والجرحى جمع جريح وقتيل ، وقال الزجاج ان هذا الجمع خاص بمن أصيب فى بدنه أو عقله كمريض ومرضى وأحمق وحمقى والأسير مأخوذ من الأسر وهو الشد بالاسار بالكسر أى السير وهو القد من الجلد ، وكان من يؤخذ من المشركين فى الحرب يشد لئلا يهرب ثم صار لفظ الأسير يطلق على الجريح فى الحرب وإن لم يشد ، ويجمع لغة على أسارى وقرىء به فى الشواذ وقال بعضهم انه جمع أسرى أى جمع الجمع ، وعلى أسراء كضعيف وضعفاء وعليم وعلماء وقرأ أبو عمرو ويعقوب « تكون » بالفوقية بناء على تأنيث

لفظ الجمع (أسرى) والثخانة من الثخن بكسر ففتح والثخانة وهى الغلظ والكثافة ، وثوب ثخين ضد رقيق والعامة تجعل الثاء المثلثة من هذه المادة مثناة .

ومعنى ﴿ ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض ﴾ ما كان من شأن نبى من الأنبياء ولا من سنته فى الحرب أن يكون له أسرى يتردد أمره فيهم بين المن والفداء إلا بعد أن يثخن فى الأرض أى حتى يعظم شأنه فيها و يغلظ ويكثف بأن تتم له القوة والغلب فلا يكون اتخاذه الأسرى سبباً لضعفه أو قوة أعدائه ، وهو فى معنى قول ابن عباس (رض) حتى يظهر على الأرض وقول البخارى حتى يغلب فى الأرض . وفسره أكثر المفسرين بالمبالغة فى القتل وروى عن مجاهد وهو تفسير بالسبب لا بمدلول اللفظ ، وفى التفسير الكبير للرازى : قال الواحدى الاثخان فى كل شىء عبارة عن قوته وشدته يقال قد أثخنه المرض إذا اشتدت قوة المرض عليه وكذلك أثخنه الجراح ، والثخانة الغلظة فكل شىء غليظ فهو ثخين فقوله (حتى يثخن فى الأرض) معناه حتى يقوى و يشتد و يغلب و يبالغ و يقهر . ثم ان كثيراً من المفسرين قالوا : المراد منه حتى يبالغ فى قتل أعدائه قالوا و إنما حملنا اللفظ عليه لأن الملك والدولة إنما تقوى وتشتد بالقتل . قال الشاعر :

لا يسلم الشرف الرفيع من الأذى حتى يراق على جوانبه الدم

ولأن كثرة القتل توجب الرعب وشدة المهابة وذلك يمنع من الجرأة ومن الاقدام على مالا ينبغى فلهذا السبب أمر الله بذلك اهـ .

وأقول : ان من المجربات التى لا شك فيها أن الاثخان فى قتل الاعداء فى الحرب سبب من أسباب الاثخان فى الأرض أى التمكن والقوة وعظمة السلطان فيها ، وقد يحصل هذا الاثخان بدون ذلك أيضا يحصل باعداد كل ما يستطاع من القوى الحربية ومرابطة الفرسان والاستعداد التام للقتال الذى يرهب الاعداء كما تقدم فى تفسير (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به

عدو الله وعدوكم) وما هو ببعيد . وقد يجتمع السببان ، فيكمل بهما اثخان العزة والسلطان . كما أن الاسراف فى القتل قد يكون سبباً لجمع كلمة الأعداء واستبسالهم

وأما قوله تعالى فى سورة محمد (ص) التى تسمى سورة القتال أيضاً (٤٧ : ٤ فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها ، ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض) الآية فهو فى إثخان القتلى الذى يطلب فى معركة القتال بعد الاثخان فى الأرض ، فإذا التقى الجيشان فالواجب علينا بذل الجهد فى قتل الاعداء دون أخذهم أسرى لئلا يفضى ذلك إلى ضعفنا ورجحانهم علينا ، إذا كان هذا القتل قبل ان نثخن فى الأرض بالعزة والقوة التى ترهب اعداءنا حتى إذا أثخناهم فى المعركة جرحاً وقتلا ، وتم لنا الرجحان عليهم فعلا ، رجحنا الاسر المعبر عنه بشد الوثاق لأنه يكون حينئذ من الرحمة الاختيارية وجعل الحرب ضرورة تقدر بقدرها ، لاضراوة بسفك الدماء ، ولا تلذذاً بالقهر والانتقام ، ولذلك خيرنا الله تعالى فيهم بين المن عليهم وإعتاقهم بفك وثاقهم وإطلاق حريتهم ، وإما بفداء أسرانا عند قومهم ودولتهم إن كان لنا أسرى عندهم بمال نأخذه منهم ، ولم يأذن لنا فى هذه الحال بقتلهم ، فقد وضع الشدة فى موضعها والرحمة فى موضعها . وإذا كان بيننا وبين دولة عهد يتضمن اتفاقاً على الأسرى وجب الوفاء به وبطل التخيير بينه وبين غيره .

وأما قوله تعالى بعد هذا التخيير الذى يختار الإمام منه فى غير حال العهد الخاص معهم مافيه المصلحة العامة (حتى تضع الحرب أوزارها) أى أثقالها وقيل: آثامها فهو غاية لما قبله قالوا أى إلى أن تنقضى الحرب ولم يبق إلا مسلم أو مسالم ، أى بأن لا يعتدى على المسلمين ذلك الاعتداء الذى يكون به القتال فرض عين عليهم ، وقيل حتى تزول الحرب من الأرض ويعم السلم ، وهى الغاية العليا التى يتمناها فضلاء البشر من جميع الأمم الراقية ، ولكن الله تعالى بين بعد هذا أن الحرب سنة اجتماعية اقتضتها الحكمة

الإلهية فى ابتلاء البشر بعضهم ببعض ليظهر استعداد كل فريق منهم فقال (ذلك، ولو يشاء الله لانتصر منهم ولـكن ليبلو بعضكم ببعض) أى الأمر ذلك الذى ذكر لـكم ، ولو شاء الله لانتصر لـكم بإهلاكهم بعذاب من عنده لاجهاد لـكم فيه ولا عمل ، ولـكن مضت سنته بأن يجعل سعادة الدنيا والآخرة للناس بأعمالهم ليبلو و يختبر بعضكم ببعض — وسنبين ذلك بالتفصيل فى تفسير هذه الآية من سورتها إذا أحيانا الله تعالى .

وجملة القول فى تفسير الآيتين أن اتخاذ الأسرى إنما يحسن ويكون خيراً ورحمة ومصلحة للبشر إذا كان الظهور والغلب لأهل الحق والعدل : أما فى المعركة الواحدة فبإثخانهم لأعدائهم من المشركين والمعتدين ، وأما فى الحالة العامة التى تعم كل معركة وكل قتال فبإثخانهم فى الأرض بالقوة العامة والسلطان الذى يرهب الأعداء .

ثم قال تعالى بعد هذه القاعدة العامة التى تقرها ولا تنكرها علوم الحرب

وفنونها فى هذا العصر ﴿ تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة ﴾ وهو إنكار على عمل وقع من الجمهور على خلاف تلك القاعدة التى تقتضيها الحكمة والرحمة معاً بقصد دنيوى وهو فداء الأسرى بالمال ، ليس من شأن الأنبياء ولا مما ينبغى لهم مخالفتها ولو بإقرار مثل ذلك العمل ، وهو أن النبى (ص) قبل من أسرى بدر الفداء برأى أكثر المؤمنين بعد استشارتهم فتوجه العتاب إليهم بعد بيان سنة النبيين فى المسألة الدال بالإيماء على شمول الانكار والعتاب له صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله ، وسنذكر حكمة ذلك وحكمة هذا الاجتهاد منه (ص) بعد بيان ماورد فى الواقعة .

والمعنى تريدون أيها المؤمنون عرض الدنيا الفانى الزائل وهو المال الذي تأخذونه من الأسرى فداء لهم — والعرض فى الأصل ما يعرض ولا يدوم ولا يثبت واستعاره علماء المعقول لما يقوم بغيره لا بنفسه كالصفات وهو يقابل الجوهر — وهو

عندهم ما يقوم بنفسه كالأجسام . والله يريد لكم ثواب الآخرة الباقى بما يشرعه لكم من الأحكام الموصلة إليه ما عملتم بها ، ومنه الاستعداد للقتال بقدر الاستطاعة بقصد الاثخان فى الأرض ، والسيادة فيها لإعلاء كلمة الحق وإقامة العدل ، فهو كقوله فى رخصة ترك الصيام فى السفر والمرض (يريد الله بكم اليسر) وليس المراد به إرادة الخلق والتكوين فإن هذا لا يظهر ههنا ولا هناك ، ولذلك لجأ من لم يفطن من المفسرين لما ذكرنا فى تفسير الإرادة إلى قول المعتزلة فقالوا أى يحبه ويرضاه لكم ، بإعزاز الحق والإيمان ، وإزالة قوة الشرك والطغيان ، ﴿ والله عزيز حكيم ﴾ فيجب للمؤمنين أن يكونوا أعزة غالبين ، (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) كما يجب لهم أن يكونوا حكماء ربانيين ، يضعون كل شىء فى موضعه . وإنما يكون هذا بتقديم الاثخان فى الأرض والسيادة فيها على المنافع العرضية بمثل فداء أسرى المشركين وهم فى عنفوان قوتهم وكثرتهم ، وهذه القاعدة تعدها دول المدنية العسكرية من أسس السياسة الاستعمارية فإذا رأوا من البلاد التى يحتلونها أدنى بادرة من أعمال المقاومة بالقوة ينكلون بأهلها أشد تنكيل فيخربون البيوت ويقتلون الأبرياء مع المقاومين بل لا يتعففون عن قتل النساء والأطفال بما يمطرون البلاد من نيران المدافع وقذائف الطيارات ، والاسلام لا يبيح شيئا من هذه القسوة ، فإنه دين العدل والرحمة .

لأصحاب التفسير المأثور فى هذه النازلة عدة روايات عن علماء الصحابة (رض) نذكر أهمها وأكثرها فائدة : روى ابن أبى شيبة والترمذى وحسنه وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود (رض) قال لما كان يوم بدر جىء بالأسارى فقال أبو بكر (رض) يا رسول الله قومك وأهلك استبقهم لعل الله أن يتوب عليهم ، وقال عمر يا رسول الله كذبوك وأخرجوك وقاتلوك قدمهم فاضرب أعناقهم ، وقال عبد الله ابن رواحة (رض) انظروا واديا كثير الحطب فاضرمه عليهم ناراً . فقال العباس

(رض) وهو يسمع ما يقول قطعت رحمك. فدخل النبى (ص) ولم يرد عليهم شيئاً. فقال أناس: يأخذ بقول أبى بكر (رض) وقال أناس: يأخذ برأى عمر (رض) فخرج رسول الله (ص) فقال «ان الله ليلين قلوب رجال حتى تكون ألين من اللبن، وإن الله ليشدد قلوب رجال حتى تكون أشد من الحجارة. مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم عليه السلام قال (فمن تبعنى فإنه منى ومن عصانى فإنك غفور رحيم) ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى عليه السلام قال (إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) ومثلك يا عمر كمثل نوح إذ قال (رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا) ومثلك يا عمر كمثل موسى عليه السلام إذ قال (ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم) ـ أنتم عالة فلا ينفلتن أحد منكم إلا بفداء أو ضرب عنق» فقال عبد الله (رض) يا رسول الله إلا سهيل بن بيضاء فإنى سمعته يذكر الاسلام، فسكت رسول الله (ص) فما رأيتنى فى يوم أخوف من أن تقع على الحجارة منى فى ذلك اليوم حتى قال رسول الله (ص) إلا سهيل بن بيضاء. فأنزل الله تعالى (ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض) إلى آخر الآيتين.

وروى أحمد ومسلم من حديث ابن عباس (رض) والتفصيل لأحمد قال لما أسروا الأسارى يعنى يوم بدر قال رسول الله (ص) لأبى بكر وعمر «ما ترون فى هؤلاء الأسارى؟» فقال أبو بكر يا رسول الله هم بنو العم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون قوة لنا على الكفار وعسى الله أن يهديهم للاسلام. فقال رسول الله (ص) «ما ترى يا ابن الخطاب؟» فقال لا والله لا أرى الذى رأى أبو بكر ولكننى أرى أن تمكننا فنضرب أعناقهم، فتمكن عليا من عقيل (أى أخيه) فيضرب عنقه وتمكننى من فلان — نسيباً لعمر — فأضرب عنقه، ومكن فلانا من فلان قرابته، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها. فهوى رسول الله (ص) ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت. فلما كان الغد جئت فإذا

رسول الله (ص) وأبو بكر قاعدين يبكيان قلت يا رسول الله أخبرنى من أى شىء تبكى أنت وصاحبك فإن وجدت بكاء بكيت ، وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما . فقال رسول الله (ص) « أبكى للذى عرض على أصحابك من أخذهم الفداء ، لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة ـ » شجرة قريبة منه ـ وأنزل الله عز وجل (ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض)

وفى هذا الحديث أن الذين طلبوا منه (ص) اختيار الفداء كثيرون ، وإنما ذكر فى أكثر الروايات أبو بكر (رض) لأنه أول من أشار بذلك لأنه أول من استشارهم (ص) كما أنه أكبرهم مقاما . ويوضحه ما رواه ابن المنذر عن قتادة (رض) قال فى تفسير الآية : أراد أصحاب محمد (ص) يوم بدر الفداء ففادوهم بأربعة آلاف أربعة آلاف . ومثله ما رواه الترمذى والنسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم بإسناد صحيح كما قال الحافظ ابن حجر فى الفتح من حديث على كرم الله وجهه قال : جاء جبريل إلى النبى (ص) يوم بدر فقال : « خير أصحابك فى الأسرى إن شاؤا القتل و إن شاؤا الفداء على أن يقتل منهم عاما مقبلا ـ وفى الترمذى قابل ـ مثلهم » قالوا الفداء و يقتل منا . وقال الترمذى حديث حسن صحيح من حديث سفيان الثورى لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى زائدة . ورواه أبو أسامة عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن النبى (ص) نحوه مرسلا .

(أقول) ابن أبى زائدة هو يحيى بن زكريا روى عنه الجماعة ووثقه أساطين الجرح والتعديل ، والمراد بقوله مثلهم انهم إذا أخذوا الفداء يكون عقابهم أن يقتل منهم مثل عدد أولئك الأسرى وهو سبعون على المشهور فى الروايات الصحيحة (منها) ما رواه البخارى فى حديث البراء بن عازب (رض) الثانى من أحاديث (باب غزوة أحد) فأصيب منا سبعون قتيلا . قال الحافظ فى شرحه بعد أن أورد خلاف الرواة فى عدد هؤلاء القتلى (ص ٢٧١ ج ٧) ومنه أن الفتح اليعمرى سرد أسماءهم فبلغوا : ٩٦ من المهاجرين أحد عشر وسائرهم من الأنصار ،

وذكر أنهم بلغوا فى بعض الروايات مائة ثم قال الحافظ : قال اليعمرى وقد ورد فى تفسير قوله تعالى (أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها) أنها نزلت تسلية للمؤمنين عما أصيب منهم يوم أحد فإنهم أصابوا من المشركين يوم بدر سبعين قتيلا وسبعين أسيراً فى عدد من قتل . قال اليعمرى إن ثبتت فهذه الزيادة ناشئة عن الخلاف فى التفصيل . قال الحافظ ابن حجر عن هذا (قلت) وكأن الخطاب بقوله (أو لما أصابتكم) للأنصار خاصة ويؤيده قول أنس : أصيب منا يوم أحد سبعون . وهو فى الصحيح بمعناه . اهـ هذا الحديث وأقول أن ما ذكره لتصحيح رواية كون السبعين من الأنصار من جعل الخطاب لهم فى قوله تعالى (أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا ؟) الآية خلاف المتبادر الذى يقتضيه جعل الخطاب لجميع المؤمنين فيما قبلها و بعدها وقد قال الحافظ نفسه فى شرح حديث البراء بن عازب فى أبواب غزوة بدر (٢٣٩ ج ٧) واتفق أهل العلم بالتفسير على أن المخاطبين بذلك أهل أحد وأن المراد بأصبتم مثليها يوم بدر ، وعلى أن عدة من استشهد بأحد سبعون نفساً الخ .

أقول وقد استشكل بعض العلماء حديث علي كرم الله وجهه بأنه مخالف

لمضمون الآية وقوله تعالى بعدها ﴿ لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ﴾ قالوا لو خيرهم بين الأمرين لما آخذهم على اختيار أحدهما . وأجيب عن ذلك بأن لله تعالى أن يمتحن عباده بما شاء ، ليظهر بالعمل من أحسن ومن أساء ، فيترتب على كل منهما ما يستحقه من الجزاء . قال تعالى فى أول سورة العنكبوت (٢٩ : الم (١) أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون (٢) ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين(٣)) وقال تعالى فى سياق الكلام على غزوة أحد من سورة آل عمران (٣ : ١٤٢ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم و يعلم الصابرين) وقال فى أول سورة

الكهف (١٨ : ٧ إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا) وفى القرآن آيات كثيرة بهذا المعنى ، وأن الذى يعنينا من هذا البحث وتحقيق الروايات فيه هو تحقيق الموضوع ومنه كون الذين رجحوا مفاداة الأسرى كثيرون — وبحث اجتهاد النبى (ص) وشمول العتب فى الآيتين له وقد حاول بعض المفسرين أن يجعل إنكار القرآن خاصاً بالمؤمنين دونه (ص) وقال بعضهم إن أخذ الفداء هو أرجح الرأيين وأفضل الخطتين ، ووجهه ابن القيم فى الهدى بما يأتى من براعته وسعة مجال أدلته ، كما يأتى قريباً مع تحقيق الحق فيه بفضل الله ومشيئته .

ومعنى الآية : لولا كتاب من الله سبق فى علمه الأزلى أو فى أم الكتاب أو فى القرآن يقتضى أن لا يعذبكم فى هذا الذنب ، أو أن لا يعذبكم عذاباً عاما ، والرسول فيكم ، وأنتم تستغفرونه من ذنوبكم ، لمسكم فيما أخذتم من الفداء عذاب عظيم ، أى بسببه كحديث الصحيحين « دخلت النار امرأة فى هرة » الخ أى بسببها إذ حبستها حتى ماتت . وورد فى معنى الآية والكتاب الذى سبق روايات وآراء تدل على أنه مما أبهم لتذهب الافهام إلى كل ما يحتمله اللفظ ويدل عليه المقام منها .

أخرج ابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه من طريق نافع عن ابن عمر قال: اختلف الناس فى أسارى بدر فاستشار النبى (ص) أبا بكر وعمر فقال أبو بكر فادهم وقال عمر اقتلهم قال قائل أرادوا قتل رسول الله (ص) وهدم الإسلام ويأمره أبو بكر بالفداء ، وقال قائل لو كان فيهم أبو عمر أو أخوه ما أمر بقتلهم [1] فأخذ رسول الله (ص) بقول أبى بكر ففاداهم فأنزل الله (لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم) فقال رسول الله (ص) « إن كاد ليمسنا فى

(١) حاشا الشيخين مما قيل: ولعل القائل من المنافقين والصديق أحرص على حياة الرسول (ص) منه ، وعمر قد استأذن النبى (ص) فى قتل قريب له منهم .

خلاف ابن الخطاب عذاب عظيم ، ولو نزل العذاب ما أفلت إلا عمر »

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال لم يكن من المؤمنين أحد ممن نصر إلا أحب الغنائم إلا عمر بن الخطاب جعل لا يلقى أسيراً إلا ضرب عنقه وقال يارسول الله مالنا وللغنائم نحن قوم نجاهد فى دين الله حتى يعبد الله . فقال رسول الله (ص) « لو عذبنا فى هـذا الأمر يا عمر ما نجا غيرك قال الله لا تعودوا تستحلون قبل أن أحل لـكم » وأخرج عن ابن إسحاق لما نزلت (لولا كتاب من الله سبق) قال رسول الله (ص) « لو نزل عذاب من السماء لم ينج منه إلا سعد بن معاذ » لقوله : يا نبى الله كان الاثخان فى القتل أحب إلىّ من استبقاء الرجال .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس فى ناسخه وابن مردويه والبيهقى عن ابن عباس (رض) فى قوله (ما كان لنبى أن يكون له أسرى) قال ذلك يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل فلما كثروا واشتد سلطانهم أنزل الله فى الأسارى (فاما منا بعد وإما فداء) فجعل الله النبى والمؤمنين فى أمر الأسرى بالخيار : إن شاؤا قتلوهم و إن شاؤا استعبدوهم و إن شاؤا فادوهم (أقول ولم يذكر الثالثة وهى المن عليهم بإعتاقهم وإطلاق أسرهم) وفى قوله (لولا كتاب من الله سبق) يعنى فى الكتاب الأول أن المغانم والأسارى حلال لـكم (لمسكم فيما أخذتم) من الأسارى (عذاب عظيم * فكلوا مما غنمتم حلالا طيباً) قال وكان الله قد كتب فى أم الكتاب المغانم والأسارى حلال لمحمد (ص) وأمته ولم يكن أحله لأمة قبلهم ، وأخذوا المغانم وأسروا الأسارى قبل أن ينزل إليهم فى ذلك .

وروى ابن المنذر وأبو الشيخ عنه (لولا كتاب من الله سبق) قال : سبقت لهم من الله الرحمة قبل أن يعملوا بالمعصية ، اه والظاهر أن المراد بذلك أهل بدر خاصة فقد ورد فى الصحيحين وغيرهما ما يثبت أن الله تعالى قد غفر لأهل بدر كقوله (ص) لعمر حين استأذنه بقتل حاطب بن أبى بلتعة « أليس من أهل بدر ؟ لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لـكم الجنة ـ أو

فقد غفرت لكم » وفى رواية « وما يدريك ؟ لعل الله اطلع على أهل بدر » الخ وهذا تمثيل وتصوير لمغفرة الله لهم وليس أمراً إباحياً أمر الله رسوله أن يبلغهم إياه بل هو أشبه بأمر التكوين والتقدير منه بأمر التكليف ، وقال بعض العلماء إنه للتشريف والتكريم ، واتفقوا على أن البشارة المذكورة خاصة بأحكام الآخرة لا بأحكام الدنيا من إقامة الحدود ونحوها وقد ورد أن واحداً منهم شرب الخمر فحده عمر (رض)

وروى ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله (لولا كتاب من الله سبق) قال فى أنه لا يعذب أحداً حتى يبين له و يتقدم إليه .

وقال ابن جرير فى الآية : لولا قضاء من الله سبق لكم أهل بدر فى اللوح المحفوظ بأنه محل لكم الغنيمة وأن الله قضى فيما قضى أنه لا يضل قوماً بعد إذهداهم حتى يبين لهم ما يتقون — وأنه لا يعذب أحداً شهد المشهد الذى شهدتموه ببدر مع رسول الله (ص) ناصراً دين الله — لنالكم من الله بأخذكم الغنيمة والفداء عذاب عظيم . اه ثم ذكر رواياته فى هذه الوجوه وصوب إرادتها كلها .

وهذا خلط بين الغنائم وفداء الأسرى و إشراك بين تفسير هذه الآية وتفسير الآية التى بعدها . واختار ابن كثير الجمع بينهما وفاقا لابن جرير والأظهر المختار أن مسألة الفداء غير مسألة الغنائم فان الغنائم أحلت فى أول هذه السورة وفى أول هذا الجزء منها .

وقال بعض العلماء ان الذي سبق فى كتاب الله أى فى حكمه أو فى علمه هو أن المجتهد إذا أخطأ لا يعاقب بل يثاب على اجتهاده و إذا كان نبياً لا يقره الله على خطئه بل يبينه له و يبين له ما كان من شأنه أن يترتب عليه من العقاب لولا الاجتهاد وحسن النية .

وقد فند الرازى جميع الروايات المأثورة في الكتاب الذى سبق بعضها بحق و بعضها بغير حق واختار على مذهب أصحابه الأشعرية في جواز العفو عن الكبائر

أن المعنى لولا أنه تعالى حكم في الأزل بالعفو عن هـذه الواقعة لمسهم عذاب عظيم (قال) وهذا هو المراد من قوله تعالى (كتب ربكم على نفسه الرحمة) ومن قوله[1] « سبقت رحمتي غضبي » (قال) وأما على قول المعتزلة فهم لا يجوزون العفو عن الكبائر فكان معناه (لولا كتاب من الله سبق) في أن من احترز عن الكبائر صارت كبائره مغفورة وإلا لمسهم عذاب عظيم . وهـذا الحكم وإن كان ثابتاً في جميع المسلمين إلا أن طاعات أهل بدر كانت عظيمة وهو قولهم الإسلام وانقيادهم لمحمد (ص) وإقدامهم على مقاتلة الكفار من غير سلاح وهيبة فلا يبعد أن يقال إن الثواب الذي استحقوه على هذه الطاعات كان أزيد من العقاب الذى استحقوه على هذا الذنب فلا جرم صار هذا الذنب مغفوراً ولو قدرنا صدور هذا الذنب من سائر المسلمين لما صار مغفوراً فبسبب هذا القدر من التفاوت حصل لأهل بدر هذا الاختصاص اه

وأقول إن هـذا الذى ذكره الرازى على طريقة المعتزلة تعليل حسن لمغفرة الله تعالى لأهل بدر ما يحتمل أن يقع منهم من الذنوب ، وهو موافق لمذهب أهل السنة ونصوص القرآن في تغليب الحسنات على السيئات ، ولكنه لا يتجه في تفسير الآية ، وما ذكره على مذهب الأشعرية مثله في هـذا ، فما اعتمده أضعف مما رده وأبطله .

وقد أشرنا آنفاً إلى احتمال تفسير الكتاب الذى سبق بقوله تعالى في هـذه السورة (٨ : ٣٣ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) وقد تقدم تفسيره وهو ـ وإن كان قد نزل في المشركين ـ أولى أن يكون للمؤمنين أو هم أحق به وأولى، وهل يصح أن يمتنع نزول العذاب بالمشركين وفيهم نبي الرحمة (ص) وهم يؤذونه ويصدون عنه ، ولا يمتنع نزوله بالمؤمنين به

(١) أى فى الحديث القدسى

الناصرين له وهو فيهم وهم يستغفرونه تعالى حق الاستغفار لتوحيدهم إياه وعدم إشراكهم أحداً ولا شيئاً في عبادته ؟ ولا أذكر أنني رأيته لأحد على شدة ظهوره وتألق نوره ، ولكنه خاص بعذاب الاستئصال ، ومن البعيد جداً أن يكون هو المراد أو يشمل كل عذاب عام كما تشير إليه روايات استثناء عمر وسعد (رض) ، ويصح تسمية هذا كتابا بمعنى كونه قضاء سبق وكتب في أم الكتاب أو بمعنى أنه تعالى كتبه على نفسه كما قال (٦ : ٥٤ كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فإنه غفور رحيم)

وقد فسر بعضهم الكتاب الذى سبق بهذه الرحمة بناء على أنهم يتوبون مما ذكر بعد إنكاره عليهم ، ويصلحون عملهم بما يذهب بتأثيره من أنفسهم وكذلك كان .

ويجوز أن يكون المراد بالكتاب الذى سبق ما قضاه الله تعالى وقدره من أعمار هؤلاء الأسرى وإيمان أكثرهم . والمختار عندنا وفاقاً لما ذهب إليه ابن جرير هو جواز إرادة كل ما يحتمله اللفظ من المعانى التى ذكر بعضها في رواياته وأن هذا سبب تنكيره وإبهامه

ثم إنه تعالى أباح لهم أكل ما أخذوه من الفداء وعده من جملة الغنائم التى أباحها لهم فى أول هذه السورة وفى قوله فى أول هذا الجزء (واعلموا أن ماغنمتم من شيء) الخ فقال ﴿فكلوا مما غنمتم حلالا طيباً﴾ أى وإذا كان الله تعالى قد سبق منه كتاب فى أنه لا يعذبكم أو يقتضى أن لا يعذبكم بهذا الذنب الذى خالفتم به سنته وهدى أنبيائه فكلوا مما غنمتم من الفدية حالة كونه حلالا بإحلاله لكم الآن طيباً فى نفسه لا خبث فيه مما حرم لذاته كالميتة ولحم الخنزير ـ واجعلوا بافيه فى المصالح التى بينت لكم فى قسمة الغنائم ﴿واتقوا الله﴾ فى العود إلى أكل شيء من أموال الناس كفاراً كانوا أو مؤمنين من قبل أن يحله الله لكم وقال ابن جرير فى تفسير هذه الجملة وخافوا الله أن تعودوا أن تفعلوا فى دينكم

شيئاً بعد هذا من قبل أن يحل لكم ﴿ إن الله غفور رحيم ﴾ قال : غفور لذنوب أهل الإيمان من عباده رحيم بهم أن يعاقبهم بعد توبتهم منها اهـ وفسر بعضهم الاسمين الكريمين هنا بما يقتضيه المقام من مغفرته تعالى لذنبهم بأخذ الفداء وإيثار جمهورهم لعرض الدنيا على مايقتضيه إيثار الآخرة من طلب الاثخان فى الأرض أولا ، لاعزاز الحق وأهله ، باذلال الشرك وكبت حزبه ـ ومن رحمته بهم بإباحة ما أخذوا والانتفاع به . والاقرب تفسيره بأنه غفور للمتقين رحيم بهم (١)

***

وجملة القول فى تفسير الآيات الثلاث أنه ليس من سنة الأنبياء ولا مما ينبغى لأحد منهم أن يكون له أسرى يفاديهم أو يمن عليهم إلا بعد أن يكون له الغلب والسلطان على أعدائه وأعداء الله الكافرين لئلا يفضى أخذه الأسرى إلى ضعف المؤمنين وقوة أعدائهم وجرأتهم وعدوانهم عليهم ـ وأن مافعله المؤمنون من مفاداة أسرى بدر بالمال كان ذنباً سببه إرادة جمهورهم عرض الحياة الدنيا على ما كان من ذنب أخذهم لهم قبل الاثخان الذى تقتضيه الحكمة باعلاء كلمة الله تعالى وجعل كلمة الذين كفروا السفلى ، ولولا ذلك لسألوا الرسول (ص) عنه ، كما سألوه عن الأنفال من قبله ، ـ وأنه لولا كتاب من الله سبق مقتضاه عدم عقابهم على ذنب أخذ الفداء قبل إذنه تعالى وعلى خلاف سنته وبالغ حكمته لمسهم عذاب عظيم فى أخذهم ذلك ـ وأنه تعالى أحل لهم ما أخذوا وغفر لهم ذنبهم بأخذه قبل إحلاله لهم والله غفور رحيم .

(فإن قيل) تبين بعد نزول هذه الآيات أن ماحصل من أخذ الفداء لم يكن مضعفاً للمؤمنين ، ولا مزيداً فى شوكة المشركين ، بل كان خيراً ترتب عليه فوائد كثيرة بينها المحقق ابن القيم من بضعة وجوه ـ وسيأتى سردها ـ (قلنا) مايدرينا ماذا كان يكون لو عمل المسلمون بما دلت الآية الأولى من قتل أولئك الأسرى أو من

(١) راجع فى هذا المعنى تفسير آية (٢٩ فى ص ٦٤٧ ـ ٦٥٠ ج ٩)

عدم أخذ الأسرى يومئذ ؟ على أنه هو الذى تقتضيه الحكمة ، وسنة أنبياء الرحمة ، أليس من المعقول أن يكون ذلك مرهباً للمشركين، وصاداً لهم عن الزحف بعد سنة على المؤمنين ، وأخذ الثأر منهم فى أحد ، ثم اعتداؤهم فى غيرها من الغزوات ؟

(فإن قيل) وما حكمة الله تعالى فى ترجيح رسوله لرأى الجمهور المرجوح بحسب القاعدة أو السنة الإلهية التى كان عليها الأنبياء قبله وهو أرجحهم ميزانا وأقواهم برهانا ، ثم إنكاره تعالى ذلك عليهم ؟ (قلت) إن لله تعالى فى ذلك لحكماً أذكر ماظهر لى منها :

(الحكمة الأولى) عمل الرسول (ص) برأى الجمهور الأعظم فيما لا نص فيه من الله تعالى وهو ركن من أركان الاصلاح السياسى والمدنى الذى عليه أكثر أمم البشر فى دولها القوية فى هذا العصر ، كما عمل (ص) برأيهم الذى صرح به الحباب ابن المنذر فى منزل المسلمين يوم بدر وتقدم (فى ص ٦١١ ج ٩) وقد كان هذا من فضائله (ص) ثم فرضه الله عليه فى غزوة أحد بقوله (٣ : ١٥٩ وشاورهم فى الأمر ـ ص ١٩٩ ج ٤)

(الحكمة الثانية) بيان أن الجمهور قد يخطئون ولا سيما فى الأمر الذى لهم فيه هوى ومنفعة . ومنه يعلم أن ماشرعه تعالى من العمل برأى الأكثرين فسببه أنه هو الأمثل فى الأمور العامة ، لا أنهم معصومون فيها .

(الحكمة الثالثة) أن النبى نفسه قد يخطىء فى اجتهاده ، ولكن الله تعالى يبين له ذلك ولا يقره عليه كما صرح به العلماء ، فهو معصوم من الخطأ فى التبليغ عن الله تعالى لا فى الرأى والاجتهاد . ومنه ماسبق من اجتهاده صلوات الله وسلامه عليه بمكة فى الإعراض عن الأعمى الفقير الضعيف عبد الله بن أم مكتوم (رض) حين جاءه يسأله وهو يدعو كبراء أغنياء المشركين المتكبرين إلى الاسلام لئلا يعرضوا عن سماع دعوته ، فعاتبه الله على ذلك بقوله (٨٠ : ١ عبس وتولى* ٢ أن جاءه الأعمى) إلى قوله تعالى (١١ كلا).

(الحكمة الرابعة) ان الله تعالى يعاتب رسوله على الخطأ فى الاجتهاد مع حسن نيته فيه ويعده ذنباً له ويمن عليه بعفوه عنه ومغفرته له على كون الخطأ فى الاجتهاد معفواً عنه فى شريعته ، لأنه فى علو مقامه وسعة عرفانه يعد عليه من مخالفة الأولى والأفضل والأكمل ما لا يعد على من دونه من المؤمنين ، على قاعدة : حسنات الأبرار سيئات المقربين [1] ومثال ذلك قوله تعالى له لما أذن بالتخلف عن غزوة تبوك لبعض المنافقين (٩ : ٤٣ عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين) فهذه أمثلة ذنوب صلى الله عليه وسلم تسليما، المغفورة بنص قوله تعالى (ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك ويهديك صراطا مستقيما) والذنب ماله عاقبة ضارة أو مخالفة للمصلحة تكون وراءه كذنب الدابة وإن لم يكن معصية .

(الحكمة الخامسة) بيان مؤاخذة الله تعالى الناس على الأعمال النفسية وإرادة السوء بعد تنفيذها بالعمل بقوله تعالى (تريدون عرض الدنيا) وإنما كانت إرادة هذا ذنباً لأنه كان باستشراف أشد من استشرافهم أولا لإيثار عير أبى سفيان على الجهاد ، ولذلك لم يسألوا عن حكمه كما سألوا من قبل عن الأنفال ، ولم يبالوا فى سبيله بأن يقتل المشركون منهم بعد عام مثل عدد من قتلوا هم ببدر كما ورد فى بعض الروايات ، وما قاله بعض المفسرين من أن سبب هذا حبهم للشهادة فلا دليل عليه من نص ولا قرينة حال ، ويرده أنه ليس للمؤمنين أن يحبوا أو يختاروا قتل المشركين لكثير منهم ، ولا قليل ، ويكفى من حب الشهادة الإقدام على القتال وعدم الفرار من الزحف خوفا من القتل .

(الحكمة السادسة) الإيذان بأنهم استحقوا العذاب على أخذ الفداء ، ولم يذكر معه مخالفة المصلحة المذكورة لأنها لم تكن قد بينت لهم ، وإنما كان من شأن

---

(١) هذه الكلمة للعارف أبى سعيد الخراز الصوفى وقد اشتهرت لحسنها حتى حسبها بعض الناس حديثاً نبويا

النبي (ص) أن يعلم هذه المصلحة و يعمل بمقتضاها . والظاهر أنه علمها ولكنه رجح عليها العمل بالمشاورة والأخذ برأى الجمهور الذى فرضه الله تعالى عليه فرضاً فى غزوة أحد بعد أن ألهمه إياه إلهاماً فى غزوة بدر ، ولهذا لم يمن عليه هنا بالعفو عنه خاصة ، كما منّ عليه بعد ذلك فى الاذن للمنافقين بالتخلف عن غزوة تبوك الذى هو مخالف للمصلحة أيضا .

(الحكمة السابعة) بيان منة الله تعالى على أهل بدر أنه لم يعذبهم فيما أخذوا بسوء الإرادة ، أو بغير حق وتقدم وجهه ، وفى هذه المنة بعد الانذار الشديد خير تربية لأمثالهم من الكاملين تربأ بأنفسهم عن مثل ذلك الاستشراف لا أنها تجرئهم عليه كما توهم بعض الناس .

(الحكمة الثامنة) علمه تعالى بأن أولئك الأسرى ممن كتب لهم طول العمر وتوفيق أكثرهم للايمان .

(الحكمة التاسعة) أن يكون من قواعد التشريع أن ماتفذه الإمام من الأعمال السياسية والحربية بعد الشورى لاينقض ، و إن ظهر أنه كان خطأ . ومن ذلك أنه (ص) لما شرع فى تنفيذ رأى الجمهور فى الخروج إلى أحد على خلاف رأيه ثم راجعوه فيه وفوضوا إليه الأمر فى الرجوع فلم يرجع ، وقال فى ذلك كلمته العظيمة التى تعمل بها دول السياسة الكبرى إلى هذا العصر لحسنها ، لا لاتباعه (ص) فتراجع فى (ص ٩٦ ـ ٩٨ ج ٤) .

هذا مافتح الله تعالى به وهو مخالف لما ذهب إليه العلامة ابن القيم فى الهدى، وأشار إليه الحافظ فى الفتح ، تارة معزواً إليه ، وتارة بغير عزو ، و إننا ننقله بنصه ونقفي عليه بما نراه ناقضا له مع الاعتراف لأستاذنا ابن القيم بالإمامة والتحقيق (لا العصمة) فى أكثر ما وجه إلى تحقيقه فكره الوقاد . ذلك أنه عقد فى كتابه (زاد المعاد) فصلا لهديه (ص) في الأسارى ذكر فيه حديث الاستشارة فى أسرى بدر ورأى الشيخين (رض) والترجيح بينهما قال فيه مانصه ـ والعنوان لنا ـ

﴿ الترجيح بين رأيي الصديق والفاروق فى أسرى بدر ﴾

« وقد تكلم الناس فى أى الرأيين كان أصوب فرجحت طائفة قول عمر لهذا الحديث ، ورجحت طائفة قول أبى بكر لاستقرار الأمر عليه ـ وموافقته الكتاب الذى سبق من الله باحلال ذلك لهم ـ ولموافقته الرحمة التى غلبت الغضب ـ ولتشبيه النبى (ص) له فى ذلك بابراهيم وعيسى ، وتشبيهه لعمر بنوح وموسى ـ ولحصول الخير العظيم الذى حصل باسلام أكثر أولئك الأسرى ـ ولخروج من خرج من أصلابهم من المسلمين ـ ولحصول القوة التى حصلت للمسلمين بالفداء ـ ولموافقة رسول الله (ص) لأبى بكر أولا ـ ولموافقة الله له آخراً حيث استقر الأمر على رأيه ولكمال نظر الصديق فإنه رأى ما يستقر عليه حكم الله آخراً وغلبة جانب الرحمة على جانب العقوبة .

(قالوا) وأما بكاء النبى (ص) فانما كان رحمة لنزول العذاب لمن أراد بذلك عرض الدنيا ، ولم يرد ذلك رسول الله (ص) ولا أبو بكر وإن أراده بعض الصحابة ، فالفتنة كانت تعم ولا تصيب من أراد ذلك خاصة ، كما هزم العسكر يوم حنين بقول أحدهم : لن نغلب اليوم من قلة ، وباعجاب كثرتهم لمن أعجبته منهم . فهزم الجيش بذلك فتنة ومحنة . ثم استقر الأمر على النصر والظفر والله أعلم » اهـ

أقول : إن فى هذا الكلام على حسنه وكثرة فوائده مغالطات غير مقصودة و بعداً عن معنى الآيتين يجب بيانه لتحرير الموضوع و إظهار علو أحكام القرآن وحكمه وكونها فوق اجتهاد جميع المجتهدين ، لأنها كلام رب العالمين ، وما صرف المحقق ابن القيم عن فقهها و بيان علوها وفوقيتها إلا توجيه ذكائه ومعارفه إلى تفضيل اجتهاد أبى بكر على اجتهاد عمر لإجماع أهل السنة على كونه أفضل منه ، و إن كانوا لم يختلفوا فى أنه يوجد فى المفضول ما لا يوجد فى الفاضل أو الأفضل ، فكيف وقد اختاره الرسول بعد العلم بموافقة جمهور الصحابة له ماعدا عمر وكذا عبد الله ابن رواحة ، وسعد بن أبى وقاص فى بعض الروايات . وهذا الجمهور هو الذى كان

يريد من الفداء عرض الدنيا لفقرهم ، وحاشا رسول الله (ص) وصديقه الأكبر من إرادة ذلك لذاته ، ولا يقدح فى مقامهما إرادتهما لمواساة الجمهور وتعويض شىء مما فاتهم من غير أبى سفيان ، بعد ما كان من بلائهم فى القتال على جوعهم وعدم استعدادهم له ، وليس هذا الذنب من الفتن التى يعم بها العذاب ، كما أشار إليه ابن القيم وهو مما لا يمكن وقوعه مع وجوده (ص)

والتحقيق فى المسألة الذى تدل عليه الآيتان دلالة واضحة تؤيدها الروايات الواردة فى موضوعها وكذا آية سورة محمد عليه الصلاة والسلام أن رأى عمر هو الصواب الذى كان ينبغى العمل به فى مثل الحال التى كان عليها المسلمون مع أعدائهم فى وقت غزوة بدر . وأما رأى الصديق : فهو الذى تقتضى الحكمة والرحمة العمل به بعد الأثخان فى الأرض بالغلب والسلطان ، ولكن كان من قدر الله تعالى أن نفذ رسول الله (ص) رأى أبى بكر لأنه رأى أن جمهور المسلمين يوافقه فيه وإن كان للكثيرين منهم قصد دون قصده الذى بنى عليه رأيه وهو إرادتهم للعاجل لحاجتهم الدنيوية إليه كما صرحت به الآية الكريمة ، وفى الحديث الذى تقدم أنه (ص) هوى رأى أبى بكر ولم يهو رأى عمر ، وعندى أن أسباب هواه لرأى أبى بكر (١) حرصه (ص) على إرضاء الجمهور لعذرهم الذى بينه آنفاً فى إرادتهم لعرض الدنيا ـ و (٢) تغليبه (ص) للرحمة على العقوبة إذا لم يكن فى الرحمة إضاعة لحد من حدود الله ولا مخالفة لأمره تعالى ، و (٣) رجاء إيمانهم كلهم أو بعضهم ، وكان من حكمة الله تعالى ورحمته فى هذا القدر أن بين لرسوله والمؤمنين سنته تعالى فى التغالب بين الأمم وما ينبغى لأنبيائه وأتباعهم فى حالتى الضعف والأثخان فى الأرض وسائر ما دلت عليه الآيات من الأحكام الحربية والسياسية والتشريعية .

﴿ بيان ما فى كلام ابن القيم من الأغلاط التى تشبه المغالطات الجدلية ﴾

(١) ذكر أن المرجح الأول لرأي أبى بكر استقرار الأمر عليه ، فإذا كان

يريد به ترجيحه والعمل به فى تلك الحال فهو غلط ظاهر فإن العمل به هو الذى أنكره القرآن فكيف يكون دليلا على أنه الأصوب أو أنه صواب ؟ وأما عدم نقضه بأمر الله بقتل الأسرى بعد مفاداتهم فقد بينا ما فيه من الحكم وجعله قاعدة في التشريع .

و إن أراد به استقرار الأمر عليه آخراً فيجاب عنه بأن هذا قد كان سببه تغير الحال ، والتخيير بين المنّ والفداء بعد اثخان الأعداء فى القتال ، فمنّ (ص) على أهل مكة بإطلاقهم من أسر الرق ، إذ كان قد أثخن فى الأرض ، وأعتق المسلمون أسرى بنى المصطلق بعد قسمتهم فآمنوا كلهم . وتقدم عن ابن عباس ما يصرح به و بأن ما هنا نسخ بآية سورة محمد (ص) على مافى تسمية ذلك نسخاً من بحث تقدم .

(٢) المرجح الثانى موافقة الكتاب الذى سبق بإحلال ذلك لهم الخ وهو مبنى على قول من قال إن المراد به ذلك فيكون خطأ عند من فسره بغيره مما تقدم بل هو خطأ مطلقاً فإنه استدلال على استحلال الشيء قبل ورود الشرع بإحلاله وهو ظاهر البطلان .

(٣) المرجح الثالث موافقته الرحمة التى سبقت الغضب ، وهو خطأ أيضاً فإن سبق رحمة الله تعالى لغضبه لا يقتضى أن ترجح الرحمة على الغضب من عباده ولا منه وهو أرحم الراحمين فى كل شيء و إلا لما كانت المسألة مسألة سبق للرحمة على الغضب بل كانت تكون مسألة رحمة بلا غضب . فالذى أفادته الآيتان الأوليان أن رحمة الكفار بأسر مقاتلتهم ثم المنّ عليهم أو مفاداتهم فى حال ضعف المؤمنين ليست من شأن أنبياء الله تعالى وسنتهم ولا مما ينبغى أن يقع منهم ولا من أتباعهم الصادقين قبل الاثخان فى الأرض . وقد وصف الله اتباع رسوله بقوله (أشداء على الكفار رحماء بينهم) وقال لرسوله (يا أيها النبى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم) ومن المعقول المجرب أن وضع الرحمة فى غير موضعها وغير وقتها المناسب لها ضار كما قال أبو الطيب المتنبي :

ووضع الندى فى موضع السيف بالعلى مضر كوضع السيف فى موضع الندى

ومن المثلات والعبر فى هذا أن المسلمين أباحوا فى حال عزتهم وسلطانهم لأهل الملل الأخرى حرية واسعة فى دينهم ومعاملاتهم فى بلاد الإسلام عادت على المسلمين ودولهم بأشد المضار والمصائب فى طور ضعفهم كامتيازات الكنائس ورؤساء الأديان التى جعلت كل طائفة منهم ذات حكومة مستقلة فى داخل الحكومة الإسلامية ومن ذلك ما يسمونه فى هذا العصر بالامتيازات الأجنبية التى كانت فضلا وإحسانا من ملوك المسلمين فصارت امتيازات عليهم مذلة لهم مفضلة للأجنبى عليهم فى عقر دارهم حتى ان الصعلوك من أولئك الأجانب صار أعز فيها من أكابر أمرائهم وعلمائهم .

(٤) المرجح الرابع تشبيه النبى (ص) لكل من صاحبيه ووزيريه (رض) بنبيين من المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم - وهذا التشبيه لا يدل على الترجيح بحال من الأحوال فإن ماذكره (ص) من وجهى الشبه لكل منهما إنما كان يدل عليه لو كان عنده دليل على أن ما قاله إبراهيم وعيسى فى أقوامهما فى محله وأن ما قاله نوح فى قومه وموسى فى فرعون وقومه فى غير محله ، ولكن ثبت أن الله تعالى استجاب لنوح دعاءه على قومه (رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا) ولموسى دعاءه على فرعون وقومه (ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم) ورأينا المفسرين يعدون من المشكل على قواعد العقائد الإسلامية قول إبراهيم (فمن تبعنى فإنه منى ومن عصانى فإنك غفور رحيم) وتأوله بعضهم بأنه قاله قبل إعلام الله تعالى له بأنه لا يغفر أن يشرك به وقالوا إنه كاستغفاره لأبيه الذى قال الله فيه (وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه) وقال بعضهم فى تأويله إنه فى العصاة لا الكفار وغير ذلك . ومثله استشكالهم لقول عيسى فى الذين اتخذوه وأمه إلهين من دون الله (إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت

العزيز الحكيم) وقد أطالوا في تفسيره الكلام ولا سيما وصفه تعالى بالعزيز الحكيم في مقام احتمال المغفرة دون الغفور الرحيم وقد بينا في تفسيرنا أن قوله هذا عليه السلام تفويض للأمر إلى الله عز وجل لا طلب ودعاء بالمغفرة لهم — ولا يتسع هذا المقام لبسط الكلام في الآيتين .

وأما استنباط الترجيح مما تقرر عند علمائنا من كون إبراهيم أفضل الرسل بعد خاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليهم ويليهما موسى فعيسى فنوح فلا وجه له في هذا المقام ، فإن كان إبراهيم في الطرف الأول أفضل ممن في الطرف الثاني فإن موسى في الثاني أفضل من عيسى في الأول — ففي كل من النبيين اللذين شبه بهما كل من الصاحبين من هو أفضل من أحد الآخرين ولكن المقام ليس مقام المفاضلة فإنه لا خلاف بين المسلمين في تفضيل الصديق على الفاروق رضي الله تعالى عنهما .

(٥ و٦) المرجحان الخامس والسادس ما حصل من الخير العظيم بإسلام أكثر أولئك الأسرى وخروج من خرج من أصلابهم من المسلمين . وهذان إنما يدلان على أن الخير في الذي وقع كان حكمة من حكم الله في وقوعه كما بيناه ولكنه ليس دليلا على أن حكمه الشرعي الذي نزلت الآيتان فيه هو مفاداة الأسرى وترجيحها على قتلهم بل نصهما صريح في ضده .

(٧) المرجح السابع حصول القوة للمسلمين بالفداء وفيه نظر إذ مايدرينا أن قتلهم كان يكون مضعفاً للمشركين وصاداً لهم عن الجراءة على قتال المؤمنين في أحد وفي الخندق مثلا كما هو المعقول الذي يقتضيه مادلت عليه الآيتان من وجوب جعل المفاداة بعد الأثخان في الأرض لا قبله ، وعلى تقدير التسليم يقال في هذا المرجح ما قلناه فيما قبله .

(٨) المرجح الثامن موافقة رسول الله (ص) لأبي بكر (رض) وهو بمعنى المرجح الأول ويقال فيه ما قلناه فيه .

(٩) المرجح التاسع قوله : ولموافقة الله له آخراً حيث استقر الأمر على رأيه اه ويا ليت شيخنا وقدوتنا فى أدبه ودينه وعلمه لم يقل هذا فإنه على بطلانه غير لائق ، وكان ينبغى أن يقتصر على ماقاله بعده فى معناه وهو : ولكمال نظر الصديق فإنه رأى ما يستقر عليه حكم الله آخراً . وأما كونه باطلا فقد علم مما قبله لأنه من التكرار الذى يقع مثله فى كلامه كثيراً .

وجملة القول : أن الآيتين الأوليين صريحتان فى أن رأى عمر (رض) هو الصواب ووردت الآثار بأنه مما وافق فيه رأيه كلام الله تعالى وقد ذكر ابن القيم هذا فى اعلام الموقعين وأقره ، وأن جعله مرجوحا يستلزم كون حكم الآيتين مرجوحا وهو محال ، ومن اللوازم التى لم تخطر بالبال ، بل غفلوا عنه هذا وجل من لا يغفل .

وقد علمت أن حكم الله تعالى لم يتغير أولا ولا آخرا — وخلاصته أن اتخاذ الأسرى ومفاداتهم مقيد بالاثخان كما تقرر بالبيان التام ، وأنه لما كان أخذ الفداء من أسرى بدر قبل الاثخان أنكره تعالى على المؤمنين ، بما تضمن عتاب خاتم النبيين ، صلوات الله عليه وآله وصحبه أجمعين . وما من الله به علينا من الحكم التسع أقوى من هذه المرجحات التسعة والحمد لله رب العالمين .

---

(٧٠) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِى أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى : إِنْ يَعْلَمِ اللهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْراً يُؤْتِكُمْ خَيْراً مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٧١) وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ .

هاتان الآيتان متممتان للكلام فى أسرى بدر بأمر النبى (ص) بترغيبهم فى الإسلام ببيان ما فيه من خيرى الدنيا والآخرة ، وبتهديدهم وإنذارهم عاقبة

بقائهم على الكفر وخيانته (ص) ويتضمن ذلك البشارة بحسن العاقبة والظفر له ولمن اتبعه من المؤمنين . قال تعالى .

﴿ يا أيها النبى قل لمن فى أيديكم من الأسرى ﴾ أى قل للذين فى تصرف أيديكم من الأسرى ـ وقرأ أبو عمرو وأبو جعفر من الأسارى ـ الذين أخذتم منهم الفداء ﴿ إن يعلم الله فى قلوبكم خيراً ﴾ إن كان الله تعالى يعلم ان فى قلوبكم إيماناً كامناً بالفعل أو بالاستعداد الذى سيظهر فى إبانه ـ أو كما يدعى بعضكم بلسانه ، والله أعلم بما فى قلوبكم ﴿ يؤتكم خيراً مما أخذ منكم ﴾ أى يعطكم إذ تسلمون ما هو خير لكم مما أخذه المؤمنون منكم من الفداء بما تشاركونهم فيه من الغنائم وغيرها من نعم الدين التى وعدهم الله بها . روى أبو الشيخ عن ابن عباس فى تفسير هذه الآية أن العباس وأصحابه قالوا للنبى(ص) آمنا بما جئت به ونشهد أنك رسول الله فنزل (إن يعلم الله فى قلوبكم خيراً) أى إيماناً وتصديقاً يخلف لكم خيراً مما أصيب منكم ﴿ ويغفر لكم ﴾ أى ما كان من الشرك وما ترتب عليه من السيئات . فكان عباس يقول ما أحب ان هذه الآية لم تنزل فينا وأن لى ما فى الدنيا من شىء فلقد أعطانى الله خيراً مما أخذ منى مائة ضعف وأرجو أن يكون غفرلى الله . وقد أخذ هذا من قوله ﴿ والله غفور رحيم ﴾ أى غفور لمن تاب من كفره ومن ذنبه بالأولى رحيم بالمؤمنين . والمراد بهذه الرحمة الخاصة التى تشمل سعادة الآخرة ، وأما الرحمة العامة فقد وسعت كل شىء . وهذا ترغيب لهم فى الإسلام ودعوة إليه ، وعدم عدهم مسلمين بما قاله بعضهم ، ولذلك قال :

﴿ وإن يريدوا خيانتك ﴾ بما يظهر بعضهم من الميل إلى الإسلام ، أو دعوى إبطال الإيمان ، أو الرغبة عن قتال المسلمين من بعد ـ وهذا مما اعتيد من البشر فى مثل تلك الحال ، فلا تخف ما عسى أن يكون من خيانتهم وعودتهم إلى القتال ،

﴿ فقد خانوا الله من قبل ﴾ باتخاذ الانداد والشركاء له ، و بغير ذلك من الكفر بنعمه ثم برسوله ، وقال بعض المفسرين إن خيانتهم لله تعالى هى ما كان من نقضهم لميثاقه الذى أخذه على البشر بما ركب فيهم من العقل وما أقامه على وحدانيته من الدلائل العقلية والكونية على الوجه الذى تقدم بيانه فى آية أخذه تعالى الميثاق على بنى آدم من سورة الأعراف (٧ : ١٧٢) فتراجع (فى ص ٣٨٦ – ٤٠٤ ج ٩ تفسير) ﴿ فأمكن منهم ﴾ الامكان من الشىء والتمكين منه واحد أى فمكنك أنت وأصحابك منهم ، بنصره إياك عليهم ببدر على التفاوت العظيم بين قوتك وقوتهم ، وعدد أصحابك وعددهم ، وكذلك يمكنك ممن يخونك من بعد ، كما مكنك ممن خانه من قبل ﴿ والله عليم حكيم ﴾ أى عليم بما سيكون من أمرهم ، حكيم فى نصر المؤمنين و إظهارهم عليهم .

و يؤخذ من الآيتين ما يجب على المؤمنين من ترغيب الأسرى فى الإيمان ، و إنذارهم عاقبة خيانتهم إذا ثبتوا على الكفر والطغيان ، وعادوا إلى البغى والعدوان ، وفيه بشارة للمؤمنين باستمرار النصر وحسن العاقبة فى كل قتال يقع بينهم و بين المشركين ، ماداموا قوامين بأسباب النصر المادية والمعنوية ، العلمية والعملية التى تقدم بيانها فى هذه السورة . وقد ورد من التفسير المأثور فى معنى الآيتين ما يحسن نشره لما فيه من إيضاح المعنى ، وما كان من سيرة الرسول (ص) فى مسألة فداء الأسرى .

روى البخارى فى مواضع من صحيحه عن أنس أن رجالا من الأنصار استأذنوا رسول الله (ص) فى ترك فداء عمه العباس (رض) وكان فى أسرى المشركين يوم بدر فقالوا : ائذن لنا فلنترك لابن أختنا العباس فداءه ؟ فقال (ص) «والله لاتذرون منه درهما» وقد عنوا بقولهم ابن أختنا العباس جدته أم عبد المطلب فهى أنصارية من بنى النجار ، لا أم العباس نفسه فانها ليست من الأنصار . و إنما وصفوه بكونه ابن أختهم ولم يصفوه بكونه عمه (ص) لئلا يكون فى هذا

الوصف رائحة منة على رسول الله (ص) ولم يأذن (ص) لهم فى محاباته لأنه عمه بل ساوى بينه و بين سائر الأسرى بل ورد انه أخذ منه أكثر مما أخذ من غيره ، وانه أمره بفداء ابنى أخويه عقيل بن أبى طالب ونوفل بن الحارث لغناه وفقرهما ، وقيل الأول فقط ، وقيل وحليفه عتبة بن ربيعة . وقد روى ابن إسحاق عن ابن عباس أن النبى (ص) لما أمره بذلك قال : إنى كنت مسلماً ولكن القوم استكرهونى . فقال (ص) « الله أعلم بما تقول إن كان ما تقول حقاً فإن الله يجزيك ولكن ظاهر أمرك انك كنت علينا » .

قال الحافظ ابن حجر بعد ايراد ما ذكر : وذكر موسى بن عقبة أن فداءهم كان أربعين أوقية ذهباً ، وعند أبى نعيم فى الدلائل بإسناد حسن من حديث ابن عباس كان فداء كل واحد أربعين أوقية فجعل على العباس مائة أوقية ، وعلى عقيل ثمانين فقال له العباس : ألقرابة صنعت هذا ؟ قال فأنزل الله تعالى (يا أيها النبى قل لمن فى أيديكم من الأسرى إن يعلم الله فى قلوبكم خيراً يؤتكم) الخ فقال العباس وددت لو كنت أخذ معنى أضعافها لقوله تعالى (يؤتكم خيراً مما أخذ منكم) اه أى قال ذلك بعد إسلامه وما أعطاه (ص) من بعض الغنائم كما نص عليه فى بعض الروايات .

وذكر الحافظ فى الاصابة أن العباس حضر بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يسلم وشهد بدراً مع المشركين مكرهاً فأسر فافتدى نفسه وافتدى ابن أخيه عقيل ابن أبى طالب ورجع إلى مكة فيقال انه أسلم وكتم قومه ذلك وصار يكتب إلى النبى (ص) بالاخبار ثم هاجر قبل الفتح بقليل وشهد الفتح وشهد يوم حنين اه .

وفى تتمة خبر عائشة أن العباس اعتذر لرسول الله (ص) لما أمره بالفداء له ولابن أخيه ولحليفه عتبة بن ربيعة بأنه لا يجد قال له (ص) « فأين الذى دفنت أنت وأم الفضل فقلت لها إن أصبت فإن هذا المال لبنى » فقال والله يا رسول الله إن هذا لشىء ما علمه غيرى وغيرها . الخ .

وروى الحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن عائشة (رض) قالت لما بعث أهل مكة فى فداء أسراهم بعثت زينب بنت رسول الله (ص) قلادة لها فى فداء زوجها فلما رآها رسول الله (ص) رق لها رقة شديدة وقال « إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها » هكذا فى الدر المنثور وعزاه الحافظ فى الاصابة إلى الواقدى بسند له عن عباد ابن عبد الله بن الزبير عن عائشة بأبسط مما هنا قليلا وفيه أنه كلم الناس فأطلقوه ورد عليها القلادة وأخذ على أبى العاص (زوجها) أن يخلى سبيلها ففعل اه وقد أسلم العاص بعد ذلك ورواية الواقدى ضعيفة ، وتصحيح الحاكم ينظر فيه .

ثم ختم الله تعالى هذه السورة الجامعة لأهم قواعد السياسة فى الحرب والسلم والأسرى والغنائم بما يناسبها من القواعد فى ولاية المؤمنين بعضهم لبعض بمقتضى الإيمان والهجرة وما يلزمهما من الأعمال ، واختلاف ذلك باختلاف الأحوال ، كولاية الكافرين بعضهم لبعض فى مقابلة أهل الإيمان ، ومن المحافظة على الوفاء بالعهود والمواثيق مع الكفار مادام العهد معقوداً غير منبوذ ، وغزله عند الكفار مبرما غير منكوث ، فقال

---

(٧٢) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ . وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا . وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٧٣) وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ (٧٤) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٧٥) وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ

مِنْكُمْ ، وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ . إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ .

كان المؤمنون فى عصر النبى (ص) أربعة أصناف (الأول) المهاجرون الأولون أصحاب الهجرة الأولى قبل غزوة بدر ، وربما تمتد أو يمتد حكمها إلى صلح الحديبية سنة ست ، (الثانى) الأنصار ، (الثالث) المؤمنون الذين لم يهاجروا ، (الرابع) المؤمنون الذين هاجروا بعد صلح الحديبية ، وقد بين فى هذه الآيات حكم كل منها ومكانتها فقال :

﴿ ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله ﴾ هذا الصنف الأول ، وهو الأفضل الاكمل . وقد وصفهم بالايمان والمراد به الايمان بكل ماجاء به محمد (ص) من توحيد الله تعالى وتنزيهه ووصفه بما وصف به نفسه فى كتابه وعلى لسان رسوله (ص) ومن عالم الغيب كالملائكة والبعث والجزاء ، ومن الوحى والكتب المنزلة وغير ذلك من العقائد والعبادات والآداب والحلال والحرام ، والأحكام السياسية والمدنية ، وناهيك بسبق هؤلاء إلى هذا الإيمان ومعاداة الأهل والولد والأقربين والأولياء لأجله ـ ووصفهم بالمهاجرة من ديارهم وأوطانهم فراراً بدينهم من فتنة المشركين إرضاء لله تعالى ونصراً لرسوله (ص) ـ ووصفهم بالجهاد فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، فالجهاد بذل الجهد بقدر الوسع ومصارعة المشاق ، فأما ما كان منه بالأموال فهو قسمان : إيجابى : وهو انفاقها فى التعاون والهجرة ثم فى الدفاع عن دين الله ونصر رسوله وحمايته ، وسلبى : وهو سخاء النفس بترك ماتركوه فى وطنهم عند خروجهم منه ـ وأما ما كان منه بالنفس فهو قسمان أيضاً : قتال الأعداء ، وعدم المبالاة بكثرة عددهم وعددهم ، وما كان قبل إيجاب القتال من احتمال المشاق ومغالبة الشدائد والصبر على الاضطهاد ، والهجرة من البلاد ، وما فى ذلك من سغب وتعب وغير ذلك .

قال ﴿ والذين آووا ونصروا ﴾ وهذا هو الصنف الثانى فى الفضل كالذكر ، وصفهم بأنهم الذين آووا الرسول ومن هاجر إليهم من أصحابه الذين سبقوهم بالإيمان ونصروهم ، ولولا ذلك لم تحصل فائدة الهجرة ولم تكن مبدأ القوة والسيادة . فالايواء يتضمن معنى التأمين من المخافة ، إذ المأوى هو الملجأ والمأمن ومنه (إذ أوى الفتية إلى الكهف * فأووا إلى الكهف * ألم يجدك يتيما فآوى * وفصيلته التى تؤويه * آوى إليه أخاه) وقد أطلق المأوى فى التنزيل على الجنة وهو على الأصل فى استعماله ، وعلى نار الجحيم وهو من باب التهكم ونكتته بيان أن من كانت النار مأواه لا يكون له ملجأ ينضوى إليه ولا مأمن يعتصم به . وقد كانت يثرب مأوى وملجأ للمهاجرين شاركهم أهلها فى أموالهم ، وآثروهم على أنفسهم ، وكانوا أنصار الرسول (ص) يقاتلون من قاتله ويعادون من عاداه ، ولذلك جعل الله حكمهم وحكم المهاجرين واحداً فى قوله ﴿ أولئك بعضهم أولياء بعض ﴾ أى يتولى بعضهم من أمر الآخرين أفراداً أو جماعات ما يتولونه من أمر أنفسهم عند الحاجة من تعاون وتناصر فى القتال وما يتعلق به من الغنائم وغير ذلك لأن حقوقهم ومرافقهم ومصالحهم مشتركة حتى إن المسلمين يرثون من لا وارث له من الأقارب ، ويجب عليهم إغاثة المضطر وكفاية المحتاج منهم . كما أنه يشترط فيمن يتولى أمورهم العامة أن يكون منهم ، فالأولياء جمع ولى وهو كالمولى مشتق من الولاية ، بفتح الواو وبه قرأ الجمهور فى الجملة الآتية وكسرها وبه قرأ حمزة فيها ، سواء قيل إن معناها واحد كالدلالة والدلالة أو قيل إن لفظ الولاية بالفتح خاص بالنصرة والمعونة وكذا النسب والدين ، وبالكسر خاص بالامارة وتولى الأمور العامة لأنها من قبيل الصناعات والحرف كالتجارة والنجارة والكتابة والزراعة ، واستعمال الأولياء فى المعانى الأولى أكثر

وقال بعض المفسرين : إن الولاية هنا خاصة بولاية الإرث لأن المسلمين كانوا يتوارثون فى أول الأمر بالاسلام والهجرة دون القرابة بمعنى أن المسلم المقيم

فى البادية أو فى مكة أو غيرها من بلاد الشرك لم يكن يرث المسلم الذى فى المدينة وما فى حكمها إلا إذا هاجر إليها. واستمر ذلك إلى أن فتحت مكة ، وزال وجوب الهجرة ، وغلب حكم الاسلام فى بدو العرب وحضرها ، فنسخ التوارث بالاسلام وهذا التخصيص باطل

والمتعين أن يكون لفظ الأولياء عاما يشمل كل معنى يحتمله والمقام الذى نزلت فيه هذه الآية بل السورة كلها يأبى أن يكون المراد به حكماً مدنيا من أحكام الأموال فقط فهى فى الحرب وعلاقة المؤمنين بعضهم ببعض وعلاقتهم بالكفار ، وكل ما يصح أن يقال فى مسألة التوارث أنها داخلة فى عموم هذه الولاية سواء كان بالاسلام أم بالقرابة ولا بأس بذكر صفوة ماورد وما قيل فى المؤاخاة بين الصحابة (رض) ليعلم بالتفصيل بطلان مقيل فى حمل هذه الولاية على الارث بها

جاء فى الصحيحين من حديث أنس قال قد حالف رسول الله (ص) بين المهاجرين والأنصار فى دارى . قاله لمن سأله عن حديث « لاحلف فى الإسلام » وقد ذكر البخارى فى صحيحه مؤاخاته (ص) بين عبد الرحمن بن عوف وسعد ابن الربيع الأنصارى (رض) وأسنده فى عدة أبواب وكذلك المؤاخاة بين سليمان وأبى الدرداء (رض) وأسند مسلم فى صحيحه مؤاخاته (ص) بين أبى عبيدة ابن الجراح وأبى طلحة .

وقال الحافظ فى الفتح قال ابن عبد البر كانت المؤاخاة مرتين : مرة بين المهاجرين خاصة . وذلك بمكة ، ومرة بين المهاجرين والأنصار على المواساة وكانوا يتوارثون وكانوا تسعين نفساً بعضهم من المهاجرين و بعضهم من الأنصار . وقيل : كانوا مائة فلما نزل (وأولوا الأرحام) بطلت المواريث بينهم بتلك المؤاخاة اه

وأقول الظاهر : أن المراد بآية (وأولوا الأرحام) آية سورة الأحزاب كما علم مما تقدم ثم اشتبه الأمر على بعض المفسرين وغيرهم فظنوا أنها آية الأنفال وكل

منها مشكل ولكن القول بأنها آية الأنفال أظهر إشكالا بل لا يبقى معها لذلك التوارث فائدة ولا لنسخه حكمة اقرب الزمن بين هذا الإرث و بين نسخه فإن سورة الأنفال نزلت عقب غزوة بدر فى السنة الثانية من الهجرة ولم تكن الحاجة إلى ذلك الإرث قد تغير منها شيء ولا سيما على القول بأن المؤاخاة كانت بعد الهجرة بسنة وثلاثة أشهر وكذلك لم تكن الحال قد تغيرت عند نزول سورة الأحزاب عقب وقعتها وكانت سنة أربع على الأرجح ، وقال ابن إسحاق كانت فى شوال سنة خمس ، وإنما تظهر حكمة النسخ بعد فتح مكة سنة ثمان لقوله (ص) « لا هجرة بعد الفتح » رواه البخارى وكذا بعد صلح الحديبية سنةست بإباحة الهجرة بها .

وقال الحافظ : قال السهيلى آخى بين أصحابه ليذهب عنهم وحشة الغربة ، ويتأسوا من مفارقة الأهل والعشيرة ، ويشد بعضهم أزر بعض ، فعز الإسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة أبطلت المواريث وجعل المؤمنين كلهم إخوة وأنزل (إنما المؤمنون إخوة) يعنى فى التوادد وشمول الدعوة . واختلفوا فى ابتدائها فقيل بعد الهجرة بخمسة أشهر وقيل بتسعة أشهر ، وقيل وهو يبنى المسجد ، وقيل قبل بنائه وقيل بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر اه .

أقول : فهل يعقل أن يكون التوارث بالمؤاخاة حصل قبل غزوة بدر بقليل أو كثير ونسخ بعدها فى سنتها ؟ وهل تظهر الحكمة التى ذكرها السهيلى فى هذه المدة ؟ كلا إن الإسلام قد عز بغزوة بدر ولكن الشمل لم يجتمع ، والوحشة لم تذهب ، والسعة فى الرزق لم تحصل ، وكان لا يزال أكثر أولى القربى مشركين .

(ثم قال) وذكر محمد بن إسحاق المؤاخاة فقال : قال رسول الله (ص) لأصحابه بعد أن هاجر « تآخوا أخوين أخوين » فكانوا هو وعلى أخوين

وحمزة وزيد بن حارثة أخوين وجعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل أخوين ، وتعقبه ابن هشام بأن جعفراً كان يومئذ بالحبشة الخ .

(أقول) وقد تكلفوا الجواب عن هذا ولكن فى بقية الرواية تعقبات أخرى مثلها ، وابن إسحاق غير ثقة فى الحديث عند الجمهور ، ومن وثقه لم ينكر أنه كان مدلساً فكيف إذا لم يذكر سنداً كما هو المتبادر هنا إذ لو ذكر سنداً لما سكت عنه الحافظ ابن حجر هنا ، وفيه أيضاً أن بعض هذه المؤاخاة بين المهاجرين وحدهم فإن علياً وحمزة وزيد بن حارثة (رض) من المهاجرين هذا مناف لقول من قالوا : إن المؤاخاة بين المهاجرين كانت بمكة .

(ثم قال الحافظ) محاولا حل إشكال بعض التعقبات : وكان ابتداء المؤاخاة أوائل قدومه المدينة واستمر يجددها بحسب من يدخل فى الإسلام أو يحضر إلى المدينة ، والأخاء بين سلمان وأبى الدرداء صحيح كما فى الباب . وعند ابن سعد . وآخى بين أبي الدرداء وعوف بن مالك وسنده ضعيف ، والمعتمد ما فى الصحيح ، وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع مذكور فى هذا الباب ، وسمى ابن عبد البر جماعة آخرين .

« وأنكر ابن تيمية فى الرد على ابن المطهر الرافضى المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصاً مؤاخاة النبى (ص) لعلى قال : لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم بعضاً وليتألف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبى (ص) لأحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجرى المهاجرى » .

« وهذا الرد للنص بالقياس واغفال عن حكمة المؤاخاة لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى فآخى بين الأعلى والأدنى ليرتفق الأدنى بالأعلى ، ويستعين الأعلى بالأدنى . وبهذا تظهر مؤاخاته (ص) لعلى لأنه هو الذى كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستمر . وكذا مؤاخاة حمزة وزيد بن حارثة ، لأن زيداً مولاهم فقد ثبتت أخوتهما وهما من المهاجرين » الخ وما ذكره

لايؤيد تعليله ، فإنه بين النبي (ص) وعلى (رض) من قبيل تحصيل الحاصل .

واحتج الحافظ على ابن تيمية بالمؤاخاة بين ابن الزبير وابن مسعود المروية بسند حسن عند الحاكم وابن عبد البر وعند الضياء فى المختارة التى يصرح ابن تيمية بأن أحاديثها أقوى من أحاديث المستدرك ، ثم قال :

« وقصة المؤاخاة الأولى أخرجها الحاكم من طريق جميع بن عمير عن ابن عمر : آخى رسول الله (ص) بين أبى بكر وعمر و بين طلحة والزبير و بين عبد الرحمن ابن عوف وعثمان ــ وذكر جماعة ــ قال ، فقال على : يارسول الله إنك آخيت بين أصحابك فمن أخى ؟ قال «أنا أخوك » (قال الحافظ) و إذا انضم هذا إلى ماتقدم تقوى به اه .

وأقول إنما احتاج هذا الحديث إلى التقوية بما روى من المؤاخاة بين بعض المهاجرين ، لأن راويه جميع بن عمير التيمى مجروح أهون ماطعنوه به قول البخارى فى أحاديثه نظر ،ووافقه ابن عدى .وأشدها قول ابن نمير كان من أكذب الناس ، وقول ابن حبان كان رافضيا يضع الحديث . والظاهر أن الحافظ لم يطلع على رواية تؤيده فى موضوعه ولو إجمالا ، ومنه إسناد ابن عبدالبر فى الاستيعاب. وقد صرح الحافظ العراقى شيخ الحافظ ابن حجر بأن روايات مؤاخاته (ص) لعلي (رض) ضعيفة فهو موافق لابن تيمية فى ذلك ، وقد ذكر ابن تيمية المؤاخاة بين بعض المهاجرين ، فهو إذا ينكر دليل من تلك المؤاخاة العامة ، وتحقيق هذا ليس من موضوعنا هنا ، و إنما ذكرناه استطراداً لحاجة إليه فى إيضاح هذا البحث ، وسنذكر مايتعلق بذلك من الارث فى تفسير (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض)

﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا ﴾وهذا هو الصنف الثالث من أصناف المؤمنين وهم المقيمون فى أرض الشرك تحت سلطان المشركين وحكمهم وهى دار الحرب والشرك بخلاف من يأسره الكفار من أهل دار الاسلام ، فله حكم أهل هذه الدار ، ويجب على المسلمين السعى فى فكاكهم

بما يستطيعون من حول وقوة باتفاق العلماء ، بل يجب مثل هذه الحماية لأهل الذمة أيضا ، وكان حكم غير المهاجرين أنهم لا يثبت لهم شيء من ولاية المؤمنين الذين فى دار الاسلام ، إذ لا سبيل إلى نصر أولئك لهم ، ولا إلى تنفيذ هؤلاء لاحكام الاسلام فيهم ، والولاية حق مشترك على سبيل التبادل .

ولكن الله خص من عموم الولاية المنفية الشامل لما ذكرنا من الأحكام شيئا واحداً فقال ﴿ وإن استنصروكم فى الدين فعليكم النصر ﴾ فأثبت لهم من ولاية أهل دار الاسلام حق نصرهم على الكفار إذا قاتلوهم أو اضطهدوهم لأجل دينهم ، وإن كانوا هم لا ينصرون أهل دار الاسلام لعجزهم . ثم استثنى من هذا الحكم حالة واحدة فقال ﴿ إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق ﴾ يعنى إنما يجب عليكم أن تنصروهم إذا استنصروكم فى الدين على الكفار الحربيين دون المعاهدين ، فهؤلاء يجب الوفاء بعهدهم لأن الاسلام لا يبيح الغدر والخيانة بنقض العهود والمواثيق كما تقدم فى تفسير آية (٥٨ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين) .

وهذا الحكم من أركان سياسة الاسلام الخارجية العادلة ، ومن المعلوم بالبداهة أن العهد الذى يكون بين المسلمين الذين فى دار الاسلام و بين الكفار لا ينتقض بتعديهم على المسلمين الخارجين من دار الاسلام التى يسمى رئيسها خليفة الاسلام والإمام الأعظم والإمام الحق (وهو الذى يقيم أحكام الاسلام وحدوده ويحمى دعوته) وإن ألف هؤلاء المسلمون غير الخاضعين للامام الحق حكومة أو حكومات لهم ، وإنما ينتقض عهدهم بتعديهم على حكومة الإمام أو أحد البلاد الداخلة فى حدود حكمه ، ولكن إذا تضمن العهد بينه و بين بعض دول الكفار أن لا يقاتلوا أحداً من المسلمين غير الخاضعين لأحكامه ، فإنه ينتقض بقتالهم المخالف لنص العهد وحينئذ يجب نصر أولئك المسلمين على المعتدين عليهم لأجل دينهم ، وكذا لأجل دنياهم إن تضمن العهد ذلك ، كما يجب نصرهم على من لا عهد بين حكومة الإمام

وحكومتهم ، لأنه حامى الإيمان وناشر دعوته . وقد أخذ أعظم دول الإفرنج هذا الحكم عن الاسلام ، ومن ألقاب ملك الإنكليز الرسمية «حامى الإيمان» ولكن المسلمين تركوه ثم طفقوا يتركون أصل الإسلام والإيمان .

﴿ والله بما تعملون بصير ﴾ لايخفى عليه شيء منه فعليكم أن تقفوا عند حدوده فيه لئلا تقعوا فى عقاب المخالفة له ، وأن تراقبوه وتتذكروا اطلاعه على أعمالكم وتتوخوا فيها الحق والعدل والمصلحة وتتقوا الهوى الصاد عن ذلك . و بمثل هذا الإنذار الإلهى تمتاز الأحكام السياسية الاسلامية على الأحكام القانونية المدنية بما يجعل المسلمين أصدق فى إقامة شرعتهم ، وأجدر بالوفاء بعهودهم ، وأبعد عن الخيانة فيها سراً وجهراً ، وفى هذا من المصلحة لخصومهم من الكفار ماهو ظاهر فكيف بأهل ذمتهم ؟ و إننا نرى أعظم دول المدنية العصرية تنقض عهودها جهراً عند الإمكان ، ولا سيما عهودها للضعفاء ، وتتخذها دخلا وخداعا مع الأقوياء ، وتنقضها بالتأويل لها ، إذا رأت أن هذا فى منفعتها . وقد قال أعظم رجال سياستهم البرنس بسمارك معبراً عن حالهم : المعاهدات حجة القوى على الضعيف (وقال) فى الدولة البريطانية إنها أبرع الدول فى التفصى من المعاهدات بالتأويل .

ثم قال عز وجل ﴿ والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ﴾ أى فى النصرة والتعاون على قتال المسلمين ، فهم فى جملتهم فريق واحد تجاه المسلمين و إن كانوا مللا كثيرة يعادى بعضها بعضا ، ولما نزلت هذه الآية ، بل السورة لم يكن فى الحجاز منهم إلا المشركون واليهود ، وكان اليهود يتولون المشركين وينصرونهم على النبى (ص) والمؤمنين بعد ماتقدم تفصيله من عقده (ص) العهود ، معهم وما كان من نقضهم لها ، ثم ظهرت بوادر عداوة نصارى الروم له فى الشام ، وسيأتى بيان ذلك فى الكلام على غزوة تبوك من سورة التوبة وهي المتممة لما هنا من أحكام القتال مع المشركين وأهل الكتاب .

وقيل : إن الولاية هنا ولاية الإرث كما قيل بذلك فى ولاية المؤمنين فيما قبلها وجعلوه الأصل فى عدم التوارث بين المسلمين والكفار ، و بإرث ملل الكفر بعضهم لبعض . وقال بعض المفسرين إن هذه الجملة تدل بمفهومها على نفى المؤازرة والمناصرة بين جميع الكفار و بين المسلمين و إيجاب المباعدة والمصارمة و إن كانوا أقارب ، وتراهم يقلد بعضهم بعضا فى هذا القول . وقولهم إنه مفهوم الآية أو هو المراد منها غير مسلم ، وقد تقدم النقل بأن صلة الرحم عامة فى الاسلام للمسلم والكافر كتحريم الخيانة . ولا بأس أن نذكر هنا الخلاف فى مسألة التوارث بين المختلفين فى الدين وما ورد فيها .

روى أحمد والشيخان وأصحاب السنن الأربعة من حديث أسامة ابن زيد رضى الله تعالى عنهما أن النبى (ص) قال « لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم » قال الحافظ فى الفتح وأخرجه النسائى من رواية هشيم عن الزهرى بلفظ « لا يتوارث أهل ملتين » وجاءت رواية شاذة عن ابن عيينة عن الزهرى مثلها ، وله شاهد عند الترمذى من حديث جابر ، وآخر من حديث عائشة عند أبى يعلى ، وثالث من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فى السنن الأربعة ، وسند أبى داود فيه إلى عمرو صحيح اه . وأقول إن فى كل رواية من الروايات لهذا اللفظ علة ولكن يؤيد بعضها بعضا ، فهشيم مدلس كثير التدليس وأعدل الأقوال فيه قول ابن سعد إذا قال : أخبرنا فهو ثقة و إلا فلا . وههنا قال عن الزهرى ولم يصرح بالسماع منه ، وقد كان كتب عنه صحيفة فقدت منه فكان يحدث بما فيها من حفظه ونقلوا عنه أنه كان يحدث من حفظه فيحتمل أيضا أنه سمع الحديث بلفظ أسامة فذكره بهذا اللفظ كما رواه به الحاكم عن أسامة ، وخالف فيه نص الصحيحين وسائر الجماعة ، ولذلك ذكره عنه ابن كثير ، وقفى عليه بذكر لفظ الصحيحين ، إشارة إلى مافيه من علة مخالفة الثقات ، أو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه النافية للصحة ، وليس فيه أنه (ص) قرأ آية الأنفال (والذين كفروا بعضهم أولياء بعض)

كما روى الحاكم . وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فيه خلاف مشهور والأكثرون يحتجون به .

ثم قال الحافظ بعد ذكر هذه الرواية وشواهدها : وتمسك بهامن قال : لايرث أهل ملة كافرة أهل ملة أخرى كافرة وحملها الجمهور على أن المراد باحدى الملتين الاسلام و بالأخرى الكفر فيكون مساويا للرواية التى بلفظ الباب وهو أولى من حملها على ظاهر عمومها حتى يمتنع عن اليهودى مثلا أن يرث من النصرانى . والأصح عندالشافعية أن الكافر يرث الكافر وهو قول الحنفيةوالأكثر ،ومقابله عن مالك وأحمد ، وعنه التفرقة بين الذمى والحربى ، وكذا عند الشافعية . وعن أبي حنيفة : لايتوارث حربى من ذمى ، فإن كانا حربيين شرط أن يكونا من دار واحدة ، وعند الشافعية : لافرق ، وعندهم وجه كالحنفية . وعن الثورى ور بيعة وطائفة : الكفر ثلاث : يهودية ونصرانية وغيرهم ، فلا ترث ملة من هذه من ملة من الملتين . وعن طائفة من أهل المدينة والبصرة كل فريق من الكفار ملة فلم يورثوا مجوسياً من وثنى ولا يهودياً من نصرانى ، وهو قول الأوزاعى و بالغ فقال : ولا يرث أهل نحلة من دين واحد أهل نحلة أخرى منه كاليعقوبية والملكية من النصارىاه وأقرب هذه الأقوال إلى ماعليه تلك الملل قول الأوزاعى ومن وافقهم هو ممن قبله .

ثم قال الحافظ : واختلف فى المرتد فقال الشافعى وأحمد « يصير ماله فيأ للمسلمين وقال مالك : يكون فيأ إلا إن قصد بردته أن يحرم ورثته المسلمين فيكون لهم . وكذا قال فى الزنديق ، وعن أبى يوسف ومحمد لورثته المسلمين ، وعن أبى حنيفة: ما كسبه قبل الردة لورثته المسلمين و بعد الردة لبيت المال » الخ

وذكر الحافظ قبل ذلك ما روى عن معاذ (رض) عنه أنه كان يورث المسلم من الكافر ولا عكس ، ومنه أن أخوين اختصما إليه مسلم و يهودى مات أبوهما يهودياً فحاز ابنه اليهودى ماله فنازعه المسلم فورث معاذ المسلم . وروى ابن أبى شيبة مثل هذا عن معاوية قال : نرث أهل الكتاب ولا يرثونا كما يحل لنا النكاح

منهم ولا يحل لهم منا ، و به قال مسروق وسعيد بن المسيب و إبراهيم النخعى و إسحاق اه وعليه الامامية و بعض الزيدية .

﴿ إلا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير ﴾ أى إن لم تفعلوا ما ذكر وهو ما شرع لكم من ولاية بعضكم لبعض وتناصركم وتعاونكم تجاه ولاية الكفار بعضهم لبعض عليكم . ومن الوفاء بالعهود والمواثيق مع الكفار إلى أن ينقضى عهدهم أو ينبذ على سواء — يقع من الفتنة والفساد الكبير فى الأرض مافيه أعظم الخطر عليكم بتخاذلكم وفشلكم المفضى إلى ظفر الكفار بكم واضطهادكم فى دينكم لصدكم عنه كما كانوا يفتنون ضعفاءكم بمكة قبل الهجرة ، وقيل إن لم تفعلوا ماأمرتم به فى الميراث وهو قول ابن عباس وتقدم مافيه ، وقد ذكره عنه البغوى هنا ثم قال:وقال ابن جريج إلا تعاونوا وتناصروا ، وقال ابن إسحاق : جعل الله المهاجرين والأنصار أهل ولاية فى الدين دون من سواهم ، وجعل الكافرين بعضهم أولياء بعض ، ثم قال (إن لا تفعلوه) وهو أن يتولى المؤمن الكافر دون المؤمن (تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير) فالفتنة فى الأرض قوة الكفر والفساد الكبير ضعف الإسلام اه

وأقول الأظهر أن الفتنة فى الأرض ما ذكرنا من اضطهادهم المسلمين وصدهم عن دينهم كما يدل عليه ما سبق فى هذه السورة وفى سورة البقرة وهى من لوازم قوة الكفر وسلطان أهله الذى كانوا عليه ولا يزال الذين يدعون حرية الدين منهم فى هذا العصر يفتنون المسلمين عن دينهم حتى فى بلاد المسلمين أنفسهم بما يلقيه دعاة النصرانية منهم من المطاعن فيه وفى الرسول (ص) و بما يغرون به الفقراء من العوام الجاهلين من المال وأسباب المعيشة ، كذلك الفساد الكبير من لوازم ضعف الإسلام الذى يوجب على أهله تولى بعضهم لبعض فى التعاون والنصرة وعدم تولى غيرهم من دونهم ، و يوجب على حكومته القوية العدل المطلق والمساواة فيه بين المؤمن والكافر والبر والفاجر والقوى والضعيف والغنى والفقير والقريب

والبعيد كما تقدم شرحه مراراً — والذى يحرم الخيانة ونقض العهود حتى مع الكفار كما تقدم فى هذه السورة أيضاً مفصلا وذكرنا به آنفاً . ومن وقف على تاريخ الدول الإسلامية التى سقطت وبادت والتى ضعفت بعد قوة يرى أن السبب الأعظم لفساد أمرها ترك تلك الولاية أو استبدال غيرها بها ، ومن الظاهر الجلى أن مسألة التوارث لا تقتضى هذه الفتنة العظيمة ولا هذا الفساد الكبير .

وقال ابن كثير فى تفسير هذه الشرطية : أى إن لم تجانبوا المشركين ، وتوالوا المؤمنين وإلا وقعت فتنة فى الناس وهو التباس الأمر واختلاط المؤمنين بالكافرين ، يقع بين الناس فساد منتشر عريض طويل ، اهـ وأقول إن اختلاط المؤمنين الأقوياء فى إيمانهم بالكافرين سبب قوى لانتشار الإسلام وظهور حقيقته وفضائله كما وقع بعد صلح الحديبية ، ولذلك سماه الله تعالى فتحاً مبيناً . وكذلك كان انتشار المسلمين فى كثير من بلاد الكفر بقصد التجارة سبباً لإسلام أهلها كلهم أو بعضهم كما وقع في جزائر الهند الشرقية (جاوه وما جاورها) وفي أواسط أفريقية . فهذا القول على إطلاقه ضعيف بل مردود وإنما يصح فى حال ضعف المسلمين في الدين والعلم واختلاطهم بمن هم أعلم منهم بالجدل وإيراد الشبهات فى صورة الحجج مع تعصبهم في كفرهم ودعوتهم إليه كحال هذا الزمان فى بلاد كثيرة ولولا هذا التنبيه لما نقلت هذا القول .

ورجح ابن جرير بعد نقل الخلاف قول من قال إن هذا فى ولاية التناصر والتعاون ووجوب الهجرة فى ذلك العهد ، وتحريم المقام فى دار الحرب ، وعلله بأن المعروف المشهور فى كلام العرب من معنى الولى أنه النصير والمعين ، أو ابن العم والنسيب ، فأما الوارث فغير معروف ذلك من معانيه ثم قال مانصه : وإذا كان ذلك كذلك تبين أن أولى التأويلين بقوله (إلا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير) تأويل من قال : إلا تفعلوا ما أمرتكم به من التعاون والنصرة على الدين » الخ .

﴿ والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقاً ﴾ هذا تفضيل للصنفين الأولين من المؤمنين على غيرهم وشهادة من الله تعالى للمهاجرين الأولين والأنصار بأنهم هم المؤمنون حق الإيمان وأكمله دون من لم يهاجر من المؤمنين وأقام بدار الشرك مع حاجة الرسول (ص) والمؤمنين إلى هجرته إليهم ، وأعاد وصفهم الأول لأنهم به كانوا أهلا لهذه الشهادة وما يليها من الجزاء فى قوله ﴿ لهم مغفرة ورزق كريم ﴾ الجملة استئناف بيانى وتنكير مغفرة لتعظيم شأنها ، بدليل ما ذكر من أسبابها قبلها ، ومن وصف الرزق بعدها بكونه كريماً : أى لهم مغفرة من ربهم تامة ماحية لما فرط منهم كأخذ الفداء من الأسرى يوم بدر ، ورزق كريم فى دار الجزاء أى رزق حسن شريف بالغ درجة الكمال فى نفسه وفى عاقبته ، وهذه الشهادة المقرونة بهذا الجزاء العظيم ترغم أنوف الروافض وتلقم كل نابح بالطعن فى أصحاب الرسول (ص) الحجر ولا سيما زعمهم بأن أكثرهم قد ارتدوا بعده (ص)

قال ابن جرير : وهذه الآية تنبىء عن صحة ما قلنا إن معنى قول الله (بعضهم أولياء بعض) فى هذه الآية ، وقوله (مالكم من ولايتهم من شىء) إنما هو النصرة والمعونة دون الميراث لأنه جل ثناؤه عقب ذلك بالثناء على المهاجرين والأنصار والخبر عما لهم عنده دون من لم يهاجر بقوله (والذين آمنوا وهاجروا...) الآية ولو كان مراداً بالآيات قبل ذلك الدلالة على حكم ميراثهم لم يكن عقيب ذلك إلا الحث على مضى الميراث على ما أمر. وفى صحة ذلك كذلك الدليل الواضح على أنه لا ناسخ فى هذه الآيات لشىء ولا منسوخ اهـ

﴿ والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم ﴾ هذا هو الصنف الرابع من المؤمنين فى ذلك العهد وهم من تأخر إيمانهم وهجرتهم عن الهجرة الأولى أو عن نزول هذه الآيات فيكون الفعل الماضى « آمنوا » وما بعده بمعنى المستقبل ، وقيل عن صلح الحديبية وكان فى ذى القعدة سنة ست والسورة

كلها نزلت عقب غزوة بدر ، وحكمهم على كل حال أنهم يلتحقون بالمهاجرين الأولين والأنصار فيما تقدم بيانه من أحكام ولايتهم وجزائهم . قال ابن جرير : (فأولئك منكم) فى الولاية يجب لكم عليهم من الحق والنصرة فى الدين والموارثة مثل الذى يجب لكم عليهم ولبعضكم على بعض ، وروى ذلك عن ابن إسحاق ولا خلاف فيه على ما أعلم [1]

وأقول إن جعلهم تبعاً لهم وعدهم منهم دليل على فضل السابقين على اللاحقين ولا سيما بعد اختلاف الحالين من قوة وضعف وغنى وفقر قال تعالى (لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى) وقال تعالى (٩ : ١٠١ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجرى تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم) وقد بين فى سياق قسمة الفيء من سورة الحشر هذه الدرجات الثلاث فقال عز من قائل (٥٩ : ٨ للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضواناً و ينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون (٩) والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا و يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة . ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون(١٠)والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ، ربنا إنك رءوف رحيم) وفضيلة السبق معلومة بالنقل والعقل (٥٦ : ١٢ والسابقون السابقون (١٣) أولئك المقربون (١٤) فى جنات النعيم) والروافض يكفرون بهذه الآيات كلها بما يطعنون به على جمهور الصحابة وعلى السابقين الأولين خاصة ، ومن

(١) من العجيب أن ينقل الالوسى هذا المعنى المقرر عند أهل السنة عن الطبرسى مفسر الشيعة ويقول « ولم أره لاصحابنا » فمن أصحابه يا ترى ؟

المعلوم بالتواتر أن أول أولئك السابقين بالإيمان والهجرة معاً الذين شهد الله تعالى بصدقهم هو : أبو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وأرضاه ، وسخط على أعدائه والطاعنين فيه المكذبين بهذه الآيات ضمناً .

﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله ﴾ أولوا الأرحام هم أصحاب القرابة وهو جمع رحم (ككتف وقفل) وأصله رحم المرأة الذى هو موضع تكوين الولد من بطنها ويسمى به الأقارب لأنهم فى الغالب من رحم واحد وفى اصطلاح علماء الفرائض هم الذين لا يرثون بفرض ولا تعصيب وهم عشرة أصناف : الخال والخالة ، والجد للأم ، وولد البنت ، وولد الأخت ، وبنت الأخ ، وبنت العم ، والعمة ، والعم للام ، وابن الأخ للام ، ومن أدلى بأحد منهم . وقد اختلف علماء السلف والخلف فى إرثهم لمن لا وارث له بما ذكر واستدل المثبتون بعموم هذه الآية فإنه يشملهم وكذا عموم قوله تعالى (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون) وبأحاديث آحادية فى إرث الخال فيها مقال وبحديث « ابن أخت القوم منهم » وهو فى الصحيحين وغيرهما — وعليه أكثر العلماء ، وممن قال بتوريثهم من الصحابة : علي وابن مسعود وأبو الدرداء ومن التابعين وأئمة الأمصار : مسروق ومحمد بن الحنفية والنخعى والثورى وبعض أئمة العترة وأبو حنيفة وغيرهم وهو المختار عندى ولا سيما فى هذا الزمان . وترى فى كتب الفرائض ما يستحقه كل وارث منهم ، وروى عن ابن عباس أن هذه الآية وما قبلها نزلت فى نسخ هذا الإرث وهذا مشهور عنه وهو من أضعف التفسير المروى عنه (رض)

وروى البخارى وأبو داود والنسائى عنه فى تفسير (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون) أنه فسر الموالى بالورثة . ثم قال فى تفسير (والذين عاقدت أيمانكم) كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجرى الأنصاري دون ذوى رحمه للأخوة التى آخى النبى (ص) بينهم فلما نزلت (ولكل جعلنا

موالى) نسخت . ثم قال (والذين عاقدت أيمانكم) من النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث فيوصى له اه هذا لفظ البخارى فى كتاب التفسير وهو أوضح من لفظه فى كتاب الفرائض وفى كل منهما غموض و إشكال فى إعرابه ومعناه . والمراد لنا منه أنه فسر المعاقدة بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار و بأن الناسخ لها هذه الآية. قال الحافظ فى هذه الرواية : وحملها غيره على أعم من ذلك أى مما كانوا يتعاقدون عليه من الإرث ، ثم ذكر عنه مثل هذا وأن الناسخ له آية الأحزاب (٣٣ : ٦ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين، إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا ، كان ذلك فى الكتاب مسطوراً) وهى مفصلة وسورتها قد نزلت بعد سورة الأنفال وفيها الكلام على غزوة الأحزاب التى كانت بعد غزوة بدر بسنتين وقيل بثلاث سنين فالتحقيق أن آية الأنفال وسورتها نزلت قبل آيات الإرث وقبل سورتى النساء والأحزاب فهى مطلقة عامة .

والمعنى المتبادر من نص الآية وقرينة السياق أنها : فى ولاية الرحم والقرابة ، بعد بيان ولاية الإيمان والهجرة ، فهو عز شأنه يقول : (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض) وأحق من المهاجرين والأنصار الأجانب بالتناصر والتعاون — وكذا التوارث فى دار الهجرة فى عهد وجوب الهجرة ثم فى كل عهد — هم أولى بذلك فى كتاب الله أى فى حكمه الذى كتبه على عباده المؤمنين وأوجب به عليهم صلة الأرحام والوصية بالوالدين وذى القربى فى هذه الآية وغيرها مما نزل قبلها ، وأكده فيما نزل بعدها كآية الأحزاب فى معناها وكقوله بعد محرمات النكاح (كتاب الله عليكم) فهو قد أوجبه فى دين الفطرة ، كما جعله من مقتضى غرائز الفطرة ، فالقريب ذو الرحم أولى من غيره من المؤمنين بولاء قريبه و بره ، ومقدم عليهم فى جميع أنواع الولايات المتعلقة بأمره ، كولاية النكاح وصلاة الجنازة وغير ذلك . وهذه الأولوية لا تقتضى عدم التوارث العارض بين المهاجرين والأنصار والمتعاقدين على أن يرث كل منهما الآخر كما كانت تفعل العرب ، وإذا وجد

قريب و بعيد يستحقان البر والصلة فالقريب مقدم كما قال تعالى (وبالوالدين إحساناً وبذى القربى واليتامى والمساكين) وقال رسوله (ص) فيما رواه النسائى من حديث جابر بسند صحيح « ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شىء فلأهلك ، فإن فضل شىء عن أهلك فلذى قرابتك ، فإن فضل عن ذى قرابتك شىء فهكذا وهكذا » أى فالمستحق من كل جانب . وهذا موافق لقوله تعالى فى وصف أولى الألباب من المؤمنين بالقرآن من سورة الرعد المكية (١٣ : ٢٢ الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق ٢٣ والذين يصلون ماأمر الله به أن يوصل) الآية . وعهد الله هنا يشمل جميع ماعهده إلى البشر من التكاليف سواء كانت بلفظ العهد كقوله (٣٦ : ٦٠ ألم أعهد إليكم يابنى آدم أن لا تعبدوا الشيطان) الآيتين أو بلفظ آخر ـ ومنه (٧ : ٢٧ يابنى آدم لا يفتننكم الشيطان) وأمثاله من النداء فى هذه السورة ـ ومن الوصايا فى السورة التى قبلها (الأنعام) كما يشمل ماعاهدوا الله عليه بلفظ العهد أو بدونه ، وما يعاهد بعضهم بعضاً عليه بشروطه ، ومنها أن لا يكون على شىء محرم . ويدخل فى العهد العام ماأوجبه من موالاة المؤمنين وحقوقهم ، ثم ذكر بعد صفة هؤلاء مايقابلها من صفات الكافرين الذين يقطعون ماأمر الله به أن يوصل ، وهو ماذكر هنا . وقفى عليه بالأمر بصلة الرحم وهو أهم ما أمر الله به أن يوصل ، ثم قال تعالى فى صفة من يضلون عن هداية القرآن من سورة البقرة المدنية (٢ : ٢٧ الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ماأمر الله به أن يوصل ويفسدون فى الأرض أولئك هم الخاسرون) وقد سبق فى تفسيرها أن العهد الإلهى قسمان : فطرى خلقى ، ودينى شرعى [1]

وجملة القول : أن أولوية أولى الأرحام بعضهم ببعض هو تفضيل لولايتهم على ماهو أعم منها من ولاية الإيمان وولاية الهجرة فى عهدها ولكن فى ضمن

(١) راجع ص ٢٤١ ج ١

دائرتهما فالقريب أولى بقريبه ذى رحمه المؤمن المهاجرى والأنصارى من المؤمن الأجنبى ، وأما قريبه الكافر فإن كان محارباً للمؤمنين فالكفر مع القتال يقطعان له حقوق الرحم كما قال تعالى فى سورة الممتحنة (٦٠ : ١ يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء) الآيات وإن كان معاهداً أو ذمياً فله من حق البر وحسن العشرة ماليس لغيره . قال تعالى فى الوالدين المشركين (٣١ : ٢٥ وإن جاهداك على أن تشرك بى ماليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما فى الدنيا معروفاً) ثم قال فى الكفار عامة (٦٠ : ٨ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين) فالبر والعدل مشروعان عامان فى حدود الشرع ، ومحل تفصيل هذا البحث تفسير سورة الممتحنة .

ثم ختم الله تعالى هذه السورة بقوله ﴿ إن الله بكل شيء عليم ﴾ فهو تذييل استئنافى لاحكام هذا السياق الأخير بل لجميع احكام السورة وحِكمها ، مبين أنها محكمة لا وجه لنسخها ولا نقضها ، فالمعنى أنه تعالى شرع لكم هذه الأحكام فى الولاية العامة والخاصة والعهود وصلة الأرحام ، وما قبلها مما سبق من أحكام القتال والغنائم وقواعد التشريع وسنن التكوين والاجتماع ، وأصول الحكم المتعلقة بالأنفس ومكارم الأخلاق والآداب ، عن علم واسع محيط بكل شيء من مصالحكم الدينية والدنيوية . كما قال في السورة السابقة لهذه (٧ : ٥١ ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم) الآية .

فنسأله تعالى فى خاتمة تفسير هذه السورة أن يزيدنا علماً وفقهاً بأحكام كتابه وحكمه ، وأن يزيدنا هداية بعلومه وآدابه ، وأن يوفقنا لإتمام تفسيره على مايحب ويرضى ، والصلاة والسلام على من أنزله عليه هدى للمتقين ، وأرسله به رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وسلام على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين

خلاصة سورة الانفال

(أى ما فيها من الأصول الاعتقادية ، والسنن الاجتماعية ، وقواعد الشرع العملية ، من سياسية وحربية ، ونجمل ذلك فى سبعة أبواب قد يدخل بعض أصولها ومسائلها فى بعض فيذكر فى كل باب بما يناسبه)

﴿ مقدمة للتنبيه والتذكير ﴾

ينبغى أن يتذكر القارىء أن جل السور المكية فى أصول الإيمان الاعتقادية من الإلهيات والوحى والرسالة والبعث والجزاء وغيرها من عالم الغيب ، وقصص الرسل مع أقوامهم . ويلى ذلك فيها أصول التشريع الإجمالية العامة ، والآداب والفضائل الثابتة ، كما بيناه فى خلاصة كل من سورتى الأنعام والأعراف ، ويتخلل هذا وذاك محاجة المشركين ودعوتهم إلى الإيمان بتلك الأصول ودحض شبهاتهم ، وإبطال ضلالاتهم ، وتشويه خرافاتهم .

وأما السور المدنية فتكثر فيها قواعد الشرع التفصيلية ، وأحكام الفروع العملية ، بدلا من أصول العقائد الإيمانية ، وقواعد التشريع العامة المجملة ، كما تكثر فى بعضها محاجة أهل الكتاب وبيان ما ضلوا فيه عن هداية كتبهم ورسلهم ، ودعوتهم إلى الإيمان بخاتم الرسل صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين ـ وفى بعضها بيان ضلالة المنافقين ومفاسدهم كما يرى القارىء للسور المدنية الطول الأربع المتقدمة ، وكل من هذا وذاك يقابل ما فى السور المكية من بيان بطلان الشرك وغواية أهله .

فى سورة: البقرة تكثر محاجة اليهود وفى سورة آل عمران : تكثر محاجة النصارى، وفى سورة المائدة: تكثر محاجة الفريقين ، وفى سورة النساء : تكثر الأحكام المتعلقة بالمنافقين ، ويليها فى فضائح المنافقين سورة التوبة الآتية . وتكثر فى هذه السور الثلاث أحكام القتال ، كما تكثر فى هذه السورة (سورة الأنفال) .

الباب الأول

(فى صفات الله تعالى وشؤونه فى خلقه وحقوقه وحكمه فى عباده : وفيه ستة فصول) .

الفصل الأول فى الأسماء والصفات الالهية

(١) الأسماء والصفات :

فى هذه السورة من أسماء الله الحسنى وصفاته العلى : العزيز الحكيم ، والعليم الحكيم ، والسميع العليم ، والغفور الرحيم ، والمولى والنصير ، والبصير ، والقدير ، والعليم بذات الصدور ، وختمت السورة بقوله تعالى (وهو بكل شىء عليم) وكل اسم من هذه الأسماء وغيرها يذكر فى القرآن مفرداً أو مقترنا بغيره فى المكان المناسب للموضوع الذى ورد فيه ويفسر فى موضعه ومفسرو المذاهب الكلامية وغيرها يتأولون بعضها كما تقدم فى تفسير سورة الفاتحة من تأويلهم لصفة الرحمة ، وبينا فيه وفى غيره مذهب السلف فى إمرار هذه الصفات كما وردت من غير تكلف تأويل لها يخرجها عن الظاهر المتبادر من السياق مع الجزم بتنزيهه تعالى فيها عن شبه أحد من خلقه ، وما للخلف من التأويلات التى حملهم عليها محاولة التفصى من التشبيه ، وتحقيق الحق فى كل مقام بما يناسبه مع الجمع بين إثبات النصوص والتنزيه . وقد نذكر بعض التأويلات للضرورة .

(٢) المعية الإلهية والعندية :

مما تكرر ذكره فى هذه السورة إثبات إضافة المعية إليه تعالى أى كونه مع من شاء من عباده — وهى مما ورد تأويله عن بعض علماء السلف واتفق عليه متكلموا الخلف ، وقد بينا هنا كما بينا من قبل تحقيق قاعدة السلف فيها وتراها فى آيات من هذه السورة — أولها — (١٢ إذ يوحى ربك إلى الملائكة أنى

معكم فثبتوا الذين آمنوا) أى إنى أعينكم على تنفيذ ما آمركم به من تثبيتهم والربط على قلوبهم حتى لا يفروا من أعدائهم على كونهم يفوقونهم عدداً وعدداً ومدداً — إعانة حاضر معكم لا يخفى عليه ولا يعجزه شىء من إعانتكم . والوعد بالإعانة وحده لا يفيد هذا المعنى كله ففي المعية معنى زائد على أصل الإعانة نعقل منه ما ذكر ولا نعقل كنهه وصفته .

وفى معناها قوله تعالى فى بيان أن كثرة العدد وحدها لا تقتضى النصر فى الحرب بل هنالك قوة معنوية إلهية قد ينصر بها الفئة القليلة على الكثيرة (١٩ وان تغنى عنكم فئتكم شيئاً ولو كثرت وأن الله مع المؤمنين) ـ وقوله عز وجل بعد الأمر بأسباب النصر المعنوية كالثبات فى القتال وذكره وطاعته وطاعة رسوله والنهى عن التنازع (٤٦ واصبروا إن الله مع الصابرين) ومثله قوله بعد جعل المؤمنين حقيقين بالنصر على عشرة أضعافهم من المشركين فى حال القوة والعزيمة وعلى مثليهم فى حال الضعف والرخصة بشروطه (٦٦ واصبروا إن الله مع الصابرين) وهذه المعية يعبر عنها فى هذا المقام بمعية النصر . وقد بينا ما تسمى به فى مقامات أخرى من الصبر فى غير القتال يطلب كل منها فى محله .

ويناسب المعية ما ورد فى العندية كقوله تعالى (لهم درجات عند ربهم) وهى : إما عندية مكان . كهذه الآية والمراد بالمكان هنا الجنة كقوله تعالى حكاية عن امرأة فرعون (إذ قالت رب ابن لى عندك بيتاً فى الجنة) و إضافته إلى الرب تعالى للتشريف والتكريم كما قال المفسرون ، و إما عندية تدبير وتصرف . كقوله فى هذه السورة (١٠ وما النصر إلا من عند الله) و إما عندية حكم . كقوله تعالى فى أهل الافك من سورة النور (فأولئك عند الله هم الكاذبون) أى فى حكم شرعه .

(٣) ولايته تعالى للمؤمنين :

وهى بمعنى معيته لهم . قال (٤٠ و إن تولوا فاعلموا أن الله مولاكم نعم المولى ونعم النصير) فتسمى هنا ولاية النصرة وهى أعم . وتقدم تفصيل القول فى الولاية

العامة والخاصة فى تفسير (٢:٢٥٧ الله ولى الذين آمنوا) فتراجع فى (ص٤٠ج٣)

الفصل الثانى

فى أفعاله وتصرفه تعالى فى عباده وتدبيره لأمور البشر وفى تشريعه لهم

(١) تصرفه في عباده :

يدخل فى هذا الباب أفعاله التى لا كسب للناس فيها وتصرفه فيهم بالأسباب والمسببات والمقدمات والنتائج وإرادته فى تسخيرهم فى أعمالهم . قال عز وجل (٥) كما أخرجك ربك من بيتك بالحق (٧) ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ٨ ليحق الحق ويبطل الباطل الخ (١٠) وما النصر إلا من عند الله (١١) وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت به الأقدام (١٢) سألقى فى قلوب الذين كفروا الرعب (١٧) فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى — إلى قوله فى الآية ١٩ — وأن الله مع المؤمنين ٢٣ ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ٢٤ واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه ٢٦ فآواكم وأيدكم بنصره ورزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون ٢٩ إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ٣٠ ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين ٣٧ ليميز الله الخبيث من الطيب — الآية — ٤٣ إذ يريكهم الله فى منامك قليلا — الآية — ٤٤ وإذ يريكموهم إذ التقيتم فى أعينكم قليلا ويقللكم فى أعينهم - الآية ٥٣ ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ٦٣ هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم الخ .

وقد بينا فى تفسير كل آية من هذه الآيات ماللعبد مما أسند إليه وما للرب مما أسند إليه عز وجل وما فى بعضها من شبهة يحتج بها على عقيدة الجبر ووجه إبطالها بما لا يجد القارىء له نظيراً فى شىء من كتب التفسير وشروح الأحاديث ولا فى كتب الكلام فيما رأيناه منها وما يقاس عليه من أمثالها .

(٢) التشريع الدينى :

هو حقه ومقتضى ربوبيته عز وجل فى الآية الأولى من هـذه السورة (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) ومعناه أن الحكم فيها هو حق الله تعالى ، وأما الذى لرسوله (ص) فهو تنفيذ الحكم وقسمة الغنائم ، ودليله أن الله تعالى بين حكمها فى قوله (٤١ واعلموا أنما غنمتم من شىء فأن لله خمسه وللرسول) الخ وتفسيره فى أول الجزء العاشر ، وما ورد من مؤاخذة المؤمنين على أخذ الفدية من أسرى بدر قبل إذن الله تعالى لهم بذلك فى قوله تعالى (٦٧ ما كان لنبى أن يكون له أسرى) الخ مع أنه (ص) وافقهم على ذلك وقد ثبت فى الصحيحين أنه (ص) قال « إنما أنا قاسم وخازن والله يعطى » وفى أثناء حديث للبخارى « والله المعطى وأنا القاسم »

وقسمته (ص) للغنائم وغيرها مفوضة إلى اجتهاده فيما لانص فيه من كتاب الله تعالى مع فرض العدل عليه . فالتشريع الدينى الذى لايتغير فيهـا هو حق الخمس وقد بينا تفصيله فى أول الجزء العاشر . وما عدا ذلك من أموال الحرب فهو اجتهادى يقسمه الامام الأعظم بمشاورة أهل الحل والعقد ، على وفق المصلحة وأساس العدل ، كما فعل عمر (رض) فى تدوين الدواوين .

﴿ الفصل الثالث ﴾

« فى تعليل أفعاله وأحكامه تعالى بمصالح الخلق »

ورد فى هـذه السورة تعليل وعده تعالى المؤمنين إحدى الطائفتين من المشركين بقوله (٧ ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ٨ ليحق الحق ويبطل الباطل) .

وتعليله وعده المؤمنين بامداده إياهم بالملائكة بقوله (١٠ وما جعله الله إلا بشرى ولتطمئن به قلوبكم) .

وتعليله تغشيتهم النعاس وإنزال المطر عليهم بقوله (١١ إذ يغشيكم النعاس أمنة منه) الخ

وتعليله تمكينهم من قتل المشركين ببدر و إيصاله تعالى مارمى به الرسول الكافرين إلى أعينهم بقوله (١٧ و١٨ وليبلى المؤمنين منه بلاء حسنا ـإلى قولهـ موهن كيد الكافرين)

وتعليله ما كتبه من النصر لأتباع الرسل من المؤمنين الصادقين والخذلان لأعدائهم الكافرين بقوله (٣٧ ليميز الله الخبيث من الطيب) الآية

وتعليله لما قدره وأنفذه من لقائهم المشركين على غير موعد بقوله (٤٢ولكن ليقضى الله أمراً كان مفعولا ، ليهلك من هلك عن بينة و يحيا من حى عن بينة)

ثم تعليله لاراءته تعالى رسوله المشركين فى منامه قليلا بقوله (٤٣ولو أراكهم كثيراً لفشلتم ولتنازعتم فى الأمر)

ثم تعليله لاراءته تعالى المؤمنين عند التقائهم بالمشركين انهم قليل وتقليله إياهم فى أعين المشركين بقوله (٤٤ ليقضى الله أمراً كان مفعولا)

ثم تعليله لمؤاخذة قريش على كفرها لنعمه ببيان سنته العامه فى أمثالهم وهى قوله(٥٣ ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم)

وكذا تعليله لما أوجبه من ولاية المؤمنين بعضهم لبعض فى النصرة فى مقابلة ولاية الكافرين بعضهم لبعض بقوله (٧٣ إلا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير)

الباب الثانى

(فى الحقوق والأحكام والكرامة الخاصة برسول الله (ص) وفيه فصلان)

﴿ تنبيه ﴾ لما كان موضوع سورتى الأنعام والأعراف المكيتين كأمثالهما من السور المكية الطويلة تبليغ الدعوة العامة للمشركين المنكرين للرسالة والوحى أولا و بالذات كثرت فيهما الآيات فى الرسالة العامة ووظائف الرسل و إثبات الوحى ودفع شبهات المشركين عليه وعلى الرسل وفى رسالة خاتم النبيين خاصة وعموم بعثته وما هو دين وتشريع من أقواله وأفعاله وما ليس كذلك (راجع ص ٣٠٣ — ٣١٣ ج ٩)

ولما كان الخطاب فى هذه السورة المدنية موجها إلى المؤمنين كثر فيها ما هو خاص به (ص) من إيجاب طاعته فى كل ما يأمر به من أمر الدين والتشريع والنهى عن عصيانه وخيانته وغير ذلك من حقوقه (ص) ـ ومن عنايته تعالى به وتكريمه له .

الفصل الأول

(فى عناية الله تعالى برسوله من كفايته وتشريفه إياه واستعماله فيما تتم به حكمته)

وفيه ٩ أصول

(الأصل الأول) كفايته تعالى إياه مكر مشركى قريش به فى مكة وائتمارهم لحبسه إلى آخر حياته ، أو نفيه من بلده ، أو قتله بتقطيع فتيان من جميع بطون قريش له لإضاعة دمه ، وكان ذلك سبب هجرته (ص) . وذلك قوله عز وجل (٢٠ و إذ يمكر بك الذين كفروا ـ إلى قوله تعالى ـ والله خير الماكرين)

(الأصل الثانى) إحساب الله تعالى له ـ أى كفايته التامة حتى يقول « حسبى » ـ فى موقعين (أحدهما) مقيد بحال مخصوصة وهى كفايته خداع من يريدون خداعه من الكفار باظهارهم الجنوح للسلم وتأييده بنصره و بالمؤمنين فى الآية ٦٢ (والثانى) مطلق وهو كفايته إياه هو ومن اتبعه من المؤمنين الذين ذكر أنه أيده بهم ـ وهو نص الآية ٦٤

(الأصل الثالث) عنايته تعالى به وتوفيقه إياه لتربية المؤمنين فى قوله (٥ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق و إن فريقاً من المؤمنين لكارهون) وهذه هى التى ترتب عليها ما فى الفصل الثانى من الأحكام التكليفية المناسبة لما قبلها من وجوب الطاعة وحظر العصيان والخيانة له (ص)

(الأصل الرابع) استعماله تعالى إياه برميه لوجوه الكفار ببدر بقبضة من التراب والرمل أصاب الله تعالى بها وجوههم كلهم وفيها قال تعالى (١٧ وما رميت

إذ رميت ولكن الله رمى) فراجع تفسيرها فى ص ٦٢١ ج ٩ وكان هذا من آيات الله الكونية له (ص) وهذه الآيات كانت كثيرة وهى من جنس آيات الله تعالى لموسى وعيسى وغيرهما من الرسل (ع . م) وفائدتها تقوية إيمان المؤمنين الذين شاهدوها ومن يصح عندهم نقلها من بعدهم وأما التحدى لاقامة حجة رسالته (ص) فكانت خاصة بالقرآن وهو مشتمل على آيات تقدم بيانها فى تفسير آية التحدى من سورة البقرة (ص ١٩٠ ـ ٢٢٨ ج ١) وفى غيرها

(الأصل الخامس) امتناع تعذيب الله المشركين ما دام الرسول (ص) فيهم كما فى الآية ٣٣ وتفسيرها فى ص ٦٥٦ ج ٩

(الأصل السادس) استغاثته (ص) ربه مع المؤمنين و إمداده تعالى إياهم بالملائكة وتغشيته إياهم النعاس و إنزاله عليهم المطر . وذلك فى الآيات ٩ ـ ١٢ وتفسيرها فى ص ٦٠٢ ج ٩ الخ وفيه بحث كمال توكله (ص) وثقته بربه ، و إعطائه كل مقام من التوكل والأخذ بالأسباب حقه ، واختلاف حال الخروج فى الهجرة وحال الحرب ببدر .

(الأصل السابع) أنه ليس من شأنه (ص) ولا مما يصح منه ـ إذ ليس من شأن الأنبياء ولا من سنتهم فى الحرب ـ أخذ الأسرى ومفاداتهم قبل الاثخان فى الأرض بتمكين أهل الحق والعدل فيها وهو الآية ٦٧

(الأصل الثامن) عتابه تعالى له فى ضمن المؤمنين لعمله برأيهم فى أخذ الفداء من أسارى بدر فى الآيتين ٦٨ و ٦٩ فيراجع تفسيرهما وما فيه من التحقيق وما فيهما من الحكم والأحكام فى ص ٨٣ ـ ١٠٠

(الأصل التاسع) تكريمه وتشريفه (ص) بما قرن الله عز وجل من طاعته بطاعته والاستجابة له بالاستجابة له ومشاقته بمشاقته والنهى عن خيانتهما معاً ، ومثله جعل الأنفال لله ولرسوله فيما يبين فى موضعه من الفصل الآتي ، وياله من شرف عظيم ، وتكريم لا يعلوه تكريم

(الفصل الثانى)

(فى حقوقه (ص) على الأمة وفيه ٦ أصول تتمة ١٥ أصلا)

(الأصل العاشر) إيجاب طاعته (ص) بالأمر بها تكراراً وجعلها مقارنة لطاعة الله تعالى فى الآيات ١و٢و٤٦ وفى معناه الأمر بالاستجابة له (ص) فى الآية ٢٤ مقارنة للاستجابة لله تعالى

(الأصل الحادى عشر) حظر مشاقته (ص) وجعلها كمشاقة الله عز وجل فى الوعيد عليهما معاً فى الآية ١٣ وأصل المشاقة الخلاف والانفصال الذى يكون به كل واحد من المنفصلين فى شق وجانب غير الذى فيه الآخر ، فكل من يرغب عن هديه وسنته (ص) ويفضل عليهما غيرهما مما يسمى ديناً أو تشريعاً أو ثقافة وتهذيباً فهو داخل فى هذا الوعيد .

(الأصل الثانى عشر) حظر خيانتهم له (ص) مقارناً لخيانة الله تعالى فى الآية ٢٧ .

(الأصل الثالث عشر) كراهة مجادلته (ص) فيما يأمر به ويحاوله ويرغب فيه من أمور الدين أو مصالح المسلمين ولكن يشترط فى هذه أن تكون المجادلة بعد تبين الحق للمسلمين فى المسألة . وذلك قوله تعالى (٦ يجادلونك فى الحق بعد ما تبين) وهى فى أمر الخروج إلى بدر ووعد الله تعالى للمؤمنين على لسانه (ص) بإحدى الطائفتين من المشركين ـ طائفة العير وطائفة النفير أى الحرب ـ على الابهام ثم زوال الابهام بتعين لقاء الثانية . وأما المجادلة والمراجعة فى المصالح الحربية والسياسية قبل أن يتبين الحق فيها فهو محمود مع الأدب اللائق إذ هى مقتضى المشاورة التى عمل بها النبى (ص) فى غزوة بدر وفى غيرها كما ترى فى ص ٣٠٤ و٦١١ ج ٩ ثم فرضها الله تعالى عليه فى غزوة أحد (راجع ص ١٩٩ ج ٤)

وفى الآية الدالة على هذا الأصل آية ـ حجة ـ على حسن تربيته (ص) للمؤمنين وصبره على ضعفاء الإيمان منهم حتى يكمل .

(الأصل الرابع عشر) كون الانفال لله والرسول فى الآية الأولى وفيها شرف المقارنة أيضاً .

(الأصل الخامس عشر) جعل خمس الغنائم لله وللرسول كما فى آية ٤١ وفيها ما تقدم .

الباب الثالث

(فى عالم الغيب كالبعث والجزاء والملائكة والشياطين)

أصول هذا الباب ومسائله قليلة فى هذه السورة لما تقدم بيانه فى التمهيد وهى :

(١) ما ورد فى جزاء المؤمنين الكاملين بعد بيان صفاتهم فى أولها وهو قوله تعالى (٤ لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم) وهو مبطل لقاعدة الوثنية فى التماس النفع ودفع الضر ودرجات الآخرة بالتوسل بأشخاص الصالحين .

(٢) ما ورد فى جزاء الكافرين من قوله تعالى بعد إنذار المشاقين له ولرسوله شديد عقابه (١٥ ذلكم فذوقوه وأن للكافرين عذاب النار) أى عذاب الدار التى تسمى النار .

(٣) ما ورد فى جزاء الفاسقين المرتكبين لكبائر الاثم والفواحش من قوله فى المتولى عن الزحف (١٦ ومأواه جهنم و بئس المصير) وهو ناقض لبناء الوثنية فى كون الاعتماد على بعض أشخاص الصالحين كافياً للنجاة من عقاب النار جزاء على الفسق فإن هذا الاعتماد عليهم الذى أطلق عليه المتأخرون اسم التوسل لو كان نافعاً لما عوقب أحد ، لأنه سهل على كل أحد .

(٤) ما ورد من ذكر الملائكة فى وعده تعالى لرسوله والمؤمنين فى غزوة بدر بامدادهم بألف من الملائكة يثبتونهم بوجودهم فيهم وذلك فى الآيات ٩ ، ١٠ ، ١٢ وقد بينا معناه بما يقربه من العقل على أن الواجب فيه هو الإيمان به مع تفويض صفته وكيفيته إلى الله تعالى كسائر أمور الغيب ، فراجع تفسيره فى ص ٦١٤ ج ٩ .

(٥) ما ورد من ذكر الشيطان فى الآية ١١ وهو إذهاب رجزه ووسوسته عن المؤمنين فى غزوة بدر و بينا وجهه فى تفسيره « ص ٦١٠ ج ٩ » وفى الآية ٤٨ من تزيينه أعمال المشركين فى عداوة النبى (ص) وقتاله ووعده لهم بالنصر والجوار فبراءته منهم ، و بينا وجهه المعقول فى تفسيرها « ص ٢٧ ـ ٣٠ »

الباب الرابع

(فى الإيمان وآياته وصفات أهله وفيه فصلان)

(الفصل الأول)

(فى المؤمنين الكاملين وفيه ١٨ أصلا)

(الأصل الأول) ان الإيمان الصادق يقتضى العمل الصالح من تقوى الله و إصلاح ذات البين وطاعة الله ورسوله . فمن كان قلبه مطمئناً بالإيمان بالله تعالى و بوحيه إلى رسوله و باليوم الآخر الذى يبعث فيه الموتى ويجزيهم بأعمالهم يجد فى نفسه داعية لما ذكر وهى مجامع الخير والهدى له فى نفسه وفيمن يعيش معهم وفى النظام العام للأمة والدولة وهو الشرع الذى شرعه الله و بينه رسوله بالقول والفعل والحكم . سواء أكان حكمه (ص) بالاجتهاد أو النص . وهذا ما تدل عليه الشرطية فى قوله تعالى من الآية الأولى (فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين) كما بيناه فى تفسيرها . ومنه أن طاعة إمام المسلمين وقواد عسكره وأمرائه واجب بالتبع لطاعة الله وطاعة رسوله بشرط أن يكون بالمعروف كما قال فى آية أخرى (٤ : ٥٨ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم)

وأما غير المؤمن فلا يجد من الوازع والباعث فى نفسه ما يجده المؤمن ، ولا يرجو ويخاف ما يرجوه المؤمن ويخافه من ربه ، وإنما يرجو من الناس أن يمدحوه أو يعينوه ، ويخافهم أن يذموه أو يعيبوه ، ويخشى الحكام أن يحتقروه أو يعاقبوه .

ثم بين لنا تعالى ان المؤمنين الصادقين الذين يكون لايمانهم مثل هذه الثمرات الثلاث هم الذين يتحققون بالصفات الخمس التى قصروا أنفسهم عليها . أو قصرهم الإيمان فى خيامها ، إذ قال فى الآية الثانية (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ـ إلى قوله ـ يتوكلون) وكل منها أصل مستقل فى هذا الباب فنذكرها بترتيبها .

(الأصل الثانى) ان من شأن المؤمن الصادق أن يوجل قلبه عند ذكر الله تعالى ، والوجل استشعار المهابة والجلال ، أو الخوف والفزع ، وهو أنواع يبعث كل نوع من الذكر نوعاً منها ، وتختلف باختلاف درجات المؤمنين ، وأعلى أنواعه شعور المهابة والعظمة والاجلال لربهم الرحمن الرحيم الخالق الرازق المدبر المسخر القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل السميع البصير ، ويليه الوجل من جهل العاقبة ، ومن العقوبة بالحجاب أو العذاب . وهذا الشعور بأنواعه آية الإيمان الوجدانى وثمرته .

(الأصل الثالث) أن من شأن المؤمن الصادق أن يزداد إيمانا إذا تلا أو تليت عليه آيات الله عز رجل ، بأن يربو شعوره فى قلبه فيكون وجداناً لا يحوم حوله شك ولا ريب ، ولا يؤثر فيه مغالطة ولا جدل ، ـ وبأن يعطى فهما فى القرآن ، بما يفتح عليه من معانى الآيات آناً بعد آن ، من مدلولات نصوصها ومحتوى عباراتها ، ودقائق إشاراتها ـ وبما يؤتى من العبرة والموعظة بتدبره ، فيكون مزجيا له للعمل به ، ـ فالإيمان يزيد بالكيف وبالكم جميعاً ، ومن ذاق عرف ، وهذه آية الإيمان المشترك بين العقل والوجدان ، وهما الباعثان على الأعمال

(الأصل الرابع) ان من شأن المؤمن الصادق أن يتوكل على الله تعالى أى يكل أموره إليه وحده كما أفاده الحصر بقوله فى هذه الآية (وعلى ربهم يتوكلون) وفى معناها آيات فى هذه السورة وغيرها بعضها بصيغة الحصر كهذه الآية وبعضها بصيغ أخرى اقتضتها الحال ، ولكل مقام مقال .

التوكل على الله تعالى أعلى مقامات التوحيد ، فالمؤمن الموحد الكامل لايتوكل على مخلوق مر بوب لخالقه مثله بل مشهده فى المخلوقات أنها أسباب سخر الله بعضها لبعض فى نظام التقدير العام ، الذى أقام به أمور العالم المختار منها وغير المختار ، فكلها سواء في الخضوع لسننه فى الأسباب والمسببات ، والسجود له فى الانفعال بتقديره فى نظام الكائنات ، وهى فيما وراء تسخيره إياها سواء فى العجز عن النفع والضر إيجاباً وسلباً . فشأن المؤمن المتوكل فى دائرة الأسباب أن يطلب كل شيء من سببه ، خضوعاً لسننه تعالى فى نظام خلقه ، وهو بذلك يطلبها من حيث أمره أن يطلبها أمراً تكوينياً قدرياً ، وتشريعياً تكليفياً ، فاذا جهل الأسباب أو عجز عنها ، وكل أمره فيها إلى ربه تعالى ، داعياً إياه أن يعلمه ما جهل بما سنه من أسباب العلم ومنها الالهام فى بعض الأحيان — وأن يسخر له ما عجز عنه من جماد أو حيوان أو إنسان ، وقد بين تعالى فائدته فى قوله من هذه السورة (٥١ ومن يتوكل على الله فان الله عزيز حكيم) وقد بينا موقعه فى تفسيرها (ص ٥٩٢ ج ٩) وفى آية (٦١ و إن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله) و بينا موقعها فى تفسيرها (ص ٦٩) وتقدم قبلها فى معناها وهو متمم له قوله (٦٢ وإن يريدوا أن يخدعوك فان حسبك الله) ومثله قوله بعدها (يا أيها النبى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) فالاحساب جزاء التقوى ، كما ورد فى آيات أخرى .

التوكل مؤلف من الإيمان الاستفادى الوجدانى ، ومن العمل الإيجابى والسلبى ، فكم من عمل يقدم عليه المؤمن المتوكل و يحجم عنه غيره لعظمته ، أو ما يخشى من عاقبته ، وكم من عمل يتركه المتوكل ولا تطيب نفس غيره بتركه ، لما يحرس عليه من فائدته ، أو يتوقعه من سوء مغبته . وليس من التوكل ترك الأسباب الصحيحة فى المعيشة والكسب والتداوى والحرب وغيرها ، بل هو لا يتحقق بدونها ، ولكن ينافيه الأخذ بالأمور الوهمية كالرقية والطيرة ، وقد

فصلنا هذا فى مواضع « من أوسعها مافى ص ٢٠٥ ـ ٢١٤ ج ٤ تفسير » .

(الأصل الخامس) إن من شأن المؤمن الصادق إقامة الصلاة أى أداؤها على أتم وجه وأكمله فى أركانها وآدابها وسننها والخشوع والتدبر فيها . والصلاة عماد الدين ، وأكمل العبادات الروحية البدنية الاجتماعية ، وعبر عنها بالإيمان فى قوله تعالى من آيات القبلة (وما كان الله ليضيع إيمانكم) كما قال جمهور المفسرين بقرينة السياق وقد وجهناه بأنه أثر الإيمان الراسخ فى القلب ، المصلح للنفس ، (ص ١٠ ج ٢ تفسير) وبينا أسرارها وحكمتها وفوائدها ومفاسد تركها فى مواضع من ذلك الجزء والجزء الأول الذى قبله باسهاب تام ولذلك اختصرنا الكلام عليها فى تفسير آية هذه السورة من الجزء التاسع .

(الأصل السادس) إن من شأن المؤمن الصادق الانفاق فى سبيل الله مما رزق الله وهو يشمل الزكاة المفروضة وغيرها من النفقات الواجبة والمستحبة . ولعل بذل المال فى سبيل الله أقوى آيات الإيمان ، وقد بينا القول فيه حيث وقع الأمر به من سورة البقرة بالتفصيل ومن غيرها بالاختصار ، فهو العبادة المالية التى يتوقف عليها أهم الأعمال الدينية والدنيوية ، من منزلية (عائلية) ومدنية وعسكرية ، وبمجموع هذه الصفات يكمل الإيمان ، ويستحق صاحبه وعد الله المؤمنين سعادة الدنيا والآخرة ، وما ذكره تعالى من الجزاء فى الأصل الآتي .

(الأصل السابع) أن جزاء هؤلاء المؤمنين الكاملين ما بينه تعالى بقوله (٤ أولئك هم المؤمنون حقاً لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم) فراجع تفسيره فى ص ٥٩٤ ج ٩ .

(الأصل الثامن) من آيات الإيمان الكامل بالتوكل على الله استغاثة الرب وحده ولا سيما فى الشدائد ، كما فعل جمهور المؤمنين مع الرسول صلى الله عليه وسلم فى بدر وذكرهم به بعدها ، وبما من عليهم من الاستجابة لهم بها ، فى قوله (٩ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم) الآية . وتجد فى تفسيرها تحقيق

الكلام فى كمال توكل النبى صلى الله عليه وسلم وكون توكل صاحبه أبى بكر الصديق رضى الله عنه دونه ، وما كان من خوفه صلى الله عليه وسلم ببدر وسكينته فى الغار و إعطائه كل مقام حقه ، كما ذكرناه فى الفصل الأول من الباب الثانى من هذه الخلاصة .

(الأصل التاسع) عناية الله تعالى بعباده المؤمنين الكاملين من أهل بدر التى أثنى عليهم بها فى الآيات ٩ — ١٢ (أصل ٦ فصل ١ باب ٢) وقد أشرنا إليه آنفاً فى الكلام على عنايته تعالى برسوله (ص) .

(الأصل العاشر) أن الله تعالى يبلو المؤمنين بلاء حسناً بمثل النصر والغنيمة ، كما يبلوهم أحياناً بلاء شديداً بالبؤس والهزيمة ، تربية لهم و بيانه فى تفسير قوله تعالى من الآية (١٧ وليبلى المؤمنين منه بلاء حسنا) و بكلا البلاءين يتم تمحيص المؤمنين « راجع ص ٦٢٣ ج ٩ » .

(الأصل الحادى عشر) إرشاده المؤمنين إلى ما يغفل عنه الجاهلون من الانتفاع بنعمة الله عليهم فى سماع العلم والحكمة ، واتقاء ما يصرف عنه من الاعراض والغفلة ، وذلك فى الآيتين ٢٠ و ٢١ وتدبر ما فسرناهما به فى ص ٢٥ — ٦٣٠ ج ٩ .

(الأصل الثانى عشر) إرشاده تعالى إياهم إلى الحياة المعنوية ، التى يرتقون بها عن أنواع الحياة الحيوانية . وهى ما يدعوهم إليه الرسول بكتاب الله تعالى فتدبر فيه الآية ٢٤ وتفسيرها فى ص ٦٣١ ج ٩ .

(الأصل الثالث عشر) إرشاده إياهم إلى سنته فى جعل الأموال والأولاد فتنة للناس ، أى امتحانا شديد الوقع فى النفس ، وتحذيراً لهم من الخروج فى أموالهم ومصالح أولادهم عن الحق والعدل ، بقوله (٢٨ واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة) وهذا أصل عظيم فى تربية المؤمن نفسه على التزام الحق وكسب الحلال واجتناب الحرام ، واتقاء الطمع والدناءة فى سبيل جمع المال والادخار

للأولاد . وقد كان أكثر أولاد المؤمنين عند نزول هذه الآية مشركين ، وفيهم نزل قوله تعالى « ٦٤ : ١٤ إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذروهم وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا فإن الله غفور رحيم ١٥ إنما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم » وإننا نرى كثيراً من المسلمين ، حتى اللابسين منهم لباس الدين يرتكبون المعاصى والدنايا فى هاتين الفتنتين ، ومنهم من يحرم بعض أزواجه وأولاده من إرثه بالهبة للآخرين منهم ، أو وقف العقار وحبسه عليهم .

(الأصل الرابع عشر) تذكير المؤمنين بماضيهم ، وما كان من ضعف أمتهم ، واستضعاف الشعوب لهم ، وخوفهم من تخطف الناس إياهم ، ليعلموا ما أفادهم الإسلام من عزة وقوة ومنعة قبل إتخانه فى الأرض وتمكن سلطانه فيها ومعرفة تاريخ الأمة فى ماضيها ، أكبر عون لها على إصلاح حالها واستعدادها لاستقبالها ، فراجع الآية ٢٦ وتفسيرها فى ص ٦٣٩ ج ٩ .

(الأصل الخامس عشر) جعل الألف منهم يغلب ألفين من الذين كفروا فى حال الضعف على سبيل الرخصة ـ وجعل الألف منهم يغلب عشرة آلاف من الكافرين فى حال القوة على سبيل العزيمة ، كما نص فى الآيتين ٦٥ و ٦٦ ويذكر مفصلا فى باب قواعد الأحكام الحربية .

(الأصل السادس عشر) إرشاد المؤمنين إلى ما يكتسبون به ملكة الفرقان العلمى الوجدانى الذى يفرق به صاحبه بين الحق والباطل والخير والشر والمصلحة والمفسدة . وتجد هذا فى الآية ٢٩ وتفسيرها فى ص ٦٤٧ ـ ٦٥٠ ج ٩ ويذكر هذا الأصل فى السنة السادسة من سنن الاجتماع .

(الأصل السابع عشر) امتنان الله على رسوله الأعظم بتأييده وبنصره وبالمؤمنين ، وبتأليفه بين قلوبهم ، وبالهما منة عظيمة من منه تعالى عليهم ، ومنقبة هى أعظم مناقبهم ، « راجع تفسير الآية ٦٣ فى صفحة ٨٤ .

(الأصل الثامن عشر) منة الله تعالى وفضله على أصحاب رسوله ولا سيما

أهل بدر بمشاركتهم إياه فى كفاية الله تعالى إياه و إحسابه له ولهم فى قوله عز وجل (٦٤ يا أيها النبى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) وتجد تفسيرها فى ص ٨٤ .

وهذا أشرف ما شرفهم الله تعالى به وتقدم ذكره فى عنايته تعالى برسوله (ص) .

ايقاظ واعتبار

من تدبر هذه الأصول يعلم كنه الإيمان وثمراته وأنه ليس جنسية سياسية ، ولا دعوة لسانية ، بل هو أعلى المراتب البشرية ، والكمالات الإنسانية ، المطهرة لأهله من الخرافات والدناءات ، فليزن القارىء إيمانه بميزان القرآن ، وليكن له أسوة حسنة الذين سبقونا بالإيمان .

الفصل الثاني

(فى حالة ضعفاء المؤمنين إيماناً أو حالا ونفساً وقرب بعضهم من المنافقين)

بعد أن بين صفات المؤمنين الكاملين فى أول السورة ومنهم أكثر أهل بدر بين حال غير كاملى الإيمان منهم بقوله (٥ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق و إن فريقاً من المؤمنين لكارهون ٦ يجادلونك فى الحق بعد ماتبين كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون) .

وقال فى تعجب المنافقين وضعفاء الإيمان من إقدام كملة المؤمنين على قتال المشركين فى بدر على ما بين الفريقين من التفاوت (٤٩ إذ يقول المنافقون والذين فى قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم . ومن يتوكل على الله فإن الله عزيز حكيم) .

وقال فى تعزير الذين أخذوا الفداء من أسرى بدر قبل إذنه تعالى لهم به (٦٧ تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة ـ إلى قوله ـ عذاب عظيم) .

فمن أقام قسطاس الموازنة المستقيم بين ضعفاء الإيمان من الصحابة « رض» وأقوى مؤمنى هذا العصر إيماناً يعلم مقدار بعد المسافة بين الفريقين . وأما كملة الإيمان منهم وهم الأكثرون فهم الذين قال فيهم رسول الله (ص) « لا تسبوا أصحابى فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » متفق عليه من حديث أبى سعيد الخدرى والنصيف مكيال أو نصف المد .

الباب الخامس

(فى بيان حال الكفار من المشركين وأهل الكتاب وذلك فى آيات)

(٢١ و ٣) قوله تعالى (١٢ سألقى فى قلوب الذين كفروا الرعب) أى عند لقاء المؤمنين فى القتال وما عطله به بعده من مشاقتهم لله ولرسوله وتوعدهم بعذاب النار ، فهذه ثلاث آيات فى حالهم ومآلهم ، وقد ثبت أنه كان من خصائصه (ص) أنه ينصر بالرعب ثبت هذا نصاً وثبت فعلا وكان للمسلمين حظ من إرثه (ص) بقدر ما كان من إرثهم لهدايته .

(٤) قوله تعالى للمؤمنين (١٥ إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار) الخ ففيه تحقير لشأنهم .

(٥) قوله تعالى (١٧ فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم) الآية ففيها بيان لخذلانه تعالى لهم ، وتمكين المؤمنين من قتلهم فى بدر بتأييده ونصره الذى تقدم فى بيان عناية الله تعالى بهم وقبله فى عنايته برسوله (ص)

(٦) قوله فى تعليل ما ذكر (١٨ ذلكم وأن الله موهن كيد الكافرين) وكذلك كان .

(٧) قوله فى أهل الكتاب منهم (١٩ إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح) الآية بناء على ماحكاه تعالى عنهم فى سورة البقرة (٢:٨٩ ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم ، وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا) فيراجع تفسيره فى ص ٣٨ ج ١ .

(٨) قوله تعالى فى نقائصهم (٢٢ إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لايعقلون) فوصفهم بتعطيل مشاعرهم ومداركهم الحسية والعقلية كماقال فى وصف أهل جهنم (٧:١٧٩ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لايفقهون بها ولهم أعين لايبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون) و بمثل هذا يدرك العاقل أن ما يذمه الكتاب العزيز من الكفار ليس هجاء شعريا ، ولا تنقيصاً تعصبياً ، بل هو بيان لما جنوه على أنفسهم من تعطيلهم لمداركهم العلمية ، و إفسادهم بذلك لفطرتهم السليمة ـ ومنه يعلم أن المؤمنين يجب أن يكونوا منهم على طرفي نقيض ، ويظهر له التفاوت العظيم بين هجاء أهل الجاهلية بعضهم لبعض و بين هذا الذم للكفار ، وما فيه من الإصلاح العلمى والأدبى ، وأكبر العبرة فيهأن المسلمين إذا صاروا متصفين بهذه الصفات لا ينفعهم لقب الإسلام ، ولا الانتماء إلى خاتم النبيين عليهم الصلاة والسلام ، فإنما الإسلام هداية ، ووظيفة رسوله (ص) الدعاية .

(٩) قوله تعالى (٣٠ و إذ يمكر بك الذين كفروا) الآية وهى فى المشركين وأكبر العبرة فيها أنهم كانوا يعادونه (ص) اعتزازاً بالقوة ، لا بالمصلحة ولا بالحجة .

(١٠) قوله (٣١ و إذا تتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا) الآية . ولو قدروا على مثله لشاؤا ، ولو شاؤا ماهو فى استطاعتهم لفعلوا ، ولو فعلوا لعرف عنهم ، ولرجع كل من آمن به (ص) إلى الكفر معهم ، لأنهم آمنوا بالحجة ، ولم يكن لأحد منهم فى الإسلام أدنى مصلحة ، بل كانوا عرضة للأذى والفتنة .

(١١) قوله (٣٢ و إذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم) وهو برهان على أنهم كانوا يجحدون جحود كبرياء وعناد ، لا تكذيب علم واعتقاد ، فهو دليل فعلى على الأمرين اللذين قبله .

(١٢) قوله (٣٤ ومالهم ألا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام وما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا المتقون ولكن أكثرهم لا يعلمون) أى لا يعلمون أن الحق فى الولاية على بيت الله تعالى المؤسس لعبادته وحده للذين يتقون الشرك والرذائل ، وهذا الحق تكوينى وتشريعى كما ثبت بالفعل .

(١٣) قوله (٣٥ وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية) وهو بيان لقبح عبادتهم و بطلانها لأنها لهو ولعب ، ولذلك رتب عليها جزاءها العاجل بقوله عطفاً بفاء التعقيب (فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون)

(١٤) قوله (٣٦ إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون) وهذا إنذار يتضمن الاخبار بالغيب عن عاقبة بذلهم للمال فى مقاومة الاسلام ، وقد ظهر صدقه للخاص والعام، فهو من معجزات القرآن

(١٥ و١٦) قوله تعالى فى تتمة الآية ـ ومنهم من عده آية مستقلة ـ (والذين كفروا إلى جهنم يحشرون ٣٧ ليميز الله الخبيث من الطيب و يجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعاً فيجعله فى جهنم أولئك هم الخاسرون) وفيه تتمة للانذار ، وجملته أنهم يغلبون فى الدنيا ثم يصيرون فى الآخرة إلى عذاب النار

(١٧) قوله (٣٨ قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ماقد سلف و إن يعودوا فقد مضت سنة الأولين) وهذه دعوة لهم إلى الإيمان ، ليكون وقوع ما أنذروا عن حجة و برهان ، وقد وقع ما أنذرهم فكان تصديقاً لاعجاز القرآن ، واطراداً لسنته تعالى فى معاندى الرسل عليهم السلام

(١٨) قوله تعالى للمؤمنين محذراً من صفات الكافرين (٤٧ ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطراً ورئاء الناس و يصدون عن سبيل الله) وهو بيان لصفة المشركين ، وحالهم ومقصدهم من خروجهم إلى قتال المؤمنين ، وهو البطر و إظهار الكبرياء والعظمة ومراءاة الناس ، وهى مقاصد سافلة إفسادية حذر الله

المؤمنين منها ، فهم إنما يقاتلون لاعلاء كلمة الله وهى التوحيد والحق والعدل ، وتقرير الفضيلة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، كما بيناه فى محله بشواهد القرآن

(١٩) قوله تعالى (٤٨ وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب لكم اليوم من الناس) الآية وهو نص فى أنهم كانوا مغرورين باستعدادهم الظاهر وكثرتهم العددية ، وأنه غرور لا يستند إلا إلى وسوسة الشيطان ، التى يروجها عندهم الجهل بقوة الحق المعنوية لدى أهل الإيمان ، ولذلك لم تلبث أن زالت عند ما التقى الجيشان ، بل عند ماتراءت الفئتان ، كما قال تعالى (فلما تراءت الفئتان نكص على عقبيه وقال إنى برىء منكم) الخ

(٢٠) قوله تعالى فى المنافقين وضعفاء الإيمان (٤٩ إذ يقول المنافقون والذين فى قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم) وإنما قالوا هذا لمشاركتهم للمشركين المجاهرين بالكفر فى الجهل بقوة الايمان بالله وبما يستلزمه من القوى المعنوية فلم يجدوا تعليلا لاقدام المؤمنين القليلين العادمين للقوى المادية على قتال المشركين المعتزين بكثرتهم وقواهم إلا الغرور بدينهم ، وما كانوا مغرورين بأنفسهم ، بل واثقين بوعد ربهم ، متوكلين عليه فى أمرهم ، وقد بين الله ذلك فى الرد على أولئك المنافقين ، بقوله (ومن يتوكل على الله فان الله عزيز حكيم)

(٢١) قوله تعالى (٥٠ ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم) الآيات . وهذا بيان لأول مايعرض لهم من العذاب فى أول مرحلة من مراحل عالم الغيب ، بعد بيان مايكون من عذابهم وخذلانهم فى الأرض . وضرب له المثل بآل فرعون وما كان من عذابهم فى الدنيا ، وقد صدق خبر الله الذى أوحاه إلى رسوله فى سوء عاقبة المشركين فى الدنيا ، وسيصدق خبره عنهم فى الأخرى (فلله الآخرة والأولى)

(٢٢) قوله تعالى فى أهل الكتاب من اليهود الذين عاهدهم النبى (ص) فنقضوا عهده المرة بعد المرة (٥٥ إن شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لايؤمنون

٥٦ الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم فى كل مرة وهم لا يتقون ـ إلى قوله ٥٩ ـ ولا يحسبن الذين كفروا سبقوا إنهم لايعجزون) وفيه بيان لفساد إيمانهم ، المقتضى لنقض أيمانهم ، المعقب لقتالهم ويراجع تفصيل ذلك فى تفسير هذه الآيات « ص ٥٣ — ٦٠ »

(٢٣) تهوين شأن الكفار فى القتال ، الذى هو مقتضى تلك الصفات والأحوال ، بجعل المؤمنين المستكملى صفات الإيمان ، يغلبون ضعفيهم إلى عشرة أضعافهم من الكفار ، كما ترى فى الآيات ٦٤ـ٦٦ وبيانه الذى لايرد فى تفسيرها من ص ٨٦ ـ ٩٠

(٢٤) ولاية الكفار بعضهم لبعض فى الآية ٧٣ وأما الأحكام المتعلقة بقتالهم فبيانها فى الباب السابع

الباب السادس

فى السنن الإلهية فى أفراد البشر وأممهم

وهى تدخل فى علم النفس وعلم الاجتماع

(السنة الأولى) ماثبت بالمشاهدة والاختبار من تفاوت البشر فى الاستعداد للايمان والكفر وفيهما ، وفى الاستعداد للخير والشر وفيهما ، وجزاء الله تعالى لهم على أعمالهم فى الدنيا والآخرة يجرى بمقتضى هذا التفاوت . ومن شواهدها فى هذه السورة ماوصف به المؤمنين الكاملين فى الآيات ٢ ـ ٤ وما ذكره فى الرابعة من درجاتهم عند ربهم فى الآخرة ، وهى تابعة لدرجاتهم فى الدنيا « راجع تفسيرها فى ص ٥٩٤ ج ٩ »

ومنها ما يقابل ذلك عن قرب وهو وصفه فى الآيتين «٥و٦» اللتين بعدهن من حال ضعفاء المؤمنين ومجادلتهم للرسول (ص) فى الحق بعد ما تبين فراجع تفسيرهما فى ص ٥٩٧ ج ٩

(السنة الثانية) ما ثبت بالاستقراء من كون الظلم فى الأمم يقتضى عقابها فى الدنيا بالضعف والاختلال ، الذى قد يفضى إلى الزوال ، أو فقد الاستقلال . وكون هذا العقاب على الأمة بأسرها ، لا على مقترفى الظلم وحدهم منها ، قال تعالى (٥٢ واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) وذلك أن الفتن فى الأمم والظلم الذى ينتشر فيها ولايقوم من أفرادها وجماعاتها من يقاومه يعم فساده بخلاف ذنوب الأفراد غير العامة المنتشرة ، فالأمة فى تكافلها كأعضاء الجسد الواحد فكما أن الجسد يتداعى و يتألم كله لمايصيب بعضه كذلك الأمم . وقد بينا فى تفسير الآية أن الأصل فى الفتنة هنا ما شأنه أن يقع بين الأمم من التنازع فى مصالحها العامة من السيادة والملك أو الدين والشريعة (ص ٦٣٧ ج ٩) ومثله كل ما له تأثير فى تفرقها وضعفها كفشو الفسق والاسراف فى الترف والنعيم المفسد للأخلاق ، وهو لايصل إلى هذا الحد إلا بترك إنكار المنكر الذى تأثم به الأمة كلها ، وكل من هذا وذاك ثابت فى وقائع التاريخ . ومن الشواهد عليه فى هذه السورة قوله تعالى (٥٤ كدأب آل فرعون ـ إلى قوله ـ وكل كانوا ظالمين) وهو قد ورد شاهداً لسنة أخرى سيأتي بيانها

(السنتان : الثالثة والرابعة) كون الافتتان بالأموال والأولاد ، مدعاة لضروب من الفساد ، فان حب المال والولد من الغرائز التى يعرض للناس فيها الاسراف والافراط إذا لم تهذب بهداية الدين ، ولم تشذب بحسن التربية والتعليم ، قال تعالى (٢٨ واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة وأن الله عنده أجر عظيم) وقد بينا وجوه ذلك فى تفسير الآية (ص ٦٤٤ ج ٩)

(السنة الخامسة) ماثبت فى الكتاب العزيز وأخبار التاريخ من عقاب كفار الأمم الجاحدين الذين عاندوا الرسل وهو قسمان : عقاب الذين عاجزوهم بما اقترحوا عليهم من الآيات الكونية فلم يؤمنوا بها على توعدهم بالهلاك فأهلكهم الله تعالى بعذاب الاستئصال كما أوعدهم على ألسنة رسلهم ـ وعقاب الذين عادوهم

وقاتلوهم فأخزاهم الله ونصر رسله عليهم . وقد كان هذا مطردا وسماه الله تعالى سنة فى قوله (٣٨ قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ماقد سلف ، وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين)

وليعلم أن النوع الأول من هذين العقابين هو غير الذى بيناه فى السنة الثانية فان الذنب فى تلك سبب طبيعى اجتماعى للعقاب ، وفى هذه ليس سبباً طبيعياً بل وضعياً تشريعياً بمقتضى وعيد الله تعالى ، وقد كان الذنب واحداً ـ وهو تكذيب الرسل ومعاندتهم ـ والعقاب عليه مختلفا (٢٩ : ٤٠ فكلا أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً ومنهم من أخذته الصيحة ومنهم من خسفنا به الأرض ومنهم من أغرقنا)

والفرق بين النوعين كالفرق بين الأمراض البدنية ، والمصائب الدنيوية ، و بين العقوبات الحكومية ، فان الأولى : تحدث بسبب مخالفة نظام الفطرة وسنن حفظ الصحة فهى علة وسبب طبيعى لها ، وأما الثانية : وهى العقوبات المقررة فى الشرائع والقوانين على جرائم الأفراد ـ كالحدود الشرعية والتعزير بالحبس أو الضرب أو التغريم بالمال على من قتل أو زنى أو سرق أو ضرب أو غصب ـ فهى وضعية تكليفية تقع بفعل منفذ الشرع والقانون ، ولو كانت أسبابا تكوينية طبيعية للعقاب الذى يحكم به القاضى و ينفذه السلطان لوقع بدون حكم ولا تنفيذ منفذ ، وقد تكون سبباً لعقاب طبيعى آخر غير عقاب الشرع والقانون ، بما تحدثه من الضرر فى الصحة والفساد فى الأمة ، فان الله تعالى لم يحرم على الناس شيئاً إلا لضرره ، حتى إذا ما كثرت وفشت فصارت ذنباً للأمة ترتب عليها ماتقدم بيانه فى السنة الثانية من عقاب الأمة بفشو الفسق وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وقد بينا هذا الفرق وهذه السنن مراراً فى هذا التفسير وقررنا أن عذاب الآخرة ينقسم إلى هذين القسمين أيضاً (فيراجع فى مواضعه بدلالة فهارس الأجزاء كلفظ جزاء وعذاب وعقاب وأمم)

وأما النوع الثاني من عقاب معاندى الرسل فهو يشبه عذاب الأمم على ظلمها وفسوقها من وجه واحد ويخالفه من وجهين: يشبهه من حيث إن أعداء الرسل ومقاتليهم كانوا دائماً ظالمين لهم ولأنفسهم، لأن الرسل ماجاءوهم إلا بالحق والعدل، وما تنازع أهل الحق والعدل، مع أهل الباطل والظلم، إلا وكانت العاقبة للمتقين وهم القسم الأول. فنصر الله تعالى لرسله والمؤمنين القائمين بحقوق الايمان التى بيناها فى مواضع من تفسير هذه السورة وغيرها كأن الأصل الأصيل فيه أنه داخل فى باب الأسباب الطبيعية الاجتماعية وسنة تنازع البقاء ورجحان الأمثل.

ويخالفه من حيث إن وجود الرسول فى المؤمنين له ضامن لانتزامهم الحق والعدل ومراعاة السنن العامة حتى إذا ماخالفوا وشذوا بنكوب السبيل مرة تابوا وأنابوا كما وقع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوتى أحد وحنين، ووقع ماهو أشد منه لبنى إسرائيل مع موسى وغيره من أنبيائهم (ع. م)

ويخالفه أيضاً من حيث إن وجوده فيهم كان يكون سبباً لتأييده تعالى إياهم بشىء من آياته كما وقع فى غزوة بدر بإمدادهم بالملائكة يثبتون قلوبهم، و بإلقاء الرعب فى قلوب أعدائهم، و بما كان من رميه صلى الله عليه وسلم إياهم بقبضة من التراب أصابت كل واحد منهم فأضعفت قلبه، بل أطارت لبه، وما كان من عناية الله تعالى برسوله والمؤمنين فى خروجه صلى الله عليه وسلم إلى بدر، وفى وعده إياهم إحدى الطائفتين أنها لهم على الإبهام، وفى إنزاله المطر عليهم حيث انتفعوا به من دون الكفار ـ فإن هذه الأمور بجملتها كانت توفيق أقدار لأقدار فى مصلحة المؤمنين فكانت عناية منه تعالى بهم، أكثرها من طريق الأسباب الظاهرة التى لا يملكونها بكسبهم.

وزد على ذلك ماورد من الأخبار الصحيحة فى بعض الخوارق الكونية له (ص) كإطعام الجيش الكثير من طعام قليل أعد لعدد قليل فبارك الله تعالى

فيه وكنبع الماء من بين أصابعه (ص) بما أمده الله تعالى به من مادة الماء الموجودة فى الهواء على خلاف السنة العامة فى تكوين الماء المبينة فى قوله تعالى (٢٤ : ٤٢ ألم تر أن الله يزجى سحاباً ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاماً فترى الودق يخرج من خلاله) ومثله آية (٣٠ : ٤٧) .

(السنة السادسة) كون التقوى والحذر فى الأعمال من فعل وترك فى الشؤون العامة والخاصة من اجتماعية وشخصية دينية أو دنيوية تكسب صاحبها ملكة يفرق بها بين الحق والباطل والخير والشر والمصلحة والمفسدة فيجرى فى أعماله على مراعاة ذلك فى ترجيح الحق والخير والمصلحة على مايقابلهن إلا فيما عساه يعرض له من جهالة أو سهو أو نسيان لا يلبث أن يرجع عنه إذا ذكر أو تذكر . قال تعالى (٢٩ ياأيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً) فراجع تفسيرها وتحقيق ماتكون فيه التقوى من أنواعها وأنواع الفرقان الذى هو ثمرتها فى ص ٦٤٧ — ٦٥٠ ج ٩ .

(السنة السابعة) التمييز بين الخبيث والطيب من الأشخاص والأعمال كما نص فى الآية ٣٧ وفى معناها آيات أخرى تقدمت وذكرنا أرقامها وأرقام سورها فى تفسيرها وقلنا فيه إن هذا المميز بين الأمرين يوافق مايسمى فى هذا العصر بسنة الانتخاب الطبيعى ورجحان أمثل الأمرين المتقابلين وغلب أفضل الفريقين المتنازعين أو بقاؤه .

(السنة الثامنة) كون تغير أحوال الأمم ، وتنقلها فى الأطوار من نعم ونقم ، أثراً طبيعياً فطرياً لتغييرها مابأنفسها من العقائد والأخلاق والملكات التى تطبعها فى الأنفس العادات ، وتترتب عليها الأعمال ، والنص القطعى فيها قوله (٥٣ ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا مابأنفسهم) وقد فصلنا القول فى بيانها تفصيلا (فى ص ٤٦ — ٥٢) .

(السنة التاسعة) كون الإثخان فى الأرض واستقرار السلطان فيه بالقوة

الكافية يقتضى اجتناب مايعارضه ويحول دون حصوله وتحققه كاتحاد الأسرى من الأعداء ومفاداتهم بالمال فى حال الضعف . كما يأتى في القاعدة ٢٢ من الباب السابع .

(السنة العاشرة) كون ولاية الأعداء من دون الأولياء من أعظم مثارات الفتنة والفساد فى الأمة ، والاختلال والانحلال فى الدولة ، كولاية المؤمنين فى النصرة والقتال للكافرين الذين يوالى بعضهم بعضاً على المؤمنين فى الحروب ولا سيما التى مثارها الخلاف الدينى ، وشواهد هذه السنة فى التاريخ الإسلامى وغيره كثيرة جداً وهى التى أزالت الدول الإسلامية الكثيرة ، وآخرها الدولة العثمانية الجاهلة التى كانت تتداعى عليها الأمم الأوربية النصرانية فيتفقون على قتالها إلا عند تعارض مصالحهن فيها . فراجع أحكام الولاية فى آخر هذه السورة من آية ٧٢ — ٧٣ والنص فيها قوله تعالى (إلا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير) وتجد تفسيرها خاصة فى ص ١٣٢ .

(السنة الحادية) عشرة ماثبت بالقرآن والوجدان من كون الإنسان ذا قدرة وإرادة واختيار فى أفعاله من إيمان وكفر وخير وشر وصلاح وفساد ، وكل ماذكر فى هذا الباب من سننه تعالى فى جزاء الناس على أعمالهم وما ذكر فى البابين اللذين قبله والباب الذى بعده من إسناد أفعالهم إليهم فهو مبنى على هذه السنة ، وأما ماتقدم فى الباب الأول من إسناد بعض أعمالهم إلى الله تعالى وتصرفه فيهم فهو بيان لسنته فى خلقهم كذلك وعلى هذه القاعدة جرينا فى إبطال عقيدة الجبر التى فتن بها أكثر الأشعرية وشواهده فى هذه السورة وغيرها كثيرة ، راجع منه فيها تفسير (١٧ فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم) الآية فى ص ٦٢٠ ج ٩ وتفسير (٢٤ واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه) ٦٣٤ منه .

الباب السابع

(فى القواعد الحربية العسكرية والسياسية وفيه ٢٨ قاعدة)

(تنبيه) ورد فى هذا الموضوع عدة قواعد فى سياق الأوامر والنواهى المناسبة لنظم الكلام الذى تقتضيه البلاغة والتأثير فى التلاوة لغرض الهداية التى هى المقصد الأول للدين نذكرها فى ترتيب آخر تقدم فيه الأهم فى الموضوع فالأهم بحسب الشؤون الحربية فنقول :

﴿ القاعدة الأولى ﴾ وجوب إعداد الأمة كل ما تستطيعه من قوة لقتال أعدائها فيدخل فى ذلك عدد المقاتلة ، والواجب أن يستعد كل مكلف للقتال ، لأنه قد يكون فرضاً عينياً فى بعض الأحوال ، يستدعى مايسمى بالنفير العام ، ولا يمكن هذا فى أمم الحضارة إلا بمقتضى نظام عام . ويدخل فيه السلاح وهو يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال ، وقد كثرت أجناسه وأنواعه وأصنافه فى هذا الزمان ، فمنه البرى والبحرى والهوائى ولكل منها مراكب وسفائن لمباشرة القتال ، ولنقل العسكر والأدوات والزاد والسلاح ، ويدخل فيه الزاد ونظام سوق الجيش وغير ذلك من العلوم والفنون الكثيرة .

﴿ القاعدة الثانية ﴾ وجوب رباط الخيل فإن من أهم القوى الحربية مرابطة الفرسان فى ثغور البلاد ، وخصه بالذكر للحاجة إليه وعدم الاستغناء عنه حتى فى هذا العصر الذى كثرت فيه مراكب النقل البخارية والكهربائية بأنواعها ، والنص العام الصريح فى هاتين القاعدتين قوله تعالى (٦٠ وأعدوا لهم مااستطعتم من قوة ومن رباط الخيل) .

﴿ القاعدة الثالثة ﴾ أن يكون القصد الأول من إعداد هذه القوى والمرابطة إرهاب الأعداء وإخافتهم من عاقبة التعدى على بلاد الأمة أو مصالحها أو على أفراد منها أو متاع لها حتى فى غير بلادها ، لأجل أن تكون آمنة فى عقردارها ،

مطمئنة على أهلها ومصالحها وأموالها ، وهذا ما يسمى فى عرف هذا العصر بالسلم المسلح ، وتدعيه الدول العسكرية فيه زوراً وخداعاً ، ولكن الإسلام امتاز على الشرائع كلها بأن جعله ديناً مفروضاً ، فقيد الأمر بإعداد القوى والمرابطة بقوله (ترهبون به عدو الله وعدوكم) .

﴿ القاعدة الرابعة ﴾ إنفاق المال فى سبيل الله لإعداد ما ذكر إذ لا يتم بدون المال شىء منه ، ولذلك قال بعد ما ذكر من هذه الآية (وما تنفقوا من شىء فى سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون) وقد كان هذا الإنفاق فى العصر الأول موكولا إلى إيمان المؤمنين فى يسرهم وعسرهم كما ترى فى أخبار غزوة تبوك المجملة فى السورة الآتية (التوبة) والمفصلة فى السيرة النبوية ، ولا بد له من نظام فى هذا العصر يدخل فى ميزانية الدولة كما تفعل جميع الدول ذات النظام الثابت وسيأتى فى سورة التوبة ان له سهما من مال الزكاة ، وهى قد نزلت بعد الأنفال مفصلة لكثير من إجمالها ، ومنه هذا الترغيب الصريح فى الانفاق لاعداد القوى العسكرية وفيه إشارة إلى الترهيب ، و إنذار على التقصير ، وقد صرح بمثله فى قوله تعالى بعد آيات فى شرع القتال من سورة البقرة (٢ : ١٩٤ وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) .

﴿ القاعدة الخامسة ﴾ تفضيل السلم على الحرب إذا جنح العدو لها ، إيثاراً لها على الحرب التى لا تقصد لذاتها ، بل هى ضرورة من ضرورات الاجتماع تقدر بقدرها . وذلك قوله تعالى عقب الأمر باعداد كل ما تستطيعه الأمة من قوة ومرابطة لارهاب عدوه وعدوها (٦١ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها) .

ولما كان جنوح العدو للسلم قد يكون خديعة لنا لنكف عن القتال ، ريثما يستعدون هم له أو لغير ذلك من ضروب الخداع ، وكان من المصلحة فى هذه الحال أن لا نقبل الصلح منهم ، ما لم نستفد كل ما يمكننا منه تفوقنا عليهم ـ لم يعدّ الشارع احتمال ذلك مانعاً من ترجيح السلم بل قال عز وجل (٦٢ و إن يريدوا

أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين) وهو برهان على أن الإسلام دين السلام ، لكن عن قدرة وعزة ، لا عن ضعف وذلة ، فراجع تفسير الآيتين فى (ص ٧٩)

﴿ القاعدتان السادسة والسابعة ﴾ المحافظة على الوفاء بالعهد والميثاق فى الحرب والسلم وتحريم الخيانة فيه سراً أو جهراً ، لتحريم الخيانة فى كل أمانة مادية أو معنوية أو غيرها مطلقاً ومقيداً ، والآيات فى ذلك متعددة محكمة لا تدع مجالا لاباحة نقض العهد بالخيانة فيه وقت القوة ،وعده قصاصة ورق عند إمكان نقضه بالحيلة ، حتى إن الله تعالى لم يبح لنا أن ننصر إخواننا المسلمين غير الخاضعين لحكمنا على المعاهدين من الكفار كما قال فى آية (و إن استنصروكم فى الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم و بينهم ميثاق) فراجع تفسيرها فى ص ١٢٨

وقال تعالى فى النهى عن الخيانة على وجه الإطلاق (٢٧ يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم) وتفسيره فى (ص ٦٤١ ج ٩) وفاتنا أن نذكر من أمثلته نقض عهود الأعداء فهو من أهم الأمانات فذكرناه فيما لى :

﴿ القاعدة الثامنة ﴾ نبذ العهد بشرطه إذا خيف من العدوّ المعاهد لنا أن يخون فى عهده ، وظهرت آية ذلك فى قوله أو عمله ، حينئذ يجب على الإمام أن ينبذ إليه عهده على طريق عادل سوى صريح لا خداع فيه ولا خيانة . وذلك قوله (٥٨ و إما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين) وهذا من الفضائل التى يمتاز بها التشريع الإسلام على جميع شرائع الأمم وقوانينها. راجع تفسير الآية و بعض الشواهد على أخذ مسلمى العصر الأول بها عملا بالكتاب العزيز وهدى الرسول (ص) فيها (ص ٥٨) .

﴿ القاعدة التاسعة ﴾ وجوب معاملة ناقضى العهد بالشدة التى يكونون بها عبرة ونكالا لغيرهم ، تمنعهم من الجرأة والاقدام على مثل خيانتهم بنقضهم ، وذلك قوله تعالى فيمن نقضوا عهد رسوله المرة بعد المرة وكانوا من اليهود (٥٧ فإما

تثقفنهم فى الحرب فشرد بهم من خلفهم لعلهم يذكرون) فراجع تفسيرها (فى ص ٥٦ ج ١٠) ثم راجع ما كان من معاهدة الرسول (ص) لليهود ونقضهم لها وعاقبة ذلك فيهم (ص ٦٠ ـ ٦٨) .

ومنه يظهر الفرق بين تعاليم الإسلام الجامعة بين الحزم والعدل ، والشدة والفضل ، و بين ما عليه دول المدنية الافرنجية من القسوة والظلم .

(فإن قيل) إن اتباع المسلمين وحدهم لهذه الفضائل فى الحرب يمكن أعداءهم من خيانتهم والظهور عليهم بعدم التزامهم لها . قلنا : إن أعداءهم فى العصور الأولى كانوا أبعد من أعدائهم فى هذا العصر عن هذه الفضائل إذ لم يكونوا مقيدين فى الحرب بنظام مثل قوانينها الحاضرة ، التى تراعى و يحتج بها ، فإن يتركها القوى تأولا . وكان تفوقهم بالقوة والكثرة عظيما ، وقد غلبهم المسلمون ، وإنما غلبوهم بهذه الفضائل وأمثالها .

﴿ القاعدة العاشرة ﴾ جعل الغاية من القتال الدينى حرية الدين ومنع فتون أحد واضطهاده لأجل إرجاعه عن دينه ، وذلك قوله تعالى (٣٩ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ، فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير) وقد كان المشركون يضطهدون المسلمين بكل ما قدروا عليه من الإيذاء والتعذيب لأجل دينهم . وأما المسلمون فلم يفعلوا ذلك ومن عساه شذ عن ذلك فقد خالف دين الإسلام الذى حرم الفتنة وحرم الإكراه فى الدين وشرع فيه الاختيار (راجع تفسير الآية فى ص ٥٥٦ ج ٩) وتجد فى هذا البحث حكم القتال بين المسلمين فى حال الفتنة كحرب الجمل وصفين .

﴿ القاعدة الحادية عشرة ﴾ كون الثبات فى القتال من أسباب النصر المعنوية ، التى يحصل بها ما يعبر عنه فى عرف العصر بالقوة الروحية ، وفى هذه السورة منه بضعة أسباب أخرى إيجابية وسلبية ، نذكرها منظومة فى سلك هذه القواعد .

(القاعدة ١٢) ذكر الله تعالى عند لقاء العدو ، والنص في هاتين القاعدتين

قوله تعالى (٤٥ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون) وقد بينا فى تفسير هذه الآية الوجه المعقول فى كون هذين الأمرين من أسباب الفلاح والقوة بالنصر وأوردنا بعض الشواهد على صحة ذلك من وقائع الحرب فى هذا العصر وأقوال علماء هذا الفن (ص ٢٤) .

(القاعدة ١٣) طاعة الله ورسوله وهى من أسباب النصر المعنوية بنص قوله تعالى عطفا على السببين السابقين (٤٦ وأطيعوا الله ورسوله) الخ ويدخل فى حكم طاعة الرسول طاعة الإمام الذى يحارب المسلم تحت لوائه وطاعة قواده . قال رسول الله (ص) « من أطاعنى فقد أطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ، ومن عصى أميرى فقد عصانى » رواه الشيخان من حديث أبى هريرة وفى رواية لهما بلفظ الأمير وفيها زيادة عند البخارى « وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به ، فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجراً ، وإن قال بغيره فإن عليه منه » .

الجنة بضم الجيم الترس والوقاية ومن المعروف الشائع من النظام العسكري فى عصرنا أن الطاعة المطلقة ركن من أركانه فيعاقبون من يخالف أوامر القواد من الجند أفراده وضباطه أشد العقاب من ضرب شديد وقتل فظيع ، ولولا هذا لما ثبت فى العالم المدنى سلطان ولا حكم ، لكثرة تنازع الأحزاب السياسية واختلاف زعمائها حتى فى وقت السلم ، وكثرة دسائس الأعداء وبذلهم الرشوة ولا سيما زمن الحرب . (راجع تفسير الآية ص ٢٨) .

(القاعدة ١٤) وجوب الصبر وكونه أعظم أسباب النصر ولذلك عظم الله تعالى شأنه بقوله بعد الأمر بطاعته وطاعة رسوله وبذكره (واصبروا إن الله مع الصابرين) وأى بيان لفائدة الصبر أبلغ من إثبات معية الله تعالى لأهله (راجع ص ٢٨ و ٩٠) .

(القاعدة ١٥) التوكل على الله تعالى وكونه أمر الله تعالى به فى هذه

السورة فى مقام توطين النفس على إيثار السلم على الحرب وثبوت الصلح من الأعداء مع احتمال إرادتهم به الخداع (آية ٥١و٦٢) فانظر تفسيرها فى ص ٧٩ وما بعدها وقال قبلها فى الرد على المنافقين ومرضى القلوب (٤٩ إذ يقول المنافقون والذين فى قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم) فراجع تفسيرها فى (ص ٣٤ ـ ٣٥) وقد وصف الله المؤمنين بالتوكل فيهـا وفى الآية الثانية . وقد بينا معناه وفائدته فى الأصل الرابع من الباب الرابع لهذه الخلاصة ، و إن شئت زيادة البيان فى هذا فراجع (ص ٢٠٥ — ٢١٤ ج ٤ تفسير) .

(القاعدة ١٦) اتقاء التنازع واختلاف التفرق فى حال القتال وما يتعلق به وتعليله بأنه سبب للفشل وذهاب القوة وذلك قوله تعالى (٤٦ ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) وهذا ما تجرى عليه الدول القوية ذات النظام المبني على الشورى فى تنازع الأحزاب فإنها تبطل هذا التنازع وتوقف عمل مجالس الشورى النيابية فى زمن الحرب وتكتفى بالشورى العسكرية وهى مشروعة فى الإسلام عمل بهـا (ص) فى غزوة بدر وفرضها الله تعالى عليه فى غزوة أحد وهى واجبة على من دونه من الأئمة والأمراء بالأولى راجع تفسير (٣ : ١٥٩ وشاورهم فى لأمر) فى ص ١٩٩ ـ ٢٠٥ ج ٤ تفسير) .

﴿ القاعدة ١٧ ﴾ اتقاء البطر ومراءاة الناس في الحرب كالمشركين كما فى الآية ٤٧ .

﴿ القاعدة ١٨ ﴾ تحريم التولى من الزحف والوعيد عليه فى قوله تعالى (١٥ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار) الخ وتفسيرها فى ص ٦١٥ — ٦١٩ ج ٩ وهو آكد من إيجاب الثبات فى القتال .

﴿ القاعدتان ١٩ و٢٠ ﴾ تشريع قتال المؤمنين فى حال القوة لعشرة أمثالهم من الكفار وتوطين النفس على الفوز والنصر عليهم من باب العزيمة ، وقتالهم لمثليهم فى حال الضعف من باب الرخصة ، وتعليل ذلك بما يقتضيه الإسلام من

كون المؤمنين أكمل صبراً من المشركين و يفقهون من علم الحرب وأسباب النصر فيها مالا يفقه المشركون ، وذلك نص الآيتين ٦٤و٦٥ و بيانه فى تفسيرها (ص ٧٤ — ٨٦) .

(القاعدة ٢١) (منع اتخاذ الأسرى ومفاداتهم بالمال فى حال الضعف وتقييد جواز ذلك بالاثخان فى الأرض بالقوة والعزة والسيادة . فيراجع فى تفسير الآيتين ٦٧ و٦٨ فى ص ٩٦ ـ ١٠٢ وتجد فيه أحكام الأسر والمن والفداء .

(القاعدة ٢٢) ترغيب الأسرى فى الإيمان و إنذارهم خيانة المسلمين بعد إطلاقهم بمن أو فداء راجع تفسير الآية ٧٠ فى ص ١١٧ ورجال الحرب فى هذا العصر يأخذون عليهم عهوداً أخرى .

(القاعده ٢٣) إباحة أكل غنائم الحرب ومنه فداء الأسرى فى الآية ٢٩

(القاعدة ٢٤) قسمة الغنائم ومستحقوها فى الآية ٤١ وتفسيرها فى ص ٣ — ١٩ .

(القاعدة ٢٥) ولاية النصرة بين المؤمنين فى دار الإسلام وأصله ما كان بين المهاجرين والأنصار — وهو فى الآية ٧٣ وتفسيره فى ص ١٢١ - ١٢٧

(القاعدة ٢٦) عدم ثبوت ولاية النصرة بين المؤمنين الذين فى دار الإسلام والمؤمنين فى دار الحرب أو خارج دار الإسلام إلا على من يقاتلهم لأجل دينهم فيجب نصرهم عليه إذا لم يكن بيننا و بينه ميثاق صلح وسلام بحيث يكون نصرهم عليه نقضا لميثاقه . و بيانه فى تفسير تتمة الآية ٧٢ من ص ١٢٢ .

(القاعدة ٢٧) ولاية الكفار بعضهم لبعض كما فى الآية ٧٣ وفى تفسيرها أحكام توارثهم معنا و بعضهم مع بعض وهو فى ص ١٢٩

(انتهى تلخيص أصول السورة وسننها وقواعدها وأحكامها)

ولله الحمد

سورة التوبة أو براءة

٩

﴿ هى السورة التاسعة وآياتها ١٢٩ عند الكوفيين و١٣٠ عند الجمهور ﴾

هى مدنية بالاتفاق قيل إلا قوله تعالى (١١٣ ما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى) الآية لما روي فى الحديث المتفق عليه من نزولها فى النهى عن استغفاره (ص) لعمه أبى طالب كما سيأتى تفصيله فى تفسيرها . ويجاب عنه بجواز أن يكون نزولها تأخر عن ذلك وبما يقوله العلماء فى مثل هذا المقام من جواز نزول الآية مرتين مرة منفردة ومرة فى أثناء السورة .

واستثنى ابن الفرس قوله تعالى (لقد جاءكم رسول) إلى آخر الآيتين فى آخرها فزعم أنهما مكيتان ، ويرده ما رواه الحاكم وأبو الشيخ فى تفسيره عن ابن عباس من أن هاتين الآيتين آخر ما نزل من القرآن ، وقول الكثيرين إنها نزلت تامة . وما يعارض هذا مما ورد فى أسباب نزول بعض الآيات يجاب عنه بأن أكثر ما روى فى أسباب النزول كان يراد به أن الآية نزلت فى حكم كذا ، أعنى أن الرواة كانوا يذكرونها كثيراً فى مقام الاستدلال وهذا لا يدل على نزولها وحدها ولا على كون النزول كان عند حدوث ما استدل بها عليه كما قلنا آنفا فى احتمال نزول آية استنكار الاستغفار للمشركين فى المدينة ، وإن كان ما ذكروه من سببها حدث بمكة قبل الهجرة .

ولم يكتب الصحابة ولا من بعدهم البسملة فى أولها لانها لم تنزل معها كما نزلت مع غيرها من السور . هذا هو المعتمد المختار فى تعليله ، وقيل رعاية لمن كان يقول إنها مع الأنفال سورة واحدة ، والمشهور أنه لنزولها بالسيف ونبذ العهود ، وقيل غير ذلك مما فى جعله سبباً وعلة نظر ، وقد يقال إنه حكمة لا علة ، ومما قاله بعض العلماء فى هذه الحكمة إنها تدل على أن البسملة آية من كل سورة أى لأن الاستثناء بالفعل كالاستثناء بالقول معيار العموم .

وقد ورد لها أسماء كثيرة هى صفات لأهم ما اشتملت عليه فمنها سورة الفاضحة لما فضحته من سرائر المنافقين و إنبائهم بما فى قلوبهم من الكفر وسوء النيات . وهذا الاسم روى عن عمر وابن عباس (رض) ومنها المنفرة والمعبرة والمبعثرة والمثيرة والبحوث (كصبور) لتنفيرها وتعييرها عما فى القلوب و بحث ذلك و إثارته و بعثرته ، وكذا المدمدمة والمخزية والمنكلة والمشردة ، ومعانى هذه الألقاب ظاهرة فى معنى فضيحتها للمنافقين وما يترتب عليها من الدمدمة عليهم والخزى والنكال والتشريد بهم . ومنها المقشقشة قال الزمخشرى وهى تقشقش من النفاق أى تبرىء منه . وأشهرها الثابت التوبة و براءة ، وسائر الأسماء ألقاب لبيان معانيها . وقد نزل معظمها بعد غزوة تبوك وهى آخر غزواته (ص) وفى حال الاستعداد لها فى زمن العسرة والخروج اليها فى القيظ ، وفى أثنائها ظهر من آيات نفاق المنافقين ما كان خفياً من قبل .

وقد صرحوا بأن أولها نزل سنة تسع بعد فتح مكة فأرسل النبى صلوات الله وسلامه عليه علياً عليه السلام ليقرأها على المشركين فى الموسم كما يذكر مفصلا فى محله .

وفى صحيح البخارى وغيره عن البراء قال : آخر آية نزلت (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة) وآخر سورة نزلت براءة . وهو رأى له لا رواية مرفوعة ويحمل قوله فى الآية على أنها آخر ما نزل فى الكلالة فهى بعد آيات المواريث وفى السورة على بعضها أو معظمها . وأرجح ما ورد فى آخر آية نزلت أنه قوله تعالى (٢ : ٢٨١ واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله) أو ما قبلها من آيات الربا من دونها ، والأرجح أن يقال معها . وتقدم تفصيل المسألة فى آخر سورة البقرة (ص ١٠٥ ج ٣) وأما آخر سورة نزلت تامة فالأرجح أنه سورة النصر وقد عاش (ص) بعدها أياما قليلة .

وأما التناسب بينها و بين ما قبلها فإنه أظهر من التناسب بين سائر السور بعضها مع بعض فهي كالمتممة لسورة الأنفال فى معظم ما فيها من أصول الدين .

وفروعه والسنن الإلهية والتشريع ـ وجله فى أحكام القتال وما يتعلق به من الاستعداد له وأسباب النصر فيه وغير ذلك من الأمور الروحية والمدنية ـ وأحكام المعاهدات والمواثيق من حفظها ونبذها عند وجود المقتضى له وأحكام الولاية في الحرب وغيرها بين المؤمنين بعضهم مع بعض والكافرين بعضهم مع بعض ، وكذا أحوال المؤمنين الصادقين والكفار والمذبذبين من المنافقين ومرضى القلوب فما بدىء به فى الأولى أتم فى الثانية . ولولا أن أمر القرآن فى سوره ومقاديرها موقوف على النص لكان هذا الذى ذكرناه مؤيداً من جهة المعانى لمن قال إنهما سورة واحدة كما يؤيده من ناحية ترتيب السور بحسب طولها وقصرها ، وتوالى السبع الطول منها ، ويليها المئون ، والأنفال دونها .

مثال ذلك (١) ان العهود ذكرت فى سورة الأنفل وافتتحت سورة التوبة بتفصيل الكلام فيها ولا سيما نبذها الذى قيد فى الأولى بخوف خيانة الأعداء .

(٢) تفصيل الكلام فى قتال المشركين وأهل الكتاب فى كل منهما .

(٣) ذكر فى الأولى صد المشركين عن المسجد الحرام وأنهم ليسوا بأوليائه (إن أولياؤه إلا المتقون) أى من المؤمنين وجاء فى الثانية (١٧ ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله) الخ الآيات .

(٤) ذكر فى أول الأولى صفات المؤمنين الكاملين وذكر بعد ذلك بعض صفات الكافرين ـ ثم ذكر فى آخرها حكم الولاية بين كل من الفريقين كما تقدم وجاء فى الثانية مثل هذا فى مواضع أيضاً .

(٥) ذكر فى الأولى الترغيب فى إنفاق المال فى سبيل الله وجاء مثل هذا الترغيب بأبلغ من ذلك وأوسع فى الثانية ، وذكرت فى الأولى مصارف الغنائم من هذه الأموال وفى الثانية مصارف الصدقات .

(٦) ورد ذكر المنافقين والذين فى قلوبهم مرض فى الأولى فى آية واحدة وفصل فى الثانية أوسع تفصيل حتى كانت أجدر بأن تسمى سورة المنافقين من سورة (إذا جاءك المنافقون) لو كانت تسمية السور بالرأى .

التفسير

(١) بَرَاءَةٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ (٢) فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللهِ وَأَنَّ اللهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ (٣) وَأَذَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ، فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ . وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٤) إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ . إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ .

من المشهور القطعى الذى لاخلاف فيه أن الله تعالى بعث محمداً رسوله وخاتم النبيين بالإسلام الذى أكمل به الدين ، وجعل آيته الكبرى هذا القرآن المعجز للبشر من وجوه كثيرة ذكرنا كلياتها فى تفسير (٢ : ٢٣ ص ١٩٠ ـ ٢٢٨ ج ١) وأقام بناء الدعوة إليه على أساس البراهين العقلية والعلمية المقنعة والملزمة ، ومنع الإكراه فيه والحمل عليه بالقوة كما بيناه فى تفسير (٢ : ٢٥٦ ص ٣٦ — ٤٠ ج ٣) فقاومه المشركون وفتنوا المؤمنين بالتعذيب والاضطهاد لصدهم عنه ، وصدوه (ص) عن تبليغه للناس بالقوة ، ولم يكن أحد ممن اتبعه يأمن على نفسه من القتل أو

التعذيب ، إلا بتأمين حلف أو قريب . فهاجر من هاجر منهم المرة بعد المرة ، ثم اشتد إيذاؤهم للرسول (ص) حتى ائتمروا بحبسه الدائم أو نفيه أو قتله علناً فى دار الندوة ، ورجحوا فى آخر الأمر قتله ، فأمره الله تعالى بالهجرة ، كما تقدم فى تفسير (٨ : ٣٠ وإذ يمكر بك الذين كفروا — ص ٦٥٠ ج ٩) فهاجر (ص) وصار يتبعه من قدر على الهجرة من أصحابه إلى حيث وجدوا من مهاجرهم بالمدينة المنورة أنصاراً لله ولرسوله يحبون من هاجر إليهم ، ويؤثرونهم على أنفسهم ، وكانت الحال بينهم و بين مشركى مكة وغيرهم من العرب حال حرب بالطبع ، ومقتضى العرف العام فى ذلك العصر ، وعاهد (ص) أهل الكتاب من يهود المدينة وما حولها على السلم والتعاون فخانوا و غدروا ، ونقضوا عهودهم له بما كانوا يوالون المشركين و يظاهرونهم كلما حاربوه ، كما تقدم بيان ذلك كله فى تفسير سورة الأنفال من هذا الجزء (ص ٥٣ ـ ٦٨)

وقد عاهد (ص) المشركين فى الحديبية على السلم والأمان عشر سنين بشروط تساهل معهم فيها منتهى التساهل عن قوة وعزة ، لا عن ضعف وذلة ، ولكن حباً بالسلم ونشر دينه بالإقناع والحجة ، ودخلت خزاعة فى عهده (ص) كما دخلت بنو بكر فى عهد قريش ، ثم عدا هؤلاء على أولئك ، وأعانتهم قريش بالسلاح فنقضوا عهدهم ، فكان ذلك سبب عودة حال الحرب العامة معهم ، وفتحه (ص) لمكة ، الذى خضد شوكة الشرك وأذل أهله ، ولكنهم مازالوا يحاربونه حيث قدروا ، وثبت بالتجربة لهم فى حالى قوتهم وضعفهم ، أنهم لاعهود لهم ولا يؤمن نقضهم وانتقاضهم ، كما يأتى قريباً فى قوله تعالى من هذه السورة ٧ (كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله — إلى قوله فى آخر آية ١٢ — فقاتلوا أئمة الكفر ، إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون) أى لا عهود لهم يرعونها و يفون بها . والمراد أنه لايمكن أن يعيش المسلمون معهم بحكم المعاهدات المرعية فيأمن كل منهم شر الآخر وعدوانه مع بقائهم على شركهم الذى ليس له شرع يدان به ، فيجب

الوفاء بالعهد بإيجابه ، كيف وقد سبقهم إلى الغدر ونقض الميثاق ، من كانوا أجدر بالوفاء وهم أهل الكتاب .

هذا هو الأصل الشرعى الذى بنى عليه ماجاءت به هذه السورة من نبذ عهودهم المطلقة ، و إتمام مدة عهدهم المؤقتة لمن استقام منهم عليها ، وأماحكمة ذلك فهي محو بقية الشرك من جزيرة العرب بالقوة ، وجعلها خالصة للمسلمين ، مع مراعاة الأصول السابقة فى قوله تعالى (٢ : ١٩٠ وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم) وقوله (٨ : ٦١ و إن جنحوا للسلم فاجنح لها) بقدر الإمكان ، و إن قال الجمهور بنسخ هذا بآية السيف من هذه السورة ونبذ عهود الشرك ، وسيأتى تفصيله فى تفسيرها .

قوله تعالى ﴿ براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين ﴾ البراءة مصدر برىء (كتعب) من الدين إذا أسقط عنه ومن الذنب ونحوه إذا تركه وتنزه عنه أى هذه براءة واصلة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين كما تقول : هذا كتاب من فلان إلى فلان . قال الراغب : أصل البرء والبراء والتبرى : التفصى مما يكره مجاورته أى أو ملابسته . أسند التبرى إلى الله ورسوله لأنه تشريع جديد شرعه الله تعالى وأمر رسوله بتبليغه وتنفيذه ، وأسند معاهدة المشركين إلى جماعة المؤمنين، و إن كان الرسول هو الذى عقده،فانه إنما عقده بصفة كونه الإمام والقائد العام لهم ، وهو عقد ينفذ بمراعاتهم لهم وعملهم بموجبه ، كما يسند تعالى إلى الجماعة أكثر الأحكام العامة حتى ما كان الخطاب فى أول آياته له (ص) كقوله تعالى (ياأيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) الخ ؛ فجمهور المؤمنين هم الذين ينفذون أحكام المعاهدات ، ولقوادهم من أهل الحل والعقد وأمراء السرايا الاجتهاد فيما لانص فيه منها ، ومن أحكام الحرب والصلح وغيرها ، ولا ينسب ذلك فى تفصيله إلى الله ورسوله ، إذ لايمكن إحاطة النصوص بفروعه ، وقد نهى النبي (ص) القواد إذا نزلوا حصناً فطلب أهله منهم النزول على حكم الله ورسوله

أن لاينزلوهم على حكمهما وذمتهما ، وأمر بأن ينزلوهم على حكمهم وذمتهم ، كارواه مسلم من حديث بريدة (رض)

والمعاهدة عقد العهد بين الفريقين على شروط يلتزمونها ، وكان اللذان يتوليانها منهما يضع أحدهم يمينه فى يمين الآخر ، وكانوا يؤكدونها ويوثقونها بالأيمان ولذلك سميت أيماناً ، كما قال تعالى فى المشركين (إنهم لا أيمان لهم)

قال ناصر السنة البغوى فى تفسير الآية : لما خرج النبى (ص) إلى تبوك كان المنافقون يرجفون الأراجيف ، وجعل المشركون ينقضون عهوداً كانت بينهم وبين رسول الله (ص) فأمر الله عز وجل بنقض عهودهم ، وذلك قوله عز وجل (وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء) يعنى أنه (ص) إنما عمل فى نبذ عهودهم بآية الأنفال التى تقدمت وليس تشريعاً جديداً لنبذ عهود المشركين مطلقاً .

وقال الحافظ ابن كثير فى تفسيرها : اختلف المفسرون ههنا اختلافاً كثيراً فقال قائلون : هذه الآية لذوى العهود المطلقة غير المؤقتة أو من له عهد دون أربعة أشهر ، فيكمل له أربعة أشهر ، فأما من كان له عهد مؤقت فأجله إلى مدته مهما كان ، لقوله تعالى (فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم) ولما سيأتى فى الحديث « ومن كان بينه وبين رسول الله (ص) عهد فعهده إلى مدته » وهذا أحسن الأقوال وأقواها ، وقد اختاره ابن جرير رحمه الله ، وروى عن الكلبى ومحمد بن كعب القرظى وغير واحد . اهـ

﴿ فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ﴾ خطاب للمؤمنين مرتب على البراءة مبين لما يجب أن يقولوه للمشركين الذين برىء الله ورسوله من عهودهم ، ويجوز أن يكون خطاباً للمشركين أنفسهم بطريق الالتفات ، والسياحة فى الأرض الانتقال والتجوال الواسع فيها ورجل سائح وسياح ، وهو مجاز من ساح الماء سيحاً ، وسيح الناس نهراً . والمراد من الأمر بالسياحة حرية السير والانتقال مع الأمان

مدة أربعة أشهر لايعرض المسلمون لهم فيها بقتال ، فلهم فيها سعة من الوقت للنظر فى أمرهم ، والتفكر فى عاقبتهم ، والتخير بين الإسلام ، وبين الاستعداد للمقاومة والصدام ، إذا هم أصروا على شركهم وعدوانهم . وهذا من غرائب رحمة هذا الدين ، وإعذاره إلى أعدى أعدائه المحاربين ، ولولاه لأمكن أن يقال : إنه أخذهم على غرة ، ودانهم بما كانوا يدينونه عند القدرة ، فإن كان هذا من العدل ، فأين ما امتاز به من الفضل ؟

وهذه الأربعة الأشهر تبتدىء من عاشر ذى الحجة من سنة تسع وهو عيد النحر الذى بلغوا فيه هذه الدعوة كما يأتى وتنتهى فى عاشر ربيع الآخر من سنة عشر . وقال الزهرى : إنها الأشهر الحرم لأن البراءة نزلت فى أول شوال سنة تسع ، وتنتهى بانتهاء المحرم أول السنة العاشرة . وهو غلط يقتضى أن تكون مدة الأربعة الأشهر بعد التبليغ شهرين لما سيأتى من كون تبليغهم البراءة كان يوم النحر فى منى ، ولا يعقل أن يحاسبوا بالمدة قبل العلم بها .

﴿ واعلموا أنكم غير معجزى الله ﴾ أى وكونوا على علم قطعى بأنكم لا تعجزون الله تعالى بسياحتكم فى الأرض ولا تجدون لكم مهربا من رسوله وعباده المؤمنين إذا أصررتم على شرككم وعدوانكم لله ولرسوله ، بل هو يسلطهم عليكم ، ويؤيدهم بنصره الذى وعدهم ، كما نصرهم فى كل قتال لكم معهم بدءا أو انتهاء ، والعاقبة للمتقين .

﴿ وأن الله مخزي الكافرين ﴾ أى واعلموا كذلك أن الله تعالى هو المخزى لجميع الكافرين منكم ومن غيركم فى معاداتهم وقتالهم لرسله وعباده المؤمنين ؛ يخزيهم فى الدنيا بذل الخيبة والفضيحة ، ثم يخزيهم فى الآخرة أيضاً ، فتلك سنته تعالى فيهم كما قال فى مشركي مكة ومن اقتدى بهم (٣٩ : ٢٥ كذب الذين من قبلهم فأتاهم العذاب من حيث لايشعرون ٢٦ فأذاقهم الله الخزى فى الحياة الدنيا ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون) وقال فى عاد قوم هود (٤١ : ١٥ فأرسلنا

عليهم ريحاً صرصراً فى أيام نحسات لنذيقهم عذاب الخزى فى الحياة الدنيا ولعذاب الآخرة أخزى وهم لاينصرون) والظاهر أن المراد بالخزى هنا ما يكون لهم فى الدنيا للتصريح بعذاب الآخرة فى آخر قوله :

﴿ وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله برىء من المشركين ورسوله﴾ هذه الجملة معطوفة على ماقبلها مصرحة بالتبليغ الصريح الجهرى العام للبراءة من المشركين أى من عهودهم وسائر خرافات شركهم وضلالاته ، ومبينة لوقته الذى لايسهل تعميمه إلا فيه ، وهو يوم الحج الأكبر ، وفى تعيينه خلاف سيذكر مع ترجيح أنه عيد النحر الذى تنتهى فيه فرائض الحج وأركانه ويجتمع الحاج فيه لإتمام واجبات المناسك وسننها فى منى . والأذان النداء الذى يطرق الآذان بالإعلام بما ينبغى أن يعلمه الخاص والعام ، وهو اسم من التأذين ، قال تعالى (فأذن مؤذن بينهم أيتها العير إنكم لسارقون) ومنه الأذان للصلاة . وأذن بها أعلم ، وآذنه بالشىء إيذاناً أعلمه به .وأذن بالشىء (كعلم) علمه ، وأذن له (كتعب) استمع . وأعاد التصريح فى هذا الأذان بكونه من الله باسم الذات ومن رسوله بصفة التبليغ الذى تقتضيه الرسالة كما صرح بهما فى البراءة ، وصرح فى الموضعين بذكر المشركين بعنوان الشرك ووصفه ، وذلك لتأكيد هذا الحكم وتأكيد تبليغه من جميع وجوهه .ثم أكد مايجب أن يبلغوه من ذلك بما أوجب أن يخاطبوا به من غير تأخير بقوله ﴿ فان تبتم ﴾ أى قولوا لهم : فان تبتم بالرجوع عن شرككم وما زينه لكم من الخيانة والغدر بنقض العهود ، وقبلتم هداية الإسلام ﴿ فهو خير لكم ﴾ فى الدنيا والآخرة ، لأن هداية الإسلام هى السبب لسعادتهما ﴿ وإن توليتم ﴾ أى أعرضتم عن إجابة هذه الدعوة إلى التوبة ﴿ فاعلموا أنكم غير معجزى الله ﴾ أى غير فائتيه بأن تفلتوا من حكم سننه ووعده لرسله والمؤمنين بالنصر كما تقدم آنفاً ﴿ وبشر الذين كفروا بعذاب أليم ﴾ وهذا خطاب للنبى (ص)

لأنه نبأ عن الغيب ، الذى لا يمكن علمه إلا بوحي الله عز وجل ، وقد تقدم فى هذا التفسير أن البشارة مايؤثر فى البشرة من الأنباء ، إما بالتهلل وإشراق الوجه وهو السرور الذى تنبسط به أسارير الجبهة وتتمدد ، وإما بالعبوس والبسور وتقطيب الوجه ، من الكدر أو الحزن أو الخوف . وغلب فى الأول حتى ذهب الأكثرون إلى كونه حقيقة فيه وأن استعماله فيما يسوء ويكدر إنما يقال من باب التهكم .

ثم استثنى من هؤلاء الذين تبرأ من عهودهم ، وأمر بوعيدهم وتهديدهم ، وضرب لهم موعد الأربعة الأشهر ، من حافظوا على عهدهم بالدقة التامة والإخلاص

فقال ﴿ إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ، ولم يظاهروا عليكم أحداً فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم ﴾ قال الحافظ ابن كثير : هذا استثناء من ضرب مدة التأجيل بأربعة أشهر لمن له عهد مطلق ليس بمؤقت ، فأجله أربعة أشهر يسيح في الأرض يذهب فيها أينجو بنفسه حيث شاء ، إلا من له عهد مؤقت فأجله إلى مدته المضروبة التى عوهد عليها وقد تقدمت الأحاديث : ومن كان له عهد مع رسول الله (ص) فعهده إلى مدته المضروبة . وذلك بشرط أن لاينقص المعاهد عهده ولم يظاهر على المسلمين أى يمالىء عليهم من سواهم ، فهذا الذى يوفى له بذمته ، وعهده إلى مدته اهـ .

وقال البغوى : المراد بهؤلاء الذين استثناهم الله تعالى بنو ضمرة وهى من كنانة ، وقال السدى : هؤلاء بنو ضمرة و بنو مدلج حيان من بنى كنانة كانوا حلفاء النبى (ص) فى غزوة العسرة من بنى تبيع . وقال مجاهد : كان لبنى مدلج وخزاعة عهد فهو الذى قال الله (فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم) وقال محمد بن عباد بن جعفر : هم بنو خزيمة بن عامر من بنى بكر بن كنانة . ولكن قال ابن عباس (رض) هم مشركو قريش الذين عاهدهم النبى (ص) زمن الحديبية وكان قد بقى من مدتهم أربعة أشهر بعد يوم النحر فأمر النبى (ص) أن يوفى لهم بعهدهم

هذا إلى مدتهم ، ذكر هذه الأقوال فى الدر المنثور . والصواب أن هذا اللفظ عام، وتعيين المراد منه بأسماء القبائل لايتعلق به عمل بعد ذلك الزمان .

والآية تدل على أن الوفاء بالعهد من فرائض الإسلام مادام العهد معقوداً ، وعلى أن العهد المؤقت لايجوز نقضه إلا بانتهاء وقته ، وأن شرط وجوب الوفاء به علينا محافظة العدو المعاهد لنا عليه بحذافيره ، من نص القول وفحواه ولحنه المعبر عنهما فى هـذا العصر بروحه ، فان نقص شيئاً ما من شروط العهـد ، وأخلّ بغرض ما من أغراضه عد ناقضاً له ، إذ قال (ثم لم ينقصوكم شيئـاً) ولفظ شيء أعم الألفاظ وهو نـكرة فى سياق النفى ، فيصدق بأدنى إخلال بالعهد ، وقرىء فى الشواذ (ينقضوكم) بالضاد المعجمة والمهملة أبلغ — ومن الضرورى أن من شروطه التى ينتقض بالإخلال بها عدم مظاهرة أحد من أعدائنا وخصومنا علينا وقد صرح بهذا للاهتمام به ، وإلا فهو يدخل فى عموم ماقبله ، وذلك أن الغرض الأول من المعاهدات ترك قتال كل من الفريقين المتعاهدين للآخر وحرية التعامل بينهما، فمظاهرة أحدهما لعدو الآخر أى معاونته ومساعدته على قتاله ومايتعلق به ، كمباشرته للقتال وغيره بنفسه ، يقال : ظاهره ، إذا عاونه (وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الـكتاب من صياصيهم) وظاهره عليه إذا ساعده عليه . وتظاهروا عليهم تعاونوا . وكله من الظهر الذى يعبر به عن القوة ومنه بعير ظهير ، ويحتمل أن يكون من الظهور .

﴿ إن الله يحب المتقين ﴾ أى لنقض العهود وإخفار الذمم ،ولسائر المفاسد المخلة بالنظام والعدل العام .

وقد ورد فى تنفيذ أمر الله تعالى بهذه البراءة والأذان بها ، أى التبليغ العام العانى لها أحاديث فى الصحاح والسنن وكتب التفسـير المأثور فيها شىء من الخلاف والتعـارض نقتصر على أمثلها وأثبتها ، وما يجمع بين الروايات ويزيل تعارضها. فجملة تلك الروايات تدل على أن النبى (ص) جعل أبا بكر (رض) أميرا على الحج

سنة تسع وأمره أن يبلغ المشركين الذين يحضرون الحج أنهم يمنعون منه بعد ذلك العام ثم أردفه بعلى (ع . م) ليبلغهم عنه نبذ عهودهم المطلقة و إعطائهم مهلة أربعة أشهر لينظروا فى أمرهم وأن العهود المؤقتة أجلها نهاية وقتها . و يتلو عليهم الآيات المتضمنة لمسألة نبذ العهود وما يتعلق بها من أول سورة براءة وهى ٤٠ أو ٣٣ آية وما ذكر فى بعض الروايات من التردد بين ٣٠ و ٤٠ فتعبير بالاعشار ، مع إلغاء كسرها من زيادة ونقصان ، وذلك لأن من عادة العرب أن العهود ونبذها إنما تكون من عاقدها أو أحد عصبته القريبة ، وأن علياً كان مختصا بذلك مع بقاء إمارة الحج لأبي بكر الذى كان يساعده على ذلك و يأمر بعض الصحابة ، كأبي هريرة بمساعدته .

أما الشيخان فقد أخرجا فى هـذا الباب حديث أبي هريرة الذى رواه عنه حميد بن عبد الرحمن بن عوف فى كتاب الحج ، وكرره البخارى فى كتب الطهارة والحج والجزية والمغازى والتفسير ، فنذكر لفظه فى تفسير (فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر) الآية : عن حميد أن أبا هريرة قال : بعثنى أبو بكر فى تلك الحجة فى مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى : أن لايحج بعد العـام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . قال حميد : ثم أردف رسول الله (ص) بعلى بن أبى طالب وأمره أن يؤذن ببراءة . قال أبو هريرة : فأذن معنا على يوم النحر فى أهل منى ببراءة وأن لايحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان اه

قال الحافظ فى الفتح عند قوله ، قال أبو هريرة فأذن معنا على مانصه :

هو موصول[1] بالاسناد المذكور ، وكان حميد بن عبد الرحمن حمل قصة توجه على من المدينة إلى أن لحق بأبى بكر عن غير أبى هريرة وحمل بقية القصة عن أبى هريرة . وقوله : فأذن معنا على فى منى يوم النحر الخ . قال الكرمانى : فيه

(١) يعنى هذا القول تتمة للكلام الموصول قبله خلافا لما يوهمه قول البخارى قال حميد فانه يعبر به عادة عن الروايات المعلقة أو المنقطعة الاسناد

اشكال لأن علياً كان مأموراً بأن يؤذن ببراءة فكيف يؤذن بأن لا يحج بعد العام مشرك ؟ ثم أجاب بأنه أذن ببراءة . ومن جملة ما اشتملت عليه أن لا يحج بعد العام مشرك من قوله تعالى (٢٨ إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) ويحتمل أن يكون أمر أن يؤذن ببراءة وبما أمر أبو بكر أن يؤذن به أيضا (قلت) وفى قوله : يؤذن ببراءة ـ تجوز لأنه أمر أن يؤذن ببضع وثلاثين آية منتهاها عند قوله (ولو كره المشركون) [1] فروى الطبري من طريق أبي معشر عن محمد بن كعب وغيره قال : بعث رسول الله (ص) أبا بكر أميرا على الحج سنة تسع ، وبعث عليا بثلاثين أو أربعين آية من براءة . وروى الطبرى من طريق أبى الصهباء قال : سألت علياً عن يوم الحج الأكبر ، فقال إن رسول الله (ص) بعث أبا بكر يقيم للناس الحج وبعثنى بعده بأربعين آية من براءة حتى أتى عرفة فخطب ثم التفت إلى فقال: ياعلى قم فأد رسالة رسول الله (ص) فقمت فقرأت أربعين آية من براءة [2] ثم صدرنا حتى رميت الجمرة فطفقت أتتبع بها الفساطيط أقرؤها عليهم لأن الجميع لم يكونوا حضروا خطبة أبى بكر يوم عرفة

ثم قال الحافظ: وأما ما وقع فى حديث جابر فيما أخرجه الطبرى و إسحاق فى مسنده والنسائى والدارمى كلاهما عنه ، وصححه ابن خزيمة وابن حبان من طريق ابن جريج : حدثنى عبد الله بن عثمان بن خيثم عن أبى الزبير عن جابر : أن النبى (ص) حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحج فأقبلنا معه حتى إذا كنا بالعرج [3] ثوّب بالصبح فسمعنا رغوة ناقة رسول الله (ص) فاذا على عليها

---

(١) وهى الآية ٣٣ ،

(٢) الآية ٤٠ هى قوله تعالى (إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثانى اثنين إذ هما فى الغار) الخ . فاذا كان العدد على ظاهره فحكمته التنويه بمقام أبى بكر (رض) وتوجيه تأميره (ص) إياه على الحج

(٣) العرج بالفتح موضع بين مكة والمدينة قيل إنه على ثلاثة أميال من المدينة وقيل أكثر .

فقال له : أمير أو رسول ؟ فقال : بل أرسلنى رسول الله (ص) ببراءة أقرؤها على الناس ، فقدمنا مكة فلما كان قبل يوم التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس بمناسكهم حتى إذا فرغ منها قام على فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ، ثم كان يوم النحر كذلك ، ثم يوم النفر كذلك — فيجمع بأن علياً قرأها كلها فى المواطن الثلاثة ، وأما فى سائر الأوقات فكان يؤذن بالأمور المذكورة : أن لا يحج بعد العام مشرك الخ . وكان يستعين بأبى هريرة وغيره فى الأذان بذلك .

« وقد وقع فى حديث مقسم عن ابن عباس عند الترمذى أن النبى (ص) بعث أبا بكر — الحديث — وفيه فقام على أيام التشريق فنادى : ذمة الله وذمة رسوله بريئة من كل مشرك فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ، ولا يحجن بعد العام مشرك ، ولا يطوفن بالبيت عريان ، ولا يدخل الجنة إلا كل مؤمن . فكان على ينادى بها ، فإذا بح قام أبو هريرة فنادى بها »

« وأخرج أحمد بسند حسن عن أنس أن النبى (ص) بعث ببراءة مع أبى بكر فلما بلغ ذا الحليفة قال « لا يبلغها إلا أنا أو رجل من أهل بيتى » فبعث بها مع على قال الترمذى : حسن غريب . ووقع فى حديث يعلى عند أحمد عن على : لما نزلت عشر آيات من براءة بعث بها النبى (ص) مع أبى بكر ليقرأها على أهل مكة ، ثم دعانى فقال « أدرك أبا بكر فحيثما لقيته فخذ منه الكتاب . فرجع أبو بكر فقال : يارسول الله نزل فى شىء ، فقال «لا» إلا أنه لن يؤدى عنى — أو ولكن جبريل قال : لا يؤدى عنك إلا أنت أو رجل منك » قال العماد ابن كثير : ليس المراد أن أبا بكر رجع من فوره ، بل المراد رجع من حجته (قلت) ولا مانع من حمله على ظاهره لقرب المسافة . وأما قوله : عشر آيات فالمراد أولها (إنما المشركون نجس) اهـ

هذا ما لخصه الحافظ من الروايات ، وأقول إن ابن كثير قال فى حديث على

فى نزول عشر آيات المذكورة أخيراً ـ وقد ذكر إسناده عن عبد الله بن أحمد ـ هذا إسناد فيه ضعف .

وأزيد عليه انتقاد متنه إذ لا يصح أن يكون نزل منها عشر آيات وأنه (ص) بعث أبا بكر ثم علياً بها ، فهذا مخالف لسائر الروايات المتضافرة المتفقة التى أطلق فى بعضها أول سورة براءة ـ وفى بعضها عدد ثلاثين أو أربعين آية منها ـ أى بالتقريب ، وفى بعضها سورة براءة ، وهى لا تنافى بينها ، فقد نزلت سورة براءة كلها أو أكثرها عقب غزوة تبوك وقد كانت فى رجب سنة تسع من الهجرة . وقد قال ابن إسحاق : إن النبى (ص) أقام بعد أن رجع من تبوك رمضان وشوال وذا القعدة ثم بعث أبا بكر أميراً على الحج ، وذكر أن أبا بكر خرج فى ذى القعدة. فإن أمكن حمل ماروا ه ابن سعد عن مجاهد من أن حج أبى بكر كان فى ذى القعدة على هذا كان صحيحا وإلا فلا .

وأما ضعف إسناده الذى ذكره ابن كثير فمن حنش بن المعتمر الكنانى الكوفى قال ابن حبان : كان كثير الوهم فى الأخبار ينفرد عن على بأشياء لا تشبه حديث الثقات حتى صار ممن لا يحتج بحديثه ، وقال البزار : حدث عنه سماك بحديث منكر ، وقال ابن حزم فى المحلى ساقط مطرح ، ولأئمة الجرح فى تضعيفه أقوال أخرى . ولعل الحديث المنكر الذي رواه عنه سماك هو هذا ، على أن سماك بن حرب هذا لم يسلم من جرح ، وإن روى عنه مسلم ، ومما قيل عنه أنه خرف فى آخر عمره . والعجيب من الحافظ بن حجر كيف سكت عن ضعف إسناد هذا الحديث مع تذكر عبارة ابن كثير فيه .

وأما يوم الحاج فختلافهم فى تعيين الأكبر ففيه ماروا ه البخارى فى تفسير (إلا الذين عاهدتم من المشركين) من رواية صالح بن كيسان عن ابن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن أخبره عن أبى هريرة أنه أخبره أن أبا بكر (رض) بعثه فى الحجة التى أمره رسول الله (ص) عليها قبل حجة الوداع يؤذن فى الناس أن لا يحجن

بعد العام مشرك . ولا يطوفن بالبيت عريان ، فكان حميد يقول : يوم النحر يوم الحج الأكبر ، من أجل حديث أبى هريرة ، وتقدم الحديث فى كتاب الجزية عن شعيب عن الزهرى بلفظ : بعثنى أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى : لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ، ويوم الحج الأكبر يوم النحر . وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس الحج الأصغر . فنبذ أبو بكر إلى الناس فى ذلك العام ، فلم يحج فى حجة الوداع التى حج فيها النبى (ص) مشرك اهـ

قال الحافظ فى الكلام على رواية صالح من الفتح بعد أن ذكر رواية شعيب ما نصه . وقوله : ويوم الحج الأكبر يوم النحر — هو قول حميد بن عبد الرحمن استنبطه من قوله تعالى : (وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر) ومن مناداة أبى هريرة بذلك بأمر أبى بكر يوم النحر ، وسياق رواية شعيب يوهم أن ذلك مما نادى به أبو بكر[1] وليس كذلك فقد تضافرت الروايات عن أبى هريرة بأن الذى كان ينادى به هو ومن معه من قبل أبي بكر شيئان : منع حج المشركين ، ومنع طواف العريان . وأن عليا أيضا كان ينادى بهما وكان يزيد : من كان له عهد فعهده إلى مدته ، وأن لا يدخل الجنة إلا مسلم . وكان هذه الأخيرة كالتوطئة لأن لا يحج البيت مشرك . وأما التى قبلها فهى التى اختص على بتبليغها ، ولهذا قال العلماء إن الحكمة فى إرسال على بعد أبى بكر أن عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد إلا من عقده أو من هو منه بسبيل من أهل بيته فأجراهم فى ذلك على عادتهم ، ولهذا قال (ص) « لا يبلغ عنى إلا أنا أو رجل من أهل بيتى » . وروى أحمد والنسائى من طريق محرز بن أبى هريرة عن أبيه قال : كنت مع على حين بعثه رسول الله (ص) إلى مكة ببراءة ، فكنا ننادى أن لا يدخل الجنة إلا كل نفس مسلمة ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ومن كان بينه وبين رسول الله (ص) عهد فعهده إلى مدته ، ولا يحج بعد العام مشرك ، فكنت أنادى حتى صحل صوتى .

(١) أى أبو هريرة بأمر أبى بكر وتلقينه

ثم قال الحافظ : وقوله : وإنما قيل الأكبر الخ . فى حديث ابن عمر عند أبى داود وأصله فى هذا الصحيح رفعه : أى يوم هذا ؟ قالوا هذا يوم النحر ، قال « هذا يوم الحج الأكبر »

واختلف فى المراد بالحج الأصغر ، فالجمهور على أنه العمرة ، وصل ذلك عبد الرازق من طريق عبد الله بن شداد أحد كبار التابعين ووصله الطبرى عن جماعة منهم عطاء والشعبى ، وعن مجاهد الحج الأكبر القران والأصغر الافراد . وقيل : يوم الحج الأصغر يوم عرفة ، ويوم الحج الأكبر يوم النحر لأن فيه تتكمل بقية المناسك وعن الثورى أيام الحج نسمى يوم الحج الأكبر كما يقال يوم الفتح ، وأيده السهيلى بأن علياً أمر بذلك فى الأيام كلها ، وقيل لأن أهل الجاهلية كانوا يقفون بعرفة وكانت قريش تقف بالمزدلفة ، فاذا كان صبيحة النحر وقف الجميع بالمزدلفة ، فقيل له الأكبر : لاجتماع الكل فيه ، وعن الحسن : سمى بذلك لاتفاق حج جميع الملل فيه . وروى الطبرى من طريق أبى جحيفة وغيره أن يوم الحج الأكبر يوم عرفة ، ومن طريق سعيد بن جبير أنه يوم النحر ، واحتج بأن يوم التاسع وهو يوم عرفة إذا انسلخ قبل الوقوف لم يفت الحج بخلاف العاشر ، فان الليل إذا انسلخ قبل الوقوف فات ، وفى رواية الترمذى من حديث على مرفوعا وموقوفا « يوم الحج الأكبر يوم النحر » ورجح الموقوف . وقوله : فنبذ أبو بكر الخ ، هو أيضا مرسل من قول حميد بن عبد الرحمن [1] والمراد أن أبا بكر أفصح لهم بذلك ، وقيل : إنما لم يقتصر النبى (ص) على تبليغ أبى بكر عنه ببراءة لأنها تضمنت مدح أبى بكر فأراد أن يسمعوها من غير أبى بكر وهذه غفلة من قائله حمله عليها ظنه أن المراد تبليغ براءة كلها وليس

(١) ظاهر أكثر روايات البخارى لحديث حميد عن أبى هريرة الارسال لأنه يقول فيها . قال أبو هريرة دون سمعت أو أخبرنى ولهذا صرح الحافظ فى بعضها بارسالها ، ولكن روايته عن صالح بن كيسان صريحة فى أن أبا هريرة أخبره بذلك فلعل الحافظ نسيه عند كتابة ماذكر وسبحان من لايضل ولا ينسى .

الأمر كذلك لما قدمناه ، و إنما أمر بتبليغه منها أوائلها فقط ،وقد قدمت حديث جابر وفيه : أن عليا قرأها حتى ختمها ، وطريق الجمع فيه ، واستدل به على أن حجة أبى بكر كانت فى ذى الحجة على اختلاف المنقول عن مجاهد وعكرمة ابن خالد وقد قدمت النقل عنهما بذلك فى المغازى ووجه الدلالة أن أبا هريرة قال : بعثنى أبو بكر فى تلك الحجة يوم النحر وهذا لاحجة فيه لأن قول مجاهد إن ثبت فالمراد بيوم النحر الذى هو صبيحة يوم الوقوف سواء كان وقع فى ذى القعدة أو فى ذى الحجة . نعم ، روى ابن مردويه من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كانوا يجعلون عاما شهراً وعاما شهرين ، يعنى يحجون فى شهر واحد مرتين فى سنتين ، ثم يحجون فى الثالث فى شهر آخر غيره . قال : فلا يقع فى الحج فى أيام الحج إلا فى كل خمس وعشرين سنة . فلما كان حج أبى بكر وافق ذلك العام أشهر الحج فسماه الله الحج الأكبر اه كلام الحافظ فى تلخيص الروايات والجمع بينها بحروفه .

وقد أورد ابن كثير روايات أخرى فى يوم الحج الأكبر منها عدة أحاديث مرفوعة نقدها من تفسير ابن جرير وابن أبى حاتم لكنها ضعيفة لا أصل لشىء منها فى الصحيح إلا حديث ابن عمر الذى أشار إليه الحافظ بن حجر فيما تقدم نقله عنه آنفا ، وقال : وهذا إسناد صحيح وأصله مخرج فى الصحيح. وذكر حديثاً آخر مثله عن أبى الأحوص . ثم ذكر أقوالا أخرى شاذة منها : قول ابن سيرين وقد سئل عنه : كان يوماً وافق فيه حج رسول الله (ص) وحج أهل الوبر اه أقول وقد كان يوم عرفة عام حجة الوداع يوم الجمعة . والعوام يسمون كل عام يكون فيه الوقوف بعرفات يوم الجمعة بالحج الأكبر .

وأما الحديث الصحيح الذى أشاروا إليه فقد رواه البخارى تعليقا عن ابن عمر قال إن النبى (ص) وقف يوم النحر بين الجمرات فى الحجة التى حج فقال « أى يوم هذا ؟ » قالوا : يوم النحر ، قال « هذا يوم الحج الأكبر » ورواه أبو داود وابن ماجه موصولا عنه وسنده صحيح وهو القول الفصل .

شبهة للشيعة فى المسألة

ان بعض الشيعة يكبرون هذه المزية لعلي عليه السلام كعادتهم ويضيفون إليها مالا تصح به رواية ، ولا تؤيده دراية ، فيستدلون بها على تفضيله على أبى بكر رضى الله عنهما وكونه أحق بالخلافة منه ، ويزعمون أن النبى (ص) عزل أبا بكر من تبليغ سورة براءة لأن جبريل أمره بذلك وأنه لايبلغ عنه إلا هو أو رجل منه ولا يخصون هذا النفي بتبليغ نبذ العهود وما يتعلق به بل يجعلونه عاماً لأمر الدين كله مع استفاضة الأخبار الصحيحة بوجوب تبليغ الدين على المسلمين كافة كالجهاد فى حمايته والدفاع عنه ، وكونه فريضة لافضيلة فقط ، ومنها قوله (ص) فى حجة الوداع على مسمع الألوف من الناس « ألا فليبلغ الشاهد الغائب » وهو مكرر فى الصحيحين وغيرهما ، وفى بعض الروايات عن ابن عباس: فو الذى نفسى بيده انها لوصيته إلى أمته « فليبلغ الشاهد الغائب » الخ وحديث « بلغوا عني ولو آية » رواه البخارى فى صحيحه والترمذى ، ولولا ذلك لما انتشر الإسلام ذلك الانتشار السريع فى العالم ، بل زعم بعضهم كما قيل إنه (ص) عزل أبا بكر من إمارة الحج وولاها علياً ، وهذا بهتان صريح مخالف لجميع الروايات فى مسألة عملية عرفها الخاص والعام . والحق أن علياً كرم الله وجهه كان مكلفاً بتبليغ أمر خاص وكان فى تلك الحجة تابعاً لأبى بكر فى إمارته العامة فى إقامة ركن الإسلام الاجتماعى العام حتى كان أبو بكر يعين له الوقت الذى يبلغ ذلك فيه فيقول : يا علىّ قم فبلغ رسالة رسول الله (ص) كما تقدم التصريح به فى الروايات الصحيحة كما أمر بعض الصحابة بمساعدته على هذا التبليغ كما تقدم فى حديث أبى هريرة في الصحيحين وغيرهما .

ولقد كان تأمير النبى (ص) أبا بكر على المسلمين فى إقامة الحج فى أول حجة للمسلمين بعد خلوص السلطان لهم على مكة ومشاعر الحج كلها كتقديمه للصلاة بالناس قبيل وفاته (ص) كلاهما تقديم له على جميع زعماء الصحابة فى

إقامة أركان الإسلام التى كان يقوم بها (ص) وعدها جمهور الصحابة ترشيحاً له لتولى الامامة العامة بعده ، فالواقعة دليل على خلافة أبي بكر لا على خلافة علىّ رضي الله عنهما ، وقد علم الله أن كلا منهما سيكون إماماً فى وقته . قال الآلوسي بعد ذكر شيء فى هذا المعنى :

وقد ذكر بعض أهل السنة نكتة فى نصب أبى بكر أميراً للناس فى حجهم ونصب الأمير كرم الله تعالى وجهه مبلغاً نقض العهد فى ذلك المحفل وهى أن الصديق رضي الله تعالى عنه كان مظهراً لصفة الرحمة والجمال كما يرشد إليه ماتقدم فى حديث الاسراء وما جاء من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم « أرحم أمتى بأمتى أبو بكر » أحال إليه عليه الصلاة والسلام أمر المسلمين الذين هم مورد الرحمة ، ولما كان علىّ كرم الله تعالى وجهه الذى هو أسد الله مظهر جلاله فوض إليه نقض عهد الكافرين الذى هو من آثار الجلال وصفات القهر ، فكانا كعينين فوارتين يفور من إحداهما صفة الجمال ، ومن الأخرى صفة الجلال ، فى ذلك المجمع العظيم الذى كان أنموذجاً للحشر وموردا للمسلم والكافر انتهى . ولا يخفى حسنه لو لم يكن فى البين تعليل النبى صلى الله عليه وسلم اه ونقول إذا كان تعليله (ص) لتبليغ علىّ نبذ العهود عنه بكونه من أهل بيته ينافى أن تكون النكتة المذكورة علة ، فهو لا يأبى أن تكون حكمة .

ورأيت فى مصنف جديد لبعض الشيعة المعاصرين ضرباً آخر من المبالغة والتكبير لهذه المسألة كما فعل بغيرها من مناقبه كرم الله وجهه من حيث يصغر مناقب الشيخين إن لم يجد شبهة أو وسيلة لانكارها ، حتى انه جعل تنويه كتاب الله عز وجل بصحبة الصديق الأكبر للرسول الأعظم فى هجرته وإثبات معيته عز وجل لهما معاً فى الغار مما لا قيمة له ولا يعد مزية للصديق (رض) ولولا أنهم قد تشطوا فى هذه الأيام لدعاية الرفض والبدع والصد عن السنة والطعن فى أئمتها لما جعلنا شبهة التبليغ تستحق أن تذكر ويبين وهنها .

ذلك بأنه اقتصر من روايات المسألة على ما نقله عن ابن جرير الطبرى عن السدى من قوله : لما نزلت هـذه الآيات إلى رأس الأربعين ـ يعنى من سـورة براءة ـ بعث بهن رسول الله (ص) مع أبى بكر وأمره على الحج فلما سـار فبلغ الشجرة من ذى الحليفة أتبعه بعلى فأخذها منه . فرجع أبو بكر إلى النبى (ص) فقال يا رسول الله بأبى أنت وأمى أنزل فى شأنى شيء ؟ قال « لا ، ولـكن لايبلغ عنى غيرى أو رجل مني » ثم استنبط من هذه الرواية أنها تدل على أن نفس علىّ من الرسـول (ص) منزلة نفسـه وأنه خير أصحابه وأفضلهم عند الله وأكرمهم عليـه فإن من كان بهـذه الصفة هو الذى يمثل شخص النبى ويقوم مقامه ويكون بمنزلة نفسه الشريفة . ثم قال : ودل هذا القول منه (ص) على أن كون علىّ من رسول الله (ص) ونفسه نفسه أمر محقق ثابت لا ريب فيه عند أبى بكر ولهذا لم يحتج (ص) لذكره ، وذلك ظاهر عند العارف بطريق الاستدلال ، وترتيب الاشكال ، وقد عمد بعض النواصب إلى الحط من هذه الـكرامة فزعم أنه (ص) إنما أراد بأنه نفسه ومنه هو القرب فى النسب دون الفضيلة مدعياً أن من عادة العرب إذا أراد أحدهم أن ينبذ عهداً نبذه بنفسه أو أرسل به أقرب الناس إليه ـ الخ ما غالط به و بنى على زعمه هذا أن العباس أقرب إلى النبى(ص) من على نسباً فلماذا لم يرسله بهذا التبليغ ؟ مع علمه بأنه لم يقل أحد من أهل السنة بأن الرواية بمعنى مازعمه ، لا بأنه لابد من الأقرب بل قالوا إن التبليغ فى مثله لعاقد العهد أو لأحد عصبته الأقربين .

وأقول فى قلب شبهته هذه حجة عليه

(أولا) أن هذا الشيعى المتعصب اختار رواية السدى من روايات فى المسألة لأنها تحتمل من تأويله وغلوه مالايحتمله غيرها

(ثانياً) ان السدى قال هذا القول من عند نفسه ولم يذكر له سنداً إلى حد من الصحابة .

(ثالثاً) ان ماذكرناه من الروايات الصحيحة عن علىّ وأبى هريرة وغيرهما من الصحابة يخالف قول السدى هذا من بعض الوجوه وهى أولى بالقديم والترجيح .

(رابعاً) ان هذا الشيعى الذى يدعى التحقيق لم يذكر قول السدى كله بل أسقط منه قول النبى (ص) المروى عن غير السدى أيضاً « أما ترضى يا أبا بكر أن كنت معى فى الغار وأنك صاحبى على الحوض ؟ » قال بلى يا رسول الله . فسار أبو بكر على الحاج وعلىّ يؤذن ببراءة فقام يوم الأضحى فقال : لا يقربن المسجد الحرام مشرك بعد عامه هذا ، ولا يطوفن بالبيت عريان ، ومن كان بينه وبين رسول الله (ص) عهد فله عهده إلى مدته . وإن هذه أيام أكل وشرب ، وإن الله لا يدخل الجنة إلا من كان مسلماً . فقالوا : نحن نبرأ من عهدك وعهد ابن عمك إلا من الطعن والضرب ، فرجع المشركون فلام بعضهم بعضاً وقالوا ماتصنعون وقد أسلمت قريش ؟ فأسلموا اه نص رواية السدى هذه تفسير ابن جرير (ص ٢٧ ج ١٠ من الطبعة الأميرية)

فإذا كان هذا الشيعى يعتمد هذه الرواية كما هو الظاهر من اختياره لها على غيرها فهى حجة عليه فيما تقدم بيانه ، ومنه كون لآية الأربعين من سورة براءة هى قوله تعالى (إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثانى اثنين إذ هما فى الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا)

ولا يظهر لأمره (ص) بتبليغها للناس فيما يبلغه من نبذ عهود المشركين وهى ليست من موضوعها إلا بيان فضل أبى بكر ومكانه الخاص من الرسول (ص) وحكمة جعله نائباً عنه (ص) فى إقامة ركن الإسلام الاجتماعى العام وجعل علىّ نفسه على قربه وعلو مكانته تحت إمارته حتى فى تبليغه هذه الرسالة الخاصة عنه (ص) فقد تقدم فى الروايات الصحيحة أن أبا بكر كان يأمره بذلك ، ولهذا أسقط الرافضى بقية الرواية على كونه ينكر على الصديق الأكبر مزية اختيار الرسول (ص) إياه بأمر الله على مرافقته له وحده فى أهم حادثة من تاريخ حياته ،

وهى الهجرة الشريفة التى كانت مبدأ ظهور الإسلام ، وانتشار نوره فى جميع العالم. ولو كانت هذه الصحبة أمراً عادياً أو صغيرة لما ذكرت فى القرآن المجيد مقرونة بتسمية الصديق صاحباً لسيد البشر و إثبات معية الله تعالى لهما معاً ، وفرق بين وصف الله تعالى لشخص معين بهذه الصحبة و بين تعبيره (ص) عن أتباعه بالأصحاب تواضعاً منه (ص)

ثم ان قوله (ص) للصديق « وصاحبي على الحوض » يدل على ما سيكون له معه من الخصوصية والامتياز على جميع المؤمنين في يوم القيامة ولو كان شأنه فيه كشأن غيره ممن يرد الحوض لما كان لهذا التخصيص فى هذا المقام مزية ، وكلام رسول الله (ص) غيره ينزه عن العبث .

(خامساً) ان قوله (ص) « أو رجل منى » فى رواية السدى قد فسرتها الروايات الأخرى عند الطبرى وغيره بقوله (ص) « أو رجل من أهل بيتى » وهذا النص الصريح يبطل تأويل كلمة « منى » بأن معناها أن نفس علي كنفس رسول الله (ص) وأنه مثله وأنه أفضل من كل أصحابه

(سادساً) ان ما عزاه إلى بعض النواصب هو المعروف عن جميع العلماء من أهل السنة الذين تكلموا فى المسألة ولكن لم يقل أحد منهم بأن علياً كرم الله وجهه لا مزية له فى هذا الأمر ولا أن سبب نوطه به القرابة دون الفضيلة وأنه تبليغ لا فخر فيه ولا فضل ، بل هذا كله مما اعتاد الروافض افتراءه على أهل السنة عند نبزهم بلقب النواصب ، فإن كان يوجد فى النواصب من ينكر مزية علي فى هذه المسألة ففى الروافض من ينكر ما هو أظهر منها من مزية أبى بكر فى نيابته عن الرسول (ص) فى امارة الحج و إقامة ركنه وتعليم الناس المناسك وتبليغ الدين للمشركين ومنهم من الحج ذلك العام تمهيداً لحجة الوداع ، إذ كان يكره (ص) أن يحج معهم ويراهم فى بيت الله عراة نساؤهم ورجالهم يشركون بالله فى بيته ، وما يتضمن هذه الامارة مما تقدم

بيانه . وأهل السنة وسط يعترفون بمزية كل منهما رضى الله عنهما وعن سائر آل رسول الله (ص) وأصحابه وعن المتبعين لهم فى اتباع الحق والاعتراف به لأهله ومحبة كل منهما بغير غلو ولا تقصير ، وقاتل الله الروافض والنواصب الذين يطرون بعضا وينكرون فضل الآخر ويعدون محبته منافية لمحبته .

---

(٥) فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ، فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلٰوةَ وَءَاتَوُا الزَّكٰوةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٦) وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذٰلِكَ ، بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ .

هذا شروع فى بيان مايترتب على الأذان بنبذ عهود المشركين على الوجه الذى سبق تفصيله فى الموقت منها وغير الموقت ، وهو مفصل لكل حال يكونون عليها بعد هذا الأذان العام من إيمان وكفر ، ووفاء وغدر ، ينتهى بالآية الخامسة عشرة .

وانسلاخ الأشهر انقضاؤها والخروج منها وهو مجاز مستعار من انسلاخ الحية وهو خروجها من جلدها ويسمى بعد خروجها منه المسلاخ ، يقولون سلخ فلان الشهر وانسلخ منه (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار) وقال الشاعر :

إذا ماسلخت الشهر أهللت مثله كفى قائلا سلخى الشهور وإهلالى

والحرم بضمتين جمع الحرام (كسحاب وسحب) وهى الأشهر التى حرم الله فيها قتالهم فى الأذان والتبليغ الذى بينت الآية مايترتب عليه من الأحكام بقوله (فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر) أى آمنين لايعرض لكم أحد بقتال فيها . فالتعريف فيها للعهد ، ولولا هذا السياق لوجب تفسير الأشهر الحرم بالأربعة التى

كانوا يحرمون فيها القتال من قبل إذا لم يستحلوا شيئا منها بالنسىء ، وهى: ذو القعدة وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب كما سيأتى بيانه فى تفسير الآيتين ٣٦ و ٣٧ على أن بعض المفسرين قال إنها هى المرادة هنا أو الثلاثة المتوالية منها . وتقدم أن بعضهم قال إن الأربعة الأشهر التى ضربت لهم لحرية السياحة فى الأرض هى من شوال إلى المحرم . والتحقيق ماقلناه هنا وهناك. وقد رواه ابن جرير عن السدى ومجاهد وعمرو بن شعيب وابن زيد وابن اسحاق ولكنه اعتمد قبله أن المراد بها ذو القعدة وذو الحجة والمحرم .

قال تعالى ﴿ فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ أى فاذا انقضت الأشهر الأربعة التى حرم عليكم قتال المشركين فيها فاقتلوهم فى أى مكان وجدتموهم فيه من حل وحرم لأن الحالة بينكم و بينهم عادت حالة حرب كما كانت ، وإنما كان تأمينهم مدة أربعة أشهر منحة منكم ، ومن قال إن الآية مخصوصة بما عدا أرض الحرم فهو غالط .

﴿وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد﴾ أى وافعلوا بهم كل ماترونه موافقاً للمصلحة من تدابير القتال وشئون الحرب المعهودة وأهمها وأشهرها هذه الثلاثة وأولها أخذهم أسارى فكانوا يعبرون عن الأسر بالأخذ و يسمون الأسير (أخيذا) والأخذ أعم من الأسر فإن معنى الثانى الشد بالأسار كما تقدم فى سورة الأنفال ، فالأسير فى أصل اللغة هو الأخيذ الذى يشد . وقد أبيح هنا الأسر الذى حظر بقوله تعالى فى سورة الأنفال (ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض) لحصول شرطه وهو الاثخان الذى هو عبارة عن الغلب والقوة والسيادة، فمن يسمى مثل هذا نسخاً فله أن يقول به هنا ، والصواب أنه من المقيد بالشرط أو الوقت أو الأذن .

والثانى الحصر وهو حبس العدو حيث يعتصمون من معقل وحصن بأن يحاط بهم و يمنعوا من الخروج والانفلات إذا كان فى مهاجمتهم فيه خسارة كبيرة

فاحصروهم إلى أن يسلموا وينزلوا على حكمكم بشرط ترضونه أو بغير شرط.

والثالث قعود المراصد أى الرصد العام وهو مراقبة العدو بالقعود لهم فى كل مكان يمكن الاشراف عليهم ورؤية تجوالهم وتقلبهم فى البلاد منه. فالمرصد اسم مكان وخصه بعضهم بطرق مكة والفجاج التى تنتهى إليها لئلا يعودوا إليها لاخراج المسلمين منها، أو للشرك فى البيت والطواف فيه عراة. والصواب أنه عام، وهذا أهم أفراده. ولعل القائل بهذا التخصيص لم يذكر المدينة وهى العاصمة لأنه لا خوف عليها يومئذ من المشركين بعد أن عجزوا عنها فى عهد قوتهم وكثرتهم.

وهذه الآية هى التى يسمونها آية السيف واعتمد بعضهم أن آية السيف هى قوله الآتى (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) وقال بعضهم إنها تطلق على كل منهما أو على كلتيهما. ويكثر فى كلام الذين كثروا الآيات المنسوخة أن آية كذا وآية كذا من آيات العفو والصفح والاعراض عن المشركين والجاهلين والمسالمة وحسن المعاملة منسوخة بآية السيف. والصواب أن ماذكروه من هذا القبيل ليس من النسخ الأصولى فى شىء. قال السيوطى فى أقسام النسخ من الاتقان مانصه:

(الثالث) ما أمر به لسبب ثم يزول السبب كالأمر حين الضعف والقلة بالصبر والصفح. ثم نسخ بايجاب القتال، وهذا فى الحقيقة ليس نسخاً، بل هو من قسم المنسأ كما قال تعالى (أو ننسأها) فالمنسأ هو الأمر بالقتال إلى أن يقوى المسلمون وفى حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الأذى، وبهذا يضعف مالهج به كثيرون من أن الآية فى ذلك منسوخة بآية السيف وليس كذلك بل هى من المنسأ بمعنى أن كل أمر ورد يجب امتثاله فى وقت ما لعلة تقتضى ذلك الحكم، بل ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر، وليس بنسخ إنما النسخ الإزالة للحكم حتى لايجوز امتثاله. وقال مكى: ذكر جماعة أن ماورد من الخطاب مشعراً بالتوقيت والغاية مثل قوله فى البقرة (فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره) محكم غير

منسوخ لأنه مؤجل بأجل ، والمؤجل بأجل لانسخ فيه اه .

وقال بعضهم وعزاه الآلوسى إلى الجمهور : أن الآية تدل بعمومها على جواز قتال الترك والحبشة كأنه قيل: فاقتلوا الكفار مطلقا . يعنون أنها ناسخة أو مخصصة لحديث « اتركوا الترك ماتركوكم ، فإن أول من يسلب أمتى ملكهم وماخولهم الله بنو قنطوراء » رواه الطبرانى من حديث ابن مسعود كما فى الجامع الصغير . وفى فتح البارى أنه رواه من حديث معاوية ، قال الحافظ : وكان هذا الحديث مشهوراً بين الصحابة .

وقتال المسلمين للترك ثابت فى الصحيحين . وروى أبو داود من حديث عبدالله ابن عمرو مرفوعا « اتركوا الحبشة ماتركوكم فانه لايستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة » وقال العلماء : إن هذا يكون قبيل قيام الساعة ، إذ يبطل أمن الحرم . وروى أبو داود والنسائى عن رجل كان من أصحاب النبى (ص) عن النبى (ص) قال « دعوا الحبشة ماودعوكم واتركوا الترك ماتركوكم »

قال الخطابى : إن الجمع بين قوله تعالى (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) و بين هذا الحديث أن الآية مطلقة والحديث مقيد فيحمل المطلق على المقيد و يجعل الحديث مخصصاً لعموم الآية كما خص ذلك فى حق المجوس فانهم كفرة ومع ذلك أخذ منهم الجزية لقوله (ص) « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » قال الطيبى و يحتمل أن تكون الآية ناسخة للحديث لضعف الاسلام .

وأقول : قد غفل هؤلاء الذين حاولوا الجمع بين الحديث والآية عن كون الآية فى مشركى العرب الذين لاعهد لهم والذين نبذت عهودهم وضرب لهم موعد الأربعة الأشهر ، والحبشة نصارى من أهل الكتاب وفيهم نزل قوله تعالى (ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى) الآيات . ومن المجمع عليه التفرقة بين المشركين وأهل الكتاب ، والترك كانوا وثنيين عند نزول هذه الآيات كمشركى العرب ، ولكنهم لايدخلون فى عموم الآية . ثم إن الأمر بترك قتال الترك والحبشة

جاء تحذيراً من بدئهم بالقتال لما علم النبى (ص) أن خطراً على العرب و بلادهم سيقع منهم ، والأمر بقتال مشركى العرب فى هذه الآيات مبنى على كونهم هم الذين بدؤا المسلمين ونكثوا عهودهم كما سيأتى قريبا فى قوله (ألا تقاتلون قوماً نكثوا أيمانهم وهموا باخراج الرسول وهم بدؤكم أول مرة) وعلى كون قتالهم كافة جزاء بالمثل كما قال (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) فكيف يدخل وثنيو الترك ونصارى الحبشة في عموم هؤلاء المشركين الموصوفين بما ذكر حتى يحتاج إلى الجمع بين الآية والأحاديث المذكورة ؟ ولا تأتى هنا قاعدة كون العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو ظاهر لأن المراد بها أن اللفظ العام يتناول كل ماوضع له سواء وجد ما كان سبباً لوروده أو لم يوجد ، ولفظ المشركين فى هذه الآيات لم يوضع لأهل الكتاب المعروفين بالقطع ، ولا لأمثالهم كالمجوس مثلا ، وقد بينا تحقيق هذه المسألة فى مواضع أبسطها تفسير (٢ : ٢٢١ ولا تنكحوا المشركات) الآية . (ص ٣٥١ ج ٢) ثم تفسير (٥:٥ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم) الآية (ص ١٧٧ — ١٩٦ ج ٦) و يليه مباحث فى موضوع الآية، ولولا أن هؤلاء المفسرين وشراح الأحاديث ينظرون فى كتاب الله وحديث رسوله من وراء حجب المذاهب الفقهية لما وقعوا فى أمثال هذه الأغلاط الواضحة،ولكنا فى غنى عن الإطالة فى التفسير لبيانها

﴿ فإن تابوا ﴾ أى فإن تابوا عن الشرك وهو الذى يحملهم على عداوتكم وقتالكم، بأن دخلوا فى الاسلام ـ وعنوانه العام النطق بالشهادتين ، وكان يكتفى منهم باحداهما ـ ﴿وأقاموا الصلاة ﴾ المفروضة معكم كما تقيمونها فى أوقاتها الخمسة ، وهى مظهر الايمان ، وأكبر أركانه المطلوبة فى كل يوم من الأيام ، و يتساوى فى طلبها وجماعتها الغنى والفقير ، والمأمور والأمير — وهى حق العبودية لله تعالى على عباده وأفضل مرك لأنفسهم يؤهلهم للقائه ، وأفعل مهذب لأخلاقهم بعدها للقيام بحقوق عباده (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر)

﴿ وآتوا الزكاة ﴾ المفروضة فى أموال الأغنياء للفقراء والمصالح العامة ، وهى الركن المالى الاجتماعى من أركان الاسلام التى يقوم بها نظامه العام ﴿ فخلوا سبيلهم ﴾ فاتركوا لهم طريق حريتهم بالكف عن قتالهم إذا كانوا مقاتلين ، وعن حصرهم إن كانوا محصورين ، وعن رصد مسالكهم إلى البيت الحرام وغيره حيث يكونون مراقبين ﴿ إن الله غفور رحيم ﴾ يغفر لهم ماسبق من الشرك وأعماله، ويرحمهم فيمن يرحم من عباده المؤمنين لأن الاسلام يجب ماقبله .

والآية تفيد دلالة إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة على الإسلام وتوجب لمن يؤديهما حقوق المسلمين من حفظ دمه وماله إلا بما يوجبه عليه شرعه من جناية تقتضى حداً معلوما ، أو جريمة توجب تعزيراً أو تغريماً .

واستدل بها بعض أئمة الفقه على كفر من يترك الصلاة ، ويمتنع عن أداء الزكاة . وذلك أنها اشترطت فى صحة إسلام المشركين ، وعصمة دمائهم مجموع الثلاثة الأشياء : ترك الشرك ، وإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، فإذا فقد شرط منها لم يتحقق الإسلام الذى يعصم دم المشرك المقاتل . ومفهوم الشرط من ضروريات اللغة ، وسراء بعض الجدليين من الأصوليين فيه مردود لاقيمة له ، وقال بعضهم : بل يكفر تارك الصلاة دون مانع الزكاة لإمكان أخذها منه بالقهر ، ووجوب قتال مانعيها كما فعل أبو بكر .

وقد عززوا هذا الاستدلال بالأحاديث الصحيحة في معناها كحديث عبد الله ابن عمر مرفوعا « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله » رواه الشيخان ، وحديث أنس عند البخارى وأصحاب السنن الثلاثة « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لاإله إلا الله ، فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » ولم تذكر فيه الزكاة ، ولكن

اشترط فيه أن يذبحوا ذبيحتنا والمراد لازمها وهو ترك ذبائح الشرك يعنى إن ذبحوا وجب أن يذبحوا باسم الله دون اسم غيره من معبوداتهم التى كانوا يهلون بأسمائها عند الذبح .

وقد ورد معنى هذا الحديث فى الصحاح والسنن بألفاظ مختلفة منها الاقتصار على الشهادتين كحديث أبى هريرة المتفق عليه ، بل صرحوا بتواتره كما فى الجامع الصغير وهو « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأنى رسول الله فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » وفى بعضها الاقتصار على كلمة « لا إله إلا الله » ومن ثم اختلف الفقهاء فى المسألة فقال بعضهم : إن ترك الصلاة ، ومنع الزكاة من المعاصى لا يخرج تارك إحداهما ولا كلتيهما من الإسلام ، كما يقتضيه هذا الحديث ، وهو أصح من حديثى ابن عمر وأنس ، وقال الآخرون : إن فيهما زيادة على ما فى حديث أبى هريرة وزيادة الثقة مقبولة ، والمطلق يحمل على المقيد .

والتحقيق أن المراد من الآية و لأحاديث المختلفة الألفاظ فى معناها واحد وهو ترك الكفر والدخول فى الإسلام ، وللدخول فى الإسلام صيغة وعنوان يكتفى به فى أول الأمر ولاسيما مواقف القتال وهو النطق بالشهادتين . وقد يكتفى من المشرك بكلمة « لا إله إلا الله » لأنهم كانوا ينكرونها وهى أول مادعوا إليه ، بل أنكر النبى (ص) على خالد بن الوليد قتل من قتل من بنى جذيمة بعد قولهم « صبأنا » وقال « اللهم إنى أبرأ إليك مما فعل خالد » وذلك أنهم كانوا يعبرون بهذه الكلمة عن الإسلام فيقولون : صبأ فلان ، إذا أسلم ، والحديث فى مواضع من صحيح البخارى وغيره .

وقد كان النبى (ص) يقول فى كل مقام ماينا سبه والمراد واحد يعلم من جملة أقواله علماً قطعياً وهو ماذكرنا من ترك الكفر والدخول فى الإسلام الذى لا يتحقق بعد النطق بعنوانه من الشهادتين أو بإحداهما فى بعض المواضع إلا بإقامة أركانه

والتزام أحكامه بقدر الاستطاعة بحيث إذا ترك المسلم شيئاً منها بجهالة من ثورة غضب أو ثورة شهوة أو كسل تاب إلى الله تعالى واستغفره .

ومن المعلوم أن اليهود من أهل الكتاب كانوا يقولون « لا إله إلا الله » فالنطق بها وحدها من أحدهم لا يدل على قبول الإسلام كما يدل قول أحد مشركي العرب لها ، ووجدت طائفة منهم كانت تقول : إن محمداً رسول الله إلى العرب وحدهم ، وقد اتفق علماؤنا بحق على أن من قال منهم « لا إله إلا الله محمد رسول الله » لا يعتد بإسلامه إلا إذا اعترف بعموم برسالته (ص) لقوله تعالى (وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً) وما في معناه .

فالإسلام هو الإذعان العملي لما جاء به محمد (ص) من أمر الدين فعلا كان أو تركا ولا يكون الإذعان بالعمل إسلاماً صحيحاً مقبولا عند الله تعالى إلا إذا كان إذعاناً نفسياً وجدانياً يبعثه الإيمان بصحة رسالته . فان المنافقين كانوا يقولون للنبي (ص) : نشهد إنك لرسول الله ، ويصلون ويزكون ويجاهدون (والله يشهد إن المنافقين لكاذبون) ومتى كان الإيمان يقينياً ، كان الإذعان نفسياً وجدانياً ، وتبعه العمل بالضرورة في جملة التكاليف وعامة الأوقات ، ولا ينافيه ترك واجب في بعض الأوقات لصارف عارض ، أو فعل محظور لعارض غالب ، بحيث إذا زال السبب ندم المخالف ، ولام نفسه ، واستغفر الله ، كما تقدم آنفاً ، وذلك قوله تعالى (٤:١٦ إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب) الخ فمن ترك صلاة أو أكثر لبعض الشواغل وهو يستشعر أنه مذنب ويرجو مغفرة الله تعالى وينوي القضاء لا يكون تركه هذا منافياً لإذعانه النفسي لأصل الأمر والنهي الذي يقتضيه الإيمان اليقيني ، وإن كان هذا الرجاء مع عدم العذر يعد من الغرور كما سنبينه قريباً . وأما عدم المبالاة بالصلاة وغيرها من فرائض الإسلام وأوامره ، وعدم الانتهاء عن الفواحش والمنكرات من نواهيه ـ فانه ينافي الإذعان الذي هو حقيقة الإسلام ، ولا يعقل إيمان صحيح بغير إسلام ، ولا إسلام صحيح

ظاهره كباطنه بدون إيمان ، فهما متلازمان فى حال الإمكان ، فمن نطق بالشهادتين من الكفار ، وأبى أن يلتزم فرائض الإسلام وترك محرماته القطعية مصرحا بذلك لا يعتد بإسلامه ، ومن لم يصرح ولم يفعل فهو مخادع قطعاً ، وقد يظهر القيام ببعضها نفاقا ، كما ثبت عن بعض الإفرنج السياسيين ، أنهم أظهروا الإسلام لدخول الحجاز أو اختبار المسلمين .

وجملة القول: أن المراد من اشتراط الثلاثة الأشياء للكف عن قتال المشركين بعد بلوغ الدعوة وظهور الحجة هى تحقق الدخول فى جماعة المسلمين بالفعل ، فإن التوبة عن الشرك وحدها وهى الشرط الأول لاتكفى لتأمينهم وإباحة دخول المسجد الحرام والحج مع المسلمين وسائر المعاملات التى تثبت لمن يقيم فى الحجاز وسائر جزيرة العرب ، وإن كان التعبير عن هذه التوبة بالنطق بكلمة التوحيد أو الشهادتين كلتيهما كافيا فى وقف القتال للكف عنه كما تقدم آنفا ولكنه لا يكفى بعد ذلك لمعاملة من ينطق بهما معاملة المسلمين فى عامة الأوقات ، بل لابد من التزام شرائع الاسلام وإقامة شعائره ، فمقتضى الشهادة الأولى لمن كان صادقا فى النطق بها ترك عبادة غير الله تعالى من دعاء أو ذبيحة أو غيرهما ، ومقتضى الشهادة الثانية طاعة الرسول فيما يبلغه عن الله تعالى ، فإذا لم يكن العمل الذى تقتضيه الشهادتان مؤيداً لهما كانتا خداعا وغشا ، . ولما كانت شرائع الاسلام القطعية من فعل وترك كثيرة وكان الكثير منها لايتعلق به التكليف فى حال الدخول فى الاسلام كالصيام والحج من الأركان اكتفى باشتراط الركنين الأعظمين وهما الصلاة التى تجب خمس مرات فى كل يوم وليلة وهى الرابطة الدينية الروحية الاجتماعية بين المسلمين ، والزكاة وهى الرابطة المالية السياسية الاجتماعية ومن أقامهما كان أجدر باقامة غيرهما .

ومن المعلوم بالضرورة أن من قبل من المشركين أن يسلم ويصلى ويؤدى الزكاة وامتنع من الإذعان لصيام رمضان والحج مع الاستطاعة لايعتد باسلامه أيضا

وكذلك إذ كان لا يحرم ما حرم الله ورسوله قطعا ، فالنبى (ص) لم يقبل من الأعرابى ما شرطه فى إسلامه من إباحة الزنا له ، وإن بين استباحة الذنب وعدم الإذعان لحكم الله فيه و بين فعله مع الإذعان والإيمان فرقاً واضحاً و بوناً بيناً ، ولكن ذهب بعض أئمة العلم إلى أن للصلاة والزكاة شأناً ليس لغيرهما من أركان الاسلام وشرائعه حتى المجمع عليها المعلومة من الدين بالضرورة وهو أن تركهما يعد كفراً بمعنى الخروج من الملة بعد الدخول فى الاسلام أو النشوء فيه حتى مع الاعتراف بحقيته وكونهما من أركانه ، و يقول بعضهم بأن تاركهما يقتل حداً لا كفراً ، وقال بعضهم بذلك فى الصلاه وحدها ، وأن صيام رمضان وحج البيت على المستطيع لا يكفر تاركهما إلا إذا استحل هذا الترك أو جحد وجوبهما بعد العلم الذى تقوم به الحجة ، أى لأن الاستحلال عبارة عن رفض الاذعان النفسى والفعلى وهو كنه الاسلام ، والجحود عبارة عن عدم الاعتقاد أو الاستكبار عنه وهو كنه الايمان .

والآية وحديث ابن عمر فى معناها لا يدلا ن على أن المسلم إذا ترك بعض الصلوات لكسل أو شاغل لا يعد عذراً شرعياً يكون بذلك مرتدا عن الاسلام تجرى عليه أحكام المرتدين إذا لم يتب عقب أول فريضة تركها أو الثانية إن كانت تجمع معها بأن يجدد إسلامه و يصليها ، ولا يدلان كذلك على وجوب قتله حدا كقتل من قتل مؤمنا متعمدا ، لا يدلان على ذلك بمنطوقهما ولا بمفهوم الشرط على القول الحق بحجيته ، فإن موضوع كل منهما بيان ما يشترط للكف عن قتال المشركين المحارب بين لا بيان لجملة الاسلام وما ينافيه و يعد ارتداداً عنه بعد الدخول فيه .

فإن قيل ظاهر لفظ الحديث أنه مطلق عام فى قتال كل الكفار ، لا فى المشركين كالآية (قلت) ـ أولا ـ إن الله تعالى جعل لقتال أهل الكتاب فى هذه السورة غاية أخرى غير هذه الغاية العامة وهى إعطاء الجزية وهى ليست ناسخة ولا مخصصة للآية لاختلاف موردها ، وهذا يعارض عموم الحديث فيترجح حمله على قتال المشركين كالآية ليكون معناه صحيحاً محكما ، وكان من فقه البخارى فى أبواب

صحيحه إيراده تابعا للآية فى باب واحد من كتاب الايمان ـ ثانيا ـ إنه على كل حال وارد فى بيان الغاية التى ينتهى إليها قتال من يقاتلنا من الكفار فلا يدخل فى معناه بيان مايصير به المؤمن كافراً ـ ثالثاً ـ إن قتال الكافرين غير قتل من عساه يستحق القتل من المسلمين ، كما بينه فى المسألة بعض العلماء المدققين ، فالقتال فعل مشترك بين فريقين ، والقتل الشرعى تنفيذ حكم على مجرم ثبت عليه ـ رابعاً ـ من أراد جعل هذا الحديث دالا على غير ماتدل عليه الآية من حكم ردة أو حد بقتل مسلم يرد عليه إعلاله بما ينزل به عن درجة الصحة التى يثبت بها مثل هذه الأحكام العظيمة الشأن وهو أن فى إسناده من الغرابة المضاعفة ما استغرب معه بعض نقاد الحديث تصحيح الشيخين له مع امتناع الامام أحمد عن إيراده فى مسنده على سعته و إحاطته بأمثال هذه الأحاديث ، وقد صرح قوم من العلماء باستبعاد صحته كما قال الحافظ فى شرحه من الفتح [1] وهو مخالف لحديث أبى هريرة الذى خرجه الجماعة كلهم ، وقال بعضهم بتواتره وليس فيه زيادة الصلاة والزكاة وهو أولى بالترجيح ، ثم إنه يعارضه نصوص أخرى من الكتاب والسنة وهى التى أخذ بها الجمهور فثبت أن القول بدلالته على ماذكر اجتهادية ، ولا نكفر مسلما إلا بنص قطعى لاخلاف فى روايته ولا فى دلالته .

هذا ـ و إن القائلين بكفر تارك الصلاة من العلماء يحتجون بأحاديث أخرى

(١) قال الحافظ ، وهذا الحديث غريب الاسناد تفرد برواية شعبة عن واقد قالة ابن حبان وهو عن شعبة عزيز تفرد روايته عنه حرمى هذا (يعنى الذى عبر عنه البخارى بأبى روح الحرمى وانما أبو روح كنيته وحرمى اسمه) وعبد الملك بن الصباح وهو عزيز عن حرمى تفرد به عنه المسندى وابراهيم بن محمد بن عرعرة . ومن جهة ابراهيم أخرجه أبو عوانة وابن حبان والاسماعيلى وغيرهم وهو غريب عن عبد الملك تفرد به عنه أبو غسان مالك بن عبد الواحد شيخ مسلم فاتفق الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته وليس هو فى مسند أحمد على سعته وقد استبعد قوم صحته الخ وذكر السبب وأجاب عنه

هى أظهر فى المسألة من تكلف الاستدلال عليها بهذه الآية وهذا الحديث ، ومع هذا رأينا جمهور الفقهاء المتقدمين والمتأخرين يخالفونهم فيها. أصرح هذه الأحاديث ماروواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذى من حديث جابر مرفوعا « بين الرجل و بين الكفر ترك الصلاة » وفى رواية « الشرك» وما رواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم من حديث بريدة مرفوعا « العهد الذى بيننا و بينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » يعنى بيننا و بين الكفار . وأصرح منهما حديث أنس « من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر » رواه الطبرانى فى الأوسط والصواب أنه مرسل كما قال الدارقطنى .

وقد ذهب إلى كفر تارك الصلاة من فقهاء الأمصار أحمد بن حنبل وعبد الله ابن المبارك ، و إسحاق بن راهويه . و يروى عن على كرم الله وجهه ، ولكن العترة وجماهير السلف والخلف ومنهم أبو حنيفة ومالك والشافعى على أنه لايكفر بل يفسق فيستتاب ، فاذا لم يتب قتل حداً عند مالك والشافعى وغيرهما . وقال أبو حنيفة و بعض فقهاء الكوفة والمزنى صاحب الشافعى: لايقتل بل يعزر و يحبس حتى يصلى ، وحملوا أحاديث التكفير على الجاحد أو المستحل للترك وعارضوها ببعض النصوص العامة ، وحديث «لايحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله و أنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزانى والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة » متفق عليه من حديث ابن مسعود ورواه مسلم و بعض أصحاب السنن من حديث عائشة بما يفسر أو يخصص معنى المفارق للجماعة بالخارج المقاتل وهو « ورجل يخرج من الاسلام فيحارب الله ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض » وقد يقال إن ترك الصلاة كفر ومفارقة للجماعة فتاركها لايدخل فى عموم المستثنى منه ، فالحق فى الجواب ماتقدم آنفا فى سياق بيان حقيقة الاسلام ولكن هؤلاء يقولون إنه يكفر بترك صلاة واحدة ، و يزعم بعض أنصارهم حتى من المستقلين كالشوكانى أن ترك الصلاة يصدق بترك صلاة واحدة وهو مردود

فإن المعنى الكلى كالجنس لاينتفى بانتفاء فرد من أفراده ، فمن أفطر فى يوم من أيام رمضان لايعد تاركا لفريضة الصيام مطلقا ، ومن ترك بعض الدروس من طلاب العلم لايعد تاركا لطلب العلم .

(فإن قيل) إن من ترك صلاة واحدة وصلى مابعدها يكفر بترك ماترك ويعود إلى الاسلام بأداء ما أدى (قلت) إذا كان ترك الأولى كفراً بمعنى الخروج من الاسلام فلا يصح من فاعله التلبس بالثانية إلا إذا جدد إسلامه بالتوبة من الكفر والنطق بالشهادتين ، ويترتب على القول بكفره أحكام عظيمة الخطر ، منها حبوط جميع ماعمل من خير وبر ، واستحقاق القتل ، وأنه إذا مات لايصلى عليه ولا يدفن فى مقابر المسلمين ويكون ماله فيئاً لايرثه ورثته . وناهيك بقول من قال : لايشترط فى قتل المرتد استتابته وهى رواية عن أحمد كما أنه روى عنه أنه لايكفر ، وقد ذكر السبكى فى طبقات الشافعية أن الشافعى وأحمد تناظرا فى تارك الصلاة فقال الشافعى : ياأحمد ، أتقول إنه يكفر ؟ قال : نعم ، قال : إذا كان كافرا فبم يسلم ؟ قال بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله . قال الشافعى : فالرجل مستديم لهذا القول لم يتركه . قال : يسلم بأن يصلى . قال صلاة الكافر لاتصح ولا يحكم بالاسلام بها ، فانقطع الإمام أحمد (رحمهما الله تعالى) .

وجملة القول : أن الذى يطمئن به القلب ويقتضيه فقه الدين وكونه رحمة لا نقمة ، ومنحة لامحنة أن من كان صحيح الايمان والاسلام لايخرج من الدين بترك صلاة أو أكثر بعذر أو كسل فيحبط عمله ويستحق الخلود فى النار ، كما أنه لايعقل أن يترك الصلاة دائما أو غالبا بأن يجعلها من العادات القومية الاجتماعية يوافق عليها المعاشرين أحياناً ويتركها أحياناً ، بحيث إذا صلى لايقيم الصلاة بباعث الأمر الإلهى ونية القربة والجزاء فى الآخرة ، وإذا تركها يتركها غير مال ولامتأثم كما يترك عادة من العادات المألوفة بين أهله وقومه ، هذا شأن من ليس له من الاسلام إلا اللقب الموروث من الملاحدة والزنادقة الذين لايؤمنون بالوحى ولا بالبعث والجزاء

وقد وصف الله المنافقين بقوله (و إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا) فهل يكون مؤمنا صادقا من هو دونهم فى هذا ؟

و يوجد من مسمى التقاليد الجاهلين بحقيقة الدين وما شرعه الله له من إصلاح الأفراد والجماعات من يترك الصلاة أياماً وشهورا ور بما تمر السنة والسنين لا يصلى فيها إلا بعض الجمع والأعياد وقليلا من الفرائض و هو يؤمن بالله و برسوله وباليوم الآخر وما فيه من حساب وجزاء إيمانا تقليديا ناقصا مشوباً بشىء من الجهل والخرافات ، فهو فى تركه للصلاة وفى غيره من المخالفات يعتقد أنه آثم ، ولكنه يتكل على مغفرة الله ورحمته أو على مكفرات الذنوب من حج وغيره أو على شفاعات الشافعين ، وقد ورد فى هذه الثلاث أحاديث كثيرة منها الصحيح والضعيف والموضوع ، وهى تذكر فى بعض الكتب المتداولة ، وخطب الجمعة المطبوعة ، التى يختارها على غيرها خطباء الفتنة الجاهلون ، والوعاظ الخرافيون ، يتقربون بها إلى العوام ليهونوا عليهم ارتكاب الآثام ، وناهيك بحديث عتق الملايين فى رمضان وهو افتراء على رسول الله (ص) وماذا تقول فى حديث السجلات الذى عنى بعض المحدثين باثباته وهو أشد الجرئات على ترك الفرائض وارتكاب الموبقات .

فهؤلاء العوام الذين يغترون بهذه الروايات إذا قلنا بصحة إسلامهم التقليدى معذورون فى عدم التميز بين مايصح منها وما لايصح . وعدم الجمع بين مايصح منها وما يعارضها نصوص الكتاب والسنة الواردة فى الترهيب والنذر ، هم معذورون بالجهل حتى بما كان يعد فى القرون الخالية معلوما من الدين بالضرورة ولم يعد كذلك فيجب على أهل العلم الصحيح تعليمهم مايذهب بغرورهم كتقييد الآيات والأحاديث الواردة فى المغفرة بمثل قوله تعالى (و إنى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى) وقوله حكاية لدعاء الملائكة للمؤمنين (فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم — وقهم السيئات ، ومن تق السيئات يومئذ فقد

رحمته) وقوله تعالى فى التوبة المقبولة (٤ : ١٦ إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما (١٧) وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إنى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليماً) وأمثال هذه الآيات وقد بينا هذه المسألة من قبل فى مواضع من أوسعها وأهمها تفسير آيتى التوبة هاتين من سورة النساء (فى ص ٤٤٠ ـ ٤٥٢ ج ٤) ومنها تفسير (٤ : ١٣ ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها (٤٣١ : ج ٤ أيضاً) كنا بينا جهل المتكلين على الشفاعة فى تفسير الآيات الواردة فيها من سورة البقرة وسورة الأنعام ، ومنه أن من تناله الشفاعة فى الآخرة مجهول فهى مقيدة بقوله تعالى (ولا يشفعون إلا لمن ارتضى) .

والعلماء يخصون ماورد فى مكفرات الذنوب ومغفرتها بالصغائر بأدلة منها قوله تعالى (إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) وقوله (الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم إن ربك واسع المغفرة) أى لهم ، لأن الآيات والأحاديث الواردة فى العقاب على الذنوب كثيرة وهى نصوص قطعية لا يجوز تخلفها مطلقاً ، ولهذا كان من أصول العقيدة أن نفوذ الوعيد فى بعض العصاة حق ، فإذا عورضت نصوص العقاب المطلقة بنصوص المغفرة المطلقة ، جاءت النصوص المقيدة لها بالتوبة وإصلاح العمل واجتناب الكبائر حكماً جامعاً بين المطلقات وبقى الخطر على غير التائب المصلح فيجب عليه أن يغلب الخوف على الرجاء ـ إن صح أن يسمى غروره بجهله رجاء ـ وما الرجاء الصحيح إلا لمن سعى المغفرة سعيها بالتوبة والعمل ورجاء الله قبولها .

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها إن السفينة لا تجرى على اليبس

ومهما يكن من عذر للجاهل بما ورد فى المغفرة وكفارات الذنوب ـ فلا عذر له فى ترك الصلاة وهى عمود الإسلام الذى يقوم عليه بناؤه ، وأعظم المكفرات للذنوب وقد صحت الأخبار النبوية والآثار عن الصحابة بكفر تاركها ، ومن هذه

الآثار مارواه الترمذى والحاكم من أن أصحاب رسول الله (ص) لم يكونوا يعدون شيئاً من المعاصى كفراً إلا ترك الصلاه وما اعتمدناه فى تأويلها لا يدخل فيه من يتركها فى عامة أوقاته بحيث لا يصليها إلا قليلا لأسباب عارضة ، وإنما هو فيمن يترك صلاة أو صلوات قليلة متفرقة لأمر عارض ثم يتوب إلى الله تعالى ، فيجب على الوعاظ والخطباء أن يبينوا لهؤلاء العوام خطر ترك الصلاة وأن كل من يصدق عليه أنه تارك للصلاة فهو كافر كما ورد فى أخبار وآثار كثيرة اكتفينا فى أول هذا البحث بذكر بعضها ، وليراجع جملتها من شاء فى كتاب الصلاة من كتاب الزواجر فهى مخيفة جداً .

﴿و إن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه﴾ الخطاب فى هذه الآية للنبى (ص) وهى مخصصة لما فى قوله تعالى قبلها (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) الخ من معنى العموم ، فهى تستثنى منهم من طلب منهم الأمان ، ليعلم ما أنزله الله وأمر به من دعوة الاسلام ، ذلك بأن بعض المشركين لم تبلغهم الدعوة بلاغا تاما مقنعا ، ولم يسمعوا شيئا من القرآن ـ وهو الآية المعجزة للبشر الدالة بذاتها على كونه من عند الله ، لا من كلام محمد الأمى (ص) ـ أو لم يسمعوا منه ماتقوم به الحجة ، وإنما أعرضوا وعادوا الداعى وفاتوه لأنه جاء بتفنيد ماهم عليه من الشرك وما كان عليه آباؤهم منه ، وقد طبعوا على نعرة العصبية لهم والفضال دونهم حتى أنه لو لم تتضمن الدعوة الحكم بجهلهم وتسفيه أحلامهم ، لما احتموا عليها كل ذلك الاحتماء ، وقابلوها بكل ذلك العداء ، و يليها فى ذلك تحقير آلهتهم ، وأما اختلاف العقيدة وحده فلم يكن يقتضى عندهم كل ذلك ، وقد قال تعالى لنبيه (ص) (ودوا لو تدهن فيدهنون) و إذ كان تبليغ الدعوة هو الواجب الأول الأهم المقصود من الرسالة ـ و إنما كان وجوب القتال لحمايتها والحرية فى تبليغها والعمل بما تتضمنه ، ومنع أهلها وصياتهم من الفتنة والاضطهاد لأجلها وجب التبليغ قبله وكف القتال عمن يظهر الرغبة فى سماع كلام الله تعالى للعلم بمضمونها والوقوف على مانهى وأمر و بشر وأنذر ، وتأمينه فى مجيئه إلى الرسول

(ص) ثم العودة إلى دار قومه حيث يأمن على نفسه ويكون حراً فيما يختار لها وبهذا يكون المشركون الذين بلغوا نبذ عهودهم أو انتهاء مدتها ثلاثة أقسام (١) مصر على الشرك وعداوة المسلمين و (٢) مسترشد طالب للعلم وسماع القرآن و (٣) تائب يدخل فى الإسلام .

الاستجارة طلب الجوار وهو الحماية والأمان ، فقد كان من أخلاق العرب حماية الجار والدفاع عنه ، حتى صاروا يسمون النصير جاراً ، ومنه (وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم ، وقال : لاغالب لكم اليوم من الناس وإنى جار لكم) ومعنى الجملة : وإن استأمنك أيها الرسول أحد من المشركين لكى يسمع كلام الله ويعلم منه حقيقة ماتدعو إليه ، أو ليلقاك مطلقا وإن لم يذكر سبباً ، فيجب أن تجيره وتؤمنه لكى يسمع ، أو إلى أن يسمع كلام الله ، فإن هذه فرصة للتبليغ والاستماع ، فاذا اهتدى به وآمن عن علم واقتناع فذاك ، وإلا فالواجب أن تبلغه المكان الذى يأمن به على نفسه ويكون حرا فى عقيدته ، حيث لا يكون للمسلمين عليه سلطان قهر ، ولا إكراه على أمر ؟ وتعود حالة الحرب إلى ما كانت من غير غدر .

وسماع (كلام الله) يحصل بالقليل والكثير منه ، ولكن المراد الذى يقتضيه المقام أن يسمع منه تعالى مايراه هو ونراه نحن كافياً للعلم بدعوة الإسلام ، أو القدر الذى تقوم به الحجة منه ، وهو مايتبين به بطلان الشرك وحقيقة التوحيد والبعث وصدق الرسول (ص) فى تبليغه عن الله عز وجل ، وكان العربى منهم يفهم القرآن ويشعر من نفسه بأنه معجز للبشر ، ويفهم حججه العقلية والعلمية على التوحيد والرسالة والبعث ، فاذا ألقى إليه السمع وهو شهيد لايلبث أن يظهر له الحق ، فى هذه الأصول ، فإن لم تصده العصبية والتزام العداوة للداعى لايلبث أن يؤمن ، فإن لم يفعل كان له شأنه وحريته ، ولكنه يمنع من مساكنة المسلمين فى دار الاسلام والحال والمآل ماعلمت . وقيل : إن المراد بالقرآن آيات التوحيد منه ، وقيل سورة التوبة خاصة أو مابلغوه منها فى الموسم إذ لم يكن كل مشرك سمعه ، والظاهر ماقلناه وقد قال بعضهم : ان هذا منسوخ بقوله تعالى فى الآية الآتية (وقاتلوا المشركين

كافة كما يقاتلونكم كافة) وقال بعضهم : بل محكم وهو الحق ، قال الحسن : هذه الآية محكمة إلى يوم القيامة ، واعتمده ابن جرير وعليه الجمهور ، والقول الأول مما لايصح أن يحكى إلا لرده و إبطاله ، لأنه يتضمن عدم وجوب تبليغ الدعوة حتى لطالبها ، بل منع طالبها من سماعها والعلم بها . وقد ذكر الرازى وأبو السعود وغيرهما عن ابن عباس أنه قال : إن رجلا من المشركين قال لعلى: إذا أراد الرجل منا أن يأتى محمداً بعد انقضاء هذا الأجل لسماع كلام الله أو لحاجة قتل ؟ قال : لا لأن الله تعالى يقول (و إن أحد من المشركين استجارك فأجره) الآية .فإن صحت هذه الرواية كانت دليلا على أن طلب المشرك للأمان والجوار يقبل ،و إن لم يكن لأجل سماع كلام الله تعالى ، و إن قال بعض المفسرين إن الحاجة فى الرواية لاتعدو غرض الدين ، لأن لقاء الرسول (ص) لا يكون إلا لذلك ، أى فلا يجاب طلبه إن علم أن لحاجة دنيوية ، وهذا القول غير مسلم فقد كانوا يطلبون لقاءه (ص) لأجل الكلام فى الصلح وغيره من مصالح دنياهم ، والمتبادر من قوله تعالى (حتى يسمع كلام الله) أنه غاية أو تعليل للاجارة لاتصاله بها وحدها ، وأن الاستجارة على إطلاقها .

وقول أبى السعود : إن تعلق الإجارة بسماع كلام الله بأحد المعنيين يستلزم تعلق الاستجارة أيضاً بذلك أو بما فى معناه من أمور الدين ، غير مسلم ، ولكنه محتمل إذا جاز أن تتعلق «حتى» بفعلى الاستجارة والاجارة معا ، والذى عليه النحاة فى باب تنازع العاملين أن العمل يكون لأحدهما ، والمختار عند البصريين الثانى ، وعند الكوفيين الأول .

و يترتب على جعل «حتى» للتعليل أنه لايجب على النبى (ص) أن يؤمن مشركا إلا لأجل سماع كلام الله وتبليغه الدعوة به ، وغيره من أئمة المسلمين وقوادجيوشهم أولى وأجدر أن لايجب عليهم ذلك ، وحاصل معناها أن المستجير يجار ويؤمن مهما يكن غرضه من الاستجارة ، ويمتد جواره إلى أن يسمع كلام الله وتقوم عليه الحجة به فيكون وجوده فى دار الاسلام فرصة لتبليغه دعوته على أكمل وجه

ولا يأبى هذا المعنى الأمر بابلاغه مأمنه بعد ذلك كما ادعى بعضهم، ولا يظهر جعل الأمر بالإجارة والأمان للوجوب إلا بهذا القصد ، وفيما عداه يكون جائزا يعمل فيه الإمام بالمصلحة . ويجوز الجمع بين الغاية ومعنى التعليل على القول بجواز الجمع بين معنيي المشترك . وقد كان النبي (ص) يؤمن الرسل التي ترد من قبل الأعداء وهذا مجمع عليه ، وكان يجير من أجاره أي مسلم أو مسلمة ،وذكر من مزايا المؤمنين أنهم «تتكافأ دماؤهم ويجير عليهم أدناهم » كما ثبت في الصحيح ، ولا يبعد أن يقال إن حكم المشركين في تقييد إجارة مستجيرهم في ذلك العهد خاص بهم ، والأمر في معاملة غيرهم من الكفار بعد ذلك أوسع وهو كما يذكر في كتاب الأمان من الفقه .

قال العماد ابن كثير في تفسير الآية : والغرض أن من قدم من دار الحرب إلى دار الاسلام في أداء رسالة أو تجارة أو طلب صلح أو مهادنة أو حمل جزية أو نحو ذلك من الأسباب ، وطلب من الإمام أو نائبه أمانا ، أعطى أمانا مدام متردداً في دار الاسلام وحتى يرجع إلى مأمنه ووطنه . لكن قال العلماء لايجوز أن يمكن من الإقامة في دار الاسلام سنة ويجوز أن يمكن من الاقامة أربعة أشهر وفيما بين ذلك فيما زاد على أربعة أشهر ونقص عن سنة قولان عن الإمام الشافعي وغيره من العلماء رحمهم الله تعالى اهـ .

وأقول : إن ماذكره هو المعروف عن أصحابه الشافعية . وفي الترغيب من كتب الحنابلة : ويشترط لصحة الأمان عدم الضرر علينا ، وأن لاتزيد مدته على عشر سنين ، وفي جواز إقامتهم بدارنا هذه المدة بلا جزية وجهان اهـ من كتاب الفروع. والتحقيق أن مثل هذه الأحكام التي لانص فيها من الشارع تناط بالمصلحة وتفوض إلى أولي الأمر من الأئمة والسلاطين وقواد الجيوش .

قال تعالى ﴿ ذلك بأنهم قوم لايعلمون ﴾ أي ذلك الأمر بإجارة المستجير من المشركين ليسمع كلام الله أو إلى أن يسمع كلام الله بسبب أنهم قوم جاهلون لايدرون ما الكتاب وما الايمان ، فأعرضوا عن دعوة الاسلام بجهل وعصبية وكانوا مغترين بقوتهم ،مصرين على جفوتهم ، فاذا كان شعورهم بضعفهم لصدق

وعد الله بنصر المؤمنين عليهم قد أعدهم للعلم بما كانوا يجهلون ، وطلبوا الأمان لأجل ذلك أو لغرض آخر يترتب عليه إمكان تبليغهم الدعوة وإسماعهم كلامه عز وجل ـ وهو الحجة البالغة والشفاء لما فى الصدور لمن سمعه باستقلال فكر ـ أجيبوا إليه لأنه هو الطريقة المثلى لتعليمهم وهدايتهم ، وإنما بعثت أيها الرسول مبشراً ونذيرا ، ورءوفاً رحيما .

وتدل الآية على أن الاعتقاد بأصل الدين يجب أن يكون علماً يقينيا لاشك فيه ، ولا احتمال وإن لم يكن منطقيا . ولا يكتفى فيه بالظن الراجح كالفروع العلمية ، ولا بالتقليد لأنه ليس بعلم ، والآيات المفرقة بين العلم والظن متعددة كقوله تعالى (إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لايغنى من الحق شيئا * وما يتبع أكثرهم إلا ظنا إن الظن لايغنى من الحق شيئا * وما لهم بذلك من علم إن هم إلا يظنون)

وقال الفخر الرازى فى تفسير الآية : اعلم أن هذه الآية تدل على أن التقليد غير كاف فى الدين وأنه لابد من النظر والاستدلال ، وذلك لأنه لو كان التقليد كافيا لوجب أن لايمهل هذا الكافر بل يقال له : إما أن تؤمن وإما أن نقتلك فلما لم يقل له ذلك ؟ بل أمهلناه وأزلنا الخوف عنه ووجب علينا أن نبلغه مأمنه علمنا أن ذلك إنما كان لأجل أن التقليد فى الدين غير كاف ، بل لابد من الحجة والدليل ، فأمهلناه وأخرناه ليحصل له مهلة النظر والاستدلال . إذا ثبت هذا فنقول : ليس فى الآية مايدل على مقدار هذه المهلة كم يكون ولعله لايعرف مقداره إلا بالعرف ، فمتى ظهر على المشرك علامات كونه طالبا للحق باحثا عن وجه الاستدلال أمهل وترك ، ومتى ظهر عليه كونه معرضا عن الحق دافعاً للزمان بالأكاذيب لم يلتفت إليه والله أعلم اهـ

---

(٧) كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ اللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِ ؟ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٨) كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ

لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ .

برىء الله ورسوله من المشركين الذين عاهدهم المسلمون على ترك القتال وأمهلهم أربعة أشهر يسيحون فى الأرض أحراراً آمنين ، وأمر تعالى بالأذان العام إلى الناس فى يوم عيد النحر من الموسم العام ببراءة الله ورسوله من المشركين ، ودعوتهم إلى التوبة من الشرك وعداوة الاسلام ، و إنذارهم سوء عاقبة الإعراض ، واستثنى من المعاهدين الذين نبذت إليهم عهودهم من وفوا بعهدهم ولم ينقصوا منه شيئا ، ولم يظاهروا على المؤمنين أحداً من أعدائهم فأمر باتمام عهدهم إلى مدتهم ، ثم أمر بما يترتب على النبذ والتوقيت فيه وعود حالة الحرب معهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم التى وقتت بها العهود وهو مناجزة المشركين بكل نوع من أنواع القتال المعروفة فى ذلك العصر من قتل وأسر وحصر وقطع طرق المواصلات ، واستثنى منهم من يستجير الرسول (ص) وأمره باجارته حتى يسمع كلام الله .

ومن المعلوم من قواعد الاسلام العملية تعظيم شأن العهود على اختلاف أنواعها وعد الوفاء بها من أصول البر ومقتضى الايمان كما قال تعالى في آية البر وأهله من سورة البقرة (٢ : ١٧٧) بعد ذكر الإيمان والصلاة والزكاة (والموفون بعهدهم إذا عاهدوا) وكما قال فى الوصايا الأساسية لهذا الدين من سورة الإسراء (وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا) إلى آيات أخرى ذكرنا قارىء تفسيرنا بها فى مواضع منه بمناسبة ذكر العهد ـ والمناسب منها لما هنا ماورد فى سورة الأنفال من وجوب الوفاء بالعهد وتحريم الخيانة كالآية ٥٦ و ٥٨ [1] ـ وفى معناها أحاديث كثيرة حسبك منها حديث «أربع : من كن فيه كان منافقا خالصا ، ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب و إذا

---

(١) راجع ص ٥٢ و ٥٨ من هذا الجزء (أى العاشر ـ تفسير)

وعد أخلف ، وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر » متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا .

ولما كان للوفاء بالعهد كل هذا الشأن فى الاسلام كان نبذ عهود المشركين مما قد يظن بادى الرأى أنه مخل به ، أو مما قد يظن قليل العلم بالقرآن والجمع بين نصوصه بالفهم الصحيح أن هذا النبذ ناسخ لوجو به كما زعم بعضهم ، أو أن ذلك التعظيم للوفاء بالعهد وتأكيده كان مقيداً بحال ضعف المسلمين كما قال آخرون مثل هذا فى آيات العفو والصفح عن المشركين ـ بل لما كان هذا النبذ مما يفتح باب الدس أو الطعن للمنافقين والتأويل للمرجفين فى عصر التنزيل ، وقد يعظم على بعض المسلمين و يخفى عليهم الجمع بينه و بين تلك الآيات الكثيرة التى هى نصوص فى أن الوفاء بالعهد من فضائل الدين الأساسية ـ لما كان كل ماذكر كما ذكر ـ بين الله تعالى لنا فى هاتين الآيتين وما بعدهما كون هذا النبذ وما يترتب عليه لا ينافى ولا يجافى شيئا من تلك النصوص المحكمة ، وإنما هو معاملة للأعداء بمثل ماعاملوا به المؤمنين أو بدونه فقال :

﴿ كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله؟ ﴾ هذا الاستفهام للانكار المشرب لمعنى التعجب ، والخطاب للمؤمنين الذين رسخ خلق الوفاء فى قلوبهم وكان بعضهم عرضة لقبول كلام المنافقين فى إنكار النبذ ، والمعنى : بأية صفة وأية كيفية يثبت للمشركين عهد من العهود عند الله يقره لهم فى كتابه وعند رسوله (ص) يفى لهم به وتفون به اتباعا له ـ وحالهم الذى بينته الآية التالية تأبى ثبوت ذلك لهم ؟ ـ

﴿ إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام ﴾ استثنى تعالى هؤلاء قبل أن يبين وجه انتفاء ثبوت العهد لغيرهم بأية صفة تثبت بها العهود بين الناس وهم الذين استثناهم فى الآية الرابعة ، وقد تقدم ذكر الخلاف فيهم فى تفسيرها ، وزاد هنا « عند المسجد الحرام » أى بجواره فى الحديبية ، وهو مما يقتضى تأكيد الوفاء بذلك العهد بشروطه المبينة هناك وهنا .

وقد ذكر أبو جعفر بن جرير الروايات المختلفة فى تفسير هذه الآية ، ومنها قول ابن اسحاق (كيف يكون للمشركين) الذين كانوا وأنتم على العهد العام ، بأن لاتمنعوهم ولا يمنعوكم من الحرم ولا فى الشهر الحرام ـ (عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام) وهى قبائل بنى بكر الذين كانوا دخلوا فى عهد قريش وعقدهم يوم الحديبية إلى المدة التى كانت بين رسول الله (ص) و بين قريش ، فلم يكن نقضها إلا هذا الحى من قريش و بنو الديل من بكر ، فأمر باتمام العهد لمن لم يكن نقض عهده من بنى بكر إلى مدته .

ثم قال أبو جعفر : وأولى هذه الأقوال بالصواب عندى قول من قال هم بعض بنى بكر من كنانة ممن كان أقام على عهده ولم يكن دخل فى نقض ما كان بين رسول الله (ص) و بين قريش يوم الحديبية من العهد مع قريش . و إنما قلت إن هذا القول أولى الأقوال بالصواب لأن الله أمر نبيه والمؤمنين بإتمام العهد لمن كانوا عاهدوه عند المسجد الحرام مااستقاموا على عهدهم .وقدبينا أن هذه الآيات إنما نادى بها على فى سنة تسع من الهجرة وذلك بعد فتح مكة بسنة فلم يكن بمكة من قريش ولا من خزاعة كافر يومئذ بينه و بين رسول الله (ص) عهد فيؤمر بالوفاء له بعهده ما استقام على عهده لأن من كان منهم من ساكنى مكة كان قد نقض العهد وحورب قبل نزول هذه الآيات اه وهو رد للرواية التى تقدمت عن ابن عباس

﴿ فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم ﴾ أى فمها يستقم لكم هؤلاء فاستقيموا لهم ، أو فاستقيموا لهم مدة استقامتهم لكم ، إذ لا يجوز أن يكون الغدر ونقض العهد من قبلكم ، ﴿ إن الله يحب المتقين ﴾ الذين يجتنبون قطع ما أمر الله به أن يوصل وغير ذلك من محارمه ومن أعظمها الغدر ونقض العهود كما تقدم فى تفسير الآية الرابعة فالظاهر الذى جرى عليه المفسرون أن هؤلاء المعاهدين المذكورين هم المذكورون هنالك،و إنما أعيد ذكر استثنائهم لتأكيده بشرطه المتضمن لبيان السبب

الموجب للوفاء بالعهد وهو أن تكون الاستقامة عليه مرعية من كل واحد من الطرفين المتعاقدين إلى نهاية مدته ، وهذا زائد على ما هنالك من وصفهم بأنهم لم ينقصوا من شروط العهد شيئاً ولم يظاهروا على المسلمين أحداً ، وتمهيد لبيان استباحة نبذ عهود الذين لا يستقيمون لمعاهد لهم إلا عند العجز عن الغدر حتى إذاماقدروا عليه نقضوا عهدهم أو نقصوا منه كما فعلت قريش فى نقض عهد الحديبية بمظاهرتهم لحلفائهم من بنى بكر على خزاعة أحلاف رسول الله (ص) فقوله تعالى (إلا الذين عاهدتم) إلى آخر الآية اعتراض بين قوله تعالى (كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله) وقوله المفسر له :

﴿ كيف و إن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلاً ولا ذمة ؟ ﴾ والمعنى كيف يكون للمشركين غير هؤلاء الذين جربتم وفاءهم عهد مشروع عندالله مرعى بالوفاء عند رسوله والحال المعهود منهم المعروف من أخلاقهم وأعمالهم أنهم إن يظهروا عليكم فى القوة والغلب لا يرقبوا فيكم إلاً ولا ذمة ؟ فالاستفهام واحد ووجه إنكار العهد ونفيه فيه مقيد بهذه الحال و إنما أعيدت أداة الاستفهام للفصل المذكور .

يقال ظهر عليه — غلبه وظفر به ، وأصله علاه ، وأظهره عليه أعلاه عليه وجعله فوقه ، ومنه (ليظهره على الدين كله) وكذا أعلمه به . ورقب الشيء رعاه وحاذره وانتظره ، قال فى الأساس : ورقبه وراقبه — حاذره لأن الخائف يرقب العقاب و يتوقعه ، ومنه : فلان لا يراقب الله فى أموره — لا ينظر إلى عقابه فيركب رأسه فى المعصية . و بات يرقب النجوم و يراقبها كقولك يرعاها و يراعيها اه والإل : القرابة . والذمة والذمام: العهد الذى يلزم من ضيعه الذم كما فى الأساس ، وكان خفر الذمام ونقض العهد عندهم من العار ، هذا أشهر الأقوال المأثورة فى تفسيرها هنا.وهو مروى عن ابن عباس من عدة طرق عند ابن جرير وغيره.وروى عن مجاهد أن الال اسم الله عز وجل ، والمعنى أنهم لا يرقبون الله فى نقض عهدهم، وقد ورد لفظ إل و إيل من أسماء الله تعالى فى العربية وشقيقتيها السريانية والعبرانية،

وهو اسم إله من آلهة الكلدانيين كما بيناه بالتفصيل فى فصل المسائل المتممة للآيات التى وردت فى محاجة إبراهيم لقومه فى أربابهم وشركهم (ص ٥٦٥ ج ٧ تفسير) وروى عن قتادة تفسير الال بالحلف والعقد والعهد وهى متقاربة المعنى

وقد ذكر أبو جعفر بن جرير الروايات فى هذه المعانى ثم قال : وأولى الأقوال فى ذلك بالصواب أن يقال إن الله تعالى ذكره أخبر عن هؤلاء المشركين الذين أمر نبيه والمؤمنين بقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم وحصرهم والقعود لهم على كل مرصد — أنهم لو ظهروا على المؤمنين لم يرقبوا فيهم إلاًّ ، والإل اسم يشتمل على معان ثلاثة وهى العهد والعقد والحلف والقرابة وهو أيضاً بمعنى الله ، فاذا كانت الكلمة تشمل هذه المعانى الثلاثة ولم يكن الله خص من ذلك معنى دون معنى فالصواب أن يعم ذلك كما عم بها جل ثناؤه معانيها الثلاثة فقال لا يرقبون فى مؤمن الله ولا قرابة ولا عهداً ولا ميثاقاً . ومن الدلالة على أن يكون بمعني القرابة قول ابن مقبل :

أفسد الناس خوف خلفوا قطعوا الإل وأعراق الرحم

بمعنى قطعوا القرابة ، وقول حسان بن ثابت :

لعمرك إن إلك من قريش كإل السقب من رأل النعام[1]

وأما معناه إذا كان بمعنى العهد فقول القائل :

وجدناهم كاذباً إلهم وذو الال والعهد لا يكذب

وقد زعم بعض من ينسب إلى معرفة كلام العرب من البصريين أن الال والعهد والميثاق واليمين واحد ، وأن الذمة فى هذا الموضع التذمم ممن لا عهد له والجمع ذمم . وكان ابن إسحاق يقول عنى بهذه الثلاثة أهل العهد العام اه .

وأقول إن ألفاظ الإل والعهد والميثاق واليمين يختلف مفهومها اللغوى . وقد

(١) السقب بالفتح ولد الناقة الذكر حين يعلم عقب وضعه ، والرأل : ولد النعام ، يعنى أن قرابتك فى قريش ليست ثابته

تتوارد مع هذا على حقيقة واحدة بضروب من التخصيص ، فالعهد ما يتفق رجلان أو فريقان من الناس على التزامه بينهما لمصلحتهما المشتركة ، فان أكداه ووثقاه بما يقتضى زيادة العناية بحفظه والوفاء به سمى ميثاقاً وهو مشتق من الوثاق بالفتح وهو الحبل والقيد ، وإن أكداه باليمين خاصة سمى يميناً ، وقد يسمى بذلك لوضع كل من المتعاقدين يمينه فى يمين الآخر عند عقده ، واليمين فى الأصل اليد المقابلة للشمال والخلف . والظاهر أن من استعمل الال بمعنى العهد أراد به المطلق منه ، ومن هذه الألفاظ الحلف بالكسر وهو المحالفة أصله من مادة الحلف أى اليمين . وقول ابن إسحاق إن الكلام هنا فى أهل العهد العام أراد بهم غير من استثناهم الله تعالى فى الآية السابقة والآية الرابعة ، والصواب أنه يشمل أهل العهد الذين غدروا و يشمل من لا عهد لهم من المشركين بالأولى لأنهم لشدة عداوتهم للمؤمنين لم يريدوا فى وقت من الأوقات أن يقيدوا أنفسهم معهم بعهد سلم مطلق ولا موقت ، فان لم يشملهم بالنص شملهم بالحكم .

﴿ يرضونكم بأفواههم ﴾ أى يخادعونكم فى حال الضعف بما ينبذون به من الكلام العذب الذى يرون أنه يرضيكم سواء كان عهداً أو وعداً أو يميناً مؤكدة لها ﴿ وتأبى قلوبهم ﴾ المملوءة بالحقد والضغن إن تصدق أفواههم ، (يقولون بألسنتهم ماليس فى قلوبهم) فهم ان ظهروا عليكم نكثوا العهود، وحنثوا بالايمان، وفتكوا بكم جهد طاقتهم ﴿ وأكثرهم فاسقون ﴾ أى خارجون من قيود العهود والمواثيق متجاوزون لحدود الصدق والوفاء ، فالفسق على معناه فى أصل اللغة وهو الخروج والانفصال يقولون فسقت الرطبة إذا خرجت من قشرتها و يفسر فى كل مقام بما يناسبه ، وإنما وصف أكثرهم بالفسوق لأنهم هم الناكثون الناقضون لعهودهم وأقلهم الموفون وهم الذين استثناهم الله تعالى ، وأمر المؤمنين بالاستقامة لهم ما استقاموا لهم

(٩) اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٠) لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ .

هذا بيان مستأنف لمن عساه يستغرب غلبة الفسق والخروج من دائرة الفضائل الفطرية والتقليدية على أكثرهم حتى مراعاة القرابة والوفاء بالعهد الممدوحين عندهم ، ويسأل عن سببه ، وجوابه : ﴿ اشتروا بآيات الله ثمناً قليلا ﴾ أى إنهم استبدلوا بآيات الله الدالة على وجوب توحيده بالعبادة ، وعلى بعثه للناس وجزائهم على أعمالهم وعلى الوحى والرسالة وما فيها من الهداية ، ثمناً قليلا من متاع الدنيا وهو ما هم فيه من أسباب المعيشة ، وكثيره عند كبرائهم قليل بالنسبة إلى ما عند غيرهم من أمم الحضارة ، وما عند أغنى هؤلاء قليل بالإضافة الى ما وعد الله تعالى المؤمنين فى الدنيا ، وأن ما وعدهم به فى الآخرة لهو خير وأبقى . وقيل إن المراد بآيات الله تعالى العهود والايمان أو ما دل على وجوب الوفاء بها من كتابه ، وروى أن أبا سفيان لما أراد حمل قريش وحلفائها على نقض عهد الحديبية صنع لهم طعاماً استمالهم به فأجابوه إليه فهو المراد بالثمن القليل ، وعن ابن عباس ان أهل الطائف أمدوهم بمال لقتال رسول الله (ص) والأول هو الظاهر وهو المناسب لما بعده

المعطوف عليه بفاء السببية من قوله تعالى ﴿ فصدوا عن سبيله ﴾ الخ وصد يستعمل لازما فيقال صد فلان عن الشىء صدوداً بمعنى أعرض عنه وانصرف فلم يلو عليه ، ومتعديا فيقال صده عنه إذا صرفه ولفته عنه وزهده فيه أو منعه منه بالقوة ، ويصح إرادة المعنيين هنا أى فصدوا بسبب هذا الشراء الخسيس وأعرضوا عن سبيل الله وهو الاسلام وما يقتضيه من الوفاء بالعهود وصدوا غيرهم وصرفوهم عنه أيضاً ،

﴿ انهم ساء ما كانوا يعملون ﴾ أى انهم ساء عملهم الذى كانوا يعملونه من اشتراء

الكفر بالايمان والضلالة بالهدى ، والصدود والصد عن دين الله وما جاء به رسوله من البينات والحق .

﴿ لا يرقبون فى مؤمن إلا ولا ذمة ﴾ أى من أجل هذا الكفر والصدود والصد عن الإيمان لا يرعون فى مؤمن يظهرون عليه ويقدرون على الفتك به رباً يحرم الغدر ، ولاقرابة تقتضى الود ، ولاذمة توجب الوفاء اتقاء للذم ، لأن ذنب المؤمن فى هذا عندهم كونه مؤمنا ، وقد علموا أنه لا ينقض عهداً ، ولا يستحل غدراً ، ولا يقطع رحما ، وهذا أعم من قوله (إنهم إن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلاً ولا ذمة) لأنه غير مشروط بالظهور والغلب ، ولأنه يشمل كل مؤمن من المخاطبين وغيرهم من حيث إنه مؤمن ، وذاك خاص بالمخاطبين الذين كان بينهم و بين المشركين ما كان من الحروب والدماء ، وربما كان فيهم بقية من المنافقين .

﴿ وأولئك هم المعتدون ﴾ لحدود العهود من دونكم والبادئون لكم بالقتال كما فعلوا فيما مضى ، وكذلك يفعلون فيما يأتى ، والعلة فى اعتدائهم وتجاوزهم هو رسوخهم فى الشرك ، وكراهتهم للايمان وأهله لا لكم وحدكم ، فلا علاج لهم إذاً إلا الرجوع عن كفرهم والاعتصام معكم بعروة التوحيد والإيمان ، وما تقتضيه من الأعمال الصالحة وفضائل الأخلاق .

(١١) فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَآتَوُا الزَّكَوٰةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ، وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (١٢) وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ .

هذا بيان لما سيكون من أمر هؤلاء المشركين بعد تلك العداوة للاسلام

وأهله وهو لا يعدو أمرين فصلهما تعالى و بين حكم كل منهما في هاتين الآيتين ، قال :

﴿ فإن تابوا ﴾ عن شركهم وصدهم عن سبيل الله من آمن به بالفعل ومن يريد الإيمان أو يتوقع منه ، وما يلزم ذلك من نقض العهود وخفر الذمم ﴿ وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ بدخولهم فى جماعة المسلمين الذى لا يتحقق بعد الشهادتين إلا بإقامة هذين الركنين من أركان الإسلام ، كما تقدم تفصيله فى تفسير الآية الخامسة ﴿ فإخوانكم فى الدين ﴾ أى فهم حينئذ إخوانكم فى الدين لهم مالكم ، وعليهم ما عليكم ، و بهذه الاخوة يهدم كل ما كان بينكم و بينهم من عداوة . وهو نص فى أن أخوة الدين تثبت بهذين الركنين ولا تثبت بغيرهما من دونهما ، والثانى مقيد بشرطه وهو ملك النصاب مدة الحول ، والكلام فى جملة المشركين وفيهم الغنى والفقير ، وهل يتعارف الإخوان فى الدين إلا بإقامة الصلوات فى المساجدوسائر المعاهد ، و بأداء الصدقات للمواساة بينهم ولإقامة غيرها من المصالح ؟ وهذه الاخوة أول مزية دنيوية للاسلام فإن المشركين كانوا محرومين من هذه الاخوة العظيمة ، بعضهم حرب لبعض فى كل وقت إلا ما يكون من عهد أو جوار قلما يفى به القوى للضعيف دائما ﴿ ونفصل الآيات لقوم يعلمون ﴾ أى ونبين الآيات المفصلة للدلائل ، الفاصلة بين الإيمان والكفر و بين الحق والباطل ، والمفرقة بين الفضائل والرذائل ، لقوم يعلمون وجوه الحجج والبراهين ، فهم الذين يعقلونها دون الجاهلين من متبعى الظنون والمقلدين .

روى ابن جرير فى تفسير الآية عن ابن عباس قال : حرمت هذه الآية دماء أهل القبلة . وروى عن ابن زيد قال : افترضت الصلاة والزكاة جميعاً لم يفرق بينهما وقرأ (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم فى الدين) وأبى أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة، وقال : رحم الله أبا بكر ما كان أفقهه . .وروى

عن عبد الله (أى ابن مسعود) قال : أمرتم بإقام الصلاة و إيتاء الزكاة ، ومن لم يزك فلا صلاة له . اهـ وروى غيره عنه أنه قال كما قال ابن زيد بعده : رحم الله أبا بكر ما كان أفقهه يعنى بهذا قوله : والله لا أفرق بين شيئين جمع الله بينهما .

وفى تفسير هذه الآية مباحث (الأول) أن الشرط فيها كالشرط فى الآية الخامسة و إنما اختلف الجواب لمناسبة السياق : وردت تلك الآية تالية تلو الأمر بقتل المشركين فناسب أن يكون جواب الشرط فيها الأمر بتركه وهو قوله تعالى (فخلوا سبيلهم) ووردت هذه الآية تلو إثبات رسوخ المشركين فى كفرهم وضلالهم وصدهم عن سبيل الله وكونه هو الباعث لهم على قتال المؤمنين ابتداء ثم على نقض عهودهم فناسب أن يذكر فى جواب شرطها (فإخوانكم فى الدين) وهذه أجلب لقلوبهم وأشد استمالة لهم إلى الإسلام كما قال بعض المفسرين .

(المبحث الثانى) استدل بعضهم بها على كفر كل من تارك الصلاة ومانع الزكاة ، ذلك بأنه تعالى اشترط فيها لتحقق أخوة الإيمان والدخول فى جماعته ثلاثة أشياء : التوبة من الكفر و إقام الصلاة ، و إيتاء الزكاة ، فانتفاء أحد هذه الثلاثة يقتضى انتفاء ما جعلت شرطاً له وهو الإسلام ، وتفصى بعضهم من هذا بادعاء أن العبارة إنما تدل على حصول الإسلام بحصول هذه الثلاثة فقط دون انتفائه بانتفائها فهذا يحتاج إلى دليل خارجى ، وأرجع ذلك إلى ما زعمه من أن التعليق بكلمة « ان » إنما يدل على استلزام المعلق للمعلق عليه حصولا لا انتفاء فهو لا يقتضى انعدامه بانعدامه لجواز أن يكون المعلق لازما أعم فيتحقق بدون ما جعل ملزوما له . وهذا من الجدليات اللفظية الباطلة فليس فى المقام إلا مسألة الاحتجاج بمفهوم الشرط وهو من ضروريات اللغة كما بيناه فى هذه المسألة نفسها من تفسير الآية الخامسة ، وما أوردوا على اطراده من بعض النصوص التى لا يظهر فيها القول بالمفهوم فمنه ما سببه ضعف الفهم ومنه ماله سبب خارج عن مدلول اللغة ، فمن ذلك قوله تعالى (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا) بناء

على أن مفهومه عدم النهى عن إكراههن إن لم يردن التحصن ـ وهو غفلة ظاهرة عن كون الإكراه إنما يتحقق عند إرادة التحصن ولا يعقل عند عدمها وهو بذل العرض وبيع البضع ، ومنه قوله تعالى (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما) استشكل الأشاعرة القول بمفهومه على مذهبهم ، وما هو بمشكل إلا من حيث يكون حجة لخصومهم المعتزلة على عدم مغفرة الكبائر ، وما زال المتعصبون للمذاهب يجنون على اللغة وعلى نصوص التنزيل لإبطال حجج خصومهم ، على أن المعلق على اجتناب الكبائر هنا أخص من المغفرة وهو أمران : تكفير السيئات والمدخل الكريم . وأين هذا وذاك مما نحن فيه من اشتراط شروط للانتقال من أمر إلى ضده المساوى لنقيضه أى من الكفر إلى الإيمان ؟ هل يعقل أن يقال إن الإيمان يحصل بحصول شروطه وإقامة أعظم أركانه ولا ينتفى بانتفائها ؟ ألا انه لا يعقل فى حال النظر إلى الحقيقة نفسها وهى ظاهرة لا حجاب عليها ، ولكنه وقع بالفعل ممن صرف بصره عنها وأراد معرفتها بالاصطلاحات الجدلية ، والتعصب للمذاهب الكلامية أو الفقهية .

والحق فى أصل المسألة ما حققناه فى شرط الآية الخامسة وإنما ذكرنا هذا هنا لأن الذى أورد التفصى المذكور بهذه القاعدة هو إمام الجدليين فخر الدين الرازى ، أورده مختصراً ونقله الآلوسى عازياً إياه إلى « بعض جلة الأفاضل » وفصله بأوسع مما قاله الرازى فأردنا أن لا يغتر به من يغترون عادة بكل مباحث هؤلاء الأفاضل ، والذى دعا الرازى وغيره إلى التفصى من دلالة الآية على انتفاء إخوة الإسلام بانتفاء أداء الزكاة استشكاله إياه بالفقير الذى لا تجب عليه ولا تقع منه ، وبالغنى قبل وجوبها عليه بمرور الحول ، وأجابوا عنه فى حال عدم تسليم تلك القاعدة بأن من لم يكن أهلا لوجوب الزكاة عليه يجب عليه ويكتفى منه بأن يقر بحكمها ويلتزمه عند وجوبه . وقد بينا من قبل أن الكلام فى هذا

المقام إنما هو فيما يشترط على جماعة المشركين فى خروجهم منها ودخولهم فى جماعة المسلمين ، وهو الإذعان لشرائع الإسلام بالإجمال ولفريضتي الصلاة والزكاة بالتعيين والتفصيل ، وأما أفراد المشركين فإنما يطالبون بكل من فريضتى الصلاة والزكاة بالفعل عند تحقق فرضيتهما على كل منهم ، ومنهم من لاتفرض عليه الزكاة مطلقاً ومنهم من تفرض عليه بعد حول أو أكثر ، ومثله من أسلم بعد طلوع الشمس لا تجب عليه الصلاة إلا بدخول وقت الظهر ، ويكفى فى أخوة الإسلام من كل من الفريقين قبل افتراض الصلاة والزكاة عليهما التوبة من الكفر والإقرار بالشهادتين مع الإذعان لما يقتضيانه من عمل بدنى ونفسى بالإجمال كما فصلناه فى تفسير الآية الخامسة أيضاً وما هو ببعيد .

(المبحث الثالث) وهو لغوى محض أن لفظ أخ أصله أخوٌ ومثناه أخَوَان وفى لغة أخان . ويجمع على اخوة وإخوان بكسر الهمزة فيهما ، وكل منهما يستعمل فى أخوَّة النسب القريب أى الأخوَّة من أحد الأبوين أو كليهما والنسب البعيد كالجنس والقبيلة وفى أخوة الرضاع وأخوة الدين وأخوة الصداقة ، وقد نطقت هذه الآية باستعمال لفظ الاخوان فى أخوة الدين ومثلها فى الموالى (فإخوانكم فى الدين) وجاء فى إخوة الكفر (ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب) الخ وأما استعمال جمع إخوة فى أخوة الدين ففيه قوله تعالى (إنما المؤمنون إخوة) وسائر استعماله فى إخوة النسب .

(المبحث الرابع) هذه الاخوة الدينية مما يحسدنا عليها جميع أهل الملل فهى لا تزال أقوى فينا منها فيهم ترافدا وتعاوناً ، وعاصمة لنا من فوضى الشيوعية وأثرة المادية وغيرها ، على مامنيت به شعوبنا من الضعف واختلال النظام ، واختلاف الجنسيات والأحكام ، ولقد كانت في عصر السلف الصالح اشتراكية اختيارية أوسط أحوالها مساواة المسلم أخاه بنفسه ، وأعلاها إيثاره على نفسه وأهله وولده ، قال تعالى فى أنصار رسوله (ص) ومعاملتهم للمهاجرين من أصحابه

(يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) وأما المواساة بما دون المساواة فقد كانت عامة في خير القرون ، ثم صارت تضعف قرنا بعد قرن ، ولا يزال لها بقية صالحة بين أصحاب الأخلاق المحمودة ولله الحمد

﴿ وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم ﴾ هذا بيان للأمر الثانى من أحوال المشركين . نكث الغزل أو الحبل ضد إبرامه ، وهو نقض فتله وحل الخيوط التى تألف منها وإرجاعها إلى أصلها ، ومنه (ولا تكونوا كالتى نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً) والأيمان العهود ، يضع كل من العاقدين للعهد يمينه فى يمين الآخر ، أو مايوثق منها بالقسم كما تقدم . ونكث الأيمان هنا يقابل فيما قبله استقامتهم عليها ، والطعن فى ديننا فى الجملة التالية يقابل فيما قبله فرض توبتهم من الكفر به بدخولهم فى جماعته ، والمعنى : وإن نكث هؤلاء المشركون ما أبرمته أيمانهم أو ما أقسموا عليه أيمانهم من الوفاء بعد عهدهم الذى عقدوه معكم ﴿ وطعنوا فى دينكم ﴾ أى عابوه وثلبوه بالاستهزاء به وصد الناس عنه وهوالذى عابه عليهم فى الآيات المقابلة لهذه ، ومنه الطعن فى القرآن وفى النبى (ص) كما كان يفعل شعراؤهم الذين أهدر النبى (ص) دماءهم ، فهذا العطف بيان للواقع وإيذان بأن الطعن فى الإسلام ، ضرب من ضروب نكث الأيمان ، ونقض السلم والولاء ، كالقتال ومظاهرة الأعداء ، فهو من عطف الخاص على العام ، وليس المراد به تقييد حل قتالهم بالجمع بين الأمرين ، بل هو كقوله (ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحدا) ﴿ فقاتلوا أئمة الكفر ﴾ فقاتلوهم فهم أئمة الكفر أى قادة أهله وحملة لوائه ، فوضع الاسم الظاهر المبين لشر صفاتهم موضع ضميرهم ، وقيل : إن المراد بأئمة الكفر رؤساء المشركين وصناديدهم الذين كانوا يغرونهم بعداوة النبى (ص) ويقودونهم لقتاله ، وذكر بعض من قال هذا منهم أبا سفيان وأبا جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف ممن كان قتل فى بدر أو بعدها ، وذلك

من الغفلة بمكان لأن السورة نزلت بعد غزوة تبوك و بعد فتح مكة (وفى أثنائه أسلم أبو سفيان) وهذه الأحكام إنما تثبت بعد أربعة أشهر من تاريخ تبليغها في يوم النحر من سنة تسع كما تقدم . وحملها بعضهم على الخوارج و بعضهم على فارس والروم و بعضهم على المرتدين بجعل الضمائر فيها راجعة إلى الذين تابوا وأقاموا الصلاة الخ واختاره الزمخشرى إذ قال فى تفسير (فقاتلوا أئمة الكفر) فقاتلوهم فوضع أئمة الكفر موضع ضميرهم إشعاراً بأنهم إذا نكثوا فى حال الشرك تمرداً وطغياناً وطرحاً لعادات الكرام الأوفياء من العرب ثم آمنوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وصاروا إخواناً للمسلمين فى الدين ، ثم رجعوا فارتدوا عن الإسلام ونكثوا ما بايعوا عليه من الإيمان والوفاء بالعهود ، وقعدوا يطعنون فى دين الله و يقولون ليس دين محمد بشىء ، فهم أئمة الكفر وذوو الرياسة والتقدم فيه ، لايشق كافر غبارهم ، وقالوا إذا طعن الذمى فى دين الإسلام طعناً ظاهراً جاز قتله لأن العهد معقود معه على أن لا يطعن فإذا طعن فقد نكث عهده وخرج من الذمة اهـ .

ولا أدرى ما الذى حمل هؤلاء المفسرين على إخراج الآية عن ظاهرها حتى إنهم رووا عن علىّ وحذيفة (رض) أنهما قالا ما قوتل أهل هذه الآية بعد ، يعنون أنها نزلت فى قوم يأتون بعد ، وزعم بعضهم أنهم الدجال وقومه من اليهود ، والحق أنها صريحة فى مشركى العرب أصحاب العهود مع المؤمنين من بقى منهم ، و يدخل فى حكمها كل من كانت حاله مع المؤمنين كحالهم . فكل من يجمع بين عداوتهم بنكث عهودهم والطعن فى دينهم فيجب عده من أئمة الكفر وهم حكمهم ، ومن لم يرهم أهلا لعقد العهد معه على قاعدة المساواة فهو أعدى وأظلم ممن ينكثون الايمان ، وذلك مانشاهده من الجامعين بين الاعتداء على شعو بنا و بلادنا و بث الدعاة فيها للطعن فى ديننا لصدنا عنه واستبدال دينهم به أو جعلنا معطلين لا دين لهم

وقد علل تعالى الأمر بقتالهم بقوله ﴿ إنهم لا أيمان لهم ﴾ أى ان عهودهم كلا عهود ، لأنها مخادعة لسانية لم يقصدوا الوفاء بها (يقولون بألسنتهم ما ليس فى قلوبهم) فهم ينقضونها فى أول وهلة يستطيعون فيها ذلك بالظهور أو المظاهرة عليكم ، وقرأ ابن عامر إيمان بكسر الهمزة على أنها مصدر آمنه إيمانا بمعنى إعطاء الأمان . وقرأ هو وعاصم وحمزة والكسائى وروح عن يعقوب (أئمة) بتحقيق الهمزتين على الأصل والباقون بتليين الثانية . وأما قلبها ياء فليس قراءة ولا لغة بل هو لحن لا يجوز كما قالوا ﴿ لعلهم ينتهون ﴾ أى قاتلوهم راجين بقتالكم إياهم أن ينتهوا عن كفرهم وشركهم ومايحملهم عليه من نكث أيمانهم ونقض عهودهم والضراوة بقتالكم كلما قدروا عليه ، وهو يتضمن النهى عن القتال اتباعاً لهوى النفس أو إرادة منافع الدنيا من سلب وكسب وانتقام محض بالأولى ، وتقدم نظيره فى تفسير (٨ : ٥٧ فشرد بهم من خلفهم لعلهم يذكرون) وهذا مما امتاز به الإسلام على جميع شرائع الأمم وقوانينها من جعل الحرب ضرورة مقيدة بارادة منع الباطل وتقرير الحق والفضائل .

واستدل الحنفية بالآية على أن يمين الكافر لاتنعقد ولو كان كذلك لما وجب عليه الوفاء لمن وفى بها منهم واستقام على وفائه والآيات صريحة فى الوجوب ، وإنما نفاها عن الناكثين ، وأعلم أنهم كانوا عازمين على النكث من أول وهلة وهو علام الغيوب، ولو لم يكن لهم أيمان على الإطلاق لما كان لهم نكث وقد أثبتتها لهم الآية التالية.

(١٣) أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٤) قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ (١٥) وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ .

لعل الله علم أن فى نفس جماعة من المؤمنين كرهاً لقتال من بقى من المشركين بعد فتح مكة وظهور الإسلام لأمنهم من ظهورهم عليهم ورجائهم فى ايمانهم ، وعلم أنهم يعتذرون لأنفسهم فى سرائرهم بما ليس بحق ولا مصلحة للاسلام ، وعلم الله أنه يوجد فيهم من المنافقين ومرضى القلوب من يزين ذلك لهم . والله يريد بهذه الأحكام تطهير جزيرة العرب من الشرك وخرافاته وتمحيص المؤمنين من النفاق ودناءاته ـ لهذا أعاد الكرة إلى إقامة الأدلة على وجوب قتال الناكثين المعتدين منهم بهذه الآيات الجامعة . فقال عز وجل

﴿ ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم وهموا باخراج الرسول وهم بدءوكم أول مرة ﴾ هذا تحريض على قتالهم بأوجه وجوه الأدلة وأقواها ، وأوضح أساليب البيان وأسماها وهو أن الاستفهام للانكار الذى يحيل النفى إثباتا كما يحول الإثبات إلى النفى ، وقد دخل هنا على نفى القتال فكان دليلا على إثباته ووجوبه ، وأقام على هذا الوجوب ثلاث حجج .

(أحدها) نكثهم لايمانهم التى حلفوها لتأكيد عهدهم الذى عقدوه مع النبى (ص) وأصحابه فى الحديبية ـ أو لعهدهم الذى عقدته أيمانهم ـ على ترك القتال عشر سنين يأمن بها الناس من الفريقين على أنفسهم ويكونون أحرارا فى دينهم ، فلم يدعوا أن نكثوا بمظاهرة حلفائهم بنى بكر على خزاعة حلفاء النبى (ص) كما تقدم ، وكان ذلك ليلا بالقرب من مكة على ماء يسمى الهجير فكان نكثهم هذا من أفظع ماعهد من الغدر كما يدل عليه الشعر الذي أنشده عمرو بن سالم الخزاعى وهو واقف على رسول الله (ص) إذ كان جاءه لينبئه بذلك وهو قوله :

لا همّ إنى ناشد محمداً حلف أبينا وأبيه الأتلدا
كنت لنا أبا وكنا ولدا ثمت أسلمنا ولم ننزع يدا
فانصر هداك الله نصراً أيدا وادعُ عباد الله يأتوا مَددا

فيهم رسول الله قد تجردا فى فيلق كالبحر يجرى مزبدا [1]
أبيض مثل الشمس يسمو صعداً إن سيم خسفا وجهه تربَّدا
إن قريشاً أخلفوك الموعدا ونقضوا ميثاقك المؤكدا
هم بيتونا بالهجير هجَّدا وقتلونا ركعا وسجدا
وزعموا أن لست ترعى أحدا وهم أذل وأقل عددا

فقال رسول الله (ص) « لانصرت إن لم أنصركم » وتجهز إلى مكة سنة ثمان من الهجرة . هكذا رواه ابن اسحاق ونقله عنه البغوى وغيره .

(ثانيها) همهم باخراج الرسول (ص) من وطنه أو حبسه حيث لا يرى أحداً ولا يراه أحد حتى لا يبلغ دعوة ربه ، أو قتله بأيدى عصبة مؤلفة من شبان بطون قريش كلها ليتفرق دمه فى القبائل فتتعذر المطالبة به . ائتمروا فيما بينهم بذلك فى دار ندوتهم فكان هو الحامل له على الخروج إلى دار الهجرة ولذلك اقتصر هنا على ذكر همهم بإخراجه دون همهم بحبسه وهمهم بقتله الذى كان هو الراجح عندهم كما مر تفصيله فى تفسير قوله تعالى (٨ : ٣٠ وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك) [2] بل أسند إليهم إخراجه وإخراج من هاجر من المؤمنين فى أول سورة الممتحنة (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم)

(ثالثها) كونهم كانوا هم البادئين بقتال المؤمنين فى بدر إذ قالوا بعد العلم بنجاة العير التى كانوا خرجوا لانقاذها : لاننصرف حتى نستأصل محمداً وأصحابه ونقيم فى بدر أياماً نشرب الخمر وتعزف على رءوسنا القيان ، وكذا فى أحد

---

(١) المعروف أن الفيلق من أسماء الجيش مؤنثة والبيت دليل على صحة تذكيره .
(٢) فيراجع فى ص ٦٥٠ ج ٩ تفسير

والخندق وغيرها ، ثم بغدرهم بعد صلح الحديبية كما تقدم « والمؤمن لايلدغ من جحر مرتين » كما قال الرسول (ص) فى جوامع كلمه متفق عليه من حديث أبى هريرة ، ومن المقرر فى قواعد العدل العامة أن الجزاء واحدة بواحدة وأن البادىء أظلم .

ثم قال بعد بيان هذه الحجج ﴿ أتخشونهم ؟ ﴾ أى أتتركون قتالهم خشية لهم وجبنا منكم ؟ إن كانت الخشية هى المانعة لكم من قتالهم ﴿ فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين ﴾ فإن المؤمن حق الإيمان لايخاف ولا يخشى إلا الله تعالى لعمه بأنه هو الذى بيده ملكوت كل شىء ، فإن خشى غيره بمقتضى سننه تعالى فى أسباب الضر والنفع فلا يرجح خشيته على خشية الله تعالى بأن تحمله على عصيانه ومخالفة أمره ، بل يرجح خشيته تعالى على خشية غيره ، بل لايخشى غيره حق الخشية .

قيل : إن هذا الاستفهام للانكار والتوبيخ للمؤمنين ، وهذا لايصح إلا إذا كان الله تعالى قد علم منهم أنهم يريدون الامتناع عن قتال المشركين خوفا منهم على أنفسهم ، وهذا غير معقول ولا سيما فى الحال التى أنزلت فيها فى هذه الآيات بعد فتح مكة وهدم دولة الشرك ، وقد كانوا يقاتلونهم بغير جبن ولا إحجام وهم قليل مستضعفون ، والمشركون فى عنفوان قوتهم دولة وكثرة وثروة . وإنما هذا احتجاج آخر على جماعة المسلمين الذين لايخلون من المنافقين ومرضى القلوب والسماعين لهم من المؤمنين الذين كانوا يعظمون ما عظم الله ورسوله من أمر الوفاء بالعهد ، ويكرهون القتال لذاته إذا لم توجبه الضرورة كما قال تعالى فيهم (٢ : ٢١٦ كتب عليكم القتال وهو كره لكم) الآية [1] . أو لرجاء انتشار الاسلام بدونه بعد فتح مكة والطائف وهدم دولة الشرك ـ فهذا الذى اقتضى كل هذه الحجج والبينات

(١) يراجع تفسيرها فى ص ٣١٩ ج ٢ تفسير

على كون نبذ عهود جمهور المشركين دون من وفى منهم بعهده حقاً وعدلا ، لا يتضمن خيانة ولا غدرا ، وأن بقاءهم على حريتهم وهذه حالهم خطر لا تؤمن عاقبته . فهو تعالى يقول للمؤمنين بعد سوق تلك الحجج الثلاث التى تكفى كل واحدة منها لإيجاب قتالهم : إنه لم يبق بعد قيام هذه البينات من سبب يمنع من قتالهم إلا أن يكون الخشية لهم والخوف من قوتهم ، وخشية الله أحق وأولى من خشيتهم ، فإن كنتم موقنين فى إيمانكم فاخشوه وحده عز وجل ، وقد رأيتم كيف نصركم عليهم فى تلك المواطن الكثيرة ، إذ كنتم ضعفاء وكانوا أقوياء . وفيه دليل على أن المؤمن حق الإيمان يكون أشجع الناس وأعلاهم همة لأنه لا يخشى إلا الله عز وجل .

ثم إنه بعد إقامة هذه الحجج البينة على وجوب قتالهم ودحض شبهة المانع منه صرح بالأمر القطعى به مع الوعد القطعى باظهار المؤمنين عليهم أكمل الظهور وأتمه وهذا الوعد من أخبار الغيب التفصيلية فى حال معينة فهو ليس كالوعد العام المجمل فى نصر الله لرسله وللمؤمنين الذى يراد به أن العاقبة تكون لهم ولا يمنع أن تكون الحرب قبلها سجالا لتربية المؤمنين ، وقد صدق وعده تعالى مجملا ومفصلا . فقوله ﴿قاتلوهم﴾ معناه : باشروا قتالهم كما أمرتم فإنكم إن تقاتلوهم ﴿يعذبهم الله بأيديكم﴾ بتمكينها من رقابهم قتلا ، ومن صدورهم ونحورهم طعنا ، يعقبهم فى قلوبهم يأسا ، لا يدع فى أنفسهم بأسا ، فالظاهر أنه تعالى أسند التعذيب إلى اسمه لأنه أمر زائد على أسبابه من الطعن والضرب ، وما يفضيان إليه من القتل والجرح ، وكل قوم يقاتلون فانهم يصابون بالطعن والضرب ، ويقتل بعضهم ويجرح بعض ، ولا يسمون معذبين بذلك وحده ، فإن الغالب والمغلوب فيه سواء ، وإنما يدل هذا الاسناد على أنه تعالى سيحدث فى أنفس المشركين فى هذا القتال ألماً نفسياً لعل أظهر أسبابه اليأس وسلب البأس ، ولذلك قال ﴿ويخزهم﴾ بذل الأسر والقهر والفقر لمن لم يقتل منهم ﴿وينصركم عليهم﴾ أكمل النصر وأتمه بحيث لا يعود لهم بعد هذه المرة قوة ولا سلطان يعودون به إلى قتالكم كما كان شأنهم بعد نصركم

عليهم فى بدر وغيرها ﴿ ويشف صدور قوم مؤمنين ﴾ كان هؤلاء المشركون قد نالوا منهم ما نالوا فى سلطانهم فكان فى صدورهم من موجدة القهر والذل ما لا شفاء له إلا بهذا النصر عليهم ، وهؤلاء المؤمنون هم الذين غدر بهم المشركون كخزاعة والذين كانوا فى دار الشرك عاجزين عن الهجرة ﴿ ويذهب غيظ قلوبهم ﴾ الذى كان وقر فيها إلى هذا العهد من غدر المشركين ، ومن ظلمهم لمن لم يكن له مجير من المسلمين ، فشفاء الصدور بعز الاسلام بالنصر العام الشامل لهؤلاء ولغيرهم هو غير ذهاب ما فى قلوبهم من الغيظ والحقد على من غدرهم وظلمهم .

ولما كان من أسباب كراهة المؤمنين لقتالهم حرصهم بعد ظهور الاسلام بفتح مكة على إيمانهم بالاقناع كما تقدم قريبا أخبرهم الله تعالى بأن هذا التعذيب والخزى الذى سينزله بهم لا يعمهم ، وإنما هو خاص بمن استحوذ عليهم الكفر وأحاط بهم حتى لم يبق فيهم استعداد للايمان وأن غيرهم سيتوب من شركه ويقبل الله توبته فقال ﴿ ويتوب الله على من يشاء ﴾ منهم فيوفقه للايمان ويقبله منه ﴿ والله عليم حكيم ﴾ يعلم ما لا تعلمون من استعدادهم فى حالهم ومستقبل أمرهم ، ويشرع لكم من الأحكام فيهم ما تقتضيه حكمته فى إقامة دينه وإظهاره على الدين كله . فمشيئته فى التائبين والمصرين تجرى بمقتضى علمه المحيط بشئون خلقه وحكمته البالغة فى السنن التى وضعها لسير الاجتماع البشرى وفى الأحكام التى شرعها لهداية الناس . ومن سننه تفاوت البشر فى العقائد والأخلاق والأعمال ، وقابلية التحول من حال إلى حال كدرجات تأثير الشرك فى أنفس الافراد من قوة يترتب عليها الاصرار إلى الممات ، وضعف قابل للزوال فى بعض الأوقات ، بما يطرأ على أصحابها من الأسباب والمؤثرات ، وليست مشيئته تعالى فى التوبة على من يتوب عليه منهم إكراها لهم على الإيمان كما تزعمه الجبرية ، ولا من الخلق الأنف الذى تزعمه القدرية بل هو بحسب المقادير الإلهية الثابتة بآيات التنزيل ونظام الاجتماع ، فلو كان بالجبر والإكراه لما كان لهم فيه اختيار يستحقون به دخول الجنة والنجاة من النار ،

ولو كان بالخلق المستأنف لكان من قبيل المحاباة فى التفضيل الإلهى المحض لبعضهم على بعض ، وذلك ينافى العدل والحكمة . وحاش لله من ذلك ، ما كان لله أن يحابى أعدى أعداء رسوله وأبغضهم إليه (ص) كوحشى قاتل حمزة أخيه فى الرضاع وعمه وأبى سفيان المحرض الأكبر للعرب على قتاله ،وعكرمة بن أبى جهل فرعون هذه الأمة ، فيخلق لهم الإيمان ويجبرهم عليه ، من حيث يحرم منه أبا طالب عمه وناصره بعصبة النسب وهو أحبهم إليه .

وقد استدلت المجبرة ومنهم جمهور الأشعرية بهذه الآية على الجبر ونفى الاختيار فيما هو أظهر مما ذكر وهو إخباره تعالى بأنه هو الذي يعذب المشركين فيقتل بعضهم ويجرح آخرين بأيدى المؤمنين ، فهذا يدل بزعمهم على أن أيديهم كسيوفهم ورماحهم ليست إلا آلات لا تأثير لها البتة ، وأن الكسب الذى هو مناط التكليف اسم لا مسمى له ، ودلالة هذه الجملة عندهم أقوى فى المسألة من دلالة قوله تعالى (وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى) فإن فى هذا إثباتاً لإسناد الرمى إلى النبى (ص) من جهة مباشرته لأخذ التراب من الأرض وإلقائه على المشركين أو فى جهتهم مع نفيه عنه ثم إسناده إلى الله تعالى من جهة أثره وهو وصول التراب إلى وجوههم ، وأما ههنا فقد أسند التعذيب إلى الله وحده وأنه يفعله بأيدى المؤمنين . وقد بينا آنفاً أن لهذا التعذيب معنى وراء القتل والجرح الذى هو كسب المؤمنين وعملهم هو فعل الله وحده ، على أن الحق فوق المذهبين وإن أريد بالتعذيب القتل والجرح كما تعلم من قول كبيرى نظارهم وما نقفى به عليه تأييداً للمأثور عن السلف .

أجاب الجبائى إمام المعتزلة عن الآية محتجاً على المجبرة بأنه لو جاز أن يقال إنه تعالى يعذب الكافرين بأيدى المؤمنين ، لجاز أن يقال إنه يعذب المؤمنين بأيدى الكافرين ولجاز أن يقال إنه يكذب أنبياءه على ألسنة الكفار ، ويلعن المؤمنين على ألسنتهم ، لأنه تعالى خالق لذلك ، فلما لم يجز ذلك عند المجبرة علم أنه

تعالى لم يخلق أعمال العباد و إنما نسب ماذكر إلى نفسه على سبيل التوسع من حيث إنه حصل بأمره وألطافه كما يضيف جميع الطاعات إليه بهذا التفسير اه .

حكى عنه هذا الجواب الرازى مدره الأشاعرة فى تفسيره للآية وقال إن أصحابه يجيبون عنه بما خلاصته أنهم يلتزمون كل ماألزمهم إياه اعتقاداً ، و إن كانوا لا ينطقون به أدباً مع الله تعالى ، والرازى جبرى قح ، ولا يلتزم كل الأشاعرة ما يلتزمه و يسنده إليهم ، فهذا البيضاوى من فحولهم يفسر تعذيب المشركين بأيدى المؤمنين بتمكينهم منهم ، وقد سبق لنا فى مواضع من هذا التفسير تفنيد المذهبين و بيان أن خلقه تعالى لكل شىء لا ينافى خلقه الإرادة والاختيار للعباد فيما أقدرهم عليه من الأفعال ، و إنما أعدناه هنا لأن شبهة الجبرة فى جملة (يعذبهم الله بأيديكم) أقوى منها فى كل ماسبق من الآيات التى يستدلون بها على الجبر وسيأتى مثلها في قوله تعالى من سورة الواقعة (أفرأيتم ماتحرثون * أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون .) وفهم القرآن لا يكون صحيحاً إلا بالجمع بين الآيات المتقابلة فى الموضوع الواحد الذى يختلف التعبير فيه باختلاف الوجوه والاعتبارات التى ضلت الفرق بنظر كل منها إلى إحداها دون الأخرى مطلقاً أو جعلها ماوافق مذهبها أصلا يرد غيره إليه بالتأويل قريباً كان أو بعيداً ، ومثل الجبرية مع القدرية هنا كمثل المرجئة مع الوعيدية من الخوارج وغيرهم فى آيات الوعد والوعيد ، فهؤلاء كلهم من « الذين جعلوا القرآن عضين » وضربوا بعضه ببعض

والذى حققناه فى مسألة أفعال العباد مراراً أنه قد ثبت بالحس والوجدان ، و بالمئات من آيات القرآن ، أن للناس أفعالاً يأتونها بإرادتهم وقدرتهم واختيارهم تسند إليهم و يشتق منها صفات لهم ، و يستحقون الجزاء عليها فى الدنيا والآخرة ، وأن الله تعالى الذى أعطى كل شىء خلقه ثم هدى هو الذي أعطاهم القدرة والإرادة والاختيار ، كما أعطاهم الأعضاء والحواس ، وهو الذى سخر لهم ماتتعلق به أعمالهم فى معايشهم ومنافعهم ، وهو يسند إليهم هذه الأعمال و يصفهم بها فى

مواضع كثيرة فى المقامات التى تقتضى هذا الإسناد أو الوصف ، و يسند بعضها إلى ذاته و إلى مشيئته و يصف نفسه بما يليق به وصفه منها فى المقامات التى تقتضى ذلك ، فكما قال فى سورة الواقعة (أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون ؟) قال فى سورة الفتح (يعجب الزراع) ولكل مقام مقال . ووصف الزارع لم يرد فى أسماء الله الحسنى ولا فى صفاته مستقلا . كما أنه لا يوصف تعالى بأمثاله من صفات أفعال العباد ولا تسند إليه كالأكل والشرب والقيام والقعود وأخص أفعال الضعف والنقص كالنوم والتعب والألم ، وإنما يسند إليه تعالى بعض أعمالهم التى لا نقص فيها بأسلوب إقامة الحجة وتقرير بعض المسائل كقوله فى الاستدلال بخلقهم على قدرته على بعثهم من سورة الواقعة (أفرأيتم ماتمنون ؟ . أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون ؟) الخ الآيات فاستدل أولا بخلقه للمنى الذى يولدون منه فأسند إليهم فعل إخراجه بالجماع و إلى ذاته خلق مادته ، ثم استدل بالنبات فأسند إليهم حرثه وأسند إليه زرعه أى إنباته وجعله حباً وثمراً يؤكل فيتولد ذلك المنى منه بدون فعل لهم فيه ، ثم بالماء فأسند إليهم شربه وأسند إليه إنزاله ، ثم بالنار التى يعالجون بها طعامهم المؤلف غالباً من النبات والماء فأسند إليهم إيراءها و إيقادها بحك الزندين من شجرتها وأسند إليه إنشاء الشجرة . فعلم من السياق كله أن المراد بالزرع فى قوله (أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون ؟) الانبات لما يزرع حتى يصير حباً وثمراً يؤكل ، ولم يفهم أحد من العرب الذين نزلت هذه الآيات لتقرب من عقولهم ما كانوا يستبعدونه من البعث بعد الموت أن الله تعالى ينفى عنهم فعل زرع الحبوب فى الأرض التى يحرثونها و يثبتها لذاته وحده أو يريد أنه هو الذى يحرك أيديهم بفعل الزرع بدون إرادة لهم ولا اختيار فيه كما يحرك الدم فى أجسادهم ، و يحرك أعضاء الجهاز الهضمى من المعدة والأمعاء فى هضم طعامهم ، وإنما كانوا يفهمون منه أنه هو الذى جعل الأرض منبتة لما يبذرونه فيها ، بل هو الذى خلق الأرض والحب والماء والهواء ، وسخر هذه

الأسباب لهم ولولا ذلك كله لما أمكنهم أن يزرعوا ، ولولا أنه يزيل موانع الإنبات والآفات التى تفسد الزرع لما أمكن أن يستفيدوا منه بعد زرعه ونباته ، ولذلك قال بعده (لو نشاء لجعلناه حطاماً فظلتم تفكهون * إنا لمغرمون بل نحن محرومون) و يستحيل أن يكون فعلهم فى الحرث والزرع مما يجعل حطاماً فإنه عرض زال ، و إنما المراد الحاصل منه الذى يؤكل .

وقد روى عن مجاهد تفسير تزرعونه بقوله تنبتونه ، و به أخذ البغوى وابن كثير ، وهو تفسيره له بما لولاه لم يكن له فائدة ، وقال ابن جرير فى تفسيره أأنتم تصيرونه زرعاً أم نحن نجعله كذلك ؟ اه فأنت ترى أن أهل التفسير المأثور ورواته لم يقولوا إن فى الآية كلمة تدل على الجبر ، وكذلك قول المفسرين بالمعقول ، وحاصل كلامهم أن الزرع أطلق على غايته وهو إخراج نبته وسلامته من الهلاك ، لا على بدئه الذى هو شق الأرض و إلقاء البذر فيها .

ويقال مثله فى قوله تعالى (قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم) وهو أن المراد بالتعذيب غاية القتال وفائدته وهوفعل الله وحده ، لا مبدؤه وهو كسب المؤمنين من قتل وجرح ، فهو كقوله تعالى فى النصر يوم بدر (٨ : ١٧ فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم) وقد تقدم أنه لا دليل فيه على بدعة الجبر التى لم تكن تخطر فى بال أحد من الصحابة رضى الله عنهم (راجع ص ٦٢٠ — ٦٣٤ ج ٩ تفسير) على أن معنى التعذيب إيجاد العذاب الذى هو الشعور بالألم ، وهو من فعل الله لا من كسب البشر ، فهذه الآية أبعد من آية الأنفال عن الجبر وأهله ، وللعذاب هنا معنى آخر غير الشعور بالألم خطر لنا الآن وهو أن مايصيب الجماعات والأمم من الآلام والشدائد يكون لبعضها تربية وتمحيصاً تتهذب به أفرادها ، ويرتقى بها مجموعها وهو جدير بأن يسمى رحمة لا عذاباً ، ويكون لبعض آخر نقمة وقصاصاً عادلا يمحى به باطل الجماعةو يمحق به طغاتها الفاسدون والمفسدون ، وهو الجدير باسم العذاب، الذى وعد الله هنا بجعلهعاقبةالقتال لمن يقتل فقط ، دون

من يتوب ويؤمن ، والحمد لله أنه كان الأكثر . وهو لا يتعارض مع وصف أكثرهم بالفسق فى هذا السياق نفسه فإنما كان ذلك حال أكثرهم عند نزول الآيات ، وهذا ماانتهى إليه أمرهم بعد تربية مجموعهم بالقتال .

واستشكل بعض المفسرين تعذيب الله إياهم مع قوله تعالى من سورة الأنفال (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) وأجاب عنه بأن المراد بالعذاب المنفى هنالك عذاب الاستئصال ، ونقول إنه لامحل للاستشكال لأنه (ص) لم يكن فى هؤلاء الذين وعد تعالى هنا بتعذيبهم كما كان فى مكة بين مشركيها حين قالوا (اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم) يعنون عذابا كعذاب أقوام الرسل الذين كذبوهم جحوداً وعناداً وخوفهم الله تعالى بمثله فى كتابه ، وهو العذاب الذى نفى الله وقوعه كما قال المستشكل هنا حيث لامجال للاستشكال . فان التعذيب هنالك نقمة محضة ، وما كان ليقع على قوم نبى الرحمة . وأما هنا فإنه انتقام من بعضهم بما هو رحمة لمجموعهم ، فهو كقطع العضو المجذوم من الجسد لأجل سلامة جملته ، كما قال فى حكمة مالقوا من الشدائد فى غزوة أحد (٣ : ١٤٠ وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين) ألم تر أن الباقين من أولئك القوم قد صاروا سادة البشر فى الأرض ولولا ذلك الجهاد الذى ذاقوا شدته وآلامه طوعا أو كرها لما صاروا أهلا لذلك كما يعلم من قوله تعالى :

(١٦) أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ

هذه الآية خاتمة هذا السياق فى الحث على جهاد المشركين لتطهير جزيرة العرب من الشرك وطغيانه وخرافاته وإصرار الراسخين فيه على عداوة الاسلام والمسلمين وقد كان الكلام فى الآيات التى قبلها فى بيان حال المشركين فى مواصلة مابدؤا

به من قتال المؤمنين لأجل دينهم وقتال هؤلاء لهم إلى حد الفصل التام بين الفريقين على الوجه الذى قامت به الحجج الناصعة على كون المؤمنين على الحق فى هذا القتال التى لو عرضت على المنصفين من أهل كل ملة لحكموا للمؤمنين عليهم ، وقد بسطت فى الآيات السابقة بالتفصيل المسهب الذى ليس وراءه غاية ، وإننى لا أذكر أنه يوجد فى الكتاب العزيز سياق فيه من الإسهاب والتأكيد والتكرار مثل ما فى هذا السياق ، ولم أر فيما اطلعت عليه من التفاسير من سبق إلى ماوفقنى تعالى له من بيان نكتته ، والإفصاح بحكمته ، والتكرار الذى يقتضيه المقام أعظم أركان البلاغة لأنه أعظم أسباب إقناع العقل والتأثير فى الوجدان . وأما الكلام فى هذه الآية فهو فى بيان حال جماعة المسلمين وشأنهم فى الجهاد الحق الذى يتوقف عليه تمحيصهم من ضعف الإيمان ، والهوادة فى حقوق الإسلام .

ويقول الجمهور إن « أم » فى مثل هذه الجملة هى المنقطعة التى تفيد معنى الاضراب والاستفهام ، والمراد بالاضراب هنا تحويل سياق الكلام عن بيان مايوجب على المؤمنين قتال الكافرين من بدئهم بالقتال لمحض عداوة الإيمان وأهله ، ومن نكثهم للايمان والعهود بعد إبرامها وتوثيقها وغير ذلك مما تقدم — والانتقال منه إلى ما يتعلق بحال المؤمنين أنفسهم ومالهم من الفائدة العظيمة فى الجهاد الحق المشركين . وتقدم فى تفسير آية (٢ : ٢١٤ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولم يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء) من سورة البقرة[1] أن شيخنا رحمه الله تعالى قال إن « أم » فيها لمحض الاستفهام ، مراعى فيها معادلته لاستفهام آخر يؤخذ من سياق الكلام ، وليس فيها من معنى الاضراب شىء . ثم فصل القول فى المسألة فى تفسير آية آل عمران (٣ : ١٤٢ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين[2]) ورأينا أبا جعفر بن جرير قد جرى فى تفسيره على أن الاستفهام فى هذه الآيات

(١) راجع ص ٣٠٢ — ٣١٢ ج ٢ تفسير (٢) ص ١٥٤ ج ٤ تفسير

فى مقابلة استفهام آخر . ونفى العلم الإلهى فى هذه الآيات يراد به نفى المعلوم الذى هو متعلقه بالطريقة البرهانية كما تقدم تحقيقه فى تفسير آية آل عمران . والوليجة مايلج فى الأمر أو القوم مما ليس منه أو منهم كالدخيلة وهو يطلق على الواحد والكثير ـ وقد يجمع على ولائج ـ و يشمل السريرة الفاسدة والنية الخبيثة ، و بطانة السوء من المنافقين والمشركين وهو المراد هنا لأنه هو الذى يتخذ . والخطاب لمجموع المسلمين الذين كانوا لا يخلون من بقية من المنافقين ومرضى القلوب الذين يثبطون عن القتال . والمعنى على هذا : هل جاهدتم المشركين حق الجهاد وأمنتم عودتهم إلى قتالكم كما بدؤكم أول مرة ، وأمنتم نكث من عاهدتم منهم لأيمانهم كما نكثوا من قبل ؟ وهل علمتم أنهم تركوا الطعن فى دينكم وصد الناس عنه كما هو دأبهم منذ ظهر الإسلام ؟ وهل نسيتم ما اعتذر به المنافقون الذين تخلفوا عن الخروج مع الرسول (ص) إلى تبوك من الأعذار المنفقة الباطلة ، وما كان من خبث الذين خرجوا معكم إليها وتثبيطهم إياكم عن القتال وغير ذلك مما فضحتهم به هذه السورة ؟ ﴿ أم حسبتم أن تتركوا ﴾ وشأنكم بغير امتحان ولا افتتان ﴿ ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ﴾ أى والحال أنه لم يظهر فيكم إلى الآن ما يمتاز به أولئك الذين جاهدوا منكم فى الله حق جهاده من المنافقين ومرضى القلوب ﴿ ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة ﴾ أى ولم يتخذوا لأنفسهم دخيلة و بطانة من المشركين الذين يحادون الله تعالى بالشرك به ، و يحادون رسوله بالصد عن دعوته ، و يقاتلون المؤمنين أنصار الله ورسوله ، يطلعون أولئك الولائج على أسرار الملة ، و يقفونهم على سياسة الأمة ، كما فعل و يفعل المنافقون ومرضى القلوب فيكم . فهو بمعنى قوله تعالى (٣ : ١١٨ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا ودوا ماعنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفى صدورهم أكبر) عبر عن عدم ظهور هؤلاء المجاهدين الصادقين وتميزهم من المنافقين وضعفاء الإيمان بعدم علمه بهم لأن عدم علمه تعالى بالشىء برهان على عدم ثبوته

أو وجوده ، ولا يوجد هؤلاء ممتازين ظاهرين إلا بما مضت به السنة فى الاجتماع من الابتلاء بالشدائد كما قال فى أول سورة العنكبوت (الم . أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون * ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين)

وقد ثبت فى الصحيح أن حاطب بن أبى بلتعة وهو من أهل بدر قد تودد إلى مشركى مكة وكتب إليهم كتابا يخبرهم به بما عزم عليه النبى (ص) من قتالهم بعد نقضهم لعهده الذى كان فى الحديبية ليكافئوه على ذلك بعدم الاعتداء على ما كان له لديهم فى مكة من أهل ومال ، فما القول فى المنافقين ومن دون مثل حاطب من ضعفاء المؤمنين ؟ أن مافشا بين المسلمين فى ذلك العهد من كراهة قتال المشركين لم يكن كل سببه ما تقدم من كراهة بعض المؤمنين للقتال بنية صحيحة ، بل كان من أسبابه دسائس يلقيها المشركون إلى أصدقاء لهم أو أولى قربى من المنافقين وضعفاء الايمان - حتى قال بعض المفسرين إن هذه الآية خطاب لهم من دون المؤمنين الصادقين ، والصواب أن الخطاب لجماعة المسلمين كما تقدم ، ذكر به الغافل ، وأنذر به المنافق ، فبين لهم أن منهم من يتخذ وليجة من أعدائهم ، وأنه لا بد من التمييز بين الخبيث والطيب منهم ، بما دل عليه النفى بلما الدال على توقع المنفى لقرب وقوعه ، وأكد هذا الاخبار

والانذار بقوله ﴿ والله خبير بما تعملون ﴾ أى عالم بخفايا ما تعملون الآن و بعد الآن محيط بدقائقه ، وقد مضت سنته بأن يكون التكليف الذى يشق على الأنفس هو الذى يمحص ما فى القلوب و يظهر السرائر و يزكى الأنفس بقدر استعداد معدنها ، وأنه هو الذى يبرز السرائر الخبيثة و يظهر سوء معدنها ، والواو فى الجملة حالية أى أحسبتم وظننتم أن تتركوا قبل أن يتم هذا التمحيص والتمييز بين الذين صدقوا فى جهادهم والكاذبين من فاسدى السريرة ، ومتخذى الوليجة ، وهو إلى الآن لم يعلم هؤلاء المجاهدين منكم لأنهم لم يتميزوا من غيرهم بالفعل ،

وان ما لا يعلمه الله هو الذى لا وجود له ، لأنه لا يخفى عليه شىء من أمركم ، وكيف ذلك والله خبير بما تعملون

فهذه الآية بمعنى آيات أول سورة العنكبوت وآيتى البقرة وآل عمران اللتين أشرنا اليهما و إلى ما تقدم من تفسيرهما فليرجع إليه من شاء الوقوف على ما فيهما من العلم والعبرة ، والموازنة بين مسلمي عصرنا ومسلمي العصر الأول . وقد ثبت بالاختبار أن للحروب على ما يكون فيها من العدوان والشرور فوائد عظيمة فى ترقية الأمم ورفع شأنها بقدر استعدادها ، وناهيك بالحرب إذا التزم فيها ما قرره الإسلام من إحقاق الحق وإبطال الباطل ، ومراعاة قواعد العدل والفضيلة ، كاحترام العهود ، وتحريم الخيانة ، وتقدير الضرورة فيها بقدرها ، ووضع كل من الشدة والرحمة فى موضعها ، كما تقدم بيانه فى تفسير آيات هذه السورة وآيات سورة الأنفال قبلها ، وكذا آيات القتال من سورتي البقرة وآل عمران ، وكذلك كان المسلمون الأولون فى جميع حروبهم على تفاوت بين سلفهم وخلفهم ، وقد شهد لهم بذلك علماء التاريخ والاجتماع من الافرنج المنصفين على قلتهم حتى قال حكيم كبير [1] منهم : ما عرف التاريخ فاتحا أعدل ولا أرحم من العرب

---

(١٧) مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ (١٨) إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ، فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ .

---

(١) هو الدكتور غوستاف لوبون حكيم الأمة الفرنسوية وصاحب كتاب حضارة العرب

للتناسب والاتصال بين هاتين الآيتين (وما بعدهما إلى الآية ٢٢) وما قبلهما وجه وجيه واضح و إن غفل عنه الرازى وأبو السعود وأمثالهما ممن يعنون بالغوص على التناسب بين الآيات ، وهاك بيانه :

قال الله تعالى (إن أول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا وهدى للعالمين) وقال (وأوحينا إلى إبراهيم و إسماعيل أن طهرا بيتى للطائفين والعاكفين والركع السجود) وقص علينا تعالى فى سورة البقرة خبر بناء إبراهيم و إسماعيل لهذا البيت وما كانا يدعوان به عند رفع قواعده من جعلهما مسلمين له ومن ذريتهما أمة مسلمة له ، و بعث رسول منهم يتلو عليهم آياته و يعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم، وقد استجاب الله تعالى دعاءهما كله فكان من ذريتهما أمة مسلمة موحدة له تعالى تقيم دينه فى بيته وفى غيره كما أمر ، ثم طال عليهم الأمد فطرأت عليهم الوثنية ، وترك جماهيرهم ملة إبراهيم الحنيفية ، حتى بعث فيهم منهم محمداً رسول الله وخاتم النبيين ، تكملة لدعوة جده إبراهيم ، فقاوم المشركون دعوته ، وصدوه ومن آمن به عن المسجد الحرام وأخرجوهم من ديارهم بجواره ، ثم مازالوا يقاتلونهم فى دار هجرتهم إلى أن صدق الله وعده ، ونصر عبده وأعز جنده ، ومكنهم من فتح مكة ، وأدال للتوحيد من الشرك ، وللحق من الباطل .

فلما زالت ولاية المشركين عن المسجد الحرام ، وطهره الرسول (ص) مما كان فيه من الأصنام ، بقى أن يطهره من العبادة الباطلة التى كان المشركون يأتونها فيه ، وأن يبين لهم الوجه فى كون المسلمين أحق به منهم ، فلما آذنهم بنبذ عهودهم وأمر علياً كرم الله وجهه أن يتلو أوائل سورة براءة على مسامع وفودهم فى يوم الحج الأكبر من سنة تسع للهجرة كان من مقاصد هذا البلاغ العام أن يعلموا أن عبادتهم الشركية ستمنع من المسجد الحرام بعد ذلك العام بالتبع لزوال ولايتهم العارضة عليه ، فكان على وأعوانه ينادون فى يوم النحر بمنى لا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . و إنما أمهلهم إلى موسم

السنة التالية لفتح مكة لسببين فيما يظهر (أحدهما) أنه كان فيهم أصحاب عهد مع المسلمين من قبل الفتح كان من شروطه أن لا يمنع من المسجد الحرام أحد من الفريقين ، والوفاء بالعهد من أهم أحكام الإسلام فأمهلهم إلى انقضاء عهودهم بنبذ ماجاز نبذه ، وإتمام ما وجب إتمامه ، ولم يمكن إعلامهم بذلك إلا فى موسم السنة التاسعة كما أمر الله تعالى (وثانيهما) أنه كان يتعذر منع من لا عهد لهم فى موسمى العامين الثامن والتاسع بدون قتال فى أرض الحرم لأنهم كانوا بمقتضى التقاليد يأتون للحج من كل فج وهم كثيرون ولا يمكن التمييز بين المشرك والمسلم ولا المعاهد وغير المعاهد إلا بعد وصولهم إلى البيت وشروعهم فى الطواف فيه فكيف السبيل إلى منع المشرك منهم بعد ذلك بغير قتال فيه فضلا عن سائر الحرم — والقتال محرم فيه ؟ وقد قال (ص) يوم فتح مكة انها أحلت له ساعة من نهار ولم تحل لأحد قبله ولن تحل لأحد بعده ؟ فعلم من هذا أن منع عبادة الشرك من المسجد الحرام وإبطال ما كان المشركون يدعونه ويفخرون به من حق عمارته الحسية وإيئاسهم من الاشتراك فيها كان يتوقف على ما ذكر من نبذ عهودهم ومن العدل الواجب فى الإسلام إعلامهم بذلك قبل تنفيذه بزمن طويل يكفى لعلم الجماهير منهم به ، وهذا المنع هو ما تضمنته هاتان الآيتان على أكمل وجه ، وفسره على كرم الله وجهه بأمر النبى (ص) من الجهة الخاصة ، فحسن أن يوضع هو وما يتلوه بعد آيات ذلك النبذ والأذان ، وما تلاه من التهديد بالقتال بعد عود حالته إلى ما كانت عليه قبل العهود . وهو المقصود بالذات بقسميه السلبى والإيجابى . وسيأتى النهى عن تمكينهم من القرب من المسجد الحرام أيضاً فى الآية (٢٨) قال تعالى .

﴿ ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله ﴾ النفى فى مثل هذا التعبير يسمى نفى الشأن كما سبق بيانه فى نظائره مع بيان أنه أبلغ من نفى الفعل طبعاً أو شرعاً لأنه نفى له بالدليل . والمساجد جمع مسجد وهو فى اللغة مكان السجود وقد

صار اسما للبيوت التى يعبد فيها الله تعالى وحده كما قال تعالى (وأن المساجد لله فلا تدعوامع الله أحداً) قرأ أبو عمرو و يعقوب وابن كثير (مسجدالله) بالأفرادوهو مروى عن ابن عباس ومجاهد وابن جبيروهم أكبر مفسرى السلف وقرأ باقى السبعة وآخرون(مساجد الله) بالجمع . والمتبادرمن الافرادإرادةالمسجد الحرام لأنه المفردالعلم الأكمل الأفضل من المساجد وكلهالله، و إن كان المفردالمضاف يفيدالعموم فى الأصل ، والمراد من المساجد جنسها الذى يصدق بأى فرد من أفرادها كما يقولون فلان يخدم الملوك و إن لم يخدم إلا واحداً منهم ، وفلان يركب البراذين أو الحمير و إن لم يركب إلا واحداً منها ومنه (والخيل والبغال والحمير لتركبوها) على أن بعضهم زعم أن المراد بالجمع المسجد الحرام أيضاً وعللوه بقول الحسن : إنما قال مساجد لأنه قبلة المساجد كلها ، وهو ضعيف وركيك و يقتضى أن النفى وما يتضمنه من المنع خاص به وهو باطل إجماعا. وتفسيره المفرد بالجمع لإفادته العموم بالإضافة أصح لفظاً ومعنى لولا أنهما تكرار لا تظهر له فائدة ؛ فالحق أن كلا من القراءتين مقصود وفائدة ذكر المفرد مع الجمع التنويه بمكانته وكونه محل النزاع وسبب القتال بين المؤمنين والمشركين .

وعمارة المسجد فى اللغة لزومه والإقامة فيه للعبادة أو لخدمته بالترميم والتنظيف ونحوها ، وعبادة الله فيه ، وزيارته للعبادة ، ومنها الحج والعمرة ، قال فى اللسان عمر الرجل ماله و بيته يعمره (بالضم) عمارة وعموراً وعمراناً لزمه . . . ويقال لساكن الدار عامر والجمع عمار (وهنا ذكر البيت المعمور وما روى فى تفسيره وقال: والمعمور المخدوم) ثم ذكر : عمر الرجل الله بمعنى عبده قال : والعمارة (بالكسر) ما يعمر به المكان ، والعمارة (بالضم) أجرة العمارة (قال) والعمرة (بالضم) طاعة الله عز وجل ، والعمرة فى الحج معروفة مأخوذة من الاعتمار وهو الزيادة والقصد . . وهو فى الشرع زيارة البيت الحرام بالشروط المخصوصة المعروفة . قال الزمخشرى ولم يجىء فيما أعلم عمر بمعنى اعتمر ، ولكن

عمر الله إذا عبده ، وعمر فلان ركعتين إذا صلاهما ، وهو يعمر ربه يصلى ويصوم اهـ ملخصا .

وقال الراغب : العمارة نقيض الخراب يقال : عمر أرضه يعمرها عمارة . وقوله (إنما يعمر مساجد الله) إما من العمارة التى هى حفظ البناء أو من العمرة التى هى الزيارة أو من قولهم : عمرت بمكان كذا أى أقمت به ، لأنه يقال عمرت المكان وعمرت بالمكان انتهى . وظاهره أنه يقال عمر بمعنى اعتمر فليحرر .

فعلم من هذه النصوص أن عمارة المسجد تطلق على عبادة الله فيه مطلقاً ، وعلى النسك المخصوص المسمى بالعمرة وهى خاصة بالمسجد الحرام[1] وعلى لزومه والإقامة فيه لخدمته الحسية ، وعلى بنيانه وترميمه . وكل ذلك مراد هنا لأن اللفظ يدل عليه والمقام يقتضيه . والمختار عندنا استعمال المشترك فى معانيه التي يقتضيها المقام تبعاً للشافعى وابن جرير .

روى عن ابن عباس أنه لما أسر العباس يوم بدر عيره المسلمون بالكفر وقطيعة الرحم وأغلظ علىّ له القول ، فقال العباس : مالكم تذكرون مساوينا ولا تذكرون محاسننا ؟ فقال له على (رض) ألكم محاسن؟ فقال نعم.إننا لنعمر المسجد الحرام ونحجب الكعبة ونسقى الحاج ، فأنزل الله عز وجل رداً على العباس (ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله) الخ . والمراد أنها تتضمن لرد على ذلك القول الذى كان يقوله ويفخر به هو وغيره من كبراء المشركين أيضا ،لا أنها نزلت عند ماقال ذلك القول لأجل الرد عليه فى أيام بدر من السنة الثانية من الهجرة ، بل نزلت فى ضمن السورة بعد الرجوع من غزوة تبوك كما تقدم .

ومعنى الجملة : ما كان ينبغى ولا يصح للمشركين ولا من شأنهم الذى يقتضيه

---

(١) يراجع معناها وحكمها فى تفسير (١٩٦:٢ وأتموا الحج والعمرة لله) فى ص ٢١٢ : ج ٢ تفسير

شركهم أو الذى يشرعه أو يرضاه الله منهم أو يقرهم عليه أن يعمروا مسجد الله الأعظم و بيته المحرم بالإقامة فيه للعبادة أو الخدمة له والولاية عليه ، ولا أن يزوره حجاجا أو معتمرين ، ولا شيئا من سائر مساجده كذلك ﴿ شاهدين على أنفسهم بالكفر ﴾ أى ما كان لهم ذلك فى حال كونهم كافرين شاهدين على أنفسهم بالكفر قولا وعملا ، لأن هذا جمع بين الضدين ، فإن عمارة مساجد الله الحسية إنما تكون لعمارتها المعنوية بعبادته فيها وحده ، ولا تصح ولا تقع إلا من المؤمن الموحد له وذلك ضد الكفر به ،وأى كفر بالله أظهر وأشد من الشرك به ومساواته ببعض خلقه فى العبادة ؟ وهو ما كانوا يفعلونه من عبادة الأصنام بالاستشفاع بها والسجود لها وضعوه فى البيت منها عقب كل شوط من طوافهم فيه ، وأى اعتراف به أصرح من نص تلبيتهم له تعالى وهى قولهم بأفواههم : لبيك لاشريك لك ، إلا شريكا هو لك ، تملكه وما ملك ، وكانوا يكفرون بالبعث والجزاء أيضاً ، ولما بعث فيهم محمد رسول الله وخاتم النبيين كفروا به و بما جاء به من البينات والهدى كفر سادتهم وكبراؤهم جحوداً وعناداً ، وتبعهم دهماؤهم خضوعا لهم وتقليداً ومن النصوص الدالة على جحودهم آية (٦ : ٣٣ فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) ومن الأدلة على عنادهم آية (٨ :٣٢ و إذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم)

فقوله تعالى (شاهدين) الخ قيد للنفى قبله مبين لعلته ، والعلة الحقيقية هى نفس الكفر لا الشهادة به ، ونكتة تقييده بها بيان أنه كفر صريح معترف به لا تمكن المكابرة فيه . وقد قيل : إنه لا يجوز للمسلمين أن يستخدموا الكفار فى بناء المساجد لأنه من العمارة الحسية الممنوعة ، وفيه نظر لأن الممنوع منها إنما هو الولاية عليها والاستقلال بالقيام بمصالحها كأن يكون ناظر المسجد وأوقافه كافراً وأما استخدام المسلمين للكافر فى عمل لا ولاية فيه ، كنحت الحجارة ، والبناء والنجارة ، فلا يظهر دخوله فى المنع ولا فيما ذكر من نفى الشأن ، فإن نفى الشأن

المذكور دليل على التشريع فى هذه المسألة وكونه حقا مبنيا على أساس ثابت فى فطرة البشر وليس تشريعا لها ، والدلالة فيه عقلية علمية كما علم من تفسيرنا له .

(فإن قيل) قد وقع من بعض الحكام والافراد من غير المسلمين أن بنى مسجداً للمسلمين ، ومنهم من أوصى بمال لعمارة مسجد لهم لمصلحة له فى ذلك (قلت) إن هذا لايعارض مافسرنا به نفى الشأن ، ولا مابنى عليه من الحكم . وللمسلمين أن يقبلوا مثل هذا المسجد وهذه الوصية بشرط أن لا يكون فيهما ضرر آخر دينى ولا سياسى ، لأنه حينئذ يكون كمسجد الضرار الذى يأتى ذكره فى هذه السورة فلو عرض اليهود على المسلمين فى هذا العصر أن يعمروا المسجد الأقصى بترميم ما كان تداعى أو ضعف من بنائه ، أو بذلوا لهم مالا لذلك لما جاز لهم أن يقبلوا هذا ولا ذاك ، و إن لم يتول اليهود العمل لما علم من طمعهم فى الاستيلاء على هذا المسجد والتوسل له بما يجعلونه ذريعة لادعاء حق مالهم فيه على كفرهم بعيسى ومحمد (ص) وكتابيهما ، وقولهم على مريم بهتانا عظيما .

﴿ أولئك حبطت أعمالهم ﴾ أى أولئك المشركون الكافرون بالله و بما جاء به رسوله (ص) قد حبطت أعمالهم التي يفخرون بها من عمارة المسجد الحرام وسقاية الحاج وغيرها من أعمال البر كقرى الضيف وصلة الرحم ، أى بطلت وفسدت حتى لم يبق لها أدنى تأثير فى صلاح أنفسهم مع الشرك والكفر ومفاسدها ، وأصله من الحبط وهو بالتحريك أن تأكل البهيمة حتى تنتفخ و يفسد جوفها . قال تعالى (٣٩ : ٦٥ ولقد أوحى إليك و إلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين . ٦ : ٨٨ ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون * ١٨ : ١٠٥ أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً) .

﴿ وفى النار هم خالدون ﴾ أى وهم مقيمون فى دار العذاب التى تسمى النار دون غيرها إقامة خلود و بقاء لكفرهم المحبط لأعمالهم الحسنة حتى لا أثر لها فى

تزكية أنفسهم وإحاطة خطيئاتهم بها وتدسيتها لها . فلم يبق فيها أدنى استعداد لجوار الله تعالى فى دار الكرامة — وما ثمة إلا الجنة أو النار (فريق فى الجنة وفريق فى السعير) .

﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله ﴾ بعد أن بين عدم استحقاق المشركين لعمارة مساجد الله أثبتها للمسلمين الكاملين وجعلها مقصورة عليهم بالفعل لا بمجرد الشأن والاستحقاق ، وهو الذى يقتضيه مقام الإيجاب ، وهم الجامعون بين الإيمان بالله على الوجه الحق الذى بينه فى كتابه من توحيده وتنزيهه واختصاصه بالعبادة والاستعانة والتوكل ، والإيمان باليوم الآخر الذى يحاسب الله فيه العباد و يجزى كل نفس ما كسبت ، و بين إقامة الصلاة المفروضة بأركانها وآدابها وتدبر تلاوتها وأذكارها التى تكسب مقيمها مراقبة الله تعالى وحبه والخشوع له والإنابة إليه — و إعطاء زكاة الأموال من نقد وزرع وتجارة لمستحقيها من الفقراء والمساكين والغارمين وغيرهم ممن يأتى ذكرهم فى هذه السورة — و بين خشية الله دون غيره ممن لا ينفع ولا يضر كالأصنام وسائر ماعبد من دون الله خوفاً من ضرره أو رجاء فى نفعه ، فالمراد بالخشية الدينى منها دون الغريزى كخشية أسباب الضرر الحقيقية ، فإن هذا لا ينافى خشية الله ولا يقتضى خشية الطاغوت . والدليل عليها طاعة الله تعالى فيما أمر به ونهى عنه رضى الناس أم سخطوا .

﴿ فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين ﴾ أى فأولئك الجامعون لهذه الخمس من أركان الإيمان والإسلام التى يلزمها سائر أركانها هم الذين يرجون بحق أو يرجى لهم بحسب سنن الله فى أعمال البشر وتأثيرها فى إصلاحهم أن يكونوا من جماعة المهتدين إلى ما يحب الله و يرضى من عمارة مساجده حساً ومعنى ، واستحقاق الجزاء عليها بالجنة خالدين فيها ، دون غيرهم من المشركين الجامعين لأضدادها من الإيمان بالطاغوت والشرك بالله والكفر بما جاء به رسوله ، الذين دنسوا مسجده

الحرام بالأصنام والاستقسام بالأزلام ، وصدوا المسلمين عن الحج والاعتمار والصلاة فيه . ولم تكن صلاة هؤلاء المشركين عنده إلا مكاء وتصدية كعبث الأطفال ، وكانوا ينفقون أموالهم ليصد عن سبيل الله ومنع الناس من الإسلام وتقدم فى هذا المعنى من سورة الأنفال (٨: ٣٤ — ٣٦) فشرور هؤلاء وضلالهم وطغيانهم التى هي لوازم الشرك تحبط كل عمل حسن عملوه كما تقدم .

كلمة عسى تفيد الرجاء دون القطع ، وقال الواحدى وغيره انها للتقريب والإطماع ثم استعملت بمعنى « لعل » أى للرجاء ، وقال سيبويه لعل كلمة ترجية وتطميع أى للمخاطب بها ، فالرجاء هنا ما يكون للمتصفين بما ذكر من الأمور الخمسة من الأمل والطمع بالفعل أو الشأن فى الوصول إلى مقام المتقين الكاملين بالثبات عليها وما يترتب عليه من الثواب كما قررناه ، ولا يصح هنا كون الرجاء من الله عز وجل فإنه هو الذى يرجى ولا يرجو ، وحقيقة الرجاء ظن بحصول أمر وقعت أسبابه واتخذت وسائله من مبتغيه ، ولم يبق لحصوله إلا أن تكون وقعت على وجهها المؤدى إلى الغاية وأن لا تعارضها الموانع التى تكون راجحة على المقتضى ، كالزارع يحرث الأرض ويبذر الحب فى الوقت المناسب ويتعاهد زرعه بما يحتاج إليه من عذق وسقى وسماد فيكون من المظنون الراجح أن يأتى بثمرة طيبة ، ولكن لا يمكن القطع بذلك لما يخشى من وقوع الجوائح المهلكة له مثلا .

وكذلك من يطيع الله تعالى بفعل المستطاع مما أمر به وترك مانهى عنه فإنه حقيق بأن يرجو بذلك تزكية نفسه ورفعها إلى مقام المتقين أولياء الله تعالى ومايترتب على ذلك من مثوبته ورضوانه فى دار كرامته ، ولكنه لا يمكن أن يجزم بذلك لما يخشى على نفسه من التقصير وشوائب الرياء والسمعة ، أو عدم الثبات على الطاعة حتى يموت عليها ، وغير ذلك مما يحبط الأعمال أو يمنع من قبولها ، والخير للمؤمن أن يكون بين الخوف الذى يصده عن التقصير ، والرجاء الذى يبعثه

على التشمير وأن يرجح الخوف فى حال الصحة والرجاء فى حال المرض ولا سيما مرض الموت ومن أراد نعيم الآخرة ولم يسع لها سعيها الذى جعله الله سبباً لها فهو من الحمقى أصحاب الأمانى لا من أصحاب الرجاء فهو كمن أحب أن تنبت له أرضه غلة حسنة كثيرة ولم يزرعها الخ . فسنة الله فى الدنيا والآخرة واحدة كما قال أبو حامد الغزالى رحمه الله تعالى .

ومن قال إن عسى هنا وعد من الله تعالى قالوا إنها منه تعالى للايجاب والقطع وهو منزه عن التوقع والظن وعن الإطلاع فى الشىء وإخلافه بعد تقريبه ورووا هذا المعنى عن ابن عباس (رض) فى الآيات الصريحة فى وعد الله تعالى وخبره كقوله تعالى (فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده) وقوله (عسى الله أن يجعل بينكم و بين الذين عاديتم منهم مودة) فكل من هذين وعد قطعى عنده تعالى ، فعل هذا تكون نكتة التعبير عنه بعسى إبهامه وعدم إعلام المخاطبين بالوقت الذى يقع فيه ، ومن أمعن النظر رأى أن هذا قد يرجع إلى مافسرنا به عسى هنا وهو أن كلا من الإتيان بالفتح أو أمر آخر يترتب عليه ندم المشركين ومن وقوع المودة بين المؤمنين ومن عادوهم من المشركين ـ قريب الوقوع فهو مرجو ومتوقع فى نفسه بوقوع أسبابه ومقدماته ، فينبغى أن يعدوا له عدته و يحسبوا له حساباً فى معاملتهم ، وفى معنى هذا مااختاره شيخنا من أن معنى لعل فى كلام الله تعالى الاعداد لمتعلقها وتقدم تفصيله (راجع ص ١٨٦ ج ١ تفسير) .

وقد استشكل بعضهم وصف عمار المساجد بإيتاء الزكاة لأنه ليس من الأعمال التى تشرع فى المساجد ، وأجاب عنه الفخر الرازى بقوله : واعلم أن اعتبار إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة فى عمارة المسجد كأنه يدل على أن عمارة المسجد الحضور فيه . وذلك لأن الإنسان إذا كان مقيما للصلاة فإنه يحضر فى المسجد فتحصل به عمارة المسجد ، و إذا كان مؤتياً للزكاة فإنه يحضر فى المسجد طوائف الفقراء والمساكين لطلب أخذ الزكاة فتحصل عمارة المسجد به ، وأما إذا حملنا

العمارة على مصالح البناء فإيتاء الزكاة معتبر فى هذا الباب أيضاً لأن إيتاء الزكاة واجب و بناء المسجد نافلة ، والإنسان مالم يفرغ عن الواجب لا يشتغل بالنافلة ، والظاهر أن الإنسان مالم يكن مؤدياً للزكاة لم يشتغل ببناء المساجد اه بنصه .

والذى نراه أن المراد بهذه الصفات بيان الإسلام الكامل الذى يقوم أهله بعمارة المساجد الحسية والمعنوية بالفعل كما أنهم هم أصحاب الحق فيها ، وهذه أسسه التى دعا إليها جميع رسل الله تعالى وعليها مدار النجاة كما قال تعالى (إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون) وقد ذكر هنا من العمل الصالح أعظم أركانه التي كان المشركون مجردين منها . واشترط فى صحة إسلامهم قبولها كلها أو ماعدا الباطن منها وهو الخشية كما تقدم وهى الصلاة أعظم العبادات البدنية الروحية الاجتماعية ، والزكاة أعظم العبادات المالية الاجتماعية — وخشية الله وحده أعظم ثمرات الإيمان والعبادات النفسية ولم يذكر الإيمان بالرسل لأن رسالتهم وسيلة إلى هذه المقاصد ولا تحصل على الوجه الصحيح بدونها فهى تستلزمها ، و إقامة الصلاة تتوقف عليها لأن الشهادتين من فرائضها ، ومن كلمات الأذان لها ، وقول الرازى إن مانع الزكاة لا يبنى المساجد حق كقول بعض الناس أن الذى يزكى لا يسرق ، و إنما يصح هذا وذاك فيمن يعمل عمله خالصاً لوجه الله ، ولكن من الناس من يبنى مسجداً بالمال الحرام وهو لا يصلى ، و إنما يبنيه رياء وسمعة ، أو ليجعل فيه أو فى قبة بجانبه قبراً له يذكر به اسمه من بعده ، ومنهم من يتصدق على الفقراء و يساعد الجمعيات الخيرية والعلمية بالمال الحرام و يأكل الحرام ، ولا يؤدى جميع مايجب عليه من الزكاة ، لأنه مراء يبتغى بانفاقه السمعة والصيت الحسن لامثوبة الله ومرضاته .

وقد ورد فى عمارة المساجد الحسية والمعنوية أحاديث كثيرة منها فى المعنى الأول ما رواه أحمد والشيخان والترمذى وابن ماجه من حديث عثمان (رض) أنه لما بنى

مسجد رسول الله (ص) ولامه الناس قال . إنكم أكثرتم و إنى سمعت رسول الله (ص) يقول «من بنى لله مسجدا يبتغى به وجه الله بنى الله له بيتاً فى الجنة» وهو يدل على أن توسيع المسجد كابتدائه .

وروى أحمد عن ابن عباس مرفوعا « من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة لبيضها بنى الله له بيتاً فى الجنة » وسنده صحيح ، وروى مثله بدون وصف للمسجد وروى بلفظ « بنى الله له بيتاً أوسع منه » و بألفاظ أخرى .وروى أحمد والترمذى وصححه من حديث سمرة بن جندب قال : أمرنا رسول الله(ص) أن نتخذ المساجد فى ديارنا وأمرنا أن ننظفها ، وفى معناه من حديث عائشة ـ وأن تطيب ـ وفى الصحيحين وسنن أبى داود وابن ماجه أن امرأة كانت تقم المسجد أى تكنسه فماتت ، فسأل النبى (ص) عنها ، فقيل له ماتت فقال «أفلا كنتم آذنتمونى بها ؟» أى أعلمتمونى بموتها لأصلى عليها « دلونى على قبرها » فأتى قبرها فصلى عليها ، وفى الصحيحين و بعض السنن أيضا أن البزاق فى المسجد خطيئة ، وأنه (ص) رأى نخامة فى المسجد فحكها ورؤى الغضب فى وجهه ونهى عن ذلك ، فازالة القذر من المساجد وتطهيره واجب واتباع أثر القذر بالطيب مستحب .

ومنها فى المعنى الثانى مارواه الشيخان وأصحاب السنن إلا النسائى من حديث أبى هريرة مرفوعا « صلاة الجميع — وفى رواية — الجماعة تزيد على صلاته فى بيته وصلاته فى سوقه خمساً وعشرين درجة [1] فإن أحدكم إذا توضأ وأحسن الوضوء وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة ، وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد ، و إذا دخل المسجد كان فى صلاة ما كانت تحبسه ، وتصلى عليه الملائكة مادام فى مجلسه الذى يصلى فيه . اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه مالم يؤذ بحدث » أى بحدث له رائحة كريهة ، ومنه رائحة الثوم والبصل ونحوهما كالدخان المعروف فى هذا الزمان ، فقد روى أحمد والشيخان من حديث جابر مرفوعا « من أكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربن مسجدنا فإن

(١) وفى حديث آخر أنها تفضلها بسبع وعشرين درجة .

الملائكة تتأذى مما يتأذي منه بنو آدم » واستدل العلماء به على منع من أكل الثوم ونحوه من دخول المسجد وإن لم يكن فيه أحد ، إلا أن يزيل الرائحة قبل ذلك ، والظاهرية يحرمون أكل ماذكر لأنه يمنع من صلاة الجماعة وهى عندهم فرض عين كالحنابلة . والصواب أن فرضيتها لاتقتضى تحريم ماذكر مطلقا لأنه يمكن أكلها فى الأوقات التى لاجماعة فيها كأول النهار وبعد العشاء إذ تزول الرائحة فى الغالب قبل الظهر فى الحالة الأولى وقبل الفجر فى الثانية ، ويمكن إزالتها قبل ذلك بتنظيف الفم بالسواك ونحوه وأكل بعض الأشياء المعطرة كأقراص النعنع المعروفة فى هذا الزمن وغيرها من الحبوب العطرية التى تمتص لتطييب الفم

وجماهير أئمة السلف والخلف على إباحة أكل الثوم. والبصل ومن أدلتهم مارواه الشيخان وأبو داود والنسائى أن النبى (ص) أتى بقدر فيها خضروات من بقول ، فوجد لها ريحا فسأل فأخبر بما فيها من البقول فقال «قربوها» (وأشار) إلى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره أكلها قال « كل فانى أناجى من لاتناجى» وفى بعض الروايات عند مسلم وغيره أن هذا الطعام صنع له (ص) عند مقدمه المدينة ، وأن المراد بالصاحب الذى أمره بأكله هو ضائفه أبو أيوب الأنصارى (رض) وفيه أن الطعام كان فيه ثوم (لم تذهب رائحته) وأنه قال : أحرام هو يارسول الله ؟ قال « لا ولكن أكرهه » ومنها حديث أبى سعيد الخدرى عند مسلم أيضاً قال : لم نعدُ أن فتحت خيبر فوقعنا أصحاب رسول الله (ص) فى تلك البقلة « الثوم » والناس جياع فأكلنا منها أكلا شديداً ثم رحنا إلى المسجد فوجد رسول الله (ص) الريح فقال « من أكل من هـذه الشجرة الخبيثة شيئاً فلا يقربنا فى المسجد » فقال الناس : حرمت ، حرمت ، فبلغ ذلك النبى (ص) فقال « أيها الناس إنه ليس لى تحريم ما أحل الله لى ولكنها شجرة أكره ريحها » .

وروى أحمد والترمذى وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه وغيرهم من حديث أبى سعيد قال : قال رسول الله (ص) « إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا

له بالإيمان » وتلا (إنما يعمر مساجد الله) الآية . وهو نص فى العمارة المعنوية ولكن الحافظ الذهبى أنكر على الحاكم تصحيحه . وهنالك أحاديث أخرى ضعيفة ومنكرة فى الرواية و إن كان معناها صحيحاً . وسيأتى حكم دخول المشركين وغيرهم من الكفار المساجد فى تفسير (إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) .

---

(١٩) أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ؟ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ (٢٠) ٱلَّذِينَ آمَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ (٢١) يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ (٢٢) خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ .

هذه الآيات تكملة لموضوع الآيتين اللتين قبلها فى بيان كون الحق فى عمارة المسجد الحرام بنوعيها للمسلمين دون المشركين وكون إيمانهم و إسلامهم أفضل مما كان يفخر به المشركون من عمارته وسقاية الحاج فيه و إن قام بهما المسلمون أنفسهم خلافاً لما توهم بعضهم فى الأعمال التى بعد الإسلام ، فقد روى مسلم وأبو داود وابن حبان و بعض رواة التفسير المأثور من حديث النعمان بن بشير قال : كنت عند منبر رسول الله (ص) فى نفر من أصحابه فقال رجل منهم : ما أبالى أن لا أعمل لله عملا بعد الإسلام إلا أن أسقى الحاج ، وقال آخر : بل عمارة المسجد الحرام ، وقال آخر: بل الجهاد فى سبيل الله خير مما قلتم . فزجرهم عمر. وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله (ص) ـ وذلك يوم الجمعة ـ ولكن إذا صليت

الجمعة دخلت على رسول الله (ص) فاستفتيته فيما اختلفتم فيه . [فدخل بعد الصلاة فاستفتاه] فأنزل الله (أجعلتم سقاية الحاج ـ إلى قوله ـ لا يهدى القوم الظالمين) وروى الفريابى عن ابن سيرين قال قدم على بن أبى طالب مكة فقال للعباس : أى عم ألا تهاجر ؟ ألا تلحق برسول الله (ص) ؟ فقال أعمر المسجد وأحجب البيت ، فأنزل الله (أجعلتم سقاية الحاج) الآية . وروى ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : قال العباس حين أسر يوم بدر : إن كنتم سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد لقد كنا نعمر المسجد الحرام ونسقى الحاج ونفك العانى (أى الأسير) فأنزل الله (أجعلتم سقاية الحاج) .

وروى أبو جعفر بن جرير عن كعب القرظى قال افتخر طلحة بن شيبة من بنى عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلى بن أبى طالب ـ فقال طلحة : أنا صاحب البيت معى مفتاحه ولو أشاء بت فيه ، وقال العباس : أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولو أشاء بت فى المسجد ، فقال على (رض) ما أدرى ما تقولان ، لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب الجهاد . فأنزل الله (أجعلتم سقاية الحاج) الآية كلها . فهذه الروايات فى أسباب النزول وقائع فى تفسير الآيات وإن لم تكن أسباباً .

والمعتمد من هذه الروايات حديث النعمان لصحة سنده وموافقة متنه لما دلت عليه الآيات من كون موضوعها فى المفاضلة أو المساواة بين خدمة البيت وحجاجه — من أعمال البر البدنية المحضة المستلزمة — وبين الإيمان والجهاد بالمال والنفس والهجرة وهى أشق العبادات النفسية البدنية المالية ، والآيات تتضمن الرد عليها كلها . وفى أثر على أن العباس ذكر حجابة البيت وهى لم تكن له دون السقاية التى كانت له ، وأثر ابن عباس فيه تقدم معناه فى تفسير الآيتين السابقتين .

تقدم تفسير عمارة المسجد فى اللغة والاصطلاح . والسقاية فى اللغة الموضع الذى

يسقى فيه الماء وغيره ، وكذا الإناء الذى يسقى به ، ومنه (جعل السقاية فى رحل أخيه) سميت سقاية لأنها يسقى بها ، وصواعا لأنها يكال بها كالصاع وهو يؤنث ويذكر . قال في اللسان (كغيره) و السقاية الموضع الذى يتخذ فيه الشراب فى المواسم وغيرها (ثم قال) وفى الحديث « كل مأثرة من مآثر الجاهلية تحت قدمى إلا سقاية الحاج وسدانة البيت » هى ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ فى الماء ، وكان يليها العباس بن عبد المطلب فى الجاهلية والإسلام اهـ والحديث الذى ذكره ورد فى بعض روايات خطبته (ص) فى حجة الوداع .

وقال النووي فى الأسماء واللغات ما نصه : سقاية العباس رضى الله عنه موضع بالمسجد الحرام زاده الله تعالى شرفا يستقى فيها الماء ليشرب به الناس و بينها و بين زمزم أربعون ذراعا ، حكى الأزرقى فى كتابه تاريخ مكة وغيره من العلماء أن السقاية حياض من أدم كانت على عهد قصي بن كلاب توضع بفناء الكعبة و يستقى فيها الماء العذب من الآبار على الإبل و يسقاه الحاج فجعل قصى عند موته أمر السقاية لابنه عبد مناف ولم تزل مع عبد مناف يقوم بها فكان يسقى الماء من بئر كرادم وغيره إلى أن مات[1] ومن حصون خيبر اهـ

أقول وقد بنى هذا المكان المسمى بسقاية العباس ولا يزال ماثلا إلى الآن وهو حجرة كبيرة فى جهة الجنوب من بئر زمزم وصف مؤرخو مكة مساحتها و بعدها عن زمزم وعن الكعبة المشرفة .

و يؤخذ من استعمال الكلمة أنها صارت اسم حرفة وكذا الحجابة وهى سدانة البيت وهما أفضل مآثر قريش[2] ولذلك أقرها الإسلام ، ومن المعلوم بالبداهة أن قول العباس ، أن صاحب السقاية ، وقول الناس فيه كقوله لا يراد به

(١) هكذا فى نسخة بزيادة قوله : إلى أن مات وباقى النسخ تحذف هذه الجملة فتنبه

(٢) كالرفادة والسفارة والمنافرة والمفاخرة والايسار أى الاستقسام بالازلام والأموال المحجرة للاصنام .

أنه صاحب الموضع الذى كان يوضع فيه الماء المحلى بالزبيب أو التمر المنبوذ فيه ، ولا ذلك الماء ، وإنما المراد به أنه هو الذى يتولى إدارة هذا العمل وهو الإتيان بالزبيب أو التمر ونبذه بالماء ووضع أوانيه فى المواضع التى يردها الحجاج فيشربون منها ، ومن العجب أن يغفل أى نحوى أو مفسر عن هذا المعنى ويقول بعضهم إنها اسم لمكان السقى وبعضهم إنها مصدر سقى أو أسقى الخ .

قال عز وجل ﴿ أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد فى سبيل الله ؟ ﴾ مقتضى حديث النعمان بن بشير أن الخطاب هنا للمؤمنين الذين تنازعوا أى هذه الأعمال أفضل ؟ ومقتضى حديثى على وابن عباس أن الخطاب للمشركين ، والاستفهام فيه للانكار ، وتشبيه الفعل بالفاعل والصفة بالذات كإسناد كل منهما إلى الآخر من ضروب الإيجاز المعهودة فى بلاغة القرآن كقوله تعالى (ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة) الخ وطريقة المفسرين فى هذا معروفة وهى تحويل أحدهما إلى الآخر ليتحد المشبه والمشبه به ، والمسند والمسند إليه ، فيقولون هنا : أجعلتم أهل سقاية الحاج وأهل العمارة للبيت أو فاعل كل منهما ومتوليه كمن آمن بالله واليوم الآخر الخ وهو الموافق لبقية الآية وما بعدها ، أو يقولون : أجعلتم هذه السقاية والعمارة كالإيمان بالله واليوم الآخر الخ ؟ والاستفهام للانكار المتضمن لمعنى النهى . أى لا تفعلوا ذلك فإنه خطأ ظاهر كما بينه ما بعده . ونكتة هذا التعبير بيان أن هذا الفعل ليس كالفعل الآخر وأن الفاعل لكل منهما ليس كالآخر بل بينهما من التفاوت والدرجات ما بينه تعالى بياناً مستأنفاً بقوله ﴿ لا يستوون عند الله ﴾ إلى قوله (أجر عظيم) أى لا يساوى الفريق الأول الفريق الثانى فى صفته ولا فى عمله فى حكم الله ولا فى مثوبته وجزائه عنده فى الدنيا ولا فى الآخرة فضلا عن أن يفضله كما توهم بعض المسلمين وكما يزعم كبراء مشركى قريش الذين كانوا يتبجحون بخدمة البيت ، ويستكبرون

على الناس به ، كما قال تعالى (مستكبرين به سامراً تهجرون) على القول بأن الضمير فى (به) للبيت ، وإن لم يسبق له ذكر فى الآيات التى قبل هذه الآية . قالوا : لأن اشتهار استكبارهم وافتخارهم بأنهم قوامه وسدنته وعماره أغنى عن سبق ذكره ، وكانت العرب تدين لهم بذلك لامتيازهم عليهم به و بسقاية حجاجه وكذا ضيافتهم ، وإن لم تكن عامة كالسقاية لأن الحاجة إليها لم تكن عامة إذ من المعلوم أن الحجاج كانوا وما زالوا أحوج إلى الماء فى الحرم من الزاد ، لأن كل حاج كان يمكنه أن يحمل من الزاد مايكفيه مدة سفره إلى الحرم وعودته بعد أداء المناسك ، ولاسيما العربى القنوع القليل الأكل ولكن لايمكنه أن يحمل من الماء مايكفيه كل هذه المدة ولا نصفها ، ولذلك كان أول شروط استطاعة الحج الزاد لامكانه مع كفالة أولى الأمر فى الحرم لتوفير الماء فيه ، وحكومة السنة السعودية فى هذا العهد تزداد عنايتها فى كل سنة بتوفير الماء ونظافته لمئات الألوف من الحجاج وأما سقيهم الماء المحلى فقد بطل منذ قرون كثيرة ، لأنه صار متعذرا لكثرتهم ، ولو كان ريع أوقاف الحرمين فى الأقطار الإسلامية يضبط ويرسل إلى حكومة الحجاز لأمكنها إعادته ووضع نظام لتعميمه فى مكة أو منى

هذا - وإن فضيلة البيت الحقيقية التى بنى لأجلها هى عبادة الله وحده فيه بما شرعه كما يحب ويرضى ، وقد جنى عليه المشركون ودنسوه بعبادة غيره فيه ، ثم بصد المؤمنين الموحدين له عنه ، كما قال (هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوفاً أن يبلغ محله) ثم إخراجهم إياهم من جواره لايمانهم بربو بيته وألوهيته تعالى وحده دون ماأشركوه معه كما قال للمؤمنين (يخرجون الرسول و إياكم أن تؤمنوا بالله ربكم) وقال فيهم (الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله) فأى مزية تبقى مع هذه الجرائم لخدمة حجارته واحتكار مفتاحه وسقاية المشركين من حجاجه ؟ وأى ظلم أشد من هذا الظلم فى موضوعه ؟ ﴿ والله لايهدى القوم الظالمين ﴾ إلى الحق فى أعمالهم ، ولا إلى الحكم

العدل فى أعمال غيرهم ، أى ليس من سنته فى أخلاق البشر وأعمالهم أن يكون الظالم مهدياً إلى ماهو ضد صفة الظلم ، ومناف لها وهو الحق والعدل ، لأنه جمع بين ضدين بمعنى النقيضين ، والقوم الظالمون أشد إسرافاً فى الظلم من الأفراد وأبعد عن الهدى بغرورهم بقوتهم وتناصرهم . ومن أقبح هذا الظلم تفضيل خدمة حجارة البيت وحفظ مفتاحه وسقاية الحاج على الايمان بالله وحده المطهر للأنفس من خرافات الشرك وأوهامه — والإيمان باليوم الآخر الذي يزعمها أن تبغى وتظلم ويحبب إليها الحق والعدل ، ويرغبها فى الخير وعمل البر ، ابتغاء رضوان الله لا للفخر والرياء — وعلى الجهاد فى سبيل الله بالمال والنفس لإحقاق الحق وإبطال الباطل وترقية شؤون البشر فى مدارج العلم والعمل . ومن المعلوم أن هذا الجهاد يشمل القتال والنفقة فيه وغيرهما من أنواع مجاهدة الكفار ، ومجاهدة النفس لإبلاغها مقام الكمال . وهذه الجملة ظاهرة فى الرد على المشركين ، وإبطال تبجحهم وفخرهم على المؤمنين .

ولما كان نفى استواء الفريقين ونفى اهتداء الظالمين إلى الحكم الصحيح فى موضوع المفاضلة بينهما وإن اقتضيا بمعونة السياق تفضيل فريق المؤمنين المجاهدين على فريق السدنة والسقائين - لا يعرف منهما كنه هذا الفضل ولا درجة أهله عند الله تعالى ، وكان ذلك مما يستشرف له التالى والسامع ، بينه تبارك اسمه بياناً مستأنفاً يتضمن الرد على المؤمنين الذين تنازعوا فى مسجد رسول الله (ص) أى الأعمال بعد الإسلام أفضل ؟ فقال :

﴿ الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله ﴾ هذه العندية حكمية شرعية ومكانية جزائية أى أعظم درجة ، وأعلى مقاما فى الفضل والكمال فى حكم الله ، وأكبر مثوبة فى جوار الله ، من أهل سقاية الحاج ، وعمارة المسجد الحرام ، الذى رأى بعض المسلمين أن عملهم أفضل القربات بعد هداية الإسلام ، ومن غيرهم من أهل البر والصلاح ، الذين

لم ينالوا فضل الهجرة والجهاد بنوعيه المالى والنفسى يدل على هذا العموم فى التفضيل عدم ذكر المفضل عليه .

(فإن قيل) إن هذا التفسير يدل على أن مايفتخر به المشركون على المؤمنين من السقاية والعمارة له درجة عند الله تعالى ولكن درجة الإيمان مع الهجرة والجهاد أعظم - وقد سبق فى الآيتين اللتين قبل هذه الآية خلاف ذلك (قلنا) لا مراء فى كون هذين العملين من أعمال البر التى يكون لصاحبها درجة عند الله تعالى إذا فعلا كما يرضى الله ، ولذلك أقرهما الإسلام دون غيرهما من وظائف الجاهلية ، ولكن الشرك بالله تعالى يحبطهما ويحبط غيرهما من أعمال البر التى كانوا يفعلونها كما تقدم .

﴿ وأولئك هم الفائزون ﴾ أى وأولئك المؤمنون المهاجرون المجاهدون هم الفائزون بمثوبة الله الفضلى وكرامته العليا المبينة فى الآية التالية دون من لم يكن مستجمعاً لهذه الصفات الثلاث ، وإن سقى الحاج وعمر المسجد الحرام ، فثواب المؤمن على هذين العملين ، دون ثوابه على الهجرة والجهاد المذكورين ولا ثواب للكافر عليهما فى الآخرة فإن الكفر بالله ورسله وباليوم الآخر يحبط أمثال هذه الأعمال البدنية وإن فرض فيها حسن النية ، وقلما يفعلها الكافر إلا لأجل الرياء والسمعة .

وههنا تستشرف النفس لمعرفة هذا الفوز المجمل فبينه تعالى بقوله ﴿ يبشرهم ربهم ﴾ فى كتابه المنزل على لسان نبيه المرسل ، ثم على لسان ملائكته عند الموت ﴿ برحمة منه ﴾ أى رحمة عظيمة خاصة من لدنه عز وجل ﴿ ورضوان ﴾ أى نوع من الرضى التام الكامل الذى لا يشوبه ولا يعقبه سخط يدل على هذا المعنى زيادة لفظ رضوان فى المبنى على لفظ رضى مع تنكيره ويؤيده الحديث الصحيح الآتى ﴿ وجنات ﴾ تجرى من تحتها الأنهار فى دار الكرامة وجوار الرحمن ﴿ لهم فيها نعيم مقيم ﴾ أى لهم فيها نعيم عظيم خاص بهم دون من لم يؤمن

ولم يهاجر هجرتهم ولم يجاهد جهادهم ، مقيم دائم لا يزول على عظمه وكماله الذى يدل عليه تنكير لفظه فى هذا السياق أيضاً .

﴿ خالدين فيها أبداً ﴾ أى مقيمين فى تلك الجنات إقامة دائمة أبدية ، أكد الخلود بالأبدية . لأن معناه اللغوى طول المكث والإقامة كما قال (عطاء غير مجذوذ) وتقدم تفسير الخلود والأبد فى مثل هذا اللفظ مراراً ﴿ إن الله عنده أجر عظيم ﴾ أى لأن ماعند الله تعالى من الأجر على الإيمان والعمل الصالح ـ وأعظمه وأنفعه وأشقه الهجرة والجهاد ـ عظيم جداً لا يقدر قدره غيره جل جلاله وعم نواله ، وناهيك بالإيمان الكامل الباعث على هجر الوطن ، ومفارقة الأهل والسكن ، و إنفاق المال الذى هو مناط رغائب الدنيا ونعيمها ، و بذل النفس التى هى العلة الغائية للبشر من وجودهم ، جهاداً فى سبيل الله وهى الطريق التى شرعها ، والسنن التى سنها لإعلاء كلمته ونصر رسوله و إقامة ماشرعه من الحق والعدل لعباده ، فلا غرو أن يبشرهم بجميع أنواع الأجر وأجزاء الروحية والجسدية . فالأجر الروحانى قسمان ، عبر عنهما بالرحمة والرضوان ، وهما رتبتان أو درجتان ، نكرهما للدلالة على التنويع والتعظيم الذى نطقت به الآية الثانية ، فهذه الرحمة الخاصة ، تشمل مايخصهم به من العطف والإحسان فى الدنيا والآخرة ، مما هو فوق رحمته العامة لكل الخلق ، التى وسعت كل شىء ، وأما الرضوان وهو الاسم لكمال الرضاء كما تقدم فهو فوق نعيم الجنة كله ، فإن الله يرحم من رضى عنه ومن لم يرض عنه ، و إن كانت رحمته لمن رضى عنه أعلى وأعظم ، والدليل على أن هذا الرضوان أعلى النعيم وأكمل الجزاء ، وأنه يكون فى الجنة أكبر نعيمها قوله تعالى فى هذه السورة (٧٢ وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة فى جنات عدن ، ورضوان من الله أكبر ، ذلك هو الفوز العظيم) فقد عطف الرضوان على ماقبله عطف جملة لا عطف مفرد للدلالة على أنه فضل مستقل فوق الجزاء الذى تقدمه فى الوعد وهو الجنات وما فيها ـ

فهذه الآية أبلغ فى تعظيم شأن الرضوان الإلهى فى الجنة من آية هذا السياق ومن آية آل عمران التى أنزلت قبلهما (٣ : ١٥ قل أؤنبئكم بخير من ذلكم ؟ للذين اتقوا عند ربهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها وأزواج مطهرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد) و يؤيد ماقلناه من أن رضوان الله تعالى فى الجنة فوق نعيمها كله مارواه الشيخان والترمذى والنسائى من حديث أبى سعيد الخدرى (رض) قال: قال رسول الله (ص) « إن الله يقول لأهل الجنة : ياأهل الجنة ! فيقولون : لبيك ربنا وسعديك ، فيقول : هل رضيتم ؟ فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا مالم تعط أحداً من خلقك ؟ فيقول : أنا أعطيكم أفضل من ذلك ، قالوا يارب وأى شىء أفضل من ذلك ؟ فيقول أحل عليكم رضوانى فلا أسخط عليكم بعده أبدا » .

ومن تنطع بعض الصوفية فى فلسفتهم أنهم لا يطلبون من الله النجاة من النار ولا الفوز بالجنة و إنما يطلبون النعيم الروحانى الأعلى فقط ، وهو لقاؤه ورضوانه ورؤيته عز وجل ، و إنها لفلسفة جهلية من نزغات منكرى البعث الجسمانى ، مخالفة لنصوص كتاب الله تعالى وهدى رسوله (ص) كما تقدم بيانه فى غير هذا الموضع .

وأكبر العبر المسلم فى هذا السياق أن البدع الطارئة على الدين يقصد بها فى أول أمرها أن تكون مزيد كمال فى الدين تقوى أصوله وما شرع لأجله ثم ينتهى ذلك بهدم أصوله وما شرع له و إقامة البدعة مقامها كما يعلم مما رواه البخارى عن ابن عباس فى سبب عبادة قوم نوح لود وسواع و يغوث و يعوق ونسر من أنهم كانوا قوما صالحين فصوروهم بعد موتهم لأجل الذكرى والاتباع ، ثم عبدوهم وعبدوا صورهم بالتعظيم والدعاء والتوسل والاستشفاع وغير ذلك ، ثم صارت عبادة الله وحده منكرة عندهم ثم سرى ذلك الشرك فى العرب وغيرهم ، حتى آل الأمر إلى منع عبادة الله تعالى وحده فى بيته الحرام ومنع المسلمين من

دخوله لعبادته وحده كما تقدم — وهكذا شأن كل بدعة : يؤول أمر أهلها إلى محاربة السنة وعداوة من يعتصم بها ، وينكر البدع المحدثة التى لعن الرسول صلى الله عليه وسلم أهلها ، كما فعل ويفعل المبتدعون فى تكفير الوهابية وغيرهم من دعاة السنة والمعتصمين بها أو تضليلهم ، وقتالهم عند الإمكان

---

(٢٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٤) قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ

قد علم مما تقدم أنه لما أعلن الله تعالى براءته و براءة رسوله من المشركين وآذنهم بنبذ عهودهم وبعود حالة القتال بينهم وبين المؤمنين كما كانت ، بعد أن ثبت بالتجربة أنهم لا عهود لهم يوفى بها ، ولا أيمان يبرونها ، بل يعقدونها عند الخوف ، وينقضونها عند الشعور بالقدرة على الفتك — كما تقدم شرحه مفصلا — عز ذلك على بعض المسلمين ، وفتح به باب لدسائس المنافقين وتبرم ضعفاء الايمان ، وكان أكثرهم من الطلقاء الذين أعتقهم النبي (ص) يوم فتح مكة كان هو السبب لما تقدم من تكرار الأمر بقتال المصرين على الشرك ، الناقضين للعهد ، وتأكيده ، و إقامة الدلائل على وجوبه ، وكونه مقتضى الحق والعدل والمصلحة ،

و إنما كان موضع الضعف من بعض المسلمين فى ذلك نعرة القرابة ، ورحمة الرحم ، و بقية عصبية النسب ، إذ كان لايزال لكثير منهم أولو قربى من المشركين يكرهون قتالهم ، و يتمنون إيمانهم ، ويرجونه إذا تركوا وشأنهم ، بل كان لبعض ضعفاء الايمان منهم بطانة ووليجة منهم ، فبعد أن بين الله تعالى لهم ما تقدم مما أشرنا إليه آنفا وقفى عليه بفضل الايمان والجهاد والهجرة ، وحبوط أعمال المشركين حتى ما كان منها خيراً فى نفسه كسقاية الحاج والعمارة الصورية للمسجد الحرام ـ بعد هذا ـ بين لهم أن ما ذكر من فضل الايمان والهجرة والجهاد ، وما بشر الله به أهله من رحمة منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم ، لايتم إلا بترك ولاية الكافرين و إيثار حب الله ورسوله والجهاد فى سبيله على حب الوالد والولد ، والأخ والزوج والعشيرة والمال والسكن ، فقال .

﴿يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا آباءكم و إخوانكم أولياء﴾ أى لا يتخذ أحد منكم أحداً من أب أو أخ ولياً له ينصره فى القتال ، أو يظاهر لأجله الكفار ، بأن يتخذه بطانة ووليجة يخبره بأسرار المؤمنين ، وما يستعدون به لقتال المشركين ، كما علم فى هذا السياق من آية (١٦ أم حسبتم أن تتركوا ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة) ﴿ إن استحبوا الكفر على الإيمان ﴾ أى إن أصروا على الكفر وآثروه على الايمان بالحب وما يقتضيه هذا الحب من قتال المؤمنين وعداوتهم ، كما علم من شأنهم منذ ظهر الاسلام إلى نزول هذه السورة بعد فتح مكة ولا سيما جمعوعهم فى حنين الآتى ذكرها . وقد علم من قبل فتحها أن حاطب بن أبى بلتعة وهو من أهل بدر قد استخفته نعرة القرابة فكتب إلى مشركى مكة سراً يعلمهم فيه بما عزم عليه النبى (ص) من قتالهم ليتخذ له بذلك يداً عندهم يكافئونه عليها بحماية ما كان له عندهم من قرابة وفى ذلك نزلت سورة الممتحنة فى نهى المؤمنين عن موالاة أعداء الله وأعدائهم وعن موادتهم ، فتراجع فكل ما فيها من تعليل وتقييد للنهى عن المودة والموالاة فهو

هنا ، وقيل: إن هذه الآية نزلت فى قصته ، وقيل فيما تقدم من امتناع العباس من الهجرة لما دعى اليها ، وقيل فى كل من ثقلت عليه الهجرة عند ما دعوا إليها ، ولا يصح من ذلك شيء ، وقيل فى الذين شكوا مما أوجبته هذه السورة من البراءة من المشركين وتحدثوا باستنكاره ، والصواب ما تقدم من نزولها مع ما قبلها وما بعدها ، وأنهم استثقلوا ذلك ولم يصح أنهم شكوا منه .

﴿ ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون ﴾ أى ومن يتولهم منكم والحال ما ذكر فأولئك المتولون لهم هم الظالمون لأنفسهم ولجماعتهم ، العريقون فى الظلم الراسخون فيه بوضع الولاية فى موضع البراءة والمودة فى محل العداوة ، دون من لم تستخفه نعرة القرابة وحمية الجاهلية المنسبية إلى أن تحمله على ولاية أعداء الله ورسوله والمؤمنين بنصرهم ومظاهرتهم في القتال وما يتعلق به . فهو بمعنى قوله تعالى فى سورة الممتحنة (٦٠ : ٨ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم إن الله يحب المقسطين (٩) إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم فى الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون) فانما النهى عن ولاية الحرب والنصرة للكافرين المحاربين لنا لأجل ديننا . ومثله النهى عن تولى أهل الكتاب فى سورة المائدة (٥ : ٣٥) وقوله فيها (ومن يتولهم منكم فانه منهم إن الله لا يهدى القوم الظالمين) فالظلم فى الآيات الثلاث واحد والولاية واحدة ، وذكر بعض المفسرين أن ابن عباس فسر الظلم فى آية براءة بالشرك لأن متولى القوم منهم . كما قال ابن جرير فى آية المائدة و إنما يتحقق هذا فى الولاية التامة دون مثل ما فعل حاطب متأولا .

ثم انتقل من بيان هذه الدركة من الاخلال بحقوق الايمان ومقتضياته إلى

الدركة التى من شأنها أن تكون سبباً لها فقال ﴿ قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها

ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا حتى يأتى الله بأمره﴾

وجَّه الله عز وجل الخطاب فى النهى عن الجريمة الكبرى وهى ولاية الكافرين المعادين لله ورسوله إلى المؤمنين بعنوانهم مباشرة ، ثم أمر رسوله (ص) أن يخاطبهم فى أمر الجريمة الثانية والوعيد عليها على فرض وقوعها منهم ، ولم يشأ أن يعطف هذا على ماقبلة فيكون خطاباً منه بعنوان صفة الإيمان المنافى لمضمونه ولذلك عبر عنه بأداة الشرط التى من شأن شرطها أن يكون مشكوكا فى وقوعه أو من شأنه أن لايقع وهى « إن » ولم يرتب هذه المؤاخذة على أصل الحب ، لما ذكر فى الآية من مجامع حظوظ الدنيا ولذاتها لأنه غريزى ، بل رتبه على تفضيل هذه الحظوظ والشهوات الدنيوية فى الحب على حب الله ورسوله، والجهاد فى سبيله الموعود عليه بما تقدم آنفاً من أنواع السعادة الأبدية فى الآخرة ، وكذا مادونه كما يدل عليه تنكير كلمة « جهاد » هنا . وذكر الأبناء والأزواج هنا دون آية النهى عن الولاية لأن من شأن الإنسان أن يتولى فى الحرب من فوقه كالأب ومن هو مثله كالأخ ، دون من هو دونه ومن شأنه أن يكون تابعاً له كابنه وزوجه ، ولكنهما فى المرتبة الأولى فى الحب ، وإننا نبين مراتب هذه الأصناف الثمانية فى الحب ونقفى عليها بمعنى حب الله ورسوله ، وكون المؤمن الصادق لايؤثر عليهما شيئاً منها ، ولا يعلو حبهما عنده حب شىء سواهما :

(١) حب الأبناء للآباء له مناشىء من غرائز النفس وشعورها وعواطفها وعوارفها ومعارفها وطباعها ، ومن عُرف الأقوام وآدابهم الاجتماعية وشرائعهم ودينهم ، فالولد بضعة من أبيه يرث بعض صفاته وطباعه وشمائله من جسدية ونفسية وعقلية ، وأول شىء يشعر به ، وينمى فى نفسه بناء تمييزه وعقله ، إحسان والديه إليه . واقتران صورتهما فى خياله بكل محبوب له ، ويتلو هذا شعوره بما هما عليه من الحنان والعطف والحدب عليه والحب الخالص له الذي لايشوبه رياء ولاتهمة

وللوالدة القدح المعلى فى هذين — ويفوقها الوالد بما يحدث المولد بعد هذا من شعور الإعجاب بالعظمة والكمال والقدرة وهو من الغرائز ، والطفل يشعر بأن أباه أعظم الناس وأحقهم بالإجلال والتعظيم . وهذا الشعور إما أن ينمى ويزداد فى الكبر إذا كان الوالد مستحقا له ولو من بعض الوجوه ، وإما أن يضعف ، ولكنه قلما يزول عيناً وأثراً ، وإن كان فى غير محله . وقد كان العرب يتفاخرون بآبائهم فى أسواقهم ، وفى معاهد الحج حتى قال الله تعالى (٢ : ٢٠٠ فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرا) يعنى ذلك شعور عزة الحماية والصيانة له من والده والذود عنه والانتقام له إذا ضيم ، وفوق هذا شعور الشرف ، فهو يشرف بشرفه ، ويحقر بضعته وخسته . فان أهين بقول أو فعل ترجف أعصابه ويتبيغ دمه ، ولا تكاد تهدأ ثائرته إلا بالانتقام له .

تؤيد هذه الأنواع من الشعور والغرائز ملكات تطبعها الحقوق العرفية والآداب الاجتماعية والشرائع الدينية ، فالله تعالى قد قرن الإحسان بالوالدين بتوحيده وعبادته وحده بمثل قوله (١٧ : ٢٣ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً) الخ وقرن شكرهما بشكره فى قوله (٣١ : ١٤ ووصينا الانسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله فى عامين أن اشكر لى ولوالديك إلي المصير) ثم إنه أمر بمعاملتهما بالمعروف ، وإن كانا مشركين مع نهيه عن طاعتهما إذا دعواه إلى الشرك فقال (١٥ وإن جاهداك على أن تشرك بى ماليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما فى الدنيا معروفا)

فهذه مجامع نوازع حب الولد الوالد ، والوالدة تفوقه فى بعضها ، وتتخلف عنه فى بعض ، ولما كان الوالدون هم الذين يقاتلون ويحتاجون إلى الموالاة والمناصرة دون الوالدات اقتصر على ذكرهم ، تبعاً لنهيه عن موالاتهم ، لأن موالاتهم لهم من قبيل طاعتهم فى الشرك الذى نهى عنه ، ونصر الشرك وأهله لأجله شرك ، بل اتفق العلماء على أن الرضاء بالكفر كفر ، فكيف بنصر الكفر على الإيمان

بموالاة الكافرين ونصرهم على المؤمنين ؟ ولكنه لم ينههم عن حب آبائهم المشركين بل حذرهم أن يكونوا أحب إليهم من الله ورسوله وجهاد مًّا فى سبيله ، لأن هذا لايجتمع مع الإيمان الصحيح كما سيأتى . كذلك نهاهم فى سورة المجادلة عن موادة من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم إذا كانت لأجل المحادة ، كما يفيده ترتيب النهى على فعلها ، فان المودة هى لمعاملة المحبة ، والمحادة شدة العداوة والبغضاء ، فاشتراك المؤمن المحب لله ورسوله مع المحاد لله ولرسوله فى المودة المرتبة على صفتيهما جمع بين الضدين ، فهو فى معنى موالاتهم بل أخص منها .

(٢) حب الآباء للأبناء له جميع تلك المناشىء الغريزية والطبيعية ، وأنواع الشعور والعواطف النفسية ، وبعض تلك الحقوق العرفية والآداب الاجتماعية والأحكام الشرعية لا جميعها ، ولكن حب الوالد للولد أحر وأقوى وأنمى وأبقى من عكسه ، وهو أشد شعورا بمعنى كون ولده بضعة منه ، وكون وجوده مستمدا من وجوده ، ويشعر مالا يشعر من معنى كونه نسخة ثانية منه يرجى لها من البقاء مالا يرجى للنسخة الأولى ، فهو يحرص على بقائه كما يحرص على نفسه أو أشد ، ويحرم نفسه من كثير من الطيبات إيثاراً له بها فى حاضر أمره ومستقبله ، ويكابد الأهوال ويركب الصعاب وكثيراً ما يقترف الحرام فى سبيل السعى والادخار له ، وقد بينا فى تفسير (٦ : ١٥١ قل تعالوا أتل ماحرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً) الآية أن عاطفة البنوة ونعرتها من أقوى غرائز الفطرة ، وناهيك بما ينميها فى النفس من قيام الوالد بشؤون الولد من التربية والتعليم وما يحدثه ذلك من العواطف فى الحال ، والذكريات فى الاستقبال ، وكونه مناط الآمال ، قال الله تعالى (١٨ : ٤٢ المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملا) قالوا المعنى ان الأعمال الصالحة التى يبقى ثوابها للانسان بعد الحياة الدنيا خير من زينة المال فيها ثواباً ، وخير من

البنين فيها أملا ، فهو نشر على ترتيب اللف . وقد بينا أسباب حب الآباء للبنين بالتفصيل فى تفسير (٣ : ١٣ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين) الخ[1]

(٣) حب الأخوة يلى فى المرتبة حب البنوة والأبوة ، والأخوان صنوان فى وشيجة الرحم ، فالأخ الصغير كالولد ، والكبير كالوالد ، ويختلفان عنهما بشعور المساواة فى المنبت وطبقة القرابة . وقد يمارى فيه بعض الذين أفسدت فطرتهم نزعات الفلسفة المادية يزعمون أنه من التقاليد العادية لا منشأ له من غرائز النفس ولا مقتضيات الطبع ، بل يقول بعضهم إن عداوة الأخوة أعرق فى الغريزة من محبتها ، و يستدلون عليه بما ورد فى الكتب الإلهية من قتل أحد ولدى آدم لأخيه فى أول النشأة ، وعهد سلامة الفطرة من تأثير التنازع فى شؤون الحياة ، ومن فعلة إخوة يوسف به وهم من أسلم الناس أخلاقاً وخيرهم وراثة .

والحق فيما قصه علينا الوحى من قتل قابيل لأخيه هابيل انه بيان لما فى استعداد البشر من التنازع بين غرائز الفطرة بالتعارض بين عاطفة وشيجة الرحم وحب العلو والرجحان والامتياز على الاقران فى رغائب النفس ومنافعها ، وما قد يلد من الحسد ، وما قد يتبع الحسد من البغى والعدوان . فضرب الله لنا مثلا لبيان هاتين الحقيقتين ليرتب عليه بيان كون غريزة الدين بل هدايته هى المهذبة للفطرة البشرية بترجيح الحق على الباطل والخير على الشر ، فكان قابيل مثلا لمن غلبت عليه النزعة الثانية وهابيل مثلا لمن غلبت عليه الأولى بترجيح هداية الدين ، وذلك قوله تعالى حكاية عنه (٥ : ٣١ لئن بسطت إلىَّ يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى إليك لأقتلك إنى أخاف الله رب العالمين ٣٢ إنى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين) والدليل على محبة

---

(١) يراجع فى ص ٢٤١ ج ٣ تفسير

الأخوة ووشيجة الرحم فى نفس قابيل وتنازعها مع حب العلو والرجحان على أخيه أو مساواته وحسده لتقبل قربانه دونه قوله تعالى (٣٣ فطوّعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين) فإن التعبير عن ترجيح داعية الشر المتولدة من الحسد العارض على عاطفة حب الأخوة ورحمة الرحم « بالتطويع » من أبلغ تحديد القرآن لدقائق الحقائق باللفظ المفرد فإن معنى صيغة التفعيل التكرار والتدريج فى محاولة الشيء كترويض الفرس الجموح وتذليل البعير الصعب ، فهى تدل على أن قابيل كان يجد من نوازع الفطرة فى نفسه الأمارة بالسوء مانعاً يصدها عما زينه له الحسد من قتل أخيه ، وأنها ما زالت تأمره ويعصيها حتى حملته على طاعتها بعد جهد وعناء . وقد شرحنا هذا المعنى شرحاً واسعاً فى تفسير الآيات (ص ٣٤٥ ج ٦ تفسير) .

وقد وقع مثل هذا الحسد من إخوة يوسف : كبر عليهم إقبال أبيهم يعقوب بكل وجهه وكل نفسه على هذا الابن الصغير الذى لم يبلغ أن ينفعه أو ينفع الأسرة بخدمة ولا حماية ولا غيرها من مواضع آمال الآباء فى الأبناء ، وإعراضه عنهم على قوتهم وقيامهم بكل ما يحتاج إليه الأب والأسرة ، فزين لهم الحسد أن يقتلوه أو يغرّبوه ليجتمع الشمل ويخلو لهم وجه أبيهم بالإقبال عليهم ، ويكونوا بذلك قوماً صالحين بزوال سبب الشقاق والفساد فيهم ، ولكنهم بعد التشاور رجحوا تغريبه وإبعاده عن أبيه عند ماأشار به بعضهم ، ولولا عاطفة الرحم وهداية الدين لما رضى العشرة برأى الواحد فى ترك قتله . ولماذا نحفظ هذه الوقائع الشاذة وننسى الأمر الغالب الأعم ، وهو تواد الاخوة وتعاونهم وتناصرهم بباعث الغريزة ولوازمها ؟ ومنه ما كان من إحسان يوسف إلى إخوته ، ثم عفوه عنهم ، ثم معيشته معهم ؟

بعد هذا أذكر القارىء الذى أخاف عليه فساد الأفكار المادية المغربة بعداوة الأخوة للجهل بالدين والحرمان من هدايته ، بما هو معهود فى هذه البلاد

من إهمال تعميمه وتر بيته ـ أذكره بمالا يستطيع للعالم المادى إنكاره أو المكابرة فيه من منشأ حب الاخوة فى النفس ، وما تقتضيه من التواد والتناصر فى نظام الاجتماع البدوى والمدنى ، وهو أن المعهود من أخلاق البشر وآدابهم وعاداتهم المنبعثة عن طباعهم وغرائزهم أن المحبة والعطف فيما بينهم يكون على قدر مابين أفرادهم وجماعاتهم من الاشتراك فى صفات النفس الموروثة وعواطفها المكتسبة بالتربية والمعاشرة ، وفى شؤون الحياة من طبيعية واجتماعية ، وفى الحقوق والآداب الشرعية والعادية، وللاخوة من جملة هذه الأمور ماليس لمن دونهم من الأقارب ، بله من بعد عنهم من الأجانب ، فالأخ صنو أخيه ، منبتهما واحد ، ودمهما واحد ، ووراثتهما النفسية والجسدية تتسلسل من أرومة واحدة، وإن تفاوتوا فيها ، وكل منهما يشعر بالاعتزاز بعزة الآخر إلا أن يفسد فطرته الحسد ويحفظ من ذكريات الطفولة والصبا ماله سلطان عظيم على النفس ، وتأثير كبير فى آصرة الرحمة والحب ، وما زال أهل الوسط من بيوت الناس الذين سلمت فطرتهم ، وكرمت أخلاقهم ، يحبون إخوتهم كحبهم أنفسهم وأولادهم ، ويوقرون كبيرهم توقيرهم لأبيهم ، ويرحمون صغيرهم رحمتهم لأبنائهم ، ويكفلون من يتركه والده صغيراً فيتربى مع أولادهم كأحدهم وقد تكون العناية به أشد، وما أطلت فى هذا وما قبله هذه الإطالة النسبية إلا ليكون تفسير كتاب الله الذى أنزل لهداية الناس وإصلاح أمورهم مشتملا على مايحتاجون إليه فى هذا الزمان من درء مفاسد الفلسفة المادية القاطعة للأرحام ، المفسدة للاجتماع .

(٤) حب الزوجية ضرب خاص من شعور النفس ليس له فى أنواعها ضريب ، فهو هو الذى يسكن به اضطراب النفس من ثورة الطبيعة التى تهيجها داعية النسل ، وغريزة بقاء النوع ، وهو الذى يتحد به بشران فيكون كل منهما متمما لوجود الآخر ينتجان باتحادهما بشراً مثلهما ، وقد بيناه فى تفسيره (٣ : ١٣ زين للناس حب الشهوات من النساء) إلى آخره[1] وفى مقالات (الحياة الزوجية)

(١) يراجع فى ص ٢٣٩ ج ٣ تفسير

من المنار (المجلد الثامن) و إنما قدمه هنالك على حب البنين،لأن الكلام فى الآية على حب الشهوات، وهو أقوى الشهوات البشرية على الإطلاق، وأخره هنا لأن الكلام فى الحب المعارض لحب الله ورسوله والجهاد فى سبيله وما يخشى من حمله على موالاة أهل الكفر فى الحرب على المؤمنين ، وقلما تكون زوج الرجل معارضة له فى دينه وولاية من يدين لله بولايته ، كما يعارضه أبوه وابنه وأخوه من أهل الحرب دون امرأته . وروعى الترتيب الطبيعى فى علاقة هذه الأصناف الخمسة بالمرء ودرجات لصوقها به فى الحياة على طريقة الترقى فى قوله تعالى : (يوم يفر المرء من أخيه . وأمه وأبيه . وصاحبته و بنيه) وهذه الفروق فى الترتيب بين الأشياء واختلافها فى المقامات المختلفة هى من دقائق بلاغة القرآن ، التى تند عن سلائق البشر ومعارفهم فى بلاغة الكلام .

(٥) حب العشيرة[1] حب عصبية وتعاون واعتزاز ، وولاية ونصرة فى القتال ، ويكون على أشده فى أهل البداوة ، ومن على مقربة منهم من أهل الحضارة ، وقد أضعف الإسلام هذا النوع من الحب والولاية بالمساواة بين المسلمين فى أخوة الإسلام كما بيناه فى تفسير (فإخوانكم فى الدين) من الآية الحادية عشرة من هذه السورة ، و بتحريم الدعوة إلى عصبية والقتال على عصبية ، كما أضعفته الحياة الحضرية التامة التى توكل فيها حماية الأفراد إلى دولة الرجل دون عشيرته وقبيله ، وتجمع العشيرة على عشيرات كما فى المصباح المنير و به قرأ أبو بكر وعاصم .

(٦) حب الأموال المقترفة ـ أى المكتسبة ـ طبيعى أيضاً وهو أقوى فى النفس من حب الأموال الموروثة لأن عناء الإنسان فى اقترافها يجعل لها فى قلبه من القيمة والمنزلة ماليس لما جاءه عفواً ، كما هو مشهور بين الناس علماً وعملاً ،

---

(١) العشيرة: قبيلة المرء كما في المصباح والمختار أن المراد بها من يعاشر من أولى القربى الذين من شأنهم التعاون والتناصر لأنها فى الأصل مؤنث العشير وهو المعاشر

وقد بينا أسباب حب المال من حيث هو فى تفسير آية آل عمران (٣ : ١٣) المشار إليها آنفاً .

(٧) حب التجارة التى يخشى كسادها ، يراد به والله أعلم عروض التجارة التى يخشى كسادها فى حالة الحرب ، وقد كان بعض المسلمين من أهل مكة تجاراً كما ورد ، وكان لدى بعضهم شيء من عروض التجارة يخشى كسادها فى أوقات الحرب لأن أكثر مستهلكيها كانوا من المشركين ، وكانت أسواقها تنصب فى أيام موسم الحج وقد منع منه المشركون بمقتضى الآيات السابقة واللاحقة من هذه السورة ، وناهيك بحب أبى سفيان وولده للمال وولوعه بالتجارة ، وما كان من تأليبه المشركين على قتال النبى (ص) يوم بدر لأجل تجارته ، وقد أظهر الإسلام يوم الفتح ، ثم روى عنه أنه كان من الشامتين بهزيمة المؤمنين يوم حنين ، فتألفه النبى (ص) بكثرة العطاء من غنائم هوازن ، كما استماله يوم الفتح بقوله « من دخل دار أبى سفيان فهو آمن » رواه مسلم .

(٨) حب المساكن المرضية طبيعى أيضاً ، فكم ممن لا يملك مسكناً يأويه، أو يملك قصراً لا يرضيه ، والمراد هنا فيما يظهر والله أعلم ما كان لبعض المسلمين فى مكة والمدينة من الدور الحسنة التى كانوا يرضونها للاقامة والسكنى بما فيها من المرافق وأسباب الراحة ويكونون فى مدة خروجهم للجهاد محرومين منها — وما كان لبعض آخر فى مكة يعدونها للاستغلال فى أيام الموسم إذ يظهر من طبيعة الأحوال أن ذلك قديم ، وهذا النوع يكون معطلا بمنع المشركين من الحج وهو مايبغوه من هذه السورة .

فهذه ثمانية أنواع من حب القرابة والزوجية و لمنافع والمرافق التى عليها مدار معايش الناس ، قد كان من شأنها أن تجعل القتال مكروهاً فوق الكره الذى تقتضيه ذاته الوحشية وما يلزمه من مفارقة هذه المحبوبات كلها أو بعضها ، ولذلك لم يشرع إلا للضرورة التى يرجح بها الإقدام عليه على الاحجام عنه ، كما قال

تعالى (٢ : ٢١٦ كتب عليكم القتال وهو كره لكم . وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم) الآية [١] وكقوله (٢ : ٢٥٠ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض) [٢] وغيرها مما تقدم في تفسير هذه السورة وما قبلها من حكمة تشريع القتال ، وكونه بحسن القصد والشروط التي يوجبها الإسلام أعظم مزيل للفساد ، ومصلح لأمر العباد ، فراجعه إن كان غاب عنك فهو يفيد في فهم ما هنا . وزد عليه ما يجب إيثاره من حب الله ورسوله على كل حب ، وتقديم كل جهاد في سبيله على كل منفعة في الأرض .

أما حب الله تعالى ـ أي حب عبده له ـ فهو الذي يجب أن يكون فوق كل حب لأنه سبحانه وتعالى هو المتصف وحده بكل ما شأنه أن يحب من جمال وكمال ، وبر وإحسان ، وكل من يحب وما يحب في الوجود فهو من صنعه وفيض جوده وإحسانه ، ومظهر أسمائه الحسنى وصفاته ، فمن الطبيعي المعقول أن يكون حب الوالد للولد ، وما يتضمنه من عطف وأمل ، شعبة من حب واهبه ، ومودع العطف والرحمة في قلب والديه له . وأن يكون حب الولد لوالده ومربيه عند ما يعقل جزءاً من حب ربه الذي سخره له ، وساقه بغريزة الفطرة وحكم الشريعة لتربيته ، وهو عز وجل رب كل شيء ، المربي الحق لكل حي ، بسننه في الغرائز والقوى والأخلاق ، وما يترتب عليها من الأعمال ، وهو جل ثناؤه الخلف والعوض من كل والد لينيمه ، ومن كل ولد لأبيه وأمه ، ومن الطبيعي المعقول أن يكون حب الأخ لأخيه كذلك بالأولى ، وكذلك حب الزوج للزوج لا يشذ عن هذه القاعدة فهو الذي خلق الزوجين الذكر والأنثى ، وهو الذي أودع المحبة الزوجية في الأنفس ، ولم يخصها بفرد معين (٣٠ : ١٩ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة) وحب العشيرة أحق وأولى بالدخول في عمومها ، فإن الباعث عليه التعاون والتناصر بوشيجة القرابة ، وقد حل محلها في الإسلام ما هو أقوى

(١) راجع ص ٣١٧ (٢) ص ٤٨٧ و ٤٨٨ كلاهما ج ٢ تفسير

وأعظم ، وهو تناصر أهل الملة الكبيرة بمقتضى أحكام الشريعة ، والله ولى المؤمنين ونصيرهم بوجه أخص ، (وما النصر إلا من عند الله) بالوجه الأعم .

وكذلك الأموال بجميع أنواعها ، ومنها عروض التجارة التى يرجى رواجها ويخشى كسادها ـ كلها من جوده وعطائه وتسخيره ـ وحبها يجب أن يكون دون حبه بل هو دون ما تقدمه من الحب وان فتن به أكثر الماديين ، وكثير من الذين حرموا تهذيب الدين ، فصارت أموالهم من أسباب شقائهم فى دنياهم ، حتى إن منهم من يبخل بها عن نفسه وأهله وولده . والمساكن دون الأموال لأن صاحب المال يمكنه أن يبنى منها مثل ما يفقده أو خيراً منه . وقد أغنى الله المؤمنين الصادقين عن كل مافقدوا أو خافوا أن يفقدوا بنبذ عهود المشركين وعودة حال الحرب بينهما ، وكذّب وهمْ ضعفاء الإيمان ، وإيهام المنافقين لهم بأن الجهاد فى سبيل الله سبب الكساد والخسران ، وصدق وعد الله للمؤمنين باستخلافه إياهم فى الأرض وتمكينهم فيها وجعلهم أغنى أهلها ماداموا مهتدين به ، كما وعدهم فى قوله (٢٤ : ٥٥ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض) الخ ولو عادوا إلى تلك الهداية ، لعادت إليهم تلك الخلافة .

وان فوق جميع هذه الأنواع من حبه تعالى لفضله وإحسانه بالإيجاد والامداد فى الدنيا وتسخير قواها ومنافعها للناس ـ وحبه لما وعد به مما يشبهه ولكنه يعلوه ويفوقه من الثواب فى الدار الآخرة ، نوعا آخر هو حب العبادة المحضة والمعرفة العليا . وقد بينا معناه وسببه فى تفسير (٢ : ١٦٥ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حباً لله) وبينا خطأ المشركين فى إشراك أندادهم معه فيه بتوهمهم أنهم وسيلة إليه وشفعاء عنده يقربون من توسل بهم إليه زلفى ، وكون المؤمنين أشد منهم حباً لله ، لأنهم أعلم مما يجب العلم به من صفات جلاله وجماله وكماله ، ومن توحده بالربوبية ـ ومن آثارها التدبير والنفع والضر بالأسباب التى هو خالقها ومسخرها وبغير الأسباب إن شاء ـ وانفراده

بالألوهية وهى كونه هو المعبود الحق وحده ، فحبهم إياه مجتمع ثابت كامل لاشائبة للاشراك فيه ، وبينا فى مقابلة هذا كون حب المشركين للأنداد بسبب ذلك الاعتقاد نهياً مقسما على معبودات متعددة [١] .

ثم إن حب المؤمن العارف لله تعالى له درجات تتفاوت بتفاوت معارفه بآيات الله فى خلقه الدالة على صفات جماله وكماله ، ومقدار إدراكه لما فيها من الإبداع والإتقان كما قال (صنع الله الذى أتقن كل شىء) وقال (الذى أحسن كل شىء خلقه) وقد بينا هذا فى تفسير قوله عز وجل (٣: ٣١ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) كما بينا فيه معنى حبه تعالى لعباده الموحدين المتبعين لما جاء به رسوله (ص) من النور والهدى والفرقان . وقد جهل علماء الألفاظ والتقاليد كنه هذا الحب فتأولوه كما تأولوا غيره من صفات الله تعالى وشؤونه الكمالية ، توهماً منهم أنها تعارض تنزهه عن مشابهة الناس فى صفاتهم البشرية ، فكان حظهم من معرفة ربهم وإلههم التعطيل بشبهة التنزيه الذى هو معنى سلبى محض [٢] ثم أعدنا بيان ماذكر فى تفسير قوله تعالى (٥: ٥٧ ياأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين . يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم) [٣]

وأما حب رسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله فهو دون حبه عز وجل ، وفوق حب تلك الأصناف الثمانية وغيرها ممن يحب من الخلق كالعلماء العاملين ، والمرشدين المربين والفنانين المتقين ، والزعماء السياسيين ، والأغنياء المحسنين فإنه (ص) كان المثل البشرى الأعلى ، والأسوة الحسنة المثلى ، فى أخلاقه وآدابه وفضائله وفواضله وسياسته ورياسته وسائرهديه ، قد خصه الله بجعله خاتم النبيين ، وإرساله رحمة للعالمين ، وجعل اتباعه هو الدليل على حب متبعه لله عز وجل ،

---

(١) راجع ص ٧١ – ٧٤ ج ٣ تفسير (٢) راجع ص ٢٨٤ – ٢٨٧ ج ٣ تفسير أيضاً (٣) راجع ص ٤٣٨ ج ٦ وقد كتب فى حرف ح من فهرسه ص ٣٣٨ وهو غلط

وجعل جزاءه عنده حبه تعالى لمتبعه ، ومغفرته لجميع ذنوبه، وذلك نص آية (٣:٣١) آل عمران التي ذكرناها آنفاً ، وسنزيد هذا الحب وحب الله تعالى بياناً في هذا المقام ، وقد عطف عليهما الجهاد في سبيله منكراً لأنه أظهر آيتهما ، ونكتة تنكيره و إبهامه إفادة أن كل نوع من أنواع الجهاد في سبيل الله قل أو كثر فإن تاركه لأجل حب شيء من تلك الأصناف الثمانية وتفضيلها عليه يستحق الوعيد الذي في الآية والجهاد أنواع ترجع إلى جنسين الجهاد بالمال والجهاد بالنفس والقتال نوع من أنواع الجنس الثاني ومنها أنواع أخرى علمية وعملية ، فمهندس الحرب الحق العادلة مجاهد في سبيل الله ، وواضع الرسوم لمواطنها وطرقها كذلك الخ .

و إذا كان الأمر كذلك — وهو كذلك — فلا ريب أن من كان ماذكر من الأصناف الثمانية كلها أو بعضها أحب إليه من الله ورسوله وجهاد في سبيله فهو غير تام الإيمان أو غير صحيحه كما تشير إليه آية المائدة [٥:٧٥] التي استشهدنا بها آنفاً . فقوله عز وجل (فتربصوا حتى يأتي الله بأمره) وعيد أبهم لتذهب أنفسهم فيه كل مذهب ، وأقرب ما يفسر به قوله في وعيد المنافقين من هذه السورة (٩:٥٢ قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ، ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا) وما كان أولئك الذين يؤثرون حب أهلهم وأموالهم على حب الله ورسوله والجهاد في سبيله إلا من المنافقين ، فهم الذين كانوا يثبطون المؤمنين عن الجهاد ويوحون إليهم زخرف الاعتراض على نبذ عهود المشركين ، وإعلان حالة الحرب بينهم وبين المؤمنين ، كما بيناه مراراً . وما روى عن مجاهد أن المعنى حتى يأتي الله بالأمر بالهجرة وأن هذا كله كان قبل فتح مكة — فما أراه يصح عنه وقد تقدم نقل الاتفاق على نزول هذه الآيات (وكذا السورة جلها أو كلها) بعد فتح مكة وغزوة حنين وتبوك وأنها مما بلغ المشركين في موسم سنة تسع بعد سقوط فريضة الهجرة بنص حديث « لا هجرة بعد فتح مكة ولكن جهاد ونية و إذا استنفرتم فانفروا » رواه البخاري من

حديث مجاشع بن مسعود مرفوعاً . ورواه فى مواضع أخرى بلفظ « بعد الفتح » من حديث ابن عباس (رض) والوعيد هنا على ترك الجهاد دون الهجرة .

﴿ والله لايهدى القوم الفاسقين ﴾ الفسق فى اللغة خروج الشيء أو الشخص عما كان فيه أو عما من شأنه أن يكون فيه بحسب الخلقة أو العرف أو الشريعة قال فى المصباح ويقال أصله خروج الشيء من الشيء على وجه الفساد ، يقال فسقت الرطبة إذا خرجت من قشرها وكذلك كل شيء خرج عن قشره فقد فسق ؛ قاله السرقسطى ، وقيل للحيوانات الخمس فواسق استعارة وامتهاناً لهن لكثرة خبثهن وأذاهن حتى قيل يقتلن فى الحل وفى الحرم وفى الصلاة ولا تبطل الصلاة بذلك اه [1] وهو فى الاستعمال الخروج من حدود الدين والشريعة بالكفر المخرج من الملة أو فيما دونه من الكبائر ، وفى اصطلاح الفقهاء ، تخصيصه بالأخير ، وقد يستعمل فى القرآن بمعنى الخروج من سلامة الفطرة إلى فساد الطباع ، ومن نور العقل إلى ظلمة الجهل والتقليد كما بيناه فى تفسير (٢: ٩٩ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون) [2] بحيث يكون متمرداً لا يقبل هداية الدين ، والمعنى هنا : وقد مضت سنة الله تعالى فى القوم الفاسقين المارقين من الدين بعد معرفته كالمنافقين أن يكونوا محرومين من الهداية الفطرية التى يعرفها الإنسان بالعقل السليم والوجدان الصحيح،فلا يعرفون مافيه مصلحتهم وسعادتهم من اتباعه ، فيؤثرون حب القرابة والمنفعة العارضة كالمال والتجرة على حب الله ورسوله والجهاد المفروض فى سبيله ، ويصح تفسيره بمقابله وعكسه فيقال

(١) يشير إلى حديث « خمس فواسق تقتلن فى الحل والحرم : الحية والغراب الأبقع والفأرة والكلب العقور والحديا » رواه مسلم والنسائى من حديث عائشة والحديا بتشديد الياء تصغير الحدأة . ورواه أبو داود من حديث أبى هريرة وفيه الغراب دون الحدأة وأحمد من حديث ابن عباس وفيه العقرب وليس فيه الحدأة

(٢) راجع ص ٣٩٥ ج أول .

وقد مضت سنته تعالى فى القوم الفاسقين من محيط الفطرة السليمة ونور العقل الراجح اتباعاً للهوى أو التقليد أن يحرموا من فقه هداية الدين فلا يعقلونها ، وأهمها العلم بما فى إيثار حب الله وحب رسوله والجهاد فى سبيله من الصلاح والإصلاح ، والفوز بسعادة الدارين ، بما يقتضيه الولاء والاتحاد بين المؤمنين من إزالة خرافات الشرك ومفاسده ، وإقامة الحق والعدل ، وما يستلزمهما من ثبات الملك .

وصل فى كمال حب الله ورسوله وطريق اكتسابه

من رحمة الله تعالى فى دين الفطرة أنه لم يذم حب الأهل والأقارب والأزواج ، ولا حب المال والكسب والاتجار ، ولم ينه عنهما ، وإنما جعل من مقتضى الإيمان إيثار حب الله ورسوله على حب ما ذكر ، وكذلك الجهاد فى سبيله إذا وجب ، كما كانت الحال بين المؤمنين والمشركين وتقدم شرحها فى تفسير هذه السورة وغيرها وهذا منتهى التسامح فى الدين دون تكليف بغض ما ذكر ، فكيف وقد أباح الإسلام معه بر المخالف فى الدين والعدل والقسط فى معاملته فى سورة الممتحنة (٦٠ : ٨ ، ٩) وتقدم الاستشهاد به في آخر تفسير الآية السابقة، وخاطب المؤمنين فى سورة آل عمران بقوله بعد النهى عن اتخاذ بطانة من الكفار الذين لا يألونهم خبالا الخ (٣ : ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم) وأباح لهم نكاح الكتابيات على ما فطر عليه القلوب من حب الزوجية وقوله (وجعل بينكم مودة ورحمة)

ومن الأحاديث فى الحب المشروح فى الآية ما رواه الشيخان فى صحيحيهما ـ وكذا الترمذى والنسائى ـ من حديث أنس مرفوعاً « ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان : أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله ، وأن يكره أن يعود فى الكفر كما يكره أن يقذف فى النار »

وما رواه الشيخان من حديث أنس أيضاً « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين » وما رواه البخارى من حديث عبد الله ابن هشام قال : كنا مع النبى (ص) وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر : يا رسول الله لأنت أحب إلىّ من كل شيء إلا نفسي التى بين جنبى ، فقال النبى (ص) « لا والذى نفسى بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك » فقال له عمر : فإنه الآن والله لأنت أحب إلىّ من نفسى ، فقال له النبى (ص) « الآن يا عمر »

وقد حملوا هذه الأحاديث على الإيمان الكامل بناء على أن المراد حب الطبع الذى لا يملكه الإنسان إذ من المعلوم بالضرورة أن حب الإيمان والعبادة والاجلال شرط أو شطر من الإيمان بالله و برسالته صلوات الله وسلامه عليه . وأما صيرورته وجدانا من قبيل حب الطبع ، وغلبته على حب كل شيء حتى النفس ، فهو كمال لا يحصل إلا بعد الرسوخ فى الإيمان وهو ليس ببعيد ، فكثير من العشاق للحسان يصلون إلى هذه الدرجة ، وأكثر هؤلاء الحسان غير أهل لعشر هذا الحب ، لولا أنه من أمراض النفس ، فأين منه حب من هو مصدر لكل جمال وكمال وحسن وإحسان ، يتجلى فى كل ما عرف البشر من نظام الأكوان ، وهم لم يعرفوا منه إلا القليل ؟

والطريق إلى هذه المعرفة والحب كثرة الذكر والفكر ، وتدبر القرآن مع التزام سائر أحكام الشرع ، وإنما الذكر ذكر القلب ، مع حسن النية وصحة القصد ، وتأمل سننه وآياته فى الخلق ، بأن تذكر عند رؤية كل حسن وجمال وكمال فى الكون أنه من الله عز وجل ، وأن تذكره عند سماع كل صوت من ناطق مفهوم ، وصامت معلوم ، كخرير المياه ، وهزيز الرياح ، وحفيف الأشجار وتغريد الأطيار ، وكذا نغمات الأوتار ، وتتذكر أنها تسبيح بحمد الله ، ومن صنع الله الذى أتقن كل شيء ، كما قال تعالى فى تسبيح نبيه داود عليه السلام ،

فى زبوره (٨٨ : ١٧ إنا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشى والاشراق (١٨) والطير محشورة كل له أواب)

والمحفوظ عند أهل الكتاب فى خاتمة الزبور وهو المزمور المائة والخمسون : « سبحوا الله فى قدسه ، سبحوه فى فلك قوته ، سبحوه على قواته ، سبحوه بصوت الصور ، سبحوه برباب وعود ، سبحوه بدف ورقص ، سبحوه بأوتار ومزمار ، سبحوه بصنوج التصويت ، سبحوه بصنوج الهتاف ، كل نسمة فلتسبح الرب ، هلويا » اهـ

وفى المزامير كثير من هذه التسابيح فى المعازف وكان من شريعة موسى عليه السلام ، ولكنه ليس من ديننا وشعائر شريعتنا ، والتحقيق أن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا ، ولم يأذن الله تعالى لنا أن نحدث شيئاً فى ديننا بآرائنا وأهوائنا ، وهو قد أكمل لنا الدين ، وبلغنا رسوله (ص) أن « كل بدعة ضلالة » وقال « من أحدث فى أمرنا ما ليس منه فهو رد » متفق عليه ، وقد ابتدع بعض الصوفية إدخال المعازف والرقص فى ذكر الله بما يجتمعون له فيجعلونه من قبيل الشعائر ، وإنما الذى نطق به كتاب الله ، إثبات تسبيح كل شيء لله ، قال تعالى (١٧ : ٤٣ تسبح له السموات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم)

فالذى ينبغي لنا ان نستفيده من ذلك أن نذكر فى قلوبنا عند رؤية كل شيء من صنع الله ، وسماع كل صوت من مخلوقات الله ، أنه يسبح بحمد الله ، بدلالته على تنزيهه عما لا يليق به ، وعلى قدرته وحكمته ومشيئته ورحمته ، وأن لها تسبيحاً آخر غيبياً لا نفقهه بكسبنا لأننا لا ندرك حياتها (راجع ص ٤٠٠ ج ٧) وقد يكون إدراكه ثمرة روحية لمن زكت أنفسهم بذكر الله وتسبيحه ، وخرجوا به من ظلمات الأهواء والشهوات إلى نور قدسه ، (يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلا * هو الذى يصلى عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور وكان بالمؤمنين رحيما)

ومن أقام فرائض الله تعالى كما أمر ، وترك معاصيه كما نهى ، وداوم على التقرب إليه بالنوافل كما ندب ، وأكثر من ذكره كما أحب ، فإنه يصل بفضل الله إلى المقام الذى أشار إليه الحديث القدسى « ومايتقرب إلى عبدى بشىء أحب إلى مما افترضت عليه ، ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذى يبصر به ، ويده التى يبطش بها ، ورجله التى يمشى بها » الحديث ، تفرد به البخارى وفى سنده كمتنه غرابة .

ومن المعلوم بالبداهة أن ذات الله تعالى لا تكون صفة أو عضواً لغيره ـ ولا ذات المخلوق أيضا ـ وإنما المعنى المتبادر من الحديث أنه تعالى يكون هو الشاغل الأعظم لسمع من أحبه إذا سمع ، وبصره إذا أبصر الخ . ولهذا مراتب (أولها) أنه لا يوجه سمعه إلا لما يعلم أنه يحبه ويرضيه (ثانيها) أنه يذكره تعالى بقلبه ولسانه عند كل إدراك وكل عمل فيزداد به معرفة وعلما ، وهو ما كان موضوع كلامنا فى السماع آنفاً (ثالثها) أنه يكون موضوع عناية الله وتصرفه فيما يسمعه على حد (ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم) أى أنه تعالى يخلق له عند سماع ما يسمع ورؤية مايبصر من العلم بصفاته وسننه فى خلقه مالم يكن يعلمه فيطلبه ويقصد إليه فيكون من كسبه كما هو شأنه فى المرتبتين الأوليين الكسبيتين (رابعها) مايسمونه الفناء فى الله وهو أن يغيب العبد عن شهود نفسه ، والشعور بإرادته وحسه ، ويبقى له الشعور بأنه مظهر من مظاهر بعض صفات ربه ، وموضع تجلى ما شاء من أسمائه وصفاته ، حتى يكون عز وجل هو الغالب على أمره ، كما قال تعالى فى يوسف عليه السلام (والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لايعلمون) وهذا الفناء والشعور لا يحصل لمن صار من أهله ، بقطع المراحل والتنقل فى المراتب التى من قبله ، إلا اللمحة بعد اللمحة ، والفينة بعد الفينة ، وهذه المرتبة هى وحدة الشهود ، وما يذكرونه من مرتبة وراء هذه تسمى وحدة الوجود،وهى عبارة عن كون وجود الخلق عين وجود الحق، وكون ذات العبد ، هى ذات الرب،أو لاعبد ولارب

وما ثم إلا شيء واحد له مظاهر وأطوار ، كظهور الماء فى صور الثلج الجامد والسائل والبخار ، وقد يحتجب بالانحلال إلى عنصرية (الأكسجين والأدرجين) عن الأبصار ، فهذه فلسفة مادية باطلة ، اخترعتها مخيلات صوفية البوذية والبراهمة وهى كفر بالله ، وخروج من ملل جميع رسل الله ، وقد فتن بها بعض صوفية المسلمين ، ولهم فيها من الشعريات المنظومة والمنثورة ، وتأويل بعض الآيات والأحاديث المأثورة ، ما أضل كثيراً من الناس بهم وبها ، كما ضل آخرون بالفلسفة العقلية والطبيعية والإعجاب بأهلها ، وقد كشف شبهات الفريقين وفندها بالأدلة العقلية والنقلية ، شيخ الإسلام ابن تيمية ، وبين تهميذه المحقق ابن القيم حقائق التصوف الموافقة للكتاب والسنة فى كتابه (مدارج السالكين) الذى شرح به كتاب (منازل السائرين) تأليف شيخ الإسلام فى الحديث والتصوف أبى إسماعيل الهروى قدس الله أرواحهم أجمعين .

وإننا نتم فائدة هذا البحث بالتنبيه إلى أكبر الأسباب لزيغ بعض الصوفية عن صراط الكتاب والسنة النبوية ، مع اعتراف جميع أئمة شيوخهم بأنهما أصل طريقتهم ، والبحر الذى تستخرج منه جميع درر حقائقهم ، وهو أن من اشتغل بكثرة ذكر الله التى هى أقرب الطرق إلى معرفة الله وحبه يحصل له فى أثناء ذلك من كشف أسرار الكون والمشاهدات والأذواق الروحيه مايفتنه بنفسه وبخواطره وذوقه ، فيتوهم أن كل ما يشعر به ويتخيله حقيقة أثبتها الكشف ، كما يفتتن المشتغلون بالفلسفة النظرية بما يظهر لهم من النظريات فى هذه الموجودات فيظنون أنها حقائق أثبتها العقل ، وكل من الفريقين المفتونين يظن أن ما عنده هو الحقيقة وإن خالف نصوص الشريعة ، فإما أن يتركها فيكون من الكافرين ، وإما أن يتأولها فيكون من المبتدعين ، والحق أن كلا منهما يخطىء ويصيب ، وأن كلامهم يناقض بعضه بعضاً ، حتى ما يسمونه كشفا ، أو تلقياً من ملك الإلهام ،

أو من النبى (ص) فى اليقظة أو المنام . وقد أبطلت العلوم العصرية أصول فلسفتهم المادية والروحية .

وللصوفية الشرعيين في حب الله منازل عالية ، ومقامات راسخة ، ومعارف واسعة ، فى حب كل شيء بحب الله ، مع إعطاء الشرع حقه فيما يبغض الله ، وما يحب الله . قالت رابعة العدويه رحمها الله :

أحبك حبين حب الهوى وحباً لأنك أهل لذا كا
فأما الذى هو حب الهوى فشيء شغلت به عن سوا كا
وأما الذي أنت أهل له فكشفك لى الحجب حتى أرا كا

والذى نفهمه من هذا الشعر أن الحب الأول هو حب العبودية ، وهي حيرة شاغلة عن كل ماعداها . والثانى : حب المعرفة وغايتها رفع الحجب الكثيرة المانعة من كمالها إلى أن تكمل بكرامة الرؤية فى الآخرة. وقد بينا هذا المعنى وهذه الحجب فى تفسير آية الرؤية من سورة الأعراف [1] وقد روى عن الإمام عبد القادر الجيلانى رحمه الله أنه كان كلما ولد له ولد يكبر أربع تكبيرات كتكبيرات صلاة الجنازة ويقول مامعناه : إنه يعده كالميت حتى لاينازع حبه حب الله تعالى فى قلبه وإذا أحببت أن تعرف الصحيح الشرعى من هذا الحب فعليك بمدارج السالكين للمحقق ابن القيم رحمه الله تعالى .

هذا — وإن لهم من المعانى الرقيقة فى صفات المثل الأعلى للكمال البشرى فى هذه الخليقة ، والمدد الأكمل فى الشريعة الشاملة للطريقة والحقيقة ، خاتم النبوة والتشريع السماوى ، ومشرق الأنوار الإلهية للعرفان الإلهى ، الرحمة المرسلة للعالمين ، محمد رسول الله وخاتم النبيين ، مايجعل حبه هو المعراج الأعلى إلى حب العبد لله واتباعه هو الوسيلة الوحيدة إلى نيل مقام الحب من الله ، بنص (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) مع التفرقة التامة بين حقيقة الربوبية

(١) راجع ص ١٤٠ ج ٩ .

والألوهية ، وحقيقة الرسالة التى هى أعلى مقامات العبودية ، فلا يسألون الرسول (ص) ، مالا يطلب إلا من الله لأنهم يعلمون أنه عبد لا ند لله بل لا يسألون إلا الله ، كما ورد فى مناقب الصديق الأكبر أنه لم يسأله صلوات الله وسلامه عليه شيئاً لنفسه ولا الدعاء .

وإذا صح للانسان حب الله وحب رسوله وكمل فيهما ، صارت سائر أنواع الحب الحيوانى والنفسى والمادى تابعة وممدة لهما ، حتى تغرق أو تفنى فيهما فهو يعطى كل ذى حق حقه من الحب الشرعى الفطرى ، ويسهل عليه بذل ماله ونفسه فى سبيل الله ، توسلا به إلى لقاء الله ، وكذلك كان أصحاب رسول الله (ص) ورضى عنهم . وتأمل ما كان من تحريض الخنساء (رض) لأولادها على الجهاد بشعرها حتى قتلوا واحدا بعد واحد،فقالت وهى التى يضرب المثل بحزنها على أخويها فى الجاهلية : الحمد لله الذى أكرمني بشهادتهم ، وما فقد المسلمون السيادة فى الدنيا والاستعداد لسعادة الآخرة إلا بالحب المادى لأنفسهم ولشهواتهم ، وإيثاره على حب الله ورسوله الذى هو مناط سعادتهم ، والجهاد فى سبيله الذى كان مناط سيادتهم ، وكان من عقابهم على ذلك ابتلاؤهم ببذل أنفسهم وأموالهم فى سبيل أعدائهم ولا نجاة لهم إلا بتربية أنفسهم على توطينها على الموت فى سبيل الله .فمن لم يتح له الموت فى جهاد العدو فعليه بطلب الموت الارادى فى جهاد النفس ، فلا حياة إلا بعد موت ، والموت آية الحب الصادق .

فإن شئت أن تحيا سعيداً فمت به شهيداً وإلا فالغرام له أهل

وله من العبرة فى الآيات التالية ما يجعل هذه المعانى المعقولة مشاهدة ماثلة ، والدلائل الشرعية وقائع حسية ، فى آثار النبى المختار ، وإيثار الأنصار والفرق بين المؤمنين الراسخين منهم ومن المهاجرين ، وبين المؤلفة قلوبهم والمنافقين ، فيما كان من خذلان وهزيمة ، ومن نصر وغنيمة .

(٢٥) لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ .(٢٦) ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ ٱلْكَافِرِينَ (٢٧) ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ .

هذه الآيات تذكير للمؤمنين بنصر الله لهم على أعدائهم فى مواطن القتال الكثيرة معهم إذ كان عددهم وعتادهم قليلا لا يرجى معه النصر بحسب الأسباب والعادة ، وابتلائه إياهم بالتولى والهزيمة يوم حنين على عجبهم بكثرتهم ورضاهم عنها ، ونصرهم من بعد ذلك بعناية خاصة من لدنه — ليتذكروا أن عنايته تعالى وتأييده لرسوله وللمؤمنين بالقوى المعنوية ، أعظم شأنا وأدنى إلى النصر من القوة المادية ، كالكثرة العددية وما يتعلق بها ، وجعل هذا التذكير تالياً للنهى عن ولاية آبائهم وإخوانهم من الكفار ، وللوعيد على إيثار حب القرابة والزوجية والعشيرة (ولو كانوا مؤمنين) والمال والسكن على حب الله ورسوله والجهاد فى سبيله ، تفنيداً لوسوسة شياطين الجن والإنس — من المنافقين ومرضى القلوب — لهم وإغرائهم باستنكار عود حالة الحرب مع المشركين وتنفيرهم من قتالهم لكثرتهم ولقرابة بعضهم ، ولكساد التجارة التى تكون معهم ، وذلك بعد إقامة الدلائل على كون ذلك من الحق والعدل والمصلحة العامة فى الدين والدنيا ، وفى هذه الغزوة من العبر والحكم والأحكام ماليس فى غيرها وسنبين المهم منه فى إثر تفسير الآيات قال عز وجل .

﴿ لقد نصركم الله فى مواطن كثيرة ﴾ الظاهر أن هذا الخطاب مما أمر النبى (ص) أن يقوله لجماعة المسلمين بالتبع لما قبله وفيهم بقية من المنافقين وضعفاء

الإيمان ، ولم يعطف عليه لأنه بيان مستأنف لإقامة الحجة على صحة ماقبله من نهى ووعيد ، وأن الخير والمصلحة للمؤمن فى ترك ولاية أولى القربى من الكافرين ، وفى إيثار حب الله ورسوله والجهاد فى سبيله على حب أولى القربى والعشيرة والمال والسكن مما يحب للقوة والعصبية والتمتع بلذات الدنيا ، فإن نصر الله تعالى لهم فى تلك المواطن الكثيرة لم يكن بقوة عصبية أحد منهم ، ولا بقوة المال ، وما يأتى به من الزاد والعتاد ، وقد ترتب عليه من القوة والعزة والثروة مالم يكن لهم مثله من قبل ، ثم ترتب عليه من السيادة والملك بطاعة الله ورسوله ماهو أعظم من ذلك فيما بعد ، ثم يكون له من الجزاء فى الآخرة ماهو أعظم وأدوم . وإنما ذلك من فضل الله عليهم بهذا الرسول الذى جاءهم بهذا الدين القويم .

والمواطن جمع موطن وهى مشاهد الحرب ومواقعها ، والأصل فيه مقر الإنسان ومحل إقامته كالوطن . ووصفها بالكثيرة لأنها تشمل غزوات النبى (ص) وأكثر سراياه التى أرسل فيها بعض أصحابه ولم يخرج معهم . ولا يطلق اسم الغزوة ــ ومثلها الغزاة والمغزى ــ إلا على ماتولاه (ص) بنفسه من قصد الكفار إلى حيث كانوا من بلادهم أو غيرها .

روى البخارى ومسلم فى كتاب المغازى من صحيحيهما عن أبى إسحاق السبيعى أنه سأل زيد بن أرقم : كم غزا النبى (ص) من غزوة ؟ قال تسع عشرة . وسأله : كم غزا معه ؟ قال سبع عشرة ، قال الحافظ فى شرح الحديث من أول الكتاب عند قوله تسع عشرة : كذا قال ومراده الغزوات التى خرج فيها رسول الله (ص) بنفسه سواء قاتل أو لم يقاتل لكن روى أبو يعلى من طريق أبى الزبير عن جابر أن عدد الغزوات إحدى وعشرون وإسناده صحيح وأصله فى مسلم . فعلى هذا ففات [1] زيد بن أرقم ذكر ثنتين منها واعلمها الأبواء وبواط وكأن ذلك خفى عليه لصغره اهـ .

(١) الصواب حذف الفاء هنا أو أن يقال : ففات زيد بن أرقم على هذا الخ .

ثم ذكر الحافظ عن موسى بن عقبة أنه (ص) قاتل بنفسه في ثمان: بدر ثم أحد ثم الأحزاب ثم المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف (قال) وأهمل غزوة قريظة لأنه ضمها إلى الأحزاب لكونها كانت في أثرها وأفردها غيره لوقوعها منفردة بعد هزيمة الأحزاب . وكذا وقع لغيره عد الطائف وحنين واحدة لتقاربهما. فيجتمع على هذا قول زيد بن أرقم وقول جابر. وقد توسع ابن سعد فبلغ عدد المغازي التي خرج فيها رسول الله (ص) بنفسه سبعاً وعشرين وتبع في ذلك الواقدي وهو مطابق لما عده ابن إسحاق ، إلا أنه لم يفرد وادي القرى من خيبر ، أشار إلى ذلك السهيلي ، وكأن الستة الزائدة من هذا القبيل . الخ ووضح الحافظ هذا البسط من جانب وتدخل بعض المغازي المتقاربة في بعض من جانب آخر فكان خير جمع بين الأقوال .

ثم قال : وأما البعوث والسرايا فعند ابن إسحاق ستا وثلاثين[1] وعند الواقدي ثمانياً وأربعين (كذا) وحكى ابن الجوزي في التلقيح ستا وخمسين وعند المسعودي ستين ، وبلغها شيخنا زيادة على السبعين ، ووقع عند الحاكم في الاكليل أنها تزيد على مائة فعله أراد ضم المغازي إليها . اهـ واختار بعض العلماء أن المغازي والسرايا كلها ثمانون .

ومن المعلوم أنه لم يقع فيها كلها قتال فيقال انه تعالى نصرهم فيها كما أن من المعلوم أنه تعالى نصرهم في كل قتال إما نصراً عزيزاً مؤزّراً كاملا وهو الأكثر ، ولا سيما بدر والخندق وغزوات اليهود والفتح ، وإما نصراً مشوبا بشيء من التربية على ذنوب اقترفوها كما وقع في أحد إذ نصرهم الله أولا ثم أظهر العدو عليهم بمخالفتهم أمر القائد الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم في أمر من أهم أوامر الحرب وهو حماية الرماة لظهورهم كما تقدم تفصيله في سورة آل عمران وتفسيرها ـ وكما

(١) كذا في النسخ المطبوعة بمصر ولعل أصله : فبلغت عند ابن إسحاق الخ وكذا يقال فيما بعده .

كان فى حنين من الهزيمة فى أثناء المعركة والنصر العزيز التام فى آخرها وهو ما بينه تعالى بقوله

﴿ ويوم حنين ﴾ أى ونصركم يوم حنين[1] أيضاً وهو واد إلى جنب ذى المجاز قريب من الطائف بينه و بين مكة بضعة عشر ميلا من جهة عرفات ، هذا ما اعتمده الحافظ فى الفتح وغيره ، وقيل : إن بينه و بين مكة ست ليال وعن الواقدى ثلاث ليال . وفى روح المعانى للآلوسى انه على ثلاثة أميال من الطائف . وتسمى هذه الغزوة غزوة أوطاس وغزوة هوازن . وأوطاس كما فى معجم البلدان واد فى أرض هوازن كانت فيه وقعة حنين للنبى صلى الله عليه وسلم ببنى هوازن ومثله فى القاموس ، وقد عقد البخارى فى صحيحه بابا لغزوة أوطاس بعد سوق الروايات فى غزوة حنين : وقال الحافظ فى الكلام على هذه الترجمة : قال عياض هو واد فى دار هوازن وهو موضع حرب حنين . اه وهذا الذي قاله ذهب إليه بعض أهل السير والراجح أن وادى أوطاس غير وادى حنين . و يوضح ذلك ما ذكر ابن إسحاق أن الوقعة كانت فى وادى حنين وأن هوزان لما انهزموا صارت طائفة منهم إلى الطائف وطائفة إلى نجيبة وطائفة إلى أوطاس ، فأرسل النبى (ص) عسكراً مقدمهم أبو عامر الأشعرى إلى من مضى إلى أوطاس كما يدل عليه حديث الباب ثم توجه هو وعساكره إلى الطائف . وقال أبو عبيد الله البكري أوطاس واد فى دار هوازن وهناك عسكروا هم وثقيف ثم التقوا بحنين اه

وقال ابن القيم فى الاسمين : وهما موضعان بين مكة والطائف فسميت الغزوة

---

(١) عطف ظرف الزمان على ظرف المكان جائز كعكسه كما حققه أبو علي الفارسى ومن لم يجزه يتأول مثل هذا التعبير بتقدير مضاف . وقال الزمخشرى : انه منصوب بفعل مضمر وهو معطوف على ما قبله عطف جملة على جملة . وإنما يصح الخلاف فى إعرابه وأما استعماله فلا محل للخلاف فى جوازه ولا فى فصاحته وهو فى القرآن .

باسم مكانها وتسمى غزوة لأنهم هم الذين أتوا لقتال رسول الله (ص) اه والأولى أن يقال إنها سميت باسمهم لأنها وقعت بأرضهم ولأنهم هم الذين جمعوا جموع العرب من القبائل الأخرى لقتاله (ص) وكانوا هم الموقدين لنار الحرب والمقصودين بها .

وقوله تعالى ﴿ إذ أعجبتكم كثرتكم ﴾ بدل من يوم حنين أو عطف بيان له وحاصل معناه مع ما سبقه أنه نصركم فى مواطن كثيرة ما كنتم تطمعون فيها بالنصر بمحض استعدادكم وقوتكم لقلة عددكم وعتادكم ، ونصركم أيضاً فى يوم حنين وهو اليوم الذى أعجبتكم فيه كثرتكم إذ كنتم اثنى عشر ألفاً وكان الكافرون أربعة آلاف فقط فقال قائلكم معبراً عن رأي الكثيرين الذين غرتهم الكثرة : لن نغلب اليوم من قلة ، وقد زعم بعض رواة السيرة أن النبى (ص) هو الذى قال هذا القول ورده الرازى بأنه غير معقول ، ونرده أيضاً بأن المنقول الصحيح خلافه وهو مارواه يونس بن بكير فى زيادات المغازى عن الربيع ابن أنس قال قال رجل يوم حنين : لن نغلب اليوم من قلة . فشق ذلك على النبى (ص) فكانت الهزيمة . اه أى وقعت بأسبابها فكانت عقوبة على هذا الغرور والعجب الذى تشير إليه الكلمة ، وتربية للمؤمنين حتى لا يعودوا إلى الغرور بالكثرة ، لأنها ليست إلا أحد الأسباب المادية الكثيرة للنصرة ، وما تقدم بيانه من الأسباب المعنوية في سورة الأنفال أعظم[1] وقد قال تعالى حكاية عن المؤمنين الكاملين الذين يعلمون قيمة أسباب النصر المعنوية كالصبر والثقة بالله والاتكال عليه (٢ : ٢٤٨ قال الذين يظنون أنهم ملاقو الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين) وكذلك وقعت الهزيمة بأسبابها فى يوم أحد عقوبة وتربية كما تقدم فى محله[2]

(١) راجع ذلك فى ج ٩ وهذا الجزء مستعيناً بكلمة نصر فى الفهرس العام
(٢) راجعها في ج ٤

﴿ فلم تغن عنكم شيئاً ﴾ أي فلم تكن تلك الكثرة التى أعجبتكم وغرتكم كافية لانتصاركم بل لم تدفع عنكم شيئاً من عار الغلب والهزيمة ﴿ وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ﴾ أى ضاقت عليكم الأرض برحبها وسعتها فلم تجدوا لكم فيها مذهباً ولا ملتحدا ﴿ ثم وليتم مدبرين ﴾ أى وليتم ظهوركم لعدوكم مدبرين لا تلوون على شىء .

﴿ ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ﴾ السكينة اسم للحالة والهيئة النفسية الحاصلة من السكون والطمأنينة ، وهى ضد الاضطراب والانزعاج ، وتطلق كما فى المصباح على الرزانة والمهابة والوقار . والمعنى أن الله تعالى أفرغ من سماء عزته وقدرته سكينته اللدنية على رسوله بعد أن عرض له ما عرض من الأسف والحزن على أصحابه عند وقوع الهزيمة بهم ، على انه ثبت كالطود الراسى نفساً ، ولم يزدد إلا شجاعة وإقداماً و بأساً ، وعلى المؤمنين الذين ثبتوا معه وأحاطوا ببغلته وقليل ما هم فى ذلك الجيش اللهام كما يعلم هذا وذاك من الروايات الصحيحة الآتية ، ثم على سائر المؤمنين الصادقين فأذهب روعهم ، وأزال حيرتهم واضطرابهم ، وعاد إليهم ما كان زال أو زلزل من ثباتهم وشجاعتهم ، ولا سيما عند ما سمعوا نداءه (ص) ونداء العباس يدعوهم إلى نبيهم بأمره كما يأتى ، وإنما قال (وعلى المؤمنين) ولم يقل وعليكم لأن الخطاب للجماعة وفيهم بقية من المنافقين وضعفاء الإيمان كما تقدم وستأتى شواهده فى الروايات الصحيحة . فيا لله العجب من هذه الدقة فى بلاغة القرآن ﴿ وأنزل جنوداً لم تروها ﴾ أى وأنزل مع هذه السكينة جنوداً روحانية من الملائكة لم تروها بأبصاركم ، وإنما وجدتم أثرها فى قلوبكم ، بما عاد إليها من ثبات الجأش ، وشدة البأس ﴿ وعذب الذين كفروا ﴾ بالقتل والأسر والسبى وذلك منتهى الغلب والخزى ﴿ وذلك جزاء الكافرين ﴾ فى الدنيا بكفرهم ماداموا يستحبون الكفر على الإيمان و يعادون أهله و يقاتلونهم عليه ، كما وعدكم فيمن بقى منهم بقوله من هذا السياق أو البلاغ (١٤ قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم

ويخزهم و ينصركم عليهم) الآية . و يدخل فى هذا الجزاء من كان حاله مثل حال أولئك الكافرين فى قتال من كان على هدى أولئك المؤمنين إلى يوم الدين .

﴿ ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء والله غفور رحيم ﴾ ثم يتوب الله تعالى بعد هذا التعذيب الذى يكون فى الدنيا على من يشاء من الكافرين فيهديهم إلى الإسلام ، وهم الذين لم تحط بهم خطيئات جهالة الشرك وخرافاته من جميع حوانب أنفسهم ، ولم يختم على قلوبهم بالاصرار على الجحود والتكذيب ، أو الجمود على ما ألفوا بمحض التقليد ، والله غفور لمن يتوب عن الشرك والمعاصى رحيم بهم . ونكتة التعبير عن هذه التوبة ، وما يتلوها من المغفرة والرحمة ، بصيغة الفعل المستقبل « يتوب » إعلام المؤمنين بأن ما وقع فى حنين من إيمان أكثر من بقى من الذين غلبوا وعذبوا بنصر المؤمنين عليهم ، سيقع مثله لكل الذين يقدمون على قتال المؤمنين بعد عودة حال الحرب بينهم . فان من سنة الله فى لاجتماع البشرى أن يميز الخبيث من الطيب بمثل ذلك . وما من حرب من حروب المسلمين الدينية الصحيحة إلا وكان عاقبتها كذلك . ولما صار الإسلام جنسية ، وحروب أهله أهواء دنيوية فقدوا ذلك .

(فصل فى أصح الروايات ، المفسرة لإجمال هذه الآيات)

الخروج إلى حنين والقتال والهزيمة

قال الحافظ فى أول الكلام على هذه الغزوة من الفتح : قال أهل المغازى خرج النبى (ص) إلى حنين لست خلت من شوال ، وقيل : لليلتين بقيتا من رمضان . وجمع بعضهم بأنه بدأ بالخروج فى أواخر رمضان ، وسار سادس شوال ، وكان وصوله إليها فى عاشره . وكان السبب فى ذلك أن مالك بن عوف النضرى جمع القبائل من هوازن ووافقه على ذلك الثقفيون وقصدوا محاربة المسلمين فبلغ ذلك النبى (ص) فخرج إليهم ، قال عمر بن شبة فى كتاب مكة : حدثنا الحزامى

يعنى إبراهيم بن المنذر — حدثنا ابن وهب عن ابن أبى الزناد عن أبيه عن عروة أنه كتب إلى الوليد : أما بعد فانك كتبت إلى تسألنى عن قصة الفتح — فذكر له وقتها — فأقام عامئذ بمكة نصف شهر ولم يزد على ذلك حتى أتاه أن هوازن وثقيفاً قد نزلوا حنينا يريدون قتال رسول الله (ص) وكانوا قد جمعوا إليه ورئيسهم عوف بن مالك . ولأبى داود بإسناد حسن من حديث سهل بن الحنظلية أنهم سارروا مع النبى (ص) إلى حنين فأطنبوا السير فجاء رجل فقال : إنى انطلقت من بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا فاذا بهوازن عن بكرة أبيهم بظعنهم ونعمهم وشائهم قد اجتمعوا إلى حنين،فتبسم رسول الله (ص) وقال « تلك غنيمة المسلمين غدا إن شاء الله تعالى » وعند ابن إسحق من حديث جابر ما يدل على أن هذا الرجل هو عبد الله بن أبى حدرد الأسلمى اه .

وقد أخرج البيهقى فى الدلائل حديث الربيع بن أنس المتقدم عن يونس ابن بكر وزاد فيه أنهم أى المسلمين كانوا اثنى عشر ألفا منهم ألفان من أهل مكة أقول وأما العشرة الآلاف فهم أصحابه الذين فتح بهم مكة . وفى البخارى من حديث هشام بن زيد عن أنس عبارة مبهمة بل غلط فى هذا العدد قال : لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بنعمهم وذراريهم ، ومع النبى عشرة آلاف من الطلقاء ، فأدبروا عنه حتى بقى وحده فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما فقال « يامعشر الأنصار » فقالوا : لبيك يارسول الله نحن معك ، ثم التفت عن يساره (فذكر مثل ذلك) الخ ، فقوله : من الطلقاء غلط ، وفى رواية له :ومن الطلقاء . وهي مبهمة كما يعلم من رواية مسلم وهى « ومعه الطلقاء » الخ . ومن رواية البيهقى التى تقدمت آنفاً . وهؤلاء الطلقاء كانوا ألفين . وكان حال بعض الألفين وخفة بعض الشبان هما السبب الأول للهزيمة إذ كان بعضهم منافقاً أظهر الإسلام لما غلب على أمره ووطنه ومهد دينه ومعهد عزه وكبريائه ، وبعضهم ضعيف الإيمان وكان النبى (ص) يتألفهم إلى أن يظهر لهم نور الإسلام وفضله

بالعمل ومعاشرته (ص) مع المؤمنين الصادقين ، و يزول ما كان فى قلوبهم من ألفة الشرك وعداوة الإسلام ، حتى إن بعضهم أظهر الشماتة بل الكفر عند ماوقعت الهزيمة ، وكان منهم من ينوى قتل النبى (ص) إذا أمكنته الفرصة . كما يعلم من الروايات الصحيحة الآتية فى القصة .

وأما السبب الثاني للهزيمة فهو مثل ماسبق فى وقعة أحد من ظهور المسلمين على المشركين و إقبالهم على الغنائم واشتغالهم بها عن القتال ، وعند ذلك استقبلتهم هوازن و بنو نصر بالسهام ، وكانوا رماة لا يكاد يخطىء لهم سهم .

روى الشيخان وغيرهما من حديث البراء بن عازب (رض) وسأله رجل من قيس : أفررتم عن رسول الله (ص) يوم حنين ؟ فقال : لكن رسول الله (ص) لم يفر ، كانت هوازن رماة ، وانا لما حملنا عليهم انكشفوا فأكببنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهام ، ولقد رأيت رسول الله (ص) على بغلته البيضاء ـ وأن أبا سفيان بن الحارث آخذ بلجامها ـ وهو يقول :

أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب

وفى رواية لمسلم قال : جاء رجل إلى البراء فقال : أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمارة ؟ فقال : اشهد على نبى الله (ص) ماولى . ولكنه انطلق أخفاء من الناس وحسر إلى هذا الحى من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد [1] فانكشفوا فأقبل القوم إلى رسول الله (ص) وأبو سفيان ابن الحارث يقود به بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول [2] :

---

(١) قوله أخفاء وحسر بالتشديد فيهما جمع خفيف وحاسر أى مستعجلون وليس عليهم دروع . ورشق النبل رمى الجماعة له دفعة واحدة ، والرجل من الجراد بكسر الراء الجماعة الكثيرة منه فهو كسرب الطير وقطيع الغنم

(٢) تمثله (ص) بهذ البيت من الرجز لايقتضى كونه شاعراً ، لا لأنه ليس من الشعر وأنه أقرب إلى السجع ، ولا لأن أصله لغيره خاطبه به ، ولالقلته ولا لأنه=

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

« اللهم أنزل نصرك » قال البراء : كنا والله إذا احمرَّ البأس نتقى به وأن الشجاع منا للذى يحاذى به يعنى النبى (ص) (١)

وروى مسلم أيضاً من حديث سلمة بن الأكوع قال : غزونا مع رسول الله (ص) حنيناً فلما واجهنا العدو تقدمت فأعلو ثنية فاستقبلنى رجل من العدو ، فأرميه بسهم فتوارى عنى فما دريت ماأصنع ونظرت إلى القوم فإذاهم قد طلعوا من ثنية أخرى فالتقوا هم وصحابة النبى صلى الله عليه وسلم فتولى صحابة النبى (ص) وأرجع منهزماً وعلى بردتان متزراً بإحداهما مرتدياً بالأخرى فأستطلق إزارى فجمعتهما جميعاً ومررت على رسول الله (ص) منهزماً وهو على بغلته الشهباء فقال رسول الله (ص) « لقد رأى ابن الأكوع فزعاً » فلما غشوا رسول الله (ص) نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب من الأرض ثم استقبل به وجوههم فقال شاهت الوجوه ، فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينيه تراباً بتلك القبضة فولوا مدبرين فهزمهم الله عز وجل وقسم رسول الله (ص) غنائمهم بين المسلمين اه .

عدد من ثبت معه (ص) فى حنين .

قال الحافظ فى شرح حديث البراء من فتح البارى عند قوله : وأبو سفيان ابن الحارث آخذ برأس بغلته البيضاء بعد بيان أن الحارث هذا هو ابن عبد المطلب عمه (ص) مانصه : وعند أبى شيبة من مرسل الحكم بن عتيبة قال لما فر الناس

= لم يقصد به الشعر كما قالوا ، بل لأن الشعر ملكة يقدر صاحبها على نظم الكلام بأوزان وقوافى ملتزمة ملتزم فيه التخييل والايهام وضروب الاغراق والغلو وتصوير الأشياء بغير صورها ، وهذه الملكة تكون بالسليقة وهى أقوى وتكون بالممارسة والصنعة ، ولم تكن له (ص) هذه السليقة ولم يمارس الشعر ولم يظهر لها أثر فى كلامه (ص) قبل النبوة ولا بعدها

(١) احمر البأس : اشتد القتال ، ويحاذى به يحاذيه فى الاقدام

يوم حنين جعل النبى(ص) يقول : أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب فلم يبق معه إلا أربعة نفر ثلاثة من بنى هاشم ورجل من غيرهم : على والعباس بين يديه ، وأبو سفيان بن الحارث آخذ بالعنان وابن مسعود من الجانب الأيسر ، (قال) وليس يقبل نحوه أحد إلا قتل .

وروى الترمذى من حديث ابن عمر بإسناد حسن قال : لقد رأيتنا يوم حنين وأن الناس لمولون وما مع رسول الله (ص) مائة رجل [1] وهذا أكثر ماوقفت عليه من عدد من ثبت يوم حنين . وروى أحمد والحاكم من حديث عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : كنت مع النبى(ص) يوم حنين فولى عنه الناس وثبت معه ثمانون رجلا من المهاجرين والأنصار فكنا على أقدامنا ولم نولهم الدبر ، وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة . وهذا لايخالف حديث ابن عمر فإنه نفى أن يكونوا مائة وابن مسعود أثبت أنهم كانوا ثمانين . وأما ماذكره النووى فى شرح مسلم أنه ثبت معه اثنا عشر رجلا فكأنه أخذ مما ذكره ابن إسحق فى حديثه أنه ثبت معه العباس وابنه الفضل وعلى وأبو سفيان بن الحارث وأخوه ربيعة وأسامة بن زيد وأخوه من أمه أيمن بن أم أيمن ، ومن المهاجرين أبو بكر وعمر ـ فهؤلاء تسعة ، وقد تقدم ذكر ابن مسعود فى مرسل الحاكم فهؤلاء عشرة ووقع فى شعر العباس بن عبد المطلب أن الذين ثبتوا معه كانوا عشرة فقط وذلك قوله :

نصرنا رسول الله فى الحرب تسعة وقد فر من قد فر عنه فأقشعوا
وعاشرنا وافى الحمام بنفسه لما مسه فى الله لا يتوجع

ولعل هذا هو الثبت ومن زاد على ذلك يكون عجل فى الرجوع فعد فيمن

(١) الذي فى نسخة الترمذى المطبوعة فى العهد : وأن الفئتين لموليتان ـ والباقى سواء . وقال حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيد الله لا نعرفه إلا من هذا الوجه والمراد عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر .

لم ينهزم ، وممن ذكر الزبير بن بكار وغيره أنه ثبت يوم حنين جعفر بن أبى سفيان ابن الحارث وقثم بن العباس وعتبة ومعتب ابنا أبى لهب وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن أبى طالب ، وشيبة بن عثمان الحجبى فقد ثبت عنه أنه لما رأى الناس قد انهزموا استدبر النبى (ص) ليقتله فأقبل عليه فضربه فى صدره ، وقال له « قاتل الكفار » فقاتلهم حتى انهزموا اهـ.

ونقل ابن القيم عن ابن إسحاق بسنده إلى جابر بن عبد الله (رض) قال : لما استقبلنا وادى حنين انحدرنا فى واد من أودية تهامة أجوف حطوط إنما ننحدر فيه انحدارا قال : وفى عماية الصبح ، وكان القوم قد سبقونا إلى الوادى فكمنوا لنا فى شعابه وأجنابه ومضايقه قد أجمعوا وتهيئوا وأعدوا ، فوالله ماراعنا ونحن منحطون إلا الكتائب قد شدوا علينا شدة رجل واحد ، وانشمر الناس راجعين لايلوي أحد منهم على أحد ، وانحاز رسول الله (ص) ذات اليمين ثم قال « إلى أين أيها الناس ؟ هلم إلى أنا رسول الله ، أنا محمد بن عبد الله» و بقى مع رسول الله (ص) نفر من المهاجرين وأهل بيته ، وفيمن ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر ، ومن أهل بيته على والعباس وأبو سفيان بن الحارث وابنه والفضل بن العباس ور بيعة بن الحارث وأسامة بن زيد وأيمن بن أم أيمن ـ وقتل يومئذ ـ

ظهو شمانة المنافقين بالهزيمة

قال ابن إسحاق : ولما انهزم المسلمون ورأى من كان مع النبى (ص) من جفاة أهل مكة الهزيمة تكلم رجال منهم بما فى أنفسهم من الطعن فقال أبو سفيان ابن حرب لا تنتهى هزيمتهم دون البحر ، وإن الأزلام لمعه فى كنانته . وصرح جبلة بن الجنيد ـ وقال ابن هشام صوابه كلدة ـ ألا قد بطل السحر اليوم ـ فقال له صفوان أخوه لأمه وكان بعد مشركا أسكت فوالله لأن يربنى رجل من قريش أحب إلى من أن يربنى رجل من هوازن .

وذكر ابن سعد عن شيبة بن عثمان الحجبي قال : لما كان عام الفتح دخل رسول الله (ص) مكة عنوة ، قلت أسير مع قريش إلى هوازن بحنين فعسى ان اختلطوا أن أصيب من محمد غرة فأثأر منه فأكون أنا الذى قمت بثأر قريش كلها ، وأقول لو لم يبق من العرب والعجم أحد إلا اتبع محمداً ماكنت أبداً ، وكنت مرصداً لما خرجت له لايزداد الأمر فى نفسى إلاقوة ، فلما اختلط الناس اقتحم رسول الله (ص) عن بغلته فأصلتُّ السيف فدنوت أريد ماأريد منه ورفعت سيفى حتى كدت أشعره إياه ، فرفع لى شواظ من نار كالبرق يكاد يحشنى ، فوضعت يدى على بصرى خوفاً عليه ، فالتفت إلىّ رسول الله (ص) فنادانى « ياشيب [1] ادن منى » فدنوت منه فمسح صدرى ثم قال « اللهم أعذه من الشيطان » قال فو الله لهو كان ساعتئذ أحب إلى من سمعى و بصرى ونفسى ، وأذهب الله ما كان فى نفسى ، ثم قال « ادن فقاتل » فتقدمت أمامه أضرب بسيفى ـ الله أعلم أنى أحب أن أقيه بنفسى كل شىء ولو لقيت تلك الساعة أبى لو كان حياً لأوقعت به السيف ، فجعت ألزمه فيمن لزمه حتى تراجع المسلمون فكروا كرة رجل واحد وقربت بغلة رسول الله (ص) فاستوى عليها وخرج فى إثرهم حتى تفرقوا فى كل وجه ، ورجع إلى معسكره ، فدخل خباءه فدخلت عليه مادخل عليه أحد غيرى حباً الرؤية وجهه وسروراً به ، فقال « ياشيب ! الذى أراد الله بك خير مما أردت لنفسك » ثم حدثنى بكل ماأضمرت فى نفسى مما لم أكن أذكره لأحد قط (قال) فقلت أشهد أن لاإله إلا الله وأنك رسول الله . ثم قلت استغفر لى ، فاستغفر لى فقال « غفر الله لك » اهـ وروى نحو من هذا عن النضر أو النضير ابن الحارث من أنه خرج إلى حنين وهو كافر يريد أن يعين على النبى (ص) إن كانت الحرب عليه ثم صرح له النبى (ص) فى الجعرانة بما كان فى نفسه

(١) هذا ترخيم أصله ياشيبة وأريد به التحبب والاستمالة .

فحسن إسلامه . ذكر الحافظ هذا فى ترجمة نضير من الإصابة ، وذكر شيئا فى هذا المعنى عن أبى سفيان صخر بن حرب لم يذكر تاريخه .

تراجع المسلمين ونصر الله لهم .

روى مسلم من حديث العباس (رض) قال شهدت مع رسول الله (ص) يوم حنين فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله (ص) فلم نفارقه ورسول الله (ص) على بغلة له بيضاء أهداه له فروة بن نفاثة الجذامى ، فلما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين فطفق رسول الله (ص) يركض بغلته قبل الكفار ، قال عباس : وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله (ص) أكفها إرادة أن لا تسرع وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله (ص) فقال رسول الله (ص) « اى عباس ناد أصحاب السمرة » [1] فقال عباس [وكان رجلا صيتاً] فقلت بأعلى صوتى : أين أصحاب السمرة ؟ قال فو الله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتى عطفة البقر على أولادها ، فقالوا يالبيك يالبيك ، قال فاقتتلوا والكفار ، والدعوة فى الأنصار يقولون يامعشر الأنصار يامعشر الأنصار . قال ثم قصرت الدعوة على بنى الحارث بن الخزرج فقالوا يابنى الحارث بن الخزرج يابنى الحارث ابن الخزرج ، فنظر رسول الله (ص) وهو على بغلته كالمتطاول عليها إلى قتالهم فقال رسول الله (ص) هذا حين حمى الوطيس [2] قال ثم أخذ رسول الله (ص) حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ، ثم قال « انهزموا ورب محمد » قال فذهبت أنظر فإذا القتال على هيئته فيما أرى ، قال فو الله ماهو إلا أن رماهم بحصياته فما زلت أرى حدهم كليلا وأمرهم مدبراً اه وفى رواية له عنه زيادة حتى هزمهم الله تعالى وكأنى أنظر إلى رسول الله (ص) يركض خلفهم .

---

(١) السمرة بفتح فضم الشجرة التى بايع الصحابة النبى (ص) تحتها يوم الحديبية

(٢) كذا فى مسلم والمشهور « الآن حمى الوطيس . وحمى كرضى والجملة كناية عن اشتداد الحرب وأول من قالها رسول الله (ص) كما قالوا ثم صارت مثلا لبلاغتها .

قال النووى فى شرح كلمة العباس قال العلماء في هذا الحديث دليل على أن فرارهم لم يكن بعيداً وأنه لم يحصل الفرار من جميعهم ، وإنما فتحه عليهم من فى قلبه مرض من مسلمة أهل مكة المؤلفة ومتبركيها الذين لم يكونوا أسلموا ، وإنما كانت هزيمتهم فجأة لانصبابهم عليهم دفعة واحدة ورشقهم بالسهام ولاختلاط أهل مكة معهم ممن لم يستقر الإيمان فى قلبه ، وممن يتربص بالمسلمين الدوائر ، وفيهم نساء وصبيان خرجوا للغنيمة الخ . وفى السير أن خبر الهزيمة بلغ مكة فشمت منافقوها .

وفد هوازن وإسلامهم وغنائمهم وسبيهم .

روى البخارى من حديث عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله (ص) قام حين جاء وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله (ص) « معى من ترون ، وأحب الحديث إلىّ أصدقه ، فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبى و إما المال ، وقد كنت استأنيت بكم » وكان أنظرهم رسول الله (ص) بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله (ص) غير رادّ لهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سبينا ، فقام رسول الله(ص) فى المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال « أما بعد فإن إخوانكم قد جاءونا تائبين و إنى قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم ، فمن أحب أن يطيِّب ذلك فليفعل ، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول مايفىء الله علينا فليفعل » فقال الناس قد طيبنا ذلك يارسول الله . فقال رسول الله (ص) « إنا لا ندرى من أذن فى ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم » فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله (ص) فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا . هذا الذى عن سبى هوازن اهـ . وقائل هذا القول الأخير هو الزهرى راوى الحديث كما صرح به البخارى فى كتاب الهبة ، وتطييب ذلك معناه إعطاؤه عن طيب نفس

بلامقابل ، والعرفاء جمع عريف وهو الذى يتولى أمر طائفة من الناس و يتعرف أمورهم ليخبر بها من فوقه من أمرائهم وأئمتهم وفعله من باب نصر وحسن.و إنما أخر النبى (ص) قسمة الغنائم لأجل عتق السبى .

قال الحافظ فى شرح هذا الحديث من الفتح ساق الزهرى هذه القصة من هذا الوجه مختصرة وقد ساقها موسى بن عقبة فى المغازى مطولة ولفظه ثم انصرف رسول الله (ص) من الطائف فى شوال إلى الجعرانة [1] وبها السبى — يعنى سبى هوازن — وقدم عليه وفد هوازن مسلمين فيهم تسعة نفر من أشرافهم فأسلموا وبايعوا ثم كلموه فقالوا يارسول الله إن فيمن أصبتم الأمهات والأخوات والعمات والخالات وهن مخازى الأقوام [2] فقال « سأطلب لكم وقد وقعت المقاسم فأى الأمرين أحب إليكم ؟ آلسبى أم المال ؟ » فالواخيرتنا يارسول الله بين الحسب والمال فالحسب أحب إلينا ولا نتكلم فى شاة ولا بعير فقال « أما الذى لبنى هاشم فهو لكم،وسوف أكلم لكم المسلمين فكلموهم وأظهروا إسلامكم » فلما صلى رسول الله (ص) الهاجرة قاموا فتكلم خطباؤهم فأبلغوا ورغبوا إلى المسلمين رد سبيهم . ثم قام رسول الله (ص) حين فرغوا فشفع لهم وحض المسلمين عليه وقال « لقد رددت الذى لبنى هاشم عليهم » فاستفيد من هذه القصة عدد الوفد وغير ذلك مما لا يخفى اه .

ثم ذكر الحافظ رواية ابن إسحاق ولفظه : وأدركه وفد هوازن بالجعرانة وقد أسلموا فقالوا يا رسول الله إنا أهل وعشيرة قد أصابنا من البلاء ما لم يخف عليك ، فامنن علينا منّ الله عليك . وقام خطيبهم زهير بن صُرد فقال يارسول الله إن اللواتى فى الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتى كن يكفلنك وأنت خير مكفول . ثم أنشد الأبيات المشهورة أولها :

(١) الجعرانة بكسر الجيم ماء قريب من مكة من جهة عرفات والطائف

(٢) يعنون أن فى سبيهن عاراً وإهانة لأقوامهن .

امنن علينا رسول الله فى كرم فانك المرء نرجوه وندخر

ويقول فيها : امنن على نسوة قد كنت ترضعها إذ فوك تملؤه من محضها الدرر

ثم ساق القصة نحو سياق موسى بن عقبة اه ويعنى الشاعر الخطيب بما ذكر من قرابة السبايا للمصطفى (ص) قرابة الرضاع فقد كان بنو سعد من هوازن وكان فى السبايا أخته الشيماء وقد أكرمها وحباها ، وقيل كان فيهم حليمة مرضعته أيضاً ، وكان من رجال الوفد عمه من الرضاعة أبو مروان ويقال ثروان وبرقان ، كما كان هذا الخطيب منهم أيضاً .

وفى طبقات ابن سعد أن رجال الوفد كانوا أربعة عشر رجلا وان مما قاله خطيبهم زهير بن صرد فى السبايا : وأن أبعدهن قريب منك ، حضنَّك فى حجورهن ، وأرضعنك بثديهن ، وتوركنك على أوراكهن ، وأنت خير المكفولين

قسمة غنائم حنين

﴿ وإيثار قريش ولا سيما المؤلفة قلوبهم وحرمان الأنصار ﴾

كان السبى ستة آلاف نفس من النساء والأطفال الذين قضى عرف الحرب يومئذ استرقاقهم ، وأعتقهم النبى (ص) باسترضاء المستحقين من الغانمين فجمع بين سياسة الإسلام فى التوسل إلى تحرير الرقيق بجميع الوسائل واتقاء تنفير المسلمين ولا سيما حديثى العهد بالإسلام . وكانت الإبل أربعة وعشرين ألفا والغنم أربعين ألف شاة وقيل أكثر ، والفضة أربعة آلاف أوقية . وسبب هذه الكثرة أن مالك بن عوف النضرى الذى جمع القبائل للقتال ساق مع المقاتلة نساءهم وأبناءهم ومواشيهم وأموالهم لأجل أن يثبتوا ولا يفروا فكان ذلك تسخيراً من الله تعالى ليكونوا غنيمة للمسلمين ، فلما قسمها وأفاض فى العطاء على المؤلفة قلوبهم من طلقاء يوم الفتح وجد الأنصار وتحدث بعضهم بذلك فجمعهم النبى (ص)

وخطب فيهم فأرضاهم وذلك مروى فى الصحاح والسنن والمغازى فنذكر أصح الروايات فيه .

روى أحمد والبخارى ومسلم من عدة طرق واللفظ هنا للبخارى من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم قال : لما أفاء الله على رسوله (ص) يوم حنين قسم فى الناس فى المؤلفة قلوبهم ولم يعط الأنصار شيئاً فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس ، فخطبهم فقال « يا معشر الأنصار ! » ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بى ؟ وكنتم متفرقين فألفكم الله بى ؟ وكنتم عالة فأغناكم الله بى ؟ » كلما قال شيئاً قالوا : الله ورسوله أمنُّ . قال « ما يمنعكم أن تجيبوا رسول الله كلما قال شيئاً ؟ » قالوا : الله ورسوله أمن . قال « لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا ، ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبى (ص) إلى رحالكم ؟ لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار ، ولو سلك الناس واديا وشعباً لسلكت وادى الأنصار وشعبها ، الأنصار شعار ، والناس دثار ، انكم ستلقون بعدى أثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض » .

وللشيخين من حديث أنس واللفظ للبخارى : قال ناس من الانصار حين أفاء الله على رسوله ما أفاء من أموال هوازن فطفق النبى (ص) يعطى رجالا المئة من الإبل فقالوا يغفر الله لرسول الله (ص) يعطى قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم (قال أنس) فحدث رسول الله (ص) بمقالتهم فأرسل إلى الأنصار فجمعهم فى قبة من أدم ولم يدع معهم غيرهم . فلما اجتمعوا قام رسول الله (ص) فقال « ما حديث بلغنى عنكم ؟ » فقال فقهاء الانصار أما رؤساؤنا يارسول الله فلم يقولوا شيئاً وأما ناس منا حديثة أسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله (ص) يعطى قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم ، فقال رسول الله (ص) « فانى أعطى رجالا حديثى عهد بكفر أتألفهم ، أما ترضون ان يذهب الناس بالأموال وتذهبون بالنبى (ص) إلى رحالكم ؟ فوالله لما تنقلبون به خير مما

ينقلبون به » قالوا يا رسول الله لقد رضينا فقال لهم النبى (ص) « ستجدون أثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله (ص) فانى على الحوض » قال أنس فلم يصبروا اهـ وفى رواية فلم نصبر ، لأنه منهم وفى رواية أخرى عنه قال : جمع النبى (ص) ناساً من الأنصار فقال « إن قريشاً حديث عهد (كذا فيهما) بجاهلية ومصيبة وإنى أردت أن اجبرهم وأتألفهم » الخ .

ولهما من حديث عبد الله بن مسعود (رض) واللفظ للبخارى وهو أخصر قال لما كان يوم حنين آثر النبى (ص) ناساً :أعطى الأقرع مائة من الإبل وأعطى عيينة مثل ذلك وأعطى ناساً فقال : رجل ما أريد بهذه القسمة وجه الله فقلت : والله لأخبرن النبى (ص) فقال « رحم الله موسى قد أوذى بأكثر من هذا فصبر » وفى رواية له عنه فقال رجل من الأنصار . قال الحافظ فى رواية الأعمش أى عنه فقال رجل من الأنصار ، وفى رواية الواقدى أنه معتب بن قشير بن عوف وكان من المنافقين .

وروى أحمد ومسلم وغيرهما من حديث رافع بن خديج قال : أعطى رسول الله (ص) أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أميه وعيينة بن حصن والأقرع بن حابس كل إنسان منهم مائة من الإبل ، وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك . فقال عباس بن مرداس :

أتجعل نهبى ونهب العبيـ ـد بين عيينة والأقرع (١)
فما كان بدر ولا حابس يفوقان مرداس فى المجمع (٢)
وما كنت دون امرىء منهما ومن تخفض اليوم لا يُرفع

قال : فأتم له رسول الله (ص) مائة اهـ . وقد نقل الحافظ فى الفتح أسماء هؤلاء المؤلفة الذين أجزل لهم العطاء فبلغوا أربعين ونيفاً .

(١) المراد بالنهب الغنيمة . والعبيد (مصغر) اسم فرسه وكان يكون للفرس سهم
(٢) بدر جد أبى عيينة وكان ينسب إليه تارة وإلى أبيه حصن تارة وإنما تفعل العرب ذلك فى الجد المشهور كما كان ينسب النبى (ص) إلى جده عبد المطلب .

وقوله (ص) فى حديث زيد بن عاصم المتقدم « لو شئتم لقلتم جئتنا كذا وكذا » إنما أبهمه الراوى أدبا معه (ص) وقد فسر فى حديث أبى سعيد ولفظه فقال « أما والله لو شئتم لقلتم فصدّقتم وصدقتم : أتيتنا مكذّباً فصدقناك ، وطريداً فآويناك ، وعائلا فواسيناك » ورواه أحمد بإسناد صحيح من حديث أنس بلفظ « أفلا تقولون : جئتنا خائفا فآمناك ، وطريداً فآويناك ، ومخذولا فنصرناك ؟ » فقالوا : بل المنّ علينا لله ولرسوله . اه وأقول هذا من عجائب تواضعه ولطفه ودقائق حكمته وسياسته (ص) ذكر مالعله يحتج فى مثل تلك الحال فى قلوب بعضهم بعد ذكر بعض مامن الله تعالى به عليهم من النعم بهدايته وما كانوا قبلها إلا قبيلتين من قبائل العرب المتعادية المتباغضة لاهمّ لإحداهما إلا الفتك بالأخرى فصاروا أعز العرب ومفخر الاسلام والمسلمين ونزل فيهم(٣:١٠٣ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا) الآية . وأثنى عليهم فى آيات أخرى يتعبد الملايين من جميع الشعوب بتلاوتها إلى يوم القيامة . وروى أنه (ص) لما فرغ من خطبته بكى القوم حتى اخضلت لحاهم بالدموع رضى الله عنهم . وقد بين المحقق ابن القيم فى الهدى مافى هذه الغزوة من الحكم والأحكام فنذكر منها ما يتعلق بتفسير الآيات من العبرة والحكمة وهو قوله نفع الله بعلمه وحكمته .

﴿ فصل فى الإشارة إلى بعض ماتضمنته هذه الغزوة ﴾

(من المسائل الفقهية ، والنكت الحكمية)

كان الله عز وجل قد وعد رسوله وهو صادق الوعد أنه إذا فتح مكة دخل الناس فى دينه أفواجاً ودانت له العرب بأسرها فلما تم له الفتح المبين اقتضت حكمته تعالى أن أمسك قلوب هوازن ومن تبعها عن الإسلام وأن يجمعوا ويتألبوا لحرب رسول الله (ص) والمسلمين ، ليظهر أمر الله وتمام إعزازه لرسوله ونصره لدينه ، ولتكون غنائمهم شكراناً لأهل الفتح ، وليظهر الله سبحانه رسوله وعباده

وقهره لهذه الشوكة العظيمة التى لم يلق المسلمون مثلها فلا يقاومهم بعد أحد من العرب ، ولغير ذلك من الحكم الباهرة التى تلوح للمتأملين ، وتبدو للمتوسمين ، فاقتضت حكمته سبحانه أن أذاق المسلمين أولاً مرارة الهزيمة والكسرة مع كثرة عَددهم وعُددهم وقوة شوكتهم ، ليطأمن رءوساً رفعت بالفتح ، ولم تدخل بلده وحرمه كما دخله رسول الله (ص) واضعاً رأسه منحنياً على فرسه ، حتى إن ذقنه تكاد أن تمس سرجه ، تواضعاً لربه ، وخضوعاً لعظمته ، واستكانة لعزته ، أن أحل له حرمه و بلده ، ولم يحل لأحد قبله ولا لأحد بعده ، وليبين سبحانه لمن قال : لن نغلب اليوم عن قلة ـ أن النصر إنما هو من عنده ، وأنه من ينصره فلا غالب له ، ومن يخذله فلا ناصر له غيره ، وأنه سبحانه هو الذى تولى نصر رسوله ودينه لا كثرتكم التى أعجبتكم فإنها لم تغن عنكم شيئا فوليتم مدبرين .

فلما انكسرت قلوبهم أرسلت إليها خلع الجبر ، مع بريد النصر (فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها) وقد اقتضت حكمته أن خلع النصر وجوائزه إنما تفيض على أهل الانكسار (ونريد أن نمن على الذين استُضْعفوا فى الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين * ونمكن لهم في الأرض ونرى فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون).

ومنها أن الله سبحانه لما منع الجيش غنائم مكة فلم يغنموا منها ذهبا ولا فضة ولا متاعا ولا سبياً ولا أرضاً كما روى أبو داود عن وهب بن منبه قال : سألت جابراً هل غنموا يوم الفتح شيئاً ؟ قال : لا ، وكانوا قد فتحوها بإيجاف الخيل والركاب وهم عشرة آلاف وفيهم حاجة إلى مايحتاج إليه الجيش من أسباب القوة فحرك سبحانه قلوب المشركين لغزوهم وقذف فى قلوبهم إخراج أموالهم ونعمهم وشياههم وسبيهم معهم نزلا وضيافة وكرامة لحزبه وجنده ، وتمم تقديره سبحانه بأن أطمعهم فى الظفر ، وألاح لهم مبادىء النصر ، ليقضى الله أمراً كان مفعولا ، فلما أنزل الله نصره على رسوله وأوليائه ، وبردت الغنائم لأهلها ، وجرت فيها

سهام الله ورسوله ، قيل : لاحاجة لنا فى دمائكم ولا فى نسائكم وذراريكم ، فأوحى الله سبحانه إلى قلوبهم التوبة والإنابة ، فجاءوا مسلمين ، فقيل : إن من شكر إسلامكم وإتيانكم أن نرد عليكم نساءكم وأبناءكم وسبيكم ، و (إن يعلم الله فى قلوبكم خيرا يؤتكم خيراً مما أخذ منكم و يغفر لكم والله غفور رحيم)

ومنها أن الله سبحانه افتتح غزو العرب بغزوة بدر ، وختم غزوهم بغزوة حنين ولهذا يقرن بين هاتين الغزاتين بالذكر فيقال : بدر وحنين ، و إن كان بينهما سبع سنين ، والملائكة قاتلت بأنفسها مع المسلمين فى هاتين الغزاتين ، والنبى (ص) رمى فى وجوه المشركين بالحصباء فيهما ، و بهاتين الغزاتين طفئت جمرة العرب لغزو رسول الله (ص) والمسلمين ، فالأولى خوفتهم وكسرت من حدهم ، والثانية استفرغت قواهم ، واستنفدت سهامهم ، وأذلت جمعهم ، حتى لم يجدوا بداً من الدخول فى دين الله .

ومنها : أن الله سبحانه جبر بها أهل مكة وفرحهم بما نالوه من النصر والمغنم وكانت كالدواء لما نالهم من كسرهم ، و إن كان عين جبرهم ، وعرفهم تمام نعمته عليهم بما صرف عنهم من شر هوازن ، فإنه لم يكن لهم بهم طاقة ، و إنما نصروا عليهم بالمسلمين ، ولو أفردوا عنهم لأكلهم عدوهم ، إلى غير ذلك من الحكم التى لا يحيط بها إلا الله تعالى اه .

ثم عقد فصولا أخرى لما فيها من أحكام الفقه .

اقتراء الروافض فى غزوة حنين

(والطعن فى جميع الصحابة وحفاظ السنة)

ملخص غزوة حنين أن جيش المسلمين كان ثلاثة أضعاف جيش المشركين ولكن كان فيه ألفان من الطلقاء أهل مكة منهم المنافق المصر على شركه ، الذى يتربص بالمؤمنين الدوائر ليثأر منهم ، والذى يريد قتل النبى (ص) نفسه ، ومنهم

ضعفاء الإيمان ، والشبان الذين جاءوا للغنيمة لا لإعزاز الحق بالجهاد .

وأنه لما وقع عليهم رشق النبال كرجل الجراد فر هؤلاء وأدبروا فذعر الجيش وفر غيرهم اضطرابا ، كما هى العادة فى مثل هذه الحال لاجبناً ، وكانت حكمة الله فى ذلك تربية المؤمنين كما تقدم شرحه . وثبت رسول الله (ص) كعادته وثبت معه من كان قريبا منه من أهل بيته وغيرهم من كبار المهاجرين الذين لم يكونوا يفارقونه كأبى بكر وعمر وابن مسعود رضى الله عنهم . وقد صرح ابن مسعود أن الذين ثبتوا معه (ص) كانوا ثمانين رجلا كما تقدم ، ومن عدهم أقل من ذلك فانما عد من رآه بالقرب منه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ، وليس معنى هذا أن سائر الجيش قد انهزم جبناً ، وترك الرسول وهو يعرف مكانه عمداً ، بل ولى الجمهور مدبرين بالتبع للطلقاء والأحداث الذين فروا من رشق السهام ، وأكثر هذه الألوف لايعرف مكانه عليه الصلاة والسلام ، كما عرف هؤلاء الذين كانوا حوله (ص) ولما علم سائر المسلمين ولاسيما الأنصار بمكانه (ص) من نداء العباس (رض) أسرعوا فى العطف والرجوع . هذا مارواه المحدثون والمؤرخون .

وأما الروافض فإنهم يطعنون كعادتهم فى جميع أصحاب رسول الله (ص) ويزعمون أنهم فروا كلهم جبنا وعصياناً لله وإسلاما لرسوله إلى الهلكة ، واستحقوا غضبه تعالى ووعيده الذى تقدم فى سورة الأنفال ، إلا نفراً قليلا لايتجاوزون العشرة يزعمون أنهم ثبتوا بالتبع لثبات على كرم الله وجهه ، وأنه هو الذى ثبت وحده بنفسه ، وأنه لولاه لقتل النبى (ص) وزال الإسلام من الأرض .

ذكرنا فى تفسير الآيتين ٥ و ٦ من هذه السورة كتابا لبعض علماء الشيعة المعاصرين كبر فيه مسألة تلاوة على أوائل هذه السورة على المشركين سنة تسع وصغر إمارة أبى بكر على الحج وفندنا شبهه فى ذلك .

وقد كبر صاحب هذا الكتاب ثبات على مع النبى (ص) فى حنين أضعاف ذلك التكبير ، وحقر سائر الصحابة أقبح التحقير ، وزعم أن عمر بن الخطاب قد

فر فى ذلك اليوم مع الفارين ، وهم بزعمه جميع المسلمين ، إلا علياً وثلاثة رجال « وقيل تسعة » ثبتوا بثباته .

أما زعمه أن عمر قد فر وهو ما لم يقله أحد من المحدثين ، ولا أصحاب السير فقد تأول به رواية قتادة عند البخارى ذكر فيها هزيمة المسلمين ، وأنه انهزم معهم وأنه قال : فاذا عمر بن الخطاب فى الناس ، فقلت : ماشأن الناس ؟ قال : أمر الله ثم تراجع الناس إلى رسول الله (ص) اه . فوجب أن نبين مافى كلامه من الجهل والافتراء لأنه جعله تفسيراً لهذه الآية ، لئلا يضل بعض المطلعين على كتابه في فهمها .

قال : روى البخارى فى صحيحه بإسناده عن أبى قتادة الخ . والمتبادر من قوله روى بإسناده ، أنه رواه مسنداً موصولا ، والصواب أن هذه الرواية فيه معلقة بدأها البخارى بقوله : وقال الليث : حدثنى يحيى بن سعيد الخ . قال الحافظ فى شرحه من الفتح : وروايته هذه (يعنى يحيى بن سعيد) وصلها المصنف فى الأحكام عن قتيبة عنه لكن باختصار ، اه . و يريد بهذا الاختصار ذكر الحديث المرفوع منها وهو قوله (ص) « من أقام بينة على قتيل قتله فله سلبه » وليس فيها ذكر عمر (رض) ولذلك لم يذكرها الرافضى لأن غرضه محصور فى قول أبى قتادة « فاذا عمر بن الخطاب فى الناس » ليفسره بأنه فى الناس الفارين فان العبارة محتملة لو لم يثبت أن عمر كان فيمن ثبتوا ، ولذلك فسره القسطلاني بأنه كان فى الناس الذين لم ينهزموا ، ومتى كان عمر جباناً يفر من القتال ؟ وهو الذى كان رسول الله (ص) يدعو الله بأن يعز به الإسلام ، وفى بعض الروايات « يشد به الدين » فاستجاب الله دعاءه حتى قال عبد الله بن مسعود : ماعبد الله جهرة حتى أسلم عمر .

وقد طعن الرافضى فى جميع الصحابة ولا سيما أصحاب بيعة الرضوان ، الذين أثنى الله تعالى عليهم فى القرآن ، وأقسم أنه رضى عنهم ، وجعل ذلك مما يتعبد به المسلمون إلى آخر الزمان ، إذ قال عز وجل(لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك

إلا تذكيراً للمؤمنين بعناية الله تعالى بهم ونصره إياهم على ماوقع فيهم من الاضطراب والتولى فى أول المعركة وقد أراد بهذا التحريف أن يهدم كل

تحت الشجرة فعلم مافى قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً) ثم قال

مالصحابة الكرام من الثناء فى كتاب الله ، ويجعلهم من شرار الخلق عند الله ، ويحول رضوان الله عنهم إلى غضبه ووعدهم إياهم بالجنة إلى وعيدهم بالنار .

أرأيت هذا الرافضى كيف لم يتم آية الشراء لأنها حجة عليه ومبطلة لتأويله وهو قوله تعالى (ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم) فلو علم الله تعالى أنهم ينقضون العهد أو يستقيلون هذا البيع لما أمرهم بالاستبشار به ولما عبر عنه بأنه هو الفوز العظيم أى دون غيره . وقد أشار بقوله : أم استقلتم البيع ، إلى قول الأنصار (رض) عند بيعة العقبة للنبى (ص) على منعه مما يمنعون منه أنفسهم وأموالهم ، ووعده لهم بالجنة — إذ قالوا : لا نقيل ولا نستقيل ، وقد شهد الله ورسوله لهم بالوفاء ، وشهد عليهم الرافضى بالخيانة والغدر ، واستقالة البيع ! !

وقد أعاد بعد هذا القول ذكر مازعمه من فرار عمر بن الخطاب الذى أعز الله به الإسلام ، وأنزل بموافقته القرآن ، وكان أعظم ناشر له فى الأرض بعد رسوله عليه الصلاة والسلام .

ثم فسر السكينة « بتثبيت القلب وتسكينه وإيداعه الجرأة والبسالة » وقال « وإنما أنزلها الله على رسوله (ص) وعلى المؤمنين وهم الثلاثة أوالعشرة الذين مر ذكرهم » وقد جهل أن هذا التفسير طعن فيهم لأنه نص على أن هذه المعانى من السكينة لم تكن لهم فى أول القتال ، لعطف نزولها على تولية الأدبار بثم المفيدة للتراخى ، والصواب اللائق به (ص) و بأصحابه المؤمنين (رض) ماذكرنا .

ثم إنه بعد هذا الطعن فى جميع الصحابة رضى الله عنهم — والاستثناء معيار العموم على أنه حصره بعد فى على وحده — قال « فإذا تدبرت حالة المسلمين وما قرعهم فيه وعاتبهم به سبحانه وكيف باهى الله سبحانه بأمير المؤمنين ذلك العسكر الجرار ، والجحفل الحاشد بأعلام الصحابة وأكابر المهاجرين والأنصار

من الجبناء المستحقين لغضب الجبار ، ويكون فرارهم خذلاناً للرسول وتعمداً لإسلامه للكفار كما افترى هذا الرافضى الكفار ؟ .

وخلاصة المعنى الذى يدل عليه عطف إنزال السكينة بثم الدال على تأخره عن تولى الأدبار أن الاضطراب المنافى للسكينة بانهزام الطلقاء كان عاما إذ تبعه انهزام السواد الأعظم على غير هدى وهو أمر طبيعى فى مثل هذه الحال ، فإن اختلف سببه فقد اتفق المآل ، فالجيش اضطرب لهزيمة عدد كثير منه ، والرسول (ص) اضطرب باله حزناً على المسلمين ، ثم بعد أن تمت حكمة الله فى ابتلائهم بذلك أنزل سكينته على رسوله فأمر عمه العباس بنداء المهاجرين والأنصار فناداهم فاستجابوا لله وللرسول (ص) إذ أنزل الله السكينة عليهم بدعوته والعلم بمكانه .

إن الرافضى عمد بعد أن ذكر مجمل القصة بما وافق هواه من نقل ، وما مزجه به من تأويل باطل — إلى تحريف الآيتين فى هذه الغزوة فزعم أنهما توبيخ لجميع الصحابة (رض) ماعدا الذين ثبتوا وهم فى زعمه ثلاثة ، بل واحد فى الحقيقة وخص أصحاب بيعة الرضوان بالذكر ، بل بالذم المقتضى للكفر ، فقال بعد أن زعم أنهم أسلموا صاحب الدين « لجفنة الأعراب وطغام هوازن وثقيف » مانصه :

« فأين مابايعتم به الله سبحانه وما أعطيتموه من العهد والميثاق يوم بيعة الرضوان على أن لا تفروا عنه ، ومن فر فهو فى النار ، ومن قتل فهو شهيد ؟ فما وفيتم ببيعكم الذى بايعتم به سبحانه (كذا) إذ يقول (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً) أنقضتم العهد ؟ أم استقلتم البيع ؟ (ثم وليتم مدبرين) غير متحرفين لقتال ولا متحيزين إلى فئة (ومن يفعل ذلك فقد باء بغضب من الله) اه بحروفه وتحريفه لكلام الله تعالى إذ جعل ذلك كله تفسيراً لآية يوم حنين التى لم تكن إلا تذكيراً للمؤمنين بعناية الله تعالى بهم ونصره إياهم على ماوقع فيهم من الاضطراب والتولى فى أول المعركة وقد أراد بهذا التحريف أن يهدم كل

ماللصحابة الكرام من الثناء فى كتاب الله ، ويجعلهم من شرار الخلق عند الله ، ويحول رضوان الله عنهم إلى غضبه ووعدهم إياهم بالجنة إلى وعيدهم بالنار .

أرأيت هذا الرافضى كيف لم يتم آية الشراء لأنها حجة عليه ومبطلة لتأويله وهو قوله تعالى (ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم) فلو علم الله تعالى أنهم ينقضون العهد أو يستقيلون هذا البيع لما أمرهم بالاستبشار به ولما عبر عنه بأنه هو الفوز العظيم أى دون غيره . وقد أشار بقوله : أم استقلتم البيع ، إلى قول الأنصار (رض) عند بيعة العقبة للنبى (ص) على منعه مما يمنعون منه أنفسهم وأموالهم ، ووعده لهم بالجنة — إذ قالوا : لا نقيل ولا نستقيل ، وقد شهد الله ورسوله لهم بالوفاء ، وشهد عليهم الرافضى بالخيانة والغدر ، واستقالة البيع ! !

وقد أعاد بعد هذا القول ذكر مازعمه من فرار عمر بن الخطاب الذى أعز الله به الإسلام ، وأنزل بموافقته القرآن ، وكان أعظم ناشر له فى الأرض بعد رسوله عليه الصلاة والسلام .

ثم فسر السكينة « بتثبيت القلب وتسكينه وإيداعه الجرأة والبسالة » وقال « وإنما أنزلها الله على رسوله (ص) وعلى المؤمنين وهم الثلاثة أو العشرة الذين مر ذكرهم » وقد جهل أن هذا التفسير طعن فيهم لأنه نص على أن هذه المعانى من السكينة لم تكن لهم فى أول القتال ، لعطف نزولها على تولية الأدبار بثم المفيدة للتراخى ، والصواب اللائق به (ص) وبأصحابه المؤمنين (رض) ماذكرنا .

ثم إنه بعد هذا الطعن فى جميع الصحابة رضى الله عنهم — والاستثناء معيار العموم على أنه حصره بعد فى على وحده — قال « فإذا تدبرت حالة المسلمين وما قرعهم فيه وعاتبهم به سبحانه وكيف باهى الله سبحانه بأمير المؤمنين ذلك العسكر المجر ، والجحفل الحاشد بأعلام الصحابة وأكابر المهاجرين والأنصار

وصناديدهم ، ومن إليهم الإيماء والإشارة ـ ظهرت لك عظمته ومكانته من الله ورسوله ، ومبلغه من الدفاع عن الدين والدولة » إلى آخر ماأطال به وأسهب من المعانى الشعرية فى تحقير جميع المؤمنين ، حتى خص بالذكر الزبير وطلحة وسعد ابن أبى وقاص الذين بشرهم رسول الله (ص) بالجنة ، وخالد بن الوليد سيف الله ورسوله ، وفاتح العراق والشام ، ورافع لواء الإسلام ، وأبى دجانة وسهل بن حنيف وسعد بن عبادة والحرث بن الصمة وأبى أيوب وأمثالهم من صناديد الإسلام الأعلام ، فزعم كاذباً مفترياً أن تلك الصدمة « أطارت أفئدتهم وشردت بهم فى كل واد » ليقول فى على « وكيف قام فى وجهها وانتصب لصدها وأقدم على ردها بصدر أوسع من الفضاء وقلب أمضى من القضاء » وزعم بل أقسم أنه « لقد فاز من بين أصحاب رسول الله بأجرها ، واستولى على فضلها وطار بفخرها » كأنه يشعر شعوراً خفياً لا يدركه عقله بأنه لا يتم له إثبات علوه فيه إلا بافتراء ، مناقب له مقرونة بتحقير سائر إخوانه أصحاب رسول الله (ص) وبالكذب على الله فى الأمرين كزعمه أنه تعالى قرعهم وباهى به تعالى الله عن ذلك .

ثم ذكر أنه يقول هذا غير مزدر لتلك العصبة الهاشمية وهم التسعة الذين ثبتوا معه (ص) أيضاً ـ أى كما ازدرى سائر الصحابة ـ وإنما استثناهم من الازدراء لنسبهم لا لشجاعتهم وفضلهم ، وذلك تحقيرلهم ، فقد قال بعده : « فو الله الذى لا إله غيره ماثبت أولئك إلا بثباته ، ولا ركنوا إلا لدفاعه ومحاماته ، علماً منهم بكفايته لحمايتهم والذب عنهم ، فإن كل من ألم بالتاريخ وقرأ السير علم أن أولئك الهاشميين لم يكن لهم قبل ذلك موقف مشهور ، ولا مقام مذكور ، ولا دون لهم التاريخ قتل أحد » ـ إلى أن قال ـ غلواً فى الإطراء والمدح ، وإسرافاً فى الإزراء والقدح ، وتهويلا للأمر .

« بربك دع التكلف وخبرنى منصفاً لو فر أمير المؤمنين (ع) من بين أولئك التسعة مع مايعلمونه من بأسه وشجاعته أكان يثبت منهم أحد ؟ كلا

والله ، وحينئذ تكون الطامة الكبرى والقارعة العظمى بقتل رسول الله (ص) و يذهب الدين والدولة ، وفى ذلك هلاك الأمم بعد نجاتها ، وانقراضها بعد حياتها فثبات أمير المؤمنين ومحاماته عن رسول الله (ص) إلى أن ثابت إليه تلك الفئة التى لم تتجاوز مائة (؟) مقاتل هو السبب فى حياة رسول الله (ص) و بقاء الدين والدولة ، ونجاة الخلق من الهلكة » .

ثم فزع من هذه التخيلات الشعرية والتهويلات الخطابية ، والمفتريات الرافضية ، تخطئة الأمة الإسلامية فى تولية أمرها (يعنى الإمامة العظمى) غير صاحب هذه المنة عليها وعلى الدين والدولة وعلى . . . . من استغفر الله بالإشارة إليه و إن كان حاكى الكفر ليس بكافر .

ثم قفى على تخطئة الأمة بتخطئة الشيخين البخارى ومسلم وأمثالهما من رواة صحاح السنة لأنهما لم يفتريا فى القصة ماافتراه هو وأشاله على الله فى كتابه ، وعلى رسوله فى سنته ، وعلى خيرة أصحابه من المهاجرين والأنصار ، فقد بدأ طعنه فى الشيخين بقصد هذه السنة وصرف المسلمين عنها بقوله « واعجب للشيخين فى صحيحيهما كيف لم يذكر الأمير المؤمنين (ع) من ذلك الموقف العظيم والنصر الباهر شيئاً وقد نطق بذلك الذكر الحكيم ، وسنرد طعنه على الشيخين فى نحره فى المنار ، و إنما غرضنا فى التفسير الدفاع عن كتاب الله والكذب عليه .

إن الله تعالى لم يذكر فى القرآن أن علياً رضى الله عنه هو الذى نصر المؤمنين فى حنين لا بمنطوق ولا مفهوم ، و إنما أسند ذلك إلى نفسه عز وجل فقال (لقد نصركم الله فى مواطن كثيرة و يوم حنين) وقال (ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين) ولم يقل (وعلى على) وحده ، ولا على الثلاثة أو التسعة الذين زعم الشيعة أنه لم يثبت معه (ص) غيرهم . وقد مر أنه ثبت معه ثمانون رجلا عرفوا بأسمائهم وهو لا ينفى ثبات غيرهم أيضاً لأن العدد لا مفهوم له . وقال (وأنزل جنوداً لم تروها وعذب الذين كفروا) ولم يقل إن علياً هو الذى عذبهم

وهو الذى هزمهم ولم يقل ذلك أحد من المحدثين ورواة السيرة النبوية .

فإن زعم أنهم كتموها لأنهم كانوا يكتمون فضائل على وحده (قلنا) إنهم لم يرووا من مناقب أحد من الصحابة بقدر ماروووا من مناقبه رضى الله عنه وعنهم، ومما رووه ثباته مع النبى (ص) وتخصيص الشيخين عباساً وأبا سفيان بن الحارث بالذكر لأنه ثبت عندهما بشروطهما المعروفة ، كما أنهما لم يذكرا أبا بكر وعمر أيضاً وهو قد نقل عن البخارى رواية معلقة زعم أنها تدل على أن عمر رضى الله عنه كان من المدبرين ، ولم يرو البخارى فى صحيحه حديثاً ما فى مناقب معاوية وروى الأحاديث الكثيرة فى مناقب على كرم الله وجهه .

و إذا كان البخاري ومسلم قد تركا الرواية عمن لا يثقان بعدالته من الروافض فهل يلامان ونحن نرى مثل هذا المؤلف يفترى الكذب على الله ورسوله ويحرف كلام الله تعالى غلواً فى على (كرم الله وجهه وأغناه بمناقبه الكثيرة الصحيحة عن ذلك) و إزراءاً وقدحاً فى خيار أصحاب رسول الله (ص) وطعناً فيهم بالباطل ؟

ليس فى التزام الشيخين للصدق مثار للعجب و إنما العجب من هذا الرافضى كيف لم يستح من الله حيث أسند إلى كتابه ماليس فيه بل مافيه خلافه أيضاً من رضاه عن المهاجرين والأنصار ، وحيث أقسم به أنه ماثبت أحد فى حنين إلا على و ٣ أو ٩ ثبتوا بثبات على رضى الله عنه لا بشجاعتهم ولا بإيمانهم ولا بحرصهم على حياة رسول الله (ص) .

ثم كيف لم يستح منه تعالى ومن رسوله وسيد خلقه الذى لم يكن لعلى فضل إلا من فضله ، حيث زعم أنه لولاه لقتل رسول الله (ص) وذهب الدين والدولة ، وهلكت الأمم وانقرضت ؟ فجعل له المنة وحده على رسول الله وعلى دينه وعلى جميع خلقه بما افتراه من ثباته وحده معه ! ولو ثبت ثباته وحده لما اقتضى كل هذه المنن فإن النصر لم يكن بمن كان معه (ص) أولا بل بفضل الله ثم تأييده و بعود المهاجرين والأنصار إلى القتال ، و إنزل ملائكته لتثبيتهم فى مواقف النزال .

ألم يؤمن بقول الله تعالى له (ص) (يأيها الرسول بلغ ماأنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس) فكيف يسلط عليه من يقتله ؟ .

أو لم يعلم بأن أفراداً وجماعات قصدوا قتله (ص) مراراً فعصمه الله منهم ولم يكن على معه ؟ .

ألم يؤمن بما ثبت فى الكتاب والسنة من وعد الله لرسوله بالنصر وإظهار دينه على الدين كله ، ومن إبعاد أعدائه بالخذلان ؟ ومن ذلك جزمه (ص) بأن ماجمعته هوازن لقتاله (ص) فى حنين غنيمة للمسلمين ـ فكيف يقول إنه لولا علىّ لقتل رسول الله (ص) وزالت دولة الإسلام وهلكت الأمم ؟ وهل كانت هوازن قادرة على ماعجز عنه سائر العرب مع أن المسلمين كانوا أقوى منهم فى كل شىء ، ونصر الله فوق ذلك ؟ .

ألم يكتف بجعل ماجاء به من الغار والافتراء ذريعة للطعن فى جميع أصحاب رسول الله (ص) حتى الثلاثة أو التسعة الذين اعترف بفضلهم لنسبهم وإنزال السكينة عليهم ، وفى أجلّ رواة السنة الصحيحة ومحصيها من الكذب ، حتى جعل المنة لعلىّ على رسول الله وخاتم النبيين فى حياته وبلوغ دعوته وتأييد الله ونصره له وبقاء دينه وأمته ؟ ؟ .

أبمثل هذا تكون دعاية المسلمين إلى الرفض وتحقير الصحابة ورجال السنة ؟

والذى يعلمه بالبداهة كل صحيح العقل مستقل الفكر مطلع على تاريخ الإسلام أن أصحاب رسول الله (ص) من المهاجرين والأنصار رضى الله عنهم لم يكونوا جبناء بل كانوا أشجع خلق الله ، وأن الله تعالى أيده (ص) بنصره وبهم فى جملتهم لا بعلى وحده ، كرم الله وجوههم ووجهه كما قال عز وجل (هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم) الآية ، وأن الذين ثبتوا معه (ص) فى بدر وهم أذلة جائعون ، حفاة راجلون ، قليل مستضعفون، فنصرهم الله

الله على صناديد قريش وفرسانها الذين هم ثلاثة أضعافهم ، ما كانوا ليجنبوا عن قتال هوازن وهم على النسبة العكسية من مشركى بدر معهم ، ولكن الله تعالى ابتلاهم بما تقدم ذكره مع بيان سببه تمحيصاً لهم ليزدادوا إيماناً به و بعنايته برسوله (ص) وتأييده بنصره ، ولا يغتروا بالكثرة وحدها .

ولو أقسم مقسم بالله تعالى على خلاف ماأقسم عليه هذا الشيعى الذى ملك عليه الغبو أمره ، وسلب التعصب عقله ، فقال والله الذى لا إله غيره : إن الله تعالى مابعث محمداً خاتماً للنبيين ، ومكملا للدين ورحمة للعالمين ، إلا وهو قد كفل نصره على أعدائه الكافرين ، وعصمته من اغتيال المغتالين ، بفضله وحده ، لا بفضل على ولا غيره ، وأنه لو لم يخلق على بن أبى طالب أو لم يكن فى جيش رسوله فى حنين لما قتل رسول الله (ص) ولا زال دين الله من الأرض ، ولا هلكت الأمم والشعوب ولوفى الله تعالى بوعده لرسوله بنصره على أعدائه كلهم ، لو أقسم السنى المحب لجميع أصحاب رسول الله (ص) هذا القسم الموافق لكتاب الله وسنة رسوله وللتاريخ الصحيح وللمعقول من سنن الاجتماع ، لكان قسمه أبر وأصدق وأرضى لله عز وجل ولرسوله (ص) ولعلى عليه السلام والرضوان من قسم ذلك الشيعى على جهله وتعصبه المخالف لكل ماذكر (ومن يضلل الله فما له من هاد) .

---

(٢٨) يَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ .

تقدم أن النبى (ص) أمر أبا بكر رضى الله عنه إذ أمّره على الحج سنة تسع أن يبلغ الناس أنه لا يحج بعد ذلك العام مشرك . ثم أمر علياً رضى الله عنه أن

يتبع أبا بكر فيقرأ على الناس أوائل سورة براءة يوم الحج الأكبر ، وأن ينادى بأن لا يحج بعد ذلك العام مشرك . وقد كانت هذه الآية من الآيات الأربعين التى أمر على كرم الله وجهه بالنداء بها وهى أبلغ من منع المشركين من الحج كما سيأتى .

ولفظ (نجس) فيها بالتحريك مصدر نجس الشيء (من باب تعب) فهو نجس بكسر الجيم – إذا كان قذراً غير نظيف والاسم النجاسة. والوصف بالمصدر يستوى فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والجمع من كل منهما ويراد به المبالغة فى الوصف بجعل الموصوف كأنه عين الصفة . وإذا وصف الإنسان بأنه نجس أريد به أنه شرير خبيث النفس ، وإن كان طاهر البدن والثوب فى الحس . وإذا وصف به الداء أو صاحبه أريد به أنه عضال لا يبرأ ، ولم يذكر هذا اللفظ ولا كلمة من هذه المادة فى غير هذه الآية من التنزيل ، وهو يستعمل فى اللغة بمعنى القذر والخبيث حساً أو معنى كالرجس الذى تكرر ذكره فيه كما تقدم فى تفسير آية تحريم الخمر من سورة المائدة (ص ٥٧ ج ٧ تفسير) .

وفى لسان العرب : النجس والنجس (بالفتح والكسر) والنجس بالتحريك القذر من الناس ومن كل شيء قذرته ، ثم قال وداء نجس ونجس ونجيس عقام لا يبرأ منه ، وقد يوصف به صاحب الداء ، والنجس اتخاذ عوذة للصبى وقد نَجَّس له و نَجَّسه عوذه (قال) الجوهرى والتنجيس شيء كانت العرب تفعله كالعوذة تدفع بها العين (وقال) الليث المنجس الذى يعلق عليه عظام أو خرق ويقال للعوذ منجّس وكان أهل الجاهلية يعلقون على الصبى ومن يخاف عليه عيون الجن الأقذار من خرق المحيض ويقولون الجن لا تقربها اهـ ملخصاً بحروفه وفيه أن المراد من التنجس رفع النجس يعنى ضرر الجن كالتحرج والتأثم والتحنث وهو الفعل الذى يخرج به فاعله من الحرج والاثم والحنث .

وقال الراغب : النجاسة القذارة وذلك ضربان ضرب يدرك بالحاسة وضرب

يدرك بالبصيرة . والثانى : وصف الله به المشركين فقال (إنما المشركون نجس) ويقال نجسه إذا جعله نجساً ، ونجسه أيضاً أزال نجسه ، ومنه تنجس العرب وهو شيء كانوا يفعلونه من تعليق عوذة على الصبي ليدفعوا عنه نجاسة الشيطان . والفاجس والنجيس داء خبيث لا دواء له اه .

أقول لا تزال سلائل العرب فى البدو والحضر يقولون فلان نجس بمعنى خبيث ضار مؤذ . كما أن الجهلين منهم بالإسلام لا يزالون يعلقون التمائم والتعاويذ على الأولاد لوقايتهم من الجن والعين الخبيثة من الإنس وكذلك العبرانيون يسمون الداء العضال نجساً وصاحبه نجساً وشفاءه طهارة .

وظاهر كلام الراغب وغيره أن إطلاق النجس على القذر والخبث الحسى والمعنوى حقيقة فيهما وهو الذى أفهمه ومنه المعاصى والداء العضال وقد ذكرهما الزمخشرى فى قسم الحقيقة ونقل قول الحسن فى رجل تزوج امرأة كان قد زنى بها : هو أنجسها فهو أحق بها ، وقولهم فى الداء وذكر منها شاهداً فى البيت قول ساعدة بن جؤية :

والشيب داء نجيس لا دواء له للمرء كان صحيحاً صائب القحم

وفسره بقوله أى هو داء عياء للرجل الصحيح الجلد الذى إذا تقحم فى الشدائد صلب فيها ولم يخطىء .

(قال) ومن المجاز الناس أجناس ، وأكثرهم أنجاس ، ونجسته الذنوب (إنما المشركون نجس) وتقول لا ترى أنجس من الكافر ، ولا أنجس من الفاجر اه .

هذا تحقيق معنى النجس والنجاسة فى اللغة . وأما فى عرف الفقهاء فالنجس مايجب التطهير لما يصيبه سواء أكان قذراً في الحس كالبول والغائط أم لا كالخمر والخنزير والكلب عند من يقول بنجاسة أعيانها وهم الأكثرون . ومن ثم قال بعضهم بنجاسة أعيان المشركين ووجوب تطهير ماتصيبه أبدانهم مع البلل .

وحكى هذا القول عن ابن عباس والحسن البصرى ومالك وعن الهادى والقاسم والناصر من أئمة العترة وهو مذهب جمهور الظاهرية والشيعة الأمامية . وجمهور السلف والخلف على خلافه ومنهم أهل المذاهب الأربعة ، والآية ليست نصاً ولا ظاهراً راجحا فيه ، والسنة العملية لا تؤيده بل تنفيه ، ولا سيما قول من يجعل أهل الكتب مشركين كالامامية فإن إباحة طعام أهل الكتاب ونكاح نسائهم نزل فى سورة المائدة وهى آخر ماتزل فهى بعد سورة التوبة بالإجماع ، وإباحتهما تستلزم طهارتهما .

ومن المعلوم القطعى لكل مطلع على السيرة النبوية وتاريخ ظهور الإسلام بالضرورة أن المسلمين كانوا يعاشرون المشركين ويخالطونهم ولا سيما بعد صبح الحديبية إذا امتنع اضطهاد المشركين وتعذيبهم لمن لا عصبية له ولا جوار يمنعه منهم ، وكانت رسلهم ووفودهم ترد على النبى (ص) ويدخلون مسجده ، وكذلك أهل الكتاب كنصارى نجران واليهود ، ولم يعامل أحد أحداً منهم معاملة الأنجاس ولم يأمر بغسل شىء مما أصابته أبدانهم ، بل روى عنه مايدل على خلاف ذلك مما احتج به الجمهور على طهارة أبدانهم من الأحاديث الصحيحة ، ومنها أنه (ص) توضأ من مزادة مشركة ، وأكل من طعام اليهود ، وربط ثمامة بن أثال وهو مشرك بسارية من سواري المسجد ، ومنها إطعامه هو وأصحابه للوفد من الكفار ولم يأمر (ص) بغسل الأوانى التى كانوا يأكلون ويشربون فيها ، وروى أحمد وأبو داود من حديث جابر بن عبد الله قال كنا نغزو مع رسول الله (ص) فنصيب من آنية المشركين وأسقيتهم فنستمتع بها ولا يعيب ذلك علينا .

وقد استدل القائلون بنجاسة الكافر بمفهوم حديث « إن المؤمن لاينجس » وقد رواه الجماعة كلهم من حديث أبى هريرة وجاء بلفظ « المسلم » من حديث حذيفة رواه الجماعة إلا البخارى والترمذى . وهو مفهوم لقب وليس بحجة عند

الجمهور القائلين بمفهوم المخالفة وأبو حنيفة لا يقول به ، واستدلوا أيضاً بحديث الأمر بغسل آنية أهل الكتاب والأكل فيها إن لم يوجد غيرها وهو في الصحيحين من حديث أبي ثعلبة وقد بين أبو داود علته وهو قوله إنهم يأكلون لحم الخنزير ويشربون الخمر وكذا حديث إنقاء أواني المجوس غسلا والطبخ فيها وهذا كله من الأمر بالنظافة ولادلالة فيه على نجاسة أعيان الناس بمعنى القذر الذى يزال بالغسل

وجملة القول أن لفظ النجس فى القرآن جاء بالمعنى اللغوى المعروف عند العرب لا بالمعنى العرفى عند الفقهاء ، وكانت العرب تصف بعض الناس بالنجس وتريد به الخبث المعنوى كالشر والأذى وإلا لما وصفوا به بعض الناس دون بعض ، كما تقدم فى قول الأساس الناس أجناس ، وأكثرهم أنجاس ، ولا يطلقون النجس بمعنى القذر الذى يطلب غسله حتى إذا زال سمى طاهراً إلا فيما يدرك قذره وخبثه بالحس كالرائحة القبيحة .

هذا هو الحق الظاهر . وما أفك عنه من أفك إلا بتحكيم الاصطلاحات الفقهية وغيرها في استعمال اللغة الفصحى التى نزل بها القرآن ، ومن الغريب أخذ الرازى الشافعى المذهب بالقول الشاذ المخالف للحس واستعمال اللغة فى نجاسة المشركين بعد بيان الشافعى العربى وأصحابه لبطلانه وقد اتبعه الآلوسى فى ذلك على سعة اطلاعه فى الفقه واللغة وكان شافعياً ثم صار مفتياً للحنفية . وما أطلت فى هذا البحث اللغوى ، إلا لتفنيد رأيهما حتى لا يغتر به أحد فى هذا العصر الذى صار فيه الكثيرون من الشعوب غير الإسلامية أشد عناية من المسلمين بالنظافة التى جعلها المقلدون أحكاماً تعبدية يكابرون فيها الحس واللغة والقياس وحكمة الشارع . ويوقعون مقلديهم فى أشد الحرج فى السفر ، وفى عداوة البشر . إذا فهمت هذا فهاك تفسير الآية .

﴿ يأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ أى ليس المشركون كما تعلمون من حالهم إلا أنجاساً فاسدى

الاعتقاد ، يشركون بالله مالا ينفع ولا يضر ، فيعبدون الرجس من الأوثان والأصنام ويدينون بالخرافات والأوهام ، ولا يتنزهون عن النجاسات ولا الآثام ويأكلون الميتة والدم من الأقذار الحسية ، ويستحلون القمار والزنا من الأرجاس المعنوية ويستبيحون الأشهر الحرم . وقد تمكنت صفات النجس منهم حساً ومعنى حتى كأنهم عينه وحقيقته ، فلا تمكنوهم بعد هذا العام أن يقربوا المسجد الحرام بدخول أرض الحرم فضلا عن دخول البيت نفسه وطوافهم عراة فيه ، يشركون بربهم فى التلبية ، وإذا صلوا لم تكن صلاتهم عنده إلا مكاء وتصدية ـ وقيل المراد بنجاستهم تلبسهم بها دائماً لعدم تعبدهم بالطهارة كالمسلمين ، وقول الجمهور بأن المراد النجاسة المعنوية أظهر ، والجمع بين القولين أولى لأنه أعم .

وأما القول بنجاسة أعيانهم فهو لا معنى له فى لغة القرآن إلا قذارتها الذاتية ونتنها وذوات المشركين كذوات سائر البشر بشهادة الحس ، ومن كابر شهادة الحس كابر دلالة النظر العقلى واللغوى بالأولى ولا يصح أن تكون نجاسة تعبدية إلا بنص صريح فى إيجاب غسل ما اتصل بها مع البلل ، وهو لا وجود له وإنما الموجود خلافه كما تقدم . وقد اتبع القائلون به سنن بعض وثنى الهند وبعض متعصبى النصارى الذين يعدون كل من لم يعتمد نجساً وما هذا بمذهب ، ولكنه من سخافات التعصب ، وقد كان هؤلاء ولا يزالون يرون أن هذه المعمودية [1] تغنى صاحبها عن الغسل من الجنابة أو مطلقاً ، وحكى لنا عن كثير منهم أنه تمر عليه الشهور والأحوال ولا يغتسل فيها لأجل ذلك ، ويعلل بعض قسوسهم المتعصبين عناية المسلمين بالطهارة من الأحداث والأنجاس بأن أبدانهم يخرج منها الدود دائماً لعدم تعمدهم ، وقد حدثنا بعد فضلاء المصريين أنه كان فى فرنسة

(١) فى المعجم المسمى بالمنجد للبسوعيين : اعتمد قبل المعمودية . وفيه المعمودية أول أسرار الدين المسيحى وباب النصرانية وهى غسل الصبى وغيره بالماء باسم الآب والابن والروح القدس اه ولم يذكر تقديس كهنتهم لهذا الماء ! .

فرأى أن غلاماً لصاحب الفندق الذى كان فيه ينظر فى الماء الذى يتوضأ فيه الوضوء الشرعى أو اللغوى ثم يذهب إلى والدته فيوشوشها ، فلما تكرر ذلك منه سأل والدته عن ذلك وما يقوله لها ؟ فتمنعت فألح فأخبرته أنه يقول لها يأمى إننى لا أرى فى الماء الذى يغسل فيه هذا المسلم وجهه ويديه دوداً كما قال لنا معلمنا القسيس !!! .

وقد اختلف الفقهاء فى دخول غير المشركين من الكفار المسجد الحرام وغيره من المساجد و بلاد الإسلام وقد لخص أقوالهم البغوى فى تفسير الآية ونقله عنه الخازن ببعض تصرف و بغير عزو فقال :

وجملة بلاد الإسلام فى حق الكفار ثلاثة أقسام (أحدها) الحرم فلا يجوز الكافر أن يدخله بحال ذمياً كان أو مستأمناً لظاهر هذه الآية و به قال الشافعى وأحمد ومالك فلو جاء رسول من دار الكفر والإمام فى الحرم فلا يأذن له فى دخول الحرم بل يخرج إليه بنفسه أو يبعث إليه من يسمع رسالته خارج الحرم وجوز أبو حنيفة وأهل الكوفة للمعاهد دخول الحرم [1] .

(القسم الثانى) من بلاد الإسلام الحجاز وحده مابين اليمامة واليمن ونجد والمدينة الشريفة قيل نصفها تهامى ونصفها حجازى ، وقيل كلها حجازى [2] وقال الكلبى حد الحجاز مابين جبلى طىء وطريق العراق ، سمى حجازاً لأنه حجز بين تهامة ونجد وقيل لأنه حجز بين نجد والسراة ، وقيل لأنه حجز بين نجد وتهامة والشأم . قال الحربى وتبوك من الحجاز . فيجوز للكفار دخول أرض الحجاز بالإذن ولكن لا يقيمون فيها أكثر من مقام المسافر وهو ثلاثة أيام .

(روى مسلم) عن ابن عمر أنه سمع رسول الله (ص) يقول « لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا أترك فيها إلا مسلماً » زاد فى رواية لغير

---

(١) يعنى باذن الامام أى الخليفة أو نائبه فى الحكم (٢) وهو الصحيح فى عرف الإسلام وإنما الخلاف فى شكل البلاد الذى سمى الحجاز لأجله حجازاً ونجد نجداً

مسلم وأوصى فقال « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب » فلم يتفرغ لذلك أبو بكر وأجلاهم عمر فى خلافته وأجل لمن يقدم تاجراً ثلاثاً . عن ابن شهاب أن رسول الله (ص) قال « لا يجتمع دينان فى جزيرة العرب » أخرجه مالك فى الموطأ مرسلا (وروى مسلم) عن جابر قال سمعت رسول الله (ص) يقول « إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون فى جزيرة العرب ولكن فى التحريش بينهم » قال سعيد بن عبد العزيز جزيرة العرب مابين الوادى إلى أقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر ، وقال غيره حد جزيرة العرب من أقصى (عدن أبين) إلى ريف العراق فى الطول ، ومن جدة وما والاها من ساحل البحر الى أطراف الشأم عرضاً .

(القسم الثالث) سائر بلاد الإسلام فيجوز للكافر أن يقيم فيها بعهد وأمان وذمة [1] ولكن لا يدخلون المساجد إلا بإذن مسلم اه .

وقد ذكرنا الأحاديث الصحيحة فى أمر النبى (ص) بإخراج المشركين وأهل الكتاب من جزيرة العرب وأن لا يبقى فيها دينان مع بيان حكمة ذلك فى خاتمة الكلام على معاملة النبى (ص) لليهود فى السلم والحرب و إجلائهم من جواره فى المدينة و إجلاء عمر ليهود خيبر وغيرهم ونصارى نجران عملا بوصيته فى مرض موته (ص) (ص ٥٩ ج ١٠) .

﴿ وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء ﴾ العيلة الفقر يقال عال الرجل يعيل عيلا وعيلة (كخاف يخيل) إذا افتقر فهو عائل ، وأعال كثر عياله وهو يعول عيالا كثيرين أى يمونهم ويكفيهم أمر معاشهم . وذكر العيلة لأن المراد بها ضرب من ضروبها التى يخشاها أهل مكة وهى مايحدث من قلة

(١) أى بأحدهذه الثلاثة فالمعاهد هو الاجنبى الذى بينه وبين الحكومة الاسلامية معاهدة سلم ، والمستأمن الحربي الذى يدخل بأمان كالرسل ، والذمى التابع للحكومة الاسلامية

جلب الأرزاق إليها والمتاع بالتجارة و إنما كان يجلبها المشركون من تجارها وممن حولها من أصحاب المزارع فى شعابها ووديانها وما يقرب منها من البلاد ذات البساتين والمزارع كالطائف وكذا ما كانوا يسوقونه من الهدى للحرم ويتمتع به فقراؤه فأزال تعالى ما كانوا يخافون من العيلة بقلة مواد المعيشة إذا منع المشركون من المجيء إليها بوعدهم بأن يغنيهم من فضله إن شاء ، وفضله كثير فقد صاروا بعد الإسلام ومنع المشركين من الحرم أغنى مما كانوا قبل ذلك ، وقد جاءهم الغنى من طرق كثيرة ، أسلم أهل اليمن فصاروا يجلبون لهم الميرة ، بل أسلم أولئك المشركون ولم يبق أحد منهم يمنع من الحرم ولا من المسجد ، ثم تفجرت ينابيع الغنى والثروة من كل جانب كما سيأتى .

قال ابن عباس كان المشركون يجيئون إلى البيت ويجيئون معهم بالطعام يتجرون فيه ، فلما نهوا أن يأتوا البيت قال المسلمون فمن أين لنا الطعام ؟ فأنزل الله (وإن خفتم عيلة) الخ قال فأنزل الله عليهم المطر وكثر خيرهم حين ذهب المشركون عنهم . وفى رواية عنه : ألقى الشيطان فى قلوب المؤمنين فقال من أين تأكلون وقد نفى المشركون وانقطعت عنكم العير ؟ قال الله تعالى (وإن خفتم عيلة) الخ فأمرهم بقتال أهل الكفر وأغناهم من فضله اهـ و يعنى هنا الغنائم ، وفى معناه عن سعيد بن جبير وقال أغناهم الله تعالى بالجزية الجارية .

وليس المراد أن الجملة الأولى نزلت وحدها فلما قالوا ماقالوا وخافوا ماخافوا من عواقبها نزلت الجملة الشرطية التالية لها ، بل نزلت الآية كلها مع ماقبلها وما بعدها دفعة واحدة (كما تقدم في غيرها) وكان الله تعالى يعلم ماتوسوس به أنفسهم وما يلقيه المنافقون والشيطان فى قلوب بعضهم من ذلك إذا لم يكن النهى مقروناً بهذا الوعد فلم يدع لذلك مجالا .

وأما الغنى من فضل الله فهو أعم مما ورد فى الروايات معيناً ومبهماً فقد أغنى الله المؤمنين من العرب السابقين إلى الإسلام ثم من سائر المسلمين جميع أنواع

الغنى ، فتح لهم البلاد ، وسخر لهم العباد ، فكثرت الغنائم والخراج ، ومهد لهم سبل الملك والملك ، و بسط لهم فى الرزق ، من إمارة وتجارة وزراعة وصناعة ، وكان نصيب مكة نفسها من ذلك عظيما بكثرة الحاج وأمن طرق التجارة .

وقيد هذا الغنى بقوله (فسوف يغنيكم الله من فضله) للدلالة على أن هذا الوعد إنما يكون أكثره فى المستقبل لا فى الحال ، وعلى أنه واسع بسعة فضله تعالى وغيب لا يخطر لهم أكثره ببال ، وقد صدق وعده به فكان من معجزات القرآن ، وقيده بمشيئته التى لا يشك مؤمن فى حصول كل ماتتعلق به ، وأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن — لتقوية إيمانهم ، ونوط آمالهم بربهم ، واتكالهم عليه دون مجرد كسبهم ، وإن كانوا مأمورين بالكسب ، لأنه من سننه تعالى فى الخلق ، ولكن لا يجوز أن ينسيهم توفيقه وتأييده لهم ، فهو الذى نصرهم وأغناهم فيما مضى كما وعدهم ، وسيزيدهم نصراً وغنى إذا هم وفوا بما شرطه عليهم بمثل قوله (إن تنصروا الله ينصركم) وما فى معناه مما سبق التذكير بمواضعه فى تفسير سورة الأنفال وغيرها .

و إنما كان قيد المشيئة بالجملة الشرطية المصدرة بإن — والأصل فيها عدم الجزم بوقوع شرطها — لأن متعلقها مما مضت سنته تعالى فيه أن يكون بأسباب كسبية لا بد من قيامهم بها ، وتوفيق منه تعالى لا تتم بدونه مسبباتها ، وكل من الأمرين مجهول عندهم لا يمكنهم القطع بحصوله ، وحكمة إبهامه أن يوجهوا همتهم إلى القيام بما يجب عليهم لاستحقاقه ، ولما كانت مشيئته تعالى تجرى بمقتضى علمه وحكمته جعل فاصلة الآية قوله :

﴿ إن الله عليم حكيم ﴾ أى عليم بما يكون من مستقبل أمركم فى الغنى والفقر حكيم فيما يشرعه لكم من نهى وأمر ، كنهيه عن قرب المشركين للمسجد الحرام بعد ذلك العام (تسعة من الهجرة) ونهيه قبله عن اتخاذ آبائكم و إخوانكم منهم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان ، وأمركم قبل ذلك بقتال المشركين بعد

انقضاء عهودهم بأربعة أشهر ، وعلمه بمصالحكم ومنافعكم وحكمته فيما يشرع من الأمر والنهى لكم ، تامان كاملان متلازمان . فإذا علمتم ذلك وعلمتم ما شرعه لكم وما قيد به وعده بالجزاء عليه والمزيد من فضله ، رأيتم مشيئته عز وجل موافقة لذلك كله .

(٢٩) قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ .

كان كل ماتقدم من أول السورة فى أحكام قتال المشركين وما يتعلق بهم ، وهذه الآية فى حكم قتال أهل الكتاب والغاية التى ينتهى إليها ، وهى تمهيد للكلام فى غزوة تبوك مع الروم من أهل الكتاب بالشام والخروج إليها فى زمن العسرة والقيظ ، وما يتعلق بها من فضيحة المنافقين ، وهتك الأستار عن إسرارهم للكفر ، ومن تمحيص المؤمنين ، ولم يقاتل النبى (ص) فيها الروم الذين خرج لقتالهم بسببه الذى سيذكر بعد . وإنما حكمة وقوع ذلك ببيان هذه الأحكام ، والتزييل بين المؤمنين والمنافقين ممن كانت تقع عليهم أحكام الإسلام قبل وفاته عليه أفضل الصلاة والسلام .

وروى ابن أبى حاتم فى تفسيره عن ابن زيد رضى الله عنه فى هذه الآية: قال لما فرغ رسول الله (ص) من قتال من يليه من العرب أمره (تعالى) بجهاد أهل الكتاب .

وروى ابن المنذر عن ابن شهاب قال : أنزلت فى كفار قريش والعرب (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) وأنزلت فى أهل الكتاب (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر — إلى قوله — حتى يعطوا الجزية) فكان أول من أعطى الجزية أهل نجران ، قبل وفاته عليه أفضل الصلاة والسلام

وروى ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ابن حبان والبيهقى فى سننه عن مجاهد قال نزلت هذه الآية حين أمر محمد (ص) بغزوة تبوك ، وروى ابن أبى شيبة والبيهقى فى سننه عن مجاهد أيضاً قال « يقاتل أهل الأوثان على الإسلام . ويقاتل أهل الكتاب على الجزية »

وروى ابن أبي شيبة وأبو الشيخ عن الحسن قال : قاتل رسول الله (ص) أهل هذه الجزيرة من العرب على الإسلام لم يقبل منهم غيره ، وكان أفضل الجهاد ، وكان بعده جهاد آخر على هذه الآية فى شأن أهل الكتاب (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله) الآية (أقول) وهذا أصح وأدق مما قبله من رأى مجاهد ومن وافقه من الفقهاء فى قتال الوثنيين وأنه لا فرق بينهم و بين مشركى العرب فى الحجاز والجزيرة فقد بينا مراراً أن سياسة الإسلام فى عرب الجزيرة خاصة بهم و بها .

واعلم أن هذه الآية فى قتال أهل الكتاب وما قبلها فى قتال مشركى العرب ليس أول مانزل فى التشريع الحربى و إنما هو فى غايته ، وأما أول مانزل فى ذلك فقد بينا مراراً أنه آيات سورة الحج (٢٢ : ٣٩ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا) الخ ثم قوله تعالى من سورة البقرة (٢ : ١٩٠ وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) الآيات وفى تفسيرها مااختاره شيخنا من أن القتال الواجب فى الإسلام إنما شرع للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها ، ولذلك اشترط فيه أن يقدم عليه الدعوة إلى الإسلام ، وقال إن غزوات النبى (ص) كانت كلها دفاعاً وكذلك حروب الصحابة فى الصدر الأول ، ثم كان القتال بعد ذلك من ضرورة الملك ، وكان فى الإسلام مثال الرحمة والعدل (راجع ص ٢١٠ — ٢١٢ ج ٢ تفسير) وسنفصل ذلك بعد تفسير هذه الآية .

قال تعالى ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ماحرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب ﴾ فوصف أهل

الكتاب الذين بين حكم قتالهم بأربع صفات سلبية هى علة عداوتهم للاسلام ووجوب خضوعهم لحكمه فى داره لأن إقرارهم على الاستقلال وحمل السلاح فيه يفضى إلى قتال المسلمين فى دارهم أو مساعدة من يهاجمهم فيها كما فعل يهود المدينة وما حولها بعد تأمين النبى (ص) إياهم وجعلهم حلفاء له ، وسمح لهم بالحكم فيما بينهم بشرعهم فوق السماح لهم بأمور العبادة كما تقدم فى سورة الأنفال (٤٨ — ٦٠ ج ١٠) وكما فعل نصارى الروم فى حدود البلاد العربية كما يأتى عند الكلام على غزوة تبوك . وهذه الأمور الأربعة التى أسند إليهم تركها هى أصول الدين الإلهى عند كل أمة كما بينه تعالى فى آية (٢ : ٦٢) وقد أمر هنا بقتال الذين لا يقيمونها عند مايقوم السبب الشرعى لقتالهم حتى يعطوا الجزية بشرطها ، فذكر الإيمان بالله واليوم الآخر ، ووضع تركهم لتحريم ماحرم الله ورسوله وترك الخضوع لدين الحق فى موضع العمل الصالح من تلك الآية وسيأتى الكلام فيه .

و إنك ترى فى بعض كتب التفسير المتداولة أن هذه الآية تدل على عدم إيمان أهل الكتاب بالله واليوم الآخر الخ وزعم بعضهم أنها نص فى ذلك ، وغرضهم من هذا أن هذه الصفات ليست قيوداً فى شرعية قتالهم بل هى بيان للواقع لا مفهوم لها فلا يقال إنه إذا وجد من أهل الكتاب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويحرم ماحرم الله ورسوله وإليهم على المختار من أن المراد بالرسول عند كل منهم رسولهم ، ويدين دين الحق باعتقادهم — فإنهم لا يدخلون فى هذا الحكم ، وقالوا إن أولئك الذين دلت آية سورة البقرة على إقامتهم لأركان الدين الإلهى هم الذين كانوا متبعين لأنبيائهم فى زمانهم ، أو قبل تحريفهم لكتابهم ، والابتداع فى دينهم حتى الشرك ، أو الذين اتبعوا خاتم الرسل الذى نسخ كتابه الكتب التى قبله ، والشرائع المخالفة لشرعه بعد بعثته و بلوغ دعوته ، وقد بينا هذه الأقوال فى تفسير تلك الآية وصرح الفخر الرازى بأن هذه الصفات السلبية قيود تشترط فى قتلهم ولكنهم فاقدون لها فإن وجد منهم قوم متصفون بها حرم علينا بدؤهم بالقتال .

فأما الايمان بالله تعالى ، فقد شهد القرآن بأن الفريقين فقدوه بهدم ركنه الأعظم وهو التوحيد ، فانهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله يشرعون لهم العبادات والحلال والحرام فيتبعونهم ، وذلك حق الرب وحده فقد أشركوهم به فى الربوبية ، ومنهم من أشرك فى الألوهية ، كالذين قالوا : عزير ابن الله ، والذين قالوا : المسيح ابن الله أو هو الله ، وسيأتى هذا وذاك فى هذا السياق من السورة .

وقد توسع الرازى فى المسألة بأساليبه الكلامية فقال « التحقيق أن أكثر اليهود مشبهة والمشبه يزعم أن لاموجود إلا الجسم ومايحل فيه ، فأما الموجود الذى لايكون جسما ولا حالا فيه فهو منكر له ، وما ثبت بالدلائل أن الإله موجود ليس بجسم ولا حالا فى جسم فحينئذ يكون المشبه منكراً لوجود الإله ، فثبت أن اليهود منكرون لوجود الإله .

« فان قيل فاليهود قسمان منهم مشبهة ومنهم موحدة كما أن المسلمين كذلك فهب أن المشبهة منهم منكرون لوجود الإله ، فما قولكم فى موحدة اليهود ؟ قلنا : أولئك لا يكونون داخلين تحت هذه الآية ، ولكن إيجاب الجزية عليهم بأن يقال : لما ثبت وجوب الجزية على بعضهم وجب القول به فى حق الكل ضرورة انه لا قائل بالفرق » اهـ بنصه .

وهذا الكلام الذى سماه تحقيقا ليس فيه شىء من التحقيق ، ولا من العلم الصحيح ، وإنما هو نظريات كلامية مبنية على اصطلاحات جماعة الأشاعرة حتى فى الألفاظ المفردة ، فالجسم فى اللغة هو الشىء الجسيم الضخم . وقال ابن دريد : هو كل شخص مدرك ، وقال أبو زيد : الجسم الجسد ، وفى التهذيب ما يوافقه قال : الجسم مجمع البدن وأعضاؤه من الناس والإبل والدواب ونحو ذلك ، مما عظم من الخلق الجسيم اهـ من المصباح ، واليهود لا يقولون بأن الإله جسم بشىء من هذه المعانى . وتعريفه للجسم بما ذكره غير صحيح لغة ولا اصطلاحا ، والإله فى اللغة المعبود ، واليهود لا تنكر وجود المعبود ، والله هو الرب الخالق لكل شىء ،

واليهود يثبتون هذا ، وأنه واحد لاشريك له ، ولكن لهم أفهاما فى نصوص التوراة يختلفون فيها كالمسلمين ، ومنها ما ظاهره التشبيه ، والذين يسميهم المجسمة من المسلمين ليسوا مجسمة بالمعنى الذى ذكره ، وإنما يسميهم هو وأمثاله مجسمة لمخالفتهم لأمثاله المتكلمين فى إثبات ماوصف الله به نفسه بلا تأويل ، ولا تشبيه ولاتعطيل ، وهو من متكلمى التأويل الذى يكفرون من يخالفهم فى بعض تأويلاتهم لها بدعوى أن عدم تأويلها يستلزم كونه تعالى جسما ، وهى دعوى باطلة ولازم المذهب ليس بمذهب عند الجمهور ولو لم يصرح صاحبه بنفى اللزوم، فكيف إذا صرح به كالسلف ومن تبعهم من الحنابلة الذين ينبزهم أمثاله بلفظ المجسمة بغير علم ولا هدى ، وتأويلات أمثاله للكثير من تلك الآيات قد تستلزم التعطيل ، أو تخطئة التنزيل ، أو قصوره عن بيان عقائد الدين وأصوله بدون كلامهم المبتدع ، حتى أن بعضهم حرم قراءتها على العوام كما أنزلها الله تعالى غير مقرونة بتأويل يخرجها عن مدلول لغة القرآن ، فان كان لازم المذهب مذهباً مطلقا فهم الكافرون .

وهو قد انتقل من بحثه فى اليهود واختلافهم فى فهم صفات الإله إلى اختلاف المسلمين مبتدئا بالاعتراف بأن حاصل كلامه « أن كل من نازع فى صفة من صفات الله كان منكراً لوجود الله تعالى (قال) وحينئذ يلزم أن تقولوا إن أكثر المتكلمين منكرون لوجود الله : لأن أكثرهم مختلفون فى صفات الله تعالى » وضرب الأمثال أولا فى اختلاف أصحابه الأشعرية ثم فى اختلاف غيرهم ، وتحكمه فى التكفير لبعض المختلفين دون بعض بالنظريات الكلامية الباطلة . وإنما أوردنا كلامه لتنفير المسلمين عن إضاعة الوقت فى مثله ، وفيما رتبه عليه من الحكم الشرعى المتعارض وهو زعمه أن غير المجسمة من اليهود لا يدخلون تحت حكم هذه الآية فى القتال ولكن يدخلون تحتها فى إيجاب الجزية عليهم ، واستدلاله على هذا بأنه لما وجبت الجزية على بعضهم « وجب القول به فى حق الكل ، إذ لا قائل بالفرق » !

ويرد عليه (أولا) أنه لا قائل أيضا بالفرق بين حكم القتال وحكم الجزية

الذى هو غاية له ، فليت شعرى ماذا يفعل بهم إذا امتنعوا عن أداء الجزيه ؟ و (ثانياً) أنه لم يقل أحد بما قاله من تقسيم اليهود إلى مجسمة وغير مجسمة ، وأن غير المجسمة لايدخلون فى حكم الآية ، و (ثالثا) أنه إذا قام الدليل من القرآن على ثبوت حكم فلا يجوز أن يتوقف قبوله على قول بعض الفقهاء أو المتكلمين به وجعل عدم نقل ذلك عن أحد منهم سبباً لتركه !! و (رابعاً) أن الشرك بالله تعالى في العبادة كالدعاء مع الايمان بأنه موجود ليس بجسم ولا حالا فى جسم ينافى إيمان الأنبياء الذى دعوا إليه ، ولكن النظريات الكلامية صرفته عن ذلك

وما يقال في الموحدين من اليهود يقال فى الموحدين من النصارى كأتباع آريوس من المتقدمين والعقليين المعاصرين من أهل أوربة وغيرهم ، ويبقى النظر فى سائر ما اشترط فى قتالهم .

وأما مخالفة جماهير النصارى للمسلمين ولجميع كتب الله ورسله فى الإيمان بالله تعالى وما يجب من توحيده فهو ظاهر لا يحتاج إلى نظريات كلامية ، فأصحاب المذاهب الرسمية منهم كلهم يقولون بألوهية المسيح وربوبيته ويعبدونه جهراً بغير تأويل ، ويقولون بالتثليث ،ومنهم من يعبد أمه مريم وغيرها من الرسل والصالحين وتماثيلهم ، ولا يعدون الموحدين منهم ، وهؤلاء الموحدون لم يبلغوا أن يكونوا أمة ، وأولى دولة ، بل هم متفرقون فى جميع أممهم ، مع أن المسيح عليه السلام جاء مصدقا للتوراة فى جميع العقائد ، وإنما نسخ بعض الأحكام العملية ، كما نقل عنه رواة الأناجيل فى قوله « ما جئت لأنقض الناموس وإنما جئت لأتمم » وأول ركن من أركان التوراة فى الايمان التوحيد المطلق والوصية الأولى من وصاياها العشرة التى هى أساس الدين التوحيد ، والنهى الصريح عن اتخاذ الصور والتماثيل ونقلوا عنه أيضا أنه قال « وهذه هى الحياة الأبدية أن يعرفوك أنت الإله الحقيقى وحدك ويسوع المسيح الذى أرسلته » وقد بينا هذا بالتفصيل فى تفسير المائدة وكذا تفسير سورتى آل عمران والنساء بالشواهد من كتبهم

وأما اليوم الآخر فالفريقان يخالفان فيه المسلمين وكذا الموحدون من النصارى فانهم إنما يقولون بأن حياة الآخرة روحانية محضة يكون فيها أهلها من الناس كالملائكة ، ونحن نؤمن بأن الإنسان يكون فيها إنساناً لا تنقلب حقيقته بل يبقى مؤلفاً من جسد وروح ، ويتمتع الكاملون الناجون بجميع نعيم الأرواح والأجساد ، وتكون أرواحهم أقوى .

وليس فى التوراة التى فى أيدى اليهود والنصارى بيان صريح للبعث والجزاء بعد الموت ، وإنما فيها وفى مزامير داود إشارات غير صريحة .

وأما كونهم لايحرمون ماحرم الله ورسوله ففيه قولان للمفسرين . أحدهما : أن المراد به ماحرم فى شرعنا ، ويرد عليه أنه لا يعقل أن يحرموا على أنفسهم ماحرم الله ورسوله علينا إلا إذا أسلموا ، وإنما الكلام فى أهل الكتاب لا فى المسلمين العاصين . والثانى : أنه ماحرم فى شرعهم الذى جاء به موسى ، ونسخ بعضه عيسى عليهما السلام ، وحينئذ يكون المراد به فى اليهود أنهم لايلتزمونه كله بالعمل كاتباعهم عادات المشركين فى القتل والنفى ومفاداة الأسرى[1] الذى قال تعالى فيه لهم (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض) واستحلالهم لأكل أموال الناس بالباطل كالربا وغير ذلك ، والمراد به فى النصارى أنهم استباحوا ماحرم عليهم فى التوراة مما لم ينسخه الإنجيل ، واتبعوا مقدسهم بولس فى إباحة جميع محرمات الطعام والشراب فيها ، إلا مذبح للأصنام إذا قيل للمسيحى : إنه مذبوح لوثن فيراعى ضمير القائل أمامه وعلله بأن كل شىء طاهر للطاهرين ، وأن مايدخل الفم لاينجس الفم ، وإنما ينجسه مايخرج منه . وهذا بعض ما يقال فى النصارى فى عصر التنزيل ، وأما نصارى هذا الزمان ، ولا سيما أهل أوربة فانهم أبعد خلق الله عن كل مافى أناجيلهم من الزهد والسلم والتقشف كما بينا ذلك مرارا . ولكنهم بعد الإسراف فى الشهوات ، والطغيان فى العدوان ، والإلحاد فى

(١) راجع الآية ٨٤ و ٨٥ من سورة البقرة وتفسيرها فى ص ٣٧١ ج ١ .

الديان ، طفقوا يبحثون فى حقيقة الأديان ، فتظهر لهم أنوار الإسلام ، والمرجو أن يهتدوا به فى يوم من الأيام .

اختار السيد الآلوسى القول الأول وضعف الثانى ، فقال فى تفسير الجملة : المراد به أى ماثبت تحريمه بالوحى متلوًّا وغير متلو ، فالمراد بالرسول نبينا (ص) وقيل : رسولهم الذين يدعون اتباعه فانهم بدلوا شريعته ، وأحلوا وحرموا من عند أنفسهم اتباعا لأهوائهم فيكون المراد لايتبعون شريعتنا ولا شريعتهم ، ومجموع الأمرين سبب لقتالهم ، وإن كان التحريف بعد النسخ ليس له علة مستقلة اهـ

واختار السيد محمد صديق حسن الثانى فقال فى فتح البيان (ولا يحرمون ماحرم الله ورسوله) مما ثبت فى كتبهم ، فان الله حرم عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا أثمانها ، وحرم عليهم أشياء كثيرة فأحلوها . قال سعيد بن جبير فى الآية : يعنى لايصدقون بتوحيد الله وما حرم الله من الخمر والخنزير . وقيل : معناه لايحرمون ما حرم الله فى القرآن ، ولا ماحرم رسوله فى السنة . والأول أولى وقيل : لايعملون بما فى التوراة والانجيل ، بل حرفوها وأتوا بأحكام من قبل أنفسهم ، وقلدوا أحبارهم ورهبانهم فاتخذوهم أربابا من دون الله اهـ

وأما كونهم لايدينون دين الحق فمعناه على القول الأول فيما قبله أنهم لايدينون الله بدينه الحق الكامل الأخير المكمل والمبين لما اختلفوا فيه من قبل والناسخ لما لايصلح للبشر منه فيما بعد ، وهو الاسلام . يقال : دان دين الاسلام أو غيره ودان به . وهو الأصل ، ومعناه على القول الثانى : أن الدين الذى يتقلده كل منهم إنما هو دين تقليدى وضعه لهم أحبارهم وأساقفتهم بآرائهم الاجتهادية وأهوائهم المذهبية لادين الله الحق الذى أوحاه إلى موسى وعيسى عليهما السلام . ذلك بأن اليهود لم يحفظوا ما استحفظوا من التوراة التى كتبها موسى وكان يحكم بها هو والنبيون من بعده ، ويخالفهم الفاسقون الناقضون لعهده الذى أخذه عليهم قبل موته ، إلى أن عاقبهم الله تعالى بتسليط البابليين عليهم فجاسوا خلال الديار .

وأحرقوا الهيكل وما فيه من تلك الأسفار ، وسبوا بقية السيف منهم ، وأجلوهم عن وطنهم إلى أرض مستعبديهم ، فدانوا لشريعة غير شريعتهم ، ولما أعتقوهم من الرق ، وأعادوهم إلى تلك الأرض ، وكانوا قد فقدوا نص التوراة و إنما حفظوا بعضها دون بعض ، كتبوا ماحفظوا من شريعة الرب ، ممزوجا بما دانوا من شريعة ملك بابل كما أمر كاهنهم عزرا (عزيرا) ثم إنهم حرفوا و بدلوا ، ولم يقيموها كما أمروا .

وكذلك النصارى لم يحفظوا كل ما بلغهم عيسى عليه السلام من العقائد والوصايا والأحكام القليلة الناسخة لبعض تشديدات التوراة ، وهو دين الله الحق بل كتب كثيرون منهم تواريخ له أودعها كل كاتب منهم ماعرفه من ذلك ومن غيره ، فجاءت المجامع الرسمية بعد ثلاثة قرون ، فاعتمدت أربعة أناجيل من زهاء سبعين إنجيلا رفضتها وسمتها [أبوكريف] أى غير قانونية ، وقد وصل إلينا إنجيل القديس برنابا منها ، وهو من أصحاب المسيح ورسله لهداية الناس فإذا فيه من أصول التوحيد والصفات الالهية والحكم والمواعظ العالية ما يفوق ما فى الأربعة القانونية .

ثم إنهم نقضوا شريعة التوراة من بعده وأخذوا بتعاليم بولس كما تقدم وهو فيلسوف يهودى تنصر بعد المسيح ، وقبل تنصره الحواريون الذين يسمونهم [الرسل] بشفاعة برنابا لأنه كان عدواً لهم مع أنهم يقولون عن المسيح أنه قال : ما جئت لأنقض الناموس و إنما جئت لأتمم . والناموس هو شريعة موسى ، وهذا موافق لما حكاه الله تعالى عنه بقوله في سورة آل عمران (٣: ٤٩ ومصدقاً لما بين يدى من التوراة ولأحل لكم بعض الذى حرم وجئتكم بآية من ربكم فاتقوا الله وأطيعون إن الله ربى وربكم فاعبدوه هذا صراط مستقيم) و إنما قال (لما بين يدى من التوراة) أى الشريعة لأن بعضها كان فقد باحراق البابليين لنسخة موسى التى كتبها بيده كما ذكرنا آنفاً وتقدم من قبل مفصلا . ولم يكتف النصارى

بهذا بل وضع لهم أحبار رومية وغيرهم من أساقفتهم ورهبانهم شرائع كثيرة فى العبادات والحلال والحرام يخالف فيها كل فريق منهم مذهب الآخر

يقول الله تعالى فيما ذكرناه آنفاً عن أهل الملتين بعد ذكر ما أخذه على أمة موسى من الميثاق من سورة المائدة (٥ : ١٤ فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظاً مما ذكروا به ، ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين ١٥ ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون) وفى الآيتين من الحقائق التى كانت مجهولة ومن أخبار الغيب عن الماضى والمستقبل ، ما يعد من حجج القرآن على أنه وحى من الله ليس للنبى الأمى (ص) منه إلا تبليغه والعمل به

فعلم من هذا أن كلا منهم نسى حظاً عظيما مما ذكرهم به نبيهم ولم يعملوا بالبعض الآخر كله ، بل أكثر عباداتهم وما يسمى الطقوس والناموس الأدبى هو من وضع أحبارهم ورهبانهم كما سيأتى قريباً فى تفسير اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) وإنما كان دين الحق عندهم ما جاءهم به موسى وعيسى عليهما السلام ، ولو أنهم حفظوه وأقاموه كما أنزل أو دانوا بما حفظوا منه دون غيره لهداهم إلى اتباع المصلح الأعظم الذى بعثه الله تعالى مكملا لدينه ولا تزال بشارات أنبيائهم به محفوظة فيما بقى لهم من كتبهم ، وهو محمد خاتم النبيين صلوات الله عليهم أجمعين

فقوله تعالى (من الذين أوتوا الكتاب) بعد ما تقدم من الصفات السلبية بيان للمراد من المتصفين بها ، والمراد بالكتاب جنس الكتاب الالهى الذى يشمل التوراة والإنجيل وزبور داود وغيرها ، ولكن لقب « أهل الكتاب » و « الذين أوتوا الكتاب » وإن كان لفظه عاما خص به اليهود والنصارى لأنهم هم الذين كانوا مخالطين ومجاورين للأمة العربية ومعروفين عندها كما قال تعالى مخاطباً لمشركى العرب (٦ : ١٥٦ أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين) وفى نصوص القرآن الصريحة أن الله تعالى

أرسل رسلا فى جميع الأمم يأمرونهم بعبادته تعالى وحده وباجتناب الطاغوت وينذرونهم يوم الجزاء ، وان منهم من قصه على خاتم الأنبياء والمرسلين فى كتابه ومنهم من لم يقصص عليه ، ومن المعقول أن يكون أولو الحضارة منهم كالصينيين والهنود والفرس والمصريين واليونان قد كتبوا كلهم أو بعضهم ما أوحي إلى رسلهم فضاع بطول الأمد أو خلط بغيره ولم يعد أصله معروفاً ، وإذا كان اليهود والنصارى قد كان من أمر كتبهم ما علمنا من ضياع بعضها وانقطاع سندما بقى منها والعهد قريب ، فلا غرو أن يكون ماسبقها من الكتب أضيع ـ والعهد بعيد أى بعيد

وقد ذكر الله تعالى الصابئين والمجوس منهم فى كتابه لاتصال بلادهم ببلاد العرب فلم يدخلهم فى عموم المشركين ولا نظمهم فى سلك أهل الكتاب ، لأنه جعل لقب المشركين خاصاً بوثنيي العرب ، ولقب أهل الكتاب خاصاً باليهود والنصارى ، وإن كان قد دخل عليهم الشرك ، والتاريخ يدل على أن الفريقين كانا أهل كتاب ، أما الصابئون فقد ذكروا مع المؤمنين واليهود والنصارى فى آية سورة البقرة (٢ : ٦٢) وآية سورة المائدة (٥ : ٧٢) وأما المجوس فقد ذكروا مع أولئك كلهم فى قوله تعالى من سورة الحج (٢٢ : ١٦ إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا إن الله يفصل بينهم يوم القيامة إن الله على كل شيء شهيد) فقد جعل المجوس قسما مستقلا ، وجاءت السنة بمعاملتهم كأهل الكتاب فى انتهاء قتالهم بالجزية ، فدل ذلك على أنهم كانوا أهل كتاب وإن لم يحفظ منه مايصحح إطلاق اللقب عليهم ، وروى ذلك عن على كرم الله وجهه وجزم به الشافعى فى الأم ، والصابئون أولى بذلك منهم ، كما يؤخذ من آيتى البقرة والمائدة المشار إليهما آنفاً

﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ هذه غاية للأمر بقتال أهل الكتاب ينتهى بها إذا كان الغلب لنا ، أى فاقتلوا من ذكر عند وجود ما يقتضى وجوب القتال كالاعتداء عليكم أو على بلادكم أو اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم

أوتهديد أمنكم وسلامتكم ، كما فعل الروم فكان سبباً لغزوة تبوك حتى تأمنوا عدوانهم باعطائكم الجزية فى الحالين اللذين قيدت بهما ، فالقيد الأول لهم وهو أن تكون صادرة عن يد أى قدرة واسعة ، فلا يظلمون و يرهقون ، والثانى لكم وهو الصغار المراد به خضد شوكتهم والخضوع لسيادتكم وحكمكم ، و بهذا يكون تيسير السبيل لاهتدائهم إلى الإسلام بما يرونه من عدلكم وهدايتكم وفضائلكم التى يرونكم أقرب بها إلى هداية أنبيائهم منهم . فإن أسلموا عم الهدى والعدل والاتحاد ، و إن لم يسلموا كان الاتحاد بينكم و بينهم بالمساواة فى العدل ولم يكونوا حائلا دونها فى دار الإسلام . والقتال لما دون هذه الأسباب التى يكون بها وجوبه عينياً أولى بأن ينتهى بإعطاء الجزية ، ومتى أعطوا الجزية ، وجب تأمينهم وحمايتهم والدفاع عنهم وحريتهم فى دينهم بالشرط التى تعقد بها الجزية ، ومعاملتهم بعد ذلك بالعدل والمساواة كالمسلمين ، ويحرم ظلمهم و إرهاقهم بتكليفهم مالا يطيقون كالمسلمين ، و يسمون أهل الذمة لأن كل هذه الحقوق تكون لهم بمقتضى ذمة الله وذمة رسوله (ص) وأما الذين يعقد الصلح بيننا و بينهم بعهد وميثاق يعترف به كل منا ومنهم باستقلال الآخر فيسمون بأهل العهد والمعاهدين وتقدم بيان ذلك فى تفسير سورة الأنفال[1] ولا بأس بأن نبسط القول فى مسألة الجزية لتقصير المفسرين فى بيانها فنقول :

﴿ فصل فى حقيقة الجزية والمراد منها ﴾

الجزية ضرب من الخراج يضرب على الأشخاص لا على الأرض ، جمعها جزى كسدرة وسدر ، واليد السعة والملك أو القدرة والتمكن ، والصغار (بالفتح) والصغر (كعنب) وهو ضد الكبر ويكون فى الأمور الحسية والمعنوية والمراد به هنا الخضوع لأحكام الإسلام وسيادته الذى تصغر به أنفسهم لديهم بفقدهم

(١) راجع القواعد ٦ – ٩ ص ١٤٠ و ١٤١ ج ١٠ تفسير وما تحيل عليه من الآيات

الملك ، وعجزهم عن مقاومة الحكم . قال الراغب الصاغر الراضى بالمنزلة الدنية . وقال الإمام الشافعى (رح) فى الأم : وسمعت عدداً من أهل العلم يقولون الصغار أن يجرى عليهم حكم الإسلام اه ومن المفسرين من قال فى الآية أقوالا يأباها عدل الإسلام ورحمته .

وظاهر كلام اللغوين المفسرين أن لفظ الجزية عربى محض من مادة الجزاء وهل هى جزاء حقن الدم ، أو جزاء الحماية لهم والدفاع عنهم من غير تكليفهم التجند للقتال معنا ، أو جزاء إعطاء الذمى حقوق المسلمين ومساواتهم بأنفسهم فى حرية النفس والمال والعرض والدين ؟ وجوه ، أضعفها أولها وسيأتى بسط القول فى ثانيها .

قال صاحب اللسان : والجزية خراج الأرض وجزية الذمى منه . الجوهرى : والجزية ما يؤخذ من أهل الذمة والجمع الجزى مثل لحية ولحى ، وقد تكرر فى الحديث ذكر الجزية فى غير موضع وهى عبارة عن المال الذى يعقد الكتابى عليه الذمة ، وهى فعلة من الجزاء كأنها جزت عن قتله . ومنه الحديث « ليس على مسلم جزية »[1] أراد أن الذمى إذا أسلم وقد مر بعض الحول لم يطالب من الجزية بحصة ما مضى من السنة . وقيل أراد أن الذمى إذا أسلم وكان فى يده أرض صولح عليها خراج توضع عن رقبته الجزية وعن أرضه الخراج الخ .

وقد حقق شمس العلماء الشيخ شبلى النعمانى الهندى (رح) فى رسالة له نشرت فى المجلد الأول من المنار أن لفظ الجزية معرب وأصله فارسى [كزيت] وأن معناها الخراج الذى يستعان به على الحرب ، وأورد على الأول بعض الشواهد من الشعر الفارسى ثم ذكر ان فى المسألة احتمالين (أحدهما) ان هذا اللفظ وجد فى اللغتين فالأولى أن يقال إنه مما اتفقتا فيه وتوافق اللغات فى الأمور التى توجد معانيها عند الأمم الناطقة بها شائع معروف (والثانى) أن الكلمة أصيلة فى

(١) رواه أحمد وأبو داود من حديث ابن عباس وصححوه

الفارسية دخيلة فى العربية كأمثالها مما أخذه العرب من مجاوريهم من الفرس وهضمتها لغتهم ، واستدل على ذلك بأمور منها ما لايدل على الدعوى دلالة صحيحة كثبوت أخذ العرب عن العجم بعض الألفاظ كالكوز والابريق والطست ، وكزعمه أن العرب لم يتفق لهم وضع ألفاظ للمعانى الخاصة بالمدنية والعمران كالوزير والصاحب والعامل والتوقيع لما كانوا عليه من البؤس وعدم الاستيلاء والاستعباد لغيرهم من الأمم ، والأول: حق غير دال ، والثانى: باطل فى نفسه فعدم دلالته على ماذكر أولى . والحق أن كل أمة تجاور أمة وتخالطها تأخذ شيئاً من لغتها فتعتاده فيدخل فى لغتها وإن كان عندها مرادف له وهذا ماوقع بين العرب والعجم ومعرفة السابق لبعض الألفاظ المشتبهة من الأمتين فيه عسر شديد ، وقدسبق للعرب مدنيات قديمة فى جزيرتهم وفى العراق الذى جاوروا فيه الفرس فى تاريخهم الحديث ، فقوله « ولما كانت الجزية أيضاً من خصائص الملكية كفوا مؤنة وضع لفظ بازائها » محتمل غير حقيق . وأقوى منه ما بعده وهو مفيد سواء كان اللفظ أصيلا فى العربية أو معرباً دخيلا لأنه بيان للمعنى المراد من اللفظ بدلالة الاستعمال فننقله بنصه وهو :

(ومنها) أن الحيرة ـ وكانت منازل آل نعمان ـ كانت تدين للعجم وتؤدى إليهم الأتاوه والخراج ، ولما كان كسرى أنوشروان هو الذى سن الجزية أولا كما نبينه فيما سيأتى يغلب على الظن أن العرب أول ماعرفوا الجزية فى ذلك العهد وتعاوروا اللغة العجمية بعينها . ومن مساعدة الجد أن اللفظ كانت زنته زنة العربى فلم يحتاجوا فى تعريبه إلى كبير مؤنة بعد ما أبدل كافها جيما صارت كأنها عربى الأصل والنجار . ومع هذه كلها فان هذا البحث لا يهمنا ولا يتعلق به كبير غرض فإن إثبات ما نحن بصدده لايتوقف على الكشف عن حقيقة اللفظ فنحن فى غنى عن إطالة الكلام وإسهابه فى أمثال هذه الأبحاث .

(الثانى) أول من سن الجزية فيما علمنا كسرى أنوشروان وهو الذى رتب

أصولها وجعلها طبقات . قال الإمام العلامة المحدث أبوجعفر محمد بن جرير الطبرى يذكر مافعله كسرى فى أمر الخراج والجزية : وألزموا الناس ماخلا أهل البيوتات والعظماء والمقاتلة والمرازبة والكتاب ومن كان فى خدمة الملك وصيروها على طبقات اثنى عشر درهماً وثمانية وستة وأربعة بقدر إكثار الرجل أو إقلاله ولم يلزموا الجزية من كان أتى له من السن دون العشرين وفوق الخمسين

ثم قال « وهى الوضائع التى اقتدى بها عمر بن الخطاب حين افتتح بلاد الفرس» وقال المؤرخ الشهير أبو حنيفة أحمد بن داود الدينورى ـ وهو أقدم زمانا من الطبرى ـ فى كتابه الأخبار الطوال في ذكر كسري أنوشروان « ووظف الجزية على أربع طبقات وأسقطها عن أهل البيوتات والمرازبة والأساورة والكتاب ومن كان فى خدمة الملك ، ولم يلزم أحداً لم تأت له عشرون سنة أو جاوز الخمسين » .

ومن وقف على هذه النصوص يظهر له أن الجزية مأثورة من آل كسرى وأن الشريعة الإسلامية ليست بأول واضع لها وأن كسرى رفع الجزية عن الجند والمقاتلة وأن عمر بن الخطاب اقتدى بهذه الوضائع .

أما المعنى الذى توخاه كسرى فى هذا الاستثناء فبينه العلامة ابن الأثير فى كتابه الكامل ناقلا عن كلام كسرى فقال « ولما نظرت فى ذلك وجدت المقاتلة أجراء لأهل العمارة وأهل العمارة أجراء للمقاتلة فانهم يطلبون أجورهم من أهل الخراج وسكان البلدان لمدافعتهم عنهم ومجاهدتهم عمن وراءهم ، فحق على أهل العمارة أن يوفوهم أجورهم فان العمارة والأمن والسلامة فى النفس والمال لايتم إلا بهم ورأيت أن المقاتلة لايتم لهم المقام والأكل والشرب وتثمير الأموال والأولاد إلا بأهل الخراج والعمارة فأخذت للمقاتلة من أهل الخراج مايقوم بأودهم وتركت على أهل الخراج من مستغلاتهم مايقوم بمؤنتهم وعمارتهم ولم أجحف بواحد من الجانبين » .

وحاصله أنه يجب على كل فرد من أفراد الملة المدافعة عن نفسه وماله فمن كان

يقوم بهذا العبء بنفسه فليس عليه شيء — وهؤلاء أهل الجند والمقاتلة — وأما من كان يشغله أمر العمارة وتدبير الحرث عن المخاطرة بالنفس فيحق عليه أن يؤدى شيئاً معلوماً فى كل سنة يصرف فى وجوه حمايته والدفاع عنه — وهذا هو المعنى بالجزية فإنها تؤخذ من أهل العمارة وتعطى للمقاتلة والجند الذين نصبوا أنفسهم لحماية البلاد واستتباب وسائل الأمن والسلامة لكافة العباد .

(الثالث) أن الشريعة الإسلامية و إن لم يكن شأنها شأن الملكية والسلطنة بل الغاية التى توخاها الشرع ليست إلا تكميل النفس وتطهير الأخلاق والحث على الخير والردع عن الاثم ، ولكن لما كانت هذه الأمور يتوقف حصولها على نوع من السياسة الملكية لم تكن الشريعة لتنقل عنها كلياً فاختارت جملة من الوضائع تكون مع سذاجتها كافلة لانتظام أمر الناس و إصلاح ارتفاقاتهم .

ومن ذلك الجهاد والقتال المقصود بهما الذب عن حمى الإسلام والدفع عن بيضة الملك و إزاحة الشر و بسط الأمن واستتباب الراحة فجعل الجهاد فرضاً محتوماً على كل أحد ممن دخل فى الإسلام إما كفاية وهذه إذا لم يكن النفير عاما ، وعيناً إذا هاجم العدو البلد وعم النفير ، قال فى الهداية الجهاد فرض على الكفاية إذا قام به فريق من الناس سقط عن الباقين فإن لم يقم به أحد أثم جميع الناس بتركه إلا أن يكون النفير عاما فحينئذ يصير من فروض الأعيان .

فالمسلم لا يخلو من إحدى الخطتين إما مرتزق ، وهو من دخل فى العسكر ونصب للقتال نفسه أو متطوع ، وهو من لم يأخذ نصيبه من الجهاد ولكن إذا جاءت الطامة ووقع النفير لا يمكنه الاعتزال عن القتال والتنحى عنه بل عليه أن يدخل فيما دخل المسلمون طوعاً أو كرهاً .

و إذا كان من المسلم الثابت أن المرتزق والمتطوع سيان فى الحقوق الملكية التى تمنح للعسكر كان من الحق الواضح أن يعفى المسلمون كلهم من ضريبة الجزية ، أما أهل الذمة فما كان يحق للاسلام أن يجبرهم على مباشرتهم القتال

فى حال من الأحوال بل الأمر بيدهم رضوا بالقتال عن أنفسهم وأموالهم عفوا عن الجزية وإن أبوا أن يخاطروا بالنفس فلا أقل من أن يسامحوا بشىء من المال وهى الجزية ، ولعلك تطالبنى بإثبات بعض القضايا المنطوية فى هذا البيان أى إثبات أن الجزية ما كانت تؤخذ من الذميين إلا للقيام بحمايتهم والمدافعة عنهم ، وأن الذميين لو دخلوا فى الجند أو تكفلوا أمر الدفاع لعفوا عن الجزية فإن صدق ظنى فاصغ إلى الروايات التى تعطيك الثلج فى هذا الباب وتحسم مادة القيل والقال .

(فمنها) ما كتب خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا حينما دخل الفرات وأوغل فيها وهذا نصه : « هذا كتاب من خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا وقومه ، إنى عاهدتكم على الجزية والمنعة فلك الذمة والمنعة وما منعنا كم (أى حمينا كم) فلنا الجزية و إلا فلا ؟ كتب سنة اثنتى عشرة فى صفر » .

(ومنها) ما كتب نواب العراق لأهل الذمة وهاك نصه « براءة لمن كان من كذا وكذا من الجزية التى صالحهم عليها خالد والمسلمون . لكم يد على من بدل صلح خالد ما أقررتم بالجزية وكتتم . أمانكم أمان ، وصلحكم صلح ، ونحن لكم على الوفاء » .

(ومنها) ما كتب أهل ذمة العراق لأمراء المسلمين وهذا نصه « إنا قدأدينا الجزية التى عاهدنا عليها خالد على أن يمنعونا وأميرهم البغي من المسلمين وغيرهم »

(ومنها) المقاولة التى كانت بين المسلمين و بين يزدجرد ملك فارس حينما وفدوا على يزدجرد وعرضوا عليه الإسلام وكان هذا فى سنة أربعة عشرة فى عهد عمر بن الخطاب وكان من جملة كلام نعمان الذى كان رئيس الوفد « و إن اتقيتمونا بالجزاء قبلنا ومنعناكم و إلا قاتلناكم » .

(ومنها) المقاولة التى كانت بين حذيفة بن محصن و بين رستم قائد الفرس وحذيفة هو الذى أرسله سعد بن أبى وقاص وافداً على رستم فى سنة أربع عشرة فى عهد عمر بن الخطاب وكان فى جملة كلامه « أو الجزاء ونمنعكم إن احتجتم

إلى ذلك » فانظر إلى هذه الروايات الموثوق بها كيف قارنوا بها بين الجزية والمنعة وكيف صرح خالد فى كتابه بأنا لا نأخذ منكم الجزية إلا إذا منعنا كم ودفعنا عنكم و إن عجزنا عن ذلك فلا يجوز لنا أخذها .

وهذه المقاولات والكتب مما ارتضاها عمر وجل الصحابة فكان سبيلها سبيل المسائل المجمع عليها. قال الإمام الشعبى وهو أحد الأئمة الكبار أخذ « أى سواد العراق » عنوة وكذلك كل أرض إلا الحصون فجلا أهلها فدعوا إلى الصلح والذمة فأجابوا وتراجعوا فصاروا ذمة وعليهم الجزاء ولهم المنعة ، وذلك هو السنة كذلك منع رسول الله (ص) بدومة

ولا تظنن أن شرط المنعة فى الجزية إنما كان يقصد به مجرد تطييب نفوس أهل الذمة وإسكان غيظهم ولم يقع به العمل قط ، فإن من أمعن النظر فى سير الصحابة واطلع على مجارى أحوالهم عرف من غير شك أنهم لم يكتبوا عهدا ولا ذكروا شرطاً إلا وقد عضوا عليها بالنواجذ ، وأفرغوا الجهد فى الوفاء بها ، وكذلك فعلهم فى الجزية التى يدور رحى الكلام عليها ـ فقد روى القاضي أبو يوسف فى كتاب الخراج عن مكحول أنه لما رأى أهل الذمة وفاء المسلمين لهم وحسن السيرة فيهم صاروا أشداء على عدو المسلمين وعيوناً للمسلمين على أعدائهم فبعث أهل كل مدينة رسلهم يخبرونهم بأن الروم قد جمعوا جمعاً لم ير مثله ، فأتى رؤساء أهل كل مدينة الأمير الذى خلفه أبو عبيدة عليهم فأخبروه بذلك ، فكتب والى كل مدينة ممن خلفه أبو عبيدة إلى أبى عبيدة يخبره بذلك ،وتتابعت الأخبار على أبى عبيدة فاشتد ذلك عليه وعلى المسلمين فكتب أبو عبيدة إلى كل والى ممن خلفه فى المدن التى صالح أهلها يأمرهم أن يردوا عليهم ماجبى منهم من الجزية والخراج ، وكتب إليهم أن يقولوا لهم إنما رددنا عليكم أموالكم لأنه قد بلغنا ما جمع لنا من الجموع ، وانكم قد اشترطتم علينا أن نمنعكم و إنا لا نقدر على ذلك ، وقد رددنا عليكم ما أخذنا منكم ونحن لكم على الشرط وما كان بيننا

و بينكم إن نصرنا الله عليهم . فلما قالوا ذلك لهم وردوا عليهم الأموال التى جبوها منهم قالوا « ردكم الله علينا ونصركم عليهم ، فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئا وأخذوا كل شىء بقى حتى لا يدعوا شيئاً » .

وقال العلامة البلاذرى فى كتابه فتوح البلدان : حدثنى أبو جعفر الدمشقى قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال بلغنى أنه لما جمع هرقل للمسلمين الجموع، و بلغ المسلمين إقبالهم إليهم لوقعة اليرموك ، ردوا على أهل حمص ما كانوا أخذوا منهم من الخراج قالوا « قد شغلنا عن نصرتكم والدفع عنكم فأنتم على أمركم » فقال أهل حمص « لولايتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم ولندفعن جند هرقل عن المدينة مع عاملكم . ونهض اليهود فقالوا والتوراة لا يدخل عامل هرقل مدينة حمص إلا أن نغلب ونجهد . فأغلقوا الأبواب وحرسوها ، وكذلك فعل أهل المدن التى صولحت من النصارى واليهود ، وقالوا إن ظهر الروم وأتباعهم على المسلمين صرنا على ما كنا عليه ، و إلا فإنا على أمرنا ما بقى للمسلمين عدد .

وقال العلامة الازدى فى كتابه فتوح الشام يذكر إقبال الروم على المسلمين ومسير أبى عبيدة من حمص « فلما أراد أن يشخص دعا حبيب بن مسلمة فقال اردد على القوم الذين كنا صالحناهم من أهل البلد ما كنا أخذنا منهم فإنه لا ينبغى لنا إذ لا تمنعهم أن نأخذ منهم شيئاً ، وقل لهم نحن على ما كنا عليه فيما بيننا و بينكم من الصلح ولا نرجع عنه إلا أن ترجعوا عنه ،و إنما رددنا عليكم أموالكم لأنا كرهنا أن نأخذ أموالكم ولا نمنع بلادكم » فلما أصبح أمر الناس أن يرتحلوا إلى دمشق ودعا حبيب بن مسلمة القوم الذين كانوا أخذوا منهم المال فأخذ يرده عليهم ، وأخبرهم بما قال أبو عبيدة وأخذ أهل البلد يقولون « ردكم الله إلينا ولعن الله الذين كانوا يملكوننا من الروم ، ولكن والله لو كانوا هم ماردوا إلينا بل غصبونا وأخذوا مع هذا ما قدروا عليه من أموالنا » وقال أيضاً يذكر دخول أبى عبيدة دمشق « فأقام أبو عبيدة بدمشق يومين وأمر سويد بن كلثوم القرشى

أن يرد على أهل دمشق ما كان اجتبى منهم الذين كانوا أمنوا وصالحوا فرد عليهم ما كان أخذ منهم ، وقال لهم المسلمون نحن على العهد الذى كان بيننا و بينكم ونحن معيدون لكم أمانا »

أما ما ادعينا من أن أهل الذمة إذا لم يشترطوا علينا المنعة أو شاركونا فى الذب عن حريم الملك لا يطالبون بالجزية أصلا فعمدتنا فى ذلك أيضاً صنيع الصحابة وطريق عملهم فإنهم أولى الناس بالتنبه لغرض الشارع وأحقهم بإدراك سر الشريعة . والروايات فى ذلك و إن كانت جمة نكتفى هنا بقدر يسير يغنى عن كثير .

(فمنها) كتاب العهد الذى كتبه سويد بن مقرن أحد قواد عمر بن الخطاب لرزبان وأهل دهستان وهاك نصه بعينه « هذا كتاب من سويد بن مقرن لرزبان صول بن رزبان وأهل دهستان وسائر أهل جرجان ، إن لكم الذمة وعلينا المنعة على أن عليكم من الجزاء فى كل سنة على قدر طاقتكم على كل حالم ، ومن استعنا به منكم فله جزاؤه فى معونته عوضا عن جزائه ، ولهم الأمان على أنفسهم وأموالهم ومللهم وشرائعهم ولا يغير شيئاً من ذلك شهد سواد بن قطبة وهند ابن عمر وسماك ابن مخرمة وعتيبة بن النهاس وكتب فى سنة ١٠٨ هـ (طبرى ص ٢٦٥٨)

(ومنها) الكتاب الذى كتبه عتبة بن فرقد أحد عمال عمر بن الخطاب وهذا نصه :

« هذا ما أعطى عتبة بن فرقد عامل عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أهل أذربيجان سهلها وجبلها وحواشيها وشفارها وأهل مللها كلهم الأمان على أنفسهم وأموالهم ومللهم وشرائعهم على أن يؤدوا الجزية على قدر طاقتهم ومن حشر (١) منهم فى سنة وضع عنه جزاء تلك السنة ومن أقام فله مثل مالمن أقام من ذلك » اهـ (طبرى صحيفة ٢٢٦٢)

(١) الحشر هنا جمع الناس وسوقهم للقتال أو مساعدة المقاتلة .

(ومنها) العهد الذى كان بين سراقة عامل عمر بن الخطاب ، و بين شهر براز كتب به سراقة إلى عمر فأجازه وحسنه وهاك نصه :

« هذا ما أعطى سراقة بن عمرو عامل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شهر براز وسكان أرمينيـة والأرمن من الأمان أعطـاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وملتهم أن لا يضاروا ولا ينقضوا ، وعلى أرمينية والأبواب الطرّاء منهم والتّناء [1] ومن حولهم فدخل معهم أن ينفروا لـكل غارة ، و ينفذوا لـكل أمر ناب أو لم ينب رآه الوالى صلاحا على أن يوضع الجزاء عمن أجاب إلى ذلك ، ومن استغنى عنه منهم وقعد فعليه مثل ماعلى أهل أذر بيجان من الجزاء ، فان حشروا وضع ذلك عنهم . شهد عبد الرحمن بن ربيعة ، وسلمان بن ربيعة ، و بكير بن عبد الله . وكتب مرضى بن مقرن وشهد » اه (طبرى صحيفة ٢٦٦٥ و ٢٦٦٦)

(ومنها) ما كان من أمر الجراجمة ، وقد أتى العلامة البلاذرى على جملة من تفاصيل أحوالهم فقال : حدثنى مشايخ من أهل أنطاكية أن الجراجمة من مدينة على جبل لـكام عند معدن الزاج فيما بين بيامن و بوقا ، يقال لها : الجرجومة وأن أمرهم كان فى استيلاء الروم على الشام ، وأنطاكية إلى بطريق انطاكية ووواليها فلما قدم أبو عبيدة أنطاكية وفتحها لزموا مدينتهم وهموا باللحاق بالروم ، إذ خافوا على أنفسهم فلم يتنبه المسلمون لهم ولم ينبهوا عليهم ، ثم إن أهل انطاكية نقضوا وغدروا فوجه إليهم أبو عبيدة من فتحها ثانية ، وولاها بعد فتحها حبيب بن مسلم الفهرى ، فغزا الجرجومة فلم يقاتله أهلها ، ولـكنهم بدروا بطلب الأمان والصلح فصالحوه على أن يكونوا أعواناً للمسلمين وعيونا ومسالح فى جبل اللـكام ، وأن لا يؤخذوا بالجزية » ثم إن الجراجمة مع أنهم لم يوفوا ونقضوا العهد غير مرة لم يؤخذوا بالجزية قط ، حتى إن بعض العمال فى عهد الواثق بالله العباسى ألزمهم جزية رءوسهم فرفعوا ذلك إلى الواثق فأمر بإسقاطها عنهم . اه

(١) الطراء : الغرباء الذين يطرءون جمع طارىء . والتناء : القيمون .

وقد اختصر النعمانى رحمه الله خبر الجراجمة بقوله : ثم إن الجراجمة الخ ، وفى سائر خبرهم فى البلاذرى من غدرهم ونقضهم للعهد ، ومظاهرتهم للعدو وحسن معاملة الأمويين والعباسيين لهم ولغيرهم ما يفتخر به التاريخ الإسلامى العربى بالعدل والفضل . والشاهد هنا وضع الجزية عنهم بعد تكرار غدرهم .

فصل فيمن تؤخذ منهم الجزية

﴿ ومقدار مايؤخذ ﴾

نص الآية الكريمة أن الجزية تؤخذ من أهل الكتاب ، وقد تقدم فى تفسيرها آنفا أن المراد بأهل الكتاب الذى كان يتبادر إلى الأذهان بدلالة القرآن اليهود والنصارى ، ونقل الحافظ فى الفتح الاتفاق على هذا أى وإن كان اللفظ عاما ، وكان القرآن نفسه يدل فى آيات أخرى على بعثة رسل كثيرين فى الأمم منهم من كانوا أصحاب كتب . ولا فرق فى أهل الكتاب بين العرب والعجم خلافا للحنفية ، وقد ثبت بالسنة القولية والعملية أخذ الجزية من المجوس واختلف فى كونهم أهل كتاب أو شبهة كتاب وقد تقدم ذلك مجملا ، وسيعاد مفصلا . وجمهور الفقهاء على أن حكم جميع الوثنيين حكم مشركى العرب فى أنهم لايقبل منهم إلا الإسلام أوالسيف وقال بعضهم : تقبل منهم الجزية ، فالأصناف أربعة (الأول) مشركو العرب وهؤلاء لاتقبل منهم الجزية بالاجماع (الثاني) اليهود والنصارى على اختلاف أجناسهم ومذاهبهم ـ وهؤلاء تقبل منهم الجزية بنص القرآن . . وقيل إلا العرب منهم (الثالث) المجوس والصابئون وقد قبل الصحابة ومن بعدهم من أمراء المسلمين الجزية منهم وسنذكر ما قال الفقهاء فى ذلك (الرابع) ماعدا هذه الأصناف الثلاثة من الوثنيين وغيرهم ولا نص عليهم فى الكتاب ولا فى السنة ، وعندنا أن أمرهم اجتهادى يحكم فيهم أولو الأمر من

المسلمين بما يرون فيه المصلحة كل مسكوت عنه . وجمهور الفقهاء يدخلونهم فى عموم المشركين ولا سيما الآية التى يسمونها آية السيف . والحق ما قررناه فى تفسيرها من أن المراد بالمشركين فيها مشركو العرب فهو عام مراد به الخصوص من أول وهلة كأهل الكتاب ويؤيد هذا ماتقدم من الآيات فى تعليل قتالهم وأدلته وكذا الأحاديث الناطقة بوجوب جعل جزيرة العرب خاصة بالمسلمين وما ذكرناه من حكمة ذلك ، وقد لاحظ هذه الحكمة الامام أبو حنيفة وصاحبه الامام أبو يوسف (رح) ولكنهما جعلا غرض الشارع أن يكون جنس العرب كله مسلما سواء كان فى جزيرته أو غيرها فلا تقبل من أحد منهم الجزية عندهما ، وفى هذا من مخالفة السنة ما يأتي . وإنما أصابا فى قولهما إن الجزية تقبل من جميع العجم مهما تكن ملتهم وأديانهم ، وعلى هذا المذهب جرى عمل الدول الإسلامية فى كل فتوحاتهم لبلاد المدن الوثنية كالهند وغيرها فلم يحاولوا استئصال أهل ملة منهم . وأما كونهم مشركين بالفعل فمثلهم فيه أهل الكتاب كما شهد عليهم القرآن ولكن الشرك طرأ عليهم وليس من كتابهم ، ولوثنى الهندوالصين وغيرهم كتب قديمة مشتملة على التوحيد كما بيناه فى موضع آخر .

واننا نفصل أحكام الجزية بايراد جملة ما أورده صاحب منتقى الاخبار من الأحاديث المرفوعة والموقوفة ونقفى عليه ببيان مذاهب أئمة علماء الأمصار فى ذلك وإن كان فيه تكرار : فهذا آخر اسهاب فى تفسيرنا لأحكام القتال .

الأخبار والآثار فى الجزية

عن عمر أنه لم يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذها من مجوس هجر رواه أحمد والبخارى وأبو داود والترمذى * وفى رواية أن عمر ذكر المجوس فقال ما أدرى كيف أصنع فى أمرهم ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » رواه الشافعى

وهو دليل على أنهم ليسوا من أهل الكتاب* وعن المغيرة بن شعبة أنه قال لعامل كسرى أمرنا نبينا صلى الله عليه وآله وسلم أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية رواه أحمد والبخارى * وعن ابن عباس قال: مرض أبو طالب فجاءته قريش وجاءه النبى صلى الله عليه وآله وسلم وشكوه إلى أبى طالب فقال يا ابن أخى ما تريد من قومك ؟ قال « أريد منهم كلمة تدين لهم بها العرب وتؤدى اليهم بها العجم الجزية .قال كلمة واحدة ؟ قال كلمة واحدة ، قولوا لا إله إلا الله» قالوا إلها واحدا ماسمعنا بهذا فى الملة الآخرة إن هذا إلا اختلاق . قال فنزل فيهم القرآن (ص والقرآن ذى الذكر ـ إلى قوله ـ ان هذا إلا اختلاق) رواه أحمد والترمذى وقال حديث حسن [١] * وعن عمر بن عبد العزيز أن النبى صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن «ان على كل إنسان منكم ديناراً كل سنة أو قيمته من المعافر [٢] » يعنى أهل الذمة منهم رواه الشافعى فى مسنده وقد سبق هذا المعنى فى كتاب الزكاة فى حديث لمعاذ * وعن عمرو بن عوف الأنصارى [٣] أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتى بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمى متفق عليه * وعن الزهرى قال: قبل رسول الله (ص) الجزية من أهل البحرين وكانوا مجوسا رواه أبو عبيد فى الأموال * وعن أنس أن النبى (ص) بعث خالدبن الوليد إلى أكيدردومة فأخذوه فأتوا به فحقن دمه وصالحه على الجزية رواه أبو داود [٤] وهو دليل على أنها لا تختص بالعجم لأن أكيدر دومة عربى من غسان ، وعن ابن عباس قال صالح رسول الله (ص) أهل نجران على

---

(١) ورواه النسائي أيضا وصححه الترمذى والحاكم (٢) المعافر قبيلة والحديث مرسل ولكن له شاهداً يقويه (٣) الصواب أنه مهاجرى وقيل إن أصله من الأنصار وكان بمكة فهاجر (٤) سكت عليه أبو داود والمنذرى ورجال إسناده ثقات وفيه عنعنة محمد بن اسحاق .

ألف حلة النصف فى صفر والبقية فى رجب يؤدونها إلى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرساً وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها ، والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إن كان باليمن كيد ذات غدر على أن لا يهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنوا عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا ، أخرجه أبو داود [1] اهـ

ملخص أقوال أئمة الفقه فى الجزية

نورد من مذاهب الفقهاء ما لخصه الشيخ موفق الدين بن قدامة فى المغنى لاختصاره وحسن جمعه و بيانه قال

﴿ مسألة ﴾ قال (ولا تقبل الجزية إلا من يهودى أو نصرانى أو مجوسى إذا كانوا مقيمين على ما عوهدوا عليه) وجملته أن الذين تقبل منهم الجزية صنفان من له كتاب ومن له شبهة كتاب ، فأهل الكتاب اليهود والنصارى ومن دان بدينهم كالسامرة يدينون بالتوراة و يعملون بشريعة موسى عليه السلام و إنما خالفوهم فى فروع دينهم وفرق النصارى من اليعقوبية والنسطورية والملكية والفرنجة والروم والأرمن وغيرهم ممن دان بالانجيل وانتسب إلى عيسى عليه السلام والعمل بشريعته فكلهم من أهل الانجيل ، ومن عدا هؤلاء من الكفار فليس من أهل الكتاب بدليل قول الله تعالى (أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا) واختلف أهل العلم فى الصابئين فروى عن أحمد أنهم جنس من النصارى وقال فى موضع آخر بلغنى أنهم يسبتون فهؤلاء إذا سبتوا فهم من اليهود وروى عن عمر أنه قال هم يسبتون ، وقال مجاهد هم بين اليهود والنصارى ، وقال السدى والربيع هم من أهل الكتاب وتوقف الشافعى فى أمرهم والصحيح أنه ينظر فيهم فان كانوا يوافقون أحد أهل الكتابين فى نبيهم وكتابهم فهم منهم وان خالفوهم فى ذلك فليس هم من أهل الكتاب .

(١) هو من رواية السدى وفى سماعه من ابن عباس نظر و لكن له شواهد تقويه

ويروى عنهم أنهم يقولون إن الفلك حى ناطق وأن الكواكب السبعة آلهة فان كانوا كذلك فهم كعبدة الأوثان ، وأما أهل صحف إبراهيم وشيث وزبور داود فلا تقبل منهم الجزية لأنهم من غير الطائفتين ولأن هذه الصحف لم تكن فيها شرائع إنما هى مواعظ وأمثال كذلك وصف النبى (ص) صحف إبراهيم وزبور داود فى حديث أبى ذر

وأما الذين لهم شبهة كتاب فهم المجوس فانه يروى أنه كان لهم كتاب فرفع فصار لهم بذلك شبهة أوجبت حقن دمائهم وأخذ الجزية منهم ولم ينتهض فى إباحة نكاح نسائهم ولا ذبائحهم دليل . هذا قول أكثر أهل العلم ، ونقل عن أبى ثور أنهم من أهل الكتاب وتحل نساؤهم وذبائحهم لما روى عن على رضى الله عنه أنه قال أنا أعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه ، وإن ملكهم سكر فوقع على بنته وأخته فاطلع عليه بعض أهل مملكته فلما صحا جاءوا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم ودعى أهل مملكته وقال أتعلمون ديناً خيراً من دين آدم وقد أنكح بنيه بناته ؟ فأنا على دين آدم ، قال فتابعه قوم وقاتلوا الذين يخالفونهم حتى قتلوهم فأصبحنا وقد أسرى بكتابهم ورفع العلم الذى فى صدورهم فهم أهل كتاب وقد أخذ رسول الله (ص) وأبو بكر ـ وأراه قال وعمر ـ منهم الجزية رواه الشافعى وسعيد وغيرهما ولأن النبى (ص) قال « سنوا بهم سنة أهل الكتاب »

ولنا قول الله تعالى (أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا) والمجوس من غير الطائفتين ، وقول النبى (ص) « سنوا بهم سنة أهل الكتاب» يدل على أنهم غيرهم ، وروى البخارى باسناده عن بجالة أنه قال ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى حدثه عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله (ص) أخذها من مجوس هجر ولو كانوا أهل كتاب لما وقف عمر فى أخذ الجزية منهم مع أمر الله تعالى بأخذ الجزية من أهل الكتاب وما ذكروه هو الذى صار لهم

به شبهة الكتاب . وقد قال أبو عبيد لا أحسب ماروووه عن على فى هذا محفوظا [١] ولو كان له أصل لما حرم النبى (ص) نساءهم وهو كان أولى بعلم ذلك، ويجوز أن يصح هذا مع تحريم نسائهم وذبائحهم لأن الكتاب المبيح لذلك هو الكتاب المنزل على إحدى الطائفتين وليس هؤلاء منهم ، ولأن كتابهم رفع فلم ينتهض للاباحة . ويثبت به حقن دمائهم

فأما قول أبى ثور فى حل ذبائحهم ونسائهم فيخالف الاجماع فلا يلتفت اليه [٢] وقوله عليه السلام « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » فى أخذ الجزية منهم . إذا ثبت هذا :فان أخذ الجزيةمن أهل الكتاب والمجوس ثابت بالاجماع لانعلم فى هذا خلافا فان الصحابة رضى الله عنهم أجمعوا على ذلك وعمل به الخلفاء الراشدون ومن بعدهم إلى زمننا هذا من غير نكير ولا مخالف و به يقول أهل العلم من أهل الحجاز والعراق والشام ومصر وغيرهم مع دلالة الكتاب على أخذ الجزية من أهل الكتاب ودلالة السنة على أخذ الجزية من المجوس بما روينا من قول المغيرة لأهل فارس أمرنا نبينا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية . وحديث بريدة وعبد الرحمن بن عوف ، وقول النبى (ص) « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » ولا فرق بين كونهم عجما أو عربا ، وبهذا قال مالك والأوزاعى والشافعى وأبو ثور وابن المنذر ، وقال أبو يوسف لا تؤخذ الجزية من العرب لأنهم شرفوا بكونهم من رهط النبى (ص)

ولنا عموم الآية وأن النبى (ص) بعث خالد بن الوليد إلى دومة الجندل

---

(١) رواه الشافعى وعبد الرزاق عنه باسناد حسن

(٢) نقل الحافظ ابن حجر هذا وقال : وفيه نظر فقد حكى ابن عبد البر عن سعيد بن المسيب أنه لم يكن يرى بذبيحة المجوسى بأساً إذا أمره المسلم بذبحها ، وروى ابن أبى شيبة عنه وعن عطاء وطاوس وعمرو بن دينار أنهم يكونوا يرون بأسا بالتسرى بالمجوسية اه

فأخـذ أكيدر دومة فصالحه على الجزية وهو من العرب رواه أبو داود وأخذ الجزية من نصارى نجران وهم عرب و بعث معاذاً إلى اليمن فقال « إنك تأتى قوماً أهل كتاب » متفق عليه . وأمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً وكانوا عربا . قال ابن المنذر ولم يبلغا أن قوما من العجم كانوا سكانا باليمن حيث وجه معاذاً . ولو كان لـكان فى أمره أن يأخذ من جميعهم من كل حالم ديناراً دليل على أن العرب تؤخذ منهم الجزية ، وحديث بريدة فيه أن النبي (ص) كان يأمر من بعثه على سرية أن يدعو عدوه إلى أداء الجزية ولم يخص بها عجمياً دون غيره وأكثر ما كان النبى (ص) يغزو العرب ولأن ذلك إجماع فإن عمر رضى الله عنه أراد الجزية من نصـارى بنى تغلب فأبوا ذلك وسألوه أن يأخذ منهم مثلما يأخـذ من المسلمين فأبى ذلك عليهم حتى لحقوا بالروم ثم صالحهم على ما يأخذه منهم عوضاً عن الجزية فالمأخوذ منهم جزية غير أنه على غير صفة جزية غيرهم وماأنكر أخذ الجزية منهم أحد فـكان ذلك إجماعاً وقد ثبت بالقطع واليقين أن كثيراً من نصارى العرب و يهودهم كانوا فى عصر الصحابة فى بلاد الإسـلام ولايجوز إقرارهم فيها بغير جزية فثبت يقيناً أنهم أخذوا الجزية منهم ، وظاهر كلام الخرقى أنه لا فرق بين من دخل فى دينهم قبل تبديل كتابهم أو بعده ولا بين أن يكون ابن كتابيين أو ابن وثنيين أو ابن كتابى ووثنى .

وقال أبو الخطاب من دخل في دينهم بعد تبديل كتابهم لم يقبل منه الجزية ومن ولد بين أبوين أحدهما تقبل منه الجزية والآخر لاتقبل منه فهل تقبل منه ؟ على وجهين وهذا مذهب الشافعى .

ولنا عموم النص فيهم ولأنهم من أهل دين تقبل من أهله الجزية فيقرون بها كغيرهم و إنما تقبل منهم الجزية إذا كانوا مقيمين على ماعوهدوا عليه من بذل الجزية والتزام أحكام الملة لأن الله تعالى أمر بقتالهم حتى يعطوا الجزية أى يلتزموا أداءها فما لم يوجد ذلك يبقوا على إباحة دمائهم وأموالهم .

(فصل) ولا يجوز عقد الذمة المؤبدة إلا بشرطين .

(أحدهما) أن يلتزموا إعطاء الجزية فى كل حول .

(والثانى) التزام أحكام الإسلام وهو قبول مايحكم به عليهم من أداء حق أو ترك محرم لقول الله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) وقول النبي (ص) فى حديث بريدة « فادعهم إلى أداء الجزية فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم » ولا تعتبر حقيقة الاعطاء ولا جريان الأحكام لأن إعطاء الجزية إنما يكون فى آخر الحول والسكف عنهم فى ابتدائه عند البذل والمراد بقوله (حتى يعطوا) أى يلتزموا الإعطاء و يجيبوا إلى بذله كقول الله تعالى (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) والمراد به التزام ذلك دون حقيقته فإن الزكاة إنما يجب أداؤها عند الحول لقوله عليه السلام « لا زكاة فى مال حتى يحول عليه الحول »

« مسألة » قال (ومن سواهم فالإسلام أو القتل)

يعنى من سوى اليهود والنصارى والمجوس لا تقبل منهم الجزية ولايقرون بها ولا يقبل منهم إلا الإسلام فإن لم يسلموا قتلوا ، هذا ظاهر مذهب أحمد وروى عنه الحسن بن ثواب أنها تقبل من جميع الكفار إلا عبدة الأوثان من العرب لأن حديث بريدة يدل بعمومه على قبول الجزية من كل كافر إلا أنه خرج منه عبدة الأوثان من العرب لتغلظ كفرهم من وجهين (أحدهما) دينهم (والثانى) كونهم من رهط النبى (ص)

وقال الشافعى لا تقبل إلا من أهل الكتاب والمجوس لكن فى أهل الكتب غير اليهود والنصارى مثل أهل صحف إبراهيم وشيث وزبور داود ومن تمسك بدين آدم و إدريس وجهان (أحدهما) يقرون بالجزية لأنهم من أهل الكتاب فأشبهوا اليهود والنصارى ، وقال أبو حنيفة : تقبل من جميع الكفار إلا العرب لأنهم رهط النبى (ص) فلا يقرون على غير دينه وغيرهم يقر بالجزية لأنه يقر

بالاسترقاق فأقروا بالجزية كالمجوس ، وعن مالك أنها تقبل من جميعهم إلا مشركى قريش لأنهم ارتدوا ، وعن الأوزاعى وسعيد بن عبد العزيز أنها تقبل من جميعهم وهو قول عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لحديث بريدة ولأنه كافر فيقر بالجزية كأهل الكتاب .

ولنا قول الله تعالى (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقول النبى (ص) « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها » وهذا عام خص منه أهل الكتاب بالآية والمجوس بقول النبى (ص) « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » فمن عداهم من الكفار يبقى على قضية العموم وقد بينا أن أهل الصحف من غير أهل الكتاب المراد بالآية فيما تقدم .اهـ

استدلاله بعموم المشركين ممنوع لأنه من العام الذى أريد به الخاص كما تقدم فالحق المختار أن قبول الجزية من أهل الكتاب والمجوس حتم وعدم قبولها من مشركى العرب حتم ، وما عداهما فموكول إلى اجتهاد أولى الأمر ، كسائر المصالح التى ليس فيها نص . ومقدار الجزية اجتهادى أيضاً بشرطه

(استطراد فى حقيقة معنى الجهاد أو الحرب والغزو)

﴿ وإصلاح الإسلام فيها ﴾

الجهاد كلمة إسلامية تستعمل بمعنى الحرب عند بقية الأمم بمعنى كون كل منهما مصلحة من مصالح الدولة العامة لها أحكام خاصة . وتستعمل بمعناها اللغوى الأعم وهى مصدر جاهد يجاهد مجاهدة وجهاداً كقاتل يقاتل مقاتلة وقتالا ، فهى صيغة مشاركة من الجهد وهو الطاقة والمشقة ، كما أن القتال مشاركة فى القتل ، قال الراغب فى مفردات القرآن : والجهاد والمجاهدة استفراغ الوسع فى مدافعة العدو . والجهاد ثلاثة أضرب: مجاهدة العدو الظاهر ، ومجاهدة الشيطان ، ومجاهدة النفس وتدخل فى ثلاثتها فى قوله تعالى (وجاهدوا فى الله حق جهاده ـ وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم فى سبيل الله — إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم

فى سبيل الله) وقال (ص) « جاهدوا أهواءكم كما تجاهدون أعداءكم » والمجاهدة تكون باليد واللسان . قال (ص) « جاهدوا الكفار بأيديكم وألسنتكم » اه والجهاد بالألسنة إقامة البرهان والحجة .

لا أذكر من خرج الحديثين اللذين استشهد بهما الراغب فى الجهاد المعنوى وفى معناهما أحاديث أخرى كحديث فضالة بن عبيد عند الترمذى « المجاهد من جاهد نفسه » وحديث أبى ذر عند ابن النجار « أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل نفسه وهواه » ورواه الديلمى بلفظ « أن تجاهد نفسك وهواك فى ذات الله تعالى » وحديث جابر عند الخطيب « قدمتم خير مقدم ، قدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر ، مجاهدة العبد هواه » وحديث على عند أبى نعيم فى الحلية « الجهاد أربع : الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، والصدق فى مواطن الصبر ، وشنآن الفاسق » وغيرها . وإنما أكثرنا من هذه الشواهد لأن الافرنج ومقلديهم وتلاميذهم من نصارى المشرق يزعمون أن الجهاد هو قتال المسلمين لكل من ليس بمسلم لإكراههم على الإسلام وإن لم يعتدوا عليهم ولم يعادوهم ، وقد علمت مما تقدم آنفاً ومما سنفصله به تذكيراً بما فصلناه من قبل أن هذا كذب وافتراء على الإسلام ، ومنه ما تقدم فى سورتى الأنفال والبقرة أن من غايات القتال فيه منع الفتنة فى الدين أى اضطهاد الناس لأجل إيمانهم ودينهم وإكراههم على تركه [1] وقوله تعالى (٢ : ٢٥٦ لا إكراه فى الدين) ونص الأمر بقتال من يقاتلنا ويعادينا فى ديننا والنهي عن الاعتداء المحض [2] ونص تفضيل السلم على الحرب ووجوب الجنوح إليها إذا جنح العدو [3] ونص جعل الغرض الأول من الاستعداد للقتال إرهاب الأعداء رجاء أن يكفوا عن الاعتداء [4] ونصوص أحكام المعاهدين للمسلمين ، وتحريم قتالهم ما داموا محافظين على العهد ، ومن أعجبها قوله تعالى فى المسلمين غير

(١) ص ٢٠٧ ج ٢ وص ٦٦٥ ج ٩ تفسير (٢) ص ٢٠٤ ج ٢ (٣) ص ٦٩ ج ١٠ (٤) ص ٦١ و ٦٦٠ و ١٤٠ ج ١٠

الخاضعين لإمام المسلمين فى دار الإسلام ، كالذين أسلموا ولم يهاجروا إلى المدينة فى عهده عليه الصلاة والسلام (٨ : ٧٢ وإن استنصروكم فى الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم و بينهم ميثاق [1]) وقد بينا مراراً أنه كان من سياسة الإسلام إبطال الوثنية وعبادة الأصنام من جزيرة العرب وجعلها موئله ومأرزه وأن النبى (ص) ماقاتل مشركيها فيها إلا دفاعاً كما تقدم فى هذه الصورة

أما الحرب والقتال لمحض البغى والعدوان ، والضراوة بسفك الدماء كحروب بعض الملوك المستبدين والغابرين — أو لغرض الانتقام والبغض الدينى كالحروب الصليبية — أو لأجل الطمع فى المال وسعة الملك وتسخير البشر و إرهاقهم لتمتع القوىّ بثمرات كسب الضعيف كحروب أوربة الاستعمارية فى هذا العصر ـ فكل هذه الحروب محرمة فى الإسلام لايبيح شيئاً منها ، لأنها لحظوظ الدنيا وشهواتها ، ومن إهانة الدين المغضبة لشارع الدين أن يتخذ الدين وسيلة لها . وقد علم مما بسطناه من أحكام الجزية وعمل الصحابة بها أنها ليست مما ذكر فى شىء وأنها مال حقير قليل لايفقر معطيه ، ولا يغنى آخذيه ، وأن من شروطها أن تكون عن قدرة وسعة ، وأن لا يكلف أحد منها مالا يطيق .

وأما كونها عنوان الدخول فى حكم الإسلام وقبول سيادة أهله فهو صحيح ولكن هذا الحكم لايبيح للمسلمين شيئاً من الظلم والإرهاق واستنزاف ثروة الذين يقبلونه من أهل الملل الأخرى على الوجه المعروف المشاهد فى جميع المستعمرات الأوربية ، و إنما تجب المساواة بينهم و بين المسلمين في العدل والحقوق والضرائب مع أن المفروض على المسلمين فى أموالهم أكثر كأنواع الزكاة المفروضة ، والصدقات المندوبة ، حتى قال الفقهاء إنه يجب على المسلم نفقة المضطر من ذمى ومعاهد إذا لم يوجد من يقوم له بها من قريب وغيره . و إنما زاد بعضهم ما يؤخذ من المكس من الذميين على ما يؤخذ من المسلمين بربع العشر فى مقابلة الزكاة . ومع هذا

(١) ص ١٠٨ و ١٤٠ ج ١٠

يقول بعض العلماء إنه لا يجب بدء الحربيين بالقتال لأجل الجزية والدخول فى حكمنا إذا لم يوجد سبب آخر خلافاً لمن يظن أن هذا واجب فى الإسلام بالاجماع لما يراه فى بعض كتب الفقه .

وقد لخص الحافظ ابن حجر أقوال علماء الإسلام فى حكم الجهاد التى يحتج ببعضها هؤلاء القليلو الاطلاع ـ فى شرح البخارى عند قوله (باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية) فذكر أولا أن الكلام فى حالين : زمن النبى (ص) وما بعده ، فأما زمنه فالتحقيق من عدة أقوال أن وجوبه فيه كان عينا على من عينه (ص) فى حقه . وأما بعده « فهو فرض كفاية على المشهور إلا أن تدعو الحاجة اليه كأن يدهم العدو ، ويتعين على من عينه الإمام [أى الأعظم] ويتأدى فرض الكفاية بفعله فى السنة مرة عند الجمهور ، ومن حجتهم أن الجزية تجب بدلا عنه ولا تجب فى السنة أكثر من مرة اتفاقاً فليكن بدلها كذلك ، وقيل يجب كلما أمكن وهو قوى ، والذى يظهر أنه استمر على ما كان عليه فى زمن النبى (ص) إلى أن تكاملت فتوح معظم البلاد وانتشر الإسلام فى أقطار الأرض ، ثم صار إلى ما تقدم ذكره ، والتحقيق أن جنس جهاد الكفار متعين على كل مسلم إما بيده وإما بلسانه وإما بماله وإما بقلبه والله أعلم » اهـ .

فعلم من هذا التفصيل أنه ليس فى مسألة جهاد العدو بالسيف إجماع من المسلمين إلا فى حال اعتداء الأعداء على المسلمين ، وحينئذ إذا أعلن الامام النفير العام وجبت طاعته ، وإذا استنفر بعضهم كالجند المرابط والمتعلم وغيرهم وجبت طاعته ، فانه يطاع فى الواجب الكفائى كالواجب العينى ، وقال الشيخ الموفق فى المغنى ويتعين الجهاد فى ثلاثة مواضع ، (الأول) إذا التقى الزحفان وتقابل الصفان الخ (الثانى) إذا نزل الكفار ببلد تعين على أهله قتالهم ودفعهم (الثالث) إذا استنفر الامام قوماً لزمهم النفير معه اهـ بدون ذكر الأدلة . وتقدم بيان الأول فى تفسير (٨: ١٥ إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار) وأنه كان فى غزوة بدر

إذ كان المشركون هم المعتدين . وقد تقدم فى تفسير قوله تعالى (٨ : ٦٠ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم) أن الاستعداد للحرب واجب على الحكومة الإسلامية كما هو المعلوم الذى عليه العمل عند جميع دول الأرض ، وان الغرض الأول من هذا الاستعداد إرهاب عدو الله وهم كل من يقاوم دينه و يمنع نشره و يضطهد أهله ، وعدو المسلمين الذى يعاديهم ولو لغير دينهم كالطمع فى بلادهم ، والضراوة باستعبادهم ، ليخشوا بأسهم فلا يعتدوا عليهم ، فان اعتدوا لم يجدوهم ضعفاء ولا عاجزين .

والمعلوم من تاريخ البشر أن الحرب سنة من سنن الاجتماع البشرى أو أكبر مظهر وأثر لسنة تنازع البقاء ، وتعارض المصالح والمنافع والأهواء ، ولاسيما أهواء الملوك والرؤساء ، رؤساء الدين ورؤساء الدنيا ، بل هى سنة من سنن بعض الحشرات التى تعيش عيشة التعاون والاجتماع كالنمل فهو يغزو و يبيد و يسترق و يستخدم رفيقه فى خدمته وترفيه معيشته وغزو أعدائه ، وعلم من التاريخ أيضاً أن شعوب أوربة أشد البشر ضراوة وقسوة فى الحرب فى أطوار حياتها كلها من همجية ، ووثنية ، ونصرانية مذهبية ، وصليبية ، ومدنية مادية . ومن علمائهم وفلاسفتهم الغابرين والمعاصرين من يرى منافع الحرب العامة فى البشر أكبر من مضارها ، و إن كان الخسار فيها عاماً شاملا للغالبين والمغلوبين ، ولا تزال جميع دولهم تنفق على الاستعداد لها فوق ما تنفق على غيرها من مصالح الدولة والأمة ، وترهق شعوبها بالضرائب لأجلها فوق ما تستنزفه من ثروة مستعمراتها وما تقترضه بعد هذا وذاك من الديون الفاحشة ، هذا مع علم كل أحد من ساستهم ، وعلمائهم بسوء نية كل دولة وعدم اثتمانها للأخرى . وعلم كل منهم بأنه لولا سوء النية ، وفساد الطوية ، لأمكن الاتفاق سراً وجهراً على ما يقترحه فضلاء العقلاء من تقليل الاستعداد للحرب الذى كثرت أسبابه ، واتسعت بالاختراعات أبوابه ، حتى صار خطراً على البشر وحضارتهم وعمرانهم يخشى أن يدمر أكبر مملكة من

أوربة و يبيد أهلها فى أيام معدودات ، وهم على هذا كله لا يزدادون إلا غلواً فيها. ولو أنهم اهتدوا بالإسلام ـ الذى صاروا أسفاه مجهولا حتى عند أهله ـ لاهتدوا الطريق ، ووجدوا المخرج من هذا المضيق .

وقد كان من إصلاح الإسلام الحربى منع جعل الحرب للاكراه على الدين، أو للابادة ، أو للاستعباد الشخصى أو القومى . أو لسلب ثروة الأمم ، أو للذة القهر والتمتع بالشهوات . ومنها منع القسوة كالتمثيل ومنع قتل من لا يقاتل كالنساء والأطفال والعباد ، ومنع التخريب والتدمير الذى لا ضرورة تقتضيه . ولا تزال هذه الفظائع كلها على أشدها عند دول أوربة إلا استعباد الأفراد باسم الملك الشخصى فهذا هو الذى يجتنبونه مع بقاء استعبادهم للأقوام والشعوب على ما كان ، فى نظام ودسائس يقصد بها إفساد الآداب والأديان . وقد بين شيخنا الأستاذ الإمام صفة الحرب الإسلامية مع الإشارة إلى حروبهم بقوله فى رسالة التوحيد [1]

« ضم الإسلام سكان القفار العربية إلى وحدة لم يعرفها تاريخهم ، ولم يعهد لها نظير فى ماضيهم ، وكان النبى (ص) قد بلغ رسالته بأمر ربه إلى من جاور البلاد العربية من ملوك الفرس والرومان ، فهزئوا وامتنعوا ، وناصبوه وقومه الشر ، وأخافوا السابلة ، وضيقوا على المتاجر ، فغزاهم بنفسه ، و بعث إليهم البعوث فى حياته ، وجرى على سنته الأئمة من صحابته ، طلباً للأمن و إبلاغاً للدعوة »

ثم ذكر سيرتهم العادلة الرحيمة فى حروبهم ثم فى سلمهم ، وما أثمرته من سرعة انتشار الإسلام وقفى عليها بقوله (ص ٢١١)

« قال من لم يفهم ما قدمناه أو لم يرد أن يفهمه : إن الإسلام لم يطف على قلوب العالم بهذه السرعة إلا بالسيف ، فقد فتح المسلمون ديار غيرهم والقرآن باحدى اليدين والسيف بالأخرى ، يعرضون القرآن على المغلوب فان لم يقبله فصل السيف بينه و بين حياته .

(١) راجع ص ٢٠٣ من الطبعة الخامسة لمطبعة المنار

« سبحانك هذا بهتان عظيم : ماقدمناه من معاملة المسلمين مع من دخلوا تحت سلطانهم هو ما تواترت به الأخبار تواتراً صحيحاً لا يقبل الريبة في جملته ، و إن وقع اختلاف فى تفصيله ، و إنما شهر المسلمون سيوفهم دفاعا عن أنفسهم ، وكفاً للعدوان عنهم ، ثم كان الافتتاح بعد ذلك من ضرورة الملك ، ولم يكن من المسلمين مع غيرهم إلا أنهم جاوروهم وأجاروهم ، فكان الجوار طريق العلم بالإسلام ، أو كانت الحاجة لصلاح العقل والعمل داعية الانتقال إليه »

ثم كتب كلمة بليغة فى بيان ما كان من فتوحات النصارى الأور بيين ونشرهم لدينهم بالقهر والتقتيل و إبادة المخالفين مدة عشرة قرون كاملة لم يبلغ السيف من كسب عقائد البشر فيها مابلغه انتشار الإسلام فى أقل من قرن ، ونقول نحن أيضاً ان من المعلوم من التاريخ بالضرورة لكل مطلع عليه إن العرب المسلمين لم يكن لهم فى ذلك القرن من القوة العدتية والآلية ولا من سهولة المواصلات مايمكنهم من قهر الشعوب التى فتحوا بلادها على ترك دينها ، ولا على قبول سيادة شعب كالشعب العر بى كان دونها فى حضارتها وقوتها ،فهم لم يخضعوا للمسلمين و يدينوا بدينهم و يتعلموا لغتهم إلا لما ظهر لهم من أن دينهم هو دين الحق الموصل لسعادة الدنيا والآخرة ـ أو من أنهم أفضل الحكام وأعدلهم .

ثم أشار الأستاذ إلى ما كان من شأن الإسلام فيما سماه الفتح الذى تقتضيه ضرورة الملك أو الحرب التى يقول علماء أور بة إنها سنة من سنن الاجتماع ، البشرى تقتضيها الضرورة وتترتب عليها فوائد كثيرة فى مقابلة غوائلها الكثيرة ، فقال مانصه (ص ٢١٢) .

« جلت حكمة الله فى أمر هذا الدين سلسبيل حياة نبع فى القفار العر بية ، أبعد بلاد الله عن المدنية ، فاض حتى شملها فجمع شملها فأحياها حياة شعبية ملية » علا مده حتى استغرق ممالك كانت تفاخر أهل السماء فى رفعتها ، وتعلو أهل الأرض بمدنيتها ، زلزل هديره على لينه ما كان استحجر من الأرواح فانشقت

عن مكنون سر الحياة فيها .

« قالوا كان لا يخلو من غلب (بالتحريك) قلنا تلك سنة الله فى الخلق لا تزال المصارعة بين الحق والباطل والرشد والغى قائمة فى هذا العالم إلى أن يقضي الله قضاءه فيه .

« إذا ساق الله ريحاً إلى أرض جدبة ليحيي ميتها ، وينقع غلتها ، وينمى الخصب فيها ، أفينقص من قدره إن أنى فى طريقه على عقبة فعلاها ، أو بيت رفيع العماد فهوى به ؟ اه»

هذا بعض مابينه الأستاذ الإمام رحمه الله تعالى فى الحرب والقتال من الوجهة الدينية الإسلامية ، ثم من الوجهة الاجتماعية ، ومذهب جمهير الفقهاء كلها أن هذا الجهاد والقتال لدفع الاعتداء الذى يقع على الدين أو الوطن فرض عين ، وتوافقهم عليه جميع شرائع أمم الافرنج كلها ، ويعذرون كل أمة فقد من وطنها شيء إذا هي ظلت تستعد لاستعادته إلى أن تظفر بذلك كما فعلت فرنسة باستعادة ولايتى الالزاس واللورين من ألمانيا في الحرب الأخيرة ، وكانت انتزعتهما منها منذ نصف قرن ونيف وربت أهلهما تربية ألمانية ، وفى أهلها كثيرون من العرق الألمانى ، ويقال إن السواد الأعظم من سكانها الآن يفضل أن يكون تابعاً للدولة الألمانية ولكنه مقهور مغلوب على أمره

ولما كان تفسيرنا هذا تفسيراً علمياً عملياً أثرياً عصرياً وجب علينا فى هذا المقام أن نبين حال مسلمى عصرنا فيه مع مغتصبى بلادهم والجانين على دينهم ودمائهم ، ليكون أهل البصيرة والعلم من الفريقين على بينة من التنازع والتخاصم الواقع بينهما فيجدوا له صلحاً معتدلا إن أمكن الصلح بالاختيار ، فإن لم يفعلوا فلينتظروا حكم الأقدار ، فيما لسنن الاجتماع من الأطوار ، (وتلك الأيام نداولها بين الناس) .

فصل

(فى دار الإسلام والعدل ودار الحرب والبغى ، وحقوق الأديان والأقوام فى هذا العصر)

جرى اصطلاح فقهاء المسلمين على تسمية البلاد التى تنتظم فى سلك دولتهم وتنفذ فيها شريعتهم باسم ﴿ دار الإسلام ودار العدل ﴾ لأن العدل واجب فيها فى جميع أهلها بالمساواة ، و يسمون مايقابلها (دار الحرب) ولكل منهما أحكام مبسوطة فى كتبهم ، و يسمى أهل دار الحرب « الحربيين » إن كانوا معادين مقاتلين للمسلمين ، « والمعاهدين » إن كان بين الفريقين عهد وميثاق على السلم وحرية المعاملة فى التجارة وغيرها ، و إن خرج على إمام المسلمين طائفة منهم سموا البغاة ، فإن أسسوا حكومة تغلبوا بها على بعض البلاد سموا المتغلبين أو المتغلبة ، وتسمى دار الإسلام فى مقابلة ذلك بدار العدل ، ولكل دار أحكام ، فأين دار الإسلام ؟ .

تقدم آنفاً أن الحربيين إذا هاجموا دار الإسلام واستولوا على شىء منها صار القتال فرضاً عينياً على المسلمين ، فإذا أعلن الإمام النفير العام وجب على كل فرد منهم أن يطيعه بما يقدر عليه من الجهاد بنفسه و بماله ، وتجب طاعته فيما دون ذلك بالأولى كأن يستنفر بعضهم دون بعض ، و يفرض المال الناطق والصامت على بعض الناس دون بعض ، على مايجب عليه فى هذا وغيره من مراعاة العدل . وهذا الحكم هو الذى تجرى عليه الدول الأوروبية وغيرها فى هذا العصر ، و إنما أعدنا ذكره لنذكر المسلمين وغير المسلمين من العارفين بأحكام الإسلام بأن السكوت عن هذه المسألة لا يمكن أن يطول بعد أن استيقظ العالم الإسلامى كغيره من شعوب الشرق من رقاده الطويل وطفق يبحث فى ماضيه وحاضره ، ومايَنبغى أن يكون عليه الأمر فى مستقبله ، وهاتف الإيمان يهتف فى أعماق سريرته مذكراً إياه بما أوجبه الله عليه من إعادة تلك الدار الواسعة ، أو الممالك الشاسعة ،

و إقامة تلك الشريعة العادلة ، و إحياء تلك الهداية الشاملة لتضيء للبشر الطريق للخروج من ظلمات هذا الاضطراب النفسى ، والفوضى الاجتماعية والسرف الشهوانى ، التى أحدثتها الأفكار المادية ونزعات الإلحاد والحكم البلشفى الذى هو شر نتائجهما ، فقد عجزت بقايا هداية النصرانية عن صد غشيان هذه الظلمات لأعظم ممالكها ، بعد أن ثارت سحبها من أفق مدارسها ، فكيف تقوى على تقشيع هذه السحب بعد تكاثفها ، وقد كانت هى نفسها من أسباب حدوثها ؟ .

هذا مايفكر فيه خواص المسلمين فى هذا العهد ويشاركهم الدهماء فيما هو من ضروريات الإسلام وهو أنه دين سيادة وسلطان وتشريع ، وحكومة شورية يحميها نظام حربى جامع بين القوة والرحمة والعدل ، وأنه قداعتدى عليه الفاتحون المستعمرون فسلبوا ممالكه العامرة الخصبة أولا ، ثم هاجموه فى مهد ولادته ، و بيت تربيته ، ومعقل قوته (وهو جزيرة العرب) حتى وصل عدوانهم إلى مشرق نوره ، وقبلة صلاته ، ومشاعر نسكه ، وروضة رسوله (ص) (وهو الحجاز) حيث حرم الله وحرم رسوله باستيلائهم على السكة الحديدية الحجازية فى سورية وفلسطين ، و بما ألحقوه بشرق الأردن من أرض الحجاز نفسها .

كان المعتدون على دار الإسلام يحسبون كل حساب لقيام المسلمين بنهضة عامة باسم (الجامعة الإسلامية) لاستعادة ماسلب منهم ، وكانوا يحسبون كل حساب لتعلقهم بالدولة العثمانية ، وقد اعترفوا لها بمنصب (الخلافة الإسلامية) فما زالوا يجاهدون هذه الخلافة وتلك الجامعة بأنواع الجهاد المقرر فى الشريعة الإسلامية وهى السيف والمال واللسان والقلم (أى العلم) حتى صرفوا وجوه الشعوب الإسلامية عن الجامعة الإسلامية إلى الجامعتين الجنسية والوطنية ، وهدموا هيكل الخلافة العثمانية بأيدى حماتها من الترك أنفسهم ، ودفعوا حكومة هذا الشعب الإسلامى الباسل من حيث لا تدرى إلى محاربة الدين الإسلامى نفسه بأشد من محاربتهم هم له بمدارسهم التبشيرية ، واللادينية و بكتبهم وصحفهم ونفوذهم ،

فاعتقدوا أنه قد تم لهم بهذا فتح العالم الإسلامى ، وأنه لم يبق عليهم لإتمام هذا الفتح إلا القضاء الأخير على مهده الدينى ، وعلى شعبه وأنصاره من قوم الرسول (ص) وهذا ماجرأهم على ماأشرنا إليه آنفاً وكانوا فيه مخطئين ، وفى محاولته مسيئين ، وكنا من إساءتهم مستفيدين .

أما الخلافة العثمانية المتغلبة فكانت هيكلا وهمياً خادعاً للمسلمين باتكالهم عليه ، فلم تتوجه هممهم إلى الرجوع إلى قواهم الذاتية ، ولا سيما قوة الولاية والتعاون وما تقتضيه من علم وعمل ، وإنما كانت الدولة العثمانية سياجا لمن يعمل للاسلام ولها باعتراف الدول لها بالحقوق الدولية ، وبما كانت تحافظ عليه من القوة العسكرية ، وكان أفراد العلماء والسياسيين كالأستاذ الإمام يعلمون أن هذا السياج ضعيف ، وعرضة للزوال القريب ، وأنه يجب العمل من ورائه مع عدم الاتكال عليه بحال من الأحوال ، بعد ما ثبت أنه لاسبيل إلى تقويته بضرب من ضروب الاصلاح . ولكن الجهل العام حال دون الاهتداء بآراء هؤلاء العقلاء التى جرينا عليها فى مجلتنا (المنار) بأصرح مما كانوا يصرحون أو يبيحون ، ومن ثم كان زوال الخلافة العثمانية نافعاً لاضارا .

وأما الجامعة الإسلامية فلم تكن أمراً واقعاً بالفعل ، كما حققنا ذلك فى المنار من قبل ، وإنما كانت أمراً تقتضيه العقيدة والمصلحة ، ويحول دونه الجهل العام ولا سيما جهل الرؤساء والزعماء من الحكام وغيرهم ، ويقظة المقاومين لهم ، وستدخل فى هذا العصر فى طور من النظام تبلج نور فجره فى المؤتمر الاسلامى الأول بمكة المكرمة .

وأما التفرقة الجنسية والوطنية بين الشعوب الاسلامية فقد كان له أصل ووجود بما كان من عصبية الأعاجم لأجناسهم ولا سيما الترك الذين كان من قواعد سياستهم احتقار العرب وهضم حقوقهم حتى فى مصر التى كان الأعاجم الحاكمون فيها فئة قليلة ، وكان احتقارهم للمصريين والتعبير عنهم بلقب فلاح وفلاحين أكبر أسباب الثورة العرابية ، واحتلال الانكليز لمصر ـ ولكن

التعاليم الأوربية قد أفادت هذه الشعوب المستيقظة قوة جديدة عصرية تجاهد بها المستعبدين بسلاحهم المعنوى الذى لا يقل حده ، ولا يجزر مده ، وهو قوة وحدة الشعب ومطابقته بحقه الطبيعى فى حكم نفسه بنفسه ، مع عطف أهل كل دين ومذهب فيه على إخوانهم الوطنيين في كل مايرونه من حقوقهم الملية العامة حتى فى خارج وطنهم . كما نرى فى عطف وثنيي الهند ومساعدتهم للمسلمين فيما يطالبون به من حقوق الإسلام فى فلسطين .

وأهم المسائل الإسلامية التى تدور فى هذا العهد بين كبار عقلاء المسلمين من جميع الأقطار و يتهامسون بها سرا – مسألة ﴿ دار الاسلام ﴾ التى يفترض على العالم الإسلامى كله الجهاد بالنفس والمال والعلم والعمل لاعادتها . وأرى أنه يجوز لى أن أفشى الآن من سرها مايعين على تمحيصها ، فأقول إن لهم فيها أربعة آراء : –

(١) الرأي الأول – وهو أقرب الآراء إلى نصوص جمهور الفقهاء – أن كل مادخل من البلاد فى محيط سلطان الإسلام ونفذت فيها أحكامه وأقيمت شعائره قد صار من (دار الاسلام) ووجب على المسلمين عند الاعتداء عليه أن يدافعوا عنه وجوبا عينيا كانوا كلهم آثمين بتركه ، وأن استيلاء الأجانب عليه لا يرفع عنهم وجوب القتال لاسترداده و إن طال الزمان . فعلى هذا الرأى يجب على مسلمى الأرض إزالة سلطان جميع الدول المستعمرة لشيء من الممالك الاسلامية و إرجاع حكم الإسلام إليها ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا . وعجزهم الآن عن ذلك لا يسقط عنهم وجوب توطين أنفسهم عليه ، و إعداد ما يمكن من النظام والعدة له ، وانتظار الفرص للوثوب والعمل .

وهذا الرأى يوافق القاعدة التي وضعها أحد وزراء الانكليز للتنازع بين المسلمين والنصارى فى الغلب والسلطان وهي (ما أخذ الصليب من الهلال لايجوز أن يعود إلى الهلال ، وما أخذ الهلال من الصليب يجب أن يعود إلى الصليب)

وعلى هذا الرأى يجرى اليهود الذين يطالبون باعادة ملك إسرائيل إلى بلاد فلسطين ، بل هم لا يكتفون باعادة الملك (بضم الملك) بل يطلبون جعل الملك (بالكسر) وسيلة له فهم يحاولون سلب رقبة الأرض من أهلها العرب بمساعدة الانكليز .

ونحن معاشر المسلمين ننكر على الانكليز واليهود ماذكر ، ونعده غلوا و بغياً وأثرة منهم ، ومن قلة الانصاف أن نرضى لأنفسنا ما ننكره على غيرنا . دع ما فى الدعوة إلى هذا المطلب الكبير ، من الغرور والتغرير .

(٢) الرأى الثانى : أن ﴿ دار الإسلام ﴾ ما كان داخلا فى حكم الخلافة الإسلامية الصحيحة وهى خلافة الراشدين والأمويين والعباسيين جميعاً دون غيره مما فتحته دول الأعاجم ولم ينفذ فيه حكم خليفة قرشى . وهذا الرأى قريب مما قبله فى بعده عن المعقول ، على نزاع فى دليله من المنقول .

(٣) الرأى الثالث : أن (دار الإسلام) الحق هى مافتح فتحاً إسلامياً روعى فى حربه وسلمه دعوة الإسلام وجزيته وصلحه وتنفيذ حكم الله فيه و إعلاء كلمته و إقامة الحق والعدل فى الناس كلهم ، ولا يمكن الجزم بذلك إلا فيما فتحه أصحاب رسول الله (ص) إذ كان الغالب على من بعدهم طلب الملك والتمتع بالسلطان والنعيم ، فالواجب على جميع المسلمين أن يسعوا لإعادة هذه البلاد إلى حكم الإسلام الحق بأن يضع عقلاؤهم لذلك نظاما يدعون إليه دعوة عامة ، ويجمعون المال الذى يمكنهم من السعى إليه .

(٤) الرأى الرابع : أن (دار الإسلام) قسمان (الأول) مهده ومشرق نوره ومصدر قوته ، وموطن قوم الرسول صلوات الله عليه وعلى آله وهو جزيرة العرب (والثانى) بيئة حضارته العربية ومظهر عدالته التشريعية ، وينبوع حياته الاقتصادية وهو سورية الشاملة لفلسطين ، والعراق العربي ، ومصر و إفريقية ، وهذه الأقطار هى التى عمت فيها لغة الإسلام العربية ورسخت فنسخت ما كان فيها من لغات

أخرى ، لأن أكثر سكانها الأصليين من السلائل العربية الذين تَغلغلوا فيها من عصور التاريخ الأولى ، فلم يبق عند علماء الأجناس البشرية ولغاتها شك فى أن الفينيقيين سكان سواحل سورية الأولين المعمرين - من عرب سواحل البحرين ونجد - وأن امتزاج اللغة العربية بالهيروغليفية القديمة دليل على أن قدماء المصريين والعرب من عرق واحد إن لم يكونا من عرقين امتزجا واتحدا منذ ألوف السنين

ولكن المصريين قد رسخت فى زعمائهم المدنيين عصبية الوطنية فلا مجال الآن لمطالبتهم بعمل سياسى لإعادة دار الإسلام بعد ما كان من مقاومتهم لمؤتمر الخلافة الذى عقده علماء الأزهر و بعض أهل الرأى من غيرهم ، وحسب الإسلام منهم إعلاء شأنه بإحياء لغته وعلومه وهدايته . فانحصر الرجاء فى جزيرة العرب وما يتصل بها من سورية والعراق اللذين يعدها بعض الناس منها .

دار الإسلام الدينية فى جزيرة العرب

أوجب الإسلام أن تكون جزيرة العرب داره الدينية المحضة فقضى على ما كان فيها من الشرك على الوجه الذى بيناه في تفسير هذه السورة كما بينا فى تفسير سورة الأنفال ما ورد من الأحاديث النبوية فى ذلك وأهمها وصيته (ص) فى مرض موته بإخراج اليهود والنصارى منها ، و بأن لا يبقى فيها دينان ، وقد صرح الإمام الشافعى فى الأم بأن ثغور الحجاز البحرية ، وما يوجد فى بحره من الجزائر لهما حكم أرضه و بلاده ، فلا يجوز لإمام المسلمين وسلطانهم أن يمكن أحداً من غير المسلمين بالإقامة فيها لتجارة ولا لغيرها . وقد ظهر لمسلمى هذا العصر من حكمة الإسلام فى هذا مالم يكن يخطر ببال دولهم القوية من قبله التى تساهلت وقصرت فى تنفيذ الوصية المحمدية فسمحت ببقاء بعض أهل الكتاب فى بعض بقاع جزيرة العرب (كاليمن) ثم بوجود بعضهم فى (جدة) وهى من الحجاز .

ظهر لهم أن أساس السياسة المتفق عليه بين جميع الدول العزيزة هو أن لكل أمة الحق فى حماية وطنها بحدوده الطبيعية والعرفية ، وما يعد سياجا وحريما له من

سواحله البحرية ، ومن طرق الملاحة والتجارة المؤدية إليه من كل جهة ، وأن الحرب التى توقد نارها لأجل هذه الحماية ، ومنع العدوان هى حق وعدل يقره القانون الدولى العام إذا لم يكن منه بد ، ولا يعد منافياً للفضيلة والحقوق الإنسانية بل مؤيداً لها . ودول الاستعمار الفاتحة تعد ما تتغلب عليه من أوطان سائر الأمم كوطن أمتها فى أن لها الحق فى حمايته ، ومنع الاعتداء عليه وعلى طرقه البرية والبحرية ، فهى تبيح لنفسها الاعتداء بحجة منع غيرها من الاعتداء ، كما فعلت انكلترة فى الاعتداء على مصر فالسودان ، ومن قبلهما على عدن بحجة حماية طريق الهند التى اعتدت عليها من قبل ، و بعد هذا وذاك اعتدت على العراق وفلسطين وشرق الأردن من الوطن العربى ، ثم امتد طمعها إلى الحجاز نفسه ، وهو قلب جزيرة العرب المادى ، وقلب الاسلام المعنوى ، بجعل أهم ثغوره الحربية والجغرافية (العقبة) وأهم مواقع سكة الحديد الحجازية فيه (معان) وما بينهما تابعا لشرق الأردن الذى وضعته تحت سيطرتها باسم الانتداب ، دع ذكر الخط الحديدى الممتد من حدود الحجاز إلى حيفا ، فبهذا انتهكت هذه الدولة حرمة الحجاز المقدسة

و بهذا صار الحرمان الشريفان تحت رحمة هذه الدولة الباغية من البر والبحر وصارت هذه البقية الصغيرة من دار الاسلام الدينية والسياسية على خطر ، فان تم لهذه الدولة الباغية هذا فستمد سكة حديدية تجارية فى الظاهر عسكرية فى الباطن من العقبة إلى العراق ، ثم تقول عند سنوح الفرصة للاستيلاء على الحرمين : إن وجود قوة إسلامية فيهما يهدد سكة الحديد البريطانية ولا سبيل إلى الأمن عليها إلا بإزالة كل قوة إسلامية عربية من سائر الحجاز ، أو جعل القوة المحافظة على الأمن تحت إشرافها ونفوذها .

ولو كان فى الحجاز سكان من غير المسلمين لفتحت لنفسها باب التدخل فى أمر حكومته بحجة حماية هؤلاء السكان ، ولا سيما إذا كانوا من النصارى ، كما انتحلت لنفسها حق حماية الأقليات غير الإسلامية بمصر ، وكما فعلت فى إعطاء

اليهود حق تأسيس وطن قومى لهم فى فلسطين ، وفى حمايتهم فيها بل إعانتهم ومساعدتهم على أهلها من العرب وأكثرهم مسلمون ، وكما خلقت فى العراق أقلية من بقايا الأشوريين ، وإن تم لها الاستيلاء على منطقة العقبة ومعان من أرض الحجاز فستجعل جل مالكى رقبة الأرض فيها من الانكليز وغيرهم من اليهود والنصارى ليكون لها من حق الحكم فيها والحماية لها حماية هؤلاء السكان فوق حماية الأرض وسكة الحديد ، وما يتعلق بذلك من المنافع الاقتصادية ، والمصالح السياسية — أعني أن هذه البقعة العظيمة من وطن الحجاز الاسلامى العربى يخشى أن يخرج بها الحجاز كله عن كونه عربيا أو إسلاميا ، كما يدعون الآن فى فلسطين .

أقول : إن تم لهذه الدولة ماذكر لأنه لما يتم لها ذلك (ولن يتم إن شاء الله) فان ملك الحجاز ونجد عارضها فى دعوى إلحاق هذه المنطقة بحكومة شرقى الأردن ولكنهما اتفقا على إرجاء البت النهائى فى أمرها بضع سنين ، وقد أجمعت كلمة المؤتمر الاسلامى العام الذى عقد فى مكة المكرمة سنة ١٣٤٤ على إنكار إلحاق هذه المنطقة بشرق الأردن ووجوب جعلها تابعة للحجاز ، وتكليف الملك عبد العزيز بمطالبة هذه الدولة بإعادتها إلى الحجاز ، واتخاذ كل الوسائل الممكنة لذلك ، ويجب على كل العالم الاسلامى أن يطالبه بذلك ويؤيده فيه .

هذا مجمل مايدور فيه البحث بين بعض أهل العلم والرأى من المسلمين فى الأحكام الشرعية والآراء السياسية فى دار الاسلام ، والحكومة الاسلامية وما يتعلق بها من منصب الإمامة (الخلافة) ومايجب على العالم الإسلامى من السعى لذلك وإلا كان جميع المسلمين عصاة لله تعالى مستحقين لعقابه فى الآخرة ، كما وقع عليهم عقابه فى الدنيا بالذل والنكال ، بفقد السيادة والاستقلال ، الذى عم جميع الشعوب والأحيال ، إلا هذه البقية القليلة الفقيرة من العرب والعجم ، وهى مهددة فى كل آن بالخطر ، وهذا السعى الواجب لا يرجى نجاحه إلا بنظام سرى محكم يراعى فيه

حال الزمان واختلاف استعداد الشعوب الإسلامية المختلفة الحكومات والمذاهب والمشارب، تقوم به جمعيات دينية وسياسية وخيرية توجه جهودها كلها إلى غرض واحد لا يعرف حقيقته إلا أفراد قليلون من القائمين بها

وأما الأمر الجهري الذي يجب على العالم الإسلامي في جملته ومختلف شعوبه السعي له قبل كل شيء فهو صيانة الحجاز من النفوذ الأجنبي الذي يهدده باستيلاء دولتي انكلترة وفرنسة على سكة الحديد الحجازية، و بإلحاق منطقة العقبة ومعان بشرقي الأردن الواقع تحت السيطرة الانكليزية. بل يجب على كل مسلم أن يفعل كل ما يقدر عليه في هذه السبيل من عمل إيجابي أو سلبي بالانفراد أو الاشتراك مع غيره، ومنه المقاطعة التجارية وغيرها و بث الدعاية لذلك. أعني أنه يجب على كل مسلم البدء بالجهاد الديني بأنواعه الثلاثة التي تقدمت من قول ومال ونفس بقدر الإمكان، و بث الدعوة لذلك في كل مكان.

يقول بعض علماء الإحصاء البشري العام إن عدد المسلمين قد بلغ أربعمائة مليون نسمة أو يزيدون، فهل يرضون لأنفسهم وهم يملكون من بقاع الأرض ما يزيد على مساحة أوربة كلها أضعافا أن يكونوا أذل وأحقر وأجبن من اليهود الصهيونيين الذين لا يبلغون عشر عشرهم، وهم يرونهم يقدمون على انتزاع فلسطين منهم؟ ويرون مع هذا أن حرم الله تعالى وحرم الرسول صلوات الله وسلامه عليه مهددان بالخطر بعد ثالثهما وهو المسجد الأقصى، قد انتقصا من أطرافهما، واغتصبت السكة الحديدية الوحيدة الموصلة إليهما، وهم ساكنون ساكتون ودينهم يوجب عليهم إعادة دار الإسلام وحكم الإسلام، إلى ما كان عليه في سالف الأيام، على اختلاف الدرجات التي بيناها في صدر هذا الفصل. فمم يخافون؟ وعلى أي شيء يحرصون؟ ولم يعيشون؟

لقد دلت أفعال المسلمين في الحرب العامة الأخيرة إذ كانوا يقاتلون دفاعا عن مستذليهم ومستعبديهم، ودلت الثورة العربية الحجازية في أثناء الحرب،

والثورات المصرية فالعراقية فالسورية فالمغربية الريفية بعد الحرب العامة على أنهم لا يزالون أشجع الأمم وأشدها احتقارا لهذه الحياة الدنيا ، ولا سيما العرب منهم وإنما كان سبب كل ما أصابهم من البلاء والشقاء وفقد الاستقلال أولا وآخرا فساد رؤسائهم وخيانة أمرائهم ، وجهل عامة دهمائهم ، وقد آن للجاهل أن يعلم وللفاسد أن يصلح وللخائن أن يتوب أو يقتل .

فيا أيها المسلمون تدبروا قول ربكم العزيز القدير ، الولى النصير ، العلى الكبير ، (وكان حقاً علينا نصر المؤمنين * إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم * إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد * ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا * وان يخلف الله وعده) ولكنكم نقضتم عهده ، (فتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون * ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين) .

---

(٣٠) وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَارَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ (٣١) ٱتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣٢) يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَافِرُونَ (٣٣) هُوَ ٱلَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ

تقدم فى الآية (٢٩) السابقة لهذه الآيات أن أهل الكتاب المراد بهم اليهود والنصارى لا يؤمنون بالله تعالى على الوجه الحق الذى جاءت به رسله من توحيد

وتنزيه لذاته وصفاته ـ ولا باليوم الآخر على الوجه الصحيح من أن الناس يبعثون بشراً كما كانوا فى الدنيا ، أى أجساداً وأرواحاً ، وأنهم يجزون بإيمانهم وأعمالهم ، وعليها مدار سعادتهم وشقائهم ، لا على أشخاص الأنبياء والصديقين ـ ولا يحرمون ماحرم الله ورسوله إلى كل منهم إيماناً وإذعانا وعملا ـ ولا يدينون دين الحق . أى إنما يتبعون تقاليد وجدوا عليها آباءهم وأحبارهم ورهبانهم ـ فلما بين تعالى هذا فى سياق قتالهم وما ينتهى به إذا لم يؤمنوا بما جاء رسول الله وخاتم النبيين (ص) وهو أداء الجزية بشرطها ـ عطف عليه ما يبين مبهمه ، ويفصل مجمله ، ويبين غايته ، وهو هذه الآيات الأربع فقال عز وجل :

﴿ وقالت اليهود عزير ابن الله ﴾ الخ نبدأ فى تفسير هذه الآية بذكر شىء من تاريخ عزير هذا ومكانته عند القوم ثم ببيان من سموه ابن الله من اليهود ، ونقفى على ذلك بذكر قول النصارى : المسيح ابن الله وتفنيده ، ثم من قال بمثل هذا القول من الوثنيين القدماء وهو من معجزات القرآن : وقد تقدم هذا مفصلا فى تفسير سورتى النساء والمائدة .

عزير هذا هو الذى يسميه أهل الكتاب (عزرا) والظاهر أن يهود العرب هم الذين صغروا بالصيغة العربية للتحبيب وصرفوه وعنهم أخذ المسلمون والتصرف فى أسماء الأعلام المنقولة من لغة إلى أخرى معروف عند جميع الأمم ، حتى ان اسم يسوع قلبته العرب فقالت عيسى . وهو كما فى أول الفصل السابع من السفر المعروف باسمه عزرا ابن سرايا ابن عزريا بن حلقيا ـ وساق نسبه إلى العازار ابن هارون (عليه السلام)

جاء فى دائرة المعارف اليهودية الانكليزية (طبعة ١٩٠٣) أن عصر عزرا هو ربيع التاريخ الملى لليهودية الذى تفتحت فيه أزهاره وعبق شذا ورده . وأنه جدير بأن يكون هو ناشر الشريعة (وفى الأصل عربة أو مركبة الشريعة) لو لم يكن جاء بها موسى (التلمود ٢١ ب) فقد كانت نسيت ولكن عزرا أعادها

أو أحياها . ولولا خطايا بنى اسرائيل لاستطاعوا رؤية الآيات (المعجزات) كما رأوها فى عهد موسى اه وذكر فيها أنه كتب الشريعة بالحروف الاشورية وكان يضع علامة على الكلمات التى يشك فيها ـ وأن مبدأ التاريخ اليهودى يرجع إلى عهده

وقال الدكتور جورج بوست فى قاموس الكتاب المقدس : عزرا (عون) كاهن يهودى وكاتب شهير سكن بابل مدة ملك (ارتحششتا) الطويل الباع ، وفى السنة السابعة لملكه أباح لعزرا بأن يأخذ عدداً وافراً من الشعب إلى أورشليم نحو سنة ٤٥٧ ق . م . (عزرا ص ٧) وكانت مدة السفر أربعة أشهر .

(ثم قال) وفى تقليد اليهود يشغل عزرا موضعا مهما يقابل بموضع موسى وايليا ، ويقولون إنه أسس المجمع الكبير ، وأنه جمع أسفار الكتاب المقدس وأدخل الأحرف الكلدانية عوض العبرانية القديمة ، وانه ألف أسفار الأيام وعزرا ونحميا

(ثم قال) ولغة سفر عزرا من ص ٤ : ٨ ـ ٦ : ١٩ كلدانية وكذلك ص ٧ : ١ ـ ٢٧ وكان الشعب بعد رجوعهم من السبى يفهمون الكلدانية أكثر من العبرانية اه .

وأقول إن المشهور عند مؤرخى الأمم حتى أهل الكتاب منهم أن التوراة التى كتبها موسى عليه السلام ووضعها فى تابوت العهد أو بجانبه (تث ٣١ : ٢٥ و ٢٦) قد فقدت قبل عهد سليمان عليه السلام فإنه لما فتح التابوت فى عهده لم يوجد فيه غير اللوحين اللذين كتبت فيهما الوصايا العشر كما تراه فى سفر الملوك الأول ، وأن (عزرا) هذا هو الذى كتب التوراة وغيرها بعد السبى بالحروف الكلدانية واللغة الكلدانية الممزوجة ببقايا اللغة العبرية التى نسى اليهود معظمها . ويقول أهل الكتاب ان (عزرا) كتبها كما كانت بوحى أو بإلهام من الله ، وهذا مالا يسلمه لهم غيرهم وعليه اعتراضات كثيرة مذكورة فى مواضعها من الكتب الخاصة بهذا الشأن حتى من تآليفهم كذخيرة الألباب للكاثوليك وأصله فرنسى ، وقد عقد الفصلين الحادى عشر والثانى عشر لذكر بعض الاعتراضات على كون الأسفار الخمسة لموسى ، ومنها قوله :

(٧ ـ جاء فى سفر عزرا ٤ ف ١٤ عد ٢١) أن جميع الأسفار المقدسة حرقت بالنار فى عهد نبوخذ نصر حيث قال « ان النار أبطلت شريعتك فلم يعد سبيل لأى امرىء أن يعرف ما صنعت» اه و يزاد على ذلك أن عزرا أعاد بوحى الروح القدس تأليف الأسفار المقدسة التى أبادتها النار وعضده فيها كتبة خمسة معاصرون . ولذلك ترى ثرثوليانوس والقديس ايريناوس والقديس ايرونيموس والقديس يوحنا الذهبى والقديس باسيليوس وغيرهم يدعون عزرا مرمم الأسفار المقدسة المعروفة عند اليهود اه

ثم أجاب المؤلف عن هذا الاعتراض بأن السفر الرابع من سفرعزرا (كذا) ليس بقانونى ، وأن نسخ الكتاب المقدس لم تكن كلها محفوظة فى الهيكل أو فى أورشليم ، وأن الآباء القديسين الذين استشهد المعترضون بأقوالهم إنما يؤخذ بتعليمهم لا برأيهم قال « يستحيل أن يكون رأيهم غير التعليمى غير مصيب ، إلا أن الأظهر أنهم إذ سموا عزرا مرمم الأسفار المقدسة إنما أرادوا أن هذا النبى بعد السبى البابلى جمع كل ماتمكن من جمعه من نسخ الكتاب المقدس وقابلها وجعل منها مجموعا منقحاً مجرداً عن الأغلاط التى كانت قد اندست فيه » اه .

ونقول إن هذه الأجوبة تأويل لأقوال القديسين المذكورين لاتدل عليه ، ولا نسلم أن تعليمهم كان مخالفاً لرأيهم ـ واحتمالات ودعاوى فى أصل المسألة لا دليل عليها إذ لم ينقل أحد أنه كان يوجد قبل عزرا كتاب اسمه الكتاب المقدس ، ولا أن أسفار موسى كان يوجد منها نسخ متعددة ، وفى التاريخ أن ما كتبه عزرا منها قد فقد أيضاً ، وكان يوجد فيه الألوف من الألفاظ البابلية ـ وعبارات كان عزرا يشك فيها ـ وأغلاط كثيرة متفق عليها عند أهل الكتاب يتمحلون فى الأجوبة عنها ـ فنسخة عزرا ليست عين الشريعة التى كان كتبها موسى قطعاً .

وقد جاء فى ص ١٦٧ من الجزء الأول من إظهار الحق (طبعة الآستانة):

بعد نقل نحو مما ذكر عن سفر عزرا و إحراق التوراة وجمع عزرا لها بإعانة روح القدس ـ مانصه :

« وقال كليمنس اسكندريانوس : إن الكتب السماوية ضاعت فألهم عزار أن يكتبها مرة أخرى اه وقال ترتولين : المشهور أن عزرا كتب مجموع الكتب بعد ماأغار أهل بابل بروشالم (؟) اه وقال تهيوفلكت : أن الكتب الإلهية انعدمت رأساً فوجدها عزرا مرة أخرى بإلهام . اه وقال جان ملنر كاتلك فى الصفحة ١١٥ من كتابه الذى طبع فى بلدة در بى سنة ١٨٤٣ « اتفق أهل العلم على أن نسخة التوراة الأصلية وكذا نسخ كتب العهد العتيق ضاعت من أيدى عسكر بخت نصر[1] ولما ظهرت نقولها الصحيحة بواسطة عزرا ضاعت تلك النقول أيضاً فى حادثة أنتيوكس انتهى كلامه بقدر الحاجة اه .

ثم إن صاحب إظهار الحق ذكر فى بحث إثبات تحريف كتبهم (ص ٢٣٥ ـ ٣٩) مافى تواريخهم المقدسة (سفر الملوك وسفر الأيام) من خبر ارتداداً كثر بنى إسرائيل من آخر مدة سليمان الذى كان أول من ارتد وعبد الأوثان و بنى لها المعابد بزعمهم وولديه اللذين اقتسما ملكه فكان مملكتين مملكة إسرائيل المؤلفة من عشرة أسباط ومملكة يهوذا المؤلفة من السبطين الآخرين وغلبة الوثنية وعبادة الأصنام عليهما معاً وإن كانت على الأولى أغلب . وامتد ذلك زهاء أربعة قرون لم يعد للمملكتين فيها حاجة إلى التوراة إلى أن جلس (يوشيا) بن (آمون) على سرير السلطنة فتاب من الشرك وأراد إعادة دين موسى إلى الشعب ولكنه لم يجد نسخة من التوراة إلى سبع عشرة سنة من ملكه إذ ادعى حلقيا الكاهن فى السنة الثامنة عشرة أنه وجد نسخة من شريعة موسى فى بيت الرب (ويقول صاحب قاموس الكتاب المقدس فى هذه النسخة ربما كانت « سفر التثنية » وحده) و يدعون أن العمل جرى على تلك النسخة مدة الثلاث عشرة سنة التى بقيت من ملكه وقد

(١) هذا الضبط هو المشهور فى التواريخ العربية وضبطه المدققون (نبوخذ نصر)

ارتد من بعده من الملوك وسلط الله على أولهم ملك مصر وعلى ثالثهم بخت نصر ولم تذكر نسخة الشريعة من بعده فلا يعلم أحد ما أصابها

وأما ما كتبه عزرا فقد فقد أيضاً فى أثناء استيلاء انطيوكس ملك سورية على أورشليم كما تقدم عنه وقد وضحه بقوله فى (ص ٢٣٨ ج ١) فقال :

« لما كتب عزرا عليه السلام كتب العهد العتيق مرة أخرى على زعمهم وقعت حادثة أخرى جاء ذكرها فى الباب الأول للمكابيين هكذا » :

« لما فتح انتيوكس ملك ملوك الافرنج (كذا) أورشليم أحرق جميع نسخ العهد العتيق التى حصلت له من أى مكان بعدما قطعها وأمر أن من يوجد عنده نسخة من نسخ كتب العهد العتيق أو يؤدى رسم الشريعة يقتل ، وكان تحقيق هذا الأمر فى كل شهر فكان يقتل كل من وجد عنده نسخة من كتب العهد العتيق أو ثبت أنه أدى رسما من رسوم الشريعة وتعدم تلك النسخة » اهـ ملخصاً

وذكر أن هذه الحادثة كانت سنة ١٦١ ق . م . وامتدت إلى ثلاث سنين ونصف كما فصلت فى تواريخهم وتاريخ يوسيفوس . (قال) فانعدمت فى هذه الحادثة جميع النسخ التى كتبها عزرا كما عرفت فى المشاهد ١٦ من المقصد الأول من كلام جان ملنر كاتلك . ثم ذكر أنه فى حادثة استيلاء الامبراطور تيطس الرومى على أورشليم و بلاد اليهود أتلفت نسخ كثيرة كانت عندهم وذلك بعد المسيح كما بينه يوسيفوس وغيره من المؤرخين

نكتفى بهذا البيان هنا ولنا فيه غرضان (أحدهما) أن جميع أهل الكتاب مدينون لعزير هذا فى مستند دينهم وأصل كتبهم المقدسة عندهم (وثانيهما) أن هذا المستند واهى البيان متداعى الاركان . وهـذا هو الذى حققه علماء أوربة الأحرار ، فقد جاء فى ترجمته من دائرة المعارف البريطانية بعد ذكر ما فى سفره وسفر نحميا من كتابته للشريعة : أنه جاء فى روايات أخرى متأخرة عنها أنه لم يعد اليهم الشريعة التى أحرقت فقط بل أعاد جميع الأسفار العبرية التى كانت أتلفت

وأعاد سبعين سفراً غير قانونية (أبو كريف) ثم قال كاتب الترجمة فيها : و إذ كانت الاسطورة الخاصة بعزرا هذا قد كتبها من كتبها من المؤرخين بأقلامهم من تلقاء أنفسهم ولم يستندوا فى شيء منها إلى كتاب آخر ـ فكتّاب هذا العصر يرون أن أسطورة عزرا قد اختلقها أولئك الرواة اختلاقا (انظر ص ١٤ ج ٩ من الطبعة الرابعة عشر سنة ١٩٢٩)

وجملة القول أن اليهود كانوا وما زالوا يقدسون عزيرا هذا حتى إن بعضهم أطلق عليه لقب ابن الله ولا ندرى أكان إطلاقه عليه بمعنى التكريم الذي أطلق على إسرائيل وداود وغيرهما أم بالمعنى الذى سيأتى قريباً عن فيلسوفهم (فيلو) وهو قريب من فلسفة وثنيي الهند التى هى أصل عقيدة النصارى . وقد اتفق المفسرون على أن إسناد هذا القول اليهم يراد به بعضهم لا كلهم ، وهو مبنى على القاعدة التى بيناها فى تفسير بعض آيات سورة البقرة التى تحكى عنهم أقوالا وأفعالا مسندة اليهم فى جملتهم ، وهى مما صدر عن بعضهم ، وهى أن المراد من هذا الأسلوب تقرير أن الأمة تعد متكافلة فى شؤونها العامة ، وأن ما يفعله بعض الفرق أو الجماعات أو الزعماء منها يكون له تأثير فى جملتها ، وأن المنكر الذى يفعله بعضهم إذا لم ينكره عليه جمهورهم ويزيلوه يؤاخذون به كلهم ، و بينا فى تفسير قوله تعالى (٨ : ٢٥ واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) أن من سنن الاجتماع البشرى أن المصائب والرزايا التى تحل بالأمم بفشو المفاسد والرذائل فيها لا تختص الذين تلبسوا بتلك المفاسد وحدهم ، كما أن الأوبئة التى تحدث بكثرة الأقذار فى الشعب وغير ذلك من الإسراف فى الشهوات تكون عامة أيضا .

وأما الذين قالوا هذا القول من اليهود فهم بعض يهود المدينة كالذين قال الله فيهم (وقالت اليهود يد الله مغلولة غلّت أيديهم) الآية ، والذين قال فيهم (لقد كفر الذين قالوا : إن الله فقير ونحن أغنياء) رداً على قوله تعالى (من ذا الذى

يقرض الله قرضاً حسنا) ؟ ويحتمل أن يكون قد سبقهم إليه غيرهم ولم ينقل إلينا

روى ابن إسحق وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردوية عن ابن عباس (رض) قال : أتى رسول الله (ص) سلام بن مشكم ونعمان بن أوفى وأبو أنس وشاس بن قيس ومالك بن الصيف فقالوا : كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا وأنت لاتزعم أن عزيراً ابن الله ؟ وإنما قالوا هو ابن الله من أجل أن عزيراً كان فى أهل الكتاب وكانت التوراة عندهم يعملون بها ماشاء الله تعالى أن يعملوا ، ثم أضاعوها وعملوا بغير الحق ، وكان التابوت فيهم فلما رأى الله تعالى أنهم قد أضاعوا التوراة وعملوا بالأهواء رفع عنهم التابوت وأنساهم التوراة ونسخها من صدورهم (وذكر الراوى حكاية إسرائيلية قال فى آخرها إن عزيراً صلى ودعا الله أن يرد اليه الذى كان ذهب من جوفه من التوراة فاستجاب له فصار يعلمهم إياها ثم نزل التابوت عليهم فعرضوا عليه ماعلمهم عزير فوجدوه مثله)

فنحن نأخذ بما قاله ابن عباس رواية عمن جاؤا النبى (ص) من اليهود وقالوا ماقالوا فإنه رواية عن شىء وقع فى زمنه فأخبر عما رأى وسمع ، وأما ماحكاه من سبب قولهم فما هو إلا رواية عن بعضهم كذبوا فيه عليه أو على من حدثه به ، والظاهر أنه مما سمعه من كعب الأحبار إذ روى عنه كثيراً من الإسرائيليات ، فقد أخرج أبو الشيخ عن كعب أنه قال دعا عزير ربه عز وجل أن يلقى التوراة كما أنزل على موسى عليه السلام فى قلبه فأنزلها الله تعالى عليه فبعد ذلك قالوا عزير ابن الله .

وقد ذكر السيوطى فى الدر المنثور روايات أخرى إسرائيلية خرافية فى هذا المعنى منها مارواه ابن أبى شيبة وابن المنذر عن ابن عباس وملخصه أن الله سلط بختنصر على بنى إسرائيل فخرق التوراة وخرب بيت المقدس وعزير يومئذ غلام فلحق بالجبال يتعبد فيها وأن الدنيا تمثلت له فى صورة امرأة فأخبرته بأنه سينبع فى مصلاه عين ماء وتنبت فيه شجرة فإذا شرب من العين وأكل من الثمرة جاءه

ملكان ـ (إلى أن قال) فجاء الملكان ومعهما قارورة فيها نور فأوجراه مافيها فألهمه الله التوراة : وروى ابن أبى حاتم هذه الخرافة عن السدى بأطول مما روى عن ابن عباس ، وما ذكرنا هذا إلا لنبين للناس أنه من شر الخرافات الإسرائيلية التى كان يغش الناس المسلمين بها كعب الأحبار وأمثاله مما ليس فى كتب اليهود ، وقد راجت على أكثر المفسرين لعدم اطلاعهم على كتب العهد العتيق ولا سيما سفر الأيام الثانى وسفرى عزرا ونحميا ولا على غيرها من كتبهم ولا على تاريخ يوسيفوس اليهودى وغيره من التواريخ ، دع كتب أحرار الإفرنج ومؤرخيهم مما لم يكن فى زمنهم .

ومن المعلوم أن بعض النصارى الذين قالوا إن المسيح ابن الله كانوا من اليهود وقد كان (فيلو) الفيلسوف اليهودى الاسكندرى المعاصر للمسيح يقول إن لله ابناً هو كلمته التى خلق بها الأشياء ـ فعلى هذا لا يبعد أن يكون بعض المتقدمين على عصر البعثة المحمدية قد قالوا إن عزيراً ابن الله بهذا المعنى .

﴿ وقالت النصارى المسيح ابن الله ﴾ هذا القول كان يقوله القدماء منهم ويقصدون به معنى مجازيا كالمحبوب والمكرم ثم سرت إليهم فلسفة الهنود فى (كرشنا) وغيرهم من قدماء الوثنيين ثم اتفقت عليه فرقهم المعروفة فى هذه الأزمنة وعلى أنه حقيقة لا مجاز وعلى أن (ابن الله) بمعنى (الله) و بمعنى (روح القدس) لأن هؤلاء الثلاثة عندهم واحد حقيقة لا مجازاً ، هذا تعليم الكنائس الذى قررته المجامع الرسمية ، بتأثير الفلسفة الرومية ولكن بعد المسيح وتلاميذه بثلاثة قرون ويخالفه خلق كثير منهم أعظمهم شأنا الموحدون والعقليون . والكنائس الكاثوليكية والأرثوذكية والبروستنتينية لا تعتد بنصرانيتهم ولا بدينهم وهاك خلاصة تاريخية فى أطوار هذه العقيدة وهى مافى دائرة المعارف العربية للبستانى ، قال :

ثالوث Trinité—y

كلمة تطلق عند النصارى على وجود ثلاثة أقانيم معاً فى اللاهوت تعرف بالآب والابن والروح القدس ، وهذا التعليم هو من تعاليم الكنيسة الكاثوليكية والشرقية وعموم البروتستانت إلا ماندر ، والذين يتمسكون بهذا التعليم يذهبون إلى أنه مطابق لنصوص الكتاب المقدس ، وقد أضاف اللاهوتيون إليه شروحا وإيضاحات اتخذوها من تعاليم المجامع القديمة وكتابات آباء الكنيسة العظام. وهى تبحث عن طريقة ولادة الأقنوم الثانى وانبثاق الأقنوم الثالث وما بين الأقانيم الثلاثة من النسبة وصفاتهم المميزة وألقابهم ، ومع أن لفظة ثالوث لاتوجد فى الكتاب المقدس ، ولا يمكن أن يؤتى بآية من العهد القديم تصرح بتعليم الثالوث قد اقتبس المؤلفون المسيحيون القدماء آيات كثيرة تشير إلى وجود صورة جمعية فى اللاهوت ، ولكن إذ كانت تلك الآيات قابلة لتفاسير مختلفة كانت لا يؤتى بها كبرهان قاطع على تعليم الثالوث بل كرموز إلى الوحى الواضح الصريح الذى يعتقدون أنه مذكور فى العهد الجديد وقد اقتبس منه مجموعان كبيران من الآيات كحجج لإثبات هذا التعليم (أحدهما) الآيات التى ذكر فيها الآب والابن والروح القدس معاً (والآخر) التى ذكر فيها كل منهم على حدة والتى تحتوى على نوع أخص صفاتهم ونسبة أحدهم إلى الآخر .

والجدال عن الأقانيم فى اللاهوت ابتدأ فى العصر الرسولى وقد نشأ على الأكثر عن تعاليم الفلاسفة الهيلانيين والغنوسطيين فإن ثيوفيلوس أسقف إنطاكية فى القرن الثانى استعمل كلمة ثرياس باليونانية ، ثم كان ترتليانوس أول من استعمل كلمة ترينيتاس المرادفة لها ومعناها الثالوث ، وفى الأيام السابقة للمجمع النيقاوى حصل جدال مستمر فى هذا التعليم وعلى الخصوص فى الشرق.

وحكمت الكنيسة على كثير من الآراء بأنها أراتيكية [١] ومن جملتها آراء الأبيونيين الذين كانوا يعتقدون أن المسيح إنسان محض والسابيليين الذين كانوا يعتقدون أن الآب والابن والروح القدس إنما هى صور مختلفة أعلن بها الله نفسه للناس ، والآريوسيين الذين كانوا يعتقدون أن الابن ليس أزلياً كالآب بل هو مخلوق منه قبل العالم ولذلك هو دون الأب وخاضع له ، والمكدونيين الذين أنكروا كون الروح القدس اقنوما .

وأما تعليم الكنيسة فقد قرره المجمع النيقاوى سنة ٣٢٥ للميلاد ، ومجمع القسطنطينية سنة ٣٨١ وقد حكما بأن الابن والروح القدس مساويان للآب فى وحدة اللاهوت ، وأن الابن قد ولد منذ الأزل من الآب ، وأن الروح القدس منبثق من الآب ، ومجمع طليطلة المنعقد سنة ٥٨٩ حكم بأن الروح القدس منبثق من الابن أيضاً . وقد قبلت الكنيسة اللاتينية بأسرها هذه الزيادة وتمسكت بها وأما الكنيسة اليونانية فمع أنها كانت فى أول الأمر ساكتة لا تقاوم قد أقامت الحجة فيما بعد على تغيير القانون حاسبة ذلك بدعة .

وعبادة (ومن الابن أيضاً) لا تزال من جملة الموانع الكبرى للاتحاد بين الكنيسة اليونانية والكاثوليكية ، وكتب اللوثيريين والكنائس المصلحة أبقت تعليم الكنيسة الكاثوليكية للثالوث على ما كان عليه من دون تغيير ، ولكن قد ضاد ذلك منذ القرن الثالث عشر جمهور كبير من اللاهوتيين وعدة طوائف جديدة كالسوسينيانيين والجرمانيين والموحدين والعموميين وغيرهم حاسبين ذلك مضاداً للكتاب المقدس والعقل ، وقد أطلق سويد نبرغ الثالوث على اقنوم المسيح معلماً بثالوث ولكن لا ثالوث الأقانيم بل ثالوث الأقنوم وكان يفهم بذلك أن ما هو إلهى فى طبيعة المسيح هو الآب ، وأن الإلهى الذى اتحد بناسوت المسيح هو الابن وأن

(١) المراد بالاراتيكية المبتدعة من الأرتقة والأشهر الهرتقة وبعضهم يقول هرطقة بقلب التاء طاء وأصله تفخيمها

الالهى الذى انبثق منه هو الروح القدس ، وانتشار مذهب العقليين فى الكنائس اللوثيرية والمصلحة أضعف مدة من الزمان اعتقاد الثالوث بين عدد كبير من اللاهوتيين الجرمانيين .

وقد ذهب (كنت) إلى أن الآب والابن والروح القدس إنما تدل على ثلاث صفات أساسية فى اللاهوت وهى القدرة والحكمة والمحبة ، أو على ثلاثة فواعل عليا وهى الخلق والحفظ والضبط ، وقد حاول كل من هيجن وشلنغ أن يجعلا لتعليم الثالوث أساساً تخيلياً ، وقد اقتدى بهما اللاهوتيون الجرمانيون المتأخرون ، وحاولوا المحاماة عن تعليم الثالوث بطرق مبنية على أسس تخيلية ولاهوتية ، و بعض اللاهوتيين الذين يعتمدون على الوحى لا يتمسكون بتعليم استقامة الرأى الكنائسية بالتدقيق كما هى مقررة فى مجمعى نيقية والقسطنطينية المسكونيين ، وقد قام محامون كثيرون فى الأيام المتأخرة امضد آراء السابيليين على الخصوص اه .

وأقول قد حدثت فى هذا العهد مذاهب جديدة فى النصرانية فى أوربة وأمريكة قرب ببعضها كثيرون من إصلاح الإسلام لها ، سيفضى هذا إلى رجوع السوادالأعظم إليه بعد تنظيم الدعاية الصحيحة له وتعميمها ، ونحن نبين هذه الأطوار فى المنار فى أوقاتها ونعود الآن إلى الرد على قولهم المسيح ابن الله لأن هذا آخر موضع له فى التفسير فنقول :

كنا بينا فى تفسير سورة المائدة (٥ : ٢١ وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه) أن لقب « ابن الله » أطلق فى كتب اليهود والنصارى على آدم كما تراه فى نسب المسيح فى آخر الفصل الثالث من انجيل لوقا وهو « ابن شيث بن آدم ابن الله » وعلى يعقوب كما فى الفصل الرابع من سفر الخروج (٤ : ٢٢ هكذا يقول الرب : إسرائيل ابنى البكر » ـ وعلى أفرايم كما فى سفر أرميا (٣١ : ٩ لأنى صرت أبا وأفرايم هو بكرى » ـ وعلى داود (مز ٨٩ :٢٦ هو يدعونى أبى

أنت إلهى وصخرة خلاصى ٢٧٠ أنا أيضاً أجعله بكراً أعلى من كل ملوك الأرض » وأنه أطلق أيضاً على الملائكة وعلى المؤمنين الصالحين وسمى الله أبا لهم فى مواضع كثيرة من كتب العهدين ، ويقابله إطلاق المسيح لقب «أولاد إبليس» على غير الصالحين وتسمية إبليس أباهم كما ترى فى إنجيل يوحنا (٨ : ٤١ أنتم تعملون أعمال أبيكم ، فالوا : إننا لم نولد من زنا لنا أب واحد وهو الله ٤٢ فقال لهم يسوع لو كان الله أباكم لكنتم تحبونني - إلى أن قال - أنتم من أب هو إبليس وشهوات أبيكم تريدون أن تعملوا) وهنالك شواهد أخرى من استعمال كلمة ابن الله فى الأفراد كسليمان (ع . م) وفى المؤمنين الصالحين وتسميتهم مولودين من الله تعالى وتسميته سبحانه أباً لهم .

وبينا أيضاً أن هذا الاستعمال مجازى قطعاً لا يحتمل المعنى الحقيقى بحال من الأحوال ، ولكن النصارى قد خرجوا عن قوانين العقل واللغات بجعل إطلاق لفظ « ابن الله » على المسيح وحده حقيقياً وعلى غيره مجازياً ووعدنا بتوضيح ذلك في تفسير هذه الآية (وقالت النصارى المسيح ابن الله [1] على أننا كنا قد بيناه ووضحناه قبل ذلك فى تفسير (٤ : ١٦٩ ياأهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، فآمنوا بالله ورسله ، ولا تقولوا ثلاثة ، انتهوا خيراً لكم إنما الله إلهٌ واحد سبحانه أن يكون له ولد) الآية من سورة النساء [2] وكذا فى مواضع من التفسير (المنار) ولعلنا ماوعدنا بإيضاحه إلا ونحن ذاهلون عن هذا . وكثرة الكلام فى المحال لا تزيده إلا غموضاً وإشكالا ، فالنصارى قد تحكموا فى تفسير « ابن الله » وتفسير (الكلمة) وتفسير (روح القدس) وتفسير اسم الجلالة (الله) بما ينافى العقل ونصوص العهد القديم والعهد الجديد فجعلوها متعارضة

(١) راجع ص ٣١٤ ج ٦ تفسير (٢) ص ٨١ - ٩٥ ج ٦

متناقضة . كل ذلك لإدخال عقيدة قدماء الوثنيين من الهنود والمصريين واليونان على دين أنبياء بنى إسرائيل المبنى على أساس التوحيد المطلق [1]

ولكننا نأتى بخلاصة أخرى فى الموضوع نرجو أن تكون أوضح وأظهر مما سبق ، وأدل على نوع من أنواع إعجاز القرآن ، وهو تحديد الحقائق فيما اختلف فيه أهل الكتاب من أمر دينهم مما كان مجهولا لهم ولغيرهم من البشر ، كما وعد الله عز وجل فى آيات منه كاختلافهم فى المسيح نفسه وفى معنى اسم الله وكلمته ، وروحه أو روح القدس فنقول :

قال جورج بوست فى قاموس الكتاب المقدس :

(الله) اسم خالق جميع الكائنات والحاكم الأعظم على جميع العوالم والمعطى كل المواهب الحسنة ، والله « روح غير محدود ، أزلي غير متغير فى وجوده وحكمته وقدرته وقداسته وعدله ، وجودته وحقه » وهو يظهر لنا بطرق متنوعة وأحوال مختلفة فى أعماله وتدبير عنايته (رو ١ : ٢٠ ولاسيما فى الكتب المقدسة حيث يتجلى غاية التجلى فى شخصيته وأعمال ابنه الوحيد المخلص يسوع المسيح (ثم قال) .

﴿ طبيعة الله ﴾ عبارة عن ثلاثة أقانيم متساوية الجوهر (مت ٢٨ : ١٩ و ٢ كو ١٣ : ١٤) الله الآب ، والله الابن ، والله الروح القدس ، فإلى الآب ينتمى الخلق بواسطة الابن (مز ٣٣ : ٦ وكو ١ : ١٦ وعب ٢٠١) وإلى الابن الفدى ، وإلى الروح القدس التطهير غير أن الثلاثة أقانيم تتقاسم جميع الأعمال الإلهية على السواء . أما مسألة التثليث فغير واضحة فى العهد القديم كما هى فى العهد الجديد وقد أشير إلى هذا الأمر فى تلك ص ١ حيث ذكر « الله » و « روح الله » (قابل مز ٣٣ : ٦ ويو ١ : ١ و ٣) والحكمة الإلهية المشخصة أم ص ٨ تقابل « الكلمة » فى (يوص ١) وربما تشير إلى الأقنوم الثانى ، وتطلق نعوت القدير على كل أقنوم من هذه الأقانيم الثلاثة على حدته (ثم قال)

(١) ص ٢٣ — ٥٧ منه

﴿ وحدة الله ﴾ ظاهرة فى العهد القديم أكثر منها فى العهد الجديد والتثليث بين فى العهد الجديد خفى فى العهد القديم والداعي الأعظم لهذا الأمر إنما هو إظهار خطأ الشرك بالله ومنع عبادة الأوثان التى كانت كثيرة الشيوع فى الأزمنة الأولى قديماً ففى تث ٦ : ٤ يدعى الله « رباً واحداً » وكان يدعى « الإله الحى » تمييزاً له عن آلهة الوثنيين الكاذبة والاعتقاد بأن الله واحد بين جدا فى ديانة اليهود (ثم قال)

﴿ ابن الله ﴾ ـ د ٣١ : ٢٥ ابن الآلهة ـ لقب من ألقاب الفادى ولا يطلق على شخص آخر سواه إلا حيث يستفاد من القرينة أن المقصود بالملقب غير ابن الله الحقيقى ، وقد تسمت الملائكة بنى الله (أى ٣٨ : ٧) وأطلق هذا الاسم على آدم (لو ٣ : ٣٨) إذ أنه هو الشخص الأول المخلوق من البارى رأساً . وقد تسمى المؤمنون أبناء الله (رو ٨ : ١٤ و ٢ كو ٦ : ١٨) وذلك لأنهم أعضاء فى عائلة الله الروحية ، وأما إذا أريد بهذا اللقب المسيح فيذكر مع التفخيم والعظمة حتى ان القارىء يعرف القصد بكل سهولة .

وهذا اللقب يدل على طبيعة المسيح الإلهية كما أن القول بأنه « ابن الإنسان » يدل على طبيعته البشرية ، والمسيح هو ابن الله الأزلى والابن الوحيد (قابل يو ١ : ١٨ و ٥ : ١٩ ـ ٢٦ و ٩ : ٣٥ : ٣٨ ومت ١١ : ٢٧ و ١٦ : ١٦ و ٢١ : ٣٧ وآيات أخرى غير هذه فى الرسائل) ومع أن المسيح يأمرنا بأن ندعو الله « أبانا » فهو لا يدعوه كذلك إنما يدعوه «أبي» وذلك إيماء لما هنالك من الالفة العظيمة ، والعلاقة الشديدة الكائنة بينهما مما نفوق علاقته كل علاقة بشرية . و إشارة إلى أننا نحن أولاده ليس على سبيل البنوة التى للمسيح ربنا بل من قبيل البنوة التى أنعم علينا بها بواسطة التبنى والتجديد اه . بحروفه

أقول إن ما لخصه صاحب هذا القاموس من عقيدة النصارى ، هو أوضح ماتعرف به هذه العقيدة بالاختصار المتوخى فى هذا القاموس ، على غموضه وضعفه فى نفسه ، ومايذكرونه فى عامة كتبهم قلما يفهم المراد منه لما فى عباراتها من التعقيد

اللفظى والمعنوى فى موضوع غير معقول فى نفسه . وفيما ذكره مؤاخذات كثيرة نذكر أهم مايتعلق بموضوعنا هنا منها ولذلك نغض الطرف عما قاله فى بيان المراد من اسم الجلالة لأننا نقلناه تمهيداً لما بعده فنقول :

(١) ماذكره فيما سماه « طبيعة الله » لايدل عليه لفظ الاسم الكريم ، ولاشىء من كتب الأنبياء في العهد القديم . ولا مما جاء عن متقدميهم فى سفر التكوين . فثبت بهذا أن هذه الطبيعة المدعاة لم تكن معروفة عند أنبياء أهل الكتاب قبل النصرانية التقليدية وهى أصل الدين فيها ، ونتيجة هذا أن هذه العقيدة مبتدعة بعدهم وهم برآء منها

(٢) ان ما أشار اليه من نص الانجيل فيها لايدل عليها وهو مافى انجيل متى من قوله فى آخره رواية عن المسيح عليه السلام ٢٨ : ١٩ « وعمدوهم باسم الآب والابن والروح القدس » فهذا اللفظ لايدل على أن هذه الأسماء الثلاثة عبارة عن ثلاثة أقانيم متساوية الجوهر ، وان كلا منها عين الآخر ، وأنه يطلق عليه اسم (الله) الخالق لجميع الكائنات الخ ما ذكره فى معنى اسمه عز وجل ، ولا على أنها تتقاسم الأعمال الإلهية على السواء كما ادعاه فيما سماه طبيعة الله

وكذلك ما أشار اليه من رسالة بولس الثانية إلى كورنثوس وهو قوله فى آخرها (١٣ : ١٤ نعمة ربنا يسوع المسيح ومحبة الله وشركة الروح القدس مع جميعهم) على أننا نعتقد أن بولس هو واضع أساس الديانة النصرانية الحاضرة وجاء فيها بما لم يؤثر عن المسيح عليه السلام ولا عن تلاميذه الحواريين رضي الله عنهم .

(٣) ان ماذكر فى كتب العهدين من استعمال ابن الله والروح القدس ينافى هذا المعنى ولا يتفق معه بوجه من الوجود كما بيناه فى تفسيرنا عند ذكرها فى الآيات من سورتى آل عمران والنساء . وقد أشرنا إلى أهمها آنفا

(٤) إن ما أشار اليه من عبارة المزمور (٣٣ : ٦) ليس فيه أدنى إشارة إلى

هذه الطبيعة المبتدعة فى هذا التثليث وهذا نصها « بكلمة الرب صنعت السموات و بنسمة فيه كل جنودها » وهو يزعم هنا أن المراد [بكلمة الرب] المسيح تفسيراً لها برأى يوحنا فى أول انجيله ، وهذا المعنى للكلمة لم يكن معروفا لداود عليه السلام ولا لغيره من أنبياء اليهود بل هو معنى اخترعه الذى كتب انجيل يوحنا والمرجح عند بعض المحققين أنه أحد تلاميذ بولس . وكان الدكتور جورج بوست كتب هذا الشاهد هنا قبل أن يكتب تفسير «الكلمة» فى قاموسه وكأنه لما كتبه نسى ما كان كتبه هنا فانه قال فى الجزء الثانى منه مانصه : يقصد بالكلمة السيد يسوع المسيح ، ولم ترد هذه الكلمة بهذا المعنى إلا فى مؤلفات يوحنا اه . فكيف فسر بها عبارة المزمور إذاً ؟

وكذلك مانقله عن رسالتى بولس إلى كولوسى و إلى العبرانيين لايدل على ما ذكره ، ولو دل عليها لكان أحد دلائلنا على أن هذه العقيدة قد وضع بولس أساسها إذ لم يعرفها أحد من أنبياء التوراة قبله (ع . م) ولا المسيح

(٥) قوله ان مسألة التثليث غير واضحة فى العهد القديم ، صوابه غير موجودة فيه البتة لا بالنص ولا بالظاهر ولا بالفحوى والاشارة الواضحة ، على أن هذه العقيدة عند النصارى هى أساس الدين أو ركنه الأعظم فلو كانت عقيدة إلهية موحى بها إلى الأنبياء لصرحوا كلهم بها تصريحاً لايقبل التأويل كما صرحوا بالتوحيد الذى اعترف هو وغيره بأنه ظاهر [و بين جدا] فى العهد القديم وهاتان العقيدتان على أتم التناقض . وما ذكره من الاشارة اليها فى أول سفر التكوين بذكر اسم الله ولفظ [روح الله] غير مسلم فانه لم يفهم ذلك منهما أحد من اليهود ولا غيرهم قبل ابتداع هذه العقيدة ، ولا يجوز بل لايعقل أن يكون أساس العقيدة فى كتاب الله مبهما لايفهمه المخاطبون منه كما علمت آنفا من استشهاده بالمزمور ٣٣ : ٦ وهذان اللفظان موجودان فى القرآن المجيد الذى يصرح بكفر القائلين بالتثليث

(٦) ماذكره فى مسألة (وحدة الله) من سبب التصريح بتوحيد الله تعالى

بأقوى النصوص فى العهد القديم وهو سد ذريعة الوثنية التى كانت كثيرة الشيوع فى الأزمنة الأولى هو حجة عليه ، فان تلك الوثنية التى أراد الله تعالى سد ذرائعها بنصوص التوحيد القطعية لموسى وغيره من الأنبياء (ع . م) كان من أركانها عقيدة التثليث الهندية المصرية اليونانية ، فما وقع فيه النصارى من الوثنية هو الذى أريد وقاية أتباع الأنبياء منه بتلك النصوص الإلهية فى كتبهم ولا سيما الوصية الأولى من وصايا التوراة ، وانما أوقعهم فيه هذه الألفاظ المجملة فى رسائل بولس وأناجيل تلاميذه وعدم تأويلهم لها بما يوافق توحيد جميع الأنبياء ونصوص التنزيه فيها وفى الانجيل أيضاً

(٧) إن استشهاده على كلمة « ابن الله » بما جاء فى الفصل ٣ من سفر دانيال غريب جداً جداً فان عادته فى قاموسه أن يذكر بجانب كل كلمة تفسيراً لها وشاهداً عليها من كلام الله أو كلام الأنبياء ، والعبارة التى ذكرها هنا هى كلمة لملك بابل نبوخذنصر الوثنى قالها فى أحد الأفراد الذين ألقاهم فى أتون النار ولم يحترقوا وهى « ومنظر الرابع شبيه بابن الآلهة » فلينظر المسفون وغيرهم من العقلاء بم يؤيد هؤلاء النصارى تسميتهم المسيح ابن الله؟ وبم يثبتون أن لله ابنا حقيقياً ؟ إنهم يحاولون إثبات هذا أو يؤيدوه بكلام الوثنيين فى عقائدهم . ثم ينكرون أنهم وثنيون

(٨) انه حاول أن يفرق بين ما أمر المسيح به المؤمنين من خطابهم لله تعالى فى الصلوات بقوله فى أول الصلاة الربانية « أبانا الذى فى السموات » الخ وما فى معناه كقوله « أبى وأبيكم » وبين روايتهم عنه فى بعض المواضع من قوله «أبى» فهو يزعم تقليداً لرؤساء ملته أن إضافة الأب إلى ضمير المتكلم منه عليه السلام وإضافته إلى ضمير الجميع فيما أمرهم به من قول « أبانا » دليل على أن أبوته تعالى له حقيقية وأبوته للمؤمنين على سبيل التبنى

وهذا من أغرب ما يؤثر عنهم من التحكم والابتداع المخالف للغة وللعقل

والنقل المأثور عن الأنبياء ، فأبوة الله الحقيقية لبعض البشر أو غيرهم من الخلق لاتعقل ، وأبوة التبنى تزوير يجل الله عنه كما يتنزه عن مجانسة الخلق بالأبوة الحقيقية ، والأظهر فى هذه الأبوة فى كل موضع ان صح النقل أنها مجاز عن الرحمة والرأفة والتكريم ، ولا ننكر أن حظ المسيح عليه السلام منها جدير بأن يكون أعلى من حظ يعقوب وافرايم وداود وسليمان ممن أطلق عليهم هذا اللقب فى أسفار العهد القديم ومن الكفر الصريح والطعن فى تنزيه الله عز وجل عندنا وعند كل عاقل مستقل الفكر أن يقال إن له سبحانه ابناً حقيقياً ، وأبناء بالتبنى ، أى أدعياء وهو عز وجل يقول فى أبناء التبنى الذى كان معهوداً عند العرب وأبطله بالإسلام (٣٣ : ٤ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدى السبيل (٥) ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله، فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم فى الدين ومواليكم)

وأما الفرق بين ضمير الجمع وضمير المفرد فيما نقلوه فسببه يعرفه العوام كالخواص وهو أن الجمع للجماعة والمفرد للفرد ، ولو نقلوا عن المسيح عليه السلام أنه كان يقول فى صلاته « أبى الذى فى السموات » لكان لهم شبهة فى هذه التفرقة : على أنه معارض بقول الرب فى داود (مز ٨٩ : ٢٦ هو يدعونى أنت أبى) فاذا كانت إضافة لفظ أب إلى ضمير المفرد المتكلم تقتضى أن يكون المضاف اليه ابناً حقيقياً لله تعالى فقد كان هذا الفخر لداود قبل المسيح ، وأن لاضافة ابن إلى ضمير الرب المفرد من الاختصاص ما يساوي بل يفوق إضافة لفظ الأب إلى ضمير العبد . وقد تقدم مافى سفر الخروج من قول الرب (٤ : ٢٢ ابنى بكرى إسرائيل) ومثله قوله فى سفر أرميا (٣١ : ٩ انى صرت أباً لإسرائيل وافرايم هو بكرى) ووصف الأب الابن بكونه بكراً له يقرب به من الحقيقة أو الاختصاص ما لا يقرب مثله باضافة الابن اسم أبيه إلى ضمير نفسه ، إذ من المعلوم أن المتبنى يخاطب متبنيه ويخبر عنه بقوله « أبى » كالابن من الصلب ، ولكن الرجل لا يصف من تبناه

ولا يخبر عنه بقوله ابنى البكر .

(٩) قوله : ان المؤمنين أعضاء فى عائلة الله الروحية ـ مما أملاه عليه إلا أن عقله لا يفهم من لفظ « ابن الله وأبناء الله » إلا المعنى المجازى . ومقتضاه أن كل ما يعقل من نصوص العهد الجديد فى إطلاق اللفظ على المسيح بكثرة أو نوع امتياز إنما يراد به أنه عليه السلام كان أفضل من غيره من أعضاء هذه العائلة الروحية المدعاة والمسلمون لا ينكرون هذا الامتياز فانهم يفضلونه عليه السلام على أجداده إسرائيل وداود وغيرهما ممن أطلق عليه لقب « ابن الله » فى العهد القديم. بل يفضلونه على جميع الأنبياء ماعدا إبراهيم وموسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

(١٠) اننا على بحثنا هذا فى كلامه لاقامة الحجة على النصارى كلهم ننكر لفظ « عائلة الله » وأمثاله مما يخل بتنزيه الله رب العالمين عما تقتضيه من المجانسة ، فهو عز وجل ليس له جنس مادى ولا روحى (ليس كمثله شىء * سبحان ربك رب العزة عما يصفون * قل هو الله أحد * الله الصمد * لم يلد * ولم يولد * ولم يكن له كفواً أحد)

وأما معنى «روح القدس» و بطلان مازعموه من كونه هو الله فقد تقدم بيانه مفصلا فى تفسير آية (٢ : ٨٧ وأيدناه بروح القدس) وآية (٤ : ١٧١ وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه) وآية ٤ : ١٦٩ من سورة النساء المشار إليها فيما تقدم قريبا

(١١) انه من أجل عداوته للتوحيد ، ولتنزيه الخالق عز وجل عن الجنس والولد والشريك ، لم يذكر فى صفاته عز وجل ماورد فى العهدين القديم والجديد ، من تنزهه تعالى عن الند والنظير والشبيه ، الذى يجب بحكم العقل أن تؤول لأجله أو تحمل عليه وتقيد به جميع النصوص الدالة على التشبيه ، كما جعل المسلمون قوله عز وجل (ليس كمثله شىء) وقوله (سبحانه ربك رب العزة

عما يصفون) أصل عقيدة التنزيه ، وقيدوا بها معانى الآيات الموهمة للتشبيه . وقد جاء فى سفر الاستثناء من أسفار التوراة (٤ : ١٢ فكلمكم الرب من جوف النار فسمعتم صوت كلامه ولم تروا الشبه البتة (١٥) فاحفظوا أنفسكم بحرص فانكم لم تروا شبهاً يوم كلمكم الرب فى حوريب من جوف النار) والعقلاء من اليهود يردون جميع العبارات التى ظاهرها التشبيه والأعضاء للرب تعالى إلى هذا النص النافى للتشبيه .

وقد جاء فى انجيل يوحنا الذى تفرد بأقوى الشبهات على التثليث مايدل على التنزيه قال (١ : ١٨ الله لم يره أحد قط . الابن الوحيد الذى فى حضن الآب هو الذى خبر) ومثله فى الرسالة الأولى ليوحنا (٤ : ١٢ الله لم ينظره أحد قط) بل قال مثل ذلك أستاذه بولس فى رسالته الأولى إلى تيموتاوس فإنه وصاه بحفظ الوصية إلى ظهور المسيح وقال عن هذا الظهور (١٥ الذى سيبينه في أوقاته المبارك الوحيد ملك الملوك ورب الأرباب ١٦ الذى وحده له عدم الموت ساكناً فى نور لا يدنى منه الذى لم يره أحد من الناس ولا يقدر أن يراه أحد الذى له الكرامة والقدرة الأبدية)

فتبين بما تقدم أن هذه عقيدة التثليث وألوهية المسيح المخالفة لحكم العقل ليس لها أصل فى كتب الأنبياء عليهم السلام لاقطعى ولا ظنى وان شبهاتها فى العهد الجديد ضعيفة ليست نصا ولا ظاهرة فيها . على أن كتب العهد الجديد لايوثق بها فإن النصارى قد أضاعوا أكثر ما كتب من انجيل المسيح فى عصره ثم رفضت مجامعهم المسكونية الرسمية بعد دخول التعاليم الوثنية فيهم من قبل الرومانيين أكثر ما وجد عندهم من الأناجيل التى كانت تعد بالعشرات وقيل بالمئات واعتمدت أربعا منها ليس فيها إلا قليلا مما رووه من أقوال المسيح وأفعاله كما قال يوحنا فى آخر انجيله « وأشياء أخرى كثيرة صنعها يسوع ان كتبت واحدة واحدة فلست أظن أن العالم نفسه يسع الكتب المكتوبة آمين » اه

ومن المعلوم بالبداهة انه كان يقول عند ما كان يفعل فلم تكتب أقواله ولا أفعاله الكثيرة .

وقد تكرر فى كتب العهد الجديد ومنها الأناجيل الأربعة ذكر انجيل المسيح وفى بعضها يسمى « انجيل الله » ومن المعلوم بالبداهة أنه لا يراد بهذا الإنجيل أحد هذه التواريخ الأربعة التى تحدث عنه وفى هذه الكتب أيضاً أنه كان يوجد أناجيل كاذبة وأناجيل محرفة ورسل كذبة . وقد فصلنا القول فى مسألة إنجيل المسيح وهذه الأناجيل وأثبتنا عدم الثقة بها وأن مجموعها يثبت مانطق به كتاب الله المنزل الذى لايأتيه الباطل من بين يديه ولامن خلفه ، وهوأن النصارى كاليهود نسواحظا عظيما مما ذكروا به وأنهم أوتوا نصيبا منه ، وأنهم انتحلوا عقائد وثنيى الهند وغيرهم من القدماء فى الثالوث (فراجعه فى ص ٢٨٩ ـ ٣٠٢ ج ٦)

قال الله تعالى ﴿ ذلك قولهم بأفواههم ﴾ أى ذلك الذى قالوه فى عزير والمسيح هو قولهم الذى تلوكه ألسنتهم فى أفواههم ، ما أنزل به الله من سلطان ، ولا يتجاوز حركة اللسان ، إذ ليس له مدلول فى الوجود ، ولا حقيقة فى مدارك العقول ، فهو كقوله تعالى (وينذر الذين قالوا اتخذ الله ولداً مالهم به من علم ولا لآبائهم كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا) وفى معناه قوله فى التبنى (وما جعل أدعياءكم أبناءكم ، ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل) وقوله فى أهل الافك (إذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم) فذكر الأفواه ـ وكذا الألسنة ـ مع العلم بها بالحس لبيان ما ذكر أى انه قول لايعدوها ولا يتجازوها إلى شىء فى الوجود فهو كما يقول العوام « كلام فارغ »

﴿ يضاهئون قول الذين كفروا من قبل ﴾ أى يشابهون ويحاكون فيه قول الذين كفروا من قبلهم فقالوا هذا القول أو مثله ، قيل: إن المراد بهم مشركو العرب الذين قالوا إن الملائكة بنات الله . وقيل : إن المراد سلفهم الذين قالوا هذا

القول قبلهم ، وهذا مبنى على أن الكلام فى اليهود والنصارى الذين كانوا فى عصر نزول القرآن ، إذ لم يصل إلينا أن أحدا من سلف أولئك اليهود فى بلاد العرب أو غيرها قالوا عزير ابن الله و إن كان غير بعيد فى نفسه ، ولو كانت الآية نصاً فيه لجزمنا به لأن عدم وصول نقل إلينا فيه لا يقتضى عدم وقوعه والراجح المختار أن المراد بكل من اليهود والنصارى فى الآية الجنس وهو يصدق بوقوع ذلك من بعضهم فى أى عصر كان والمختار فى مضاهأتهم للذين كفروا من قبلهم يصدق فى كل من وقع ذلك منهم والله أعلم بهم ، وقد علمنا من تاريخ قدماء الوثنيين فى الشرق والغرب أن عقيدة الابن لله والحلول والتثليث كانت معروفة عند البراهمة فى الهند والبوذيين فيها وفى الصين واليابان وقدماء الفرس والمصريين واليونان والرومان ، وقد بينا هذا فى تفسير آية (٤ : ١٩٦) التى تقدمت الاشارة إليها آنفاً [1] وهذا البيان لهذه الحقيقة من معجزات القرآن ، فإنه لم يكن يعرفها أحد من العرب ولا ممن حولهم بل لم تظهر إلا فى هذا الزمان ، كما يقال مثل هذا فيما بينه من حقيقة أمر كتبهم وسيأتى بيانه قريباً فى فصل خاص

﴿ قاتلهم الله ﴾ هذه الجملة تستعمل فى اللسان العربى للتعجب فهو المراد بها لا ظاهر معناها . قال فى مجاز الأساس : وقاتله الله ما أفصحه . اه وحكى النقاش أن أصل « قاتله الله » الدعاء ثم كثر فى استعمالهم حتى قالوه على التعجب فى الخير والشر وهم لا يريدون الدعاء اه وفسره بعضهم بالدعاء على أن المراد به اللعنة أو الهلاك . والأول أظهر ﴿ أنى يؤفكون ﴾ تقدم مثل هذه الجملة فى الرد على قول الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة من سورة المائدة إذ قال تعالى (٥ : ٧٨ ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون) ومثله فى سورة

(١) راجع (فصل فى عقيدة التثليث) من ص ٨٨ – ٩٤ ج ٩ تفسير

الأنعام بعد الاستدلال على الخالق عز وجل (٦ : ٩٥ ذلكم الله فأنى تؤفكون) والافك صرف الشيء عن وجهه [وبابه من وزن ضرب] ويقال أفك بالبناء للمفعول بمعنى صرف عقله عن إدراك الحقيقة ، ورجل مأفوك العقل ، فمادة أفك تستعمل فى صرف العقل والنفس عن الحق إلى الباطل ونحوه . والمعنى هنا كيف يصرفون عن حقيقة التوحيد والتنزيه للخالق عز وجل ، وهو الذى تجزم به العقول ، والذى بلغه عن الله تعالى كل رسول ، فهو جمع بين المعقول والمنقول ، ويقولون هذا القول الذى لا يقبله عقل ، ولم يصح به عن أنبياء الله ورسله نقل ؟ فأين عزير والمسيح من رب العالمين ، الخالق لهذا الكون العظيم ، الذى وصل من عجائب سعته إلى علم البشر القليل ان بعض شموسه لا يصل نورها إلى الأرض إلا بعد قطع الملايين من السنين النورية ـ فهل يليق بعاقل من هذه الدواب التى تعيش على هذه الذرة الصغيرة منه ؟ (وهى الأرض) أن يجعل لخالقه كله ، ومدبر أمره ، ولداً وعائلة من جنسه ، وأن يرتقى به الغرور إلى أن يجعل واحداً منهم هو الخالق له والمدبر لأمره ، مع العلم بأنه ولد من امرأة وكان يأكل ويشرب ويتعب ويتألم الخ (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ، والسموات مطويات بيمينه ، سبحانه وتعالى عما يشركون * وقالوا اتخذ الرحمن ولداً سبحانه ، بل عباد مكرمون * لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون * يعلم مابين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون * ومن يقل منهم إنى إله من دونه فذلك نجزيه جهنم ، كذلك نجزى الظالمين)

وفى الآية من القراءات تنوين (عزير) بناء على أنه عربي بما تصرفت به العرب فجعلته بصيغة اسم التصغير ، وان (ابن الله) خبر عنه لا وصف له ، وهو المروى عن عاصم والكسائى ويعقوب وقرأه الباقون بغير تنوين بناء على أنه اسم أعجمى فاجتمع فيه علتا العلمية والعجمة . وفيه وجه آخر فى الاعراب ، وقرأ عاصم ومن أخذ عنه (يضاهئون) بالهمز والباقون (يضاهون) من الناقص وهما لغتان

فصل استطرادى

﴿ فى هيمنة القرآن على التوراة والانجيل وشهادته لهما وعليهما ﴾

(إن قيل) إن ماذكرت يبطل الثقة بالكتب التى بها سمى الله اليهود والنصارى أهل الكتاب حتى التوراة والانجيل ، وقد شهد القرآن المجيد لليهود بأن عندهم التوراة فيها حكم الله وأمرهم بأن يحكموا بما أنزل الله فيها على سبيل الاحتجاج عليهم كما أمر أهل الانجيل بمثل ذلك وقال فى نبيه (ص) ووصف الناجين منهم بقوله (الذين يتبعون الرسول النبى الأمى الذى يجدونه مكتوباً عندهم فى التوراة والانجيل) وهم يحتجون على المسلمين بهذه الآيات ومن دعاة النصارى (المبشرين) من ألف كتاباً فى ذلك سماه (شهادة القرآن لكتب أنبياء الرحمن) فبطلان الثقة بما عندهم من التوراة والانجيل يستلزم بطلان الثقة بالقرآن ، ويكون حجة للملاحدة التعطيل على بطلان جميع الأديان ، فما جوابك عن هذا ؟

(قلت) قد سبق الجواب عن هذه الشبهة فى هذا التفسير وفى (المنار) ونعيده الآن بأسلوب آخر لزيادة البيان ، فأما أهل الكتاب فحجتهم علينا بما قالوا إلزامية لا حقيقية لأنهم لا يؤمنون بالقرآن فلا تنفعهم فيما ذكر من الطعن فى ثبوت كتبهم ، وهم يكتفون من إغواء المسلمين بتشكيكهم فى دينهم ، ظناً منهم أنهم إذا كفروا بدينهم يسهل إدخالهم فى النصرانية ولو نفاقا كالكثير من أهلها ، لأنها أدنى إلى استباحة جميع شهوات الدنيا (ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء) ولكن هذا الإلزام لا يتم لهم علينا إلا إذا أخذت شهادة القرآن على هذه الكتب مع شهادته لها وقبول حكمه فيها ، لأنه نص على أنه مهيمن رقيب له السيطرة عليها ، إذ قال بعد ذكر التوراة والإنجيل من سورة المائدة (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) ومما

حكم به على اليهود والنصارى جميعاً أنهم نسوا حظاً عظيما مما ذكروا به فيما أنزله الله عليهم ، وأنهم أوتوا نصيباً من الكتاب لا الكتاب المنزل كله ، وأنهم مع هذا حرفوه و بدلوه ، وقد بينا هذا كله فى مواضعه من تفسير الآيات الناطقة به[1] وفى الرد على المبشرين ومواضع أخرى من المنار[2]

وأما الملاحدة الذين استدلوا بنصوص التواريخ مع دلائل العقل على فقد تلك الكتب وعدم الثقة بشيء من الموجود منها ، فجوابنا لهم أن حكم الله ورسوله (ص) قريب من حكمهم عليها من ناحية فقد الثقة بها ولكن فى جملتها . لا فى كل جملة منها . فحكمه أدق وأصح فى نظر العقل ، مع صرف النظر عن كونه لا يعقل أن يكون إلا بوحى الله عز وجل . ذلك بأن قوله فى اليهود (يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به) مع قوله (أوتوا نصيباً من الكتاب) هو المعقول فإن العقل لا يتصور أن تنسى أمة كبيرة جميع شريعتها بفقد نسخة الكتاب المدونة فيه وقد عمت به فى عدة قرون . وكذا قوله إنهم حرفوا الكلم عن مواضعه ، وذلك ثابت بالشواهد الكثيرة من زيادة ونقصان وتغيير وتبديل كما بينه الشيخ رحمه الله فى كتابه إظهار الحق وغيره . واليهود يعترفون بأن عزيراً (عزرا) كتب ما كتب من الشريعة بعد فقدها باللغة الكلدانية لا بلغة موسى عليه السلام وكان يضع خطوطاً على ما يشك فيه . فالمعقول أنه كتب ماذكره وتذكره هو ومن معه دون مانسوه وكان منه الصحيح قطعاً ، ومنه المشكوك فيه ومنه الغلط ، ومن ثم وجد التحريف ولا محل هنا للاتيان بالشواهد على هذا .

و بناء على هذا قال النبى (ص) « لا تصدقوا أهل الكتاب ولاتكذبوهم ، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا » الآية . رواه البخارى فى صحيحه ، وسببه أن عمر

---

(١) راجع ص ١٥٥ – ١٦٠ و ٢٦٥ ج ٣ و ١٣٦ ج ٥ و ٢٨٢ و ٢٨٣ – ٢٨٥ و ٢٨٧ – ٣٠٢ و ٣٨٩ – ٤٠٢ و ٤١٠ – ٤١٢ ج ٦ و ٢٥١ – ٢٩٩ ج ٩

(٢) راجع فهارس مجلدات المنار ولا سيما ص ١٠٦ من المجلد السادس وهو أهمها

(رض) كان قد نسخ شيئاً من التوراة بالعربية وجاء به إلى النبي (ص) فأنكره (ص) عليه كما رواه أحمد والبزار من حديث جابر وقال «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا ، وانكم إما أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل ، والله لو كان موسى بين أظهركم ما حل له إلا اتباعي » فعلم من ذلك أن فيما عندهم ما هو حق وهو ما أوتوه ، وما هو باطل وهو ما حرفوه ، ودع ما فقد وهو مانسوه .

ومن ثم كان التحقيق عندنا معشر المسلمين أن نؤمن بالتوراة والإنجيل بالإجمال ، و بأن ما ورد النص عندنا بأنه من حكم الله تعالى لحكم رجم الزانى الذى ورد فيه (وعندهم التوراة فيها حكم الله) نجزم بأنه مما أوحاه الله إلى موسى عليه السلام ، وما دل النص على كذبهم فيه ككون هارون عليه السلام هو الذى صنع لهم العجل الذهبي الذى عبدوه ، وكون سليمان قد ارتد وعبد الأوثان وكون لوط زنا بابنته ــ فإننا نجزم بكذبه ، وأما ما احتمل الصدق والكذب فإننا لا نصدقهم ولا نكذبهم فيه . واليهود والنصارى فى هذا سواء عندنا ، وتقدم بيان حالهم فى نسيان حظ عظيم من إنجيل عيسى عليه السلام[1]

و يمكننا أن نستدل بهذا التحقيق و بتحقيق مسألة كلمة الله وروح الله (روح القدس) التى ضل فيها قدماء الوثنيين وتبعهم النصارى ، الذى جاءنا على لسان النبي الأمى الذى لم يقرأ شيئاً من كتب أهل الكتاب ولا من التواريخ العامة ولا الخاصة على أنه وحى من الله تعالى عالم الغيب والشهادة ، فإنه هو التحقيق المعقول الذى ينطبق على نقول التواريخ وحكم العقل ، ولم يسبق إلى بيانه أحد من أهل الكتاب ولا من غيرهم . كما أنه لا يسع عاقلا منصفا رده . ولا يعقل أن محمدا (ص) عرفه برأيه لأن الرأى فى مثل هذا يبنى على معلومات كثيرة لم يكن له ولا لقومه علم بشيء منها ، وقد قال الله تعالى له بعد ذكر قصة نوح من سورة

(١) راجع ص ١٠٦ من مجلد المنار السادس

هود المكية (تلك من أنباء الغيب نوحيها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا فاصبر إن العاقبة لمتقين) ولم يعترض عليه أحد من أعدائه من قومه المشركين فيقول بل نعلمها وهى من القصص المشهورة عن أهل الكتاب ، وأين كانوا من علم أهل الكتاب ؟ ولا يعقل أيضاً أن يكون أخذ حكمه على التوراة والإنجيل عن أحد من اليهود أو النصارى لا لأنه لم يكن يوجد أحد منهم فى بلده فقط بل لأنهم لم يكونوا يعلمون ذلك ولأنهم لو علموه لما قالوه لأنه طعن فيهم وفى دينهم – فلم يبق بعد ظهور صدقه إلا الجزم بكونه وحيا من عالم الغيب ووجهاً من وجوه إعجاز القرآن السافرة النيرة

فصل استطرادى آخر

نصرانية الافرنج ولماذا لا يسلمون ؟

(فإن قيل) إنكم معشر علماء المسلمين ما وقفتم على كل هذه الحقائق التاريخية التى تبطل الثقة بنقل كتب اليهود والنصارى وعلى مافيها من التعارض والتناقض والخطأ العلمى والتاريخى وكذا التعاليم الضارة التى تدل على استحالة كونها كلها وحياً من الله تعالى – ولا على مصادر عقيدة التثليث والصلب والفداء من أديان قدماء الوثنيين – ما وقفتم على كل هذا مما لخصتم بعضه هنا و بعضه من قبل – إلا من كتبهم الدينية والعلمية والتاريخية ولا سيما كتب علماء أوربة من أحرار الماديين والمتدينين جميعاً ، و بالاطلاع على هذه الكتب كان المتأخرون منكم كالشيخ رحمة الله الهندى والطبيب محمد توفيق صدقى المصرى رحمهما الله وغيرهما أعلم بما ذكر من قول المتقدمين الذين ردوا على النصارى كالإمام ابن حزم وشيخ الإسلام ابن تيمية رضى الله عنهما – فكيف نرى أكثر هؤلاء النصارى ثابتين على دينهم هذا فى الشرق والغرب ؟ ولا سيما الافرنج الذين نشروا تلك

الحقائق فى شعوبهم بجميع لغاتهم ، ولا يزال أغنياؤهم يبذلون القناطير المقنطرة من الذهب والفضة لنشر هذا الدين فى العالم وتؤيدهم دولهم فى ذلك ؟

بل كيف لا يستحيون وهذه حالهم في دينهم من دعوة المسلمين إليه ومن طعنهم فى الإسلام ؟ بل كيف لا يدخلون فى الإسلام أفواجا وقد اختبروا جميع الأديان والتواريخ وآن لهم أن يعلموا أنه هو الدين القطعى الرواية ، الموافق للعقل والفطرة ، الحلال لجميع مشاكل الاجتماع المفسدة للحضارة ، الذى بين لهم حقيقة دينهم وما عرض عليه من البدع فأيدته فيه أبحاث المحققين من علمائهم الأحرار ؟

(قلنا) إن حل هذه المشكلات والأجوبة عن هذه الشبهات لا يمكن بسطها إلا فى سفر كبير ، فنكتفى هنا بالإلمام بقضاياها الكلية المهمة بالإجمال ، وهى مبسوطة فى مواضع من المنار والتفسير بالتفصيل ، فنقول :

(١) أسباب بقاء النصرانية فى أوربة :

إن للدين المطلق سلطانا على أرواح البشر ، لأنه غريزة فيها فهو عبارة عن علاقتهم بعالم الغيب مبدأ وغاية ، وهى من عالم الغيب ، ولذلك ينكر وجودها المحجوبون بعالم الشهادة (المادى) وهو مع هذا حاجة من الحاجات الطبيعية لهذا النوع الاجتماعي الذى خلق لحياة لا نهاية لها ، فأعطى استعداداً لعلم لاحد له ، يهدى إلى أعمال اجتماعية لاحد لها ولا نهاية ، فلا بد لجماعاته فى التعاون عليها من وازع نفسى وجدانى يزع كلا منهم ويردعه عن البغى والعدوان على غيره ممن لايتم عمله وبروز استعداده إلا بهم أينما كان وكانوا ، وحيث لاوازع من قوة السلطان والمعدل بالأولى . ولم يعرف السواد الأعظم من هذه الشعوب ديناً تعليمياً يتوجه إليه الدين الفطرى المطلق ويتقيد به إلا هذا الدين الذى لا يزال فيه أثرة من هداية طائفة من أنبياء الله ورسله لم تمح أحداث الزمان القديمة على محوها ، على كل ما أشرنا إليه من عبثها بها ، فهو بها مظهر لما كان من تعرف الخالق العظيم

إليهم بالآيات وخوارق العادات والإنباء بالمغيبات ، وقد أتقن رؤساؤه نظام تربيتهم الوجدانية عليه ، وتلقينه لهم بالأساليب المؤثرة ، ودفع الشبهات عما يرد عليه من الاعتراضات الكثيرة ، وارتبطت سياستهم ومصالحهم العامة والخاصة به ، وصار وسيلة من أقوى وسائل الاستعمار ، والاستيلاء على الشعوب لدولهم ، فاتفقت مع الجمعيات الدينية على نشره فى جميع الأمم بدعاية التبشير ، فاجتمع لهم من وسائل هذه الدعاية القوة والمال الكثير ، والعلم والنظام الدقيق ـ فبمجموع هذه القوى والأسباب بقى هذا الدين حياً فى هذه الشعوب على تفاوت عظيم بين أهلها فى فهمه

(٢) غلو الإفرنج فى الإلحاد وشعورهم أخيراً بالحاجة إلى الدين :

إن المطلعين على تلك الحقائق التي تبطل الثقة برواية كتبهم وكثير من معانيها المخالفة للعلم والتاريخ ، وبعقائدهم أيضاً قليلون بالنسبة إلى غير المطلعين عليها وقد فشا فيهم الكفر والتعطيل ، أو الكفر بدين الكنيسة خاصة من التثليث وألوهية المسيح ، والفداء والاستحالة فى العشاء الربانى ـ أى استحالة الخبز والخمر إلى جسد المسيح ودمه ـ وقد كانوا غلوا فى الإلحاد عقب تمكن الحرية فيهم والتوسع فى العلوم بقدر ما كان من غلو سيطرة الكنيسة على الأفكار والأعمال وألفوا كثيراً من الكتب والرسائل فى الطعن فى هذا الدين ، حتى كان يخيل إلى زوار أوربة من أهل الشرق أن أوربة أصبحت مادية ، لا تدين بدين ، وإنما بقى فيها بعض رسوم النصرانية يدين بها العامة المقلدون ، والمتمتعون بأوقاف الكنائس وسلطانها الروحانى ، ولكن الفوضى الدينية بلغت غاية مدها فى إثر حرب المدنية العامة فشعر العقلاء بشدة الحاجة إلى الدين المطلق بسنة « رد الفعل » وألفوا عدة جمعيات لإرجاع هدايته على قواعد مختلفة بعضها قريب من العقل وبعضها بعيد عنه ، بناء على أن الدين يجب أن يؤخذ كله بالتسليم بغير بحث ولا عقل ، حتى قيل : إنه قد كثر فى البروتستانت من الإنكليز من يميلون إلى الرجوع إلى الكاثوليكية ، لأن لرسومها وتقاليدها ، وصورها وتماثيلها ، ونغمات نشيدها من

السلطان والتأثير فى القلب ماليس للكنيسة الإصلاحية اللوثرية .

ومن أعظم أثر هذا الانقلاب تودد جمهورية فرنسة الإلحادية إلى البابا و إعادتها لما سلبت من أوقاف الكنائس — واتفاق الدولة الايطالية مع البابا على إرجاع سلطانه السياسى ، والاعتراف بممتلكاته الدينية ، ورد أملاكها إليها ، ثم إجابة طلبه إلى إعادة التعليم الدينى الكاثوليكى إلى جميع المدارس الايطالية لما ثبت عند رجل هذه الدولة ورئيس حكومتها فى هذا العصر من أن حفظ أخلاق الأمة من الفساد وجامعتها من الانحلال لايتم إلا بالدين — أىّ دين يحرم الفواحش والمنكرات ، ويجمع الكلمة — وأن دين الأمة الموروث أولى بذلك من غيره إن فرض أن غيره ممكن قريب المنال ، ومثل هذه الأفكار لايعقلها ملاحدة هذه البلاد وأمثالهم لأنهم لايفكرون فيما ينفع الأمة و يضرها ، ولا فى تأثير الدين فى أخلاقها ووحدتها ، فمنهم من ينشر إلحاده تلذذاً بتقليد ملاحدة أوربة وتشرفاً بالتشبه بهم ، لصغاره وخسة نفسه ، ومنهم من ينشره خدمة للمستعمرين ، ومساعدة للمبشرين ، بأجر حقير ، وإثم كبير .

(٣) محافظة الكنيسة على عقائدها وتأويلات المخالفين لها :

إننا نعتقد بما تيسر لنا من البحث والاختبار الطويل أن علماء الشعوب الأوربية ، ومستقلى الفكر فيهم لايؤمنون بعقائد الكنيسة التى أشرنا إليها فى هذا السؤال وفي المسألة الثانية من قضايا الجواب عنه ، ولا بأن جميع ما فى كتب العهدين القديم والجديد ولا أكثره حق موحى به من الله عز وجل ، بل نعلم أن كثيراً منهم قد اهتدى بعقله واستقلال فكره إلى ما يقرب من إصلاح الإسلام للنصرانية التقليدية ، وهو أن المسيح بشر مخلوق ، ونبى رسول لا إله خالق ، بل حدثنى رجل كان من كبار رجال الدين الكاثوليكى فجهر بما يعتقده مما يخالف تعليمهم فحرمه الرئيس الأكبر منها — حدثنى بأن رؤساء الكنيسة أنفسهم الذين أدركوا حقائق العلوم لا يعتقدون ألوهية المسيح ولا التثليث ولا الاستحالة في

العشاء الربانى ، بل يعلمون أنها دخيلة فى دين المسيح ، ولكنهم يرون أنهم إذا صرحوا بهذا تبطل ثقة النصارى بالدين من أصله ، فيتعذر على رجال الكنيسة بسقوط رياستها حملهم على الأصول الصحيحة من الدين ، وهى الفضائل والآداب ، وتقوى الله الصادة عن الشرور والرذائل .

هذا و إن لكبار الأذكياء منهم تأويلات يتفصون بها من منكرات تلك الكتب والتقاليد ، كتأويل عاهل الألمان الأخير (غليوم الثانى) بعد عثور علماء قومه على شريعة حمورابى فى العراق ، وقولهم : إن جل شريعة التوراة مأخوذ عنها ، فإنه كتب كتابا لصديق له فى كون هذا الأمر لاينقض دينهم المبنى على أساس التوراة أى كتب العهد القديم ، لأنه مبنى على مايسمونه الروح الذى فيها لاعلى نصوصها وتشريعها ، وقد قال فى آخر ذلك الكتاب :

« ومن البديهى عندى أن التوراة تحتوى على عدة فصول تاريخية هى من البشر لامن وحى الله ، ومن ذلك الفصل الذى ورد فيه أن الله أعطى موسى على جبل سيناء شريعة بنى إسرائيل ، فإننى أعتقد أنه لا يمكن اعتبار تلك الشريعة موحى بها من الله إلا اعتباراً شعرياً رمزياً ، لأن موسى قد نقل تلك الشرائع عن شرائع أقدم منها على الأرجح ، ور بما كان أصلها مأخوذاً من شرائع حمورابى و يوشك أن يجد المؤرخ اتصالا بين شرائع حمورابى صاحب إبراهيم الخليل و بين شرائع بنى إسرائيل باللفظ والمحتوى ، وذلك لا يمنع قطعياً من الاعتقاد بوحى الله لموسى ، وظهوره لبنى إسرائيل بواسطته » ثم قال : و إننى أستنتج مما تقدم ما يأتى :ـ

(١) أننى أومن بإله واحد .

(٢) أننا معشر الرجال نحتاج فى معرفة هذا الإله العظيم إلى شىء يمثل إرادته وأولادنا أشد احتياجاً منا إلى ذلك .

(٣) أن الشىء الذى يمثل إرادة الله عندنا هو التوراة التى وصلت إلينا

بالتقليد ، و إذا فندت المكشوفات الأثرية بعض رواياتها وذهبت بشىء من رونق الشعب المختار — شعب إسرائيل — فلا ضير فى ذلك ، لأن روح التوراة يبقى سليما ، مهما يطرأ على ظاهرها من الاعتلال والاختلال ، وهذا الروح هو الله وأعماله .

إن الدين لم يكن من مستحدثات العلم ، فيختلف باختلاف العلم والتاريخ ، و إنما هو فيضان من قلب الإنسان وواجدانه بما له من الصلة بالله » اه

وأما مسألة المسيح فإنه فسرها قبل ذلك فى كتابه المذكور بأن الله تعالى يظهر دائما فى الجنس البشرى الذى هو خليفته وصنيعته بما نفخ فيه من روحه (قال) أعنى أنه منحه شيئا من ذاته إذ أعطاه نفسا حية ، و إن ظهوره هذا قد يكون فى كاهن وقد يكون فى ملك سواء كان من الوثنيين أو اليهود أو النصارى ، وقد كان حمورابى من هؤلاء الرجال كما كان موسى وإبراهيم وهوميروس وشارلمان ولوثر وشكسبير وجوت وقنت (أوكونت) والامبراطور غليوم الكبير (يعنى جده) . . . . ثم ذكر أن ظهور الله فى الأشخاص يكون على حسب استعداد أممهم ودرجتها فى الحضارة وأنه لا يزال يظهر إلى عصرنا هذا (يعنى فى شخصه) [1]

فيمثل هذه التأويلات والآراء يدين أهل العقل والعلم فى أوربة لا بدين الكنيسة كما يزعم دعاة النصرانية (المبشرون) الكذابون الخداعون ليغشوا عوام المسلمين بعظمة الإفرنج الدنيوية ، و بتسميتهم حضارة أوربة مسيحية .

وقد كان للفيلسوف تولستوى الروسى الشهير تأويل للانجيل قريب مما قلناه فى بيان حقيقته بهداية الإسلام وخلاصته أن إنجيل المسيح الصحيح هو عبارة عن حكمه ومواعظه التى كانت جواهر ألقيت فى مزابل من الخرافات والأوهام ،

(١) يراجع هذا البحث كله من شاء فى ص ٨٧ — ١٠٩ من مجلد المنار السادس

وأنه هو قد عنىَ باستخراجها وتنظيفها مما علق بها ، وشبهها بتمثال مكسر ملقى فيها فعثر هو عليه قطعة بعد أخرى حتى إذا تم وكمل علم أن عمله حق صحيح . وألف فى ذلك كتابا كبيراً سماه الأناجيل وسمَّى ما استخلصه منها الانجيل الصحيح وقد سبق لنا تلخيص مقدمته التى بين فيها ماحققه في الموضوع (ص ١٣١ و ٢٢٦ و ٢٥٩ م ٦ منار) .

ومما قاله فيها : « إن القارىء لا ينبغى له أن ينسى أن من الخطأ الفاحش والكذب الصراح أن يقال : إن الأناجيل الأربعة هى كتب مقدسة فى جميع آياتها » وأيد ذلك بما هو مسلم عندهم من « أن المسيح لم يؤلف كتاباً قط كما فعل أفلاطون وغيره من الفلاسفة ، وأنه لم يلق تعاليمه مثل سقراط على رجال من أهل العلم والأدب و إنما عرضها على قوم من الجهال قد خشنت طباعهم كان يصادفهم فى طريقه » أى فلم يحفظوها ولم يكتبوها ، وفى هذه الأناجيل نصوص صريحة بأنهم لم يكونوا يفهمون كل كلام المسيح ولا سيما أمثاله التى كان يضربها لهم .

ثم ذكر تولستوى أنه جاء بعده بزهاء مائة عام رجال أدركوا مكانة كلماته فخطر فى بالهم أن يدونوها بالكتابة فكانت مدوناتهم كثيرة ، ومنها ما كان محشوا بالخطأ والغلط وأن الكنيسة اختارت بعد ذلك من أتوف المصنفات ما رأته أقرب إلى الكمال « وأن الغلط فى الأناجيل القانونية هو بقدر الغلط فى الأناجيل المهملة لاعتبارها محلا للشك والارتياب ، وأن هذه الأناجيل المتروكة تشتمل على أشياء جميلة قد تعادل ما تضمنته الأناجيل الرسمية » الخ ومما حققه فى هذه المقدمة أن دين المسيح الصحيح أجنبى عن العقيدة العبرانية ، وعقيدة الكنائس النصرانية وأن بولس لم يفهم دين المسيح البتة .

فهذه نصرانية هذا الفيلسوف الكبير ، وتلك عقيدة ذلك العاهل الكبير ، وما أتعب الأول فى التفكير ، والآخر فى التأويل ، إلا سلطان الدين الفطرى

على النفس ، ومشاقة الدين الكنيسى للعقل والعلم ، ولو أنهما اطلعا على حكم القرآن فى أمر التوراة والإنجيل والمسيح وكونه من روح الله وآية من آياته وأن معنى كونه كلمة الله أنه وجد بكلمة التكوين « كن » ـ لكان هذا وحده برهاناً كافياً لاهتدائهما بالإسلام ، واتباعهما لمحمد عليه الصلاة والسلام فكيف لو اطلعا على غير ذلك من الحقائق والحكم والأحكام ، على أن القليل الذى بلغهما منه قد أنطقهما بما يدلان على إكباره فللفيلسوف رسالة جليلة فى (حكم محمد ص) وللامبراطور كلمة قالها لموسى الكاظم شيخ الإسلام فى الآستانة إذ زارها فى أيام الحرب الكبرى تغنى عن مؤلف كبير وهى : فسروا القرآن التفسير الذى تظهر فيه علويته . . . فهو قد علم أنه علوى لا أرضى بل هو الحق الذى يعلو ولا يعلى والذى يحطم مادونه .

(٤) إحصاءات نسبية فى عقائد الانكليز النصرانية :

لا تقل إن هذه آراء لبعض كبراء العقول ومفرطي الذكاء وإنه لم يقل مثلهم فى الافرنج فقد نقلت إلينا الصحف أن جريدتين من أشهر الجرائد الانكليزية نشرتا أسئلة في العقائد على ألوف من الناس وذكرت خلاصة أجوبتهم بالنسبة المئوية علم منها أن الملايين من المتعلمين منهم لا يدينون بدينهم البروتستنتى الذى هو على علاته أسلس من الدين الكاثوليكى والدين الأرثوذكسى لقيادة العقل وإذعان النفس .

ومنها : « هل تعتقد بإله مجسد ؟ فأجاب إحداهما ٤٠ فى المائة نعم و٥٥ فى المائة لا و ٤ لم يجيبوا ، وأجاب الأخرى ٧١ نعم و٢٦ لا واثنان لم يجيبا » .

ومنها « هل تعتقد أن المسيح ذو ألوهية بمعنى أنه لا يمكن أن يقال إن جميع الناس هم أولو ألوهية مثله ؟ أجاب الأولى ٣٥ فى المائة نعم و٦١ لا و ٢ لم يجيبا ، وأجاب الأخرى ٦٨ نعم و٢٩ لا واثنان لم يجيبا » .

ومنها : « هل تعتقد بمذهب الرسل أى تلاميذ المسيح ؟ أجاب الأولى ٢١ نعم

و٧١ لا ، و٧ لم يجيبوا ـ وأجاب الأخرى ٥٣ نعم و٣٦ لا ، و١٠ لم يجيبوا » .

ومنها : « هل تعتقد بالمذهب الذى ترسمه الكنيسة ؟ أجاب الأولى ٢٤ نعم و ٦٨ لا و ٧ لم يجيبوا ـ وأجاب الثانية ٥٢ نعم ، و٣٧ لا ، و١٠ لم يجيبوا .

ومنها : هل تعتقد أن التوراة موحى بها ؟ أجاب الأولى ٢٩ نعم ، و٦٨ لا ، و٣ لم يجيبوا ـ وأجاب الثانية ٦٣ نعم ، و٣٣ لا و٣ لم يجيبوا » :

ومنها : « هل تعتقد باستحالة العشاء الربانى إلى لحم ودم كأنه من جسد المسيح ؟ أجاب الأولى ٤ نعم و٩٣ لا و٢ لم يجيبا ـ وأجاب الأخرى ١٠ نعم و ٨٦ لا و٣ لم يجيبوا » .

وسبب التفاوت بين أجوبة الجريدتين أن أكثر قراء الأولى الذين لايدينون بتلك العقائد من الخواص المستقلين وأكثر مسؤلى الأخرى الذى يدينون بها من العوام المقلدين .

(٥) عقائد علماء الافرنج فى هذا العهد :

ملخص القول فى الدين عند الافرنج كما يتراءى لنا أن العوام لا يزالون يخضعون لدين الكنائس ونظم رجالها فى الجملة ، ولعلهم يبغون النصف فى مجموع شعوبها . وأن الملاحدة المعطلين فيهم على كثرتهم هم الأقلون فى النصف الآخر ، وسائر النصف يؤمنون بأن للعالم خالقا وأنه واحد عليم حكيم ، يعرف بأثره فى نظام العالم الكبير ، وأما ذاته فهى غيب مطلق لا تتصور كنهها العقول . ضرب له الفيلسوف الألمانى (اينشتين) الشهير مثلا غلاما مميزاً دخل داراً من دور الكتب الكبرى فرأى فى خزاناتها ألوفا من الكتب منضودة مرتبة من أدنى الحجرات إلى سقوفها ـ فهو يدرك أن فى هذه الكتب علوما كثيرة مكتوبة بلغات متعددة وأن الذين وضعوها فى مواضعها أولو فهم ونظام هندسى دقيق ، وأما مادوّن فيها من العلوم والفنون فلا يصل عقله إلى أقل القليل منها .

وأما الإيمان ببقاء النفس بعد الموت ، وجزائها بعملها بقدر تأثيره الحسن

أو القبيح فيها فقد كان قليلا فى هؤلاء الناس ولكنه كثر فى هذا القرن بانتشار مذهب الروحيين الذين أدرك كثير منهم بعض الأرواح تتجلى لبعض المستعدين لإدراكها (وهم قليلون) وتخاطبهم وتملى عليهم كلاماً لم يكونوا يعلمونه ، وتحرك أيديهم بكتابة أشياء ربما كانت بلغة غير لغتهم ، ويكثر عدد المصدقين بهذه التجليات الروحية سنة بعد سنة ولهم جرائد ومجلات ومدارس خاصة بهم ، ومنهم العلماء بكل علم من علوم العصر العالية من طبيعية وطبية ورياضية الذين لم يؤيدوا هذا المذهب إلا بعد تجارب دقيقة أمنوا أن يكون مارأوه وسمعوه من جانب الأرواح خداعاً .

ورؤية أرواح الموتى وغيرها من الأرواح العلوية والسفلية مما نقل عن جميع الأمم ولا سيما الصوفية ، ومجموع المنقول منها يدل دلالة عقلية على أن لها حقيقة ثابتة ، ولكن الصحيح منها قد اختلط بالتخيلات والأوهام وبالشعوذة وصناعة السحر ، فقلت ثقة العقلاء المستقلين بأخبارها لتعسر التمييز بينها ، وإنما تجدد فى هذا العصر جعل استحضار الأرواح ومخاطبتها صناعة تعليمية تثبتها التجارب لكل من يطلب معرفتها ولكن بوساطة المستعدين لرؤيتها ، وقد كثر فى منتحليها الدجالون الذين اتخذوها ذريعة للكسب فكان ماعرف من خداعهم ، أقوى صارف للعقلاء المستقلين عن تصديق غيرهم ، ومن الناس من يعتقد أن هذه الأرواح التى يستحضرونها من شياطين الجن لا من أرواح البشر . وهو حجة على الماديين بوجود عالم حى عاقل غير عالم المادة وسننها (نواميسها) أيضاً .

ورجال الدين يكذبونهم غالباً لأن مايتقولونه عن هذه الأرواح يخالف بعض تعاليم الدين وإن كان من جهة أخرى يؤيد ركناً من أركان العقيدة وهو بقاء النفس والحياة الأخروية بعد الحياة الدنيا . وقد بالغ بعض الباحثين من المسلمين بمصر فى إثبات هذه المسألة حتى زعم زاعم منهم أنه لا يمكن ثبوت الدين إلا بثبوتها ، قلت له مرة إن صح قولك فالدين لم يثبت فى الزمن الماضى ! ! .

ومن الناس من يطعن فى هذه الروايات عن الأورواح بالاختلاف والتعارض بين ماينقلونه عنها و إنما يتجه هذا الطعن بأمرين (أحدهما) أن تكون جميع أرواح الموتى تعلم الحقائق كما هى عليه وتكون معصومة من الكذب والخطأ فيما تخبر به الوسطاء الذين تتجلى لهم (ثانيهما) أن يكون هؤلاء الوسطاء يدركون كل ماتلقيه إليهم الأرواح كما هو لايفوتهم منه شيء ، ثم يؤدونه كما سمعوه لا يخطئون فى شيء منه ، ولا يقوم دليل على إثبات هذا ولا ذاك ، بل قرأنا مما نقلوه عن الأرواح أنها على درجات متفاوتة فى عالمها ، وأن الدنيا منها لاتدرك ماتدركه العليا ، وأنها لا تعلم كل شيء مما تسأل عنه ، وأنها لا تستطيع أن تبلغ كل ماتعلم منه ، وأن منها مالا يؤذن لها بتبليغه ، وجملة القول أن هذه المسألة تفتقر إلى تمحيص وتحقيق ليس هذا الاستطراد فى التفسير بمحل له .

وأما الوحى فمن المؤمنين بالله من هؤلاء الإفرنج وأمثالهم من يؤمن ومنهم من لا يؤمن بصحته ، ومنهم الذين لا يؤمنون بأن للبشر أرواحاً مستقلة من غير عالم المادة ، ومنهم من يعتقد أن الوحى حالة من حالات النفس تستحوذ عليها فتفيض عليها بعض المعارف ، وتنطقها بما تكون متوجهة إليه فى هذه الحالة من الحقائق ، ولكن صاحب هذه النفس لا يكون معصوماً من الخطأ فيما ينبع فى نفسه من الأخبار كلها ، ولا من التعاليم العملية ونفعها . وقد بينا حقيقة الوحى فى الإسلام المزيل لشبهاتهم عليه من قبل ، وسنعود إليه فى أول تفسير سورة يونس بما هو أوضح إن شاء الله تعالى .

(٦) آراء الافرنج وأمثالهم فى الدين والتدين :

المتدينين من الإفرنج ومن على شاكلتهم فى العلم والفلسفة وللسياسة كاليابانيين والهندوس وغيرهم آراء فى الدين تصرف أكثرهم عن النظر والتأمل فيه بمثل النظر فى المسائل العلمية الذى يراد به استبانة الصحيح الراجح أو الأرجح لأجل اعتماده والأخذ به ، فأكثرهم يرى أن الدين تعاليم أدبية تهذيبية من ناحية ورابطة

اجتماعية سياسية من ناحية أخرى ، وأن فائدته من الناحيتين تكون بقدر حسن تلقينه وتعليمه والبراعة فى تربية النشء عليه — لا بقدر صحة عقائده ومصادره فى نظر العقل — وجودة آدابه وأحكامه فى نفسها أو بالإضافة إلى غيرها ، فهم لا يبحثون عن أقوى الأديان حججاً وأقومها منهجاً ليعتصموا بحبله ، ويدعوا قومهم للاهتداء به .

ومنهم من يرى أن محاولة تحويل الشعب عن دين ورائى تلقاه بالإذعان والقبول إلى دين آخر لأنه أصح برهاناً منه لايخلو من مضار منها الخلاف والشقاق فى الشعب وضعف ارتباطه بأمته ودولته ، فهم يجتهدون فى صيانة عقائد شعبهم ودفع الاعتراضات التى ترد عليها لأجل ذلك .

وأما الأحرار المستقلون الذين لا ينظرون إلى هذه الاعتبارات السياسية والاجتماعية فيرون أن مسألة العقائد مسأله وجدانية شخصية لا يثبتها العلم العصرى المبنى على الحس والتجربة ، فالصواب لمن قام الدليل عنده على حقية شىء منها أن يدين الله تعالى به فى نفسه ولا يعرض لغيره بدعوة إليه ، ولا تخطئة له فيما يدين به ، لأن ذلك ينافى الحرية المشتركة ولكن هذه الحرية لا تكاد تخلص من دخائل التقاليد الدينية وتسلم من الشوائب الاجتماعية والسياسية إلا للأفراد من كل شعب وشرح هذا بالتفصيل يخرج بنا عن الغرض من هذا الاستطراد الذى يجب أن نقتصر منه على مايختص بالعبرة من سياق موضوعنا فى التفسير ، وهو أن علاقة الدين بالسياسة والاجتماع وقوة الشعب الأدبية ومحافظته على مقوماته ومشخصاته الملية تحول دون البحث عن حقيقة أقوم الأديان وأحقها بالتقديم والإيثار للاهتداء به ، ويستعان على هذه الحيلولة بنظام التربية والتعليم الذي بلغ الغاية من النظام ، ولكن أطوار الاجتماع ستضطرهم إلى هذا البحث واختيار الأصلح بذاته .

ولا بد لنا مع هذا التذكير بما بيناه قبل من أن الدين لا يكون ديناً

تتحقق به هداية من يؤمن به إلا إذا كان مصدره أعلى من جميع مصادر العلم الكسبي لتذعن له النفس وتخضع الإرادة ، وقد وضع بعض حكماء أوربة قواعد لدين علمي عقلي استحسنوها ولم يذعنوا لها ، لأن الإنسان لا يذعن إلا لما يعتقد أنه أعلى منه وله السلطان والقهر عليه ، وكل مايدركه بكسبه فهو يراه دونه ومقهور لارادته ، لذلك لا يخضع البشر لكل مايعتقدون أنه صواب وحق فى نفسه إلا إذا وافق أهواءهم كما هو معلوم بالقطع من سيرة أفرادهم وجماعاتهم على اختلاف أنواعها ، والاختلاف من طبعها ، فالدين الذى لا بد منه لإصلاح البشر لا يكون إلا بوحى من عالم الغيب ؛ ولا يثبت هذا في عصرنا هذا إلا بالإسلام .

(٧) مبلغ علم الإفرنج بالإسلام وحكمهم عليه .

بزغت شمس الإسلام فى عصر كانت فيه جميع شعوب الأرض متسكعة فى دياجير الجهل والظلم والإسراف فى الشهوات الحيوانية ، وكان آخر عهد لأوربة بالعلم والأدب والحضارة عهد الروم (الرومان) الذين فتحوا أعظم ممالك الشرق المصافية لأوربة ، وكانوا قوماً وثنيين ، ثم سطع عليهم بريق من نور الإنجيل وانتشرت فيهم النصرانية ديانة الزهد والإيثار والسلام ، ولكن كان إفسادهم لها أقوى من إصلاحها لهم ، فأحالوا توحيدها وثنية ، وحولوا سلمها حرباً ، و بدلوا زهدها إسرافاً وطمعاً ، وطهارتها فحشاً ودنساً ، فلما جاء النبي الذى كانوا ينتظرونه وهو المصلح الأعظم ، الذى بشر به المسيح وسماه الفارقليط روح الحق ووعدهم بأنه سيعلمهم كل شىء لم يلبث الحفاة العراة البائسون من اتباعه أن دكوا لهم مابنوه من المعاقل والحصون فى الشرق وثلوا لهم عروش مااستعمروا من الممالك ، وطردوهم من سورية ومصر وأفريقية ، فأرزوا وانكمشوا إلى أوطانهم الأصلية فى أوربة ، فصار العرب المسلمون من أتباع محمد (ص) يغزونهم وغيرهم فى أوربة نفسها ، وتلاهم الترك المسلمون فى ذلك ، فصبروا إلى أن أمكنهم جمع كلمة دول أوربة على قتال المسلمين فى هذه الممالك الشرقية بالدعاية إلى إنقاذ بيت المقدس مهد النصرانية منهم

فكانت الحروب الصليبية المشهورة فى التاريخ بفظائعها وفجورها ومفاسدها وفواحشها ومطامعها التى اقترفت باسم المسيحية الطاهرة البريئة منها ومن أهلها .

كان من تمهيد رجال الكنيسة دعاة هذه الحرب وموقدى نارها أن ألفوا كتباً ورسائل كثيرة ، وزوّروا خطباً بليغة ، ونظموا أناشيد وأغانى مهيجة ـ كلها فى الطعن على الإسلام ، وتشويه سيرة المسلمين لم يعرف فى تاريخ البشر لها نظير فى الكذب والبهتان ، وقلب الحقائق ، وتشويه المحاسن ، ومحاولة جعل النور ظلاما ، والحق باطلا ، والفضيلة رذيلة ، حتى إن المسلمين الذين اطلعوا على شىء من تلك المكتوبات بعد تلك الحروب بقرون أدهشهم العجب من تلك الأباطيل المخترعة التى لم تخطر لأحد منهم فى بال ، ولم تلح لها صورة فى خيال ، لمباينتها للقرآن المنزل والسنة المطهرة والسيرة النبوية ، والفتوحات العربية ، رحمة وعدلا ، وكرما وفضلا ، وشرفا ونبلا ، وكذا مادونها من الحروب الإسلامية .

ومن غرائب ذلك البهتان المشوه أنهم جعلوا دين التوحيد المطلق المجرد من جميع أوهام الوثنية دين وثنية وعبادة أصنام ـ وأنهم اختلقوا له « ثالوثا » وأصناما وزعموا أن محمداً نفسه (ص) ادعى الألوهية ، واخترعوا له من المطاعن الفظيعة ماتعجز غير تلك العقول المظلمة القذرة عن تخيله ، ويتنزه كل ذى وجدان بشرى سليم عن افترائه ، ويستحى غير الشيطان الرجيم من النطق به أو كتابته ، ومن ليس له إلمام من المسلمين أو غيرهم بشىء من ذلك فلينظر فى (كتاب الإسلام . خواطر وسوانح) للمستشرق الفرنسى (الكونت هنرى دى كاسترى) وترجمته العربية لأحمد فتحى باشا زغلول ، وحسبه الفصل الأول منه فى هذا الموضوع فقد ذكر فيه أسماء بعض تلك الكتب التى لفقوها ، والأناشيد والأغانى التى نظموها فيما ذكر لتهييج المسيحيين على الزحف من أوربة إلى الشرق لإبادة المسلمين والقضاء على دينهم ، وكانت كل تلك المفتريات التى تقشعر منها الجلود ، ويكاد يتصدع لتصورها الحجر الجلمود ، تتلقى بالقبول والإذعان من جماهير الشعوب

الأوربية ، لصدورها عن رجال الكنيسة المعصومة عندهم ، ولا تزال سمومها تسرى فى أرواح الملايين من نابتتهم بما ينفثه فيها القسيسون المربون ، وما يكتبه وينشره المبشرون ، كما بينه اللورد هدلى الإنكليزى بعد إسلامه فى كتاب مستقل ترجم بالعربية ، ولا تزال نرى فى كل سنة من مفترياتهم بمصر وغيرها ما تجزم بأن الذين يدونونه فى الكتب يعلمون أنه كذب وبهتان ، ونستدل بهذا على أنهم لا يدينون بالنصرانية نفسها ، لاستحالة إباحتها للكذب الذى هو شر الرذائل كلها .

زحفت الشعوب الأوربية على سورية وفلسطين ومصر لإبادة المسلمين واقترفوا فيها باسم المسيح مثال الكمال والطهارة والفضيلة والزهد والرحمة من النقائص والأرجاس ، والرذائل والأطماع والقسوة ما لم يتدنس بمثله شعب من شعوب الوثنية ولا القبائل الهمجية فى تاريخ البشر ، ثم عادوا من الشرق مخذولين مغلوبين مقهورين ، ولكنهم استفادوا من معرفة حال المسلمين من العلم والفضائل والعدل ما كان هو السبب لنهضة أوربة الأخيرة فى العلوم والفنون والسياسة . يعترف بذلك فلاسفة الاجتماع والتاريخ منهم ، وأما رجال السياسة ودعاة النصرانية فلا يزالون يفترون على المسلمين فى دينهم ودنياهم ، ولا تزال سياسة أوربة مع المسلمين حرباً صليبية إلى اليوم [1] .

أليس هذا الذى ذكرناه بالإيجاز سبباً كافياً لجهل السواد الأعظم من شعوب أوربة بحقيقة الإسلام ، وكتمان كثير من العارفين لما يعرفونه منه ، وتشويه رجال السياسة والدعاية الدينية له ، ومحاولة طمس نوره كلما لاح لهم شىء منه ؟ بلى وإنهم ليجدون من سيرة المسلمين الجغرافيين والخرافيين فى هذا العصر ما يجعلونه حجة على الطعن فى الإسلام نفسه ، بدعوى أن سوء حالهم ما جاءتهم إلا من تعاليم

(١) أنظر كتاب خيبة أوربة الأدبية لأحمد رضا بك التركى ، وقد ترجم بالعربية فى تونس ونشر فى جريدة النهضة التونسية وطبع على حدة تعلم منه حقيقة قولنا .

دينهم ، والحق أنها ما جاءتهم إلا من جهلهم له ، وتركهم لهدايتـه ، وإنهم ليجدون من الملاحدة الذين أفسدهم التفرنج ، ومن المنافقين والفاسقين عن دينهم من يشايعهم أو يؤيدهم فى مطاعنهم .

زد على هذا سبباً ثالثا وهو فشو البدع والخرافات فى المسلمين وإقرار بعض الحكومات لها حتى الحكومة المصرية التى جعلت من أسباب مشاقتها لحكومة الحجاز بدعة المحمل ، والتى تأذن باحتفالات الموالد وأمثالها فى المساجد أضف إلى هذا سبباً رابعاً هو علة لما قبله وهو ضعف رجال الدين الإسلامى أنفسهم وعجزهم عن إظهار حقيقة الإسلام لتلك الشعوب ، ولنابتة المسلمين العصرية أيضا بالبيان والحجج المناسبة لحال هذا العصر ، ومقاومة بعضهم للاصلاح العلمى والمدنى ما استطاعوا ، ونفاق بعضهم للأجانب فى البلاد التى استولوا عليها ، وهؤلاء شر آفات الإسلام وأعدى أعدائه ، وفتنة للذين كفروا تصدهم عنه (ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا إنك أنت العزيز الحكيم)

هذا ملخص مايصرف الأوربيين وأمثالهم عن معرفة الإسلام والاهتداء به

(٩) الرجاء الجديد فى اهتداء الإفرنج بالإسلام :

﴿ سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ﴾

كان نظام التربية والتعليم الذى يتولى أمره رجال الدين فى بلاد النصرانية كلها وحيث وجدت لهم مدارس وكنائس فى غيرها ـ كان ولا يزال ـ مهيمناً على العقول والقلوب أن يتسرب إليها شىء يخالف عقيدتهم ، فإن علموا شيئاً منها نفذ إليها بادروا إلى نزعه وإزالة تأثيره ، كما يبادر الأطباء إلى معالجة من يصاب بمرض معد أو جرح خطر .

بيد أن حرية الفكر ، وحب العلم ، اللذين تغلغلا فى أوربة بعد الحروب الصليبية قاوما هذه السيطرة الكنيسية ، فوجد تعليم حر ، وتفكير حر ، وتصنيف

حر ، ولـكن التربية الحرة لا تزال قليلة وضعيفة بما للتأثير السياسى والدينى من القوة والسلطان .

أعقبت هذه الحريات وما اقتضاه الأخصاء فى فروع العلوم والمعارف من عناية بعض العلماء بدراسة الكتب الإسلامية ، وكان مما أثمرته سياحة العلماء من قبلها فى بلاد الإسلام أن اطلع الأفراد بعد الأفراد من كل شعب من شعوب الافرنج على كتب الاسلام الصحيحة ، وترجموا كثيراً من مؤلفاتهم العلمية ، وشاهدوا عبادات المسلمين وأحاطوا علما بتاريخهم ، وسمح اتساع حرية العلم لمستقلى الفكر منهم أن يصرحوا قولاً وكتابة بما علموا من ذلك ، فشهد الـكثيرون من علماء القرن الماضى والحاضر بأن عقيدة الإسلام أكمل عقائد التوحيد والتنزيه التى يتقبلها العقل السليم بالتسليم ، وأن عباداته موافقة للفطرة البشرية ، وأن أحكامه عادلة ، وقد ألفوا فى ذلك كتباً كثيرة فندوا فيها مطاعن رجال الـكنيسة على الإسلام ، ومحمد خاتم النبيين عليه الصلاة والسلام . وقد نشرنا بعض هذه الشهادات فى مواضع كثيرة من المنار ، من أهمها ماجاء فى المجلد الخامس مقالات الإسلام والنصرانية للأستاذ الإمام رحمه الله تعالى وقد جمعت فى كتاب مستقل . ومنها كتاب الدعوة الإسلامية للأستاذ أرنولد الانكليزى . وقد كتب فيلسوف التاريخ والاجتماع غوستاف لو بون الفرنسى رقعة بريدية لأديب تركى بعد الحرب الـكبرى قال فيها إنه ألف كتابا كبيراً فى (حضارة العرب) ليثبت لقومه أن العرب المسلمين أساتذة أوربة كلها فى مدنيتها الحاضرة وعلومها (قال) ولـكن التربية الا كليركية (الـكاثوليكية) المسيطرة على أكثر الشعب حالت دون علمه و إذعانه لذلك اه ولا نزال ننشر بعض هذه الشهادات وكان آخرها ما نشرناه فى هذا العام (١٣٤٨) من مقدمة ترجمة القرآن للعالم السويسرى (مسيو مونتيه) الذى أظهر فيها تعجبه من إيمان نصارى أوربة بأنبياء بنى إسرائيل وعدم إيمانهم

بمحمد (ص) وذكر من خبر نبوته ما هو خلاصة لما ورد فى كتب الحديث الصحيحة والسيرة النبوية .

وإنما عثرت أفكار بعضهم ببعض المسائل التى عثرت فيها أقلام علماء المسلمين من المتكلمين والفقهاء كمسألة القضاء والقدر فلم يوفقوا لفهمها ولا لبيانها كما يجب ، وأنكر كثير منهم بعض المسائل المخالفة لتقاليدهم وعاداتهم وتربيتهم كالطلاق وتعدد الزوجات ، وهى فى الإسلام من مسائل الضرورات ، ثم قبلت جميع شعوبهم وحكومانهم حكم الطلاق وأفرطوا فيه بما لا يبيحه الإسلام ، ولولا فشو الزنا فى بلادهم لاضطروا إلى قبول تعدد الزوجات أيضاً ولا سيما أهل أوربة الذين اغتالت حرب المدنية الأخيرة زهاء عشرين مليوناً من رجالهم .

وتصدى بعض المسلمين فى هذا القرن للدعوى إلى الإسلام فى بلاد الانكليز ثم فى غيرها فأسلم بعض الناس بدعوتهم ، على أن الدعوة إلى الإسلام لا تزال ضعيفة بضعف علم أكثر دعاتها وابتداع فى بعض الهنود منهم ، وكما أسلم آخرون منهم باطلاعهم على ترجمة القرآن الحكيم بلغاتهم على كثرة ما فى هذه التراجم من الخطأ والغلط ، كما أن كثيراً من نصارى الشرق يسلمون فى كل عام ولكن بعض الوجهاء منهم وأصحاب العلاقات المالية والاجتماعية بعشائرهم وعشرائهم يكتمون إسلامهم ويخفون عباداتهم الإسلامية عنهم ، وقد اعترف لى واحد منهم ممن يلبسون (البرنيطة) باسلامه بعد معاشرة طويلة كان يسألنى فيها سؤال المستفيد عن بعض المسائل الدينية ويتقى أجوبتى بالارتياح ـ ولكنه اشترط علي كتمان خبره .

وكان رئيس من رؤساء الادارة (قائمقام) فى لبنان صديقا لوالدى . وكان يزورنا فيكثر من هذه الأسئلة ثم مرض فعاده والدى بداره فى مركز عمله فخلا به فاعترف له فى هذه الخلوة باسلامه واضطراره لكتمانه عدة سنين ، ثم قال : وإننى أشعر الآن بقرب الأجل فأشهدك علىّ بأننى أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن

محمداً رسول الله ، وعلى هذه الشهادة أموت . ولو كان للاسلام دولة قوية عزيزة تحمي حضارته وتقيم شريعته لرأينا الناس من جميع الشعوب يدخلون فيه أفواجاً .

هذا وإن الذين يعاشرون علماء المسلمين الذين يعرفون الإسلام الصحيح ويقدرون على بيانه من عقلاء الافرنج المستقلى الفكر يعجبون مما يسمعونه منهم حتى ليشك أكثرهم فى أنه هو الإسلام الذى جاء به محمد النبى الأمى (ص)

اذكر أنه قال لي اسكندر كاستفليس زعيم نصارى طرابلس الشام فى عهده (وكان قنصلا لروسية وألمانية فيها) بمناسبة مذاكرة بيني وبينه بداره وكنت تلميذاً : ان عندكم من الفضائل مثل الجبال ولكنكم دفنتموها وأخفيتموها بسيرتكم وعندنا شيء قليل مددناه وكبرناه حتى ملأ الأرض ، مثل ما ورد فى الانجيل من « حب الله والقريب » .

وذكرت فى مواضع من المنار أننى عاشرت رجلا من خيار الانكليز الذين تقلدوا بعض أعمال الحكومة بمصر[1] فكنت كلما ذكرت له شيئاً من حقيقة الإسلام يتعجب ويقول لى إنه هو يعتقد هذا أو هذا فلسفة لا دين ، وانه قال لى مرة إن كان ما تقوله هو الإسلام حقيقة فأنا مسلم ، وقال مرة أخرى مازحا : إما أن أكون أنا مسلماً وإما أن تكون أنت كافراً ! ! وفسر هذا بكلمة ثالثة قالها فى مجلس آخر خلاصتها : إذا سألنا علماء الأزهر عما تقوله أنت والشيخ محمد عبده فى الإسلام فوافقوا عليه فأنا أعمن إسلامى ، ولكنى أرى أنكما أوتيتما من العلم والفلسفة العالية فى الدين مالا ينكره عالم عاقل فأنتما تسندانه إلى الإسلام ، وما عليه المسلمون من الإسلام يباينه . قلت له إننى مستعد لإثبات كل ما أقوله لك فى الإسلام بآيات القرآن . وكنا نتكلم فى مسألة فاستدللت عليها بآية من سورة الروم ودللته عليها فى ترجمة القرآن الانكليزية ، ولكنه لم يصدق أن كل ما أقوله له كذلك .

---

(١) هو مستر متشل أنس الذى كان وكيل وزارة المالية

ونشرت فى المنار شهادة لورد كرومر بنجاح الإسلام فى عقائده القائمة على أساس التوحيد ونظامه المدنى وعدله [١] ثم نشرت شهادة لورد كتشنر لشريعة الإسلام بالعدل وبأنها خير للمسلمين من قوانين أوربة [٢] . نشرت هاتين الشهادتين فى أيام حياة اللوردين فكانتا مثار العجب لبعض الناس لأن رجال السياسة قلما يصرحون بمثل هذه الشهادة للاسلام وهم خصوم أهله .

وفى هذه الأيام حدثنى تاجر مسلم مقيم فى مدينة مانشستر الانكليزية انه حضر وعظ قسيس من الانكليز الموحدين فى كنيسته فكان من وعظه إثبات فضائل محمد (ص) والرد على مفتريات المبشرين وأمثالهم عليه ومنها زعمهم أنه كان شهوانياً همه فى التمتع بالنساء . قال القس إن من كان كذلك يحتقره جميع الناس ولا يمكنه أن يؤثر تأثيراً صالحاً فى قلوب الألوف والملايين من الناس فكيف أمكن لمحمد إذاً أن يهدى هذه الأمة العظيمة ، وتنتشر فى هدايته فى الشعوب الكثيرة ؟ ثم انه صلى بالناس وقرأ فى صلاته شيئاً من ترجمة القرآن .

الخلاصة أن الإسلام هو الخلاصة الصحيحة لدين الله الحق على ألسنة أنبيائه عليهم السلام الذين لم يحفظ كتاب من كتبهم كله كما بلغوه لأقوامهم ، وما فى أيديهم منها ينافى مصالحهم كتشديدات التوراة فى أمور المعيشة والحرب واثرة بنى إسرائيل على البشر ، وتشديد الاناجيل فى الزهد وترك الدنيا . وقد نسخ الله بالإسلام جل ما جاءوا به لأنه كان خاصاً بشعوبهم فى أزمنتها وزاد عليها ما أكملها به على لسان خاتمهم محمد (ص) مبيناً إياها أكمل البيان ، مؤيداً بأوضح البرهان ، مع أصول التشريع العام ، الموافق لمصالح البشر فى كل زمان ومكان ، وكان من براهين صحته ظهور هذه العلوم والحقائق على لسان رجل أميّ لم يقرأ ولم يكتب ولم يعاشر المتعلمين العارفين بالكتب السابقة . ومن معجزات

---

(١) راجع ص ٢٣١ و٣١٢ من مجلد المنار العاشر .

(٢) راجع ص ٧٧ م ١٧ منه

كتابه الخالدة ـ وراء إعجازه للبشر بعلومه وتشريعه واخباره عن الغيب وببلاغته وأسلوبه الذى يعلو جميع كلام البشر ـ أن ما وصل إليه علم البشر من العلوم والحقائق السماوية والأرضية لم ينقض شيئاً منه .

فلا وسيلة لانقاذ العالم المدني العصرى مما انتهى إليه من المفاسد المادية ، والفوضى الدينية والأدبية ، وتعارض المذاهب الرأسمالية والشيوعية ، إلا بهذا الدين الوسط كما يعترف الذين عرفوه فى الجملة حتى من الماديين[1] وقد قوى استعداد الشعوب الأوربية للاهتداء به إذا أمكن بيانه لهم كما أنزله الله تعالى وبينه رسوله الأعظم بسنته المتبعة التى كان عليها أهل العصر الأول سليمة من البدع والآراء المذهبية ، والخرافات التصوفية ، وكان حكيما الإسلام السيد جمال الدين والشيخ محمد عبده يعتقدان أن مآل الافرنج إلى الإسلام إسلام القرآن لا إسلام مسلمى هذا العصر وكثير ممن قبلهم ، وأنه ربما آل الأمر إلى أخذ الشعوب الإسلامية بالوراثة دون العلم والحكمة إلى أخذ الإسلام عنهم .

وها نحن أولاء نرى كثيراً من المسلمين يأخذون علوم الإسلام عن المستشرقين من الافرنج وبدؤا يقلدون دولة الولايات المتحدة فى أمريكة بالدعوة إلى ترك شرب الخمر .

إن الافرنج ولا سيما أولى التربية الحرة الاستقلالية منهم يقربون من الإسلام يوماً بعد يوم ، وإنما يرجى اهتداؤهم به فى أقرب وقت بتأليف جمعية غنية لنشر دعايته فى أوربة وأميريكة ، وهذا ما كنا شرعنا فيه منذ بضع عشرة سنة إذ أنشأنا جمعية الدعوة والإرشاد ومدرسة الدعوة والإرشاد لها وكنا وفقنا لتقرير وزارة

(١) كان الدكتور شبلى شميل يقول لا يوجد دين يمكن أن يتفق مع الترقى الاجتماعى والعلمى إلا دين القرآن . ويقول : إن محمدا أكمل البشر من الغابرين والحاضرين ولا يتصور وجود مثله فى الآتين . وكتب داود افندى مجاعص من أدباء نصارى لبنان مقالا فى هذا المعنى نشره فى بعض الجرائد منذ بضع عشرة سنة

الأوقات الإسلامية بمصر النفقة على المدرسة ولكن الدسائس الأجنبية فازت بحمل وزارة الأوقاف على إلغاء هذه الإعانة فى زمن الحرب الكبرى ، ولم يوجد من أغنياء المسلمين الأغبياء السفهاء ولا من أمرائهم المسرفين المتكبرين من يقوم بها ، ونحمد الله تعالى أن لاح فى مهد الإسلام نور جديد لاحياء هذا الدين ، هو الآن محل الرجاء لجميع عقلاء المسلمين المصلحين (ولتعلمن نبأه بعد حين)

﴿ تفسير بقية الآيات فى اليهود والنصارى ﴾

﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم ﴾ هذا استئناف بين به مافى قوله (يضاهئون قول الذين كفروا من قبل) من الإجمال . فان أهل الكتاب لو أطلقوا لقب ابن الله على عزير والمسيح إطلاقا مجازيا ، كما أطلق فى كتبهم ، ولم يضاهئوا به من قبلهم من الوثنيين لما كانوا به كفاراً . وإنما كانوا كفاراً بهذه الوثنية التى أشير إليها بهذه المضاهأة و بينها بهذه الآية .

الأحبار : جمع حبر بفتح الحاء المهملة وكسرها وهو العالم من أهل الكتاب[1] والرهبان : جمع راهب ، ومعناه فى اللغة الخائف ، وهو عند النصارى المتبتل المنقطع للعبادة[2] والرهبانية فى النصرانية بدعة ، كما قال تعالى فى سورة الحديد (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم) وكانت نيتهم فيها صالحة ، كما قال تعالى (إلا ابتغاء رضوان الله) ذلك بأن الأصل فيها تأثير مواعظ المسيح عليه السلام فى الزهد والإعراض عن لذات الدنيا ، ثم صار أكثر منتحليها من الجاهلين والكسالى فكانت عبادتهم صورية أعقبتهم رياء وعجباً وغروراً بأنفسهم ، و بتعظيم العامة لهم ولذلك قال تعالى (فما رعوها حق رعايتها) ولما صارت النصرانية ذات تقاليد منظمة فى القرن الرابع وضع رؤساؤهم نظما وقوانين للرهبانية ولمعيشتهم فى الأديار . وصار لها عندهم فرق كثيرة يشكو بعض أحرارهم من مفاسدهم فيها . فكان ذلك مصداقاً لقوله تعالى فى سفهم المخلصين (فآتينا الذين آمنوا منهم أجرهم) وفى

(١) راجع اشتقاقه فى ص ٣٩٨ ج ٦ تفسير (٢) راجع ص ١١ ج ٧ تفسير .

خلفهم المرائين (وكثير منهم فاسقون) وهذه الآية من تحرير القرآن للحقائق فى المسائل الكبيرة بعبارة وجيزة هى الحق المفيد فيها ، وقد نهى النبي (ص) عن الرهبانية فى الإسلام لما سنبينه فى تفسير سورة الحديد إن شاء الله تعالى أن يحيينا ويوفقنا لتفسيرها .

والمعنى : اتخذ كل من اليهود والنصارى رؤساء الدين فيهم أرباباً ، فاليهود اتخذوا أحبارهم وهم علماء الدين فيهم أرباباً بما أعطوهم من حق التشريع فيهم وأطاعوهم فيه ، والنصارى اتخذوا رهبانهم أى عبادهم الذين يخضع العوام لهم أرباباً كذلك ، والأظهر أن يكون المراد من الأحبار والرهبان جملة رجال الدين فى الفريقين أى من العلماء والعباد ، فذكر من كل فريق ماحذف مقابله من الآخر على طريقة الاحتباك — أى اتخذ اليهود أحبارهم ورهبانيهم ، والنصارى قسوسهم ورهبانهم أربابا غير الله وبدون إذنه بإعطائهم حق التشريع الدينى لهم وبغير ذلك مما هو حق الرب تعالى ، والرهبان عند النصارى أدنى طبقات رجال الدين فاتخاذهم أرباباً يستلزم اتخاذ من فوقهم من الأساقفة والمطارنة والبطاركة بالأولى ، فالرهبان يخضعون لتشريع هؤلاء الرؤساء مدوناً كان أو غير مدون ، والعوام يخضعون لتشريع الرهبان ولو غير مدوّن سواء قالوه بالتبع لمن فوقهم ، أو من تلقاء أنفسهم ، لثقتهم بدينهم . وكذلك اتخذوا المسيح بن مريم رباً وإلهاً . أشرك تعالى بين اليهود والنصارى فى اتخاذ رجال الدين أرباباً شارعين ، وذكر بعد ذلك ماانفرد به النصارى دون اليهود من اتخاذهم المسيح رباً وإلهاً يعبدونه ، واليهود لم يعبدوا عزيراً ولم يؤثر عمن قال منهم : إنه ابن الله أنهم عفوا مايعنيه النصارى من قولهم فى المسيح : إنه هو الله الخالق المدبر لأمور العباد ، ومن النصارى من يعبدون أمه عبادة حقيقية ويصرحون بذلك ، وجميع الكاثوليك والأرثوذكس يعبدون تلاميذه ورسله ، وغيرهم من القديسين فى عرفهم : يتوسلون بهم ، ويتخذون لهم الصور والتماثيل فى كنائسهم ، ولكنهم

لا يسمون هذا عبادة فى الغالب . والظاهر أن من كان قد تنصر من مشركى العرب لم يكونوا يعبدون هؤلاء الرؤساء والكبراء فى الملة إلا قليلا ، وأما اتخاذهم أربابًا بالمعنى المأثور فى تفسير الآية فقد كان عاما عند الفريقين فان اليهود لم يقتصروا فى دينهم على أحكام التوراة بل لم يلتزموها ، بل أضافوا إليها من الشرائع اللسانية عن رؤسائهم ما كان خاصا ببعض الأحوال من قبل أن يدونوه فى المشنه والتلمود ثم دونوه فكان هو الشرع العام ، وعليه العمل عندهم .

وأما النصارى : فقد نسخ رؤساؤهم جميع أحكام التوراة الدينية والدنيوية على إقرار المسيح لها ، واستبدلوا بها شرائع كثيرة فى العقائد والعبادات والمعاملات جميعا . وزادوا على ذلك انتحالهم حق مغفرة الذنوب لمن شاؤا وحرمان من شاؤا من رحمة الله وملكوته . وهذا حق الله وحده (ومن يغفر الذنوب إلا الله ؟) أى لا أحد . والقول بعصمة البابا رئيس الكنيسة فى تفسير الكتب الإلهية ووجوب طاعته فى كل مايأمر به من العبادات وتحريم المحرمات .

روى الترمذى وحسنه وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقى فى سننه وغيرهم عن عدى بن حاتم (رض) قال : أتيت النبى (ص) وهو يقرأ فى سورة براءة (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله) فقال « أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه » كذا فى الدر المنثور . قال ابن كثير : وروى الإمام أحمد والترمذى وابن جرير من طرق عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أنه لما بلغته دعوة رسول الله (ص) فر إلى الشام ، وكان قد تنصر فى الجاهلية فأسرت أخته وجماعة من قومه ، ثم مَنَّ رسول الله (ص) على أخته وأعطاها ، فرجعت إلى أخيها فرغبته فى الإسلام ، وفى القدوم على رسول الله (ص) فقدم عدى المدينة وكان رئيساً فى قومه طىء ، وأبوه حاتم الطائى المشهور بالكرم ، فتحدث الناس بقدومه ، فدخل على رسول الله (ص) وفى عنق عدى صليب من فضة وهو يقرأ

هذه الآية (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) قال : فقلت : إنهم لم يعبدوهم ، فقال « بلى ، إنهم حرموا عليهم الحلال ، وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم » وقال رسول الله (ص) « ياعدى ماتقول ؟ أيضرك أن يقال الله أكبر ؟ فهل تعلم شيئاً أكبر من الله ؟ مايضرك ؟ أيضرك أن يقال : لا إله إلا الله ؟ فهل تعلم إلهاً غير الله ؟ » ثم دعاه إلى الإسلام فأسلم وشهد شهادة الحق ، قال : فلقد رأيت وجهه استبشر ، ثم قال « إن اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون » وهكذا قال حذيفة بن اليمان وعبد الله بن عباس وغيرهما فى تفسير هذه الآية . اه وسنذكر فى إسلامه حديثا آخر قريبا .

ولبعض المفسرين أقوال فى الآية جديرة بأن تنقل بنصها لما فيها من العبرة لأهل هذا العصر : قال العلامة الشيخ سليمان بن عبد القوى الطوفى الحنبلى فى تفسير هذه الآية من كتابه (الإشارات الإلهية ، إلى المباحث الأصولية) أى مايتعلق بأصول العقائد ، وأصول الفقه فى القرآن — مانصه : « أما المسيح فاتخذوه رباً معبوداً بالحقيقة ، وأما الأحبار لليهود ، والرهبان للنصارى ، فانما اتخذوهم أرباباً مجازاً ، لأنهم أمروهم بتكذيب محمد (ص) وإنكار رسالته فأطاعوهم وغير ذلك مما أطاعوهم فيه فصاروا كالأرباب لهم بجامع الطاعة ، والنصارى يزعمون أن المسيح قال لتلاميذه عند صعوده عنهم : ما حللتموه فهو محلول فى السماء ، وما ربطتموه فهو مربوط فى السماء ، فمن ثم إذا أذنب أحدهم ذنباً جاء بالقربان إلى البترك أو الراهب ، وقال : يا أبونا اغفر لنا — بناء على أن خلافة المسيح مستمرة فيهم وأنهم أهل الحل والعقد فى السماء والأرض على ما نقلوه عن المسيح ، وهو من ابتداعاتهم فى الدين (وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً) الآية — بدليل قول المسيح (يابنى إسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ، ومأواه النار) اه

أقول : أما عبارته فى الحل والربط فهى موافقة لترجمة اليسوعيين فى التعبير

بالفعل الماضى ، وأما الترجمة الأميركانية فهى بالفعل المضارع هكذا (متى ١٨:١٨ الحق أقول لكم كل ماتربطونه على الأرض يكون مربوطاً فى السماء ، وكل ما تحلونه على الأرض يكون محلولا فى السماء) وأما أمر المسيح إياهم بعبادة الله ربه وربهم ، وكذلك موسى عليهما السلام فسيأتى .

وقال الامام الرازى فى تفسيره (مفاتيح الغيب) : الأكثرون من المفسرين قالوا : ليس المراد من الأرباب أنهم اعتقدوا أنهم آلهة العالم بل المراد أنهم أطاعوهم فى أوامرهم ونواهيهم ، نقل أن عدى بن حاتم كان نصرانيا فانتهى إلى رسول الله (ص) وهو يقرأ سورة براءة فوصل إلى هذه الآية ، قال : فقلت : لسنا نعبدهم ، فقال « أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ؟ ويحلون ما حرم الله فتستحلونه ؟ ـ قلت : بلى ، قال : ـ فتلك عبادتهم » وقال الربيع : قلت لأبى العالية : كيف كانت تلك الربوبية فى بنى إسرائيل ؟[1] فقال : إنهم ربما وجدوا فى كتاب الله مايخالف أقوال الأحبار والرهبان فكانوا يأخذون بأقوالهم وما كانوا يقبلون حكم كتاب الله تعالى .

(ثم قال الرازى) قال شيخنا ومولانا [2] خاتمة المحققين والمجتهدين (رض) قد شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله تعالى فى بعض مسائل ، وكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات فلم يقبلوا تلك الآيات ولم يلتفتوا إليها ، وبقوا ينظرون إلى كالمتعجب ، يعنى كيف يمكن العمل بظواهر هذه الآيات مع أن الرواية عن سلفنا وردت على خلافها ؟ ولو تأملت حق التأمل

(١) الظاهر أنه إنما سأله عن الفريقين ، لأنه موضوع الآية ولذكر الرهبان فى الجواب وأنه سقط لفظ النصارى من السؤال بغلط الطبع أو النسخ من قبله .. فان تحقق أن السؤال عن بنى إسرائيل دون النصارى فيوجه بأن اليهود موحدون لايعبدون أحبارهم والنصارى يعبدون رؤساءهم كماتقدم. وعلى هذا يكون ذكر الرهبان فى الجواب سهواً من النساخ أو مبنياً على أن المراد بالرهبان العباد من اليهود والنصارى جميعاً (٢) أشهر شيوخه والده عمر ضياء الدين ومحيى السنة البغوى ، فأيهما يعنى هنا ؟

وجدت هذا الداء سارياً فى عروق الأكثرين من أهل الدنيا اه .

ثم قال (فان قيل) إنه تعالى لما كفرهم بسبب أنهم أطاعوا الأحبار والرهبان فالفاسق يطيع الشيطان فوجب الحكم بكفره كما هو قول الخوارج ﴿ والجواب ﴾ أن الفاسق و إن كان يقبل دعوة الشيطان إلا أنه لا يعظمه لكن يلعنه و يستخف به ، أما أولئك الأتباع كانوا (؟) يقبلون قول الأحبار والرهبان ، و يعظمونهم فظهر الفرق .

قال (والقول الثانى) فى تفسير هذه الر بو بية أن الجهال والحشوية إذا بالغوا فى تعظيم شيخهم وقدوتهم ، فقد يميل طبعهم إلى القول بالحلول والاتحاد ، وذلك الشيخ إذا كان طالبا للدنيا بعيداً عن الدين فقد يلقى إليهم أن الأمر كما يقولون و يعتقدون ، وشاهدت بعض المزورين ممن كان بعيداً عن الدين كان يأمر أتباعه وأصحابه بأن يسجدوا له ، وكان يقول لهم : أنتم عبيدى ، فكان يلقى إليهم من حديث الحلول والاتحاد أشياء ، ولو خلا ببعض الحمقى من أتباعه فربما ادعى الألوهية ، فإذا كان هذا مشاهداً فى هذه الأمة فكيف يبعد ثبوته فى الأمم السالفة ؟

(قال) وحاصل الكلام أن تلك الر بو بية يحتمل أن يكون المراد منها أنهم أطاعوهم فيما كانوا مخالفين فيه لحكم الله — وأن يكون المراد منها أنهم قبلوا منهم أنواع الكفر فكفروا بالله — فصار ذلك جارياً مجرى أنهم اتخذوهم أربابا من دون الله — و يحتمل أنهم أثبتوا فى حقهم الحلول والاتحاد ، وكل هذه الوجوه الأربعة مشاهد وواقع فى هذه الأمة ، اه كلام الرازى .

(يقول محمد رشيد) إننا أوردنا هذا عن هذين المفسرين من أشهر مفسرى القرون الوسطى وأكبر نظارها ليعتبر به مسلمو هذا العصر الذين يقلدون شيوخ مذاهبهم الموروثة بغير علم فى العبادات والحلال والحرام بدون نص من كتاب الله قطعى الدلالة أو سنة رسوله القطعية المتبعة بالعمل المتواتر ولا من حديث صحيح ظاهر الدلالة أيضاً ، بل فيما يخالف النصوص وكذا أصول أئمتهم أيضا — والذين يتبعون مشايخ الطرق فى بدعهم وغلوهم وضلالهم ، و يوجد فيهم فى هذا الزمان

من هم مثل من ذكر الرازى ، ومن هم شر منهم ، وقد بلغنى عن معاصر من الدجالين المنتحلين للتصوف فى مصر أنه قال لبعض الزائرين له ممن يظن أنه لا يقول بالخرافات : إن مريدى وأتباعى يعتقدون أننى أعلم الغيب فماذا أفعل ؟ و بلغنى عن رجلين لا يعرف أحدهما الآخر أن كلا منهما رأى فى المسجد الحرام أحد تلاميذ هذا الدجال يقول : نويت أن أصلي ركعتين لسيدى الشيخ فلان — أو قال : لوجه الشيخ فلان —

وأما المقلدون لمنتحلى الفقه المذهبى فى كل ما يقولون بآرائهم وتقاليدهم أنه حلال أو حرام ، و إن خالف السنة ونص القرآن ، فهذا داء عام قلما كنت تجد قبل هذه السنين الأخيرة فى البلد الكبير أحداً يخالفه ، فيؤثر ماصح فى كتاب الله وسنة رسوله (ص) على قول مشايخ مذهبه إلا أفرادا غير مجاهرين ، ونحمد الله تعالى أن رأينا تأثيراً كبيرا لدعوتنا المسلمين إلى هداية الكتاب والسنة فصار يوجد في مصر وغيرها ألوف من الناس على هذه الهداية ، ومنهم الدعاة إليها وألوا الجمعيات التى أسست للتعاون على نشرها ، على تفاوت بينهم فى العلم بهما . وجهل بعضهم أصل هذه الدعوة ، ومن جدد نشرها .

(وقال) السيد حسن صديق فى تفسيره (فتح البيان في مقاصد القرآن) ما نصه :

وفى هذه الاية مايزجر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد عن التقليد فى دين الله وتأثير [1] ما يقوله الأسلاف على مافى الكتاب العزيز والسنة المطهرة فان طاعة المتمذهب لمن يقتدى بقوله و يستن بسنته من علماء هذه الأمة مع مخالفته لما جاءت به النصوص وقامت به حجج الله و براهينه ، ونطقت به كتبه وأنبياؤه هو كاتخاذ اليهود والنصارى للأحبار والرهبان أرباباً من دون الله للقطع بأنهم لم يعبدوهم ، بل أطاعوهم وحرموا ما حرموا ، وحللوا ماحللوا ، وهذا هو صنيع المقلدين من هذه الأمة . وهو أشبه به من شبه البيضة بالبيضة ، والتمرة بالتمرة ،والماء

(١) كذا فى طبعة الهند ولعله إيثار .

بالماء . فياعباد الله ، و يا أتباع محمد بن عبد الله ، مابالكم تركتم الكتاب والسنة جانباً وعمدتم إلى رجال هم مثلكم فى تعبد الله لهم بهما ، وطلبه للعمل منهم بما دلا عليه وأفاداه ؟ فعملتم بما جاؤا به من الآراء التى لم تعمد بعماد الحق ، ولم تعضد بعضد الدين ونصوص الكتاب والسنة ، بل تنادي بأبلغ نداء وتصوت بأعلى صوت بما يخالف ذلك ، و يباينه ، فأعرتموها آذاناً صما ، وقلوباً غلفا ، وأفهاما مريضة ، وعقولا مهيضة ، وأذهاناً كليلة ، وخواطر عليلة ، وأنشدتهم بلسان الحال :

وما أنا إلا من غزيّة إن غوت غويت و إن ترشد غزيّة أرشد

فدعوا أرشدكم الله و إياى كتباً كتبها لكم الأموات من أسلافكم ، واستبدلوا بها كتاب الله خالقهم وخالقكم ، ومتعبدهم ومتعبدكم ، ومعبودهم ومعبودكم ، واستبدلوا بأقوال من تدعونهم بأئمتكم ، وما جاءوكم به من الرأى أقوال إمامكم و إمامهم ، وقدوتهم وقدوتكم ، وهو الإمام الأول محمد بن عبد الله (ص)

دعوا كل قول عند قول محمد فما آمن فى دينه كمخاطر

اللهم هادى الضال مرشد التائه موضح السبيل اهدنا إلى الحق وأرشدنا إلى الصواب وأوضح لنا منهج الهداية ، اه

(أقول) والتحقيق أن اتخاذ الأرباب غير اتخاذ الآلهة ، وأنهما يجتمعان ويفترقان ، فان رب العالمين هو خالقهم ، ومربيهم بنعمه ، ومدبر أمورهم بسننه الحكيمة ، وشارع الدين لهم ، وأما الإله فهو المعبود بالفعل أى الذى تتوجه إليه قلوب العباد بالأعمال النفسية والبدنية والتروك للقربة ورجاء الثواب ومنع العقاب عن اعتقاد أنه صاحب السلطان الأعلى ، والقدرة على النفع والضر بالأسباب المعروفة وغير المعروفة إذ هو مسخرها و بغيرها إن شاء ، والحقيق بالعبادة هو الرب الخالق المدبر وحده ، ولكن من البشر من يترك عبادته ، ومنهم من يعبد غيره معه أو من دونه . وكانت العرب تتخذ أصناماً تعبدها ولكنهم لم يتخذوها أرباباً بل شهد القرآن بأنهم كانوا يعتقدون و يصرحون بأن الله الخالق لكل شىء هو

رب كل شيء ومليكه ومدبر أمره ، وهو يحتج عليهم بأن الرب هو الحقيق بالعبادة وحده دون غيره ، فلا ينبغى لهم أن يعبدوا أحداً من دونه لا بشرا ولا ملكا ولا شيئاً سفلياً ولا علويا .

فمن اعتقد أن إنسانا أو ملكا أو غيرهما من الموجودات يخلق كما يخلق الله أو يقدر على تدبير شيء من أمور الخلق والتصرف فيه بقدرته الذاتية غير مقيد بسنن الله تعالى العامة فى الأسباب والمسببات كأمثاله من أبناء جنسه فقد اتخذه ربا . وكذلك من أعطى أى إنسان حق التشريع الدينى بوضع العبادات كالأوراد المبتدعة التى تتخذ شعائر موقوتة كالفرائض ، وبالتحريم الدينى الذي يتبع خوفا من سخط الله ورجاء فى ثوابه ـ فقد اتخذه ربا ، وأما إذا دعاه فيما لا يقدر عليه المخلوقون بما لهم من الكسب فى دائرة السنن الكونية والأسباب الدنيوية أو سجد له أو ذبح القرابين له وذكر عليها اسمه أو طاف بقبره وتمسح به وقبله تقربا إليه وابتغاء مرضاته وعطفه أو إرضائه الله عنه وتقريبه إليه زلفى كما يطوف بالكعبه و يستلم الحجر الأسود و يقبله ـ ولم يعتقد مع هذا أنه يخلق و يرزق و يدبر أمور العباد فقد اتخذه إلهاً لا ربا ، فان جمع بين الأمرين فهو المشرك فى الربوبية والألوهية معاً كما بينا هذا مرارا كثيرة وقد ثبت فى الآيات المحكمة القطعية الدلالة أن الله تعالى هو شارع الدين وأن رسوله (ص) هو المبلغ له عنه (إن عليك إلا البلاغ ـ ما على الرسول إلا البلاغ ـ فانما عليك البلاغ) فهذه أنواع الحصر التى هى أقوى الدلالات. وأركان الدين التى لا تثبت إلا بنص كتاب الله تعالى أو بيان رسوله (ص) لمراده منه ثلاث (١) العقائد و (٢) العبادات المطلقة والمقيدة بالزمان أو المكان أو الصفة أو العدد ككلمات الأذان والإقامة المعدودة المشروط فيها رفع الصوت ـ و (٣) التحريم الدينى . وما عدا ذلك من أحكام الشرع فيثبت باجتهاد الرأي فيما ليس له فيه نص ، ومداره على إقامة المصالح ودفع المفاسد كما بيناه فى محله بالتفصيل ، ونصوص الكتاب وهدى السنة وعمل السلف الصالح

وكلامهم كثير فى هذا ولا سيما التحريم الدينى الذى هو موضوعنا هنا وكونه لايثبت إلا بدليل قطعي الرواية والدلالة .

نقل ابن مفلح عن شيخ الاسلام تقى الدين بن تيمية أن السلف لم يطلقوا الحرام إلا على ما علم تحريمه قطعا [١] وذكر عقبه أن فى إطلاق الحرام على ما ثبت بدليل ظني روايتين فى المذهب . ونحن نقول يكفينا هدى السلف الصالح المتفق عليه بينهم ترجيحاً للرواية الموافقة لما نقله ابن تيمية وغيره وتضعيفاً للرواية الأخرى وإن جرى عليها الكثيرون أو الأكثرون من المؤلفين المقلدين ومن بعدهم وتبعهم العوام حتى عسروا ما يسره الله من دينه وأوقعوا أنفسهم والناس فى أشد الحرج الذى نفى الله تعالى قليله وكثيره بقوله (وما جعل عليكم فى الدين من حرج — مايريد الله ليجعل عليكم من حرج — يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)

وروى الامام الشافعى فى الأم عن القاضى أبى يوسف معنى ما ذكره الشيخ تقى الدين ابن تيمية عن السلف رحمهم الله تعالى ولكن بعبارة أخص وأقوى وهى [٢] :

« أدركت مشايخنا من أهل العلم يكرهون فى الفتيا أن يقولوا هذا حلال وهذاحرام إلا ما كان فى كتاب الله عز وجل بيناً بلا تفسير . حدثنا ابن السائب عن ربيع بن خيثم وكان أفضل التابعين أنه قال : إياكم أن يقول الرجل إن الله أحل هذا أو رضيه ، فيقول الله له لم أحل هذا ولم أرضه — ويقول : إن الله حرم هذا [٣] فيقول الله كذبت لم أحرمه ولم أنه عنه ، وحدثنا بعض أصحابنا عن إبراهيم النخعى أنه حدث عن أصحابه أنهم كانوا إذا أفتوا بشىء أو نهوا عنه قالوا هذا مكروه وهذا لا بأس به . فأما أن نقول هذا حلال وهذا حرام فما أعظم هذا » اهـ ولم

(١) راجع ص ١٢٥ من الجزء الأول من كتاب الآداب الشرعية (٢) راجع ص ٣١٩ ج ٧ من الأم (٣) لعله قد سقط من هنا : ونهى عنه بدليل مابعده

ينكر عليه الشافعى هذا النقل ولا مضمونه ، بل أقره وما كان ليقر مثله إلا إذا اعتقد صحته .

وما نقله الإمام أبو يوسف وشيخ الإسلام ابن تيمية عن السلف هو الثابت عن النبى (ص) وأصحابه وكبار علماء التابعين وأئمة الأمصار . فأما السنة وعمل الصحابة فأقوى الحجج فيهما ما علم نصاً وعملا من عدم تحريم الخمر والميسر تحريماً عاما تشريعياً بآية البقرة التي تدل عليه دلالة ظنية بقوله تعالى (وإثمهما أكبر من نفعهما) بل ترك الأمر فيها لاجتهاد الأفراد فمن فهم من الآية التحريم تركهما ومن لم يفهم ذلك ظل على الأخذ بالإباحة اعتقاداً وعملا أو اعتقاداً فقط كعمر ابن الخطاب (رض) الذى ظل يراجع النبى (ص) في ذلك و يدعو الله تعالى أن يبين لهم فى الخمر بيانا شافياً إلى أن نزلت آيات المائدة القطعية الدلالة كما بينا هذا فى تفسيرها وفى مواضع أخرى .

وأما أئمة الأمصار فمن النقل العام عنهم ما ذكرناه آنفا ومنه النصوص الخاصة الكثيرة المنقولة عنهم فى المسائل التي يرون حظرها والتعبير عما ليس فيه نص قطعى منها بمثل أكره كذا ، أولا أراه أو لا أفعله وفاقا لما ذكره ابراهيم النخعى من أئمة التابعين عن علماء الصحابة وأمثاله من التابعين . ولكن قسم بعض أتباع أئمة الأمصار ما كانوا يصرحون بكراهته الى كراهة تحريم وكراهة تنزيه ، وجعل بعضهم التحريم هو الأصل المراد عند الاطلاق غلواً فى الدين .

قال ابن مفلح فى مقدمة كتابه الفروع فى بيان ماجرى عليه الحنابلة فيما يسمونه مذهب الإمام أحمد (رض) : وقوله لاينبغى ، أو لا يصلح ، أو أستقبحه ، أو هو قبيح ، أولا أراه — للتحريم اه . ومنه يعلم الفرق بين احتياط الإمام أحمد واتقائه تحريم شيء على عباد الله بغير بينة قطعية عن الله تعالى وتساهل بعض الفقهاء من أتباعه وغيرهم وتشديدهم فى ذلك . وأحمد الله أنهم لم يتفقوا على أن ما ذكر للتحريم فقد نقل عنهم ابن مفلح نفسه قولا آخر مستنده روايات عن أحمد فى عدم

التحريم . ثم قال : وفى « أكره » أو « لا يعجبنى » أو « لا أحبه » أو « لا أستحسنه » أو « يفعل كذا احتياط » وجهان . و : أحب كذا أو يعجبنى أو أعجب إلىّ ، للندب وقيل للوجوب الخ .

وقوله وجهان يعنى للأصحاب أحدهما :انه لكراهة التنزيه،والثانى: انه للتحريم وفى تصحيح الفروع عن بعضهم أن الأولى أن ينظر إلى القرائن فى كل مسألة فتحمل على ما تدل عليه من الأحكام الخمسة . وأقول : ما كان أغناهم عن مجاراة غيرهم بحمل كلامه رحمه الله للتشريع واستنباط الأحكام الشرعية منه ولو بالاحتمال ، وإذا كان كلام الله عز وجل الدال على التحريم بالظن الراجح المحتمل لعدمه بالاجتهاد لم يجعله الرسول (ص) وأصحابه دليلا على التحريم العام المطلق و يلزموا الأمة العمل به بل تركوه لاجتهاد الأفراد فكيف يجوز أن تجعل كلام من لا يحتج بكلامه مطلقاً باجماع المسلمين دليلا على التحريم العام ؟ مع العلم بأن اجتهاد العالم حجة عليه لا على غيره ؟ وقد تقدم بطلان الأخذ بالتقليد ومنع الأئمة له فى مثل ذلك فى مواضع كثيرة .

وجملة القول : أن الله تعالى أنكر فى كتابه على من يقول برأيه وفهمه : هذا حلال وهذا حرام ، وسماه كذابا وسمى اتباعه شركا ، وصح عن رسول الله (ص) أنه يحرم لم على الناس شيئاً مما أحل الله تعالى لهم فى حديث الثوم والبصل وغيره ، وإنما أحل الله هذين بالنصوص العامة كقوله (هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعاً) وجعله العلماء أصلا من أصول الأحكام فقالوا الأصل فى جميع الأشياء أو المنافع الإباحة .

والعمدة فى تفسير اتخاذ رجال الدين أربابا بما تقدم فى حديث عدى بن حاتم وما فى معناه من الآثار ــ هى الآيات التى أشرنا إليها فى كون التحريم على العباد إنما هو حق ربهم عليهم ، وكونه تشريعاً دينياً و إنما شارع الدين هو الله تعالى ، فإذا نيط التشريع الدينى بغيره تعالى كان ذلك إشراكا بنص قوله تعالى (أم لهم

شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ؟) وقد فصلنا هذا فى مواضعه الخاصة به .

فليتق الله تعالى من يظنون بجهلهم أن جرأتهم على تحريم ما لم يحرمه الله تعالى على عباده من كمال الدين وقوة اليقين ، سواء حرموا ما حرموا بآرائهم وأهوائهم ، أو بقياس فى غير محله ، مع كونهم من غير أهله ، أو بالنقل عن بعض مؤلفى الكتب الميتين وإن كبرت ألقابهم ، وكذا إن كان أخذا من نص شرعى لا يدل عليه دلالة قطعية ، على ما تقدم بيانه فى الخمر والميسر ، وليتق الله من يضعون للناس الأوراد والأحزاب الكثيرة ، ويجعلونها لهم كشعائر الدين المنصوصة بحملهم عليها فى الاجتماعات ، واشتراكهم فيها برفع الأصوات ، أو توقيتها لهم كالصلوات ، فكل ذلك حق لله تعالى وحده ، ولم يكن عند أكمل البشر فى الدين من أهل القرون الأولى شىء من ذلك . ووالله إن المأثور فى كتاب الله وسنة رسوله من الأذكار والدعوات ، خير من حزب فلان وورد فلان وأمثال دلائل الخيرات ، وما هى بقليل ، فليراجعوها فى كتب الأذكار للمحدثين كأذكار النووى ، وكتاب الحصن الحصين للجزرى ، ففيهما ما يكفيهم من الأذكار والأدعية المطلقة والمقيدة بالعبادات المختلفة ، وبالأزمنة والأمكنة وحدوث الحوادث

(قد يقول) نصير للبدعة ، خذول للسنة ، إن هذه الأوراد والأحزاب والصلوات التى وضعها شيوخ الطريقة العارفين ، وكبار العلماء العاملين ، من البدع الحسنة التى جربت فائدتها ، وثبتت منفعتها بمواظبة الألوف من المسلمين عليها وخشوعهم بتلاوتها ، دون غيرها من الصلوات والأذكار والأدعية المأثورة فكيف يصح لأحد أن ينهاكم عنها ؟ .

(وأقول) ان كاتب هذا ممن جربوها باخلاص وحسن اعتقاد ، وكان يبكى لقراءة ورد السحر ولا يبكى لتلاوة القرآن ، ثم رفعه الله تعالى بعلم الكتاب والسنة فعلم أن ذلك كان من الجهل وضعف الإيمان ، وأنه عين ما وقع لمن قبلنا من العباد

والرهبان . واننا نكشف الغطاء عن هذه الشبهة القوية ، التى قد تعد عذراً لجاهل ما ذكرنا من الآيات القرآنية ، وسيرة السلف الصالح المرضية ، دون من تقوم عليه حجة العلم ، ونكتفى فى ذلك ببيان الحقائق الآتية :

(١) ان الله تعالى ورسوله (ص) أعلم بما يرضيه عز وجل من عبادته وما يتزكى به عابدوه منها ، ولا يبيح الإيمان لأحد من أهله أن يقول أو يعتقد أن أحداً من شيوخ الطريق والأولياء يساوى علمه علم الله تعالى أو علم رسوله (ص) بذلك . دع الظن بأنهم يعلمون مالا يعلم الله ورسوله أو فوق ما يعلمان من ذلك فانه أصرح فى الكفر بقدر ما تدل عليه صيغة (أفعل) فى الموضوع .

(٢) انه تعالى يقول (اليوم أكملت لكم دينكم) فكل من يزيد في الإسلام عبادة أو شعاراً من شعائر الدين فهو منكر لكماله مدع لاتمامه ، وأنه أكمل فى الدين من محمد (ص) وآله وصحبه ، ولله در الإمام مالك القائل من زعم انه يأتى فى هذا الدين بما لم يأت به رسول الله (ص) فقد زعم أن محمداً (ص) خان الرسالة ، والقائل لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها .

(٣) انه تعالى يقول (اتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء) وكان رسول الله (ص) يقول على المنبر وغير المنبر « وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » وقد بين العلماء المحققون أن هذه القضية الكلية عامة فى الأمور الدينية المحضة كالعبادات كما تقدم مراراً ، وأن البدعة التى تنقسم إلى حسنة وسيئة هى البدعة اللغوية التى موضوعها المصالح العامة من دينية ودنيوية كوسائل الجهاد وتأليف الكتب و بناء المدارس والمستشفيات وتنوير المساجد .

إن قيل إن هذه الزيادة التى أتى بها الصالحون هى من المشروع باطلاقات الكتاب والسنة العامة كقوله تعالى (اذكروا الله ذكراً كثيراً) وقوله (صلوا عليه وسلموا تسليما) فلا تنافى ما تقدم ـ قلنا :

(٤) ان حقيقة الاتباع المأمور به أن يلتزم إطلاق ما أطلقته نصوص

الكتاب والسنة وتقييد ما قيدته ، ولذلك قال الفقهاء « وصلاة رجب وشعبان بدعتان قبيحتان مذمومتان » ـ وهذه عبارة المنهاج ـ وما ذلك إلا انهما قيدتا بعدد معين وكيفية مخصوصة وزمن مخصوص ، وهذا حق الشارع لا المكلف ـ وإلا فهما من الصلاة التى هى أفضل العبادات ، وقد فصل هذا الموضوع الإمام الشاطبي فى كتابه الاعتصام .

(٥) ان الزيادة على المشروع فى العبادة كالنقص منه ، وان التكلف والمبالغة فى المشروع منها غلو فى الدين وهو مذموم شرعا بالاجماع ، وصح عن النبى (ص) النهى عنه ، والأمر بالمستطاع منه .

(٦) ان الزيادة لا يتحقق كونها زيادة إلا مع الاتيان بالأصل فمن ترك شيئاً من المأثور المشروع وأتى بشيء من هذه العبادات المبتدعة فهو مفضل له على ماشرعه الله تعالى أو سنه رسوله (ص) ، وكفى بذلك ضلالا واتباعاً للهوى ، ولا يمكن لأحد أن يدعى أنه يأتى بشيء منها إلا بعد إتيانه بجميع ماصح فى الكتاب والسنة فى ذلك ، وأكثر المتعبدين بهذه الأوراد والأحزاب لا يعنون بحفظ المأثور ولا يعلمونه إلا قليلا من المشهور بين العامة كالوارد عقب الصلوات وهم يبتدعون فيه بالاجتماع له ورفع الصوت به كما بينه الشاطبي وسماه البدعة الإضافية ورد بحق على من تساهل فيه من المتفقهة .

(٧) ان هذه الأوراد والأحزاب لا يخلو شيء منها فيما اطلعنا عليه من أمور منكرة فى الشرع وأمور لايجوز فعلها إلا بتوقيف منه كوصف الله تعالى بما لم يصف به نفسه ولا وصفه به رسوله أو القسم عليه بخلقه ، أو بحقوقهم عليه بدون إذنه ، أو القسم بغيره وقد سماه الرسول (ص) شركا ، وكذا وصف رسوله (ص) بما لا يصح وصفه به وإسناد أفعال إليه لم تصح بها رواية ، وكذا الغلو فيه صلوات الله وسلامه عليه بما لا يليق إلا بربه وخالقه وخالق كل شيء . ومنها ماهو كفر صريح . ولبعض الدجالين المعاصرين صلوات وأوراد فيها من هذه المنكرات

مالا يوجد فى غيرها من أمثالها ، والذين يعرفون سيرة هؤلاء الدجالين يعلمون أنهم وضعوها للتجارة بالدين واكتساب المال والجاه عند العوام [١] ولا تنس ما نقلناه آنفاً من تفسيري مفاتيح الغيب وفتح البيان (ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور) .

(٨) إذا بحث العالم البصير عن سبب عناية كثير من العوام بهذه الأوراد والأحزاب والصلوات المبتدعة وإيثارها على التعبد بالقرآن المجيد وبالأذكار والأدعية المأثورة عن النبى (ص) مع إيمانهم بأن تلاوة القرآن وأذكاره وأدعيته أفضل من كل شيء وأن ما ثبت فى السنة هو الذى يليها فى الفضيلة ، وفى كون كل منهما حقاً فى درجته ـ لا يجد بعد دقة البحث إلا ما أرشدت إليه الآية الكريمة من شرك أهل الكتاب باتخاذ رؤسائهم أرباباً من دون الله باعطائهم حق التشريع للعبادات والتحليل والتحريم غلواً فى تعظيمهم ، ومضاهأة مبتدعة المسلمين لهم فى ذلك كما ضاهؤا هم من قبلهم من الوثنيين كما أنبأ عن ذلك رسول الله

---

(١) زعم بعض هؤلاء الجاهلين أن الممنوع من إطرائه (ص) هو ادعاء الألوهية له كما فعلت النصارى وكل ما عدا هذا جائز ومن هذا الجائر عندهم ماهو مخالف للقرآن كقولهم إنه كان يعلم الغيب مطلقا ومتى تقوم الساعة ويزعمون أن الآيات الصريحة فى خلاف ذلك نزلت قبل إعلام الله له به جاهلين أن الآيات الخاصة بالعقائد لا تنسخ وأن النسخ فيما يصح نسخه لايكون إلا بنص متأخر فى التاريخ عن المنسوخ يبطل الأول ، ومنهم من يحتج ببعض الأحاديث الموضوعة والمنكرة لترويج هذا الغلو الذى يفتن العوام كحديث جابر المنسوب إلى عبد الرزاق فى خلق النبى (ص) قبل كل شيء من نور الله تعالى وهو أن الملائكة وغيرهم خلقوا من ذلك النور بل خلق منه كل شيء وأنه (ص) أصل هذا الوجود ومنه خلق كل موجود وقد يقال فيه من جهة المعقول ان كان ذلك النور الذى خلق منه هو ذات الله سبحانه فهو كما يقول النصارى أو أفظع ، وإن كان نوراً مخلوقاً وإضافته إلى الله تعالى للتشريف فهو المخلوق الأول والمخلوق منه هو الثانى . وقد بينا بطلان هذا الحديث رواية ودراية وكذا ما فى معناه فى ص ٨٦٥ ـ ٨٦٩ من مجلد المنار الثامن .

(ص) بقوله المروى فى الصحيحين وغيرهما « لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه » قالوا يارسول الله اليهود والنصارى؟ قال «فمن؟» وماقص الله علينا ماقص من كفرهم إلا تحذيرا لنا من مثله

فأنت إذا بحثت عن عبادات هؤلاء النصارى من جميع الفرق تجد فى أيديهم أوراداً وأحزابا كثيرة منظومة ومنثورة كلها من وضع رؤسائهم ولكنها ممزوجة بشىء من كتب أنبيائهم كصيغة «الصلاة الربانية» و بعض عبارات المزامير عند النصارى . وأنّى لأهل الكتاب بسور كسور القرآن أو بأدعية وأذكار نبوية كالأذكار والأدعية المحمدية فى وصف جلال الله وعظمته وأسمائه الحسنى .وطلب أفضل مايطلب منه تعالى من خير الآخرة والدنيا ؟ وهل كان أهل العصر الأول من المسلمين سادة للأمم كلها فى فتوحهم وأحكامهم إلا بهداية الكتاب والسنة ؟ وهل صارت الشعوب تدخل فى دين الله أفواجا إلا اهتداءاً بهم ؟ ثم هل صارت الشعوب الاسلامية بعد ذلك إلى ماصارت اليه من الذل والصغار ، وتنفير الأمم عن الاسلام ، إلا بترك هدايتهما إلى البدع أو الالحاد؟ (ومن يضلل الله فما له من هاد)

والغلاة المبتدعون لهذه الأوراد والصلوات يخدعون العوام بما يمزجونه فيها من الآيات مع تحريفهم لها عن مواضعها التى نزلت فيها أو لأجلها ، ومن الأحاديث وكلام الأئمة والصالحين ، ومنها ما هو كذب صراح، وما ليس له سند يعتد به ، ويردون على دعاة الكتاب والسنة بأنهم لايعظمون النبى (ص) أو يكرهون تعظيمه صلوات الله وسلامه عليه — لأنهم يقفون فيه عند الحد الشرعى — و بأنهم يكرهون الأولياء وينكرون مكاشفاتهم وكراماتهم ، والعوام يقبلون هذا منهم لجهلهم بعقيدة الاسلام و باجماع المسلمين على أنه لا يحتج بقول أحد معين ولا بفعله فى دين الله تعالى إلا رسول الله (ص) إلا الشيعة الأمامية فانهم يقولون بعصمة ١٢ رجلا من آل البيت (رض) أيضا

وقد أرسل رجل من دجالى عصرنا صلواته و بعض كتبه مع بعض الحجاج

الصالحين إلى المدينة المنورة لتوزيعها فيها على نفقة بعض الأغنياء الأغبياء فرأى ذلك الحاج النبي (ص) فى نومه قبل دخول المدينة بليلة يأمره بأن لا يدخل تلك الكتب فى مدينته (ص) فدفنها فى ذلك المكان ، ثم أخبر صاحبها بما رأى بعد عودته على مسمع من الناس فبهت الدجال .

ان فى بعض كتب الصوفية كثيراً من المعارف والفوائد والمواعظ المؤثرة ، ولكن أكثرها قد أفسد فى دين هذه الأمة ما لم تبلغ إلى مثله شبهات الفلاسفة وآراء مبتدعة المتكلمين ، لأن هذين النوعين لاينظر فيهما إلا بعض المشتغلين بالعلم العقلى ، وأما كتب الصوفية : فينظر فيها جميع طبقات الناس وإن كانت أدق عبارة وأخفى إشارة من كتب الفلاسفة ولا شك أن خير صوفية هذا الأمة السابقون الذين كانوا لا يتصوفون إلا بعد تحصيل علم الكتاب والسنة والفقه والاعتصام بالعمل على طريقة السلف كالامام الجنيد وطبقته ، ثم ظهر فيهم الغلاة ومن يسمون صوفية الحقائق فابتدعوا ما أنكره عليهم الأئمة حتى قال الإمام الشافعى : من تصوف أول النهار لايأتى آخره إلا وهو مجنون .

وأنت ترى أن الحارث المحاسبى من أجل علماء الصوفية . وقد روى عنه الجنيد وكان من التمسك بالسنة بحيث لم يأخذ مما خلفه والده من المال الكثير دانقا واحداً على شدة فقره وعال ذلك بأنه لاتوارث مع اختلاف الدين ، وما كان والده إلا واقفياً أى لايقول إن القرآن غير مخلوق كما أنه لايقول هو مخلوق وقد ألف الحارث فى أصول الديانات والزهد على طريق الصوفية فسئل الإمام أبو زرعة عنه وعن كتبه فقال للسائل : إياك وهذه الكتب ، بدع وضلالات، عليك بالأثر فانك تجد فيه مايغنيك عن هذه الكتب ، قيل له فى هذه الكتب عبرة . فقال من لم يكن له فى كتاب الله عبرة فليس له في هذه عبرة ـ بلغكم أن مالكا أو الثورى أو الأوزاعى أو الأئمة صنفوا كتباً فى الخطرات والوساوس وهذه الأشياء؟ هؤلاء قوم قد خالفوا أهل العلم ، يأتوننا مرة بالمحاسبى ومرة بعبد الرحيم الديبلى

ومرة بحاتم الأصم ـ ثم قال ـ ما أسرع الناس إلى البدع : وروى الخطيب بسند صحيح أن الإمام أحمد سمع كلام المحاسبي فقال لبعض أصحابه : ماسمعت فى الحقائق مثل كلام هذا الرجل ، ولا أرى لك صحبتهم اهـ . من تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر وتعقبه بقوله (قلت) إنما نهاه عن صحبتهم لعلمه بقصوره عن مقامهم فانه مقام ضيق لا يسلكه كل أحد و يخاف على من يسلكه أن لا يوفيه حقه اهـ .

فاذا صح هـذا التعليل الذى قاله الحافظ فى بعض أصحاب الإمام أحمد من خيار علماء السنة أفلا يكون غيرهم كدجاجلة هذا الزمان وعوامه أولى بأن لاينظروا فى كتب من لا يعدون من طبقة الحارث المحاسبى فى العلم والعمل بحيث أن إمام السنة الأعظم فى عصره (أحمد بن حنبل) لم ينكر شيئاً ، مما سمع من كلامه بمخالفته للكتاب والسنة و إنما أنكره هو وأبو زرعة لأنه شىء جديد مبتدع فى أمر الدين يشغل الناظر فيه عن كتاب الله وسنة رسوله (ص) ونهى عن صحبتهم لذلك أو لضيق مسلكهم وكونه لا يفهمه و يستفيد منه إلا من هو مثلهم كما علله الحافظ

فما القول بعد هـذا بكتب من جاء بعد هؤلاء من أصحاب القول بوحدة الوجود وغير ذلك من البدع المصادمة للنصوص كمحيي الدين بن عربى الذى يقول فى خطبة فتوحاته :

الرب حق والعبد حق يا ليت شعرى من المكلف
ان قلت عبد فذاك ميت أو قلت رب أنَّى يُكلف

وغير هذا مما ينقض أساس التكليف و يصرح بأن الخالق والمخلوق واحد فى الحقيقة ، و إنما الاختلاف فى الصورة ، ومن شعره فى ديوانه :

* وما الكلب والخنزير إلا إلهنا *

فهل يجوز لمسلم أن يجعل كلامه وكلام أمثاله حجة و يتخذه قدوة فى عقيدته وعبادته و يدعو العامة إلى ذلك ؟ ونحن نرى المفتونين به من المتصوفة والمتفقهين يقولون إنه لايجوز النظر فى أمثال هذه الكتب إلا لأهلها من العارفين برموز

الصوفية وإشاراتهم الخفية مع العلم بالكتاب والسنة ، وقد ذكر الشعرانى وهو أشهر داعية فى عصره إلى خرافات الصوفية أنه سأل شيخه فى التصوف علياً الخواص لماذا يتأول العلماء ما يشكل ظاهره من نصوص الكتاب والسنة دون المشكل من كلام العارفين ؟ فأجابه بأن سبب ذلك القطع بعصمة القرآن وما صح عن الرسول (ص) من أمر الدين وعدم عصمة هؤلاء الشيوخ من الخطأ اهـ . بالمعنى من كتابه الدرر والجواهر ، وهو حق .

وإننى أضرب لك مثلا للغرور بكتب هؤلاء الصوفية عن الحارث المحاسبي رحمه الله تعالى ، نقل عنه الشعرانى أنه قال : عملت كتابا فى المعرفة وأعجبت به فبينما أنا ذات يوم أنظر فيه مستحسنا له إذ دخل علي شاب عليه ثياب رثة فسلم على وقال : يا أبا عبد الله المعرفة حق للحق على الخلق أو حق للخلق على الحق ؟ فقلت حق على الخلق للحق ،فقال هو أولى أن يكشفها لمستحقها ، فقلت بل حق للخلق على الحق ،فقال هو أعدل من أن يظلمهم . ثم سلم علىّ وخرج . قال الحارث فأخذت الكتاب وحرقته وقلت لا عدت أتكلم فى المعرفة بعد ذلك اهـ .

(أقول) يعنى بالمعرفة هنا المعرفة المصطلح عليها عند الصوفية وإنما رجع عنها الحارث لاقتناعه بقول الشاب وتذكره أنها لو كانت مشروعة مرضية لله تعالى لبينها فى كتابه فانه قال (١٦ : ٨٩ ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء) ويروى عن ذي النون الصوفى الشهير أنه قال : ليس بعارف من وصف المعرفة عند أبناء الآخرة فكيف عند أبناء الدنيا ؟ يعنى أن وصفها لايجوز إلا لأهلها العارفين ، ولهذا اتفق العلماء على أن من خاض فى كلام صوفية الحقائق غير عالم برموزهم ضل وربما كفر ، وأنه لايجوز سلوك طريقتهم إلا على يد شيخ عارف من الواصلين ، والعلماء العاملين . وقد كان الشيخ محمد أبو المحاسن القاوقجى من كبار العباد المشتغلين بالعلم والحديث وقد رويت عنه الأحاديث المسلسلة وغيرها وكان من شيوخ طريقة الشاذلى فقلت له يوما إنني لا أحب أن أكون من أهل

الطريق المقلدين الذين يجتمعون على قراءة حزب البر وهذه الأذكار الاجتماعية فى المساجد وغيرها . وإنما أريد السلوك الصحيح بالرياضة والتعبد السرى كالمتقدمين فهل لك أن تتولى ذلك معى ؟ قال يابنى إننى لست أهلا لذلك فلا أغشك وأغش نفسى أو كما قال :

ومن كان من أهل العلم والفهم وأحب أن يستفيد من كلام خيار الصوفية فى الحقائق مع التزام السنة وسيرة السلف فى العبادة فعليه بكتاب (مدارج السالكين) للمحقق ابن القيم شرح (منازل السائرين) لشيخ الاسلام الهروى الأنصارى ، فان فيه خلاصة معارف الصوفية التى لاتخالف الكتاب والسنة مع الرد على ماخالفهما ، وأما كتبهم فى الأخلاق والآداب الدينية فيغنى عنها كلها (كتاب الآداب الشرعية ، والمنح المرعية) لابن مفلح الفقيه الحنبلى فانه مستمد من نصوص الكتاب والسنة ، وكلام أئمة الحديث والفقه المتفق على جلالتهم من جميع المسلمين . فهذا ماننصح به لجمهور المسلمين الذين يطلبون العلم الصحيح للعمل . وثم كتب كثيرة لعلماء الصوفية مفيدة فى فلسفة الأخلاق وعلم النفس وخواص الأرواح ، والاستفادة الصحيحة منها خاصة بأهل البصيرة من العلماء

ومن خيار الصوفية الوعاظ من المتقدمين منصور بن عمار وقد ذكر ابن مفلح فى كتاب الآداب الشرعية أن الإمام أحمد نهى عن كلامه والاستماع للقاص به وأن القاضى أبا الحسين قال : إنما رأى إمامنا أحمد الناس لهجين بكلامه وقد اشتهروا به حتى دونوه وفصلوه مجالس يحفظونها ويلقونها ويكثرون فيها بينهم دراستها فكره لهم أن يلهوا بذلك عن كتاب الله ويشتغلوا به عن كتب السنة وأحكام الملة لا غير اه

فاذا كانت حال الناس هكذا فى زمن الإمام أحمد زمن حفظ السنة وروايتها والتفقه والعمل بها واشتراك الصوفية فى ذلك فماذا عسى أن يقال فى هذا الزمن وأهله وأنت لاتجد فى علماء مصر حافظا ولا من يصح أن يسمى محدثا ، دع

متصوفته الذين يستحوذ على أكثرهم الجهل ويوجد فيهم المنافقون الذين يتخذهم الأجانب جواسيس ودعاة للاستعمار ، محتجين بشبهة الرضا بالأقدار ، وهم أكبر مصائب الإسلام فى المستعمرات الفرنسية الافريقية ، ومن شيوخهم من يأخذ الرواتب المالية من حكامها ومن نال بعض أوسمتها الشرفية .

فهذا نموذج من كلام أئمة الإسلام ندعم به ما ذكرناه من الحجج والنصوص فى دعوة المسلمين إلى فهم القرآن والاهتداء به وبما ورد فى السنة من بيانه والاكتفاء بعباداتهما وأذكارها والاستغناء بها عن كل ماعداها من غير غلو ولا تكلف لما لايسهل المواظبة عليه ، والتفرغ بعد ذلك إلى القيام بفروض الكفايات من الدفاع عن الإسلام وتعزيزه ودفع الأذى والاستعباد والظلم عن أهله ، وإعزاز الأمة بالقوة والثروة بالطرق المشروعة المبنية على الفنون الصحيحة والنظام ، وإنفاقها فى سبيل الله ، فهذا أفضل من تلك الأوراد التى لم تبلغ أن تكون من نوافل العبادات ، على ما فيها من البدع والضلالات ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

(وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً) أى اتخذوا اليهود والنصارى رؤساءهم أرباباً من دون الله تعالى والربوبية تستلزم الألوهية بالذات إذ الرب هو الذى يجب أن يعبد وحده ـ واتخذ النصارى المسيح رباً وإلهاً ، والحال أنهم ما أمروا على لسان موسى وعيسى ومن اتبعهما فيما جاءا به عن الله إلا أن يعبدوا ويطيعوا فى الدين إلهاً واحداً بما شرعه هو لهم وهو ربهم ورب كل شىء ومليكه (لا إله إلا هو) هذه الجملة استئناف بيانى لا صفة ثانية لاله فهى تعليل للأمر بعبادة إله واحد بأنه لا وجود لغيره فى حكم الشرع ، ولا فى نظر العقل ، وإنما اتخذ المشركون آلهة من دونه بمحض الهوى والجهل ، إذ ظن هؤلاء الجاهلون أن لبعض المخلوقات من السلطان الغيبى والقدرة على الضر والنفع من غير طريق الأسباب المسخرة للخلق مثل ما لله إما بالذات وإما بالوساطة عنده تعالى والشفاعة

لديه وهى الشفاعة الشركية المنفية بنصوص القرآن (سبحانه عما يشركون) أي تنزيهاً له عن شركهم فى ألوهيته بدعاء غيره معه أو من دونه ، وفى ربوبيته بطاعة الرؤساء فى التشريع الدينى بدون إذنه .

أما أمر الله تعالى إياهم بعبادته وحده على لسان موسى عليه السلام فهو فى مواضع من التوراة أظهرها وأشهرها أول الوصايا العشر التى جاءت فى سفر الخروج أن الله تعالى كتبها لموسى عند مناجاته فى سيناء بأصبعه على لوحى العهد وهذا أولها « أنا الرب إلهك الذى أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية ، لا يكن لك آلهة أخرى أمامى ، لا تصنع لك تمثالا منحوتاً ولا صورة مما فى السماء من فوق ولا مما فى الأرض من تحت ، ولا مما فى الماء تحت الأرض ، لا تسجد لهن ولا تعبدهن ، لأنى أنا الرب إلهك إله غيور » الخ [1] .

وأما أمره تعالى إياهم بها على لسان عيسى المسيح عليه السلام فتجد منه فيما رواه يوحنا عنه فى إنجيله قوله : (٧ : ٣ وهـذه الحياة الأبدية أن يعرفوك أنت الإله الحقيق وحدك ، ويسوع المسيح الذى أرسلته) وفى إنجيل برنابا الذى تعده الكنيسة غير قانونى من آيات التوحيد المطلق المجرد من جميع شوائب الشرك ماهو أجدر من الأناجيل الأربعة القانونية بأن يكون من إنجيل المسيح الصحيح الموحى إليه من ربه عز وجل . ثم وصفهم الله تعالى بوصف ثالث فى تفصيل حال كفرهم المجمل المتقدم بعد وصفهم باتخاذ ابن الله ، ورؤسائهم أرباباً من دون الله — وهو .

(يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم) أى يريد اليهود والنصارى أن يطفئوا نور الله الذى أفاضه على البشر بهداية دينه الحق الذى أوحاه إلى موسى

---

(١) ذكرنا نص هذه الوصايا كلها فى تفسير الوصايا التى هى أكمل منها فى سورة (الأنعام ص ٢٠٢ ج ٨ تفسير) .

وعيسى وغيرهما من رسله ثم أتمه وأكمله ببعثة خاتم النبيين محمد (ص) بالطعن فى الإسلام والصد عنه بالباطل ، كما فعلوا من قبل بمثل تلك الأقوال فى عزير والمسيح ، التى لم تتجاوز أفواههم إلى معنى صحيح ، وبما ابتدعه الرؤساء لهم من التشريع ، حتى صار التوحيد الذى أمروا به عندهم شركا ، والعبد المربوب رباً ، والعابد المألوه إلهاً ، على تفاوت بين فرقهم فى ذلك كما تقدم شرحه فى تفسير الآيتين اللتين قبل هذه الآية .

والإرادة فى الأصل القصد إلى الشيء ، وقد تطلق على ما يفضى إليه وإن لم يتصوره فاعله . يقال فى الرجل المسرف المبذر : يريد أن يخرب بيته . أو : أن يترك أولاده فقراء ، أى ان تبذيره يفضي إلى ذلك فكأنه يقصده لأن فعله فعل من يقصد ذلك . وأهل الكتاب الذين عادوا الإسلام منذ البعثة المحمدية كانوا يقصدون إبطاله والقضاء عليه بالحرب والقتال من جهة وبافساد العقائد والطعن من جهة أخرى كما يأتى قريباً ، وكل من الأمرين يصح التعبير عنه بإرادة إطفاء النور لأنه تمثيل لحالهم معه . وأما ما كان من إفسادهم فى دينهم فمنه ما كان بقصد من المنافقين والمبتدعين فيه ولا سيما الروم الذين اتخذوا النصرانية عصبية سياسية منذ عهد قسطنطين ، ومنه ما كان بغير قصد إلى إطفاء نوره ، بل كان بعضه بقصد خدمته ، (كما فعل بعض مبتدعة المسلمين الذين اتبعوا سننهم من حيث لا يشعرون بوضع الأحاديث والعبادات المبتدعة ونشر الخرافات) وهو ما بيناه مراراً فى مواضع آخرها وأقربها ما قلناه آنفاً فى هذا السياق .

قال السدى المراد بالنور هنا الإسلام ، وقال الضحاك هو محمد (ص) وقال الكلبى هو القرآن . وقال بعض المفسرين المراد بالنور الدلائل على التوحيد ونبوة محمد (ص) لأنها يهتدى بها إلى الحق فى العقليات ، كما يهتدى بالنور فى رؤية الحسيات ، وأقول : إن المعنى الجامع بين النور الحسى والنور المعنوى هو أنه الشيء الظاهر فى نفسه المظهر لغيره ، ولك أن تقول ان النور المعنوى للبصيرة كالنور

الحسى للبصر . وقد ذكرنا فى تفسير قوله تعالى (٥ : ١٦ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير (١٧) قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين) أن فى هذا النور الأقوال الثلاثة التى ذكرناها آنفاً [1] وبينا وجه كل منها واخترنا الثالث منها وهو القرآن لموافقته لقوله تعالى (٤ : ١٧٢ يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً) [2] وقوله تعالى فى رسوله الأعظم (٧ : ١٥١ فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذى أنزل معه أولئك هم المفلحون) وقوله (٦٤ : ٨ فآمنوا بالله ورسوله والنور الذى أنزلنا) وأما التوراة والإنجيل فقد قال الله تعالى فى كل منهما إن فيه نوراً وهدى (٥ : ٤٧ و ٤٩) ولم يجعله عين النور كالقرآن . ونختار هنا القول الأول وهو دين الإسلام بالمعنى العام الشامل لكل ما جاء به رسل الله ، ولا سيما دين التوراة والإنجيل والقرآن . وقد كان كل منها نوراً لأهله فى الزمن الذى نزل به بقدر حاجتهم حتى إذا نزل القرآن كان هو النور الأعظم الكافى لهداية جميع البشر إلى آخر الزمان ، ولله در البوصيرى حيث قال فى لاميته بعد ذكر تلك الكتب :

الله أكبر ان دين محمد وكتابه أقوى وأقوم قيلا
لاتذكروا الكتب السوالف عنده طلع الصباح فأطفىء القنديلا

نعم ان القوم قد أطفأوا جل ذلك النور فزجوا بأنفسهم فى ظلمات لا يلوح لهم فيها إلا وميض ضئيل منه ، وهم يريدون إطفاء الآخر الأخير أيضاً . والنور الحسى قد يطفأ بنفخ الفم كسرج الزيت القديمة و إطفاؤه إزالته و إطفاء النار إزالة

(١) راجع ص ٣٠٤ ج ٦ تفسير .
(٢) راجع ص ٩٨ – ١٠٢ ج ٦ تفسير

لهبها واتقاد جمرها معاً فهو أبلغ من إخمادها لأن الإخماد إزالة اللهب فقط . وإذا كان إطفاء السراج سهلا فإطفاء نور الشمس غير ممكن .

وإنما اخترت هنا أن المراد بالنور دين الله الذى بعث به رسله فى كل قوم بما يناسب حالهم فى زمنهم لأنه هو الذى يقبل التمام المراد بقوله تعالى

(ويأبى الله إلا أن يتم نوره) الذى أضافه إلى اسمه ببعثة محمدخاتم النبيين ، (ص) إلى الخلق أجمعين ، مبيناً لهم كل مايحتاجونه من أمر الدين ، من عقائد يؤيدها البرهان ، ويطمئن لها الوجدان ، وتبطل بها عبادة الإنسان للانسان ، فضلا عن الأصنام والأوثان . وعبادات تتزكى بها النفس ، وتطهر من كل رجس ، وتجعل كفاية الأغنياء للفقراء حقوقاً إلهية ، تكفلها العقائد الوجدانية ، ويبطل ثوابها المن والأذى ، وآداب تطبع فى الأنفس ملكات الفضائل ، وتتوثق بها عرى المصالح ، وتشريع سياسى وقضائى يجمع بين العدل والرحمة ، ويجعل السلطان الحكمى للأمة ، ويقرر المساواة بين جميع الناس فى الحق ، مع تعظيم شأن العلم والعقل ، واحترام حرية الإرادة والرأى والوجدان ، ومنع الإكراه على الأديان ، والتوحيد المصلح للاجتماع البشرى فى العقائد والتعبد والتشريع واللغة ، لإزالة التعادي بين الشعوب والقبائل ، فمن لم يقبلها كلها ، كان تشريع المساواة بالعدل كافياً لحفظ حقوقه فيها .

أتم الله تعالى ذلك كله على لسان خاتم النبيين ، الذى أرسله رحمة للعالمين ، وجعل آيته الكبرى علمية عقلية وهى هذا القرآن ، وكفل حفظها إلى آخر الزمان ، ولم يكفل ذلك لكتاب آخر لأن سائر الكتب كانت أدياناً خاصة مؤقتة ، وأنزل عليه بعد أن أتم الدعوة ، وأقام الحجة ، وأوضح المحجة (٥ : ٣ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً) .

وجملة المعنى فى هذا التركيب أنهم يريدون أن يطفئوا نور الله الذى شرعه لهداية عباده ، وإنما قطبه الذى تدور عليه جميع عباداته توحيد الربوبية والألوهية ، فتحولوا عنه إلى الشرك والوثنية ، والله تعالى لا يريد ذلك ، لا يريد فى هذا الشأن إلا أن يتم هذا النور الذى بدا فى الأجيال السابقة كالسراج على منارته ، أو كنور الهلال فى بزوغه ، فالقمر فى منازله — فيجعله بدرا كاملا ، بل شمساً ضاحية يعم نوره الأرض كلها ، وما يريده الله كائن لا مرد له ﴿ ولو كره الكافرون ﴾ ذلك بعد إتمامه ، كما كانوا يكرهونه من قبل عند بدء ظهوره ، وجواب لو محذوف للعلم به مما قبله كما يقول النحاة . فهم يكيدون له ، ويفترون عليه ويطعنون فيه وفيمن جاء به . ويحاولون إخفاءه ، أو « خنق دعوته ، وحصد نبتته » كما قال شيخنا رحمه الله . فأما اليهود فكان من أمرهم فى مقاومة دعوته ، ومساعدة المشركين عابدى الأصنام فى قتال أهله ، ومن خذلان الله تعالى إياهم ، ونصر رسوله والمؤمنين عليهم ، ما بيناه فى تفسير سورة الأنفال[1] فكانوا في أول الإسلام أشد الناس عداوة لأهله كمشركى العرب سواء ، ولما عجزوا عن إطفاء نوره بمساعدة المشركين على قتال النبى (ص) قصدوا إطفاء نوره ببث البدع فيه وتفريق كلمة أهله بما فعل عبد الله بن سبأ من ابتداع التشيع لعلى كرم الله وجهه والغلو فيه وإلقاء الشقاق بين المسلمين فى مسألة الخلافة وكان لشيعته من الدسائس فى قتل عثمان (رض) ثم فى الفتنة بين على ومعاوية أقبح التأثير ، ولولاهم لما قتل أولئك الألوف الكثيرون من صناديد المسلمين ، فإن السعى إلى الصلح والاتفاق نجح غير مرة فأفسدوه بدسائسهم ، ثم كان لليهود الذين أظهروا الإسلام والقيام بفرائضه نفاقا مكيدة أخرى لا تزال مفاسدها مبثوثة فى كتب التفسير والحديث والتاريخ وهى الإسرائيليات التى بينا بعضها في مواضع من هذا التفسير ولا نزال نبين ما يعرض لنا فيه وفى المنار

(١) راجع ص ٥٤ — ٧٨ ح ١٠ تفسير

وأما النصارى فقد كان الحبشة منهم أول من أظهر المودة لهم ، وأكرم ملكهم النجاشي من لجأ إليه من مهاجريهم ، ومنعهم من تعدى المشركين عليهم بل أسلم هو على أيديهم ، كما تقدم بيانه فى تفسير (٥ : ٨٢ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا . ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى) الآية[1] ثم انقلب الأمر وانعكست القضية بعد انتشار الإسلام وراء جزيرة العرب ، فكان اليهود يتوددون للمسلمين لأنهم أنقذوهم من ظلم النصارى واستبدادهم ، وصار نصارى أوربة المستعمرون للممالك الشرقية هم الذين يقاتلون المسلمين ويعادونهم ، دون نصارى هذه البلاد ولا سيما سورية ومصر الأصليين ، فإنهم رأوا من عدل المسلمين وفضائلهم ما فضلوهم به على الروم الذين كانوا يظلمونهم ويحتقرونهم ، حتى آل الأمر إلى ما بيناه فى تفسير الآية السابقة من الحروب الصليبية وغلو نصارى أوربة فى عداوة المسلمين وما بيناه قبلها فى تفسير قتال أهل الكتاب من حال مسلمى هذا العصر مع دول أوربة المستولية على أكثر بلادهم ، المهددة لهم فيما بقى لهم من مهددينهم ومشاعره وحرم الله ورسوله (ص) .

وقد بين الله هذا المعنى فى سورة الصف بمثل هذه الآية إلا أنه قال هنالك (٦١ : ٨ يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره) وباقى الآية ونص الآية بعدها كآيتى براءة سواء . فأما قوله (ليطفئوا) فمن علماء العربية من يقول انه بمعنى « أن يطفئوا » لأن اللام فيه مصدرية أو بمعنى المصدرية ، ومنهم من يقول إنها للتعليل والمعلل محذوف للعلم به من القرينة وهو التحقيق ، وبيانه أنه قبل هذه الآية ذكر بشارة عيسى عليه السلام بمحمد (ص) وتكذيب اليهود له فى رسالته وبشارته ، وقال بعدها (ومن أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى إلى الإسلام والله لا يهدى القوم الظالمين) فالمعنى على التعليل أن هؤلاء

(١) راجع أول الجزء السابع من التفسير

الضالين الظالمين لأنفسهم بإنكار نبوة محمد (ص) الذى بشرهم به عيسى عليه السلام (سواء كانوا من بنى اسرائيل أومن غيرهم) بعد بعثته ودعوته إياهم إلى الإسلام وظهور نوره بالحجج الساطعة الدالة على صدقه ـ يريدون افتراء الكذب بإنكار تلك البشارات وتأويلها بما يصرفها عن وجهها لأجل أن يطفئوا نور الله تعالى بافترائهم الذى يخرج من أفواههم ظناً منهم أن الافتراء بإنكارها وتأويلها وبالطعن فى محمد (ص) يطفىء هذا النور ، ثم قال (والله متم نوره) أى والحال أن الله تعالى متم نوره بالفعل فلا يطفئه الافتراء ، بل هو كمن ينفخ فى نور قوي ليطفئه فيزيده بذلك اشتعالا ، أو كمن يحاول إطفاء نور الشمس فلا ينال منها منالا . فالفرق بين الآيتين أن آية سورة الصف تعليل لافترائهم بإرادتهم إطفاء النور به — وآية براءة لما جاءت بعد بيان شركهم بمضاهاتهم لأقوال الوثنيين من قبلهم جعل ذلك نفسه بمعنى إرادة إطفاء النور بلا واسطة .

ثم إن بينهما فرقا آخر وهو التعبير فى آية سورة الصف بقوله (والله متم نوره) وفى سورة براءة بقوله : (ويأبى الله إلا أن يتم نوره) والأول : يفيد أنه متمه بالفعل فى الحال ، والثانى: وعد بأن يتمه فى الاستقبال ، فيجتمع منهما إثبات هذا الإتمام فى الحال والاستقبال ، فهو النور التام الكامل الذى لا ينطفىء بالقيل والقال ، بل يبقى مشرقا إلى أن يأذن الله لهذا العالم بالزوال ، ولما كان هذا الوعد الذى يتعلق بالمستقبل المغيب عن علم الخلق من شأنه أن يرتاب فيه الناس ، أكده الله تعالى بما لم يؤكد به الخبر الأول لأن صدقه مشاهد لا يحتاج إلى التأكيد ، وناهيك بقوله (ويأبى الله إلا أن يتم نوره) أى أنه لا يرضى ولا تتعلق إرادته بشىء فى هذا الشأن إلا شيئاً واحداً وهو أن يتم نوره فلا يجعل فى قدرة أحد أن يطفئه .

والآية تشعر بأن هؤلاء الكافرين الكارهين له سيحاولون فى المستقبل إطفاء هذا النور كما حاولوا ذلك فى عصر من أتمه وأكمله بوحيه إليه و بيانه له .

وهذا ما وقع من قبل وأشرنا إليه فى هذا السياق وأفظعه الحروب الصليبية ومقدماتها . وما هو واقع الآن ، فإن دعاة النصرانية (المبشرون) من الافرنج يغلون فى الطعن على الإسلام والقرآن والنبى (ص) فى كل بلد لدولهم فيه حكم أو نفوذ أو امتياز ، كمصر والهند وغيرهما ، ولولا شدة غلوهم ووقاحتهم فى الافتراء والبهتان لما أطلنا فى هذا السياق بما أطلنا به من بيان حالهم فى دينهم وكتبهم . وهذا ما يتوقع فى الأزمنة الآتية ، وقد صدق الله وعده (ومن أصدق من الله حديثا) .

﴿ هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ﴾ هذا بيان مستأنف للمراد من إتمام نور الله عز وجل . وهو أن الله الذى كفل إتمام هذا النور هو الذي أرسل رسوله الأكمل الذى أخذ العهد على النبيين من قبل (ليؤمنن به ولينصرنه) إن جاء فى زمن أحد منهم ، أرسله بالهدى الأتم الأكمل الأعم الأشمل ، ودين الحق أى الثابت المتحقق الذى لا ينسخه دين آخر ولا يبطله شىء آخر (الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه) وهو فى مقابلة قوله فى أهل الكتاب الذى ذكر فى أول هذا السياق (ولا يدينون دين الحق) لأنهم أضاعوا حظاً عظيما من كتب أنبيائهم ومواعظهم وحرفوا الباقى منها فلم يقيموه على وجهه ، بل استبدلوا به تقاليد وضعها لهم الرؤساء بأهوائهم ، كما تقدم شرحه فى هذا السياق . فعلم بهذا أن المراد بالحق الأمر الثابت المتحقق ، وأن إضافة الدين إليه من إضافة الموصوف إلى الصفة كمسجد الجامع ، وفيه وجه آخر صحيح يجامعه ولا يباينه وهو أن معناه دين الله المحض الذى لا شائبة فيه كالشوائب التى عرضت للأديان السابقة ولما بقى من كتبها . وكلمة الحق من أسماء الله تعالى كما قال (فذلكم الله ربكم الحق) .

ومن المعلوم عند جميع علماء التاريخ العام ولا سيما تاريخ الأديان أنه لا يوجد دين منقول عمن جاء به من رسل الله تعالى أو من غيرهم نقلا صحيحاً متواتراً

بالقول والفعل متصل الأسانيد إلا دين الإسلام . وقد ذكرنا فى الفصل الذى عقدناه لإثبات ضياع كثير من الإنجيل وتحريف النصارى لكتبهم المقدسة فى آخر تفسير (٥ : ١٥) من سورة المائدة أن فيلسوفا هندياً درس تواريخ الأديان كلها وبحث فيها بحث حكيم منصف لا يريد إلا استبانة الحق ، وأطال البحث فى النصرانية لما للدول المنسوبة إليها من الملك وسعة السلطان ، ونظر بعد ذلك كله فى الإسلام ، فكانت غاية ذلك الدرس أن عرف بالبرهان أن الإسلام هو الدين الحق ، فأسلم وألف كتاباً باللغة الانجليزية عنوانه (لماذا أسلمت) أظهر فيه مزاياه على جميع الأديان وكان من أهمها عنده أنه هو الدين الوحيد الذى له تاريخ ثابت محفوظ . . . وكان من مثار العجب عنده أن ترضى أوربة لنفسها ديناً ترفع من تنسبه إليه عن مرتبة البشر فتجعله إلهاً وهى لا تعرف من تاريخه شيئاً يعتد به . . .[1]

ثم بين غاية إرسال خاتم النبيين والمرسلين بدين الحق أو علته بقوله ﴿ ليظهره على الدين كله ﴾ يقال أظهر الشىء : أوضحه وأبانه فجعله ظاهراً لاخفاء فيه . وأظهر فلانا على الشىء أو على الخبر : أطلعه عليه وأخبره به ومنه قوله تعالى (فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول) وقوله (وإذ أسر النبى إلى بعض أزواجه حديثاً فلما نبأت به وأظهره الله عليه) الخ . وأظهره على الشىء أو على الشخص جعله فوقه مستعلياً عليه . والاستعلاء هنا بالعلم والحجة ، أوالسيادة والغلبة ، أو الشرف والمنزلة ، أو بها كلها ، وهو المختار وإن كان الوعد يصدق ببعضها ، والدين جنس يشمل كل دين .

وفى الضمير المنصوب هنا قولان (أحدهما) أنه للرسول (ص) وهو مروى عن ابن عباس (رض) والمعنى حينئذ أنه تعالى يظهر هذا الرسول على كل مايحتاج

(١) راجع البحث فى ص ٣٠٢ ج ٦ تفسير . وص ٨٣١ م ١٦ منار

إليه المرسل هو إليهم من أمور الدين عقائده وآدابه وسياسته وأحكامه ، لأن ماأرسله به هو الدين الأخير الذى لا يحتاج البشر بعده إلى زيادة فى الهداية الدينية بل يوكلون فيما وراء نصوصه إلى اجتهادهم واختبارهم العلمى والعملى مع الاهتداء بها ، حتى لا يضلوا ولا يتفرقوا بتركها ونحن نعلم من كتب الأديان وتاريخها أنها ليست كذلك بل لا تعدو كتب كل منها حاجة المخاطبين بها من قوم رسولها ، فاليهودية دين شعب نسبى أراد الله تربيتهم بشريعة شديدة التضييق عليهم لتطهيرهم من الوثنية وعبادة البشر ليقيموا التوحيد فى بلاد مباركة استحوذ عليها الشرك وقد كان ذلك زمناً ما ثم فسدوا وصار أكثرهم وثنيين ماديين فبعث الله إليهم المسيح (ع م) بتعاليم شديدة المبالغة فى الزهد ومقاومة المفاسد المادية ، وكبح جماح الشهوات الجسدية ، فكان له ما كان من التأثير فيهم وفى الروم وغيرهم زمناً ما ، ولكن غلا بعضهم فى الزهد وعرض لهم فيه الغرور مع الجهل ، وعاد الأكثرون إلى الإسراف فى الشهوات والعلو فى الأرض ، وكان هذا بعد ذاك تمهيداً للدين التام الوسط الجامع بين المصالح المادية والمعنوية ، والمزايا الروحية والجسدية ، ليكون عاماً للبشر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

وهذه النصرانية التى يدعى أهلها أنها دين عام بالرغم مما فى أناجيلها من قول المسيح لهم إنه لم يرسل ولم يرسلهم إلا إلى خراف بيت إسرائيل الضالة [1] يعترفون بأنه قال : [مت ٥:١٧ لا تظنوا أنى جئت لأنقض الناموس أو الأنبياء ماجئت لأنقض بل لأكمل] الخ ونقلوا عنه أيضاً أنه مع هذا قال (يو ١٦:١٢ إن لى أموراً كثيرة أيضاً لأقول لكم ولكنكم لا تستطيعون أن تحتملوا الآن ١٣ وأما متى جاء ذاك روح الحق فهو يرشدكم إلى جميع الحق ، لأنه لا يتكلم من نفسه بل كل مايسمع يتكلم به ويخبركم بأمور آتية) الخ .

(١) متى ١٠ : ٥ و ٦

وهذا لا يصدق ولا يمكن تأويله إلا بمحمد (ص) الذى أخبرهم وأخبر غيرهم بكل شيء من أمر الدين (مافرطنا في الكتاب من شيء) و إنما أخبر عن الله عز وجل لا من عند نفسه (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى) وأخبرهم بأمور آتية كثيرة جداً صريحة بعضها فى القرآن وأظهرها غلب الروم الفرس فى مدى بضع سنين و بعضها فى الأحاديث الصحيحة ومن المتواتر منها قوله (ص) لعمار بن ياسر « تقتلك الفئة الباغية » وفى روايات بالغيبة أى قال هذا له ولغيره ، وقوله على المنبر فى الحسن عليه السلام « ابنى هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين » و إخباره فاطمة عليها السلام بموته و بأنها أول من يلحق به و إخباره بموت النجاشى يوم موته وصلاته عليه الخ الخ ولا يزال الزمان يظهر صدقه فى كل ماأخبر به فى وقته — وقد مجد المسيح صلوات الله وسلامه عليهما بنفى طعن اليهود فيه وفى أمه ، و إثبات كونه ولد طاهراً من الدنس بكلمة الله ، وكونه من روح الله ومؤيداً بآيات الله و بينا كل ذلك فى تفسير الآيات الواردة فيه ، وقد سماه المسيح باسمه الدال على الحمد الكثير (أحمد) ومثله محمد ، وهو فى نسخ الإنجيل اليونانية والعربية القديمة البارقليط ، ثم غيروه فى التراجم الأخيرة فسموه المعزى كما فصلنا ذلك فى تفسير سورة الأعراف [1]

والوجه الثانى أن الضمير لدين الحق الذى أرسل به (ص) ومعناه أنه تعالى يعلى هذا الدين و يرفع شأنه على جميع الأديان بالحجة والبرهان والهداية والعرفان ، والعلم والعمران ، وكذا السيادة والسلطان (كما قلنا آنفاً) ولم يكن لدين من الأديان مثل هذا التأثير الروحى والعقلى والمادى والاجتماعى والسياسى إلا للإسلام وحده .

لا ننكر أن جميع أتباع الأنبياء قد صحت حالهم باهتداء كل منهم بنبيهم مدة اهتدائهم به ، ولكن التاريخ لم يرو لنا أنه كان لدين من الأديان كل هذه الفوائد بتأثيره فيهم .

(١) راجع ص ٢٧٧ — ٢٩١ ج ٩ تفسير

أما ظهور الإسلام بالحجة والبرهان فلا يختلف فيه عاقلان مستقلان ، عرفاه وعرفا غيره من الأديان ، وقد ذكرنا فى هذا السياق بعض الشواهد على هذا من كلام علماء الافرنج المستقلين وأشرنا إلى غير ما ذكرناه منها مما يمكن لمقتنى مجلدات مجلة المنار أن يراجعوه في أكثرها بالاستعانة بالفهرس العام ، ولا سيما لفظ الإسلام .

وأما ظهوره عليها بالعلم والعمران ، والسيادة والسلطان ، فالذى يتراءى للناس بادى الرأى فى هذا الزمان ، أنه معارض بما عليه دول الافرنج واليابان ، وضعف مابقى من دول الإسلام ، وأنه إنما يظهر وجهه فى دول العرب الأولى وكذا دولة الترك فى أول عهدها .

ونجيب عن ذلك بأن ماعليه دول الإفرنج واليابان وشعوبهما ليس من تأثير أديانهما فى تعاليمها ولا فى العمل بها ، ولو كان كذلك لظهر عقب وجود الدين فيهم وأخذهم به ، وقد نقلنا فى هذا السياق عن علماء الإفرنج الأحرار المستقلين أن مدنيتهم الحاضرة وما بنيت عليه من العلوم والفنون لم يكن إلا من تأثير الحضارة الإسلامية والاقتباس من كتبها ، ومن المعلوم لكل ملم بالتاريخ الحديث أن اليابان اقتبست حضارتها وقوتها من أوربة فى القرن الماضى وحضارة العرب لا يمكن أن يكون لها سبب إلا هداية دينهم .

وقد قصر جميع المفسرين الذين اطلعنا على كتبهم فى تفسير هذه الآيات لأنهم إنما يأخذون تفاسيرهم من معانى الألفاظ دون تحقيق لمدلولاتها فى الخارج ، ومن الروايات المأثورة على قلتها وقلة مايصح منها ، وقد صح فى بعضها قوله (ص) « إن الله زوى لى الأرض مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتى مازوى لى منها » وهو حديث طويل رواه مسلم من حديث ثوبان [1] وفى مسند أحمد عن شاب من محارب مرفوعا « أنه ستفتح لكم مشارق الأرض ومغاربها » وهو مطلق

(١) راجعه مع مباحثه فى هلاك الأمة فى ص ٤٩٥ وما بعدها ج ٧ تفسير .

غير مقيد بما زوى له (ص) وأطلعه الله عليه من الأرض ، ومن علماء الأصول من يوجب حمل المطلق على المقيد ، وفى بعضها تعيين مصر وأوصى بالقبط خيراً والشام وملك كسرى وقيصر وكل هذا قد تم فإن كان شيء مما صح عنه (ص) أنه سيفتح للمسلمين ولما يفتح فلا بد أن يفتح .

روى الإمام أحمد عن عدى بن حاتم (رض) قال : دخلت على رسول الله (ص) فقال « ياعدى أسلم تسلم ، قلت : إنى من أهل دين ، قال : أنا أعلم بدينك منك ، فقلت : أنت أعلم بديني منى ؟ قال : نعم ، ألست من الركوسية [1] وأنت تأكل مرباع [2] قومك ؟ قلت: بلى ، قال: فإن هذا لايحل لك فى دينك» قال: فلم يعدُ أن قالها فتواضعت لها ، قال « أما إني أعلم ما الذى يمنعك من الإسلام : تقول : إنما اتبعه ضعفة الناس ومن لاقوة له وقد رمتهم العرب ، أتعرف الحيرة ؟ قلت : لم أرها ، ولكن سمعت بها ، قال : فوالذى نفسى بيده ليتمَّنَّ الله هذا الأمر حتى تخرج الظعينة من الحيرة حتى تطوف بالبيت من غير جوار أحد [3] ولتفتحَنَّ كنوز كسرى بن هرمز ، قلت : كسرى بن هرمز ؟ قال : نعم كسرى ابن هرمز ، وليبذلن المال حتى لا يقبله أحد » قال عدى : فهذه الظعينة تخرج من الحيرة فتطوف بالبيت من غير جوار أحد ، ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى ابن هرمز . والذى نفسى بيده لتكونن الثالثة لأن رسول الله (ص) قالها ، اهـ . من تفسير العماد بن كثير .

ومن العلماء من يقول : إن بعض هذه البشارات لايتم إلا فى آخر الزمان عند ظهور المهدى ، وما يتلوه من نزول عيسى بن مريم عليه السلام من السماء و إقامته

(١) الركوسية بالفتح أهل دين بين الصابئين والنصارى ، وقال ابن الأعرابى : هو نعت للنصارى اهـ من القاموس وشرحه .

(٢) المرباع ما كان يأخذه رئيس القوم وعصبته منهم أو من غنائمهم وهو من عادات الجاهلية ، وذكر فى تفسير آية الغنائم والخمس من أول هذا الجزء .

(٣) أى من غير حماية أحد لها فى طريقها .

لدين الاسلام الذى جاء به محمد (ص) و إظهاره بالحكم والعمل به ، خلافا لمايتوقعه اليهود والنصارى على اختلافهما فى صفته . وقد كان شيوع هذا بين المسلمين من أسباب تقاعدهم عما أوجبه الله تعالى فى كل وقت من إعلاء دينه ، و إقامة حجته ، وحماية دعوته ، وتنفيذ شريعته ، وتعزيز سلطته ، اتكالا على أمور غيبية مستقبلة لا تسقط عنهم فريضة حاضرة ، وقد تقدم فى الكلام على أشراط الساعة من تفسير سورة الأعراف أن أحاديث المهدى لا يصح منها شىء يحتج به ، وأنها من مع ذلك متعارضة متدافعة ، وأن مصدرها نزعة سياسية شيعية معروفة [1] وللشيعة فيها خرافات مخالفة لأصول الدين ، لا نستحسن نشرها فى هذا التفسير . وأما أحاديث نزول عيسى فبعض أسانيدها صحيحة وهى على تعارضها واردة فى أمر غيبى متعلق بأحاديث الدجال المتعارضة مثلها كما تقدم بيانه أيضاً فى ذلك البحث [2] فينبغى أن يفوض أمرها إلى الله تعالى ، وأن لا تكون سبباً للتقصير فى إقامة الدين والدنيا بما شرعه الله تعالى فيهما .

وقد كان اليهود يتكلون فى إعادة ملكهم فى فلسطين وما جاورها على ما فى كتب أنبيائهم من البشائر بظهور المسيح (مسيا) الذى يعيده لهم بخوارق العادات. فلما طال عليهم الأمد ومرت ألوف السنين ولم يقع ذلك هبوا إلى إعادته بالأسباب الكسبية حتى إنهم سخروا الدولة الإنكليزية لمساعدتهم عليه ، ومعاداة العرب وسائر المسلمين فى سبيله ، أفلسنا أحق بحفظ ما بقى من ملكنا ، واستعادة مافقدنا منه بكسبنا واجتهادنا ، من هؤلاء اليهود على قلتهم وكثرتنا ؟ بلى والله ، و إن من الجهل بالدين وسنن الله فى الخلق أن نقصر فى ذلك اتكالا على المستقبل الذى لا يعلمه إلا الله عز وجل ، ومتى جاء وكنا مقيمين لديننا كنا أجدر بالانتفاع به بل لا يعقل أن يعتد المهدى والمسيح بدين أحد لا يفعل مايستطيع فى إقامة فرائض الله وحدوده ، وسبق لى أن أطلت فى بيان هذه المسألة فى كتابى (الحكمة

(١) ص ٤٩٩ – ٥٠٧ ج ٩ تفسير (٢) ص ٤٨٩ – ٤٩٩ منه

الشرعية) الذى ألفته فى عهد طلبى للعلم فى طرابلس الشام ، وقد بينت فى هذا السياق مارجوه ونتوقعه من ظهور الإسلام فى المستقبل القريب ، وبذلك تتم هذه البشارات على أكمل وجه ، وكذا معنى كقوله تعالى (٢٤ : ٥٣ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم) الآية .

﴿ ولو كره المشركون ﴾ ذلك الاظهار ، وفيه ماتقدم فى مثله من الآية السابقة والشرك أخص من الكفر ، وفى الجملتين إخبار بأن إتمام الله لدينه و إظهاره على جميع الأديان سيكون بالرغم من أنوف جميع الكفار والمشركين منهم بالله تعالى وغير المشركين (٣٠ : ٤ لله الأمر من قبل ومن بعد ، و يومئذ يفرح المؤمنون(٥) بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم(٦) وعد الله لا يخلف الله وعده ولكن أكثر الناس لا يعلمون (٧) يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون)

(٣٤) يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ . وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٥) يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ : هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ

هاتان الآيتان متصلتان بسياق الكلام فى أهل الكتاب مقدمتان له ومقررتان لموعظة عامة تقتضيها المناسبة ، ذلك بأنه تقدم فى هذا السياق أن اليهود والنصارى اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ، وأنهم ما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً

واحداً فعبدوا غيره من دونه ، وأنهم يريدون أن يطفئوا نور الله الذى أفاضه على عباده برسالة محمد (ص) وأن الله لا يريد إطفاءه بل يريد إتمامه وقد فعل ـ فناسب أن يبين مع هذا شيئاً من سيرة جمهور هؤلاء الرؤساء الدينيين العملية ، ليعرف المسلمون حقيقة حالهم والأسباب التى تحملهم على محاولة إطفاء نور الله تعالى ، وأن أكثرهم يعبدون أهواءهم وشهواتهم ، وذلك قوله عز وجل :

﴿ يا أيها الذين آمنوا إن كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ﴾ استعمل أكل الأموال بمعنى أخذها والتصرف فيها بوجوه الانتفاع ، التى يعد مايبتاع بها للأكل أعم أنواع الاستعمال والتصرفات وقد تقدم مثل هذا التعبير فى قوله تعالى (٢ : ١٨٨ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) [١] وقوله تعالى (٤:٢٨ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) [٢] و إسناد هذه الجريمة المزرية إلى الكثيرين منهم دون جميعهم من دقائق تحرى الحق فى عبارات الكتاب العزيز ، فهو لا يحكم على الأمة الكبيرة بفساد جميع أفرادها أو فسقهم أو ظلمهم ، بل يسند ذلك إلى الكثير أو الأكثر أو يطلق اللفظ العام ثم يستثنى منه ، فمن الأول قوله تعالى فى اليهود (٥: ٦٥ وترى كثيراً منهم يسارعون فى الإثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون ٦٦ لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون) ومن الثانى قوله تعالى قبل هاتين الآيتين فيهم (٥ : ٦٢ قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون) ومن الثالث قوله فى المحرفين للكلم الطاعنين فى الإسلام منهم (٤:٤٦ ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا) وقد نبهنا فى تفسير هذه الآيات وأمثالها على هذا العدل الدقيق فى أحكام القرآن على البشر ، وإنما نكرره لعظيم شأنه ، وذكرنا منه هنا بعض مانزل فى أهل الكتاب ، من قبيل تفسير القرآن بالقرآن .

(١) راجع ص ١٨٩ ج ٢ تفسير (٢) ص ٣٩ ج ٥ منه ففيها فوائد مهمة

والمعنى العام لأكل أموال الناس بالباطل هو أخذها بغير وجه شرعى من الوجوه التى يبذل الناس فيها هذه الأموال بحق يرضاه الله عز وجل وهو أنواع

(منها) ما يبذله كثير من الناس لمن يعتقدون أنه عابد قانت لله زاهد فى الدنيا ليدعو لهم و يشفع لهم عند الله فى قضاء حاجاتهم وشفاء مرضاهم لاعتقادهم أن الله يستجيب دعاءه ولا يرد شفاعته ـ والدعاء مشروع دون أخذ المال به أو عليه والرجاء باستجابته حسن واعتقادهم بالجزم جهل أو لظنهم أن الله تعالى أعطاه سلطانا وتصرفا فى الكون فهو يقضى الحاجات من دفع الضر عمن شاء ، وجلب الخير لمن شاء متى شاء ، كما هو المعهود من الوثنيين فى الأصل ، وممن طرأت عليهم العقائد الوثنية من أتباع الأنبياء عليهم السلام ، وتأولها لهم الرؤساء الدينيون المضلون بأنها لاتنافى التوحيد الذى جاء به الرسل ، وقد بينا فساد هذه النزعات الشركية فى مواضع كثيرة من هذا التفسير ، ومنه أن غير اتباع الرسل من المشركين يقولون بمثل هذه الأقوال .

(ومنها) ما يأخذه سدنة قبور الأنبياء والصالحين والمعابد التى بنيت بأسمائهم من الهدايا والنذور التى يحملها إلى تلك المواضع أمثال من ذكرنا ممن لا يعقلون معنى التوحيد المجرد ، والنصارى يبنون الكنائس والأديار بأسماء القديسين والقديسات ، فتحبس عليها الأراضى والعقارات ، وتقدم لها النذور والهدايا تقربا إلى تلك الأسماء أو المسميات ، وهذا وما قبله مما اتبع المسلمون فيه سننهم شبراً بشبر وذراعاً بذراع ، مصداقا للحديث النبوى الصحيح والوقف على الدير أو الكنيسة عندهم كالوقف على المسجد عندنا قربة حقيقية ، فأخذ المال و إعطاؤه فى بناء المعابد حق فى أصل كل دين سماوى ، و إنما البدع الوثنية فى المعابد هى المتعلقة بعبادة من ينسب إليه المعبد و يوضع له فيه قبر أو صورة أو تمثال فيدعى فيه مع الله تارة ومن دونه تارة ، و ينذر له وحده آونة ، ومع الله آونة . فهذه بدع تتبرأ منها أديان الأنبياء الموحاة إليهم من الله عز وجل ، والنفقة فيها كلها من الباطل ، وآكلوها من رؤساء الدين وسدنة المعابد من الذين يأكلون أموال الناس بالباطل .

(ومنها) ماهو خاص بالنصارى بل ببعض فرقهم كالارثوذكس والكاثوليك وهو ما يأخذونه، جعلا على مغفرة الذنوب أو ثمنا لها ويتوسلون إليها بما يسمونه سر الاعتراف. وهو أن يأتى الرجل أو المرأة القسيس أو الراهب المأذون له من الرئيس الأكبر بسماع أسرار الاعتراف ومغفرة الذنوب فيخبو به أو بها، فيقص عليه الخاطىء ما عمل من الفواحش والمنكرات بأنواعها لأجل أن يغفرها له، لأن من عقائد الكنيسة أن ما يغفره هؤلاء يغفره الله تعالى. وقد كان لبيع البابوات للغفران نظام متبع فى القرون الوسطى للنصرانية (أعنى الوسطى فى الزمن لا فى الاعتدال) وكان الثمن يتفاوت بقدر ثروة المشترين من الملوك والامراء والنبلاء وكبار الأغنياء فمن دونهم، وكانوا يعطون بالمغفرة صكوكا يحملونها ليلقوا الله تعالى بها وكان هذا الخطب الكبير من غلو الكاثوليك فى استغلال سلطتهم الدينية أعظم أسباب الخروج عليهم والانقلاب الكبير الذي يسمونه الإصلاح (البروتستانت) إذ ترتب عليه فساد كبير فى استباحة الفواحش وكبائر المعاصى والاعتراف فى الأصل لم يوضع له ثمن ولكن سوء استعمال بعض رجال الدين له أغراهم بجعله وسيلة لسلب المال وفى القوانين السرية لبعض الرهبنات الكاثوليكية مواد صريحة فى ذلك.

(ومنها) ما يؤخذ على فتاوى تحليل الحرام وتحريم الحلال فأولو المطامع والأهواء يفتون الملوك والأمراء وكبار الأغنياء بما يساعدهم على إرضاء شهواتهم، والانتقام من أعدائهم، أو ظلم رعاياهم ومعامليهم، بضروب من الحيل والتأويل يصورون به النوازل بغير صورها ويلبسون به المسائل أثوابا من الزور تلتبس بحقيقتها، وفى المادة الثانية من الفصل الثانى من التعاليم السرية للرهبنة المشار إليها آنفاً وجوب التساهل مع الملوك وعشائرهم فى الزواج غير الشرعى وغفران أمثال هذه الخطيئة وغيرها لهم واستخراج براءة من البابا لهم بالمغفرة. بل فى تلك المادة نص فى وجوب التساهل فى الاعتراف والمغفرة حتى لخدم الملوك والأمراء.

ومن هذا النوع ما خاطب الله تعالى به أحبار اليهود خطاب الاحتجاج والتوبيخ بقوله تعالى (٦ : ٩١ قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً وعلمتم مالم تعلموا أنتم ولا آباؤكم) .

(ومنها) ما يتيسر لهم سلبه من أموال المخالفين لهم فى جنسهم أو دينهم من خيانة وسرقة وغيرها كما قال تعالى (٣ : ٧٥ ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا مادمت عليه قائما ، ذلك بأنهم قالوا ليس علينا فى الأميين سبيل ، ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) يعنون أن الله حرم عليهم أكل أموال إخوانهم الاسرائيليين بالباطل دون الأميين وهم العرب وكذا سائر الطوائف وقد سبق تفسيره من سورة آل عمران [1] وفى هؤلاء يقول البوصيرى فى سرد ما خالف اليهود فيه الحق وادعوا أنه مشروع لهم :

وبأن أموال الطوائف حللت لهم ربا وخيانة وغلولا

(ومنها) الرشوة وهو ما يأخذه صاحب السلطة الدينية أو المدنية رسمية أو غير رسمية من المال وغيره لأجل الحكم أو المساعدة على إبطال حق أو إحقاق باطل هو فى معنى الأخذ على الفتوى وهما مما اتبع فيه بعض فقهاء المسلمين وحكامهم سنن أهل الكتاب أيضاً .

(ومنها) الربا حتى الفاحش منه وهو فاش عند اليهود والنصارى ولكن منه ما يحله لهم رجال الدين ومنه مايحرمونه فى الفتوى وكتب الشرع ، واليهود أساتذة المرابين فى العالم كله وأحبارهم يفتونهم بأكل الربا من غير إخوتهم الاسرائيليين ويأكلونه معهم مستحلين له بنص فى توراتهم المحرفة بدلا من نهيهم عنه . وقد تكرر فى التوراة النهى عن أخذ الربا والمرابحة وإقراض النقد

(١) راجع ص ٣٣٨ ج ٣ تفسير — ففيه فوائد في استحلال اليهود أموال الناس

والطعام بالربا مطلقا وذكر الأخ فى نصوص النهى سببه أنه نص فى المعاملة مع الخاضعين لشريعتهم وهم لا يكونون إلا منهم لأنها خاصة بهم . وفى سفر تثنية الاشتراع (٢٣ : ١٩ لا تقرض أخاك بربا فضة أو ربا طعام أو ربا شىء مما يقرض بربا ٢٠ للاجنبى تقرض بربا ولكن لأخيك لا تقرض بربا لكى يباركك الرب إلهك فى كل ما تمتد إليه يدك فى الأرض التى أنت داخل إليها لتمتلكها) فالمراد بالأجنبى هنا إن كان من الأصل هو العدو الحربى الذى كانوا مأذونين فى شريعتهم بقتاله لامتلاك بلاده وهذا قد مضى ولا يصدق على كل من كان غير إسرئيلى فى أى بلد من بلاد الله تعالى خلافا لما يجرون عليه إلى اليوم ، والظاهر أنهم يعدون عرب فلسطين المالكين لمعظم أرضها أعداء حربيين كالذين كانوا فيها عند مقاتلة يوشع لهم ، ويستحلون سلب أموالهم وسفك دمائهم إن استطاعوا ، لأنهم يزعمون أن أنبياءهم وعدوهم بأن هذه البلاد كلها وما فيها من موضع هيكل سليمان ستعود إليهم كما وعد الرب أجدادهم من قبل بجعلها لهم ، ولكن وعد أنبيائهم مقيد باتيان المسيح وقد أتى وكذبه أكثرهم ، فإن كانوا ينتظرون غيره فليصبروا إلى أن يأتى ويصدق بشارات الأنبياء ، وأما التعدى على أهل البلاد ومحاولة سلب أرضهم وعقارهم منهم بتسخير بعض الدول التى تعبد المال بما لهم لمساعدتهم على هذا الظلم فليس له شبهة فى تلك البشارات . ولكن عند المسلمين بشارة أصح وأصرح من بشاراتهم وهو إخباره (ص) لهم بأن اليهود يقاتلونهم فيظهرهم الله تعالى عليهم . . . (فانتظروا إنا منتظرون) .

على أن اليهود لم يقفوا فى الربا عند حد فقد صاروا يأكلون الربا من اخوتهم الفقراء وهم منهيون فى التوراة عنه بلفظ « شعبى الفقير » كما يرى فى سفر الخروج (٢٢: ٢٥) وقد وبخهم على ذلك نحميا الذى كان صاحب السعى الأول لاطلاقهم من السبى ، والمعيد لبناء أورشليم بعد خرابها ، والحاكم فيها

والمقيم للسبت وسائر الشرائع التى كتبها لهم رفيقه العزير (عزرا) كما تقدم في تفسير (وقالت اليهود عزير ابن الله) من أول هذا السياق فراجع الفصل الخامس من سفر نحميا وفي نبوة حزقيال نهى لهم عن الربا تارة بالاطلاق وتارة بتخصيص الفقير كما ترى فى الاصحاح ١٨ منه . وكذلك داود عليه السلام أطلق القول فى ذم الربا والرشوة في آخر المزمور الخامس عشر .

وأما النصارى : فقد وضع لهم الأساقفة أحكاما للربا والقروض فيما يسمونه اللاهوت الأدبى يبيحون فيها بعض الربا دون بعض وهم كاليهود فى المعاملات الربوية الرسمية وليس من موضوعنا بيان هذا بالتفصيل وإنما موضوعنا أن الربا المحرم عند الله تعالى على ألسنة أنبيائه نضرره مما يأكله رهبانهم أفراداً وجماعات وإن لبعض رهبناتهم جمعيات غنية معظم ثروتها من الربا منها جمعية كانت قد أسست بأرض فرنسة مصرفا ماليا (بنكا) جمعوا فيه من الأمانات ألوف الألوف ثم ادعوا إفلاسه فضاعت تلك الأمانات الكثيرة على مودعيها فى مصرفهم ، فهاج عليهم الناس هيجة شؤمى فكانوا يهجمون عليهم فى أديارهم ويقتلونهم تقتيلا ، ثم طردتهم فرنسة من بلادها ، وإنما تساعدهم فى مستعمراتها وغيرها من بلاد الشرق لترويجهم لسياستها .

وقد اطلعت على نظام فى الطرق الخفية التى يجمعون بها الأموال من أهل دينهم ومذهبهم ومن أهمها حمل الأغنياء ولا سيما المثريات من النساء على الوصية لجمعيتهم أو بعض أديارهم وكنائسهم أو الوقف عليها مما لا حاجة فى هذا التفسير إلى تفصيله .

وحسبنا ماذكرناه فى بيان صدق كتاب الله تعالى وهو ما حضر فى الذهن وخطر فى البال عند الكتابة مما علمناه من التاريخ وكله حق وإن فات أكثره جميع من عرفنا كتبهم من المفسرين لأنهم لا يستمدون مثل هذا إلا من الروايات والاسرائيليات ، فعلى القارىء أن يعتبر به ويعجب من وقاحة أمثال هؤلاء

الرؤساء كيف لا يخجلون من بث الدعاة فى البلاد الإسلامية لدعوة المسلمين إلى دينهم ، ومن أراد التفصيل فى الرد عليهم فيرجع إلى كتب أحرار أوربة والكتب التى يرد بها بعضهم على بعض ، وكل هذا الفساد الذى طرأ على دين المسيح الحق فهو من غلو أهل أوربة فى الدين ، ثم فى الكفر والتعطيل ، فهم غلاة مسرفون فى كل شىء ، وصاحب هذا الخلق يتقن كل ما يأخذ به من خير وشر ، لأنه لا يرضى منه بما دون غايته ، ومن ثم أتقنت رهبناتهم جمع المال ثم أتقنت الانتفاع به فى دينها التقليدى ودنياها ، وأخذت رهبنات الشرق النظام عنها ، وماذا فعل المسلمون فى أوقافهم وخدمة دينهم ؟ ؟

وأما صدهم عن سبيل الله فهو منعهم الناس عن الإسلام فإن سبيل الله فى الدين هى طريق معرفته الصحيحة وعبادته القويمة التى ترضيه ، ورأس معرفته التوحيد والتنزيه ، وهم مشركون غير موحدين ، ومشبهون غير منزهين ، كما علم من الآيات السابقة من هذا السياق وغيره مما مر فى السور الطول الأولى : البقرة وآل عمران والنساء والمائدة ، وأما عبادته القويمة فهى أن يعبد وحده بما شرعه هو دون البشر ، وليسوا كذلك فاليهود قد تركوا جل ما شرعه لهم حتى القرابين والتقدمات ، إذ يزعمون أن شرطها أن تفعل فى هيكل سليمان ، مع أن الله شرع الشرائع على لسان موسى قبل سليمان عليهما السلام ، ثم كفروا بالمسيح المصلح الأكبر فى شريعتهم ، والنصارى يعبدون المسيح وأمه والقديسين ، وجل عباداتهم من صلاة وصيام مبتدعة لم تكن فى عهد المسيح . فمعرفة الله تعالى وعبادته على الوجه الحق المرضى له تعالى محصورة فى الإسلام الذى حفظ الله كتابه المنزل ، وما بينه من سنة نبيه (ص) ، وكل ما ابتدعه جهلة المسلمين والكائدون له من غيرهم فالقرآن الحكيم والسنة الصحيحة حجة على بطلانه وعلى أهله يقيمها أنصار السنة عليهم فى كل زمان ــ فسبيل الله إذاً هذا الإسلام إسلام القرآن والسنة الصحيحة .

وأما طرق صدهم عن الإسلام فهى تختلف باختلاف الزمان والمكان والامكان ، وقد انفرد النصارى بالعناية بهذا الصد من طريق السياسة والدعوة معاً كما بيناه فى تفسير (يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم) من هذا السياق بالاجمال ، وفصلنا القول فيه فى مواضع أخرى من التفسير والمنار ، وكل ذلك داخل فى معنى الآية لأن الخبر فيها بصيغة المضارع الذى يدل على الحال والاستقبال، وهى من كلام علام الغيوب ، وهم لا يقنعون بصد أهل مللهم عن الإسلام بل يصدون أهله عنه و يدعونهم إلى دينهم المنفق من الأديان الوثنية القديمة كما تقدم ، وقسمت أممهم ودولهم البلاد الإسلامية إلى مناطق نفوذ دينية تبشيرية ، تابعة لمناطق النفوذ السياسية الدولية ، وقد اشتدت ضراوتهم بعد الحرب العامة بسلب البلاد الإسلامية ما بقى من استقلالها ، وتعميم النصرانية فى جميع أهلها ، حتى جزيرة العرب مهد الإسلام ومعقله ومأرزه ، وعقدوا للتنصير عدة مؤتمرات دولية ، وألفوا للتمهيد له كتباً كثيرة ، وقد سخروا بعض أمراء المسلمين المستعبدين وشيوخ الطريق والفقه المنافقين لشد أزرهم ، فماذا تنكر بعد هذا من تسخير زنادقتهم وملاحدتهم . وماذا يفيد المسلم من قراءة مثل هذه الآية ومن تفسير علماء الألفاظ والروايات لها إذا لم يعرف مضمونها التفصيلى العملى فى عصره ، ويسعى لتدارك خطبه ؟ و إنما فصلنا القول فيها لتفنيد تلك الدعاية ونقض تلك المصنفات بالاجمال و إرشاد المسلمين إلى ما يستمدون منه التفصيل .

هذا و إن أشد طرقهم فى الصد عن الإسلام فظاعة وقبحاً و إهانة لهو الطعن فى النبى الأعظم والقرآن ، وأشر منه وأضر تعليم المدارس التى يفسدون عقائد النشء الذى يتربى ويتعلم فيها ، ولكن أكثر مسلمى الأمصار لا يعقلون كنه مفاسده ، وسوء عاقبتها فى الدين والأدب وسياسة الأمة واستقلالها .

ثم قال عز وجل ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ﴾ مقتضى السياق أن تكون هذه الجملة فى الكثير من

الأحبار والرهبان الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله وهو مروى عن معاوية وسيأتى نصه ، وعن الضحاك ، وعنه أنها عامة وخاصة ، ووجهه أن الكلام فيهم فهم الذين جمعوا بين أكل أموال الناس بالباطل وبين كنزها وجمعها والامتناع من انفاقها فى سبيل الله ، بل ينفقون كثيراً منها فى صدهم الناس عن سبيل الله ويجوز أن تكون كما قال السدى فى المؤمنين المخاطبين بالآية المبينة لحال أولئك الأحبار والرهبان الذين صار جمع الأموال والافتتان بكثرتها وخزنها فى الصناديق واستغلالها فى المصارف (البنوك) أعظم همهم فى الحياة ـ لأنهم فقدوا لذة الحياة الروحية بمعرفة الله تعالى وخشيته ومحبته وعبادته ـ تحذيراً للمؤمنين من الاخلاد إلى هذه السفالة . وسيأتى عن أبي ذر (رض) أنها فينا وفى أهل الكتاب جميعاً وهو المختار عندنا فإن اللفظ مطلق فيجب جريانه على إطلاقه وعمومه وأولئك الأحبار والرهبان يدخلون فيه أولا وبالذات بدلالة السياق ، لأنهم هبطوا فى المطامع المادية إلى أسفل الدركات .

والكنز فى اللغة جمع الشيء ورصه بعضه على بعض ومنه كنيز اللحم ومكتنزه أى صلبه وشديده وكنزت الحب فى الجراب فاكتنز فيه ، وكنزت الجراب إذا ملأته جداً قاله فى الأساس ، وقال الراغب : الكنز جعل المال بعضه على بعض وحفظه وأصله من كنزت التمر في الوعاء الخ .

والمراد بالكنز هنا خزن الدنانير والدراهم فى الصناديق أو دفنها فى التراب وإمساكها وما يلزمه من الامتناع عن إنفاقها فيما شرعه الله من البر والخير ، وسيأتى بيان مصارفها الشرعية فى آية (٩ : ٦٠ إنما الصدقات) من هذه السورة . وأنث الضمير فى ينفقونها وما قبله مثنى لأن المراد بالذهب الدنانير وبالفضة الدراهم المضروبة من كل منهما لا جنس الذهب والفضة ومعدنهما الذى يصدق بالحلى المباح وغيره ، فإن الدراهم والدنانير هى المعدة للانفاق ، والوسيلة للمنفعة والارتفاق ، ولا فائدة فيها إلا فى إنفاقها ، فكنزها إبطال لمنافعها ، فهو من سخف العقل ،

وعصيان الشرع ، وكل مثنى له أفراد لكل من نوعيه يجوز إرجاع الضمير بعده إلى جملة الأفراد من نوعيه كقوله تعالى (و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) وقيل إن المراد بضمير ينفقونها الأموال التى ذكر أنهم يأكلونها بالباطل و يترجح هذا على قول من يخص الكلام بهم والمختار خلافه .

وظاهر قوله (ولا ينفقونها) أن الواجب إنفاقها كلها ، وأن الوعيد موجه إلى من يبقى عنده شيئاً يزيد على حاجته منها ، وهذا لا يصح فى قواعد الشرع الإسلامى فإن الله وصف المؤمنين فى كتابه بقوله (ومما رزقناهم ينفقون * والذين فى أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم) وقال (أنفقوا من طيبات ما كسبتم * وأنفقوا مما رزقناكم) و إنما قال بعض العلماء انه يجب التصدق بجميع ما أحرزه الإنسان من المال الحرام إذا تعذر رده إلى أصحابه ، دون إنفاق جميع ما يملك من الحل ، ولو كانت الآية فيمن ذكر من أهل الكتاب كما قال معاوية لكان الأمر ظاهراً ، وأما على القولين الآخرين فلا بد من الجمع بينهما و بين الآيات المعارضة لها ، وفى الروايات المأثورة ما يدل على الصحابة (رض) عنهم فهموا من الآية وجوب إنفاق جميع ما يملك الإنسان من نقد الذهب والفضة وان جمهورهم رجعوا عن هذا و بقى عليه أبو ذر (رض) .

أخرج ابن أبى شيبة فى مسنده وأبو داود وأبو يعلى وابن أبى حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقى فى سننه عن ابن عباس (رض) قال لما نزلت هذه الآية (والذين يكنزون الذهب والفضة) كبرت ذلك على المسلمين وقالوا ما يستطيع أحد منا لولده مالا يبقى بعده ، فقال عمر : أنا أفرج عنكم ، فانطلق واتبعه ثوبان فأتى النبى (ص) فقال يا نبى الله إنه قد كبر على أصحابك هذه الآية فقال « ان الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقى من أموالكم ، و إنما فرض المواريث من أموال تبقى بعدكم » فكبر عمر (رض) ثم قال له النبى (ص) « ألا أخبرك بخير ما يكنز ؟ المرأة الصالحة التى إذا نظر إليها سرته ، و إذا أمرها

أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته » وحديث المرأة الصالحة مروى عنه من طرق أخرى .

وأخرج أحمد فى الزهد والبخارى وابن ماجه وابن مردويه عن ابن عمر (رض) قال إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة فلما أنزلت جعلها الله طهراً للأموال ثم قال ما أبالى لو كان عندى مثل أحد ذهباً أعلم عدده أزكيه وأعمل فيه بطاعة الله . والمراد أن هذا الحكم وهو وجوب إنفاق كل ما يملك المؤمن من النقدين كان فى أول الإسلام وقبل فرض الزكاة ، وليس معناه أن آية براءة هذه نزلت قبل إيجاب الزكاة لما عليه الجمهور من أن الزكاة فرضت فى السنة الثانية من الهجرة . وبراءة نزلت سنة تسع كما تقدم وهى السنة التى عين فيها العمال لجمع الزكاة .

وأخرج مالك والشافعى وابن أبى شيبة وغيرهم عن ابن عمر أيضاً قال : ما أدى زكاته فليس بكنز ، وإن كان تحت سبع أرضين ، ومالم تؤد زكاته فهو كنز وإن كان ظاهراً . وأخرج ابن مردويه عنه مرفوعا مثله .قال البيهقى والمحفوظ الموقوف . وأخرج ابن عدى والخطيب عن جابر (رض) قال : قال رسول الله (ص) « أى مال أديت زكاته فليس بكنز » وأخرجه ابن أبى شيبة عنه موقوفا وهو المحفوظ كما قال البيهقى . وأخرج غير واحد عن ابن عباس مثل قول ابن عمر وعن عمر أيضاً . فجملة هذه الأخبار والآثار تدل على أن الكنز المتوعد عليه فى هذه الآية هو مالم تؤد زكاته كما نقله الحافظ عن ابن عبد البر عن الجمهور قال ويشهد له حديث أبى هريرة مرفوعا «إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ماعليك» أقول وكذا النفقات الواجبة التى لا تجب الزكاة إلا فيما زاد من المال عليها

وقال الحافظ فى شرح حديث ابن عمر المتقدم من الفتح عند قوله قبل أن تنزل الزكاة : هذا مشعر بأن الوعيد على الاكتناز وهو حبس مافضل عن الحاجة عن المواساة به فعلى هذا المراد بنزول الزكاة بيان نصابها ومقاديرها لا إنزال أصلها والله أعلم . وقول ابن عمر : لا أبالى لو كان لى مثل أحد ذهبا ـ كأنه يشير

إلى قول أبي ذر الآتى آخر الباب ، والجمع بين كلام ابن عمر وحديث أبي ذر أن يحمل حديث أبي ذر على مال تحت يد الشخص لغيره فلا يجب أن يحبسه عنه أو يكون له لكنه ممن يرجى فضله وتطلب عائدته كالإمام الأعظم فلا يجب أن يدخر عن المحتاجين من رعيته شيئا ـ و يحمل حديث ابن عمر على مال يملكه قد أدى زكاته فهو يجب أن يكون عنده ليصل به قرابته و يستغنى عن مسألة الناس وكان أبو ذر يحمل الحديث على إطلاقه فلا يرى ادخار شيء أصلا .

(قال) قال ابن عبد البر وردت عن أبي ذر آثار كثيرة تدل على أنه كان يذهب إلى أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهو كنز يذم فاعله ، وأن آية الوعيد نزلت فى ذلك . وخالفه جمهور الصحابة ومن بعدهم وحملوا الوعيد على مانعى الزكاة . وأصح ماتمسكوا به حديث طلحة وغيره فى قصة الأعرابى حيث قال : هل على غيرها ؟ (يعنى الزكاة) قال(ص) «إلا أن تطوع»اه والظاهر أن هذا كان فى أول الأمر كما تقدم عن ابن عمر . وقد استدل ابن بطال له بقوله تعالى (و يسألونك ماذا ينفقون ؟ قل العفو) أى مافضل عن الكفاية فكان ذلك واجبا فى أول الأمر ثم نسخ والله أعلم اه .

أقول وأما أبو ذر فأخبار مذهبه مشهورة منها مارواه البخارى وغيره من حديث زيد بن وهب قال مررت بالربذة (وهى بالفتح مكان بين مكة والمدينة) فاذا أنا بأبى ذر رضى الله عنه فقلت ما أنزلك منزلك هذا ؟ قال كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية فى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله) فقال معاوية نزلت فى أهل الكتاب ، فقلت نزلت فينا وفيهم ،فكان بينى و بينه فى ذلك وكتب إلى عثمان رضى الله عنه يشكونى فكتب إلى عثمان أن أقدم المدينة ، فقدمتها فكثر على الناس حتى كأنهم لم يرونى قبل ذلك ، فذكرت ذلك لعثمان فقال إن شئت تنحيت فكنت قريباً ، فذاك الذى أنزلنى هذا المنزل ، ولو أمروا على حبشيا لسمعت وأطعت . اه .

ذكر الحافظ فى شرح هذا الحديث من الفتح أن زيد بن وهب إنما سأل أبا ذر عن نزوله فى ذلك المكان لأن مبغضى عثمان كانوا يشنعون عليه بأنه نفى أبا ذر وقد بين أبو ذر أن نزوله فيه كان باختياره (قال) نعم أمره عثمان بالتنحى عن المدينة لدفع المفسدة التى خافها على غيره من مذهبه المذكور فاختار الربذة وقد كان يغدو إليها فى زمن النبى (ص) كما رواه أصحاب السنن من وجه آخر (قال) وفى طبقات ابن سعد من وجه آخر أن ناسا من أهل الكوفة قالوا لأبى ذر وهو بالربذة إن هذا الرجل فعل بك وفعل فهل أنت ناصب لنا راية ؟ — يعنى فنقاتله — فقال لا ، لو أن عثمان سيرنى من المشرق إلى المغرب لسمعت وأطعت.

وذكر عن أبى يعلى باسناد فيه ضعف عن ابن عباس قال : استأذن أبو ذر على عثمان فقال إنه يؤذينا — فلما دخل قال له عثمان : أنت الذى تزعم أنك خير من أبى بكر وعمر ؟ قال لا ولكن سمعت رسول الله (ص) يقول « إن أحبكم إلىّ وأقربكم منى من بقى على العهد الذى عاهدته عليه » وأنا باق على عهده .قال فأمره أن يلحق بالشام ، وكان يحدثهم ويقول لايبيتن عند أحدكم دينار ولا درهم إلا ماينفقه فى سبيل الله أو يعده لغريم ، فكتب معاوية إلى عثمان إن كان لك بالشام حاجة فابعث إلى أبى ذر ، فكتب إليه عثمان أن أقدم علىّ ، فقدم . اهـ

وأقول إن فى قصة أبى ذر (رض) عبرة بما كان من دسائس الشيعة فى الخروج على عثمان (رض) وفيه حجة على أن حرية العلم والرأى واحترام العلماء كانتا على عهد الصحابة (رض) فى أعلى درجات الكمال ، وقال الحافظ فى فوائد حديث أبى ذر من الفتح وفيه ملاطفة الأئمة للعلماء فان معاوية لم يجسر على الانكار عليه حتى كاتب من هو أعلى منه فى أمره ، وعثمان لم يحنق على أبى ذر مع كونه كان مخالفا له فى تأويله (وفيه) التحذير من الشقاق والخروج على الأئمة والترغيب فى الطاعة لأولى الأمر — وأمر الأفضل بطاعة المفضول خشية المفسدة — وجواز الاختلاف فى الاجتهاد — والأخذ بالشدة فى الأمر بالمعروف وإن أدى

ذلك إلى فراق الوطن وتقديم دفع المفسدة على جلب المصلحة لأن فى بقاء أبى ذر بالمدينة مصلحة كبيرة من بث علمه فى طالب العلم ، ومع ذلك رجح عند عثمان دفع مايتوهم من المفسدة من الأخذ بمذهبه الشديد فى هذه المسألة ، ولم يأمره بالرجوع عنه لأن كلا منهما كان مجتهداً اهـ .

ومن أخباره ما رواه البخارى ومسلم عن الأحنف بن قيس قال: جلست إلى ملأ من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهيئة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكانزين برضف يحمى عليهم فى نار جهنم ثم يوضع على حلمة ثدى أحدهم حتى يخرج من نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل . ثم ولى فتبعته وجلست إليه وأنا لا أدرى من هو ، فقلت لا أرى القوم إلا قد كرهوا الذى قلت ، قال إنهم لايعقلون شيئا قال لى خليلى — قال قلت ومن خليلك ؟ قال النبى (ص) « يا أبا ذر أتبصر أحداً ؟ » قال فنظرت إلى الشمس ما بقى من النهار وأنا أرى أن رسول الله (ص) يرسلنى فى حاجة له ، قلت نعم ، قال « ما أحب أن لى مثل أحد ذهبا أنفقه كله إلا ثلاثة دنانير » (١) وإن هؤلاء لايعقلون إنما يجمعون الدنيا ، ولا والله ما أسألهم دنيا ولا أستفتيهم عن دين حتى ألقى الله عز وجل اهـ

أقول إن هذا الحديث لايدل على وجوب إنفاق كل مازاد على الحاجة وإنما هو فى الزهد فى المال — وإنما الزهد من صفات النفس . وتفضيل إنفاقه فى وجوه

(١) هكذا أورد البخارى هذا الحديث فى كتاب الزكاة وفيه اختصار واستثناء ثلاثة دنانير وقد أورده تاما فى كتاب الرقاق بلفظ « مايسرنى أن عندى مثل أحد هذا ذهبا تمضى على ثالثة وعندى منه دينار إلا شيئا أرصده لدين — إلا أن أقول به فى عباد الله هكذا وهكذا وهكذا — عن يمينه وعن شماله ومن خلفه ثم مشى ثم قال إن الأكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا . وقليل ماهم » وله تتمة فى معنى آخر، ومعنى قال به هكذا وهكذا الخ أنفقه فى كل ناحية من نواحى البر

البر على إمساك مافضل عن الحاجة وهو عزيمة الخواص الذين ليس لهم عيال ، لا المشروع لكل الناس ، فان نصوص الكتاب والسنة تنافى إنفاق كل مايملك المرء كما تقدم ، وتأمر بالقصد والاعتدال ، فمن الآيات قوله تعالى (والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما* ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسوراً) ومن الأحاديث الصحيحة المشهورة حديث نهيه (ص) لسعد بن أبى وقاص (رض) عن التصدق بجميع ماله و إجازته بالثلث مع قوله « والثلث كثير »

وقد أخرج أحمد والطبرانى عن شداد بن أوس قال كان أبو ذر (رض) يسمع من رسول الله (ص) الأمر فيه الشدة ثم يخرج إلى باديته ثم يرخص فيه رسول الله (ص) بعد ذلك فيحفظ من رسول الله (ص) فى ذلك الأمر الرخصة فلا يسمعها أبو ذر ، فيأخذ أبو ذر بالأمر الأول الذى سمع قبل ذلك اه . والسبب الحقيقى لتشدده استعداده الفطرى للأخذ بالعزائم واحتمال الشدائد ، واحتقار التنعم والسعة فى الدنيا ، وعرف هذا التشدد عن أفراد من الصحابة (رض) ونهاهم عنه (ص) وقد اختبره معاوية فأرسل إليه مالا كثيراً فلم يلبث أن تصدق به ، وأرسل اليه صهيب بن سلمة وهو أمير بالشام ثلاثمائة دينار وقال : استعن بها على حاجتك فردها وقال لرسوله ارجع بها إليه ، أما وجد أحداً أغر بالله منا ؟ مالنا إلا الظل نتوارى به ، وثلاثة من غنم تروح علينا ، ومولاة لنا تصدق علينا بخدمتها ، ثم انى لأن أتخوف الفضل . قوله تصدق علينا أصله تتصدق فحذفت إحدى التاءين للتخفيف وقد أطلت في هذ المسألة لما فيها من العبرة فى هذا المقام ، والفصل بين اعتدال الشريعة وغلو بعض الزهاد . والتذكير بأنه قد قل فى المسلمين الزهاد والمقتصدون ، وكثر فيهم البخلاء والمسرفون ، الذين يفسدون فى الأرض بمالهم ولا يصلحون .

﴿ يوم يحمى عليها فى نار جهنم ﴾ الظرف هنا يتعلق بقوله تعالى قبله « بعذاب

أليم » وقد بينا من قبل أن الأصل فى البشارة الخبر المؤثر يظهر تأثيره فى بشرة الوجه بالسرور أو الكآبة ولكن غلب فى الأول ولذلك يحمل فى مثل هذا المقام على التهكم والمراد به الانذار ، أى أخبرهم بعذاب أليم يصيبهم فى ذلك اليوم الذى يحمى فيه على تلك الأموال المكنوزة فى نار جهنم أى دار العذاب بأن توضع وتضرم عليها النار الحامية حتى تصير مثلها ـ فهو كقوله تعالى (ومما توقدون عليه فى النار ابتغاء حلية أو متاع) وهو أبلغ من « يوم تحمى » ـ فتكون من الاحماء عليها كالميسم . وظاهر العبارة أنه يحمى عليها بأعيانها والله قادر على إعادتها وإن كان المعنى المراد من الانذار يحصل بالاحماء عليها وعلى مثلها ، وليس فى أعيانها من المعنى ولا الحكمة ما فى إعادة الأجساد ، وأمور الآخرة من عالم الغيب فلا ندرك كنهها وصفاتها من الألفاظ المعبرة عنها ، فمذهب السلف الحق الإيمان بالنصوص مع تفويض أمر الكنه والصفة إلى عالم الغيب سبحانه ، والواجب علينا مع الإيمان بالنص العبرة المرادة منه فى إصلاح النفس .

ويرد عليه أن هذه الأموال تفنى بخراب الدنيا وصيرورة الأرض بقيام الساعة هباء منبثا ، ويجاب عنه بما أجيب عن القول بإعادة الأجساد بأعيانها من قدرة الله تعالى على ذلك . وأهون منه إيراد كون الدرهم أو الدينار الواحد قد يكنزه كثير من الناس بالتداول ، وقد يقال إنهم يكوون بها بالتناوب ، وفى معناه إيرادهم على إعادة الأعيان ان جسد الإنسان الواحد قد يكون جسداً لكثير من الناس والحيتان والوحوش والأنعام ، وتقدم تفصيل هذا فى الكلام على بعث الأجساد من سورة الأعراف[1] .

وفى بعض الآثار أن الدنانير والدراهم المكنوزة تحمى كلها وإن كثرت ويتسع جسده لها كلها حتى لا يوضع دينار مكان دينار ولم يصح هذا مرفوعاً وإنما صح عند مسلم من حديث أبى هريرة مرفوعاً « ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله إلا

(١) راجع ص ٤٧٠ – ٤٨١ ج ٨ تفسير

جعل له يوم القيامة صفائح من نار فيكوى بها جنبه وجبهته وظهره » الحديث والصفائح غير الدراهم والدنانير وهى بالرفع نائب الفاعل لجعل فيجوز أن تكون مما يخلقه الله يوم القيامة ورواية الرفع هى المشهورة قال الشراح وفى رواية بالنصب . وفى البخارى والنسائى عنه مرفوعاً أيضاً « من آتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له شجاع أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فيأخذ بلهزمتيه يقول أنا مالك أنا كنزك » ثم تلا (ص) آية (سيطوقون مابخلوا به يوم القيامة) وفى رواية للنسائى « إن الذى لايؤدى زكاة ماله يخيل إليه ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان فيلزمه أو يطوقه يقول أنا كنزك أنا كنزك » فهذا نص صحيح من النبى (ص) فى أن ذلك التعذيب بجعل المال صفائح يكوى بها مانع الزكاة أو شجاعاً (وهو ذكر الحيات) يطوقه إنما هو ضرب من التمثيل أو التخييل ، لا نفس ذلك المال الذى كان يكنزه فى الدنيا ، وبه يبطل كل إيراد ويزول كل إشكال ، والتعذيب حقيقى على كل حال .

(فتكوى بها جباههم) التى كانوا يستقبلون بها الناس منبسطة أسارير ها من الاغتباط بعظمة الثروة ـ ويستقبلون بها الفقراء منقبضة متغضنة من العبوس والتقطيب فى وجوههم لينفروا ويحجموا عن السؤال (وجنوبهم وظهورهم) التى كانوا يتقلبون بها على سرر النعمة اضطجاعاً واستلقاء ، ويعرضون بها عن لقاء المساكين وطلاب الحاجات ازوراراً وإدباراً ، فلا يكون لهم فى جهنم ارتفاق ولا استراحة فيما سوى الوقوف إلا بالانكباب على وجوههم ، كما قال (يوم يسحبون فى النار على وجوههم ذوقوا مس سقر) وكذلك قال هنا :

(هذا ما كنزتم لأنفسكم) أى تقول لهم ملائكة العذاب الذين يتولون كيهم: هذا العذاب الأليم الواقع بكم هو جزاء ما كنتم تكنزون في الدنيا أو هذا الميسم الذى تكوون به هو المال الذى كنزتموه لأنفسكم لتنفرد بالتمتع به .

(فذوقوا ما كنتم تكنزون) أى ذوقوا وباله ونكاله ، أو وبال كنزكم له ،

وإمساككم إياه عن النفقة فى سبيل الله . وحاصل المعنى أن ما كنتم تظنون من منفعة كنزه لأنفسكم خاصة بها لايشاركـكم فيها أحد قد كان لكم خُلفاً ، وعليكم ضداً ، فإنه صار فى الدنيا لغيركم ، وكان عذابه فى الآخرة هو الخاص بكم ، كدأب جميع أهل الباطل ، فيما زين لهم من الرذائل ، يرى البخلاء أن البخل حزم ، كما يرى الجبناء أن الجبن حزم ، وتلك خديعة الطبع اللئيم ، واجتهاد الرأى الأفين ، فالأولون من خوف الفقر فى فقر ، والآخرون يعرضون أنفسهم للأذى أو الموت بهربهم من الموت ، فإن جبنهم هو الذى يغرى المعتدين بإيذائهم ، ويمكن المقاتلين من الفتك بهم .

وإن أكبر أسباب ضعف المسلمين فى هـذا العصر وتمكين أعدائهم من سلب ملـكهم ، ومحاولة تحويلهم عن دينهم ، هو بخل أغنيائهم ، وجبن ملوكهم وأمرائهم ، وقوادهم وزعمائهم ، الذى جعلهم أعواناً لسالبى ملـكهم على أنفسهم . وقد تقدم بيان هذا المعنى فى تفسير قوله تعـالى (وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) فلو أسس الأغنياء مدارس للجمع بين تعليم العلوم الدينية والدنيوية ، لاستغنوا بها عن مدارس دعاة النصرانية ، ولأمكن للمصلحين منهم إذا تولوا إدارتها أن يخرجوا لهم فيها رجالا يحفظون للأمة دينها وملـكها ، ويعيدون إليها مجدها ويجذبون أقوام أولئك المعتدين عليها إلى الإسلام فيدخلون فيه أفواجاً ، ويعود الأمر كما بدا .

---

(٣٦) إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ، مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ، ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ، فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ، وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ (٣٧) إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ

عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ، زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ

هاتان الآيتان عود إلى الكلام فى أحوال المشركين ومايشرع من معاملتهم بعد الفتح ، وسقوط عصبية الشرك ، وكان الكلام فى قتال أهل الكتاب وما يجب أن ينتهى به من إعطاء الجزية من قبيل الاستطراد ، اقتضاه ما ذكر قبله من أحكام قتال المشركين ومعاملتهم . وقد ختم الكلام فى أهل الكتاب ببيان حال كثير من رجال الدين الذين أفسدت عليهم دينهم المطامع المالية ، التى هى وسيلة العظمة الدنيوية ، والشهوات الحيوانية ، وإنذار من كانت هذه حالهم بالعذاب الشديد يوم القيامة ، وجعل هذا الإنذار موجهاً إلينا وإليهم جميعاً . ومن ثم كان التناسب بين الكلام فيما يشترك فيه المسلمون مع أهل الكتاب من الوعيد على أكل أموال الناس بالباطل وكنز النقدين ، إلى مايجب أن يخالفوا فيه المشركين من إبطال النسىء ومن أحكام القتال ـ تناسباً ظاهراً قوياً ، وهنالك مناسبة دقيقة بين حساب الشهور القمرية عند العرب وحساب الشهور الشمسية عند أهل الكتاب وإن لم يصرح فيه بمخالفتهم فى حسابهم ، قال تعالى (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً فى كتاب الله يوم خلق السموات والأرض)

المراد الشهور التى تتألف منها السنة القمرية وواحدها شهر وهو اسم للهلال أو القمر من مادة الشهرة ثم سميت به الأيام من أول ظهور الهلال إلى سراره ، ومبلغ عدتها اثنا عشر شهراً فيما كتبه الله وأثبته من نظام سير القمر وتقديره منازل منذ خلق السموات والأرض على هذا الوضع المعروف لنا من ليل ونهار إلى الآن ، والمراد بيوم خلق السموات والأرض الوقت الذى خلقهما فيه باعتبار تمامه ونهايته فى جملته ، وهو ستة أيام من أيام التكوين باعتبار تفصيله وخلق كل منهما ومافيهما . فالكتاب يطلق على نظام الخلق والتقدير والسنن الإلهية فيه لأنه ثابت

كالشيء المكتوب المحفوظ الذى لاينسى ، أو لأنه تعالى كتب كل نظام فى خلقه في كتاب عنده فى عالم الغيب يسمى اللوح المحفوظ وقد فسر به الكتاب هنا . قال تعالى حكاية عن موسى فى جوابه لفرعون على سؤاله عن القرون الخالية (قال علمها عند ربى فى كتاب لايضل ربى ولا ينسى) وقال (لكل أجل كتاب) وقال (كتب فى قلوبهم الإيمان) وقال (ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء) وهذا كله بمعنى النظام الإلهى القدرى وقدم بحث كتابة المقادير فى تفسير سورة الأنعام [1] وقيل : إن المراد بكتاب الله هنا حكمه التشريعى لا نظامه التقديرى ، ومنه حرمة الأشهر الحرم وكون الحج أشهراً معلومات ، ومن أحكام كتاب الله التشريعية أن كل مايتعلق بحساب الشهور والسنين كالصيام والحج وعدة المطلقات والرضاع فالمعتبر فيه الأشهر القمرية . وحكمته العامة أنها يمكن العلم بها بالرؤية البصرية للأميين والمتعلمين فى البدو والحضر على سواء فلا تتوقف على وجود الرياسات الدينية ولا الدنيوية ولا تحكم الرؤساء . ومن حكمة شهر الصيام وأشهر الحج أنها تدور فى جميع الفصول فتؤدى العبادة بهذا الدوران فى كل أجزاء السنة فمن صام رمضان فى ثلاثين سنة يكون قد صام لله فى كل أجزاء السنة ، ومنها مايشق الصيام فيه وما يسهل . وكذلك تكرار الحج ، وفيه حكمة أخرى فى شأن الذين يسافرون له فى جميع أقطار الأرض التى تختلف فصولها وأيام الحر والبرد فيها . وإطلاق « الكتاب » بهذا المعنى معروف ومنه قوله تعالى بعد سرد محرمات النكاح (كتاب الله عليكم) ولكن ذكر خلق السموات والأرض أشد مناسبة للأول ، ويناسب الثانى قوله :

(منها أربعة حرم) واحدها حرام (كسحب جمع سحاب) وهو من الحرمة فإن الله تعالى كتب وفرض احترام هذه الأشهر وتعظيمها وحرم القتال فيها على

(١) راجع ص ٣٩٤ و ٤٦٩ – ٤٧٨ ج ٧ تفسير

لسان إبراهيم و إسماعيل عليهما السلام ، ونقلت العرب ذلك عنهما بالتواتر القولى والعملى ، ولكنها أخلت بالعمل اتباعاً لأهوائها كما يأتى بيانه فى الكلام على النسىء فى الآية التالية وهو الغاية لما فى هذه الآية . وهذه الأشهر ثلاثة منها سرد وهى ذى القعدة وذى الحجة والمحرم ، وواحد فرد وهو رجب . وحكمة تحريم القتال فيها وتعظيمها ستأتى .

(ذلك الدين القيم) الإشارة فى قوله (ذلك) لعدة الشهور وتقسيمها إلى حرم وغيرها وعدد الحرم منها ، وقيل لما تضمنه من تحريمها . والدين القيم هو الصحيح المستقيم الذى لا عوج فيه . والمعنى أن ذلك هو الحق الذى يدان الله تعالى به دون النسىء ، وفسر البغوى الدين القيم هنا بالحساب المستقيم . وقال الجمهور معناه ذلك الشرع الصحيح المستقيم الذى كان عليه إبراهيم و إسماعيل فى الحج وغيره مما يتعلق بالأشهر من الأحكام .

﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم ﴾ الضمير فى « فيهن » للأربعة الحرم عند الجمهور وقيل لجميع الشهور ، وظلم النفس يشمل كل محظور ، و يدخل فيه هتك حرمة الشهر الحرام دخولا أولياً ، فإن الله تعالى اختص بعض الأزمنة و بعض الأمكنة بأحكام من العبادات تستلزم ترك المحرمات فيها والمكروهات بالأولى ، لأجل تنشيط الأنفس على زيادة العناية بما يزكيها و يرفع شأنها ، فإن من طبع البشر الملل والسآمة من الاستمرار على حالة واحدة تشق عليها ، فجعل الله العبادات الدائمة خفيفة لا مشقة فى أدائها كالصلوات الخمس ، فإن أدنى ماتصح به صلاة الفريضة لا يتجاوز خمس دقائق للرباعية منها وهي أطولها وما زاد فهو كمال ، وخص يوم الجمعة فى الأسبوع بوجوب الاجتماع العام لصلاة ركعتين وسماع خطبتين فى التذكير والموعظه الحسنة التى تقوى فى المؤمنين حب الحق والخير ، وكره الباطل والشر ، والتعاون على البر والتقوى ، و إقامة مصالح الملة والدولة ، وخص شهر رمضان بوجوب صيامه فى كل سنة ، وأياما معدودات من شهر

ذى الحجة بأداء مناسك الحج ، وجعل ما قبلها من أول ذى القعدة وما بعدها إلى آخر المحرم من الأيام التى يحرم فيهـا القتال لأن السفر إلى مشاعر الحج فى الحجاز والعودة منها تكون فى هذه الأشهر الثلاثة ، كما حرم مكة وما حولهـا فى جميع السنة لتأمين الحج والعمرة التى تؤدى فى كل وقت ، واحترام البيت الذى أضافه إلى نفسه ، وشرع فيه من العبادة مالا يصح فى غيره . فكان الرجل يلقى قاتل أبيه فى أرض الحرم وفي غيرها من الأشهر الحرم فلا يعرض له بسوء على شدتهم فى الثأر ، وضراوتهم بسفك الدم ، وحرم شهر رجب في وسط السنة لتقليل شرور القتال وتخفيف أوزاره ، ولتسهيل السفر لأداء العمرة فيـه . ولولا اختصاصه تعالى لما شاء من زمان ومكان بالعبادة فيه لما كان للأزمنة والأمكنة فى نفسهـا مزية فى ذلك ، وأهواء الناس لا تتفق على زمان ولا مكان فيوكل ذلك إليهم ، فلم يبق إلا أن يجعل الله الاختصاص أمراً تعبديا خالصاً يفعل لمجرد الامتثال والقربة كما ورد فى تقبيل الحجر الأسود من قول عمر رضي الله عنه : إني أعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا أنى رأيت رسول الله (ص) يقبلك لما قبلتك .

﴿ وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة ﴾ أى قاتلوهم جميعاً كما يقاتلونكم جميعاً ، بأن تكونوا فى قتالهم إلبا واحداً لا يختلف فيه ولا يتخلف عنه أحد ، كما هو شأنهم فى قتالكم ، وذلك أنهم يقاتلونكم لدينكم لا انتقاماً ولا عصبية ولا للكسب كدأبهم فى قتال قويهم لضعيفهم ، فأنتم أولى بأن تقاتلوهم لشركهم (وهم بدؤكم أول مرة) وهذا لا يقتضى فرضية القتال على كل فرد من الأفراد إلا فى حال إعلان الإمام للنفير العام . وسيأتى فى هذه السورة (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) وتقدم الكلام فى حكم القتال فى الأشهر الحرم فى تفسير سورة البقرة[1] .

(١) راجع ص ٣١٨ – ٣٢٤ ج ٢ تفسير

﴿ واعلموا أن الله مع المتقين ﴾ للظلم والعدوان والفساد فى الأرض بالشرك والمعاصى ، ولأسباب الخذلان والفشل فى القتال كالتنازع وتفرق الكلمة ومخالفة سنن الله تعالى فى الاجتماع البشرى ، وتقدم تفصيل القول فى التقوى العامة والخاصة بالقتال فى مواضعها من الآيات المناسبة لها[1] والمعية هنا معية النصر والمعونة والتوفيق لما فيه المصلحة والتقوى من أسباب ذلك .

ومن مباحث اللفظ فى الآية كلمة « كافة » لم ترد فى التنزيل إلا منكرة منونة فى أربعة مواضع : هذه الآية وقوله تعالى فى سورة البقرة (ادخلوا فى السلم كافة) وفى أواخر هذه السورة (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) وفى سورة سبأ (وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً) وقد ظن بعض العلماء أنها لا تستعمل فى العربية إلا هكذا وحكم بخطإ من استعملها معرفة باللام أو الإضافة ، ورد عليهم آخرون بما نفصله فى الحاشية ليقرأه وحده من أراده[2] .

---

(١) راجع كلمة التقوى فى فهارس التفسير ولا سيما التاسع منها

(٢) قال الفيروز بادى فى القاموس: وجاء الناس كافة أى كلهم ، ولا يقال جاءت الكافة لأنه لا يدخلها أل ووهم الجوهرى ولا تضاف اهـ وقد ذكر شارحه المرتضى من وافقه فى هذا الحكم كالحريرى والنووى والزجاج ثم قال نقلا عن شيخه : على أن قول الجمهور كالمصنف لا يقال جاءت الكافة رده الشهاب فى شرح الدرر وصحح أنه يقال : وأطال البحث فيه فى شرح الشفاء ونقله عن عمر وعلى رضي الله عنهما وأقرهما الصحابة وناهيك بهم فصاحة . وهو مسبوق بذلك ، فقد قال شارح اللباب إنه استعمل مجروراً واستدل بقول عمر بن الخطاب (رض) : على كافة بيت مال المسلمين. وهو من البغاء ، ونقله الشمنى فى حواشى المغنى ، وقال الشيخ إبراهيم الكورانى فى شرح عقيدة أستاذه : من قال من النحاة إن « كافة » لا تخرج عن النصب فحكمه ناشىء عن استقراء ناقص . قال شيخنا وأقول إن ثبت شيء مما ذكروه ثبوتا لا مطعن فيه فالظاهر أنه قليل جدا والأكثر استعماله على ماقاله ابن هشام والحريرى والمصنف اهـ ما أورده شارح القاموس

وأقول إن الاستعمال القليل يكفى فى الدلالة على الجواز ولا سيما فى كلمة كل ما نقل =

﴿ إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ماحرم الله فيحلوا ماحرم الله ﴾ النسيء وصف أو مصدر من نسأ

= فيها قليل ، وقال السيد الآلوسي في تفسير الآية : (كافة) أي جميعا واشتهر أنه لا بد من تنكيره ونصبه على الحال وكون ذي الحال من العقلاء وخطؤا الزمخشري في قوله في خطبة المفصل « محيطا بكافة الأبواب » وخطؤه هو المخطيء لأنا إذا علمنا وضع لفظ لمعنى عم بنقل من السلف وتتبع لموارد استعماله في كلام من يعتد به ورأيناهم استعملوه على حالة مخصوصة من الاعراب والتعريف والتنكير ونحو ذلك جاز لنا على ما هو الظاهر أن نخرجه عن تلك الحالة لأنا لو اقتصرنا في الألفاظ على ماستعملته العرب العاربة والمستعربة تكون قد حجرنا الواسع وعسر التكلم بالعربية على من بعدهم ، ولما لم يخرج بذلك عما وضع له فهو حقيقة فكافة وإن استعملته العرب منكراً منصوبا في الناس خاصة يجوز أن يستعمل معرفا ومنكرا بوجوه الاعراب في الناس وغيرهم ، وهو في كل ذلك حقيقة حيث لم يخرج عن معناه الذي وضعوه له وهو معنى الجمع . ومقتضى الوضع أنه لا يلزمه ماذكر ولا ينكر ذلك إلا جاهل أو مكابر ، على أنه ورد في كلام البلغاء على غير ما ادعوه ففي كتاب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لآل بني كاكلة قد جعلت لآل بني كاكلة على كافة بيت مال المسلمين لكل عام مائتي مثقال عينا ذهباً إبريزاً . وهذا كما في شرح المقاصد مما صح والخط كان موجوداً في آل بني كاكلة إلى قريب هذا الزمان بديار العراق ، ولما آلت الخلافة إلى أمير المؤمنين علي كرم الله تعالى وجهه عرض عليه فنفذ مافيه لهم وكتب عليه بخطه : (لله الأمر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون) أنا أول من تبع أمر من أعز الإسلام ، ونصر الدين والأحكام ، عمر بن الخطاب ، ورسمت بمثل ما رسم لآل بني كاكلة في كل عام مائتي دينار ذهباً إبريزاً واتبعت أثره . وجعلت لهم مثل ما رسم عمر إذ وجب علي وعلى جميع المسلمين اتباع ذلك : كتبه علي بن أبي طالب اه فانظر كيف استعمله عمر بن الخطاب معرفة غير منصوبة لغير العقلاء وهو من هو في الفصاحة ؟ وقد سمعه مثل علي كرم الله تعالى وجهه ولم ينكره وهو واحد الأحدين ، فأي إنكار واستهجان يقبل بعد ، فقوله في المغني : كافة مختص بمن يعقل ووهم الزمخشري في تفسير قوله تعالى (وما أرسلناك إلا كافة للناس) إذ قدر كافة نعتا لمصدر محذوف أي رسالة كافة لأنه أضاف إلى استعماله فيما لايعقل إخراجه =

الشىء ينسؤه نسأ ومنسأة إذا أخره ويقال : أنسأه بمعنى نساه أيضاً . فنعيل بمعنى مفعول كقتيل ومقتول ، أى الشهر الذى أنسىء تحريمه ، والمصدر كالحريق والسعير بمعنى النسىء والإنساء نفسه ، وكانت العرب ورثت من ملة إبراهيم وإسماعيل تحريم القتال فى الأشهر الحرم لتأمين الحج وطرقه كما تقدم كما ورثوا مناسك الحج ، ولما طال عليهم الأمد غيروا وبدلوا فى المناسك وفى تحريم الأشهر الحرم ولا سيما شهر المحرم منها فإنه كان يشق عليهم ترك القتال وشن الغارات ثلاثة أشهر متوالية فأول ما بدلوا فى ذلك إحلال الشهر المحرم بالتأويل وهو أن ينسؤا تحريمه إلى صفر لتبقى الأشهر الحرم أربعة كما كانت وفى ذلك مخالفة للنص ولحكمة التحريم معاً . وكان لهم فى ذلك نظام متبع بأن يقوم رجل من كنانة يسمى القلمس فى أيام منى حيث يجتمع الحجيج العام فيقول : أنا الذى لا أحاب

= عما التزم فيه من الحال كوهمه فى خطبة المفصل مما لايلتفت إليه . وإذا جاز تعريفه بالإضافة جاز بالألف واللام أيضاً ولا عبرة بمن خطأ فيه كصاحب القاموس وابن الخشاب . وهو عند الأزهرى مصدر على فاعلة كالعافية والعاقبة ولا يثنى ولا يجمع ، وقيل هو اسم فاعل والتاء فيه للمبالغة كتاء رواية وعلامة وإليه ذهب الراغب ونقل أن المعنى هنا قاتلوهم كافين لهم كما يقاتلونكم كافين لكم . وقيل: معناه جماعة وقيل: للجماعة الكافة كما يقال لهم الوازعة لقوتهم باجتماعهم وتاؤه كتاء جماعة . والحاصل أنهم روايةودرايةلم يصيبوا فيما التزموه من تنكيره ونصبه واختصاصه بالعقلاء وانهم اختلفوا فى أصله هل هو مصدر أو اسم فاعل من الكف وأن تاءه هل هى للمبالغة أو للتأنيث ثم انهم تصرفوا فيه واستعملوه للتعميم بمعنى جميعاً وعلى ذلك حمل الأكثرون مافى الآية قالوا وهو مصدر كف عن الشىء وإطلاقه على الجميع باعتبار أنه مكفوف عن الزيادة أو باعتبار أنه يكف عن التعرض له أو التخلف عنه وهو حال إما من الفاعل أو من المفعول فمعنى (قاتلوا المشركين كافة) لا يتخلف أحد منكم عن قتالهم أو لا تتركوا قتال واحد منهم وكذا فى جانب المشبه به واستدل بالآية على الاحتمال الأول على أن القتال فرض عين قيل وهو كذلك فى صدر الإسلام ثم نسخ وأنكره ابن عطية اه

ولا أعاب ، ولا يرد قولى . وفى رواية أنه يقول: أنا الذى لا يرد لى قضاء فيقولون صدقت فأخر عنا حرمة المحرم واجعلها فى صفر فيحل لهم المحرم ، و بذلك يجعل الشهر الحرام حلالا ، ثم صاروا يسئون غير المحرم و يسمون النسىء باسم الأصل فتتغير أسماء الشهور كلها وأما قتالهم نفسه فقد كان كله حراما و بغياً وعدوانا أو ثاراً .

وفى كتاب الأنساب للبلاذرى أن ممن كان ينسأ الشهور لهم أبو ثمامة القلمس ابن أمية بن عوف الخ نسأ الشهور أربعين سنة وهو الذى أدرك الإسلام ، وذكر من نسأ قبله من قومه ، ثم قال وكانت خثعم وطىء لا يحرمون الأشهر الحرم فيغيرون فيها و يقاتلون فكان من نسأ الشهور من الناسئين يقوم فيقول : إنى لا أحاب ولا أعاب ولا يرد ما قضيت به ، و إنى قد أحللت دماء المحلين من طىء وخثعم فاقتلوهم حيث وجدتموهم إذا عرضوا لكم (قال) وأنشدنى عبد الله بن صالح لبعض القلامس :

لقد علمت عليا كنانة أننا ... إذا الغصن أمسى مورق العود أخضرا
أعزهم سربا وأمنعهم حمى ... وأكرمهم فى أول الدهر عنصرا
وانا أرينا هم مناسك دينهم ... وحزنا لهم حظاً من الخير أوفرا
و إن بنا يستقبل الأمر مقبلا ... و إن نحن أدبرنا عن الأمر أدبرا

وقال عمير بن قيس بن جندل الطعان :

لقد علمت معد ان قومى ... كرام الناس ان لهم كراما
ألسنا الناسئين على معد ... شهور الحل نجعلها حراما
فأى الناس لم ندرك بوتر ؟ ... وأى الناس لم نعلك لجاما ؟

فعلم من هذا أن النسىء تشريع دينى ملتزم غيروا به ملة إبراهيم بسوء التأويل واتباع الهوى ، فلهذا سماه الله زيادة فى الكفر أى انه كفر بشرع دين لم يأذن به الله زائد على أصل كفرهم بالشرك بالله تعالى ، فان شرع الحلال

والحرام والعبادة حق له وحده ، فمنازعته فيه شرك فى ربوبيته كما تقدم فى مواضع أقربها تفسير قوله (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا) ـ وانهم يضلون به سائر الكفار الذين يتبعونهم فيه فيتوهمون أنهم لم يخرجوا به عن ملة إبراهيم إذ واطئوا فيه عدة ما حرمه الله من الشهور فى ملته وإن أحلوا ما حرمه الله وهو المقصود بالذات من شرعه فى هذه المسألة لا مجرد العدد ، فهل يعتبر بهذا من يتجرءون على التحليل والتحريم بآرائهم وتقاليدهم من غير نص قطعي عن الله ورسوله ؟

﴿ زين لهم سوء أعمالهم ﴾ قال ابن عباس يريد زين لهم الشيطان سوء أعمالهم بهذه الشبهة الباطلة وهى أنهم يحرمون العدد الذى حرمه الله تعالى لم ينقصوا منه شيئاً . وقد أسند التزيين فى بعض الآيات إلى الله تعالى لظهور خيريته وحكمته ، وفى بعضها إلى الشيطان لوضوح مفسدته، وفى بعضها إلى المفعول لابهامه ، و بينا مناسبة كل منها للموضوع الذى ورد فيه [1]

﴿ والله لا يهدى القوم الكافرين ﴾ إلى حكمه فى أحكام شرعه و بنائها على مصالح الناس و إصلاح أفرادهم ومجتمعهم فى أمور دينهم ودنياهم ، فإن هذه الهداية الموصلة إلى سعادة الدنيا والآخرة من توابع الإيمان وآثاره كما قال (١٠ : ٩ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم وأما الكافرون فيتبعون فيها أهواءهم وشهواتهم وما يزينه لهم الشيطان وهى سبب الشقاء ودخول النار

روى الشيخان وغيرهما من حديث أبى بكرة عن النبى (ص) قال « إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض : السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات (٢) ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان » قال هذا فى منى عام حجة الوداع . وله ألفاظ أخرى بزيادة عما هنا . والمراد من استدارة الزمان عودة حساب الشهور

(١) راجع ص ٢٣٨ ج ٣ تفسير (٢) هكذا وردت الرواية و العدد الذى لايذكر مميزه يجوز تذكيره وتأنيثه و نكتة اختيار التأنيث هنا اعتبار العدة أو المدة كما قالوا.

إلى ما كان عليه من أول نظام الخلق بعد أن كان قد تغير عند العرب بسبب النسيء فى الأشهر

قال الحافظ فى شرحه من الفتح : وكانوا فى الجاهلية على أنحاء منهم من يسمى المحرم صفراً فيحل فيه القتال و يحرم القتال فى صفر و يسميه المحرم ، ومنهم من كان يجعل سنة هكذا وسنة هكذا . ومنهم من يجعله سنتين هكذا وسنتين هكذا ، ومنهم من يؤخر صفر إلى ربيع الأول وربيعاً إلى ما يليه وهكذا إلى أن يصير شوال ذا القعدة وذو القعدة ذا الحجة ثم يعود فيعيد العدد على الأصل اه وذكر عن الطبرى أنهم كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهراً وفى رواية ١٢ شهراً و٢٥ يوماً فالمراد من استدارة الزمان إذاً أن الحج قد وقع فى تلك السنة فى ذى الحجة الذى هو شهره الأصلى بما كان من تنقل الأشهر بالنسيء . ونقل عن الخطابى أنهم كانوا يخالفون بين أشهر السنة بالتحليل والتحريم والتقديم والتأخير لأسباب تعرض لهم منها استعجال الحرب فيستحلون الشهر الحرام ثم يحرمون بدله شهراً غيره فتتحول فى ذلك شهور السنة وتتبدل فإذا أتى على ذلك عدة من السنين استدار الزمان وعاد الأمر إلى أصله فاتفق وقوع حجة النبى (ص) عند ذلك اه

وقال الحافظ فى شرحه لألفاظ الحديث ان المراد بالزمان السنة وقوله « كهيئته » أى استدار استدارة مثل حالته ، ولفظ الزمان يطلق على قليل الوقت وكثيره . والمراد باستدارته وقوع تاسع ذى الحجة فى الوقت الذى حلت فيه الشمس برج الحمل حيث يستوى الليل والنهار اه

وقد كان الأمر كذلك ولعل حكمته الإشارة إلى تجديد الله تعالى لدينه و إكمال هدايته كما تجدد عمر الزمان بفصل الربيع الذى تحيافيه الأرض بالنبات، فاستدارة الزمان حسابية وطبيعية ودينية و إننى منذ سمعت هذا الحديث أشعر بأن له معنى غير الحساب الزمنى .

وذكر الحافظ ابن كثير فى تفسيره للآية قول بعض المفسرين والمتكلمين فى استدارة الزمان بمعنى ماسبق ثم قال وزعموا أن حجة الصديق فى سنة تسع كانت فى ذى القعدة . وأغرب منه ما رواه الطبرانى عن بعض السلف فى جملة حديث انه اتفق فى حجة الوداع حج المسلمين واليهود والنصارى فى يوم واحد وهو يوم النحر عام حجة الوداع والله أعلم اهـ قلت فإن صح هذا كان إشارة أو بشارة بتحقق ما شرع له الإسلام بإرسال خاتم النبيين إلى الناس كافة وجمعه الكلمة واهتداء الأمم به .

ولهذه الرواية ما يؤيدها من كتب التاريخ لخص بعضها محمد لبيب بك البتانونى فى رحلته الحجازية قال: إن الكعبة كانت قبل الإسلام بنحو من ٢٧ قرناً ذات منزلة سامية عند العرب وثنييهم و يهودهم ونصاراهم وقد تجاوزت مكانتها جزيرة العرب إلى بلاد الفرس الذين كانوا يعتقدون أن روح (هرمز) نقلت فى الكعبة ثم إلى بلاد الهنود وكانوا يعتقدون أن روح (شبوه) أحد آلهتهم قد تقمصت فى الحجر الأسود ، وقدماء المصريين كانوا يسمون الحجاز بالبلاد المقدسة . واليهود كانوا يحترمونها و يتعبدون فيها على دين إبراهيم ، والنصارى من العرب لم يكن احترامهم لها بأقل من احترام اليهود إياها وكان لهم فيها صور وتماثيل منها تمثال إبراهيم واسماعيل وفى أيديهما الأزلام وصورة العذراء والمسيح إلى أن قال :

هكذا كان شأن الكعبة فى الجاهلية قد أجمع جميع الناس على اختلاف دياناتهم على احترامها واتخذها كل منهم معبد يعبد الله فيه على حسب دينه أو مذهبه الخ .

---

(٣٨) يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِالْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ

الْآخِرَةِ ؛ فَمَا مَتَاعُ الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩) إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

هذا السياق من هنا إلى آخر السورة فى غزوة تبوك ، وما كانت وسيلة له من هتك أستار النفاق ، وتطهير المؤمنين من عوامل الشقاق . إلا الآيتين فى آخرها ، وما يتخللها من بعض الحكم والأحكام ، على السنة المعروفة فى أسلوب القرآن . ومناسبته لما قبله أن المراد قتالهم فى تبوك هم الروم وأتباعهم المستعبدون من عرب الشام وكلهم من النصارى الذين نزلت الآيات الأخيرة فى حكم قتال اليهود وقتالهم ، و بيان حقيقة أحوالهم ، وأهمها خروجهم عن هداية دين المسيح عليه السلام ، فى كل من العقائد والفضائل والأعمال ، وكان ذكر النسىء فى آخره لما ذكرنا . وإننا نقدم على تفسير الآيات بيان سبب غزوة تبوك وفاء بما وعدنا به فنقول :

غزوة تبوك وسببها :

تبوك مكان معروف فى منتصف الطريق بين المدينة المنورة ودمشق تقريباً وقالوا : إن بينها و بين المدينة أربع عشرة مرحلة ، و بينها و بين دمشق إحدى

عشرة مرحلة [1] واللفظ ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث على الأشهر

قال الحافظ فى فتح البارى : وكان السبب فيها (أي الغزوة) ما ذكره ابن سعد وشيخه وغيره قالوا : بلغ المسلمين من الأنباط الذين يقدمون بالزيت من الشام إلى المدينة أن الروم جمعت جموعا وأجلبت معهم لخم وجذام وغيرهم من متنصرة العرب ، وجاءت مقدمتهم إلى البلقاء . فندب النبى (ص) الناس إلى الخروج وأعلمهم بجهة غزوهم كما سيأتى فى الكلام على حديث كعب بن مالك . وروى الطبرانى من حديث عمران بن حصين قال كانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل : إن هذا الرجل الذى خرج يدعى النبوة هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم ، فبعث رجلا من عظمائهم يقال له قياد وجهز معه أربعين ألفاً ، فبلغ النبى (ص) ذلك ولم يكن للناس قوة ، وكان عثمان قد جهز عيراً إلى الشام فقال يارسول الله . هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها ومائتا أوقية (أى من الفضة) قال فسمعته يقول « لا يضر عثمان ما عمل بعدها » وأخرجه الترمذى والحاكم من حديث عبد الرحمن بن حباب نحوه . وذكر أبو سعيد فى (شرف المصطفى) والبيهقى فى الدلائل من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم أن اليهود قالوا يا أبا القاسم إن كنت صادقا فالحق بالشام فانها أرض المحشر وأرض الأنبياء . فغزا تبوك لا يريد إلا الشام ، فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى من سورة بنى إسرائيل (وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها) الآية انتهى وإسناده حسن مع كونه مرسلا . اهـ ما ذكره الحافظ والصحيح المعتمد فى السبب هو الأول ، وما ندرى من هؤلاء اليهود الذين قالوا للنبى (ص) ما قالوا ؟ وكان هذا بعد الفراغ من يهود المدينة وإجلائهم . والعجيب من الحافظ كيف قال إن هذا الحديث حسن مع قوله في شهر بن حوشب فى التقريب إنه كثير الإرسال والأوهام ، وعلمه ونقله لما لهم فيه من المطاعن فى تهذيب التهذيب ؟ وقد صرح السيوطى

(١) هذا قريب مما ثبت بالمقاس العصرى فالمسافة من الشام إلى تبوك ٦٩٢ كيلو متر وإلى المدينة المنورة ١٣٠٢ فتكون المسافة من المدينة إلى تبوك ٦١٠ ←

بضعف الحديث فى أسباب النزول . وفي كتب السير أن ما بذله عثمان (رض) فى تجهيز جيش العسرة أكثر مما ذكر فى حديث عمران

وقد كانت غزوة تبوك فى شهر رجب من سنة تسع باتفاق الرواة وهو موافق لما رواه ابن عائذ من حديث ابن عباس أنها كانت بعد الطائف بستة أشهر بجعل الستة الأشهر بعد عودته (ص) من الطائف إلى المدينة ، فهو (ص) قد دخل المدينة فى شهر ذى الحجة من تلك السنة ، قاله الحافظ .

والغرض من هذا التمهيد لتفسير الآيات أن سبب هذه الغزوة استعداد الروم لقتال النبى (ص) والمسلمين وإعداد جيش كثيف للزحف به على المدينة فهى كسائر غزواته (ص) دفاع لا اعتداء ، ولما لم يجد من يقاتله عاد ولم يهاجم شيئاً من بلاد الشام ، وكان الأمر بها كما سيذكر من الحكم والأحكام .

قال عز وجل ﴿ يأيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا فى سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض ﴾ الاستفهام فى الآية للانكار والتوبيخ ، والخطاب للمؤمنين فى جملتهم ، تربية لهم بما لعله وقع من مجموعهم لا من جميعهم ، ومنهم الضعفاء والمنافقون . والنفر والنفير عبارة عن فرار من الشيء أو إقدام عليه بخفة ونشاط وانزعاج فهو كما قال الراغب بمعنى الفزع إليه أو منه ، يقال : نفرت الدابة والغزال نفوراً ، ونفر الحجيج من عرفات نفراً ، واستنفر الإمام العسكر إلى القتال أو أعين النفير العام فنفروا خفافاً وثقالاً ، والتثاقل التباطؤ فهو ضد النفر لأنه من الثقل المقتضى للبطء وهو يصدق على من لم يستجب لدعوة النفير ، وعلى من حاول أو استجاب متباطئاً . وأصل اثاقلتم تثاقلتم أدغمت المثناة فى المثلثة فجيء بهمزة الوصل لأجل النطق بالساكن ، والعرب لا تبدأ بالساكن ولا تقف على المتحرك ، وقد عدى بإلى لتضمنه معنى التسفل والإخلاد إلى الأرض والميل إلى راحتها ونعيمها .

ولما دعا الله المؤمنين لغزوة تبوك كان الزمن زمن الحر ، وكانوا قريبى عهد

بالرجوع من غزوتى الطائف وحنين ، وكانت العسرة شديدة ، وكان موسم الرطب فى المدينة قد تم صلاحه ، وآن وقت تلطف الحر والراحة ، لأن شهر رجب وافق فى تلك السنة برج الميزان [1] وإن عبر عنه بعضهم بالصيف .

روى ابن جرير عن مجاهد فى تفسير الآية قال : هذا حين أمروا بغزوة تبوك بعد الفتح وحنين وبعد الطائف بأمرهم النفير فى الصيف حين اخترفت النخل [2] وطابت الثمار واشتهوا الظلال وشق عليهم المخرج (قال) فقالوا منا الثقيل وذو الحاجة والضيعة والشغل والمنتشر به أمره فى ذلك كله .

وكان من عادة النبي (ص) إذا خرج إلى غزوة أن يورى بغيرها لما تقتضيه مصلحة الحرب من الكتمان ، إلا أنه فى هذه الغزوة قد صرح بها ليكون الناس على بصيرة لبعد الشقة وقلة الزاد والظهر . فلهذه الأسباب كلها شق على المسلمين الخروج فى ذلك الوقت إلى بلاد الشام ، وكانت حكمة الله تعالى فى إخراجهم — وهو يعلم أنهم لا يلقون فيها قتالا — ماسنبينه فى تفسير آياتها من تمحيص المؤمنين وخزى المنافقين ، وفضيحتهم فيما كانوا يسرون من كفرهم وتربصهم الدوائر بالمؤمنين

والمعنى يأيها الذين دخلوا فى الإيمان ماذا عرض لكم مما ينافى صحة الإيمان أو كماله المقتضى للاذعان والطاعة حين قال لكم الرسول انفروا فى سبيل الله لقتال الروم الذين تجهزوا لقتالكم والقضاء على دينكم الحق الذى هو السبيل الموصل إلى معرفة الله وعبادته وإقامة شرعه وسننه فتثاقلتم عن النهوض بالنشاط وعلو الهمة ، مخلدين إلى أرض الراحة واللذة ، وآية الإيمان بذل الجهاد بالمال والنفس فى سبيل الله (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله أولئك هم الصادقون) .

﴿ أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ﴾ أى أرضيتم براحة الحياة الدنيا ولذتها الناقصة الفانية ، بدلا من سعادة الآخرة الكاملة الباقية ؟ إن كان الأمر كذلك

(١) كان أوله ١٤ تشرين الأول (أكتوبر) (٢) الاخترف: اجتناء الثمر .

فقد استبدلتم الذى هو أدنأ وأدنى، بالذى هو خير وأبقى ﴿ فما متاع الحياة الدنيا فى الآخرة إلا قليل ﴾ أى فما هذا الذى يتمتع به فى الحياة الدنيا منغصاً بالشوائب والمتاعب فى جنب ما فى الآخرة من النعيم المقيم ، والرضوان الإلهى العظيم ، إلا شىء قليل لا يرضاه عاقل بدلا منه ، و إنما يؤثره عليه من لا يؤمن به ، وقد شبه النبى (ص) نعيم الدنيا بالإضافة إلى نعيم الآخرة فى قلته فى نفسه وزمنه بمن وضع أصبعه فى اليم ثم أخرجها منه قال « فانظر بم ترجع ؟ » رواه أحمد ومسلم والترمذى والنسائى ، والآيات والأحاديث فى هذا الباب كثيرة .

﴿ إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ﴾ « إلا » مركبة من « إن » الشرطية و « لا » النافية للحال والاستقبال كإن لم للماضى . أى إلا تنفروا كما أمركم الرسول (ص) يعذبكم الله عذاباً أليماً فى الدنيا يهلككم به بعصيانكم بعد قيام الحجة عليكم ، و يستبدل بكم قوماً غيركم، قيل كأهل اليمن وأبناء فارس ، وليس فى محله فإن الكلام للتهديد والله يعلم أنه لا يقع الشرط ولا جزاؤه ، و إنما المراد قوم يطيعونه و يطيعون رسوله لأنه قد وعد بنصره ، و إظهار دينه على الدين كله ، فإن لم يكن ذلك بأيديكم ؛ فلا بد أن يكون بأيدى غيركم (ولن يخلف الله وعده) قال تعالى (٥٤:٥ يأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم و يحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله) الآية ، وقد مضت سنته تعالى بأنه لا بقاء للأمم التى تتثاقل عن الدفاع عن نفسها وحفظ حقيقتها وسيادتها ، ولا تتم فائدة القوة الدفاعية والهجومية إلا بطاعة الإمام والقائد العام ، فكيف إذا كان الإمام والقائد هو النبى الموعود من ربه العزيز القدير بنصر من نصره ، وهلاك من عصاه وخذله ؟

﴿ ولا تضروه شيئاً ﴾ أى ولا تضروه تعالى شيئاً ما من الضرر فى تثاقلكم عن طاعته ونصرة رسوله لأنه غنى عنكم ولن يبلغ أحد ضره ولا نفعه ، بل هو القاهر فوق عباده ، وكل من فى السموات والأرض مسخر بأمره ، و إن كان قد

جعل للبشر شيئاً من الاختيار ، هو حجة عليهم فيما يلقون من الجزاء على الأعمال ، وقيل إن المراد ولا تضرو رسوله بتثاقلكم فإنه عصمه من الناس وكفل له النصر بقرينة الآية الآتية ﴿ والله على كل شيء قدير ﴾ ومنه يهلا كم إن أصررتم على العصيان ، وتوليتم عن إقامة دينه و إتمام نوره ، ونصر رسوله بقوم آخرين (يجاهدون فى سبيل الله) بأموالهم وأنفسهم ولا يخافون لومة لائم) كما قال فى آخر سورة القتال (و إن تتولوا يستبدل قوماً غيركم * ثم لا يكونوا أمثالكم) وهذا حجة على من زعم من الروافض أنه لولا ثبات على كرم الله وجهه والنفر الذى كانوا حول بغلة النبى (ص) يوم حنين لقتل رسول الله (ص) وذهب دينه فلم تقم له قائمة ، والله أكبر من جهلهم ، ورسوله أعظم عنده ممن ثبت وممن لم يثبت حول بغلته ، ووعده أصدق من غلوهم فى رفضهم ، وهاك من حجج كتابه مايزيد شبهة بدعتهم افتضاحاً ، وحجة السنة وأهلها اتضاحاً .

قال عز وجل ﴿ إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ﴾ أى إلا تنصروا ارسول الذى استنفركم فى سبيل الله على من أرادوا قتاله من أولياء الشيطان فسينصره الله بقدرته وتأييده ، كما نصره إذ أجمع المشركون على الفتك به ، وأخرجوه من داره و بلده ، أى اضطروه إلى الخروج والهجرة ولولا ذلك لم يخرج — وقد تكرر فى التنزيل ذكر إخراج المشركين للرسول وللمؤمنين المهاجرين من ديارهم بغير حق ، وليس المراد منه أنهم تولوا طردهم و إخراجهم مجتمعين ولا متفرقين فان أكثرهم خرج مستخفياً كاخرج النبى (ص) مع صاحبه (رض) — أو تقدير الكلام : إلا تنصروه فقد أوجب الله له النصر فى كل حال وكل وقت حتى نصره فى ذلك الوقت الذى لم يكن معه جيش ولا أنصار منكم بل حال كونه ﴿ ثانى اثنين ﴾ أى أحدهما فان مثل هذا التعبير لا يعتبر فيه الأولية ولا الأولوية لأن كل واحد منهما ثان للآخر ، ومثله : ثالث ثلاثة ورابع أربعة لامعنى له إلا أنه واحد من ثلاثة أو أربعة به تم هذا العدد . على أن الترتيب فيه إنما يكون

بالزمان أو المكان وهو لا يدل على تفضيل الأول على الثانى، ولا الثالث أو الرابع على من قبله ، وسيأتى فى حديث الشيخين « ماظنك باثنين الله ثالثهما ؟ »

﴿ إذ هما فى الغار ﴾ أى فى ذلك الوقت الذى كان فيه الاثنان فى الغار المعروف عندكم وهو غار جبل ثور ﴿ إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا ﴾ أى إذ كان يقول لصاحبه الذى هو ثانيه وهو أبو بكر الصديق (رض) حين رأى منه أمارة الحزن والجزع ، أو كلما سمع منه كلمة تدل على الخوف والفزع « لا تحزن » الحزن انفعال نفسى اضطرارى يراد بالنهى عنه مجاهدته وعدم توطين النفس عليه ، والنهى عن الحزن وهو تألم النفس مما وقع ، يستلزم النهى عن الخوف مما يتوقع ، وقد عبر عن الماضى بصيغة الاستقبال « يقول » للدلالة على التكرار المستفاد من بعض الروايات ، ولاستحضار صورة ما كان فى ذلك الزمان والمكان ليتمثل المخاطبون ما كان لها من عظمة الشأن ، وعلل هذا النهى بقوله (إن الله معنا) أى لا تحزن لأن الله معنا بالنصر والمعونة والحفظ والعصمة ، والتأييد والرحمة ، ومن كان الله تعالى معه بعزته التى لا تغلب ، وقدرته التى لا تقهر ، ورحمته التى قام ويقوم بها كل شيء ، فهو حقيق بأن لا يستسلم لحزن ولا خوف ، وهذا النوع من المعية الربانية أعلى من معيته سبحانه للمتقين والمحسنين فى قوله (١٦ : ١٢٧ واصبر وما صبرك إلا بالله ، ولا تحزن عليهم ولا تك فى ضيق مما يمكرون ١٢٨ إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون) والفرق بينهما أن المعية فى آية سورة النحل لجماعة المتقين المجتنبين لما يجب تركه والمحسنين لما يجب فعله . فهى معللة بوصف مشتق هو مقتضى سنة الله فى عالم الأسباب لكل من كان كذلك ، وإن كان الخطاب فى النهى عن الحزن قبلها للرسول (ص) وأما المعية هنا فهي لذات الرسول وذات صاحبه غير مقيدة بوصف هو عمل لهما بل هى خاصة برسوله وصاحبه من حيث هو صاحبه ، مكفولة بالتأييد بالآيات ، وخوارق العادات ، وكبر العنايات

إذ ليس المقام بمقام سنن الله فى الأسباب والمسببات ، التى يوفق لها المتقين والمحسنين المتقنين للأعمال . يعلم هذا التفاوت بين النوعين من الحق الواقع إن لم يعلم من اللفظ وحده ، وهى من قبيل قوله تعالى لموسى وهارون إذ أرسلهما إلى فرعون فأظهرا الخوف من بطشه بهما (قالا ربنا إننا نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى * قال : لاتخافا إننى معكما أسمع وأرى) وقد كان خاتم النبيين أكمل منهما إذ لم يخف من قومه الخارجين فى طلبه للفتك به كما سنذكره ، وكان للصديق الأكبر أسوة حسنة بهما إذ خاف على خليله وصفيه الذى شرفه الله فى ذلك اليوم الفذ بصحبته وإنما نهاه (ص) عن الحزن لاعن الخوف ، ونهى الله موسى وهارون عن الخوف لا عن الحزن ، لأن الحزن تألم النفس من أمر واقع ، وقد كان نهيه (ص) إياه عنه فى الوقت الذى أدرك المشركون فيه الغار بالفعل . روى البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أنس قال : حدثنى أبو بكر قال : كنت مع النبى (ص) فى الغار فرأيت آثار المشركين فقلت : يارسول الله لو أن أحدهم رفع قدمه لأبصرنا تحت قدمه ، فقال عليه الصلاة والسلام « يا أبا بكر ماظنك باثنين الله ثالثهما ؟ » وأما الخوف فهو انفعال النفس من أمر متوقع ، وقد نهى الله رسوليه عنه قبل وقوع سببه وهو لقاء فرعون ودعوته إلى ما أمرهما به ، والنهي عن الحزن يستلزم النهى عن الخوف ، كما تقدم ، وقد كان الصديق خائفاً وحزنا كما تدل عليه الروايات ، وهو مقتضى طبع الإنسان .

وحاصل المعنى إلا تنصروه بالنفر لما استنفركم له فان الله تعالى قد ضمن له النصر فهو ينصره كما نصره فى ذلك الوقت الذى اضطره المشركون فيه بتألبهم عليه واجتماع كلمتهم على الفتك به ـ فى ذلك الوقت الذى كان فيه ثانى اثنين فى الغار ، أعزلين غير مستعدين للدفاع ، وكان صاحبه فيه قد ساوره الحزن والجزع ـ فى ذلك الوقت الذى كان يقول له فيه وهو آمن مطمئن بوعد الله وتأييده ومعيته الخاصة (لا تحزن إن الله معنا) فنحن غير مكلفين بشىء من الأسباب أكثر مما

فعلنا من استخفائنا هنا . وقد بينا فى الكلام على غزوة بدر من تفسير سورة الأنفال المقارنة بين حالى الرسول الأعظم والصديق الأكبر هنالك إذ كان الرسول (ص) يستغيث ربه ، ويستنجزه وعده ، وكان الصديق (رض) يسليه ويهون الأمر عليه ، على خلاف حالها فى الغار ، وأثبتنا أن حاله (ص) فى الموضعين كان الأكمل الأفضل ، إذ أعطى حال الاخذ بسنن الله فى الأسباب والمسببات فى بدر حقه ، وأعطى حال التوكل المحض فى الغار حقه [1] .

فتكرار الظرف « إذ » فى المواضع الثلاثة مبدلا بعضها من بعض فى غاية البلاغة ، به يتجلى تأييده تعالى لرسوله أكمل التجلى .فهو يذكرهم بوقت خروجه (ص) مهاجراً مع صاحبه بما كان من قريش من شدة الضغط والاضطهاد ، وقد تقدم تفصيله فى تفسير (وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك ، أو يقتلوك ، أو يخرجوك) من سورة الأنفال ، وسيعاد مختصراً فى هذا السياق ، ويتلوه تذكيرهم بإيوائه مع صاحبه إلى الغار لايملكان من أسباب الدفاع عن أنفسهما شيئاً . ثم يخص بالذكر وقت قوله لصاحبه (لا تحزن إن الله معنا) أى أنه كان هو الذي يسلى صاحبه ويثبته لا أنه كان يثبت به (وهكذا . كان شأنه (ص) مع أصحابه فى كل وقت يشتد فيه القتال أيضاً) وكون سبب ذلك وعلته إيمانه الأكمل بمعية الله عز وجل الخاصة . فالعبرة لهم فى هذه الذكريات الثلاث أن الله تعالى غنى عن نصرهم مع رسوله بقدرته وعزته ، وأن رسوله (ص) غنى عن نصرهم له بنصره عز وجل وتأييده ، وبقدرته على تسخير غيرهم له من جنوده وعباده ، وقد بين تعالى أثر ذلك وعاقبته بقوله .

﴿ فأنزل الله سكينته عليه ﴾ أخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقى فى الدلائل وابن عساكر فى تاريخه عن ابن عباس (رض) فى قوله (فأنزل الله سكينته عليه) قال على أبي بكر لأن النبي (ص) لم تزل السكينة

(١) راجع تفسير ٨ : ٩ (إذ تستغيثون ربكم) فى ص ٦٠٢ – ٦٠٥ ج ٩ تفسير

معه . وأخرج الخطيب فى تاريخه عن حبيب بن أبى ثابت (فأنزل الله سكينته) قال على أبى بكر فأما النبى فقد كانت عليه السكينة . وقد أخذ بهذه الرواية بعض مفسرى اللغة والمعقول ووضحوا ما فيها من التعليل بأنه (ص) لم يحدث له وقتئذ اضطراب ولا خوف ولا حزن ، وقواها بعضهم بأن الأصل فى الضمير أن يعود إلى أقرب مذكور وهو الصاحب . وليس هـذا بشىء . وذهب آخرون إلى أن الضمير يعود إلى النبى (ص) وأن انزال السكينة عليه لا يقتضى أن يكون خائفاً أو مضطرباً أو منزعجاً ، وهذا ضعيف لعطف انزال السكينة على ما قبلها بالفاء الدال على وقوعه بعده وترتبه عليه وان نزولها وقع بعد قوله لصاحبه (لاتحزن) ولـكنهم قووه بأن ماعطف عليه من قوله ﴿ وأيده بجنود لم تروها ﴾ لا يصح إلا للنبى (ص) والمراد بهؤلاء الجنود الملائـكة لأن الأصل فى المعطوفات التعانق وعدم التفـكك . وأجاب عنه الآخذون بقول ابن عبـاس ومجاهد ـ أولا ـ بأن التأييد بالجنود معطوف على قوله (فقد نصره الله) لا على (أنزل الله سـكينته) ـ وثانياً ـ بأن تفـكك الضمائر لا يضر إذا كان المراد من كل منها ظاهراً لا اشتباه فيه ـ وثالثاً ـ بأنه لا مانع من جعل التأييد لأبى بكر نقله الآلوسى وقال كما يدل عليه ما أخرجه ابن مردويه من حديث أنس أن النبى (ص) قال لأبى بكر « ان الله تعالى أنزل سكينته عليك وأيدك » الخ وقال بعض المفسرين ان المراد بهذه الجنود ما أيده الله تعالى به يوم بدر والأحزاب وحنين ، وقال بعضهم بل المراد انه أيده بملائكة فى حال الهجرة يسترونه هو وصاحبه عن أعين الـكفار ويصرفونها عنهما فقد خرج من داره والشبان المتواطئون على قتله وقوف ولم ينظروه . وإننا نرجع إلى سائر ما فى التنزيل من ذكر إنزال السكينة والتأييد بالملائـكة لنستمد منها فهم ما فى هذه الآية .

أما إنزال السكينة فذكر فى ثلاث آيات فقط (أولاها) الآية الرابعة من سورة الفتح (والثانية) الآية السادسـة والعشرون منها وكان نزول السورة بعد

صلح الحديبية الذى فتن فيه المؤمنون واضطربت قلوبهم بما ساءهم من شروطه التى عدوها إهانة لهم وفوزاً للمشركين وأمرها مشهور ، فكان من عناية الله تعالى بهم أن ثبت قلوبهم ومكنهم من فتح خيبر وأنزل سورة الفتح مبيناً فيها حكم ذلك الصلح وفوائده وامتن بذلك على رسوله وعليهم بقوله (٤٨ : ١) إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ـ إلى قوله ـ (٤) هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم ولله جنود السموات والأرض وكان الله عليما حكيما) فهذه سكينة خاصة بالمؤمنين ، بين حكمتها العليم الحكيم ، وفيها إشارة إلى جنود الملائكة لا تصريح .

ثم قال بعد ما تقدمت الإشارة إليه من حكم ذلك الصلح ، وما أعقبه من الفتح ، (٢٦) إذ جعل الذين كفروا فى قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها وكان الله بكل شىء عليما) الأشهر فى تفسير هذه الحمية أنها ما أباه المشركون فى كتاب الصلح من بدئه بكلمة بسم الله الرحمن الرحيم ومن وصف محمد (ص) فيه برسول الله وتعصبهم لما كان من عادة الجاهلية وهو : باسمك اللهم ، وهذا مما ساء رسول الله (ص) بلا شك كما ساءه كراهة جمهور المسلمين الأعظم لهذا الصلح ولكنه لم يكن ليضيع بذلك صلحاً عظيما كان أول فتح لباب حرية دعوة الإسلام فى المشركين ، بوضع الحرب عشر سنين ، فأنزل الله سكينته عليه وألهمه قبول شروطهم ، وأنزلها على المؤمنين بعد أن هموا بمعارضته (ص) وأمرهم بالتحلل من عمرتهم فتلبثوا حتى خشى عليهم الهلاك واستشار فى ذلك زوجه أم سلمة فأشارت عليه بأن يخرج إليهم ويأمر حلاقه بحلق شعره ، ففعل فاقتدوا به ، بما أنزل الله عليهم من سكينته .

والآية (الثالثة) هى ما تقدم فى هذه السورة فى سياق غزوة حنين إذ راع المسلمين رشق المشركين إياهم بالنبل فانهزم المنافقون والمؤلفة قلوبهم واضطرب

جمهور المسلمين بهزيمتهم فولوا مدبرين وثبت رسول الله (ص) فى وجوه الكفار مع عدد قليل صار يكثر بعلمهم بموقفه ، وقد حزن قلبه لتوليهم (٩ : ٢٦ ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها) وما العهد بتفسيرها ببعيد ، فهذه سكينة مشتركة بين الرسول (ص) والمؤمنين سكن بها ما عرض له (ص) من تأثير هزيمتهم ، وسكن ما عرض لهم من الاضطراب لهزيمة المنافقين والمؤلفة قلوبهم كما تقدم .

وأما ذكر الجنود التى وصفها تعالى بقوله « لم تروها » فقد جاء فى هاتين الآيتين من سورة براءة أى آية غزوة حنين وآية الغار من سياق الهجرة . وجاء فى الكلام على غزوة الأحزاب من السورة التى سميت باسمها وهو (٣٣ : ٩ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها وكان الله بما تعملون بصيراً) وقد كانت هذه الجنود والجنود التى أرسلت فى يوم حنين لتخذيل المشركين وتأييد المؤمنين ، وفى معناها قوله تعالى فى الكلام على غزوة بدر (٨ : ٩ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أنى ممدكم بألف من الملائكة مردفين) فهذه الملائكة نزلت لالقاء الرعب فى قلوب المشركين وتأييد المؤمنين وتثبيت قلوبهم كما بينه تعالى بقوله (١٠ وما جعله الله إلا بشرى لكم ولتطمئن به قلوبكم ـ إلى قوله ١٢ إذ يوحى ربك إلى الملائكة أنى معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقى فى قلوب الذين كفروا الرعب) وراجع تفسير السياق (فى ص ٦٠٧ ـ ٦١٤ ج ٩ تفسير) وفيه ذكر آيات سورة آل عمران التى نزلت فى الكلام على غزوة أحد ـ فإذا كانت الملائكة فى هذه المواقع كلها نزلت لتأييد المؤمنين على المشركين وتخذيل هؤلاء ـ وكان النائب عن جميع المؤمنين والحال محلهم فى خدمة رسوله يوم الهجرة هو صاحبه الأول الذى اختاره عليهم كلهم فى ذلك اليوم العظيم فأى بعد فى أن يكون التأييد المرافق لا نزال السكينة له لحلوله محلهم كلهم ، ومن المعلوم أنه لم يكن له هذا إلا بالتبع لرسول الله (ص)

كما أن جميع ما أيد به تعالى سائر أصحاب رسوله فى جميع المواطن كان تأييداً له وتحقيقاً لما وعده الله تعالى من النصر على جميع أعدائه ، وإظهار دينه على الدين كله ، ولذلك قال :

﴿ وجعل كلمة الذين كفروا لسفلى وكلمة الله هى العليا ﴾ فى الآية احتمالان : أحدهما : أن يكون المراد بكلمة الذين كفروا كلمة الشرك والكفر ، وبكلمة الله كلمة التوحيد وهو مروى عن بن عباس رضى الله عنهما وعليه أهل التفسير المأثور ووجهه أن عداوة المشركين للنبي (ص) إنما كانت لأجل دعوته إلى التوحيد الخالص من جميع شوائب الشرك وخرافات الوثنية ولذلك قام أبو سفيان عند ظهور المشركين فى أحد فقال رافعاً صوته ليسمع المسلمون : أعل هبل ، أعل هبل . وهبل صنمهم الأكبر ، فأمر (ص) أن يجاب « الله أعلى وأجل » وفى الصحيحين من حديث أبى موسى (رض) أن النبي (ص) سئل عن الرجل يقاتل غضبا وحمية ويقاتل رياء وفي رواية المغنم وللذكر أي ذلك فى سبيل الله ؟ فقال « من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله » والاحتمال الثانى : أن يكون المراد بكلمة الذين كفروا ما أجمعوه بعد التشاور فى دار الندوة من الفتك به (ص) والقضاء على دعوته ، وهو ما تقدم فى سورة الأنفال من قوله تعالى (وإذ يمكر بك الذين كفروا) الخ ويكون المراد بكلمة الله ما قضت به إرادته ومضت به سنته من نصر رسله وبينه فى مثل قوله (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين * إنهم لهم المنصورون * وإن جندنا لهم الغالبون) وقوله (كتب الله لأغلبن أنا ورسلى) فهذه كلمة الله الارادية القدرية التى كان من مقتضاها وعده لرسوله الأعظم بالنصر . وفسر بعضهم كلمته هنا بما وعده من إحباط كيدهم ورد مكرهم فى نحورهم وهو قوله فى تتمة الآية (ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين) وما قلناه هو الأصل والقول الفصل ، وهذا مبنى عليه .

وقد قرأ الجمهور (وكلمة الله) بالرفع لافادة أنها العليا المرفوعة بذاتها لا بجعل

وتصيير ، ولا كسب وتدبير ، وقرأها يعقوب بالنصب ، والمراد من القراءتين معا أنها هى العليا بالذات ثم بما يكون من تأييد الله لأهلها القائمين بحقوقها بجعلهم بها أعلى من غيرهم كما قال (ولاتهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين) وبجعلها بهم ظاهرة بالعلم والعمل تعلو كل ما يخالفها عند غيرهم . فإن كان المراد بها ما تعلقت به إرادته تعالى ومضت به سنته من نصر رسله و إظهار دينه (وهى كلمة التكوين) فالأمر ظاهر لأن ما تتعلق مشيئته تعالى به كائن لا محالة لا يوجد ما يعارضه فيعلو عليه أو يساويه ، وكذلك إن أريد بها الخبر الإلهي بهذا النصر والوعد به الذى هو بيان لهذه السنة التى هي من متعلقات صفة الارادة بناء على أنه مما أوحاه إليهم ومنه قوله تعالى (إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا فى الحياة الدنيا) الخ (قوله الحق . . ولن يخلف الله وعده) والخبر والوعد من متعلقات صفة الكلام . فكلمة التكوين الارادية وكلمة التكليف الخبرية متحدتان فى هذا الموضوع .

وأما على القول بأن المراد بها كلمة التوحيد أو دينه تعالى المبنى على أساس توحيده فالنظر فيها من وجهين (أحدهما) مضمون الكلمة فى الواقع وهو وحدانيته تعالى وهذه حقيقة قطعية قامت عليها البراهين ، وكذا إن أريد بها هذا الدين عقائده وأحكامه وآدابه ـ إذ يقال إنه كلمة التكليف أو كلماته ـ فهذه من حيث كونها من متعلقات صفة الكلام الإلهية لها صفة العليا بياناً و برهاناً وحكمة ورحمة وفضلا ، ولا بد من تمامها صدقا فى الأخبار . وعدلا فى الأحكام ، كما قال تعالى فى سورة الأنعام (١٦:٦ وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم) و (الوجه الثانى) إقامة المكلفين لها بمعنييها وهى تختلف باختلاف أحوالهم فى العلم والإيمان والأخلاق وما يترتب عليها من الأعمال فمن هذا الوجه قد تخفى علويتها على الناس فى بعض الأحيان ، إذ ينظرون إليها فى صفات المدعين لها وأعمالهم لا فى ذاتها ، وقد يكون هؤلاء غير قائمين بها ولا مقيمين لها ، ومن

عجائب ماروى لنامن إدراك بعض الإفرنج لعلوية كتاب الله تعالى بسعة علمه وعقله أن عاهل الألمان الأخير قال لشيخ الاسلام فى الحكومة العثمانية لما زار الآستانة فى أثناء الحرب الكبرى : يجب عليكم ـ وأنتم دولة الخلافة الإسلامية ـ أن تفسروا هذا القرآن تفسيراً تظهر به علويته !! كما أدرك هذه العلوية الوليد بن المغيرة من كبراء مشركى قريش بذكائه ودقة فهمه و بلاغته إذ كان مما قاله فيه : وإنه ليعلو ولا يعلى ، و إنه ليحطم ماتحته . وراجع ماقلناه فى تفسير (٣٣ ليظهره على الدين كله) من هذه السورة وماهو ببعيد .

وأما كلمة الذين كفروا فقد كانت لا مقابل ولا معارض لها قبل الإسلام من حيث القيام بها لتوصف بالوصف اللائق بها وهو السفلية سواء أريد بها كلمة الشرك أو كلمة الحكم فقد كان لأهلها السيادة فى بلاد العرب حتى مكة المكرمة ودنسوا بيت الله بأوثانهم فأذل الله أهلها وأزال سيادتهم بظهور الاسلام بعد كفاح معروف ، وإن أريد بها تقريرهم لقتل النبى (ص) فالأمر ظاهر أيضا . وكل من الأمرين حصل بجعل الله وتدبيره ثم بكسب المؤمنين وجهادهم. وأما كلمة الكفر فى نفسها ، ويصرف النظر عن تلبس بعض الشعوب أو القبائل بها ، فلا حقيقة لها . أعنى أن الشرك لاحقيقة لمضمونه فى الوجود و إنما هو دعاوي لفظية ، صادرة عن وساوس شيطانية خيالية ، كما قال تعالى (ماتعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان) وقد ضرب الله المثل للكلمتين وأثرهما فى الوجود قوله فى سورة إبراهيم عليه السلام (١٤ : ٢٧ ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها فى السماء تؤتى أكلها كل حين بإذن ربها و يضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون (٢٨) ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض مالها من قرار (٢٩) يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحياة الدنيا وفى الآخرة . ويضل الله الظالمين و يفعل الله مايشاء) وقد ختم الله هذه الآية بقوله .

﴿ والله عزيز حكيم ﴾ العزيز الممتنع الغالب والله هو الذى يغلب كل شىء ولا يغلبه شىء ، والحكيم الذى يضع الأشياء فى مواضعها ، وقد نصر رسوله بعزته ، وأظهر دينه على الأديان كلها بحكمته ، وأذل كل من ناوأه وناوأ المتقين من أمته .

وإننا نقفى على تفسير هذه الآيات بكلمات تزيدها بيانا ، وتزيد الذى آمنوا بالله ورسوله إيمانا ، وتزيد المبتدعين المحرفين لكلام الله تعالى خزيا وخذلانا ، ثلاث كلمات : كلمة فى خلاصة ماصح من خبر الهجرة وصفة الغار ، وكلمة فيما تضمنته الآية وأخبار الهجرة من مناقب الصديق الأكبر رضى الله تعالى عنه وأرضاه ، وكلمة فى دحض شبهات الروافض ، بل مفترياتهم فى تشويه هذه المناقب ، وتحريف كلمات الله وأخبار الرسول عن مواضعها (وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم)

الكلمة الأولى فى الهجرة المحمدية :

كان من حكمة الله تعالى فى رسالة محمد خاتم النبيين ، المرسل رحمة للعالمين ، ومصلحا للناس أجمعين ، أن أعدلها فى المرتبة الأولى الأمة العربية الأمية باستقلال الفكر وقوة الإرادة ، وذكاء القريحة ، وارتقاء اللغة ، والسلامة مما منيت به أمم الحضارة من الاستذلال والاستعباد للملوك والأمراء ورؤساء الدين . ثم كان من حكمته تعالى أن عادى هذه الدعوة والقائم بها كبراء قومه قريش كبراً وبغيا وعلواً واستكباراً عن الاعتراف بضلالهم وضلال آبائهم وأجدادهم فى شركهم ، لئلا يكون فى ظهورها بالحق ، شبهة يظن بها أنها إنما قامت بعصبية قريش ، وكان له (ص) بضعة أعمام لم يؤمن به منهم فى السابقين إلا حمزة (رض) أخوه فى الرضاع وقريبه من جهة الأم فان أمه ابنة عم آمنة أم النبى (ص) وقد آمن فى السنة الثانية من بعثته . وكان أبو لهب عمه الكبير الغنى أول من صارحه العداوة فقال لقريش : خذوا على يديه ، قبل أن تجتمع العرب عليه . وحسبك ما أنزل

الله فيه وفى امرأته حمالة الحطب ، وكان عمه أبو طالب هو الذى كفله بعد وفاة جده شيبة الحمد عبد المطلب ، وإنما كان يحميه ويدافع عنه لعصبية القرابة والتربية وكان لزوجه أم المؤمنين خديجة رضى الله عنها مقام كبير فى قريش كان له تأثير سلبي فى تقليل إيذائه (ص) وقد توفيت هى وأبو طالب فى أسبوع واحد فاشتد إيذاء قريش له بعدهما ، حتى أجمعوا على قتله قتلة يشترك فيها جميع قبائل قريش بأن يأخذوا من كل قبيلة منها شابا مهداً قويا يعطونه سيفا فيحمل عليه هؤلاء الشبان جملة رجل واحد فيقطعونه بسيوفهم ليضيع دمه بين القبائل ويتعذر على بنى هاشم الأخذ بثاره على حسب عادة العرب فيرضون بالدية . عند هذا أمره الله تعالى بالهجرة إلى يثرب التى صار اسمها المدينة المنورة بهجرته إليها وكان قد آمن به وبايعه من أهلها الأنصار فى الموسم من جعلهم الله تعالى مقدمة الإيمان غيرهم من الأنصار الكرام .

لم يكاشف النبى (ص) بهجرته أحداً غير صاحبه الأول أبى بكر الصديق الذى كان أول من آمن به ممن دعاهم إلى الإسلام بعد أهل بيته (وهم زوجه خديجة وعتيقه زيد بن حارثة وربيبه على وكان دون البلوغ وهؤلاء قد علموا بنبوته (ص) وصدقوه قبل أن يأمره الله بالدعوة) فكان أبو بكر صاحبه الملازم ، ومستشاره الدائم ، ووزيره الأكبر وموضع سره ، وإنما كان رضى الله تعالى عنه أول من أسلم لأنه كان أشد هذه الأمة استعداداً لنور الاسلام بسلامة فطرته وطهارة نفسه ، وقوة عقله ، ومعرفته بفضائل النبى (ص) قبل النبوة وقد كان صديقه من سن الشباب ، وروى ابن إسحاق أنه (ص) لم يعرض الإسلام على أحد إلا وكان له فيه كبوة إلا أبا بكر (رض) وإننا نذكر أصح ما أورده نقاد المحدثين من خبر الهجرة . وأوضحه وأسطه مارواه ابن أبى شيبة والإمام أحمد والبخارى وغيرهم من حديث عائشة (رض) فنبدأ به ونقفى عليه بأحاديث أخرى من الجامع الصحيح غير ناظرين إلى روايته فى غيره ، ثم نشير إلى غيرها .

قال البخارى فى كتاب الهجرة من صحيحه : حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرنى عروة بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها زوج النبى (ص) قالت لم أعقل أبوى قط إلا وهما يدينان الدين ، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله (ص) طرفى النهار بكرة وعشية ، فلما ابتلى المسلمون خرج أبو بكر مهاجراً نحو أرض الحبشة حتى بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة [1] فقال أين تريد يا أبا بكر ؟ فقال أبو بكر أخرجنى قومى فأريد أن أسيح فى الأرض وأعبد ربى . قال ابن الدغنة فان مثلك يا أبا بكر لايخرج ولا يخرج ، إنك تكسب المعدوم ، وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق [2] فأنا لك جار ، ارجع واعبد ربك ببلدك ، فرجع وارتحل معه ابن الدغنة فطاف ابن الدغنة عشية فى أشراف قريش فقال : لهم إن أبا بكر لايخرج مثله ولا يخرج ، أتخرجون رجلا يكسب المعدوم ، ويصل الرحم ، ويحمل الكل ، ويقرى الضيف ، ويعين على نوائب الحق ؟ فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر أبا بكر فليعبد ربه فى داره فليصل فيها وليقرأ ماشاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به ، فانا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا [3] فقال ذلك ابن الدغنة لأبى بكر فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه فى

(١) برك الغماد موضع على خمس ليال من مكة بطريق اليمن وقيل : أقصى هجر وقيل : أقصى اليمن وكان يضرب به المثل فى البعد أو المشقة كما يفهم من كلام بعض الأنصار فى قصة بدر. وقيل: إنه كان يشبه بجهنم. وبرك بفتح فسكون والغماد بالكسر على الاشهر وضم الغين بعضهم ، والدغنة بضم الدال المهملة عند أهل اللغة وبفتح أوله وكسر ثانيه عند الرواة وتخفيف النون وشددها بعضهم والقارة قبيلة مشهورة كان يضرب بهم المثل فى قوة الرمى بالسهام (٢) هذه الصفات هى التى وصفت بها خديجة النبى (ص) فى حديث البعثة فاما أن تكون قد اشتهرت عنها فصار يوصف بها أفضل الناس ، وإما أن تكون مأثورة من قبل خديجة عن بعض بلغاء العرب ، ويحتمل أن تكون من توارد الخواطر . وحسب أبى بكر شرفا وصفه بها (٣) أى يحولهم عن دينهم إلى دينه بتأثير قراءته للقرآن وخشوعه وبكائه فيها

داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره ، ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجداً بفناء داره وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقذف عليه [١] نساء المشركين وأبناؤهم وهم يعجبون منه وينظرون اليه . وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن . وأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا انا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك على أن يعبد ربه في داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجداً بفناء داره فأعلن بالصلاة والقراءة فيه ، وانا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا فانهه ، فان أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل وإن أبى إلا أن يعلن بذلك ، فسله أن يرد اليك ذمتك فانا قد كرهنا أن نخفرك ولسنا مقرين لأبي بكر الاستعلان . قالت عائشة فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر . فقال قد علمت الذي عاقدت لك عليه ، فاما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترجع إلى ذمتي ، فاني لا أحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له ، فقال أبو بكر فاني أرد اليك جوارك ، وأرضى بجوار الله عز وجل .

والنبي (ص) يومئذ بمكة فقال النبي (ص) للمسلمين « اني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين » وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة [٢] ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة وتجهز أبو بكر قبل المدينة فقال له رسول الله (ص) « على رسلك [٣] فاني أرجو أن يؤذن لي » فقال أبو بكر وهل ترجو ذلك بأبي أنت ؟ قال « نعم » فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله (ص) ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر وهو الخبط [٤] أربعة أشهر

(١) أي يتدافعون ويزدحمون فيقذف بعضهم بعضا من التقذيف وفي رواية فينقذف بالنون . وروى يتقصف ويتقصف عليه (٢) الحرة بالفتح وتشديد الراء الحجارة السوداء ، وقيل المدينة حيثها وهو (بوزن عنب) (٣) الرسل بالكسر المهل (٤) السمر واحدته سمرة بضم الميم فيهما شجرة تسمى أم غيلان والخبط بالفتح ما يخبط بالعصا من ورق الشجر ليقع وهي تسمية بالمصدر وهذا التفسير للزهري راوي الحديث .

[قال ابن شهاب : (١) قال عروة قالت عائشة : فبينما نحن يوما جلوساً في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة (٢) قال قائل لأبي بكر هذا رسول الله (ص) متقنعاً في ساعة لم يكن يأتينا فيها ، فقال أبو بكر فداء له أبي وأمي والله ماجاء به في هذه الساعة إلا أمر . قالت فجاء رسول الله (ص) فاستأذن فأذن له فدخل فقال النبي (ص) لأبي بكر « أخرج من عندك » فقال أبو بكر انما هم أهلك (٣) بأبي أنت يارسول الله ، قال « فاني قد أذن لي في الخروج » فقال أبو بكر : الصحابة بأبي أنت يارسول الله ، قال رسول الله (ص) « نعم » قال أبو بكر فخذ بأبي أنت يارسول الله إحدى راحلتي هاتين قال رسول الله (ص) « بالثمن » (٤) قالت عائشة فجهزناهما أحث الجهاز وصنعنا لهما سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاق قالت ثم لحق رسول الله (ص) وأبو بكر بغار في جبل ثور فكمنا فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع أمراً يكتادان به (٥) إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر

---

(١) أي قال بالاسناد السابق فهو ليس تعليقاً (٢) أي أول ازوال (٣) يعني (رض) أن أهله كأهل الرسول (ص) في الاخلاص له وكتمان سره وإنما كان عنده وقتئذ أسماء وعائشة ففي رواية موسى بن عقبة : لاعين عليك انما هما ابنتاي وكذا في سيرة ابن هشام عن عروة (٤) سئل بعضهم عن سبب ذلك مع العلم بأن أبا بكر أنفق ماله كله عليه (ص) في سبيل الله ومنه زاد السفر في الهجرة فأجاب أنه (ص) احب أن تكون هجرته من مال نفسه لما فيه من الأجر العظيم (٥) الثقف بوزن كتف الحاذق في إدراك الشيء وفعله الذي يأخذه أو يحذقه في أسرع وقت وأقصره. واللقن بوزنه السريع الفهم والادلاج السير في آخر الليل ، وقوله يكتادان به أن يتكلف المشركون أن يكيدوهما به

منحة من غنم فيريحها عليهما حين يذهب ساعة من العشاء فيبيتان فى رسل وهو لبن منحتهما ورضيفهما (١) حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس ، يفعل ذلك فى كل ليلة من تلك الليالى الثلاث . واستأجر رسول الله (ص) وأبو بكر رجلا من بنى الديل وهو من بني عبد بن عدى هادياً خرّيتا — والخريت الماهر بالهداية — قد غمس حلفاً فى آل العاص بن وائل السهمى وهو على دين كفار قريش ، فأمناه فدفعا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث ، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فأخذ بهم طريق السواحل

[قال ابن شهاب وأخبرنى عبد الرحمن بن مالك المدلجى وهو ابن أخى سراقة بن مالك بن جُعشم أن أباه أخبره أنه سمع سراقة بن جعشم يقول : جاءنا رسل كفار قريش يجعلون فى رسول الله (ص) وأبى بكر دية كل واحد منهما من قتله أو أسره ، فبينما أنا جالس فى مجلس من مجالس قومى بنى مدلج أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال ياسراقة إنى قد رأيت آنفاً أسودة بالساحل أراها محمداً وأصحابه ، قال سراقة : فعرفت أنهم هم فقلت له إنهم ليسوا بهم ولكنك رأيت فلانا وفلانا انطلقوا بأعيننا ، ثم لبثت فى المجلس ساعة ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتى أن تخرج بفرسى وهى من وراء أكمة فتحبسها على وأخذت رمحى فخرجت به من ظهر البيت فخططت بزجه الأرض وخفضت عاليه حتى أتيت فرسى فركبتها فرفعتها تقرب بى (٢) حتى دنوت منهم فعثرت بى فرسى فخررت عنها فقمت فأهويت يدى إلى كنانتى فاستخرجت منها الأزلام فاستقسمت بها أضرهم أم لا ، فخرج الذى أكره ، فركبت فرسى وعصيت

(١) المراد بالمنحة الشاة ، والرسل بالكسر اللبن الطرى والرضيف اللبن توضع فيه الحجارة المحماة لينعقد ويجمد وتذهب وخامته وقولها ينعق بها أى يصيح بالغنم لتسرح من جانب الغار قبل طلوع النهار (٢) رفعتها أسرعت بها السير ، والتقريب فوق السير المعتاد ودون العدو ، وقيل فى صفته أن تضع الفرس يديها معاً وترفعهما معاً

الأزلام (١) تقرب بى حتى إذا سمعت قراءة رسول الله (ص) وهو لا يلتفت وأبو بكر يكثر الالتفات ساخت يدا فرسى فى الأرض حتى بلغتا الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها فلما استوت قائمة إذ لأثر يديها عثان (٢) ساطع فى السماء مثل الدخان فاستقسمت بالأزلام فخرج الذى أكره فناديتهم بالأمان فوقفوا فركبت فرسى حتى جئتهم ووقع فى نفسى حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله (ص) فقلت له إن قومك قد جعلوا فيك الدية ، وأخبرتهم أخبار مايريد الناس بهم وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزآنى (٣) ولم يسألانى إلا أن قال « أخف عنا » فسألته أن يكتب لى كتاب أمن فأمر عامر بن فهيرة فكتب فى رقعة من أديم ثم مضى رسول الله (ص)

قال ابن شهاب فأخبرنى عروة بن الزبير أن رسول الله (ص) لقى الزبير فى ركب من المسلمين كانوا تجاراً قافلين من الشام ، فكسا الزبير رسول الله (ص) وأبا بكر ثياب بياض وسمع المسلمون بالمدينة مخرج رسول الله (ص) من مكة فكانوا يغدون كل غداة إلى الحرة فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا يوماً بعد ما أطالوا انتظارهم فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجل من يهود على أطم من آطامهم (٤) لأمر ينظر إليه فبصر برسول الله (ص) وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب فلم يملك اليهودى أن قال بأعلى صوته يا معاشر العرب هذا جدكم (٥)

(١) الازلام جمع زلم كقلم لفظا ومعنى وتسمى السهام والقداح جمع قدح بالكسر وهى من الخشب على أحدها « نعم » وعلى الثانى « لا » والثالث غفل . يستعملونها للاستخارة التى يسمونها الاستقسام أى معرفة القسمة والحظ كما تقدم فى أول سورة المائدة . وقوله خرج الذى أكره يريد أنه خرج السهم الذى فيه النهى عن إضرارهم فعصاه لشدة حرصه على أخذ الجعل من قريش وهو مائتان من الابل

(٢) العثان بالضم الدخان من غير نار (٣) أى لم ينقصانى بأخذشىء مما معى (٤) الاطم بضمتين الحصن العالى المبنى بالحجارة مبيضين لابسين البياض أو مستعجلين ويزول بهم السراب لم ينقطع اتصاله بظهورهم فيه (٥) جدكم بالفتح حظكم وبختكم

الذى تنتظرون . فثار المسلمون إلى السلاح فتلقوا رسول الله بظهر الحرة فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم فى بنى عمرو بن عوف وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول ، فقام أبو بكر للناس وجلس رسول الله (ص) صامتاً ، فطفق من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله (ص) يحيى أبا بكر حتى أصابت الشمس رسول الله (ص) فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله (ص) عند ذلك ، فلبث رسول الله (ص) فى بنى عمرو بن عوف (١) بضع عشرة ليلة وأسس المسجد الذى أسس على التقوى (٢) وصلى فيه رسول الله (ص) ثم ركب راحلته فسار يمشى معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول بالمدينة وهو يصلى فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان مربداً للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين فى حجر أسعد بن زرارة . فقال رسول الله (ص) حين بركت به راحلته هذا إن شاء الله المنزل ، ثم دعا رسول الله (ص) الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجداً فقالا لا بل نهبه لك يارسول الله ، ثم بناه مسجداً وطفق رسول الله (ص) ينقل معهم اللبن فى بنيانه ويقول وهو ينقل اللبن :

« هذا الحمال لاحمال خيبر هـذا أبر ربنا وأطهر

ويقول :

« اللهم ان الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة »

فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لى قال ابن شهاب ولم يبلغنا فى الأحاديث أن رسول الله تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت

[حدثنا عبد الله بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام عن أبيه وفاطمة عن أسماء رضى الله عنها صنعت سفرة للنبى (ص) بأبى بكر حين أراد المدينة

(١) كانت منازلهم فى قباء وهى على فرسخ من المسجد النبوى بالمدينة (٢) أى المذكور فى القرآن وهو أول مسجد بنى فى الاسلام وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم أول جماعة جهراً

فقلت لأبى ما أجد شيئاً أربطه إلا نطاقى ، قال فشقيه ففعلت ، فسميت ذات النطاقين . حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبى إسحق قال سمعت البراء رضى الله عنه قال لما أقبل النبى (ص) إلى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم فدعا عليه النبى (ص) فساخت به فرسه (١) قال ادع الله لى ولا أضرك ، فدعا له قال فعطش رسول الله (ص) فمرَّ براع قال أبو بكر فأخذت قدحاً فحلبت فيه كثبة (٢) من لبن فأتيته فشرب حتى رضيت اه

(أقول) هذا ما اخترت نقله من صحيح البخارى من خبر الهجرة وفيه أحاديث أخرى تراجع فى صحيح البخارى وغيره من الصحاح والسنن والسير وفيها عبر كثيرة وانني أقفى عليه بوصف الغار الذى شرفه الله بإيوائه إليه إتماما للفائدة

غار ثور وطريقه من مكة :

الغار والمغار والمغارة من مادة الغور وغور كل شيء قعره وعمقه فالغار فى الجبل تجويف فيه يشبه البيت ، وثور جبل من جبال مكة وعر المرتقى وقد وصفه وحدد مسافة الطريق إليه من مكة المكرمة إبراهيم رفعت باشا أمير الحج المصرى إذ زاره فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٣١٨هـ وكان يحرسه ثلة من الجيش المصرى خوفاً من فتك الأعراب به فذكر أن المسافة بينه و بين معسكر المحمل المصرى فى المحل المسمى بالشيخ محمود من ضواحي مكة قريبة من خمسة أميال ونصف وانهم قطعوها على ظهور الخيل فى ساعة وثلث ساعة ثم قال فى وصف الطريق والغار ماذكره بنصه ليعلم القراء أن إيواء الرسول (ص) وصاحبه (رض) إليه لم يكن بالسهل الذى لامشقة فيه ، وانه ليس بالكبير الذى يعز العثور على من يستخفى فيه ، قال :

(١) فى حديث أنس وهو مما تركته اختصارا أنه قال فى دعائه « اللهم اصرعه » فصرعه الفرس حالا (٢) الكثبة بالضم القليل من اللبن أو الماء

والطريق من مكة إلى الجبل تحفه الجبال من الجانبين و به عقبة صغيرة يرتفع إليها الإنسان و ينحدر منها ولم يستغرق قطعها إلا ثلاث دقائق و بالطريق سبعة أعلام مبنية بالحجر ومجصصة فوق نشوز من الأرض يبلغ ارتفاع الواحد منها ثلاثة أمتار وقاعدته متر مربع وتنتهى بشكل هرمى وهذه الأعلام على يسار القاصد للجبل و بين كل اثنين منهـا بعد يتراوح بين ٢٠٠ متر وألف متر وكل واحد منها وضع عند تعريجة حتى لا يضل السالك عن الجبل ، وساعة بلغنا الجبل قسمنا قوتنا (يعنى عسكرهم) قسمين قسم صعد معنا إلى الجبل والآخر وقف بسفحه يرد عنا عادية العربان إن هموا بالأذى ، وقد تسلقنا الجبل فى ساعة ونصفها بمـا فى ذلك استراحة دقيقة أو ثنتين كل خمس دقائق . بل فى بعض الأحيان كنا نستريح خمس دقائق لأن الطريق وعر حلزونى وقد عددت ٥٤ تعريجة إلى نصف الجبل ، وكنا آونة نصعد وأخرى ننحدر حتى وصلنا الغار بسلام ، ولولا الإصلاح الذى أحدثه المشير عثمان باشا نورى الذى ولى الحجاز سنة ١٢٩٩ هـ والمشير السيد إسماعيل حقى باشا الذى كان والياً على الحجاز وشيخاً للحرم سنة ١٣٠٧ هـ لازدادت الصعوبة بوضل السائر عن الطريق ولم يهتد إلى الغار لعظم الجبل واتساعه وتشعب مسالكه وكان من أثر إصلاحهما جعل الطريق بهيئة سلالم تارة تتصعد وأخرى تنحدر على أنه مع ذلك لا يزال العروج صعباً فقد رأيت بعض الصاعدين امتقع لونه وخارت قواه فوقع على الأرض مغشياً عليه ولولا أننا تداركناه بجرعة من الماء شربهـا وصبابة منه سكبناها على رأسه حتى أفاق لباغتته المنية ، ولهذا ننصح للزائرين بأن يتزودوا من المـاء ليقوا أنفسهم شر العطب .

ولما بلغنا الغار وجدناه صخرة مجوفة فى قنة الجبل أشبه بسفينة صغيرة ظهرها إلى أعلى ولها فتحتان فى مقدمهـا واحدة وفى مؤخرها أخرى ، وقد دخلت من الغربية زاحفاً على بطنى ماداً ذراعى إلى الأمام وخرجت من الشرقية التى

نتسع عن الأولى قليلا بعد أن دعوت فى الغار وصليت ، والفتحة الصغيرة عرضها ثلاثة أشبار فى شبرين تقريباً وهى الفتحة الأصلية التى دخل منها النبى (ص) وهى فى ناحية الغرب . أما الفتحة الأخرى فهى فى الشرق ويقال إنها محدثة لتسهل على الناس الدخول إلى الغار والخروج منه ، والغار من الجبل فى الناحية الموالية لمكة وقد وجدنا بجانبه رجلا عربياً يتناول الصدقات من الزائرين فى مواسم الحج و يرشدهم إلى الغار إذ توجد هناك صخور تشبه صخرته ولكنها لا تماثلها تماماً انتهى ما ذكره إبراهيم باشا رفعت فى كتابه مرآة الحرمين .

وقد وضع فى الكتاب صورة الغار وصورة الجبل برسم آلة الانعكاس الشمسى فاستفدنا من ذلك كله أن الغار ضيق ووعر المرتقى وضيق المدخل . فعلمنا قدر المشقة التى أصابت الرسول (ص) وصاحبه (رض) فيه وسبب إشفاق الصديق وخوفه أن يراهما المشركون بأدنى التفات ولكن الله تعالى صرف أبصارهم .

وقد ورد فى كتب الحديث والسير أخبار وآثار كثيرة فى قصة الهجرة ودخول الغار فيها كرامات وخوارق يتساهلون بقبول مثلها فى المناقب وإن لم تصح بطرق متصلة يحتج بمثلها فى الأحكام العملية ، ولا فى المسائل الاعتقادية بالأولى .

قال الحافظ فى شرح حديث عائشة من الفتح إن الإمام أحمد روى باسناد حسن من حديث ابن عباس فى قوله تعالى (وإذ يمكر بك الذين كفروا) الآية قال تشاورت قريش ليلة بمكة فقال بعضهم إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق — يريدون النبى (ص) — وقال بعضهم بل اقتلوه وقال بعضهم بل اخرجوه فأطلع الله نبيه على ذلك فبات على على فراش رسول الله (ص) تلك الليلة وخرج النبى (ص) حتى لحق بالغار وبات المشركون يحرسون علياً يحسبونه النبى (ص) يعنى ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتفقوا عليه . فلما أصبحوا ورأوا علياً رد الله مكرهم فقالوا أين صاحبك هذا ؟ قال لا أدرى ، فاقتصوا أثره ، فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم

فصعدوا الجبل فمروا بالغار فرأوا على بابه نسج العنكبوت فقالوا لو دخل هنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه ، فمكث فيه ثلاث ليال اه .

وذكر الحافظ روايات بهذا المعنى من مراسيل الزهرى والحسن فى بعض السير وغيرها ونقل عن دلائل النبوة للبيهقى من مرسل محمد بن سيرين أن أبا بكر ليلة انطلق مع رسول الله (ص) إلى الغار كان يمشى بين يديه ساعة ومن خلفه ساعة فسأله (أى عن سبب ذلك) فقال أذكر الطلب فأمشى خلفك وأذكر الرصد فأمشى أمامك ، فقال « لو كان شىء أحببت أن تقتل دونى ؟ » قال إى والذى بعثك بالحق . فلما انتهى إلى الغار قال مكانك يا رسول الله حتى استبرىء لك الغار ، فاستبرأه . وذكر أبو القاسم البغوى من مرسل ابن أبى مليكة نحوه وذكر ابن هشام من زياداته عن الحسن البصرى بلاغا نحوه اه .

أقول فهذه مراسيل عن كبار علماء التابعين يؤيد بعضها بعضاً وفى الموضوع روايات أخرى منها أن حمامتين عششتا على بابه ، وفى بعض الروايات أن أبا بكر سد كل جحر كان فى الغار بقطع من ثوبه وهذا مراده من استبرائه .

وقال الحافظ قبل ذلك فى شرح قول عائشة ثم لحق رسول الله (ص) وأبو بكر بغار فى جبل ثور : ذكر الواقدى أنهما خرجا من خوخة فى ظهر بيت أبى بكر وقال الحاكم تواترت الأخبار أن خروجه (ص) كان يوم الاثنين ودخوله المدينة كان يوم الاثنين . إلا أن محمد بن موسى الخوارزمى قال إنه خرج من مكة يوم الخميس (قلت) يجمع بينهما بأن خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الاثنين لأنه أقام فيه ثلاث ليال فهى ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الأحد وخرج فى أثناء ليلة الاثنين اه .

(الكلمة الثانية مناقب الصديق فى قصة الهجرة)

قد دلت هذه الآية الكريمة وما يفسرها ويشرحها من الأحاديث الصحيحة وما فى معناها من الأخبار والآثار مما دونها فى الرواية على مناقب

وفضائل لأبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه امتاز بهـا على جميع أصحاب رسول الله (ص) نذكر منها ما يتبادر إلى الفهم بغير تكلف لبداهته ، ومن غير مراعاة ترتيب .

(الأولى) أن رسول الله (ص) لم يأمن على سره وعلى نفسه فى هذه الحادثة التى كانت أهم حوادث رسالته وأشدها خطراً وخيرها عاقبة غير صـاحبه الأول أبى بكر الصديق و إن شئت قلت إنه لم يختر لصحبته و إيناسه فيها غيره . ويؤيده ما رواه ابن عدى وابن عساكر من طريق الزهرى عن أنس (رض) أن رسول الله (ص) قال لحسان « هل قلت فى أبى بكر شيئاً ؟ قال نعم ، قال « قل وأنا أسمع » فقال :

وثانى اثنين فى الغار المنيف وقد طاف العـدو به إذ صعَّد الجبلا
وكان حِب رسول الله قد علموا من البرية لم يعـدل به رجلا

فضحك رسول الله (ص) حتى بدت نواجذه ثم قال « صـدقت يا حسان هو كما قلت » .

(الثانية) أنه (ص) رضي أن تكون نفقة هذه الرحلة من مال أبى بكر الذى أنفق جميع ماله فى خدمته (ص) إلا أنه أحب أن تكون الراحلة التى ركبها بالثمن يدفعه بعد ذلك . وتقدم ما قاله بعض العلماء فى تعليل ذلك وفى صحيح البخارى أن عمر بن الخطاب غضب من أبى بكر رضى الله عنه فى محـاورة بينهما فطلب منه أبو بكر أن يغفر له فأبى فأتى النبى (ص) فذكر ذلك له فقال له النبى (ص) « يغفر الله لك يا أبا بكر » ثلاثاً — قال الراوى وهو أبو الدرداء (رض) — ثم إن عمر ندم فأتى منزل أبي بكر فقال . أثم أبو بكر ؟ فقالوا لا ـ فأتى إلى النبى (ص) فسلم عليه فجعل وجه رسول الله (ص) يتمعر حتى أشفق أبو بكر[1] فجثا

(١) معر الوجه وتمعر بالتشديد للتكثير أو التدريج تغير من الغيظ حتى خاف أبو بكر أن يكلم عمر كلاما شديدا

على ركبتيه فقال يا رسول الله والله أنا كنت أظلم ـ مرتين ـ فقال النبى (ص) « إن الله بعثنى إليكم فقلتم كذبت ، وقال أبو بكر صدق ، وواسانى بنفسه وماله ،فهل أنتم تاركو لى صاحبى » ؟ مرتين ـ فما أوذى أبو بكر بعدها وقد صرح أيضاً بأن أمنّ الناس عليه فى ماله ونفسه أبو بكر . رواه الشيخان وغيرهما .

(الثانية) أن الرسول (ص) لم يختر فى ذلك وأمثاله إلا ما اختاره الله تعالى له فهذا تفضيل من الله عز وجل للصديق على غيره من أصحاب نبيه (ص) .

(الرابعة) ذكره عز وجل فى كتابه العزيز بهذا الثناء العظيم الذى لم يشاركه فيه أحد من المؤمنين فى مقام إطلاق الإنكار عليهم والتوبيخ لهم على تثاقلهم عن إجابة استنفار رسوله (ص) إياهم بأمره . أخرج خيثمة بن سليمان الاطرابلسى فى فضائل الصحابة وابن عساكر من طريق الزهرى عن على بن أبى طالب (رض) قال ان الله ذم الناس كلهم ومدح أبا بكر (رض) فقال (إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثانى اثنين إذ هما فى الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا) وأخرج ابن عساكر عن سفيان بن عيينة قال عاتب الله المسلمين جميعاً فى نبيه (ص) غير أبى بكر (رض) وحده فإنه خرج من المعاتبة ثم قرأ (إلا تنصروه فقد نصره الله) الآية . ذكرهما السيوطى فى الدر المنثور ـ فهذا ما دل عليه أسلوب الآية والسياق من تفضيله على جميع الصحابة (رض) بغير استثناء . وأخرج ابن المنذر عن الشعبى قال : والذى لا رب غيره لقد عوتب أصحاب محمد (ص) فى نصرته إلا أبا بكر فقد قال تعالى (إلا تنصروه) الآية خرج أبو بكر (رض) من المعتبة .

(الخامسة) أمره (ص) عليا كرم الله وجهه أن يبلغ الناس فى موسم الحج هذه الآية فى جملة ما بلغه من أول سورة براءة كما تقدم فى أول تفسير السورة ، وفى ذلك حكم بالغة ، تقطع كل وتين من قلوب الرافضة ، وإن لم تقطع ألسنتهم الكاذبة الخاطئة .

(السادسة) قوله تعالى فى رسوله (ص) وفيه (ثانى اثنين) فهذا القول من رب العالمين فى خطاب جمع المؤمنين فى هذا المقام والسياق فيه دلالة واضحة على فضل هذين الاثنين وكون الصديق هو الثانى فى المرتبة بعد رسول الله (ص) فى كل ما يقتضيه المقام للهجرة الشريفة من الفضائل والمزايا.

قال الفخر الرازى عند ذكر هذه المنقبة وهى كون أبي بكر ثانى رسول الله (ص) فى الغار مانصه. والعلماء أثبتوا أنه (رض) كان ثاني رسول الله (ص) فى أكثر المناصب الدينية فإنه (ص) لما أرسل إلى الخلق وعرض الإسلام على أبى بكر آمن أبو بكر ثم ذهب وعرض الإسلام على طلحة والزبير وعثمان ابن عفان وجماعة آخرين من أجلة الصحابة (رض) والكل آمنوا على يديه ثم إنه جاء بهم إلى رسول الله (ص) بعد أيام قلائل فكان هو (رض) ثانى اثنين فى الدعوة إلى الله وأيضاً كلما وقف رسول الله (ص) فى غزوة كان أبو بكر يقف فى خدمته ولا يفارقه فكان ثانى اثنين فى مجلسه، ولما مرض رسول الله (ص) قام مقامه فى إمامة الناس فى الصلاة فكان ثانى اثنين، ولما توفى دفن بجنبه فكان ثانى اثنين هناك أيضاً اهـ وأخص من هذا كله أنه كان ثانيه فى الشروع فى إقامة الشرع فى دار الهجرة فلم ير الأنصار معه (ص) أحداً قبله.

(السابعة) — وهى تؤيد ماتضمنه معنى الأثنينية من رفعة المقام — قوله (ص) له «ياأبا بكر ماظنك باثنين الله ثالثهما» وإنها لمنقبة تتضاءل دونها المناقب، ومرتبة تنحدر عن عليا سمائها المراتب، أكبرَ أعلمُ رسل الله بالله أمرها، وهو أعلم بقدرها، فإن قوله (ص) «ما ظنك ياأبا بكر» بكذا يراد به أنه لا يمكن أن تحوم الظنون أو تنتهى الآراء والأفكار إلى شأن أعلى من شأنها، ومنعة أعز من منعتها الخ.

(الثامنة) حكاية رب العزة والجلال لقول رسوله الذى ختم به النبيين، وأرسله رحمة للعالمين، لهذا الصاحب الصديق المكين، (لا تحزن إن الله معنا)

فهى دليل على أنه قال له ذلك بإذنه تعالى ووحيه ، لا من حسن ظنه (ص) برأيه واجتهاد رأيه ، على أنه لو كان اجتهاداً أقره ربه عليه وحكاه عنه ، وجعله مما يتعبد به المؤمنون ماداموت السموات والأرض ، لكانت قيمته فى غايته ، بمعنى ما كان عن الوحى منذ بدايته ، وهذا يؤيد كون ماذكرناه فى تفسير المعية من كونها معية خاصة من نوع المعية التى أيد الله تعالى بها موسى وهارون عليهما السلام ، إلا أنها أعلى فى ذاتها وشخصها من كل أفراد هذا النوع فالمعية الإلهية معنى إضافى يختلف باختلاف موضوعه ومتعلقه ، فمعية العلم عامة كقوله تعالى (٥٨ : ٧ ألم تر أن الله يعلم مافى السموات وما فى الأرض ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولاأدنى من ذلك ولا أكثر إلاهو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة إن الله بكل شىء عليم) وهى لا تشريف فيها لأهلها بل هى تهديد لهم ، وإنذار بأن الله مطلع على كل مايصدر عنهم ، وأنه سيحاسبهم عليه ويجزيهم به وأعلى منها معيته تعالى للمتقين والمحسنين وهى تتضمن معنى التوفيق واللطف كما تقدم ، ففيها شرف عظيم ، وأعلى منها معيته عز وجل للأنبياء والمرسلين ، فى مقام التأييد على الأعداء المناوئين وهى أعلى الأنواع كما علمت ولم يثبت لأحد من غيرهم حظ منها إلا ماثبت للصديق هنا .

(التاسعة) إنزال الله تعالى سكينته عليه على ماتقدم من التفسير المنقول المعقول ، وهى منقبة لم يرد فى التنزيل إثباتها لشخص معين قبله ولا بعده إلا لرسول (ص) وإنما ورد إثباتها لجماعة المؤمنين كما تقدم ، وقد كان رضى الله تعالى عنه قائماً مقام جميع المؤمنين فى الغار وسائر رحلة الهجرة الشريفة فى خدمة الرسول (ص) وإنما تنزل التنويه بذلك فى أواخر مدة الهجرة أى سنة تسع منها ، وقد رويانا لك ماقاله على المرتضى كرم الله وجهه وغيره من تفضيله على جميع المؤمنين بهذه الآية من قبل الله عز وجل ، وأنه كان المبلغ لها عن الرسول صلى الله عليه وسلم فى موسم الحج .

(العاشرة) تأييده بجنود لم يرها المخاطبون من المؤمنين وهى الملائكة بناء على القول بعطف جملة التأييد على جملة إنزال السكينة كما تقدم شرحه ، ويأتى فى هذا ماذكرناه فيما قبله من الخصوصية وجعل أبى بكر فى مقام المؤمنين كافة مع تفضيله عليهم .

(الحادية عشرة) إثبات الله تعالى صحبته لرسوله (ص) فى أعظم مواطن بعثته ، وأطوار نبوته ، فإن كان النبى (ص) قد سمى أتباعه فى عهده أصحاباً تواضعاً منه وتربية لهم على احترام جميع أفراد الأمة ومعاملتهم بالعدل والمساواة ، وإزالة لما كان فى الجاهلية من احتقار بعض القبائل لبعض واحتقار الأغنياء والرؤساء لمن دونهم — وإبطالا لما كان فى شعوب أخرى كالهنود من جعل الناس طبقات بعضها فوق بعض بالتحكم والتوارث — وهو (ص) مبعوث إلى الجميع ولإصلاح الجميع — فإن هذا لا ينافى ماجرت به سنة الله تعالى فى خلقه وأقرته شريعة الحق والعدل لخاتم رسله من تفاضل أفراد الناس بعضهم على بعض بالإيمان والعلم والعمل ومعالى الأخلاق (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) * فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيما * درجات منه ومغفرة ورحمة * الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله أعظم درجة عند الله) الخ .

وقد أجمع المسلمون على أن المهاجرين السابقين الأولين أفضل من سائر المؤمنين ، وورد فى فضائل الهجرة آيات وأحاديث كثيرة معروفة ، وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن أبا بكر (رض) أول المهاجرين وأنه امتاز بهجرته مع الرسول نفسه بإذن ربه ورغبته (ص) من قبل الإذن الإلهى له إذ منع أبا بكر من الهجرة وحده انتظاراً منه لإذن الله تعالى له بهجرته معه كما تقدم فى الحديث الصحيح — فلا غرو أن يكون له كل ماعلمنا من المزايا فى الهجرة وأن يكون بها أفضل المهاجرين بعد سيد المهاجرين (ص) وأن تكون صحبته أفضل

وأكمل من صحبة غيره ، وفى قوله (ص) فى حديث مغاضبة عمر له على مسمع من الصحابة « فهل أنتم تاركوا لى صاحبى » إشعار بأنه الصاحب الأكمل له (ص) فهو قد أضافه إلى نفسه كما أضافه الله تعالى إليه فى كتابه ، إذ الإضافة هنا كالإضافة فى قوله تعسالى (سبحان الذى أسرى بعبده) إضافة تشريف واختصاص ، فإن جميع الخلق عبيد الله (إن كل من فى السموات والأرض إلا آتى الرحمن عبداً) وقد قال بعض الفقهاء إن من أنكر صحبة أبى بكر رضى الله عنه للرسول (ص) يحكم بردته عن الإسلام لتكذيبه بنص القرآن . وهاتان منقبتان فى الصحبة والهجرة جعلناهما واحدة ، وقد يثلثهما أنه لم يكن معه (ص) حين وصل إلى دار الهجرة والنصرة من أصحابه السابقين الأولين غير أبى بكر (رض) فهو أول من رآه معه جماعة الأنصار (رض) وأول من صلى معه من المهاجرين أول جماعة وأول جمعة ظهرت بها شعائر الإسلام .

(الثانية عشرة) حكاية الله عز وجل عن نبيه (ص) أنه قال له (لا تحزن) فكونه (ص) يعنى بتسليته وطمأنته أمر عظيم ، وإخبار الله بذلك فيما يتعبد به المؤمنون إلى يوم القيامة أمر أعظم وتأهيلك بتعليله بما علله به من معية الله عز وجل لهما . وهذا النهى عن الحزن لم يرد فى غير هذا الموضع من القرآن خطاباً من قبله تعالى إلا للنبى الأعظم (ص) — وورد خطاباً من الملائكة للوط عليه السلام — وقد علل فى آخر سورة النحل بمعية الله تعالى للمتقين والمحسنين ، وعلل هنا بالمعية التى هى أخص منها وأعلى كما تقدم شرحه .

(الثالثة عشرة) أن القرآن العظيم كلام الله تعالى وهو أكمل كتاب أنزله الله تعالى على خاتم رسله لهداية البشر كافة ، فهو يمدح الإيمان والأعمال الصالحة والصفات الحميدة وأهلها ، ويذم الكفر والشرك والأعمال السيئة والصفات القبيحة وأهلها ، ولا ترى فيه مدحاً لشخص معين من هذه الأمة غير رسولها (ص) إلا لصاحبه الأكبر أبى بكر (رض) ولا ذماً لشخص معين من الكفار غير أبى

لهب وامرأته . فاختصاص أبى بكر بالمدح من رب العالمين فى هذه الآية منقبة لا يشاركه فيها أحد من هذه الأمة تدل على فضله على كل فرد من أفرادها وهذا المعنى أي الاختصاص غير موضوع المدح المتقدم تفصيله فهو يجعل قيمته مضاعفة إذ لو كان فى التنزيل مدح لغيره كالأحاديث الشريفة الواردة فى فضائله وفضائل آخرين من أهل بيته (ص) وأصحابه لما كانت هذه منقبة خاصة بالصديق ، وإن كان المدح المفروض لغيره دون مدحه فى موضوعه ، كما هو شأن أحاديث المناقب ، فكيف وقد جاء هذا المدح فى سياق توبيخ المؤمنين على التثاقل فى إجابة الرسول إلى ما استنفرهم له كما تقدم شرحه والآثار فيه ؟

ولا يرد على هذه الخصوصية أن قصة الأعمى تتضمن ثناء عليه بالخشية وهو شخص معين معروف أنه عبد الله بن أم مكتوم المؤذن (رض) فإن السياق فيها ليس سياق مدح . وقوله تعالى (وهو يخشى) لايدل على أن هذه الخشية خاصة به ، ولا أنه ممتاز فيها على غيره ، على أن فيها من إثبات الفضل له مالا يخفى ، ولا يرد أيضاً على ذم أبى لهب ما ورد فى سورة المدثر فى الوليد بن المغيرة وفى سورة العلق فى أبى جهل ، فإن الذم فيهما متعلق بالوصف لا بالشخص ، مع كون الموصوف قد عرف من سبب النزول لا من النص . وهو غير متواتر كتواتر وصف الصاحب للصديق ودونه وصف الأعمى لابن أم مكتوم ، على أنه لا يضرنا عدم الحصر هنا ، وهو غير مقصود فى بحثنا .

﴿ الكلمة الثالثة تفنيد مراء الروافض ، وتحريفهم وتبديلهم لهذه المناقب ﴾

قال الفخر الرازى بعد تفسير الآية واستنباط مافيها من المناقب بدون ما ألهمنا الله تعالى إياه ما نصه : واعلم ان الروافض احتجوا بهذه الآية وبهذه الواقعة على الطعن فى أبى بكر من وجوه ضعيفة حقيرة جارية مجرى إخفاء الشمس بكف من الطين .

(فالأول) قالوا إنه قال لأبي بكر «لا تحزن» فذلك الحزن إن كان حقاً فكيف نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عنه؟ وان كان خطأ لزم أن يكون أبو بكر مذنباً وعاصياً فى ذلك الحزن!! (والثانى) قالوا يحتمل أن يقال انه استخلصه لنفسه لأنه كان يخاف منه انه لو تركه فى مكة أن يدل الكفار عليه وأن يطلعهم على أسراره ومعانيه فأخذه معه دفعا لهذا الشر (والثالث) أنه وان دلت هذه الحالة على فضل أبي بكر إلا أنه أمر علياً بأن يضطجع على فراشه ومعلوم ان الاضطجاع على فراش رسول الله (ص) فى مثل تلك الليلة الظلماء مع كون الكفار قاصدين قتل رسول الله تعريض النفس للفداء فهذا العمل من علي أعلى وأعظم من كون أبي بكر صاحباً للرسول ـ فهذه جملة ماذكروه فى هذا الباب اه.

هذا ما نقله الرازى بحروفه وقال إنه أخس من شبهات السوفسطائية ورد عليه وذكر فى رده رداً آخر لأبي علي الجبائى إمام المعتزلة فى عصره فى القرن الثالث (توفى سنة ٣٠٣) فدل هذا على قدم هذا الجهل والسخف فى القوم.

وقد بسط ذلك الشهاب الآلوسى فى تفسيره نقلا عنهم وكان كثير الاحتكاك بعلمائهم فى بغداد فقال ما نصه: وأنكر الرافضة دلالة الآية على شيء من الفضل فى حق الصديق (رض) قالوا ان الدال على الفضل ان كان ﴿ثانى اثنين﴾ فليس فيه أكثر من كون أبي بكر متمما للعدد ـ وان كان (إذ هما فى الغار) فلا يدل على أكثر من اجتماع شخصين فى مكان، وكثيراً ما يجتمع فيه الصالح والطالح، وان كان (لصاحبه) فالصحبة تكون بين المؤمن والكافر كما فى قوله تعالى (قال له صاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذى خلقك) وقوله سبحانه (وما صاحبكم بمجنون، ويا صاحبى السجن) بل قد تكون بين من يعقل وغيره كقوله:

ان الحمار مع الحمار مطية وإذا خلوت به فبئس الصاحب

وإن كان (لا تحزن) فيقال لا يخلو إما أن يكون الحزن طاعة أو معصية، لا جائز أن يكون طاعة والا لما نهى عنه (ص) فتعين أن يكون معصية لمكان

النهى ، وذلك مثبت خلاف مقصودكم ، على أن فيه من الدلالة على الجبن مافيه — وإن كان (إن الله معنا) فيحتمل أن يكون المراد إثبات معية الله الخاصة له (ص) وحده لكن أتى « بنا » سداً لباب الايحاش ، ونظير ذلك الاتيان « بأو » فى قوله (وانا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين) وان كان (فأنزل الله سكينته عليه) فالضمير فيه للنبى (ص) لئلا يلزم تفكيك الضمائر وحينئذ يكون في تخصيصه (ص) بالسكينة هنا مع عدم التخصيص فى قوله سبحانه (فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين) إشارة إلى ضد ما ادعيتموه — وإن كان مادلت عليه الآية من خروجه مع رسول الله (ص) فى ذلك الوقت فهو عليه الصلاة والسلام لم يخرجه معه إلا حذراً من كيده لو بقى مع المشركين بمكة ، وفى كون الجهز لهم بشراء الابل علياً كرم الله تعالى وجهه إشارة لذلك . وان كان شيئاً وراء ذلك فبينوه لنتكلم عليه . انتهى كلامهم .

(قال الشهاب الآلوسى إثر نقله) : ولعمرى إنه أشبه شىء بهذيان المحموم أو عربدة السكران ، ولولا أن الله سبحانه حكى فى كتابه الجليل عن إخوانهم اليهود والنصارى ما هو مثل ذلك ورده رحمة بضعفاء المؤمنين ما كنا نفتح فى رده فما ، أو نجرى فى ميدان تزييفه قلما . ثم رد كل كلمة قالوها رداً علميا أدبيا مفحما ، وما شرحناه فى تفسير الآية وما استنبطناه منها بمعونة أحاديث الهجرة من المناقب التى هى نصوص ظاهرة فى تفضيل الصديق على جميع الصحابة رضي الله عنه وعنهم ، ولعن مبغضيه ومبغضيهم ، وما سنزيده على ذلك هنا من إفحامهم يغنينا عن نقل عبارته فانه أقوى منه فى تفنيد هذا التحريف لكلام الله وكلام رسوله والافتراء المفضوح المعلوم بطلانه بالبداهة ، وإنما أختار من كلام السيد الآلوسى قوله فى آخره :

« وأيضاً إذا انفتح باب هذا الهذيان أمكن للناصبى أن يقول والعياذ بالله تعالى فى علىّ كرم الله وجهه : إن النبى (ص) لم يأمره بالبيتوتة على فراشه ليلة

هاجر إلا ليقتله المشركون ظناً منه أنه النبي (ص) فيستريح منه . وليس هذا القول بأعجب ولا أبطل من قول الشيعي إن اخراج الصديق إنما كان حذراً من شره . فليتق الله من فتح هذا الباب ، المستهجن عند أولى الالباب » اهـ .

أقول ومن هذا الباب فى سوء التأويل ، الذى يقوله من لا يعتقد صحته لمحض التضليل ، تأويل معاوية لحديث « ويح عمار تقتله الفئة الباغية » فانه لما علم أن فئته قتلته قال : إنما قتله من أخرجه ـ يعنى علياً كرم الله وجهه ـ بل هذا التأويل الباطل أقرب إلى اللغة من تأويل الروافض لخروج الصديق مع النبى (ص) المذكور آنفا ان صح أن يسمى تأويلا وإنما هو تضليل لا تأويل ، فان هذه الفرية التى افتجرها هؤلاء الفجرة ليس لها شبهة لغوية لا من ألفاظ الآية ولا من ألفاظ أحاديث الهجرة ، بل هى مصادمة للنصوص كلها ومناقضة لما تواتر وصار معلوماً بالضرورة من سيرة النبي (ص) ونشأة الإسلام من ملازمة الصديق له من أول الإسلام إلى آخر حياته (ص) بما لا حاجة إلى شرحه ، ولا سيما بعد ما بسطناه هنا من أمره .

وأما تأويل معاوية فله شبهة لغوية وهو إسناد الشيء إلى سببه مجازاً ، ومنه اخراج المشركين للنبي (ص) والمؤمنين من مكة إنما أطلق على سببه وهو الاضطهاد والايذاء الذى نالوهم به ، ولكن لا يحمل اللفظ على المجاز إلا عند وجود المانع من حمله على الحقيقة . ولما بلغ أمير المؤمنين علياً كرم الله وجهه قوله رد عليه بأنه يقتضي أن يكون النبى (ص) هو الذى قتل عمه حمزة وابن عمه جعفر أو غيرهما من شهداء بدر وأحد وسائر الغزوات لأنه هو الذى أخرجهم إلى القتال .

ثم إن من المعلوم بالبداهة أن من يخاف من وشاية آخر عليه لا يخبره بسره ، فكيف أمن النبى (ص) أبا بكر على سره ، ورضى أن يعلم بذلك جميع أهل بيته ، وأن يتعاهدهما ولده وعتيقه فى الغار بالغذاء وبالأنباء كل ليلة ، وأن يكون هو الذى يتولى استئجار الدليل الذى يرحل بهما ؟ ؟

ثم أقول زيادة فى فضيحة هؤلاء المخرفين المحرفين (أولا) إنكم تزعمون أنه لا فضيلة فى صحبة الصديق للنبي (ص) فى الغار ويلزم منه أنه لا فضيلة فى صحبته ولا فى صحبة سائر المؤمنين له فى غير الغار من أزمنة رسالته (ص) بالأولى إذ تستدلون على ذلك بأن الصحبة تكون بين المؤمن والكافر والبر والفاجر وبين الانسان والحيوان أيضاً. فإذا كنتم تلتزمون هذا الاستدلال فانه يلزمكم خزيان لا مفر لكم منهما (أحدهما) ان صحبة الرسول لأعظم (ص) أعلى الله قدره ورفع ذكره، وصحبة الكافر أو الحمار سواء (وأستغفر الله تعالى من حكاية هذا الجهل وإن كان حاكى الكفر ليس بكافر) لأن كلا منهما تسمى صحبة فى اللغة والعبرة عندكم بالتسمية دون متعلقها، أى أن ما اسند إليه الفعل وما وقع عليه ومالابسه لا شأن له عندكم فى كونه حقاً أو باطلا أو فضيلة أو رذيلة. وما قلتموه فى الصحبة يجرى مثله فى الهجرة فانه ثبت فى الحديث الصحيح كما هو ثابت فى الواقع أن الهجرة قد تكون إلى الله ورسوله وقد تكون لأجل منفعة دنيوية أو امرأة يريد المهاجر أن يتزوجها. وإذ كان كل منهما يسمى هجرة فالمهاجرون عندكم سواء فى أنه لا فضيلة لهم ولا أجر عند الله تعالى خلافاً لنصوص القرآن.

(ثانيهما) أن الإيمان بالله تعالى والعبادة الخالصة له لايعدان عندكم من الفضائل لأنهما مشتركان في الاسم مع الإيمان بالجبت والطاغوت وعبادة الشيطان والأوثان فقد قال الله تعالى (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) الآية وقال بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون وقال (ألم أعهد إليكم يا بنى آدم أن لا تعبدوا الشيطان) وقال (ويعبدون من دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم).

وإذا نحن انتقلنا إلى طبيعة الصحبة، وما فيها من العلم والحكمة، نقول إن ماهذى به الروافض من صحبة المؤمن للكافر ونحوها إنما يصح فى الصحبة الاتفاقية العارضة، كصحبة يوسف لمن كان معه فى السجن، والرجلين الذين

ضرب المثل بهما فى سورة الكهف ، دون صحبة المودة ولا سيما الدائمة ، وذلك أن صحبة المودة الاختيارية لا تكون إلا بين المتشاكلين فى الصفات والأفكار ، كما يدل عليه حديث « الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف » رواه أحمد والبخارى ومسلم وغيرهم . وقد تعارفت روحا النبى (ص) وأبى بكر من قبل الإسلام فائتلفتا، وزادهما الإسلام تعارفا وائتلافا، حتى انهما لم يفترقا فى وقت من الأوقات ولا فى طور من الأطوار ، وقد مهد (ص) السبيل لاجتماع قبريهما إذ أرشد الأمة إلى دفنه فى بيت عائشة الصديقة (رض) وهو يعلم أنها لا بد أن تدفن والدها بجانبه . وعلماء التربية والأخلاق يعدون الصحبة والمعاشرة ركناً من أركان اقتباس كل من الصاحبين من الآخر ، فيحثون على صحبة الأخيار ، ويحذرون من صحبة الأشرار ، قال الشاعر الحكيم :

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدى

وقال آخر :

وقائل كيف تفارقتما فقلت قولا فيه إنصاف

لم يك من شكلى ففارقته والناس أشكال وآلاف

(ثانيا) أنكم تزعمون أنه لا فضيلة للصديق الأكبر (رض) فى كونه مع رسول الأعظم (ص) ثانى اثنين بشهادة رب العزة ، ولا فى كون الله عز وجل ثالثهما ، لأن العدد لا فضيلة فيه بزعمكم مهما تكن قيمة المعدود بذلك العدد ، وأنتم تعلمون أن المؤمنين بكتاب الله تعالى و برسوله لا يقولون إن لفظ « اثنين » أو لفظ « ثانى » أو « ثالثهما » له فضيلة فى حروفه أو تركيبها أو النطق به و إنما يقولون إن الفضيلة للصديق الأكبر (رض) فى المعدود المراد بلفظ (ثاني اثنين) فى الآية و بلفظ « ماقولك يا أبا بكر فى اثنين الله ثالثهما » فى الحديث ، فثلاثة رب العالمين أحدهم وسيد ولد آدم وخاتم النبيين والمرسلين ثانيهم يكون لأبى بكر

الصديق أعظم الشرف فى أن يكون ثالثهم — أو كما قلتم متما للعدد — ويزيد هذا الشرف الذاتى قيمة أنه ليس مما يحصل مثله بالمصادفة ولا بالكسب والسعى ، وإنما الذي اختاره له هو رسول الله بإذن الله ، والمخبر بذلك هو الله ورسوله . ولو وردت هذه الآية وهذا الحديث فى على رضى الله عنه وكرم وجهه لقلتم فى الثلاثة حينئذ نحواً مما قالت النصارى فى ثالوثهم (الآب والابن وروح القدس) كما قلتم فى كونه كرم الله وجهه أحد الذين ثبتوا معه (ص) فى حنين ، فجعلتم هذا الثبات الذى لم ينفرد به ولم يثبت بنص القرآن ، ولا بحديث مرفوع ، ولا مرسل متواتر ، حجة على كونه وحده دون من اعترفتم بثباتهم معه سبباً للنصر ، وإنقاذ الرسول من القتل ، وبقاء الإسلام والمسلمين فى الوجود ! ! وكما فعلتم فى حديث مؤاخاة النبى (ص) له إذ فضلتموه به على الصديق وغيره على حين قد ثبتت تسمية النبى (ص) الصديق أخا له بأحاديث أصح من ذلك الحديث كقوله (ص) « لو كنت متخذاً من أمتى خليلا دون ربى لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخى وصاحبى » رواه البخاري من حديث ابن الزبير وابن عباس وغيره وهو يدل على أن أبا بكر عنده أعلى منزلة من جميع أمته .

وقد قرأنا وسمعنا عنكم أنكم تفخرون بعدد آخر لم تثبت روايته بمثل ماثبتت به رواية هذا العدد ولا يبلغ درجته فى عظمة المعدود . قال الفخر الرازى : واعلم أن الروافض فى الدين كانوا إذا حلفوا قالوا وحق خمسة سادسهم جبريل ، وأرادوا به أن الرسول (ص) وعليا وفاطمة والحسن والحسين كانوا قد احتجبوا تحت عباءة يوم المباهلة فجاء جبريل وجعل نفسه سادساً لهم ، فذكروا للشيخ الامام الوالد رحمه الله تعالى أن القوم هكذا يقولون فقال رحمه الله : لكم ماهو خير منه بقوله (ص) « ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟ » ومن المعلوم بالضرورة أن هذا أفضل وأكمل اه .

وأقول أن من أكبر جنايات الروافض على الإسلام والمسلمين أنهم جعلوا

أبا بكر وعليا رضى الله عنهما خصمين ، وماورد فى مناقبهما معارضاً بعضه ببعض ، وكل هذا باطل ، فما كانا إلا أخوين فى الله وفى نصر رسوله و إقامة الإسلام ، ولكل منهما مقام معلوم ، وما ورد فى مناقب على أعلى الله مقامه أكثر مما ورد فى مناقب غيره كما قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى . وقد غلط الرازى فى نقله أن مسألة العباء أو الكساء وردت فى قصة المباهلة فإن المعروف أنها وردت في إثبات جعل علي وزوجه وولديهما من أهل البيت النبوى عليهم السلام داخلين فى معنى قوله تعالى (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيرا) والآية واردة فى الأزواج الطاهرات (رض) إذ روى أنه (ص) جمعهم معه فى الكساء ودعا الله بأن يذهب عنهم الرجس و يطهرهم تطهيراً ، والمقام لا يسمح بالبحث فى هذه المسألة هنا .

(ثالثا) أنكم زعمتم أن نهى رسول الله (ص) للصديق عن الحزن يدل على أنه (رض) كان عاصيا بذلك الحزن ومتصفا بالجبن ، وهذا الزعم دليل على جهلكم بالقرآن و بمقام الرسول (ص) و باللغة و بطباع البشر ، و إنما أوقعكم فى هذه الجهالات التعصب الذميم وسوء النيه فيه ، وحسبي فى إثبات جهلكم ما بينته فى تفسير الجملة من معنى الحزن والنهى عنه وأن جملة «لا تحزن » لم ترد فى غير هذه الآية من القرآن إلا فى خطاب الله لرسوله (ص) وفى خطاب الملائكة لوط عليه السلام . فإن كنتم تقولون إنها تدل على العصيان والجبن يلزمكم من الطعن فى الرسول الأعظم وفى نبى الله لوط ماهو صريح الكفر ، بل أثبت الله تعالى عروض الحزن للنبي (ص) بالفعل فى قوله (قد نعلم أنه ليحزنك الذين يقولون) ومن المتواتر أنه (ص) كان أشجع الناس ، وحسب الصديق شرفا أن ينهاه رسول الله (ص) عما نهاه ربه عنه ، وأى شرف أعلى من هذا ؟

(رابعا) أن مازعمتموه من احتمال أن يكون المراد من جملة (إن الله معنا) إثبات المعية للنبى (ص) وحده لا يصدر مثله إلا عنكم بالتبع للملاحدة

سلفكم الباطنية الذين قالوا مثل هذا فى الصلاة والصيام ، وغيرهما من العقائد وشرائع الإسلام ، فإنه مما يأباه اللفظ والأسلوب والسياق والمقام ، وإنما يقصد بالكلام الأفهام وما زعمتموه صريح فى أنه (ص) أفهم صاحبه غير الحق وأراد أن يغشه ويوهمه بالباطل أن الله معهما ؟ حاش لله وحاش لرسوله ، ما هذا إلا من نوع تحريف اليهود والباطنية لكلام الله ، بما لا يليق بالله ولا برسوله . وهذه الجملة بعيدة أشد البعد عن جملة (وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين) المراد بها استمالة الكفار المعاندين لاستماع حجج القرآن وكانوا (ينهون عنه وينأون عنه) والترديد فيها حق فإن أحد الفريقين على هدي أو فى ضلال مبين لا مفر من ذلك فى نظر العقل ، وهو لا يمنع أن يكون الواقع بالفعل أن المخاطب لهم وهو الرسول (ص) على الهدى وأن يكونوا هم فى ضلال مبين

ولما كان أبو جعفر محمد بن على الطبرسى من علماء العربية ومعتدلى الشيعة أبت عليه كرامة العلم أن يسفه نفسه بنقل جهالتهم التى نقلها الرازى والآلوسى للرد عليها ، فكان كل ماضعف به مناقب الصديق (رض) فى الآية ترجيح القول بان الضمير فى قوله تعالى (فأنزل الله سكينته عليه) راجع إلى النبى (ص) واحتج عليه بما احتج غيره ممن رجحوا هذا القول من اتساق مرجع الضمائر ـ وقد علمت مافيه ـ وأشار بعده إلى ما للشيعة من الكلام فى ذلك وقال : إنه أبى أن ينقله لئلا يتهم بما لايجب أن يتهم به

(خامسا) زعمكم أن عليا كرم الله وجهه هو المجهز لهم بشراء الابل لم يثبت برواية صحيحة بل الثابت فى الصحيح ما تقدم فى حديث الهجرة الذى سردناه آنفا من شراء الصديق للراحلتين وأخذه (ص) لاحداها بالثمن . ولو ثبت قولكم لم يكن دالا على مازعمتموه كما هو ظاهر

هذا وإننى أعتقد أن قائلى ماذكره المفسرون من تحريف الرافضة للآية الكريمة وللأحاديث الشريفة فى مناقب الصديق ليسوا من الجهل باللغة العربية

بحيث يعتقدون صحة مافالوا وما كتبوا ، وإنما هم قوم بهت يجحدون مايعتقدون ، ويفترون الكذب وهم يعلمون ، ويحرفون الكلم عن مواضعه كاليهود الأولين الذين حرفوا البشارات بمحمد (ص) وكدعاة النصرانية فى هذا العصر ، والذين وضعوا لهم قواعد الرفض وخطط التأويل والتحريف هم ملاحدة الشيعة الباطنية أعداء الاسلام الذين كانوا يتوسلون بها إلى هدم هذا الدين و إزالة ملك العرب تمهيداً لاعادة الديانة المجوسية والسلطة الكسروية ، وقد وضعوا لهم من الأحاديث والآثار عن أئمة آل البيت فى تحريف القرآن والغلو فيهم ومن قواعد البدع ما كانوا به شر فرق المبتدعة فى هذه الأمة ، وقد برعوا فى تربية عوامهم على بدعهم بما فيها من الغلو فى تعظيم علىّ وآله بما هو وراء محيط الدين والعقل واللغة ، والغلو فى بغض الصديق والفاروق وذى النورين وأكابر المهاجرين وجمهور الصحابة والطعن فيهم بما هو وراء محيط الدين والعقل واللغة أيضا . وإنما خصوا الخليفتين الأولين منهم بمزيد البغض والذم لأنهما هما اللذان جهزا الجيوش وسيروها إلى بلاد فارس ففتحوها وأزالوا دينها وملكها من الوجود . وقد صارت هذه التقاليد راسخة بالتربية والوراثة حتى صار من يسمونهم العلماء المجتهدين يكتبون مثل ماتقلناه عن بعض المعاصرين منهم فى الكلام على غزوة حنين ، وهو أعرق فى الغلو وأرسخ فى الجهل مما نقله الرازى والآلوسى هنا عن بعض متقدميهم . فاذا كان هذا حال من يسمونهم العلماء المجتهدين فكيف يكون حال من وطنوا أنفسهم على التقليد فى طلب العلم ؟ ثم كيف حال عوامهم الذين يلقنونهم هذه الأضاليل ويربونهم على بغض من أقام الله بهم صرح هذا الدين ، وصرح فى كتابه العزيز بأنه رضى عنهم ورضوا عنه ، وعلى لعن من فضله الله ورسوله عليهم كلهم ؟ وناهيك بهذه الآية تفضيلا ، ومن أصدق من الله قيلا ؟

ألا إن هؤلاء الروافض شر مبتدعة هذه الملة وأشدهم بلاء عليها ، وتفريقا لكلمتها ، وقد سكنت رياح التفريق التى أثارها غيرهم من الفرق فى الإسلام

وبقيت رميهم عاصفة وحدها ، فهؤلاء الإباضية لايزال فيهم كثرة وإمرة ، ولا نراهم يثيرون بها مثل هذه العداوة . ولو كانوا يقفون عند حد تفضيل علىّ على أبى بكر والقول بأنه كان أحق بالخلافة منه لهان الأمر ، وأمكن أن يتحدوا مع أهل السنة الذين يعذرونهم باعتقادهم هذا إذا لم يترتب عليه ضرر ، ويعتصموا بحبل الله ولا يتفرقوا هذا التفرق ولا يتعادوا هذا التعادى الذين أضعف الاسلام وأهله ومزقا ملكه كل ممزق ، حتى استذل الأجانب أكثر أهله ، وهم لايزالون يشغلون المسلمين بالتعادى على ما مضى من التنازع فى مسألة الخلافة ، ويؤلفون الكتب والرسائل فى القدح فى الصحابة . ويأليتهم يطلبون إعادة الخلافة لأهل البيت وتجديدها لإقامة دين الله واعادة مجد الإسلام وسيادته ، فإن أهل السنة لايختلفون فى أن آل على أصح بطون قريش أنسابا ، وأكرمها أحسابا . وان الخلافة فى قريش ، فان وجد فيهم من تجتمع فيه سائر شروطها ويرضاه أهل الحل والعقد من الأمة فهو أولى من غيره . كلا إنهم ينتظرون تجديد الإسلام وإقامته بظهور المهدى . وعامة المسلمين ينتظرونه معهم ، فليكتفوا بهذا ويكفوا عن تأليف الكتب فى الطعن فى الصحابة الكرام ، وبحملة السنة وحفاظها الأعلام ، وإثارة الاحقاد والأضغان ، التى لافائدة لهم منها فى هذا الزمان ، إلا التقرب إلى غلاتهم من العوام ، طمعا فى الجاه الباطل والحطام . وإنما فائدتها الحقيقية للأجانب من أعداء الإسلام ، ومن العجائب أن شيعة الأعاجم في إيران قد شعروا بضرر الغلو وبالحاجة إلى الوحدة دون شيعة العرب فى العراق وسورية فقد بلغنا عنهم ما نرجو أن يكون به خير قدوة لهم والله الموفق .

(٤١) إِنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ .

روى عن أبى الضحى مسلم بن صبيح أن هذه الآية أول مانزل من هذه

السورة ثم نزل ماقبلها وما بعدها بعد ذلك ، ولا يصح بهذا نقل ، ولا يقبله فهم ولا عقل ، والمتبادر من هذا السياق أن أوله خطاب الله للمؤمنين فى قتال أهل الكتاب وما يسوغه وما ينتهى به من قبول الجزية منهم ، و يتلوه إنكاره عليهم التثاقل عن النفر إذ استنفرهم الرسول لغزوة تبوك ، وما قبله من أول السورة سياق مستقل تكلمنا عليه فى أول تفسير السورة ، وقد تقدم أن السورة نزلت كلها بعد غزوة تبوك ـ وما قيل من استثناء الآيتين اللتين فى آخرها ، فان صح أن شيئا نزل منها قبل السفر فهذا السياق من أوله إلى آخره لا هذه الآية وحدها ، وأما مابعد هذه الآية فظاهر أن أكثره نزل فى أثناء السفر ومنه مانزل بعده كما سنوضحه

وأما وجه اتصال الآية بما قبلها فهو أنه تعالى لما و بخ الله المؤمنين على التثاقل عن النفر لما استنفرهم الرسول (ص) قفى عليه ببيان حكم النفير العام ،الذى يوجب الامتثال على كل فرد من الأفراد بما استطاع ، ولا يعذر فيه أحد بالتخلف عن الاقدام ، وترك طاعة الإمام . فقال

﴿ انفروا خفافاً وثقالا ﴾ الخفاف بالكسر جمع خفيف والثقال جمع ثقيل . والخفة والثقل يكونان بالأجسام وصفاتها من صحة ومرض ، ونحافة وسمن ، وشباب وكبر ، ونشاط وكسل . ويكونان بالأسباب والأحوال ، كالقلة والكثرة فى المال والعيال . ووجود الظهر (الراحلة) وعدمه ، وثبوت الشواغل وانتفائها . فاذا أعلن النفير العام ، وجب الامتثال إلا فى حال العجز التام ، وهو مابينه تعالى فى الآية ٩١ من هذا السياق (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لايجدون ماينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله) الآية ، وعذر القسم الثالث مشروط بما إذا لم يجد الامام أو نائبه ماينفق عليهم كما ذكر فى الآية وستأتى . وماورد عن مفسرى السلف من تفسير الخفاف والثقال ببعض ما ذكرنا من الكليات فهو للتمثيل لا للحصر ، قال ابن عباس فى تفسيرهما : نشاطا وغير نشاط . وفى رواية عنه موسرين ومعسرين ، وفى رواية ثالثة خفافا من السلاح أى مقلين

منه ، وثقالا به أى مستكثرين منه . والحسن والضحاك ومجاهد وقتادة وعكرمة : شبانا وشيوخا . وعطية العوفى : ركباناً ومشاة . وأبو صالح : فقراء وأغنياء . وقال ابن زيد فى معناه : الثقيل الذى له الضيعة يكره أن يدع ضيعته . وقال الحكم بن عيينة : مشاغيل وغير مشاغيل .

ومما هو نص فى إرادة عموم الأحوال قول أبى أيوب الأنصارى ـ وقد شهد المشاهد كلها إلا غزاة واحدة : قال الله تعالى (انفروا خفافا وثقالا) فلا أجدنى إلا خفيفا أو ثقيلا . رواه ابن جرير . وروى عن أبى راشد الحرانى قال : واقيت المقداد بن الأسود فارس رسول الله (ص) جالساً على تابوت من توابيت الصيارفة بحمص ـ وقد فضل عنها من عظمه ـ يريد الغزو فقلت له : قد أعذر الله اليك ، فقال: أبت علينا سورة البعوث ـ يعنى براءة ـ (انفروا خفافا وثقالا)وروى عن حيان بن زيد الشرعبى قال : نفرنا مع صفوان بن عمرو ـوكان والياً على حمص ـ قبل الافسوس إلى الجراجمة فرأيت شيخاً كبيراً هِمًّا قد سقط حاجباه على عينيه من أهل دمشق على راحلته فيمن أغار ، فقلت ياعم قد أعذر الله اليك، قال فرفع حاجبيه عن عينيه فقال يا ابن أخى استنفرنا الله خفافا وثقالا ، ألا انه من يحبه الله يبتليه ، ثم يعيده فيبقيه ، وإنما يبتلى الله من عباده من صبر وشكر وذكر ولم يعبد إلا الله عز وجل .

أقول بمثل هذا الفهم للقرآن والاهتداء به فتح سلفنا البلاد ، وسادوا العباد، وكانوا خيراً لهم من أبناء جلدتهم ، والمشاركين لهم فى ملتهم . ولم يبق لأحد من شعوب أمتنا حظ من القرآن إلا تغنى بعضهم بتلاوته من غير فهم ولا تدبر ، واشتغال آخرين باعراب جمله ، ونكت البلاغة فى مفرداته وأساليبه ، من غير علم ولافقه فيها ، ولا فكر ولا تدبر لما أودع من العظات والعبر فى مطاويها ، فهم يتشدقون بأن (خفافاً وثقالا) منصوبان على الحال ، ولا يرشدون أنفسهم ولا غيرهم إلى ما أوجباه على ذى الحال . وقد يذكر من يسمى الفقيه فيهم ماقيل

من أن الآية منسوخة بقوله تعالى (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) وهو زعم مخالف لما عليه الأئمة كافة ، من أنه لا تعارض بين الآيتين كما سيأتى فى تفسير الثانية . وبمثل هذا وذاك أضاع المسلمون ملكهم ، وصار أكثرهم عبيداً لأعدائهم ، ثم بين تعالى مايجب من هذا النفر بقوله

﴿ وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم فى سبيل الله ﴾ أى وجاهدوا أعداءكم الذين يقاتلون فى سبيل الطاغوت من العلو والفساد فى الأرض ، ببذل أموالكم وأنفسكم فى سبيل الله الموصلة إلى الحق وإقامة ميزان العدل . فمن قدر على الجهاد بماله وبنفسه معاً وجب عليه الجهاد بهما ، ومن قدر على أحدهما دون الآخر وجب عليه ما كان فى قدرته منهما . كان المسلمون فى الصدر الأول ينفق كل على نفسه فى القتال ، ومن كان عنده فضل من المال بذل منه فى تجهيز غيره كما فعل عثمان (رض) فى تجهيز جيش العسرة فى هذه الغزوة ، وكما فعل غيره من أغنياء الصحابة (رض) وهكذا يفعل أهل نجد الآن .

ولما صار بيت المال غنياً بكثرة الغنائم صار الأئمة والسلاطين يجهزون الجيش من بيت المال وأئمة اليمن يدخرون المال لأجل القتال وينفقون على طائفة من الناس طول السنة لتكون مستعدة للقتال كلما استنفرت له . والدول المنظمة تقرر فى كل عام مبلغاً معيناً من المال فى ميزانية الدولة للنفقات الحربية من برية وبحرية وهوائية . وإذا وقعت الحرب يزيدون فى هذه المبالغ ، ويجددون لها كثيراً من الضرائب ، ، بل يجعلون جميع أموال الدولة والأمة ومصالحها ومرافقها تحت نفوذ قواد الحرب يتصرفون فيها بالنظام لا بالاستبداد ، والمسلمون أولى منهم بكل ما ذكر .

﴿ ذلكم خير لكم ﴾ أى ذلكم الذى أمرتم به من النفر والجهاد الذى هو أبعد مرامى الأمم فى حفظ حقيقتها ، وعلو كلمتها ، وتقرير سياستها — خير لكم فى دنياكم وآخرتكم ، أى خير فى نفسه بصرف النظر عن مقابله ، أو خير من القعود

والبخل عنه ، أما الدنيا فلا حياة للامم فيها ولا عز ولا سيادة إلا بالقوة الحربية ، والقعود عن القتال عند الحاجة إليه يغرى الأعداء بالقاعدين العاجزين ، وحب الراحة يجلب التعب ، وأما الآخرة فلا سعادة فيها إلا لمن ينصر الحق ، ويقيم العدل ، ويتحلى بالفضائل ، ويتخلى عن الرذائل ، باتباع الدين القويم ، والعمل بالشرع العادل الحكيم . ولا يمكن هذا كله إلا باستقلال الأمة بنفسها ، وقدرتها على حفظ سيادتها وسلطانها بقوتها ، كما تقدم تفصيله فى تفسير الآيات الكثيرة من سورة الأنفال ولا سيما (٨ : ٦٠ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة)[1] وفى أوائل هذه السورة .

﴿ إن كنتم تعلمون ﴾ أى إن كنتم تعلمون حقية هذه الخيرية علما إذعانياً يبعث على العمل . وجواب إن محذوف دل عليه ما قبله أى يكن خيراً لكم ، ويقدره بعضهم أمراً بالامتثال أى فانفروا وجاهدوا . وقد علم تلك الخيرية وامتثل هذا الأمر المؤمنون الصادقون ، واستأذن بعض المنافقين النبي (ص) فى التخلف فأذن لهم على ضعف أعذارهم ، وتخلف منهم ومن المؤمنين أناس آخرون فأنزل الله فى الجميع الآيات الآتية فى أثناء السفر .

(٤٢) لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (٤٣) عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ

كان دأب المؤمنين وعادتهم إذا استنفرهم الرسول (ص) للقتال أن ينفروا بهمة ونشاط ، ولما استنفرهم لغزوة تبوك تثاقلوا لما تقدم من الأسباب ، وللتثاقل

(١) راجعها فى ص ٦٩ ج ١٠ تفسير

درجات تختلف باختلاف قوة الإيمان وضعفه ، ويسر الأسباب وعسرها ، وكثرة الأعذار وقلتها ، ولكن نفر الأكثرون طائعين ، وتخلف الأقلون عاجزين . وأما المنافقون فقد كبر عليهم الأمر ، وعظم فيهم الخطب ، وطفقوا يتحلون الأعذار الواهية ، ويستأذنونه (ص) فى القعود والتخلف فيأذن لهم ، فكان نزول هذه الآيات وما بعدها لبيان تلك الحال وأحكام تلك الوقائع . وهى لا تفهم إلا بمعرفة أسبابها ، كما كان يعرفها من وقعت منهم ومعهم وفيما بينهم . ومن حكمة الله تعالى فى هذا الأسلوب أنه يضطر المؤمنين بعد ذلك العصر إلى البحث عن تاريخه ليستعينوا به على فهم ما تعبدهم الله تعالى به من الآيات فيعرفوا نشأة دينهم ، وسياسة ملتهم ، وصفة تكوين أمتهم ، ولا شىء أعون للأمم على حفظ حقيقتها كمعرفة تاريخها .

﴿ لو كان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لاتبعوك ﴾ أى لو كان ما استنفرتهم له ودعوتهم إليه أيها الرسول عرضاً — وهو ما يعرض للمرء من منفعة ومتاع ، مما لا ثبات له ولا بقاء — قريب المكان والمنال ، ليس فى الوصول إليه كبير عناء ، وسفراً قاصداً ، أى وسطاً لا مشقة فيه ولا كلال[1] لا تبعوك فيه وأسرعوا بالنفر إليه . لأن حب المنافع المادية والرغبة فيها لاصقة بطبع الإنسان ، وناهيك بها إذا كانت سهلة المأخذ قريبة المنال ، وكان الراغب فيها من غير الموقنين بالآخرة ومافيها من الأجر العظيم للمجاهدين كأولئك المنافقين ﴿ ولكن بعدت عليهم الشقة ﴾ التى دعوا إليها وهى تبوك — والشقة الناحية أو المسافة والطريق التى لا تقطع إلا بتكبيد المشقة والتعب — وكبر عليهم التعرض لقتال الروم فى ديار ملكهم

(١) يقال سير قاصد وسفر قاصد ، وليلة قاصدة وليال قواصد ، أى هينة السير من القصد وهو الاعتدال ، يوصف به الفعل وزمانه ، وهو فى الأصل وصف للفاعل ففى وصايا لقمان لابنه من التنزيل (واقصد فى مشيك)

وهم أكبر دول الأرض الحربية ، فتخلفوا جبناً وحباً بالراحة والسلامة ﴿ وسيحلفون بالله ﴾ أى بعد رجوعكم إليهم وقال (سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم) كما قال (يعتذرون إليكم إذا رجعتم إليهم) قائلين ﴿ لو استطعنا لخرجنا معكم ﴾ أى لو استطعنا الخروج إلى الجهاد بانتفاء الأعذار المانعة لخرجنا معكم [1] فإننا لم نتخلف عنكم إلا مضطرين ﴿ يهلكون أنفسهم ﴾ بامتهان اسم الله تعالى بالحلف الكاذب لستر نفاقهم واخفائه ، يؤيدون الباطل بالباطل ، ويدعمون الإجرام بالإجرام ، أو بالتخلف عن الجهاد المفضى إلى الفضيحة ، وما تقتضيه من سوء المعاملة ، فالجملة مبينة لحالهم فى حلفهم أوما كان سبباً له ، وإنهم يريدون به النجاة فيقعون فى الهلاك ﴿ والله يعلم إنهم لكاذبون ﴾ فى زعمهم أنهم لو استطاعوا الخروج لخرجوا معكم

﴿ عفا الله عنك ﴾ العفو التجاوز عن الذنب أوالتقصير وترك المؤاخذة عليه ويستعمل بمعنى الدعاء . أى عفا عما تعلق به اجتهادك أيها الرسول حين استأذنوك وكذبوا عليك فى الاعتذار ﴿ لم أذنت لهم؟ ﴾ أى لأى شىء أذنت لهم بالقعود والتخلف كما أرادوا ، وهلا استأنيت وتريثت بالإذن؟ ﴿ حتى يتبين لك الذين صدقوا ﴾ فى الاعتذار ﴿ وتعلم الكاذبين ﴾ فيه ، أى حتى تميز بين الفريقين فتعامل كلا بما يليق به ، وذلك أن الكاذبين لا يخرجون سواء أذنت لهم أم لم تأذن لهم ، فكان مقتضى الحزم أن تتلبث فى الإذن أو تمسك عنه اختباراً لهم روى ابن أبى شيبة وابن أبي حاتم عن مجاهد فى قوله (عفا الله عنك لم أذنت لهم) قال هم ناس قالوا استأذنوا رسول الله (ص) فإن أذن لكم فاقعدوا و إن لم يأذن

(١) قيل إن هذا ساد مسد جوابى القسم والشرط ، وقيل إنه جواب القسم وجواب لو محذوف ، كما هو الشأن فى تقدم القسم على الشرط . ومذهب ابن مالك أنه جواب لو وهى مع جوابها جواب القسم

لكم فاقعدوا . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة فى قوله (والله يعلم إنهم لكاذبون) قال لقد كانوا يستطيعون الخروج ولكن كان تبطئة من عند أنفسهم وزهدة فى الجهاد .

هذا وإن بعض المفسرين ولا سيما الزمخشرى قد أساؤا الأدب فى التعبير عن عفو الله تعالى عن رسوله (ص) فى هذه الآية ، وكان يجب أن يتعلموا منها أعلى الأدب معه صلوات الله وسلامه عليه ، إذ أخبره ربه ومؤدبه بالعفو قبل الذنب وهو منتهى التكريم واللطف ، وبالغ آخرون كالرازى فى الطرف الآخر فأرادوا أن يثبتوا أن العفو لا يدل على الذنب ، وغايته أن الاذن الذى عاتبه الله عليه هو خلاف الأولى ، وهو جمود مع الاصطلاحات المحدثة والعرف الخاص فى معنى الذنب وهو المعصية ، وما كان ينبغى لهم أن يهربوا من إثبات ما أثبته الله تعالى فى كتابه تمسكا باصطلاحتهم وعرفهم المخالف له ولمدلول اللغة أيضاً ، فالذنب فى اللغة كل عمل يستتبع ضرراً أو فوت منفعة أو مصلحة ، مأخوذ من ذنب الدابة وليس مرادفا المعصية بل أعم منها والإذن المعفو عنه قد استتبع فوت المصلحة المنصوصة فى الآية وهى تبين الذين صدقوا والعلم بالكاذبين . وقد قال تعالى (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) الآية .

فالتفصى من إسناد الذنب إلى الأنبياء بالتأويل ليوافق المذاهب والقواعد كالتفصى مما وصف الله به نفسه وما أسنده إليها من العلو والاستواء على العرش أو غيرها من الصفات ، وهو يستلزم جعل بيان نظار المتكلمين لحقائق دين الله أفصح وأبين وأولى بالتلقين من كتاب الله عز وجل الذى وصفه بأنه تبيان لكل شىء ، ولو قيل : إن لازم المذهب مذهب مطلقاً وإن لم يفطن له صاحب المذهب ويلتزمه ، كما يقوله الذين يكفرون كثيراً من المخالفين لهم ، لجاز الحكم بكفر هؤلاء المتأولين المحرفين ، ولكن أهل الحق من علماء السلف يمنعون من الحكم بالكفر على الشخص المعين ، فيما يتأول فيه مما هو كفر فى نفسه ، ويعدون من العذر بالجهل مالا يعده المتكلمون عذرا .

وقد كان الإذن المعاتب عليه اجتهاداً منه (ص) فيما لا نص فيه من الوحى ، وهو جائز وواقع من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، وليسوا بمعصومين من الخطأ فيه ، وإنما العصمة المتفق عليها خاصة بتبليغ الوحى ببيانه والعمل به ، فيستحيل على الرسول أن يكذب أو يخطىء فيما يبلغه عن ربه أو يخالفه بالعمل ، ويؤيده حديث طلحة فى تأبير النخل إذ رآهم (ص) يلقحونها فقال « ما أظن يغنى ذلك شيئاً » فأخبروا بذلك فتركوه ظنا منهم أن قوله هذا من أمر الدين فنفضت النخل وسقط ثمرها ، فأخبر بذلك فقال (ص) « إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فإنى إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذونى بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به فإنى لن أكذب على الله عز وجل » رواه مسلم .

وقد صرح علماء الأصول بجواز الخطأ في الاجتهاد على الأنبياء (ع . م) قالوا ولكن لا يقرهم الله على ذلك بل يبين لهم الصواب فيه . ومنه ما تقدم فى سورة الأنفال من عتاب الله تعالى لرسوله (ص) فى أخذ الفدية من أسارى بدر[1] والخطأ هنالك أعظم مما هنا ، فغاية مافيه هنا أنه مخالف لما يقتضيه الحزم ، وكان من لطف الرب اللطيف الخبير ، برسوله البشير النذير ، أن أخبره بالعفو عنه ، قبل بيانه له ، وأما ذاك فقد بدأ عتابه له وللمؤمنين الذين عمل برأى جمهورهم فى أخذ الفدية بقوله (٨ : ٦٧ ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض) ثم بين أنه كان مقتضيا لعذاب أليم لولا كتاب من الله سبق فكان ما نعاً ، وسنذكر فائدة أمثال هذا الاجتهاد والخطأ في تفسير الآية ٤٧ وهى قريبة .

ومن مباحث البلاغة فى الآية نكتة الاختلاف فى التعبير عن الصادقين والكاذبين إذ عبر عن الأولين بالاسم الموصول بالفعل الماضى ، وعن الكاذبين باسم الفاعل وقد بين ذلك أبو السعود بقوله : وتغيير الأسلوب بأن عبر عن الفريق

(١) راجع تفسير الآيات (٨ : ٦٧ و٦٨ و٦٩ فى صفحة ٩٥ - ١١٧ ج ١٠)

الأول بالموصول الذى صلته فعل دال على الحدوث وعن الفريق الثانى باسم الفاعل المفيد للدوام ، للايذان بأن ما ظهر من الأولين صدق حادث أمر فى خاص غير مصحح لنظمهم فى سلك الصادقين ، وأن ما صدر من الآخرين وإن كان كذباً حادثاً متعلقاً بأمر خاص لكنه أمر جار على عادتهم المستمرة ناشىء عن رسوخهم فى الكذب ، والتعبير عن ظهور الصدق بالتبين ، وعما يتعلق بالكذب بالعلم ، لما هو المشهور من أن مدلول الخبر هو الصدق والكذب احتمال عقلى فظهور صدقه إنما هو تبين ذلك المدلول وانقطاع احتمال نقيضه بعد ما كان محتملا له احتمالا عقلياً ، وأما كذبه فأمر حادث لا دلالة للخبر عليه فى الجملة حتى يكون ظهوره تبيناً له بل هو نقيض لمدلوله ، فما يتعلق به يكون علماً مستأنفاً ، وإسناده إلى ضميره عليه الصلاة والسلام لا إلى المعلومين ببناء الفعل للمفعول مع إسناد التبين إلى الأولين لما أن المقصود ههنا علمه عليه الصلاة والسلام بهم ومؤاخذتهم بموجبه بخلاف الأولين حيث لا مؤاخذة عليهم ومن لم يتنبه لهذا قال حتى يتبين لك من صدق فى عذره ممن كذب فيه . وإسناد التبين إلى الأولين وتعليق العلم بالآخرين — مع أن مدار الاستناد والتعلق أولا وبالذات هو وصف الصدق والكذب كما أشير إليه — لما أن المقصد هو العلم بكلا الفريقين ، باعتبار اتصافهما بوصفيهما المذكورين ومعاملتهما بحسب استحقاقهما ، لا العلم بوصفيهما بذاتيهما ، أو باعتبار قيامهما بموصوفيهما . اهـ

---

(٤٤) لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (٤٥) إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ (٤٦) وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ

ذكر البغوى وغيره عن ابن عباس (رض) أنه قال لم يكن رسول الله (ص) يعرف المنافقين حتى نزلت سورة براءة ، والظاهر أن مراده لم يكن يعرفهم كلهم ويعرف شؤونهم بمثل ما فى هـذه السورة من التفصيل كما قال الله له فى الذين مردوا على النفاق (لا تعلمهم نحن نعلمهم) وستأتى فى هذا السياق . إذ من المعلوم أن ذكر المنافقين وبعض صفاتهم وأقوالهم وأفعـالهم جاءت فى عدة سور نزلت قبل سورة براءة منها سور المنافقين والأحزاب والنساء والأنفال والقتال والحشر . وأما سورة براءة فهى الفاضحة لهم والـكاشفة لجميع أنواع نفاقهم الظاهرة والباطنة وهذه الآيات أول السياق فى هذا البيان للتفرقة بينهم وبين المؤمنين فى أمر القتال ، ولعله (ص) لم يعلم ذلك إلا بعد نزولها . قال عز وجل

﴿ لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم ﴾ هذا نفى للشأن يراد به بيان الواقع فى نفسه فلا يلاحظ فى الفعل فيه الزمان الحاضر أو المستقبل الذى وضع له المضارع بل يشملهما كما يشمل الماضى ، كما تقول : الصائم لا يغتاب الناس ، والذى يزكى لا يسرق ، أى هذا شأن كل منهما ، فالمعنى أنه ليس من شأن المؤمنين بالله الذى كتب عليهم القتال ، واليوم الآخر الذى يكون فيه الأجر الأكمل على الأعمال ، ولا من عادتهم أن يستأذنوك أيها الرسول فى أمر الجهاد فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم إذا عرض المقتضى له ، لأن هذا من لوازم الإيمان التى لا تتوقف على الاستئذان (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله أولئـك هم الصادقون) وإذا لم يكن من شأنهم أن يستأذنوا فى الجهاد بل يقدمون عليه عند وجوبه من غير استئذان لما تقدم آنفاً ، بل هم يستعدون له فى وقت السلم بإعداد القوة ورباط الخيل من استطاع ذلك منهم ، فهل يكون من شأنهم أن يستأذنوك فى التخلف عنه ، بعد إعلان النفير العام له ؟ كلا ان أقصى ماقد يقع من بعضهم التثاقل والبطء فى مثل هذا السفر البعيد

ويحتمل أن يكون المعنى : لا يستأذنك هؤلاء المؤمنون فى القعود والتخلف كراهة أن يجاهدوا فى سبيل الله فان الجهاد لا يكرهه للمؤمن الصادق الذى يرجو الله والدار الآخرة ، ويعلم أن عاقبة الجهاد الفوز بإحدى الحسنيين: الغنيمة والنصر، أو الشهادة والأجر ، وإنما قد يستأذن صاحب العذر الصحيح منهم وهم الذين قبل الله عذرهم وأسقط الحرج عنهم فى الآيتين(٩١ و ٩٢) روى مسلم من حديث أبى هريرة مرفوعاً « من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه فى سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيعة أو فزعة طار عليه يبتغى القتل والموت مظانه » الخ يعنى رجلا أعد فرسه رباطاً فى سبيل الله كلما سمع هيعة أى صيحة لقتال أو فى قتل أو فزعة أى دعوة للاغاثة والنصر فيه طار على فرسه يبتغى القتل والموت في مظانه أى المواضع التى يظن أنه يلقى القتل والموت فيها

﴿ والله عليم بالمتقين ﴾ له باجتناب ما يسخطه وفعل مايرضيه ونيتهم فيه وأنه ليس من شأنهم أن يستأذنوا بالتخلف كراهة للقتال فهو يجزيهم وصفهم ، وقد استنبط من الآية أنه لا ينبغى الاستئذان فى أداء شىء من الواجبات ، ولا فى الفضائل والفواضل من العادات ، كقرى الضيوف ، و إغاثة الملهوف ، وسائر عمل المعروف ، ويعجبنى قول بعض العلماء ما معناه : من قال لك أتأكل ؟ هل آتيك بكذا من الفاكهة أو الحلوى مثلا ؟ فقل له لا ، فانه لو أراد أن يكرمك لما استأذنك

﴿ إنما يستأذنك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ هذا تصريح بمفهوم ماسبق لزيادة تأكيده وتقريره ، وجاء الحصر فيه بإنما التى موضعها ما هو معلوم بالجملة ، لأن المعنى قد علم من مفهوم الحصر بالنفى والاثبات الذى قبله [1] والمعنى إنما يستأذنك فى التخلف عن الجهاد الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر لأنهم

(١) راجع هذا الفرق بين الحصرين في ص ١٥٩ ج ٨ تفسير

يرون بذل المال للجهاد مغرما يفوت عليهم بعض منافعهم به ولا يرجون عليه ثوابا كما يرجو المؤمنون و يرون الجهـاد بالنفس آلاما ومتاعب وتعرضاً للقتل الذى ليس بعده حياة عندهم ، فطبيعة كفرهم بالله واليوم الآخر تقتضى كراهتهم للجهـاد وفرارهم منـه ما وجدوا له سبيلا ، بضد ما يقتضيه إيمـان المؤمنين كما تقدم

﴿ وارتابت قلوبهم ﴾ أى وقد وقع لهم الريب والشك فى الدين من قبل ، فلم تطمئن به قلوبهم ، ولم تذعن له نفوسهم ، و إنما الإيمان هو اليقين المقارن للاذعان وخضـوع النفس ﴿ فهم فى ريبهم يترددون ﴾ متحيرين فى أمرهم ، مذبذبين فى عملهم ، يحسبون كل صيحة عليهم ، فهم يوافقون المؤمنين فيما يسهل أداؤه من عبادات الإسلام ، فاذا عرض لهم ما يشق عليهم فعله ضاقت به صدورهم ، والتمسوا التفصى منه بما استطاعوا من الحيل والمعاذير الكاذبة ، حتى انه كان يشق عليهم حضور صلاة الفجر والعشاء كما ورد فى الصحيح . وسيأتى فى بيان فضـائحهم (لو يجدون ملجأ أو مغارات أو مدخلا لولوا إليه وهم يجمحون) وقد ورد فى بعض الروايات أن عدد هؤلاء المنافقين كان تسعة وثلاثين رجلا ، ولعل المراد المستأذنون أو المتخلفون منهم

روي عن ابن عباس أن هذه الآية منسوخة بآية سورة النور (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله و إذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه ، إن الذين يستأذنوك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله ، فاذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله إن الله غفور رحيم) والجمهور على أنها محـكمة ، وما أرى هذا الرأى يصح عن ابن عباس ، فان سورة النور نزلت قبل هذه السورة بالاتفاق ، وموضوع الاستئذان فيها غير موضوعه هنا و إلا كانتا متناقضتين ، فآية براءة فى الاستئذان بالتخلف عن الجهاد والقعود عنه بعد النداء بالنفير العـام ، وآية النور فى استئذان من يكون مع النبى (ص) على أمر جامع

كالجمعة والعيدين — وليكن منه الجهاد ويعرض لأحدهم حاجة يريد قضاءها والعودة إلى الجماعة ، فكان بعضهم لا يرى بذلك بأساً كالذين كانوا مجتمعين معه (ص) لصلاة الجمعة فجاءت العير بالتجارة فانفضوا إليها وتركوه قائماً يخطب ليس معه إلا اثنا عشر منهم أبو بكر وعمر وجابر الذى أخرج الشيخان والترمذى وغيرهم هذا الحديث عنه ، وفى رواية ابن عباس عند ابن مردويه في تفسيره أنه بقى معه سبعة عشر رجلا وسبع نسوة . وفى هذه الحادثة نزلت الآيات التى فى آخر سورة الجمعة فصار المؤمنون بعدذلك لا يخرجون من حضرة النبى (ص) لحاجة تعرض لهم إلا إذا استأذنوه وأذن لهم ، ولهذا قال الله تعالى فى آية براءة (لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله) الآية . والعجب من المفسرين الذين نقلوا هذه الرواية عن ابن عباس كيف سكتوا عن بيان هذا ، من سلم منهم القول بالنسخ ومن لم يسلمه ؟

وحكى الرازى عن أبى مسلم الخراسانى فى قوله تعالى (لم أذنت لهم) أنه ليس فيه ما يدل على أن ذلك الإذن فيماذا ، فيحتمل أن بعضهم استأذن فى القعود فأذن له ، ويحتمل أن بعضهم استأذن فى الخروج فأذن له، مع أنه ما كان خروجهم منه صواباً لأجل أنهم كانوا عيوناً للمنافقين على المسلمين . فكانوا يثيرون الفتن ويبغون الغوائل ، فلهذا السبب ما كان خروجهم مع الرسول مصلحة. قال القاضى : هذا بعيد لأن هذه الآية نزلت فى غزوة تبوك على وجه الذم للمتخلفين والمدح للمبادرين ، وأيضاً ما بعد هذه الآية يدل على ذم القاعدين وبيان حالهم اه ما نقله الرازى عنه وعن القاضى عبد الجبار فى الرد عليه وكلاهما من المعتزلة

وأقول : إن هذا الاحتمال الذى ذكره أبو مسلم مردود بأن الخروج إلى الجهاد ما كان يحتاج إلى إذن بعد إعلان النفير فيستأذنوا له . وأما كون خروجهم مفسدة فهو صحيح وسيأتى النص عليه (فى الآية ٤٧) ولكن أولئك المستأذنين

لم يكونوا يريدون الخروج كما تقدم فكانت المصلحة فى عدم الإذن لهم لينكشف سترهم ، فيعرف النبى والمؤمنون كنه أمرهم ، ويثبت هذا قوله تعالى .

﴿ ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ﴾ من الزاد والراحلة وغير ذلك مما يعد لمثل هذا السفر البعيد وكانوا مستطيعين لذلك ولم يفعلوا كما دلت عليه الآية ﴿ ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم ﴾ الانبعاث مطاوع البعث وهو إثارة الإنسان أو الحيوان وتوجيهه إلى الشىء بقوة ونشاط كبعث الرسل ، أو إزعاج كبعث البعير فانبعث ، وبعث الله الموتى . والتثبيط التعويق عن الأمر والمنع منه بالتكسيل أو التخذيل ولم ترد فى التنزيل إلا فى هذه الآية . والمعنى كره الله نفرهم وخروجهم مع المؤمنين لما سيذكر من ضرره العائق عما أحبه وقدره من نصرهم فثبطهم بما أحدث فى قلوبهم من الخواطر والمخاوف التى هى مقتضى سنته فى تأثير النفاق ، فلم يعدوا للخروج عدته لأنهم لم يريدوه ، وإنما أرادوا بالاستئذان ستر ماعزموا عليه من العصيان ﴿ وقيل اقعدوا مع القاعدين ﴾ فى هذا القيل وجوه أحدها : أنه تمثيل لداعية القعود التى هى أثر التثبيط ، وفى معناه أنه أمر قدرى تكوينى لا خطاب كلامى ، والثانى أنه قول الشيطان بالوسوسة . والثالث أنه قول بعضهم لبعض . والرابع أنه حكاية لإذن الرسول (ص) لهم ، وأنه قاله بعبارة تدل على السخط لا على الرضاء . إذ معناه اقعدوا مع الأطفال والزمنى والعجزة والنساء ، فأخذوه على ظاهره لموافقته لمرادهم .

ويحتج المجبرة ومنهم الأشعرية على المعتزلة بهذه الآية ، ويتأولها هؤلاء بأنها لا تنافى وجوب مراعاة المصالح وتحسين العقل وتقبيحه ، ومذهبنا فى أمثالها أنها بيان لسنة الله تعالى فى ترتيب الأعمال الاختيارية ، على مايبعث عليها من العقائد والصفات النفسية ، وموافقة ذلك هنا لحكمته وعنايته تعالى بأمر المؤمنين ، وذلك توفيق أقدار لأقدار ، فى ضمن دائرة الاختيار ، فلا جبر ولا اضطرار للعبد ولا وجوب على الرب ، فالحكمة والرحمة وما فى شرعه من موافقة المصالح ودرء

المفاسد مما يجب له ، ولا يجب عليه شيء إلا ماأوجبه وكتبه على نفسه كالرحمة .

(٤٧) لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (٤٨) لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ

هاتان الآيتان فى بيان حال هؤلاء المنافقين ما كانت تكون عليه لو خرجوا ، والتذكير بما كان من أحوالهم السابقة الدالة على ذلك ، قال عز وجل ﴿ لو خرجوا فيكم مازادوكم إلا خبالا ﴾ هذا التفات عن خطاب الرسول (ص) فى أمرهم إلى خطاب جماعة المؤمنين الذين معه ، يقول : لو خرج هؤلاء المنافقون المستأذنون فى القعود فى جماعتكم أيها المؤمنون مازادوكم شيئاً من الأشياء إلا خبالا ، أى اضطراباً فى الرأى ، وفساداً فى العمل ، وضعفاً في القتال ، وخللا فى النظام ، فإن الخبال كما قال الراغب هو الفساد الذى يلحق الحيوان فيورثه اضطراباً كالجنون ، والمرض المؤثر فى العقل والفكر ، والمراد مازادوكم قوة ومنعة وإقداماً ، كما هو شأن القوة العددية المتحدة فى العقيدة والمصلحة ، بل ضعفاً وفشلا ومفسدة ، كما حصل فى غزوة حنين ، فإن المنافقين ولوا الأدبار فى أول المعركة ، وتبعهم ضعفاء الإيمان من المؤلفة قلوبهم من طلقاء فتح مكة ، فاضطرب لذلك الجيش كله وفسد نظامه ، فولى أكثر المؤمنين معهم بلا روية ولا تدبر ، كما هو شأن جماعات البشر فى مثل هذه الأحوال .

﴿ ولأوضعوا خلالكم ﴾ الوضع والإيضاع كما فى التاج أهون سير الدواب ، وقيل ضرب من سير الإبل دون الشد ، وقيل هو فوق الخبب قال الأزهرى ، ويقال : وضع الرجل إذا عدا أى أسرع وهو مجاز ، ويقال أوضع راحلته اه

وخلال الأشياء مايفصل بينها من فروج ونحوها ، والمعنى ولأوضعوا ركائبهم ـ أو ـ ولأسرعوا فى الدخول فى خلالكم وما بينكم سعياً بالنميمة وتفريق الكلمة ﴿ يبغونكم الفتنة ﴾ أى حال كونهم يبغون بذلك أن يفتنوكم بالتشكيك فى الدين والتثبيط عن القتال ، والتخويف من قوة الأعداء ﴿ وفيكم سماعون لهم ﴾ أى وفيكم أناس من ضعفاء الإيمان أو ضعفاء العزم والعقل كثيرو السمع لهم ، لاستعدادهم لقبول وسوستهم ، وقيل أناس نمامون يسمعون لأجلهم مايغيهم من أقوالكم فيلقونها إليهم ، وهو يعيد وإن رجحه الطبرى وقدمه الزمخشرى ، وسماع بالتشديد صيغة مبالغة لا يختص بما قاله الطبرى فيها ، فإن أولئك المنافقين الذين استأذنوا لم يكونوا معروفين متميزين بحيث تكون لهم هيئة مجتمعة فى الجيش تتخذ الجواسيس لتنظيم عملها .

﴿ والله عليم بالظالمين ﴾ من هؤلاء وغيرهم ، أى محيط علماً بذواتهم وسرائرهم وأعمالهم ماتقدم منها وما تأخر ، وبما هم مستعدون له فى كل حال مما وقع ومما لم يقع ولا يقع ، كـكون هؤلاء المنافقين لايزيدون المؤمنين لو خرجوا فيهم إلا خبالا الخ فهو كقوله فى حلفاء اليهود منهم الذين كانوا يغرونهم بعداوة النبى (ص) ويغرونهم بما يعدونهم به من نصرهم عليه الذى حكاه عنهم فى سورة الحشر وكذبهم فيه بقوله (لئن أخرجوا لا يخرجون معهم ولئن قوتلوا لا ينصرونهم ، ولئن نصروهم ليولن الأدبار ثم لا ينصرون) فأحكامه تعالى فيهم على علم تام ، ليس فيها ظن ولا اجتهاد كاجتهاد الرسول فى الإذن لهم ، الذى تثبت هذه الآية نفسها أنه مبنى على أصل صحيح ، وهو أن خروجهم شر لا خير ، وضعف لاقوة ، ولـكنه لم يكن (ص) يعلم أنهم لا يخرجون إذا لم يأذن لهم ، لأن هذا من الغيب الذى لا يعلمه إلا الله ومن أعلمه الله ، ولم يعلمه تعالى بذلك قبل نزول هذه الآيات فاجتهاده صلوات الله وسلامه عليه فيهم كاجتهاده فى الإعراض عن الأعمى (عبد الله بن أم مكتوم) عند ماجاءه وهو يدعو أكابر رجال قريش إلى الإسلام

وقد لاح له بارقة رجاء فى إيمانهم بتحدثهم معه ، فإنه (ص) علم أن إقباله عليه ينفرهم و يقطع عليه طريق دعوتهم ، وكان يرجو بإيمانهم انتشار الإسلام فى جميع العرب فتولى عنه وتلهى بهذه الفكرة ، ولم يكن يعلم قبل إعلام الله تعالى أن سنته فى البشر أن يكون أول من يتبع الأنبياء والمصلحين فقراء الأمم وأوساطها ، دون أكابر مجرميها المترفين ورؤسائها الذين يرون فى اتباع غيرهم ضعة بذهاب رياستهم ، ومساواتهم لمن دونهم الخ فيكفرون عناداً و يجحدون بآيات الله استكباراً لا اعتقاداً .

وكان من حكمة الله عز وجل فى تربية رسوله وتكميله أن يبين له بعض الحقائق بعد اجتهاده الشخصى البشرى فيها لتكون أوقع فى نفسه وأنفس أتباعه ، فيحرصوا على العمل بمقتضاها ،ولا يبيحوا لأنفسهم تحكيم آرائهم أوأهوائهم فيها ، وكذلك كان سلفنا الصالحون الذين أورثهم الله بهداية كتابه وسنة رسوله الأرض من بعد أهلها ، فخلف من بعدهم خلف تركوها ، فغلب عليهم الجهل والنفاق ، فسلبهم ذلك الملك العظيم ، فهل يفقه أهل عصرنا و يعتبرون ؟ ومتى يتدبرون و يهتدون ؟ .

﴿ لقد ابتغوا الفتنة من قبل ﴾ أى تالله لقد ابتغى هؤلاء المنافقون إيقاع الفتنة فى المسلمين من قبل هذا العهد ـ عهد غزوة تبوك ـ وأوله ما كان فى غزوة أحد (٣ : ١٢٢ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا) وذلك انهم لما خرجوا إلى أحد اعتزلهم عبد الله بن أبىّ بن سلول زعيم المنافقين بنحو ثلث الجيش فى موضع يسمى الشوط ، بين المدينة وأحد ، وطفق يقول لهم فى النبى (ص) : أطاعهم وعصانى . وفى رواية : أطاع الولدان ومن لا رأى له ، فما ندرى علام نقتل أنفسنا ههنا ؟ وكان رأى ابن أبىّ لعنه الله عدم الخروج إلى أحد ، ورأى الجمهور ـ ولا سيما الشبان ـ الخروج فعمل (ص) برأى الأكثر على أنه كان خلاف رأيه أيضاً ، فرجع ابن أبىّ بمن اتبعه من المنافقين ، وكاد يفشل بنو سلمة من الأوس و بنو حارثة من الخزرج

بقوله وفعله ، فعصمهما الله تعالى من الفتنة بفضله ، وذلك قوله تعالى (والله وليهما) وتقدم تفصيل ذلك فى الكلام على غزوة أحد من تفسير الجزء الرابع .

﴿ وقلبوا لك الأمور ﴾ أى دبروا لك الحيل والمكايد ، ودوّروا الآراء فى كل وجه من وجوهها لابطال دينك ، وفض قومهم من حولك ، فان تقليب الشيء تصريفه فى كل وجه من وجوهه ، والنظر فى كل ناحية من أنحائه ، ليعلم أيها الأولى بالاختيار . ومازال لهؤلاء المنافقين ضلع مع اليهود وضلع مع المشركين ، فى كل مافعلا من عداوتك وقتال المؤمنين ﴿ حتى جاء الحق ﴾ بالنصر الذى وعدك به ربك وكانوا به يمترون ، ﴿ وظهر أمر الله وهم له كارهون ﴾ أى ظهر دين الله على الدين كله بالتنكيل باليهود الغادرين ، والنصر على المشركين ، و إبطال الشرك بفتح مكة ودخول الناس فى الإسلام أفواجا ، وهم كارهون لذلك ، حتى كانوا بعد الفتح يمنون أنفسهم بظهور المشركين على المؤمنين فى حنين .

وقد روى ابن جرير الطبرى فى تفسير الآية من طريق ابن إسحاق عن الزهرى و يزيد بن رومان وعبد الله ابن أبى بكر وعاصم بن عمر بن قتادة وغيرهم ، كل قد حدث فى غزوة تبوك ما بلغه عنها و بعض القوم يحدث ما لم يحدث بعض وكل قد اجتمع حديثه فى هذا الحديث أن رسول الله (ص) أمر أصحابه بالتهيؤ لغزو الروم ، وذلك فى زمان عسرة من الناس ، وشدة الحر ، وجدب من البلاد ، وحين طاب الثمار ، وأحبت الظلال ، والناس يحبون المقام فى ثمارهم وظلالهم ، ويكرهون الشخوص عنها على الحال من الزمان الذى هم عليه ، وكان رسول الله (ص) قلما يخرج فى غزوة إلا كنى عنها وأخبر[1] أنه يريد غير الذى يصمد له ، إلا ما كان من غزوة تبوك فانه بينها للناس لبعد الشقة ، وشدة الزمان ، وكثرة العدو الذى

(١) هذا التعبير خطأ فانه إنما كان يكنى للتعمية والاخبار تصريح وما كان يخبر بغير الحق

صمد له ، ليتأهب الناس لذلك أهبته ، فأمر الناس بالجهاد وأخبرهم أنه يريد الروم ، فتجهز الناس على ما فى أنفسهم من الكره لذلك الوجه ، لما فيه مع ما عظموا من ذكر الروم وغزوهم ، ثم إن رسول الله (ص) جد فى سفره فأمر الناس بالجهاز والانكماش[1] وحض أهل الغنى على النفقة والحملان فى سبيل الله ، فلما خرج رسول الله (ص) ضرب عسكره على ثنية الوداع ، وضرب عبد الله بن أبىّ بن سلول عسكره على ذى حدة أسفل منه نحو ذباب جبل بالجبانة أسفل من ثنية الوداع ، وكان فيما يزعمون ليس بأقل العسكرين ، فلما سار رسول الله (ص) تخلف عنه عبد الله بن أبىّ فيمن تخلف من المنافقين وأهل الريب ، وكان عبد الله بن أبىّ أخا بنى عوف بن الخزرج ، وعبد الله بن نبتل أخا بنى عمرو بن عوف ، ورفاعة ابن يزيد بن التابوت أخا بنى قينقاع ، وكانوا من عظماء المنافقين ، وكانوا ممن يكيد للاسلام وأهله ، قال وفيهم ـ كما ثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن عبيد عن الحسن البصرى ـ أنزل الله (لقد ابتغوا الفتنة من قبل) الآية اه وأول هذا التلخيص موافق لما لخصناه من قبل و بقية ماذكره عن ابن أبي وعسكره فيه مبالغة أشار الطبرى إلى عدم ثقته بها بقوله [فيما يزعمون] وتقدمت رواية من قال ان المتخلفين ٣٦ رجلا .

وزعم بعض المفسرين أن المراد بالفتنة فى هذه الآية محاولة المنافقين اغتيال رسول الله (ص) عند خروجهم هذا . والصواب أن هذه الحادثة وقعت فى أثناء العودة من تبوك ، وهى المشار إليها في آية (٧٤ : وهموا بما لم ينالوا) وسيأتى بيانها

---

(٤٩) وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ (٥٠) إِنْ تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ

---

(١) الانكماش هنا : الاسراع فى الأمر والجد فيه

وَإِنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ (٥١) قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (٥٢) قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ

هذا شروع فى بيان حال أناس من أولئك المنافقين بأقوال قالوها فيما بينهم جهراً وأموراً كنوها فى أنفسهم سراً ، وأقوال سيقولونها ، وأقسام سيقسمونها ، وأعذار سيعتذرونها غير ما سبق منهم ، وشؤون عامة فيهم ـ أكثرها من أنباء الغيب ـ مع ما يتعلق بذلك و يناسبه من الحكم والأحكام ، والعقائد والآداب ، قال عز وجل .

﴿ ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتنى ﴾ هذا بيان لأول استئذان معين وقع من أولئك المنافقين فى التخلف واتفقت الروايات على أن جد ابن قيس من شيوخهم قال هذا للنبى (ص) فى أول عهد الدعوة للغزوة وأثناء التجهيز للسفر ، و روى أن غيره منهم قال لما دعاهم إلى تبوك : إنه ليفتنكم بالنساء . أخرج ابن المنذر والطبرانى وابن مردويه وأبو نعيم فى المعرفة عن ابن عباس (رض) قال : لما أراد النبى (ص) أن يخرج إلى غزوة تبوك قال لجد بن قيس « ما تقول فى مجاهدة بنى الأصفر ؟ » قال إنى أخشى ان رأيت نساء بنى الأصفر أن افتتن ، فأذن لى ولا تفتنى . وروى ابن حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله (رض) قال سمعت رسول الله (ص) يقول لجد بن قيس «يا جد هل لك فى جلاد بنى الاصفر ؟ » قال جد : أتأذن لى يا رسول الله فانى رجل أحب النساء ، وانى أخشى ان أنا رأيت نساء بنى الاصفر أن افتتن . فقال رسول الله (ص) وهو معرض عنه « قد أذنت لك » فأنزل الله

الآية . وقد عبر عن قوله بالفعل المضارع لاستحضار تلك الحال لغرابتها ، فان مثله فى نفاقه لايخشى على نفسه إثم الافتتان بالنساء إذ لا يحد من دينه مانعاً من التمتع بهن وهو يحبهن ، بل شأن ذلك أن يكون مرغباً له فى هذه الغزوة . وقد

رد الله شبهته وشبهة من وافقه عليها ورددوا معناها بقوله ﴿ ألا فى الفتنة سقطوا ﴾ بدأ ارد على قائلى هذا القول بأداة الافتتاح (ألا) المفيدة للتنبيه والتأمل فيما بعدها ولتحقيق مضمونه ان كان خبراً لتوجيه السمع والقلب له ، وعبر عن افتتانهم بالسقوط فى الفتنة للمبالغة ، وقدم الظرف « فى الفتنة » على عامله « سقطوا » للدلالة على الحصر ، يقول ألا فليعلموا أنهم سقطوا وتردوا بهذا القول فى هاوية الفتنة بأوسع معناها ، لا فى شىء آخر من شبهاتها أو مشابهاتها ،من حيث يزعمون اتقاء التعرض لشبهة نوع من أنواعها ، وهو الاثم بالنظر إلى جمال نساء الروم واشتغال القلب بجمالهن ، فتردوا في شر مما اعتذروا به .

﴿ وإن جهنم لمحيطة بالكافرين ﴾ هذا وعيد لهم على الفتنة التى تردوا فيها وضع فيه المظهر موضع ضميرهم للنص على أن عقابهم باحاطة جهنم بهم عقاب على الكفر الذى حملهم على ذلك الاعتذار الذى هو ذنب فى نفسه كان أقصى عقابه مس النار دون إحاطتها لو لم يكن سببه الكفر بتكذيب الرسول فيما جاء به من حكم الجهاد وثوابه والعقاب على تركه ، أو الشك فى ذلك كما قال آنفاً (وارتابت قلوبهم) وقلما يكون الكفر إلا شكا أو ظنا ، فان رأيت صاحبه موقنا فيه فاعلم أن يقينه سكون النفس إليه عن جهل لاعن علم ، والمراد أن جهنم ستكون محيطة بهم جامعة لهم يوم القيامة ، و إنما عبر عن ذلك باسم الفاعل الدال على الحال لافادة تحقق ذلك حتى كأنه واقع مشاهد، و يحتمل أن يقال : انها محيطة بهم الآن لأن أسباب الإحاطة معهم فكأنهم فى وسطها قاله الزمخشري ، و إنما تحيط النار بمن أحاطت به خطاياه حتى لا رجاء فى توبته (بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)

﴿ إن تصبك حسنة تسؤهم ﴾ المتبادر أن هـذا إخبار عن شأنهم فى ماضيهم وحاضرهم ومستقبلهم ، والحسنة كل مايحسن وقعه و يسر من غنيمة ونصرة ونعمة ، أى انه يسوءهم كل ما يسرك ، كما ساءهم النصر فى بدر وغير بدر من الغزوات ﴿ و إن تصبك مصيبة ﴾ أى نـكبة وشدة كالذى وقع فى غزوة أحد ﴿ يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ﴾ أى قد أخـذنا أمرنا بالحزم والحـذر الذى هو دأبنا من قبل وقوعها إذ تخلفنا عن القتال ، ولم نلق بأيدينا إلى الهلاك ﴿ و يتولوا وهم فرحون ﴾ أى و ينصرفوا عن الموضع الذى يقولون فيه هذا القول عند بلوغهم خبر المصيبة إلى أهليهم أو يعرضوا عنك بجانبهم وهم فرحون فرح البطر والشماتة وتقدم فى معنى الآية قوله (٣ : ١٢٠ إن تمسسكم حسنة تسؤهم) الآية وهى فى سياق غزوة أحد .

وقد ورد فى التفسير المأثور ما يدل على أن الآية خبر عن مستقبل الأمر فى غزوة تبوك . روى ابن جرير عن ابن عباس (رض) قال : إن تصبك فى سفرك هذا لغزوة تبوك حسنة تسؤهم ، قال : الجد وأصحابه . وروى ابن أبى حاتم عن جابر بن عبد الله (رض) قال : جعل المنافقون الذين تخلفوا فى المدينة يخبرون عن النبى (ص) أخبار السوء ، يقولون إن محمداً وأصحابه قدجهدوا فى سفرهم وهلـكوا فبلغهم تـكذيب خبرهم وعافية النبى (ص) وأصحابه فساءهم ذلك ، فأنزل الله تعالى (إن تصبك حسنة تسؤهم) الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى الآية قال : إن أظفرك الله وردك سالما ساءهم ذلك ، و إن تصبك مصيبـة يقولوا : قد أخذنا أمرنا فى القعود قبل أن تصيبهم ، والأول أبلغ وهو يشمل هذا وغيره .

﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا ﴾ أى قل أيها الرسول لهؤلاء المنافقين الذين تفرحهم مصيبتك ، وتسوءهم نعمتك وغنيمتك ، لن يصيبنا إلا ما كتبه الله وأوجبه لنا بوعده فى كتابه ، وتقديره لنظام سننـه فى خلقه ، من نصر وغنيمة وتمحيص وشهادة ، وضمان لحسن العاقبة ﴿ هو مولانا ﴾ أى هو وحـده مولانا

يتولانا بالتوفيق والنصر ، ونتولاه باللجأ إليه ، والتوكل عليه ، فلا نيأس عند شدة ولا نبطر عند نعمة ، وقد قال لنا فى وعده (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فإن انتهوا فإن الله بما يعملون بصير * وإن تولوا فاعلموا أن الله مولاكم نعم المولى ونعم النصير) وقال في بيان سنته فى خلقه (أفلم يسيروا فى الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم دمر الله عليهم وللكافرين أمثالها * ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم) وقال فى سنته فى العواقب (إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين)

﴿ وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ أمر مبنى على ماقبله ، أى وإذا كان الله هو مولاهم فحق عليهم أن يتوكلوا عليه وحده دون غيره ، مع القيام بما أوجبه عليهم فى شرعه ، والاهتداء بسننه فى خلقه ، ومنها ماأخبرهم به من أسباب النصر المادية والمعنوية التى فصلها فى سورة الأنفال وغيرها ، كإعداد ماتستطيع الأمة من قوة واتقاء التنازع الذى يولد الفشل ، ويفرق الكلمة ، وذلك بأن يكلوا إليه توفيقهم لما يتوقف عليه النجاح وتسهيل أسبابه التى لم يصل إليها كسبهم ، وما أجهل من يظن أن التوكل وكتابة المقادير ، يقتضيان ترك العمل والتدبير ، وقد بسطنا القول فى الأمرين فى مواضع من هذا التفسير [1] ، ويقابل التوكل عليه تعالى بالمعنى الذى ذكرناه ، وما أيدناه به من كتاب الله ، اتكال الماديين على حولهم وقوتهم وحدها ، حتى إذا ما أدركهم العجز وخانتهم القوة أمام قوة تفوقها ، خانهم الصبر وأدركهم اليأس ، إذ ليس لهم ما للمؤمنين من التوكل على ذى القوة التى لا تعلوها قوة ـ وشر منه اتكال الخرافيين على الأوهام ، وتعلق آمالهم بالأمانى والأحلام حتى إذا ما انكشفت أوهامهم ، وكذبت أحلامهم ، وخابت آمالهم ، نكسوا رءوسهم ، ونكصوا على أعقابهم ، واستكانوا لأعدائهم ، وكفروا بوعد ربهم

(١) راجع ص ٢٠٧ — ٢١٤ ج ٤ و ٢٧٨ ج ٦ ، و ٥٩٢ و ٦٠٤ ج ٩ تفسير

بنصر المؤمنين ، ووعد الله أصدق من دعواهم الإيمان ، وإنما وعد بالنصر أولياءه لا أولياء الشيطان .

﴿ قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ﴾ التربص : التمهل فى انتظار مايرجى أو يتمنى وقوعه ، ومضمون هذا بدل مما قبله أو بيان له ، والحسنيان مثنى الحسنى وهى اسم التفضيل للمؤنث ، والاستفهام للتقرير والتحقيق ؛ والجملة تفيد الحصر ، أى قل لهم أيضا : هل تربصون بنا أيها الجاهلون إلا إحدى العاقبتين اللتين كل واحدة منهما حسنى العواقب وفضلاها ، وهما النصرة والشهادة ، النصرة المضمونة للجماعة ، والشهادة المكتوبة لبعض الأفراد ؟ أى لا شىء ينتظر لنا غير هاتين العاقبتين مما كتب لنا ربنا وأنتم تجهلون ما تتربصون بنا ﴿ ونحن نتربص بكم ﴾ فى مقابلة ذلك إحدى السوءيين ﴿ أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا ﴾ الأولى : أن يهلككم بقارعة سماوية لا كسب لنا فيها ، كما أهلك من قبلكم من الكافرين الذين كذبوا الرسل ، والثانية أن يأذن لنا بقتلكم ، أن أغراكم الشيطان بإظهار كفركم ، بهذا الاستدراج فى الاستمرار على إجرامكم ، كما قال فى سياق غزوة الأحزاب (لئن لم ينته المنافقون والذين فى قلوبهم مرض والمرجفون فى المدينة لنغرينك بهم) الآيات ـ وحكم الشرع أنهم لا يُقتلون ماداموا يظهرون الاسلام ، بإقامة الشعائر ، وأداء الأركان ، ولا سيما الصلاة والزكاة ، ولم تذكر هاتان العاقبتان لهم بصيغة الحصر كعاقبتى المؤمنين لجواز أن يتوبوا عن نفاقهم ويصح إيمانهم ، وقد تاب بعضهم ، واعترفوا بما كانوا عليه بعد ظهور أمرهم ، كالذين أخبرهم النبى بما ائتمروا به من اغتياله (ص) ومن المعقول أن يكون أكثر الباقين قد تابوا بعد أن أنجز الله لرسوله جميع ماوعده به ، ووقع ما كانوا يحذرونه من تنزيل سورة تنبئهم بما فى قلوبهم ، ومنها فضيحته تعالى لزعيمهم الذى مات على كفره ، ولو ذكر ذلك فى التنزيل بصيغة الحصر لكان خبراً بخلاف ماسيقع

وهو هلاكهم بكفرهم بدون الشرط الذى بيناه ﴿ فتربصوا إنا معكم متربصون ﴾ أى وإذ كان الأمر كذلك فتربصوا بنا إنا معكم متربصون ما ذكر من عاقبتنا وعاقبتكم ، إن أصررتم على كفركم وظهر أمركم ، مما نحن فيه على بينة من ربنا ولا بينة لكم ، وبالله ما أبلغ الإيجاز فى حذف مفعولى تربصهما وفى التعبير عن تربص المؤمنين بالصفة الدالة على تمكن الثقة من متعلقه !

(٥٣) قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ (٥٤) وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ (٥٥) فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ

هذه الآيات الثلاث فى مسألة النفقة فى القتال ، وهى الجهاد المفروض فى المال ، ومثلها سائر النفقات ، فى حكم مايعتورها من الرياء والإخلاص ، روى ابن جرير الطبرى عن ابن عباس أن النبى (ص) لما دعا الجد بن قيس إلى جهاد الروم قال : إنى إذا رأيت النساء لم أصبر حتى أفتتن ولكن أعينك بمالى ، ففيه نزل

﴿ قل أنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم ﴾ وقد ضعف (الطبرى) هذا القول بالتعبير عنه بقيل ، والحق أن الآية عامة تشمل هذا وغيره ، وأنها نزلت مع غيرها من هذا السياق فى أثناء السفر لاعقب قول جد بن قيس ماقال قبله ، والمعنى : قل أيها الرسول لهؤلاء المنافقين : أنفقوا ماشئتم من أموالكم فى الجهاد أو غيره مما أمر الله به فى حال الطوع للتقية ، أو الكره خوف العقوبة ، فهما تنفقوا فى الحالين لن يتقبل الله منكم شيئاً منه ، مادمتم على شك مما جاءكم به الرسول من أمر الدين

والجزاء على الأعمال فى الآخرة . وقيل : معناه أن النبى (ص) لا يقبل منهم ماينفقونه ، ولكن هذا لايصح على إطلاقه فى جميعهم ، لأن مقتضى إجراء أحكام الشريعة عليهم تقتضى وجوب أخذ زكاتهم ونفقاتهم ، إلا أن يوجد مانع خاص فى شأن بعضهم ، كما سيأتى فى تفسير (ومنهم من عاهد الله) الآيات .

قال الإمام ابن جرير وتبعه غيره : وخرج قوله (أنفقوا طوعاً أو كرها) مخرج الأمر ومعناه الخبر . والعرب تفعل ذلك فى الأماكن التى يحسن فيها « إن » التي تأتى بمعنى الجزاء ، كما قال جل ثناؤه (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) فهو فى لفظ الأمر ومعناه الخبر ، ومنه قول الشاعر :

أسيئى بنا أو أحسنى لا ملومة لدينا ولا مقلية إن تقلت

فكذلك قول (أنفقوا طوعا أو كرها) إنما معناه : إن تنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم اه ﴿ إنكم كنتم قوماً فاسقين ﴾ هذا تعليل لعدم قبول نفقاتهم ومعناه أن إنفاقكم طائعين أو مكرهين سيان فى عدم القبول لأنكم كنتم قوما فاسقين و (إنما يتقبل الله من المتقين) والمراد بالفسوق الخروج من دائرة الإيمان ، الذى هو شرط لقبول الأعمال مع الإخلاص ، وهو كثير الاستعمال فى القرآن ـ وتخصيصه بالمعاصى من اصطلاح الفقهاء ، فيعتبر بهذا منافقو هذا الزمان ، الذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ، ويعلنون أمرها فى صحف الأخبار ، ليشتهروا بها فى الأقطار ثم بين تعالى ما فى هذا التعليل من الإجمال فقال :

﴿ وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله و برسوله ﴾ أى وما منعهم قبول نفقاتهم شىء من الأشياء إلا كفرهم بالله وصفاته على الوجه الحق ومنها الحكمة والتنزه عن العبث فى خلق الخلق وهدايتهم وجزائهم على أعمالهم و كفرهم برسالة رسوله وما جاء به من البينات والهدى . قرأ الجمهور (تقبل) با ثناة الفوقية وقرأها حمزة والكسائى بالتحتية، وتأنيث النفقات لفظي لا حقيقى

فيجوز تذكير فعله ﴿ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ،ولا ينفقون إلا وهم كارهون﴾

فعلهم لهذين الركنين من أركان الإسلام ، اللذين هما أظهر آيات الإيمان ، لا يدل على صحة إيمانهم لأنهم يأتونهما رياء وتقية لا إيمانا بوجوبهما ولا قصداً إلى تكميل أنفسهم بما شرعهما الله لأجل ، واحتسابا لأجرهما عنده ، أما الصلاة فلا يأتونها إلا وهم كسالى أى فى حال الكسل والتثاقل منها ، فلا تنشط لها أبدانهم ولا تنشرح لها صدورهم ، زاد فى سورة النساء (يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا) وقد أمر الله المؤمنين باقامة الصلاة [1] لا بمجرد الإتيان بصورتها ، ووصفهم بالخشوع فيها ، وهو ينافى الكسل عنده القيام إليها ، فعلى كل مسلم أن يحاسب نفسه ليعلم هل صلاته صلاة المؤمنين ، أم صلاة المنافقين ؟

وأما الإنفاق فى مصالح الجهاد وغيرها فلا يؤتونه إلا وهم كارهون له ، غير طيبة أنفسهم به ، لأنهم يعدون هذه النفقات مغارم مضروبة عليهم ، تقوم بها مرافق المؤمنين وهم يعلمون من أنفسهم أنهم ليسوا منهم ، فلا يرون لهم بها نفعا فى الدنيا ، ولا يؤمنون بنفعها لهم فى الآخرة و بما قررناه يندفع إيراد بعضهم أن الكفر وحده كاف في عدم قبول نفقاتهم فأى حاجة إلى وصفهم بالكسل عند إتيان الصلاة وكره أداء الزكاة وغيرها من نفقات البر ؟ وتحمل الجواب عنه على مذهب المعتزلة أو الأشعرية ، فإن وصفهما بما ذكر تقرير لكفرهم ودفع للشبهة التى ترد عليه بالصلاة والزكاة كما بيناه .

قال الزمخشرى (فإن قلت) الكراهية خلاف الطواعية وقد جعلهم الله طائعين فى قوله (طوعا) ثم وصفهم بانهم (لا ينفقون إلا وهم كارهون) (قلت)

(١) إقامتها أداؤها مقومة كاملة الأركان والآداب البدنية والقلبية . راجع تفسير (الذين يقيمون الصلاة) فى أول سورة البقرة ص ٥٧، ١٢٨ ج ١ تفسير

المراد بطوعهم أنهم يبذلونه من غير إلزام من رسول الله (ص) أو من رؤسائهم وما طوعهم ذلك إلا عن كراهية واضطرار ، لا عن رغبة واختيار اه على أنه فسر الكره فى الآية الأولى بالإكراه .

والراجح عندى ما قدمته من أن المراد بطوعهم ما كان بقصد التقية لإخفاء كفرهم وهو يقتضى كرهه فى قلوبهم وعدم إخلاصهم فيه ، وهو ما أثبته لهم فى الآية الثانية بصيغة الحصر ، وحاصله أن المراد به طواعية المصلحة أو الطبع ، لا طاعة الشرع ، وقد يقال إن الترديد بين الطوع والكره فى مثل هذا التعبير لايقتضى إثبات وقوع كل منهما ، وإنما المراد منه أنه مهما يكن الواقع فهى غير مقبولة ، لوجود الكفر المانع من القبول ، ومن أطاع الله ورسوله فيما يسهل عليه وعصاهما فيما يشق عليه فلا يعد مذعنا للامر والنهى لأنه حكم الله ، ومن لم يكن مذعنا لا يكون مؤمنا (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض ؟ فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزى فى الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون الى أشد العذاب) وقد بايع المؤمنون الرسول (ص) على الطاعة فى المنشط والمكره.

ولما كان أولئك المنافقون من أولى الطول والسعة فى الدنيا كما سيأتي فى قوله (٩ : ٨٦ استأذنك أولوا الطول منهم وقالوا ذرنا نكن مع القاعدين) وكان ترف الغنى وطغيانه أقوى أسباب إعراضهم عن آيات الله والتأمل فى محاسن الإسلام — بين الله تعالى للمؤمنين سوء عاقبتهم فيه فقال .

﴿ فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم ﴾ الاعجاب بالشىء أن تسر به سرور راض به فتعجب من حسنه كما قال الزمخشرى ، والخطاب للرسول (ص) أو لكل من سمع القول أو بلغه ، والكلام مرتب على ما قبله ، كأنه يقول إذا كان هذا شأنهم فى مظنة ما ينتفعون به من أموالهم ، لا يقبل الله منه صرفا ولا

عدلا ، فلا تعجبك أيها الرسول أو أيها السامع أموالهم ولا أولادهم التى هي فى نفسها من أكبر النعم وأجلها ، ولا تظن أنهم وقد حرموا من ثوابها فى الآخرة

قد صفا لهم نعيمها فى الدنيا ، وعلل النهى بقوله ﴿ إنما يريد الله ليعذبهم بها فى الحياة الدنيا) بما يعرض لهم فيها من المنغصات والحسرات ، أما الأموال فانهم يتعبون فى جمعها ، ويحرصون على حفظها ، ويشق عليهم ما ينفقونه منها من زكاة وإعانة على قتال وإنفاق على قريب من المؤمنين ، وأشق منه اعتقادهم أنهم يتركونها بعدهم لمصالح المسلمين ، لأن ورثتهم منهم فى الغالب حتى زعيمهم الأكبر عبد الله بن أبى (لعنه الله) كما سيأتى فى الآيات التى نزلت فى خبر موته على كفره وأعيدت هذه الآية فيها .وأما الأولاد فلأنهم يرونهم قد نشؤا فى الإسلام و اطمأنت به قلوبهم ،وأنهم يجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم وكل هذه حسرات فى قلوبهم ولقد كان ثعلبة الذى عاهد الله لئن آتاه من فضله ليصدقن وليكونن من الصالحين ، ثم نقض عهده وأخلف الله ما وعده بعد أن أغناه — أشدهم حسرة بامتناع الرسول (ص) وخنفائه عن قبول زكاته

﴿ وتزهق أنفسهم وهم كافرون ﴾ فيعذبون بها فى الآخرة أشد مما عذبوا بها فى الدنيا بموتهم على كفرهم المحبط لعملهم * زهوق الأنفس خروجها من الأجساد وقال بعض المفسرين هو الخروج بصعوبة ، وفى التنزيل (وقل جاء الحق وزهق الباطل) أى هلك واضمحل ، وجعله فى الأساس مجازاً ، والظاهر أنه من زهق السهم إذا سقط دون الهدف ، وورد زهقت الناقة بمعنى أسرعت ، فالتعبير بالزهوق هنا إما من الأول أى الهلاك وهو الأظهر ، وإما من الإسراع للاشارة إلى أنه لم يبق من أعمارهم إلا القليل حقيقة ، أو من قبيل قوله تعالى فيهم (قل لن ينفعكم الفرار إن فررتم من الموت أو القتل ، وإذاً لا تمتعون إلا قليلا)

(٥٦) وَيَحْلِفُونَ بِاللهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ (٥٧) لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلاً لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ

هاتان الآيتان فى بيان سبب النفاق ومصانعة المنافقين للمؤمنين وهو الخوف وبيان حالهم فيه ، قال عز وجل ﴿ ويحلفون بالله إنهم لمنكم ﴾ قال الطبرى : ويحلفون بالله لكم أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون كذباً وباطلا أنهم لمنكم فى الدين والملة ﴿ وما هم منكم ﴾ أى ليسوا من أهل دينكم وملتكم بل هم أهل شك ونفاق ﴿ ولكنهم قوم يفرقون ﴾ يقول ولكنهم قوم يخافونكم فهم خوفا منكم يقولون بألسنتهم إنهم منكم ليأمنوا فيكم فلا يقتلوا اهـ . وأقول إن الفرق بالتحريك الخوف الشديد الذى يفرق بين القلب وإدراكه — أوهو كما قال الراغب تفرق القلب من الخوف ، واستعمال الفرق فيه كاستعمال الصدع والشق فيه ، وفعله بوزن فرح ، فالمعنى أنهم يحلفون من شدة خوفهم الذى فرق قلوبهم ومزقها . ثم بين سوء حالهم فى هذا الفرق بقوله

﴿لو يجدون ملجأ أو مغارات أو مدخلا لولوا اليه وهم يجمحون﴾ الملجأ المكان الذى يلجأ اليه الخائف ليعتصم به من حصن أو قلعة أو جزيرة فى بحر أو قنة فى جبل ، والمغارات جمع مغارة وهى الغار فى الجبل ، وتقدم اشتقاقه فى تفسير آية الغار والمدخل بالتشديد (مفتعل من الدخول) السرب فى الأرض يدخله الإنسان بمشقة ، والجماح السرعة الشديدة التى تتعسر مقاومتها أو تتعذر . يقول إنهم لشدة كرههم للقتال معكم ولمعاشرتكم ، ولشدة رعبهم من ظهور نفاقهم لكم ، يتمنون الفرار منكم والمعيشة فى مضيق من الأرض يعتصمون به من انتقامكم ، بحيث لو يجدون ملجأ يلجؤن اليه — أو مغارات يغورون فيها — أو مدخلا يندسون وينجحرون فيه ، لولوا اليه — أى إلى مايجدونه مما ذكر — وهم يسرعون متقحمين

كالفرس الجموح لايردهم شيء . وهذا الوصف من أبلغ مبالغة القرآن فى تصوير الحقائق التى لاتتجلى للفهم والعبرة بدونها ، فتصور شخوصهم وهم يعدون بغير نظام ، يلهثون كما تلهث الكلاب ، يتسابقون إلى تلك الملاجيء من مغارات ومدخلات ، فيتسلقون إليها ، أو يتدسون فيها . فكذلك كان تصورهم عند ماسمعوا الآية فى وصفهم .

قال ابن جرير : وإنما وصفهم الله بما وصفهم به من هذه الصفة لأنهم إنما أقاموا بين أظهر صحاب رسول الله (ص) على كفرهم ونفاقهم وعداوتهم لهم ، ولما هم عليه من الايمان بالله و برسوله ، لأنهم كانوا فى قومهم وعشيرتهم وفى دورهم وأموالهم ، فلم يقدروا على ترك ذلك وفراقه فصانعوا القوم بالنفاق ، ودافعوا عن أنفسهم وأموالهم وأولادهم بالكفر (كذا ولعل أصله باخفاء الكفر) ودعوى الايمان ، وفى أنفسهم ما فيها من البغض لرسول الله (ص) وأهل الايمان به والعداوة لهم اه .

---

(٥٨) وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ (٥٩) وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى ٱللَّهِ رَاغِبُونَ

كان المنافقون يرتقبون الفرص للصد عن الإسلام بالطعن على النبى (ص) بالشبهه التى يظنون أنها توقع الريب فى قلوب ضعفاء الإيمان من الجانب الذى يوافق أهواءهم ، وقد كان منها قسمة الصدقات والغنائم . روى البخارى والنسائى ومصنفو التفسير المأثور عن أبى سعيد الخدرى (رض) قال بينما النبى (ص) يقسم قسما إذ جاءه ذو الخويصرة التميمى فقال اعدل يارسول الله ، فقال « ويلك ومن

يعدل إذا لم أعدل ؟ » فقال عمر بن الخطاب (رض) ائذن لى فأضرب عنقه ، فقال رسول الله (ص) « دعه فان له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة » الحديث بطوله [1] قال (أبو سعيد) فنزلت فيهم (ومنهم من يلمزك فى الصدقات) الآية. وروى ابن مردويه عن ابن مسعود (رض) قال : لما قسم النبى (ص) غنائم حنين سمعت رجلا يقول إن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله : فأتيت النبى (ص) فذكرت له ذلك فقال « رحمة الله على موسى لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر » ونزل (ومنهم من يلمزك فى الصدقات) وروى سنيد وابن جرير عن داود ابن أبى عاصم قال أتى النبى (ص) بصدقة فقسمها ههنا وههنا حتى ذهبت ورآه رجل من الأنصار فقال ماهذا بالعدل ، فنزلت هذه الآية . وهنالك روايات أخرى يدل مجموعها على أن هـذا القول قاله أفراد من المنافقين ، وكان سببه حرمانهم من العطية كما هو مصرح به فى الآية ، وكانوا من منافقى الأنصار ، بل كان جميع المنافقين قبل فتح مكة من أهل المدينة وما حولها ولم يكن أحد منهم من المهاجرين لأن جميع هؤلاء السابقين الأولين أسلموا فى وقت ضعف الإسلام واحتملوا الايذاء الشديد فى سبيل إسلامهم ، ولا من الأنصار الأولين كالذين بايعوا النبى (ص) فى منى وقد تقدم فى الكلام على غزوة حنين من هذا الجزء سبب حرمان النبى (ص) الأنصار من غنائم هوازن ومن استاء منهم ومن تكلم وارضاء النبى (ص) لهم [2] ولكن الآية نص فى قسمة الصدقات فجعل الغنائم سببا لنزولها من جملة تساهلهم فيما يسمونه أسباب النزول . قال تعالى

﴿ ومنهم من يلمزك فى الصدقات ﴾ اللمز مصدر لمزه إذا عابه وطعن عليه مطلقا أو فى وجهه ، وأما همزه همزاً فمعناه عابه فى غيبته ، وأصله العض والضغط على الشىء . والمعنى ومن هؤلاء المنافقين من يعيبك ويطعن عليك فى قسمة

(١) وقومه هم الخوارج الذين ظهروا بعده(ص) (٢)راجع ص ٣٠٦ ج ١٠ تفسير

الصدقات وهى أموال الزكاة المفروضة يزعمون أنك تحابى فيها ﴿فان أعطوا منها رضوا﴾ وإن لم يكن عطاؤهم باستحقاق كأن أظهروا الفقر كذبا واحتيالا أو كان لتأليف قلوبهم ﴿ وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون ﴾ أي وإن لم يعطوا منها فاجأهم السخط أو فاجؤك به وإن لم يكونوا مستحقين للعطاء ، لأنه لاهم لهم ولا حظ من الاسلام ، إلا المنفعة الدنيوية كنيل الحطام . وقد عبر عن رضاهم بصيغة الماضى للدلالة على أنه كان يكون لأجل العطاء فى وقته وينقضى ، فلا يعدونه نعمة يتمنون دوام الاسلام لدوامها ، وعبر عن سخطهم باذا الفجائية وبفعل المضارع للدلالة على سرعته واستمراره . وهذا دأب المنافقين وخلقهم في كل زمان ومكان ، كما نراه بالعيان ، حتى من مدعي كمال الايمان ، والعلم والعرفان .

﴿ ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله ﴾ أى ولو أنهم رضوا ما أعطاهم الله من فضله بما أنعم عليهم من الغنائم وغيرها. وأعطاهم رسوله بقسمه للغنائم والصدقات كما أمره الله تعالى ﴿ وقالوا حسبنا الله ﴾ أى هو محسبنا وكافينا فى كل حال ﴿ سيؤتينا الله من فضله ورسوله ﴾ أى سيعطينا الله من فضله فى المستقبل من الغنائم والكسب لأن فضله دائم لاينقطع ، ويعطينا رسوله مما يرد عليه من الغنائم والصدقات زيادة مما أعطانا من قبل لايبخس أحداً منا حقاً يستحقه فى شرع الله تعالى ﴿ إنا إلى الله راغبون ﴾ لانرغب إلى غيره فى شىء ، لأن بيده ملكوت كل شىء ، فإليه نتوجه ، ومنه نرجو أن ييسط لنا فى الرزق بما يوفقنا له من العمل ويهبه لنا من النصر — لكان خيراً لهم

الرغب بالتحريك يتعدى بنفسه يقال رغبه ، ويتعدى بفى يقال رغب فيه ، أى أحب حصوله له وتوجه شوقه إلى طلبه ، ويتعدى بعن لضد ذلك فيقال رغب عنه ، ومنه (ومن يرغب عن ملة ابراهيم إلا من سفه نفسه) وأما تعديته بالى فهو بمعنى التوجه إلى الغاية التى ليس بعدها غاية ، ولا ينبغى هذا إلا لله تعالى إذا أريد بالغاية مابعد الأسباب المعروفة للبشر وهو مقام التوكل ، ولذلك لم يقل

انهم يقولون حسبنا الله ورسوله ، كما يقولون سيؤتينا الله من فضله ورسوله ، فللرسول (ص) كسب فى الايتاء بعد فضل الله تعالى ولكن المحسب الكافى هو الله وحده ، كما قال (أليس الله بكاف عبده ؟) وقال (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) ولذلك استعمل فى التنزيل بالصيغة الدالة على الحصر ، وما ثم إلا هذه الجملة فى هذه السورة ومثلها فى سورة الأنبياء (إنا إلى ربنا راغبون) وقوله تعالى لرسوله فى سورة الانشراح (و إلى ربك فارغب)

و إنما حذف جواب الشرط للعلم به من القرينة ، وتفصيل المعنى ولو أنهم رضوا من الله بنعمته ، ومن الرسول بقسمته ، وعلقوا أملهم ورجاءهم بفضل الله وكفايته ، وما سينعم به فى المستقبل ، و بعدل الرسول (ص) فى القسمة ، وانتهت رغبتهم فى هذا وغيره إلى الله وحده ، لكان خيراً لهم من الطمع في غير مطمع ، ولمز الرسول المعصوم من كل ملمز ومهمز ، صلوات الله وسلامه عليه . والآيتان تهديان المؤمن إلى القناعة بكسبه وما يناله بحق من صدقة ونحوها ، ثم بأن يوجه قلبه إلى ربه ، ولا يرغب إلا اليه فى شيء من رغائبه التى وراء كسبه وحقوقه الشرعية ، لا إلى الرسول ولا إلى من دونه فضلا وعدلا وقربا من الله تعالى بالأولى ، فتعسا لعباد القبور ، والراغبين إلى مادفن فيها فى مهمات الأمور .

(٦٠) إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ .

لما كان طمع البشر فى المال لاحد له ، وقد يكون الغنى أشد طمعا فيه من الفقير ، وكان ضعيف الايمان لايرضيه قسمة الرسول المعصوم له إذا لم يعطه مايرضى طمعه ، وكان غير المعصوم من أولياء الأمور ومن الأغنياء عرضة لاتباع الهوى فى قسمة الصدقات ، بين الله تعالى مصارفها بنص كتابه فقال

﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين ﴾ هذه الآية ناطقة بوجوب قصر الصدقات الواجبة وهى زكاة النقود عينا أو تجارة والأنعام والزرع والركاز والمعدن على الأصناف السبعة أو الثمانية المنصوصة فيها دون غيرهم ، وهى حجة على من لمز النبى (ص) من المنافقين بعدم إعطائهم منها ـ وهم ليسوا منهم ـ وقاطعة لأطماع أمثالهم واللام فى قوله (للفقراء) للملك وللاستحقاق أو بتقدير مفروضة كما يدل عليه قوله فى آخر الآية (فريضة من الله) وسيأتى حكم سائر المعطوفات .

وجمهور الفقهاء على أن الفقراء والمساكين صنفان مستقلان ، وقد اختلفوا فى تعريف كل منهما بما ذهب به بعضهم إلى أن الفقير أسوأ حالا وأشد حاجة من المسكين و بعضهم إلى العكس ، وجعلوا ذلك من تقاليد المذاهب التى يتعصب لها بعضهم على بعض . و يرى بعض العلماء المستقدين أنهما قسمان لصنف واحد يختلفان بالوصف لا بالجنس ، وهو المختار لنا ، ولم يجمع الذكر الحكيم بينهما إلا فى هذه الآية ويكفى من دلالة العطف فيها على المغايرة ما اخترناه فى تغايرهما فى الوصف . فالفقير فى اللغة خلاف الغنى ومقابله مقابلة التضاد كما يدل عليه قوله تعالى (إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما) وقوله (ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف) وقوله (إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) والغنى المطلق هو الله تعالى وكل عباده فقير إليه كما قال (والله الغنى وأنتم الفقراء) وأما فقر الناس بعضهم إلى بعض فهو أمر نسبى ، فما من غنى إلا وهو مفتقر إلى غيره ممن فوقه وممن دونه أيضاً ، ولكن ذكر الفقير فى مقابلة الغنى أو إطلاق ذكره يدل على المحتاج فى معيشته إلى مواساة غيره لعدم وجود ما يكفيه بحسب حاله ، و يطلق الفقير فى اللغة على الكسير الفقار ومن يشتكى فقاره ـ وهى جمع فقرة وفقارة (بفتحهما) عظام الظهر المنضودة من لدن الكاهل إلى عجب الذنب فى الصلب ـ وهذا هو المعنى الأصلى والمعنى الأول مأخوذ منه كما قيل : ومنه الفاقرة وهى الداهية أو المصيبة التى تكسر فقار الظهر

وأما المسكين فمأخوذ من مادة السكون المراد به قلة الحركة والاضطراب الحسى من الضعف والعجز ، أو النفسى من القناعة والصبر ، و إنما يطلق على الفقير إذا كان الفقر سبب سكونه . قال فى الصحاح : المسكين الفقير وقد يكون بمعنى الذلة والضعف اه وقال بعضهم إنه الفقير القانع الذى لا يسأل ، وقيل خلاف ذلك ، والأول أولى . وقالوا : إن لفظ المسكين يستعمل بمعنى الذليل والضعيف ، وبمعنى المتواضع المخبت والخاشع لله تعالى ، ومقابله الجعظرى الجواظ المتكبر ، ويقال : سكن الرجل وتسكن وتمسكن إذا صار مسكيناً . ولكن صيغة تمسكن يدل على تكلف المسكنة ومحاولتها بالتخلق والتعود . وقال اللحياني : تمسكن لربه تضرع . وفى الحديث المرفوع « اللهم أحينى مسكيناً وتوفنى مسكيناً ، واحشرنى فى زمرة المساكين » رواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبى سعيد الخدرى (رض) وصححه وأقره الذهبى ولكن ضعفه النووى ، ورواه الترمذى من حديث أنس بسند ضعيف . وقال ابن الجوزى إنه موضوع وخطأه السيوطى وفيه زيادة عند الحاكم وأخرى عند الترمذى وقد ثبت عنه (ص) أنه كان يستعيذ بالله من الفقر ، وقد امتن عليه ربه بقوله (ووجدك عائلا فأغنى) فلا يعقل مع هذا أن يسأله أشد الفقر ، وقد عاش (ص) مكفياً ومات مكفياً .

وقال الفيروز أبادى : والمسكين من لاشىء له أو الفقير المحتاج . والمسكين من أذله الفقر أو غيره من الأحوال اه قال شارحه قال ابن عرفة : فإذا كانت مسكنته من جهة الفقر حلت له الصدقة وكان فقيراً مسكيناً ، وإذا كان مسكيناً قد أذله سوى الفقر فالصدقة لا تحل له ، إذ كان شائعاً فى اللغة أن يقال ضرب فلان المسكين وظلم المسكين ـ وهو من أهل الثروة واليسار ـ و إنما لحقه اسم المسكين من جهة الذلة فمن لم تكن مسكنته من جهة الفقر فالصدقة عليه حرام اه

فعلم من هذا كله أن الفقير فى اللغة المحتاج وهو ضد الغنى أى المكفى مايحتاج إليه ، من الغناء (بالفتح) وهو الكفاية ، وأن المسكين وصف من السكون

يوصف به الفقير وغيره . وقد اختلف العلماء فيه هل هو أسوأ حالا وأشد حاجة من الفقير أو أحسن كما تقدم ؟ ويقال فى الترجيح بين القولين زيادة عما قلناه فى الحديث آنفاً : إما أن يكون المسكين فى الآية صنفاً مستقلا مباينا للفقير ، وإما أن يكون أخص منه لأن المسكنة فيه وصف للفقير ، كما ذكر الوجهين ابن عرفة وغيره ، فإن كان صنفا مستقلا وجب أن يكون غير فقير لأن وصف المسكنة فيه لم يكن له بسبب فقره بل بتواضعه وأدبه مثلا كما هو المراد بدعاء النبى (ص) الذى ذكرناه آنفاً فكيف يكون أسوأ من الفقير فى شدة الحاجة التى يستحق بها الصدقة ؟ وإن كان أخص من الفقير بوصف المسكنة التى كان سببها الفقر فلا يظهر أن يكون المراد بها شدة الفقر وسوء الحال فيه لأن ذكر الفقراء فى هذه الحالة يغنى عن ذكر المساكين لأنه يشملهم بعمومه لهم ، ويكون استحقاق الشديد الفقر للصدقة أولى من استحقاق من دونه فيه . فلا يصح فى الكلام البليغ أن يقال أعط هذه الصدقة أو أطعم هذا الطعام للفقراء ولأشد الناس فقراً ، لأن ذكر أشدهم فقراً بعد ذكر الفقراء يكون لغواً إلا أن يراد به الاضراب عما قبله ، وحينئذ يقال بل لأشدهم فقراً ، ولا يظهر هنا إرادة التأكيد للاهتمام ، فترجح أو تعين أن يراد بالمساكين من جعلتهم مسكنة الفقر أقل اضطرابا فيه وأكثر تجملا وسكوناً لخفته عليهم وعدم وصوله بهم إلى الدرجة التى لا تطاق ولا يمكن إخفاؤها بالتجمل ، ولا يرد على هذا قوله تعالى (أو مسكينا ذا متربة) لأن شدة الحاجة الملصقة بالتراب لا تنافى التجمل والتعفف . ويدل على هذا قوله (ص) « ليس المسكين الذى ترده التمرة والتمرتان ، ولا اللقمة واللقمتان ، إنما المسكين الذى يتعفف » اقرءوا إن شئتم (لا يسألون الناس إلحافاً) وفى لفظ « ولكن المسكين الذى لا يجد غنى يغنيه ، ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس » والحديث بلفظيه متفق عليه وهو صريح فيما اخترناه . وإنما أطلنا فى المسألة لتفنيد ما أطاله فيها كثير من المقلدين .

فالفقراء فى آية الصدقات هم المستحقون لها بفقرهم كما قال فى آية سورة البقرة (إن تبدوا الصدقات فنعما هى و إن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم) وكما قال فى مال الفيء من سورة الحشر (للفقراء الذين أحصروا فى سبيل الله لا يستطيعون ضرباً فى الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافا) ثم خص المساكين من الفقراء بالذكر لأنهم ربما لا يفطن لهم لتجملهم .

وقال النبى (ص) لمعاذ لما بعثه إلى اليمن والياً وقاضياً « إنك تأتى قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله ، وأنى رسول الله ، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد فى فقرائهم ، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها و بين الله حجاب » رواه الجماعة كلهم من حديث ابن عباس (رض) وكرائم أموال الناس خيارها ونفائسها التى تضن الأنفس بها ، فلا يجوز للحكام والعاملين على الصدقات أخذها فى الصدقة لتعطى للفقراء ولا بالرشوة المحرمة بالأولى . والمساكين يدخلون فى عموم الفقراء في هذا الحديث وأمثاله كالآيات لغة ، وحيث يذكر المسكين أو المساكين فى القرآن يراد به ما يعم الفقراء بالتغليب أو بطريق الأولى إذ ورد ذلك فى الأمر بالإحسان بهم وفى كفارات الظهار واليمين وصيد الحرم والغنائم وصدقة التطوع ، فهما صنفان لجنس أو نوع واحد من المستحقين . وجملة القول أن بين الفقير والمسكين عموماً وخصوصاً وجهيا فى اللغة ، وعموما وخصوصاً مطلقاً فى استعمال الشرع للفظين فى آية الصدقات الجامعة بينهما ، وحيث ذكر أحدهما وحده يراد به ما يعم الآخر ، فاللفظان مختلفان فى مفهومهما متحدان فيما يصدقان عليه وما يعطاه الفقير والمسكين من الصدقة يختلف باختلاف الأحوال ، ومقدار المال ، وهو خاص بالمسلمين بخلاف صدقة التطوع .

﴿ والعاملين عليها ﴾ أى الذين يوليهم الإمام أو نائبه العمل على جمعها من الأغنياء وهم الجباة ، وعلى حفظها وهم الخزنة ، وكذا الرعاة للأنعام منها ، والكتبة لديوانها ، ويجب أن يكونوا من المسلمين ، يقال كان فلان عامل الإمام أو السلطان على بلد كذا أو على الزكاة أو الخراج ، وفى الأساس : ويقال من الذى عمل (بالتشديد والبناء للمفعول) عليكم ؟ أى نصب عاملا عليكم اه وقال فى أول المادة : تقول اعط العامل عمالته ، ووفه جعالته ، وهو بالضم فيهما جزاء العمل وأجرته المعينة . وقال الجوهرى : رزق العامل على عمله ، ولا يشترط فى العامل على الصدقات أن يكون مستحقاً للصدقة بفقره مثلا ، ولكن إن وجد من هو أهل للعمل من المستحقين يكون أولى من غيره ، وإنما عمالته على عمله لا على فقره ، فإن لم تكفه كان له أن يأخذ بفقره ما يأخذه أمثاله ، وإن كانت زائدة على حاجته أو كان غير محتاج فله أن يأكل منها ويهدى ويتصدق ، وقد تجب عليه الزكاة بما يأخذه منها بشروطها من النصاب والحول ، وقد يستغنى عنه فيسقط سهمه .

ولا تجوز العمالة لمن تحرم عليهم الصدقة من آل الرسول (ص) وهم بنو هاشم بالاتفاق وكذا بنو المطلب ودليله أن الفضل بن عباس والمطلب بن ربيعة بن عبد المطلب سألا النبى (ص) أن يؤمرهما على الصدقات بالعمالة كما يؤمر الناس فقال لهما « إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد ، إنما هى أوساخ الناس » وفى لفظ « لا تنبغي » بدل « لا تحل » رواه أحمد ومسلم .

وروى أحمد والشيخان عن بسر بن سعيد أن ابن السعدى المالكى [1] قال : استعملنى عمر على الصدقة فلما فرغت منها وأديتها إليه أمر لى بعمالة ، فقلت . إنما عملت لله فقال خذ ما أعطيت فانى عملت على عهد رسول الله

(١) السعدى نسبة إلى بنى سعد لأن أباه استرضع فيهم والمالكى نسبة إلى أحد أجداده

(ص) فعملني فقلت مثل قولك فقال لي رسول الله (ص) « إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأل فكل وتصدق »

﴿ والمؤلفة قلوبهم ﴾ أي الجماعة الذين يراد تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام أو التثبت فيه ، أو بكف شرهم عن المسلمين ، أو رجاء نفعهم في الدفاع عنهم أو نصرهم على عدو لهم ، لا في تجارة وصناعة ونحوهما . فان من يرى أن مخالفه في الدين مصدر نفع له يوشك أن يواده فان لم يواده لم يحاده كالعدو الذي يخشى ضرره ولا يرجو نفعه .

وذكر الفقهاء أن المؤلفة قلوبهم قسمان : كفار ومسلمون . والكفار ضربان والمسلمون أربعة فمجموع الفريقين ستة ، وهذا بيانهم بالتفصيل والاختصار

(الأول) قوم من سادات المسلمين وزعمائهم لهم نظراء من الكفار إذا أعطوا رجي إسلام نظرائهم ، واستشهدوا له باعطاء أبي بكر (رض) لعدي بن حاتم والزبرقان بن بدر مع حسن إسلامهما لمكانتهما في أقوامهما

(الثاني) زعماء ضعفاء الإيمان من المسلمين مطاعون في أقوامهم يرجى باعطائهم تثبيتهم وقوة إيمانهم ومناصحتهم في الجهاد وغيره كالذين أعطاهم النبي (ص) العطايا الوافرة من غنائم هوازن وهم بعض الطلقاء من أهل مكة الذين أسلموا فكان منهم المنافق ومنهم ضعيف الإيمان ، وقد ثبت أكثرهم بعد ذلك وحسن إسلامهم

(الثالث) قوم من المسلمين في الثغور وحدود بلاد الأعداء يعطون لما يرجى من دفاعهم عمن وراءهم من المسلمين إذا هاجمهم العدو وأقول إن هذا العمل هو المرابطة وهؤلاء الفقهاء يدخلونها في سهم سبيل الله كالغزو المقصود منها . وأولى منهم بالتأليف في زماننا قوم من المسلمين يتألفهم الكفار ليدخلوهم تحت حمايتهم أو في دينهم فاننا نجد دول الاستعمار الطامعة في استعباد جميع المسلمين وفي ردهم عن دينهم يخصصون من أموال دولهم سهماً للمؤلفة قلوبهم من المسلمين ،

فمنهم من يؤلفونه لأجل تنصيره وإخراجه من حظيرة الإسلام ، ومنهم من يؤلفونه لأجل الدخول فى حمايتهم ومشاقة الدول الإسلامية أو الوحدة الإسلامية ، ككثير من أمراء جزيرة العرب وسلاطينها ! ! أفليس المسلمون أولى بهذا منهم ؟

(الرابع) قوم من المسلمين يحتاج إليهم لجباية الزكاة ممن لا يعطيها إلا بنفوذهم وتأثيرهم إلا أن يقاتلوا فيختار بتأليفهم وقيامهم بهذه المساعدة للحكومة أخف الضررين وأرجح المصلحتين . وهذا سبب جزئى قاصر فمثله ما يشبهه من المصالح العامة

(الخامس) من الكفار من يرجى إيمانه بتأليفه واستمالته كصفوان بن أمية الذى وهب النبى (ص) له الأمان يوم فتح مكة وأمهله أربعة أشهر لينظر فى أمره بطلبه وكان غائباً فحضر وشهد مع المسلمين غزوة حنين قبل أن يسلم وكان النبى (ص) استعار سلاحه منه لما خرج إلى حنين . وهو القائل يومئذ : لأن يربنى رجل من قريش أحب إلى من أن يربنى رجل من هوازن . وقد أعطاه النبى (ص) إبلا كثيراً محملة كانت فى واد فقال : هذا عطاء من لا يخشى الفقر ، وروى مسلم والترمذى من طريق سعيد بن المسيب عنه قال : والله لقد أعطانى النبى (ص) وإنه لأبغض الناس إلى ، فما زال يعطينى حتى إنه لأحب الناس إلى . وأخرج الترمذى من طريق معروف بن خرَّبوذ قال : كان صفوان أحد العشرة الذين انتهى إليهم شرف الجاهلية ووصله لهم الإسلام من عشرة بطون . وقال ابن سعد كان أحد المطعمين فى الجاهلية والفصحاء . وقد حسن إسلامه

(السادس) من الكفار من يخشى شره فيرجى باعطائه كف شره وشر غيره معه قال ابن عباس إن قوماً كانوا يأتون النبى (ص) فان أعطاهم مدحوا الإسلام وقالوا هذا دين حسن ، وإن منعهم ذموا وعابوا . وكان من هؤلاء

سفيان بن حرب وعيينة بن حصن والأقرع بن حابس الذين تقدم فى قسمة غنائم هوازن من تفسير هذه السورة أن النبى (ص) أعطى كل واحد منهم مائة من الإبل

وعن أبى حنيفة أن سهم هؤلاء قد انقطع باعزاز الله للاسلام وهو قول للشافعى . واحتجوا بما روى أن مشركا جاء يلتمس من عمر مالا فلم يعطه وقال (من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) ولا حجة فى هذا بل قد يكون فى غير الموضوع إذ لم يقل أحد أن كل مشرك يعطى لتأليفه . وقالوا أيضاً إن عيينة ابن حصن والأقرع بن حابس جاءا يطلبان من أبى بكر (رض) أرضاً فكتب لهما خطاً بذلك فمزقه عمر (رض) وقال هذا شىء كان يعطيكموه رسول الله (ص) تأليفاً لكم ، فأما اليوم فقد أعز الله الإسلام وأغنى عنكم ، فان ثبتم على الإسلام و إلا فبيننا و بينكم السيف فرجعوا إلى أبى بكر فقالوا : أنت الخليفة أم عمر ؟ بذلت لنا الخط ومزقه عمر ـ فقال هو إن شاء . فقد وافقه ولم ينكر ذلك أحد من الصحابة . وهذه الرواية لا تقتضى سقوط هذا السهم ، و إنما ذلك اجتهاد من عمر بأنه ليس من المصلحة استمرار هذا التأليف لهذين الرجلين الطامعين وأمثالها ، بعد الأمن من ضرر ارتدادهما لو ارتدا ، لأن الإسلام قد ثبت فى أقوامهما حتى إنه لا يترتب على قتلهما ـ لو ارتدا ـ أدنى فتنة

واحتجوا أيضاً بأنه لم ينقل أن عثمان وعلياً أعطيا أحداً من هذا الصنف ، وهذا لا يدل على سقوط السهم و إنما هو خبر سلبى لا حجة فيه .وقصارى مايدل عليه أن الخليفتين لم يعرض لهما حاجة إلى تأليف أحد من الكفار لذلك . وهو لا ينافى ثبوته لمن احتاج إليه من الأئمة بعدهما

وأما من ادعى أنه منسوخ بالاجماع لما تقدم من عمل الخلفاء والسكوت عليه من سائر الصحابة فدعواه ممنوعة.لا الإجماع بثابت بما ذكر ، ولا كونه حجة على نسخ الكتاب والسنة صحيحاً ، وإن اختلف فيه الأصوليون بما لا محل لذكره هنا

وقال الإمام الشوكانى فى نيل الأوطار . وقد ذهب إلى جواز التأليف العترة والجبائى والبلخى وابن بشر ، وقال الشافعى لانتألف كافراً فأما الفاسق فيعطى من سهم التأليف . وقال أبو حنيفة وأصحابه قد سقط بانتشار الإسلام وغلبته ، واستدلوا على ذلك بامتناع أبى بكر من إعطاء أبى سفيان وعيينة والأقرع وعباس ابن مرداس . والظاهر جواز التأليف عند الحاجة إليه ، فان كان فى زمن الإمام قوم لا يطيعونه إلا للدنيا ، ولا يقدر على إدخالهم تحت طاعته بالقسر والغلب ، فله أن يتألفهم ولا يكون تفشو الإسلام تأثير لأنه لم ينفع فى خصوص هذه الواقعة اه

وهذا هو الحق في جملته وإنما يجىء الاجتهاد فى تفصيله من حيث الاستحقاق ومقدار الذى يعطى من الصدقات ومن الغنائم إن وجدت وغيرها من أموال المصالح ، والواجب فية الأخذ برأى أهل الشورى كما كان يفعل الخلفاء فى الأمور الاجتهادية . وفى اشتراط العجز عن إدخال الإمام إياهم تحت طاعته بالغلب نظر ، فان هذا لا يطرد بل الأصل فيه ترجيح أخف الضررين وخير المصلحتين.

﴿ وفى الرقاب ﴾ أى وللصرف في إعانة المكاتبين من الأرقاء فى فك رقابهم من الرق الذى هو من أكبر الإصلاح البشرى المقصود من رحمة الإسلام أو لشراء العبيد من قن ومبعّض وغير ذلك وإعتاقهم . والمختار الجمع بينهما كما قال الزهرى

قال فى منتقى الأخبار عند ذكر الوارد فى هذا الصنف : وهو يشمل المكاتب وغيره وقال ابن عباس لا بأس أن يعتق من زكاة ماله ذكره عنه أحمد والبخارى، وعن البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبى (ص) فقال دلنى على عمل يقر بنى من الجنة و يبعدنى من النار ، فقال « أعتق النسمة وفك الرقبة » فقال يارسول الله أو ليسا واحداً ؟ قال « لا ، عتق الرقبة أن تنفرد بعتقها ، وفك الرقبة أن تعين بثمنها » رواه أحمد والدارقطنى . وعن أبى هريرة أن النبى (ص) قال « ثلاثة،

كلٌّ حق على الله عونه . الغازى فى سبيل الله ، والمكاتب الذى يريد الأداء ، والناكح المتعفف [1] رواه الخمسة إلا أبا داود اه و يعنى بالخمسة: الإمام احمد وأصحاب السنن الأربعة . قال الشوكانى : حديث البراء ، قال فى مجمع الزوائد رجاله ثقات ، وحديث أبى هريرة ، قال الترمذى حسن صحيح . ثم قال :

قد اختلف العلماء فى المراد بقوله تعالى (وفى الرقاب) فروى عن على بن أبى طالب وسعيد بن جبير والليث والثورى والعترة والحنفية والشافعية وأكثر أهل العلم أن المراد به المكاتبون يعانون من الزكاة على الكتابة . وروى عن ابن عباس والحسن البصرى ومالك وأحمد بن حنبل وأبى ثور وأبى عبيد و إليه مال البخارى وابن المنذر أن المراد بذلك أنها تشترى رقاب لتعتق . واحتجوا بأنها لو اختصت بالمكاتب لدخل فى حكم الغارمين لأنه غارم ، و بأن شراء الرقبة لتعتق أولى من إعانة المكاتب لأنه قد يعان ولا يعتق ، لأن المكاتب عبد مابقى عليه درهم ، ولأن الشراء يتيسر فى كل وقت بخلاف الكتابة . وقال الزهرى إنه يجمع بين الأمرين و إليه أشار المصنف وهو الظاهر لأن الآية تحتمل الأمرين . وحديث البراء المذكور فيه دليل على أن فك الرقاب غير عتقها ، وعلى أن العتق و إعانة المكاتبين على مال الكتابة من الأعمال المقربة من الجنة والمبعدة من النار اه وهو الحق .

﴿ والغارمين ﴾ الظاهر أن هذا معطوف على قوله للفقراء والمساكين لأنه صرف لأشخاص موصوفين ، لا على ماقبله وهو (فى الرقاب) أى وللغارمين ، وهم الذين عليهم غرامة من المال بديون ركبتهم وتعذر عليهم أداؤها ، واشترط الفقهاء أن تكون الديون فى غير معصية الله تعالى إلا إذا علم أن الغارم تاب إلى الله تعالى ، وفى غير إسراف وسفاهة إلا إذا رشد فكانت مساعدته من الصدقة عونًا له على رشده وكذا الغارمون لإصلاح ذات البين ، وقد كانت العرب إذا

(١) أى مريد النكاح للتعفف بالاحصان

وقعت بينهم فتنة اقتضت غرامة فى دية أو غيرها قام أحدهم فتبرع بالتزام ذلك والقيام به حتى ترتفع تلك الفتنة الثائرة ، وكانوا إذا علموا أن أحدهم التزم غرامة أو تحمل حمالة بادروا إلى معونته على أدائها و إن لم يسأل ، وكانوا يعدون سؤال المساعدة على ذلك فخراً ، لاضعة وذلا .

عن أنس أن النبى (ص قال « إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة : لذى فقر مدقع ، أو لذى غرم مفظع ، أو لذى دم موجع » رواه أحمد وأبو داود . وعن قبيصة بن مخارق الهلالى قال : تحملت حمالة فأتيت رسول الله (ص) أسأله فيها فقال « أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ـ ثم قال ـ ياقبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش ـ أو قال ـ سداداً من عيش ، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجا من قومه : لقد أصابت فلاناً فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش ـ أو قال ـ سداداً من عيش ، فما سواهن من المسألة ياقبيصة فسحت يأكلها صاحبها سحتاً » رواه أحمد ومسلم والنسائى وأبو داود .

﴿ وفى سبيل الله ﴾ هذا معطوف على قوله (وفى الرقاب) لا على ماقبله لأنه صرف فى مصلحة عامة لا لأشخاص مستهم الحاجة . والسبيل الطريق وسبيل الله الطريق الاعتقادى العملى الموصل إلى مرضاته ومثوبته كما تقدم مراراً . ولكثرة اقتران الجهاد والقتال الدينى فى القرآن بكونه فى سبيل الله اتفقت المذاهب على أن الغزاة والمرابطين هم المقصودون بهذا الصنف من مستحقى الصدقات إما وحدهم وهو قول الجمهور ، و إما منع غيرهم مما شمله عموم الإضافة فى سبيل الله ، على بحث فى تخصيصه سيأتى قريباً ، وقد جاء فى التنزيل ذكر الهجرة فى سبيل الله والضرب (أى السفر)فى سبيل الله والإنفاق فى سبيل الله والمخمصة(أى المجاعة) فى سبيل الله . وروى عن ابن عمر (رض) أن المراد بأصحاب هذا السهم هنا :

الحجاج والعمار ، وروى عن أحمد و إسحاق بن راهو يه أنهما جعلا الحج من سبيل الله

وفى كتاب المقنع - من أشهر كتب الحنابلة - فى عد الأصناف مانصه (السابع) فى سبيل الله وهم الغزاة الذين لا ديوان لهم ، ولا يعطى منها فى الحج ، وعنه (أى الإمام أحمد) يعطى الفقير قدر مايحج به الفرض أو يستعين به فيه اه وقد ضعف فقهاء الحنابلة هذه الرواية بأنها خلاف المتبادر وهو أن الفقير إنما يعطى لفقره مايسد به حاجته وحاجة من يمونه ممن تجب عليه نفقتهم ، والحج غير واجب عليه .

ومذهب الشافعية كمذهب الحنابلة فى أن سهم سبيل الله للغزاة غير المرتبين فى ديوان السلطان سواء أكانوا أغنياء أم فقراء ، ونص الشافعى فى الأم ، ويعطى فى سبيل الله جل وعز من غزا من حيران الصدقة فقيراً كان أو غنياً ولا يعطى منه غيرهم إلا أن يحتاج إلى الدفع عنهم فيعطاه من دفع عنهم المشركين اه وإنما اشترط حيران الصدقة لأنه لا يجوز عنده نقل الزكاة إلى أبعد من مسافة القصر .

وقال الآلوسى فى تفسير الكلمة عند الحنفية : أريد بذلك عند أبى يوسف منقطعو الغزاة والحجيج . وقيل المراد طلبة العلم واقتصر عليه فى الفتاوى الظهيرية وفسره فى البدائع بجميع القرب فيدخل فيه كل سعى فى طاعة الله وسبل الخيرات قال فى البحر ولا يخفى أن قيد الفقر لا بد منه على الوجوه كلها ، فحينئذ لا تظهر ثمرته فى الزكاة ، وإنما تظهر فى الوصايا والأوقاف اه وتقول إنه بهذا القيد أبطل كون سبيل الله صنفاً مستقلاً إذ أرجعه إلى الصنف الأول وهم الفقراء والمساكين اه

وقال القاضى أبو بكر بن العربى المالكى فى أحكام القرآن : قوله (وفى سبيل الله) قال مالك سبل الله كثيرة ولكنى لا أعلم خلافاً فى أن المراد بسبيل الله ههنا الغزو من جملة سبيل الله (هكذا) إلا مايؤثر عن أحمد و إسحاق فإنهما قالا : إنه الحج والذى يصح عندى من قولهما أن الحج من جملة السبل مع الغزو لأنه طريق بر فأعطى منه باسم السبيل ، وهذا يحل عقد الباب ، ويخرم قانون

الشريعة ، وينتر سلك النظر ، وما جاء قط بإعطاء الزكاة فى الحج أثر . وقد قال علماؤنا : ويعطى منها الفقير بغير خلاف لأنه قد سمى فى أول الآية ، ويعطى الغنى عند مالك بوصف سبيل الله تعالى كان غنيا [1] فى بلده أو فى موضعه الذى يأخذ به لا يلتفت إلى غير ذلك من قوله لذى يؤثر عنه قال النبى (ص)« لاتحل الصدقة إلا لخمسة : غاز فى سبيل الله » [2] وقال أبو حنيفة لا يعطى الغازى إلا إذا كان فقيراً : وهذه زيادة على النص وعنده أن الزيادة على النص نسخ ولا نسخ فى القرآن إلا بقرآن مثله أو بخبر متواتر ، وقد بينا أنه فعل مثل هذا فى الخمس فى قوله (ولذى القربى) فشرط فى قرابة رسول الله (ص) الفقر وحينئذ يعطون من الخمس وهذا كله ضعيف حسبما بيناه ، وقال محمد بن عبد الحكم : يعطى من الصدقة فى الكراع والسلاح وما يحتاج إليه من آلات الحرب وكف العدو عن الخوزة لأنه كله من سبيل الغزو ومنفعته ، وقد أعطى النبى (ص) من الصدقة مائة ناقة فى نازلة سهل بن أبى حثمة إطفاء للثائرة اه .

وما قاله مالك وابن عبد الحكم من أصحابه من التعبير بالغزو بدل الغزاة ، ومن الصرف فى السلاح والكراع الخ هو الحق الظاهر من كون هذا السهم فى المصلحة العامة لا لأشخاص الغزاة .

وقال السيد حسن صديق فى فتح البيان وهو على مذهب أهل الحديث المستقلين ـ بعد ذكر قول الجمهور إنهم الغزاة والمرابطون وإن كانوا أغنياء ، وبعد ذكر الرواية المتقدمة عن ابن عمر وعن أحمد وإسحاق مانصه : وقيل إن اللفظ عام فلا يجوز قصره على نوع خاص ويدخل فيه جميع وجوه الخير من تكفين الموتى وبناء الجسور والحصون وعمارة المساجد وغير ذلك ، والأول أولى لإجماع الجمهور عليه اه .

(١) كذا فى الأصل المطبوع ولعل أصله : وإن كان غنيا الخ
(٢) كذا فى الأصل المطبوع ولعله سقط منه لفظ : الحديث

وقال فى الروضة الندية : ومن جملة سبيل الله الصرف فى العلماء الذين يقومون بمصالح المسلمين الدينية فان لهم فى مال الله نصيباً سواء كانوا أغنياء أو فقراء . بل الصرف فى هذه الجهة من أهم الأمور لأن العلماء ورثة الأنبياء وحملة الدين وبهم تحفظ بيضة الإسلام وشريعة سيد الأنام ، وقد كان علماء الصحابة يأخذون من العطاء ما يقوم بما يحتاجون إليه مع زيادات كثيرة يتفوضون بها فى قضاء حوائج من يرد عليهم من الفقراء وغيرهم والأمر فى ذلك مشهور . ومنهم من كان يأخذ زيادة على مائة ألف درهم، ومن جملة الأموال التى كانت تفرق بين المسلمين على هذه الصفة الزكاة وقد قال (ص) لعمر لما قال له يعطى من هو أحوج منه « ما أتاك من هذا المال وأنت غير مستشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك » كما فى الصحيح والأمر ظاهر اه .

أقول : ما ذكره السيد رحمه الله تعالى هنا غير ظاهر على إطلاقه وحديث عمر (رض) يفسره حديث ابن السعدى الذى تقدم فى بحث العاملين على الصدقات وهو أنه كان عمالة كما رجحه بعضهم ، ورجح آخرون أن المراد به العطاء من بيت المال كالغنائم ، وفيه : أن عمر لم يكن غنياً كما هو معروف ولفظ الحديث صريح فيه . والحديث متفق عليه من حديث ابن عمر قال : سمعت عمر يقول كان رسول الله (ص) يعطينى العطاء فأقول اعطه من هو أفقر إليه منى ، فقال « خذه ، إذا جاءك من هذا المال شىء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك » .

قال الحافظ فى شرحه من الفتح : قال الطحاوى ليس معنى هذا الحديث فى الصدقات و إنما هو فى الأموال التى يقسمها الإمام ، وليست هى من جهة الفقر ولكن من الحقوق ، فلما قال عمر أعطه من هو أفقر إليه منى ، لم يرض بذلك لأنه إنما أعطاه لمعنى غير الفقر . قال و يؤيده قوله فى رواية شعيب « خذه فتموله » فدل ذلك على أنه ليس من الصدقات .

« وقال الطبرى اختلفوا فى قوله « فخذه » بعد إجماعهم على أنه أمر ندب فقيل هو ندب لكل من أعطى عطية أبى قبولها كائنا من كان ، وهذا هو الراجح ، يعنى بالشرطين المتقدمين ، وقيل هو مخصوص بالسلطان ، ويؤيده حديث سمرة فى السنن « إلا أن يسأل ذا سلطان » وكان بعضهم يقول : يحرم قبول العطية من السلطان وبعضهم يقول يكره ، وهو محمول على ما إذا كانت العطية من السلطان الجائر ، أو الكراهة محمولة على الورع وهو المشهور من تصرف السلف والله أعلم والتحقيق فى المسألة أن من علم كون ماله حلالا فلا ترد عطيته ، ومن علم كون ماله حراماً فتحرم عطيته ، ومن شك فيه فالاحتياط رده وهو الورع ، ومن أباحه أخذ بالأصل . قال ابن المنذر واحتج من رخص فيه بأن الله تعالى قال فى اليهود (سماعون للكذب أكالون للسحت) وقد رهن الشارع درعه عند يهودى مع علمه بذلك ، وكذلك أخذ الجزية منهم مع العلم بأن أكثر أموالهم من ثمن الخمر والخنزير والمعاملات الفاسدة . وفى حديث الباب ان للامام أن يعطى بعض رعيته إذا رأى لذلك وجهاً وإن كان غيره أحوج إليه منه ، وإن رد عطية الإمام ليس من الأدب ولا سيما من الرسول (ص) لقوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه) الآية اه .

(أقول) إن بعض السلف أباح أخذ مال السلاطين وغيرهم إذا كان بحق وإن كان أصله حراماً ويستدلون بما قاله ابن المنذر وبغيره مما لا محل له هنا . وأما السنة فى هذا السهم فقد استدلوا منها بأحاديث (منها) روى أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبى سعيد الخدرى (رض) قال قال رسول الله (ص) لا تحل الصدقة لغنى إلا لخمسة : لعامل عليها ، أو رجل اشتراها بماله ، أو غارم ، أو غاز فى سبيل الله ، أو مسكين تصدق عليه منها فأهدى لغنى منها » ورواه مالك فى الموطأ من مرسل عطاء بن يسار وهى إحدى روايتى أبى داود . وإسناد من أسنده زيادة يجب الأخذ بها ، وقد أسنده معمر وسفيان الثورى .

(ومنها) ما روى أحمد من حديث أبى لاس الخزاعى قال حملنا رسول الله على إبل من الصدقة إلى الحج — وروى عن أم معقل الأسدية أن زوجها جعل بَكراً [1] فى سبيل الله وأنها أرادت العمرة فسألت زوجها البكر فأبى فأتت النبى (ص) فذكرت له ذلك فأمره أن يعطيها وقال رسول الله (ص) « الحج والعمرة فى سبيل الله » ورواه بنحوه أصحاب السنن وهو ضعيف وفى إسناده مجهول ، ويعارضه مارواه أبو داود من طريق محمد بن إسحق عن أم معقل قالت : لما حج رسول الله (ص) حجة الوداع وكان لنا جمل فجعله أبو معقل فى سبيل الله وأصابنا مرض وهلك أبو معقل وخرج النبى (ص) ، فلما فرغ من حجته جئته فقال « يا أم معقل ما منعك أن تخرجى ؟ » قالت لقد تهيأنا فهلك أبو معقل ، وكان لنا جمل هو الذى يحج عليه فأوصى به أبو معقل فى سبيل الله فقال « فهلا خرجت عليه فان الحج من سبيل الله ؟ » وهذا ضعيف أيضاً لا للخلاف في ابن إسحق بل لأنه مدلس ، وقد عنعن هنا ، ومن وثقه يردون ما عنعن فيه لتدليسه .

وأقول من جهة المعنى — أولا — أن جعل أبى معقل جمله فى سبيل الله أو وصيته به صدقة تطوع وهى لا يشترط فيها أن تصرف فى هذه الأصناف التى قصرتها عليها الآية — وثانياً — أن حج امرأته عليه ليس تمليكا لها يخرج الجمل عن إبقائه على ما أوصى به أبو معقل . ويقال مثل هذا فى حديث أبى لاس — ثالثاً — ان الحج من سبيل الله بالمعنى العام للفظ والراجح المختار أنه غير مراد فى الآية .

ويأتى ههنا تحرير المراد من هذا العموم : اما عموم مدلول هذا اللفظ فهو يشمل كل أمر مشروع أريد به مرضاة الله تعالى بإعلاء كلمته و إقامة دينه وحسن

---

(١) البكر بالفتح الفتى من الإبل

عبادته ومنفعة عباده ، ولا يدخل فيه الجهاد بالمال والنفس إذا كان لأجل الرياء والسمعة . وهذا العموم لم يقل به أحد من السلف ولا من الخلف ولا يمكن أن يكون مراداً هنا ، لأن الإخلاص الذي يكون به العمل فى سبيل الله أمر باطنى لا يعلمه إلا الله تعالى، فلا يمكن أن تناط به حقوق مالية دولية ، وإذا قيل إن الأصل فى كل طاعة من المؤمن أن تكون لوجه الله تعالى فيراعى هذا فى الحقوق عملا بالظاهر ـ اقتضى هذا أن يكون كل مصل وصائم ومتصدق وتال للقرآن وذاكر لله تعالى ومميط للأذى عن الطريق مستحقاً لعمله هذا للزكاة الشرعية فيجب أن يعطى منها ويجوز له أن يأخذ وإن كان غنياً ، وهذا ممنوع بالاجماع أيضاً ، وإرادته تنافى حصر المستحقين للصدقات فى الأصناف المنصوصة لأن هذا الصنف لا حد لجماعاته فضلا عن أفراده ، وإذا وكل أمره إلى السلاطين والأمراء تصرفوا فيه بأهوائهم تصرفا تذهب به حكمة فرضية الصدقة من أصلها .

(فان قيل) تخصص العموم بما رواه أحمد ـ وقال ما أجوده من حديث ـ وأبو داود والنسائى بأسانيد صحيحة كما قال النووى ـ عن عبد الله بن عدى ابن الخيار أن رجلين أخبراه أنهما أتيا النبى (ص) يسألانه من الصدقة فقلب فيهما البصر ورآهما جلدين فقال « إن شئتما أعطيتكما ولاحظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب » وبحديث أبى سعيد المتقدم آنفا (قلنا) إن هذا ليس تخصيصاً لعموم « سبيل الله » .

والتحقيق أن سبيل الله هنا مصالح المسلمين العامة التى بها قوام أمر الدين والدولة دون الأفراد ، وأن حج الأفراد ليس منها لأنه واجب على المستطيع دون غيره . وهو من الفرائض العينية بشرطه كالصلاة والصيام لا من المصالح الدينية الدولية وسيأتى بيانه بشىء من التفصيل ، ولكن شعيرة الحج وإقامة الأمة لها منها فيجوز الصرف من هذا السهم على تأمين طرق الحج وتوفير الماء والغذاء وأسباب الصحة للحجاج إن لم يوجد لذلك مصرف آخر .

﴿ وابن السبيل ﴾ اتفقوا على انه المنقطع عن بلده فى سفر لا يتيسر له فيه شيء من ماله إن كان له مال ، فهو غنى فى بلده ، فقير فى سفره ، فيعطى لفقره العارض ما يستعين به على العودة إلى بلده ، وهو من عناية الإسلام بالسياحة بالاعانة عليها ولا يعرف مثله فى دين ولا شرع آخر ـ واشترطوا أن يكون سفره فى طاعة أو فى غير معصية على الأقل ، ولكن اختلفوا فى السفر المباح كالتنزه لا الاستشفاء ، وإنما أخذ هذا الشرط من قواعد الدين العامة كالتعاون على البر والتقوى وعدم التعاون على الاثم والعدوان ، ومن الطاعة فى السفر كونه بقصد ما أرشد إليه الوحى من النظر فى آيات الله وسننه فى الأمم كما فصلناه فى الأصلين ١٣ و ١٤ من خلاصة تفسير سورة الانعام (ص٨٩ ج ٨ تفسير) وقلما يوجد غنى يسافر فى أمصار الحضارة فى هذا العصر لا يقدر على جلب المال من بلده إلى بلد آخر .

﴿ فريضة من الله ﴾ أى فرض الله لهم ذلك ، أو هذه الصدقات فريضة منه تعالى فليس لأحد فيها رأى ، أو تقدير الكلام إنما الصدقات لمن ذكر من أصناف المحتاجين وفيما ذكر من مصالح الأمة حال كونها مفروضة لهم من الله تعالى ﴿ والله عليم حكيم ﴾ عليم بحال عباده ومصالحهم ، حكيم فيما يشرعه لهم ، فهو لتطهير أنفسهم وتزكيتها بما يحمل عليها من الاخلاص والشكر له و إرضائه بنفع عباده كما قال فيما سيأتى فى هذه السورة (١٠٣ ـ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) وهو حجة على نفاة المصالح في أفعال الله وأحكامه .

هذا مفتتح علينا فى معنى الآية ونعززه بمباحث في نظمها وأحكامها وحكمها ومدارك الأئمة ومقتضيه مصالح الأمة وحالة هذا العصر فيها فنقول :

(١) مصارف الصدقات قسمان : أشخاص ومصالح

علم مما تقدم أن مصارف الصدقات فى الآية قسمان (أحدهما) أصناف من

الناس يملكونها تمليكا بالوصف المقتضى للتمليك وعبر عنه بلام الملك (وثانيهما) مصالح عامة اجتماعية ودوالية لايقصد بها أشخاص يملكونها بصفة قائمة فيهم وعبر عنه بفى الظرفية وهو قوله تعالى (وفى الرقاب) وقوله (وفى سبيل الله) والأول الفقراء والمساكين يستحقونها بفقرهم ما داموا فقراء ـ والعاملون عليها يستحقونها بعملهم وإن كانوا أغنياء ، والمؤلفة قلوبهم يستحقها منهم من ثبت عند أولى الأمر الحاجة إلى تأليفه ـ والغارمون بقدر ما يخرجهم من غرمهم ، وابن السبيل بقدر مايساعده على العود إلى أهله وماله ، وهذا فى معنى الفقير ، ولكن قد يكون فقره عارضاً بسبب السياحة ـ والقسم الثانى : فك الرقاب وتحريرها وهى مصلحة عامة فى الإسلام . وليس فيها تمليك لأشخاص معينين بوصف فيهم ـ وفى سبيل الله وهو يشمل سائر المصالح الشرعية العامة التى هى ملاك أمر الدين والدولة وأولها وأولاها بالتقديم الاستعداد للحرب بشراء السلاح وأغذية الجند وأدوات النقل وتجهيز الغزاة ، وتقدم مثله عن محمد بن عبد الحكم ، ولكن الذى يجهز به الغازى يعود بعد الحرب إلى بيت المال إن كان مما يبقى كالسلاح والخيل وغير ذلك . لأنه لايملكه دائماً بصفة الغزو التى قامت به بل يستعمله فى سبيل الله ويبقى بعد زوال تلك الصفة منه في سبيل الله ، بخلاف الفقير والعامل عليها والغارم والمؤلف وابن السبيل فانهم لا يردون ما أخذوا بعد فقد الصفة التى أخذوه بها ، ويدخل فى عمومه إنشاء المستشفيات العسكرية وكذا الخيرية العامة ، وإشراع الطرق وتعبيدها ومد الخطوط الحديدية العسكرية لا التجارية ، ومنها بناء البوارج المدرعة والمناطيد والطيارات الحربية والحصون والخنادق .

ومن أهم ماينفق فى سبيل الله فى زماننا هذا إعداد الدعاة إلى الإسلام وإرسالهم إلى بلاد الكفار من قبل جمعيات منظمة تمدهم بالمال الكافى كما يفعله الكفار فى نشر دينهم ، وقد بينا تفصيل هذه المصلحة العظيمة فى تفسير قوله تعالى (٣: ١٠٤

ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير) الآية [1] ويدخل فيه النفقة على المدارس للعلوم الشرعية وغيرها مما تقوم به المصلحة العامة ، وفى هذه الحالة يعطى منها معلمو هذه المدارس ماداموا يؤدون وظائفهم المشروعة التى ينقطعون بها عن كسب آخر ولا يعطى عالم غنى لأجل علمه ، وإن كان يفيد الناس به .

والترتيب فى هذه الأصناف لبيان الأحق فالأحق للصدقات على القاعدة الغالبة عند فصحاء العرب فى تقديم الأهم فالأهم على مادونه فى الموضوع ، وإن كانت الواو لاتفيد الترتيب فى معطوفاتها ، فالفقراء والمساكين أحق من غيرهم بهذه الصدقات ، لأنهم المقصودون بها أولا و بالذات ، بدليل الحديث المتقدم « تؤخذ من أغنيائهم فترد فى فقرائهم » و يليهم العاملون عليها لأنهم هم الذين يقومون بجمعها وحفظها ، وقال بعض الفقهاء : إنهم أول من يعطى عمالته منها إلا إذا كان لهم رواتب من بيت المال أو رأى ولى الأمر إعطاءهم عمالتهم منه ، و يليهم المؤلفة قلوبهم عند الحاجة إليهم وهم يعطون من الغنائم أيضا ، فالحاجة إليهم عارضة لا كالعاملين على الصدقات ، و يليهم مصلحة فك الرقاب والعتق وهى من المصالح الاجتماعية الكمالية لا الضرورية ، فان تأخيرها لا يرهق معوزاً كالفقير ، ولا يضيع مصلحة تشتد الحاجة إليها كتأليف القلوب ، و يليها مساعدة الغارم على الخروج من غرمه ، فهو دون مساعدة الرقيق على الخروج من رقه ، و يليهم المصلحة العامة المعبر عنها بسبيل الله ، فهي من قبيل العام الذى يراد به ماوراء ذلك الخاص مما قبلها الذى تكثر الحاجة إليه ، وأما ابن السبيل فهو دون جميع ما قبله لندرة وجوده .

ولولا إرادة الترتيب لذكر المستحقون من الأفراد بأوصافهم التى اشتقت منها ألقابهم نسقا (وهم الفقراء والمساكين والعاملون عليها والمؤلفة قلوبهم والغارمون

(١) راجع ص ٢٥ – ٣٥ ج ٤ تفسير .

وابن السبيل) ثم ذكرت بعدهم المصالح التى أدخل عليها « فى » وهى الرقاب وسبيل الله .

وليس المراد من هذا الترتيب أن كل صنف يحجب مادونه حجب حرمان أو نقصان كترتيب الوارثين ، وإنما يظهر اعتباره فى حال قلة المال ، فالمتجه حينئذ أنه يقدم فيه الأهم وهو الفقراء والمساكين ، ولكن بعد سهم العاملين عليها إن كانوا هم الذين جمعوها ، ولم ير الإمام إعطاءهم عمالتهم من بيت المال ، وسيأتى ذكر خلاف العلماء فى قسمتها فى المسألة الثالثة من هذه المباحث .

هذا ما نفهمه من الآية عند قراءتها ، ولكننا بعد أن كتبنا ما فهمناه راجعنا الكشاف الذى يعنى بهذه النكت الدقيقة فرأينا له رأيا آخر فى نكتة اختلاف التعبير من حيث تقسيم الأصناف إلى القسمين يخالف رأينا من بعض الوجوه قال :

(فان قلت) لم عدل عن اللام إلى « فى » فى الأربعة الأخيرة ؟ (قلت) للايذان بأنهم أرسخ فى استحقاق التصدق عليهم ممن سبق ذكره لأن « فى » للوعاء فنبه على أنهم أحقاء بأن توضع فيهم الصدقات ، ويجعلوا مظنة لها ومصبا . وذلك لما فى فك الرقاب من الكتابة أو الرق والأسر ، وفى فك الغارمين من الغرم . من التخليص والإنقاذ ، ولجمع الغازى الفقير ، أو المنقطع فى الحج بين الفقر والعبادة ، وكذلك ابن السبيل جامع بين الفقر والغربة عن الأهل والمال . وتكرير « فى » فى قوله (وفى سبيل الله وابن السبيل) فيه فضل ترجيح لهذين على الرقاب والغارمين اهـ .

وقد ذكر أحمد بن المنير فى (الانتصاف) نكتة أخرى هى أقرب إلى ماقلناه قال :

وثم سر آخر هو أظهر وأقرب ، وذلك أن الأصناف الأربعة الأوائل ملاك لما عساه يدفع إليهم ، وإنما يأخذونه ملكا فكان دخول اللام لائقاً بهم ، وأما الأربعة الأواخر فلا يملكون مايصرف نحوهم بل ولا يصرف إليهم ولكن فى مصالح تتعلق بهم ، فالمال الذى يصرف فى الرقاب إنما يتناوله السادة المكاتبون

والبائعون فليس نصيبهم مصروفا إلى أيديهم حتى يعبر عن ذلك باللام المشعرة بتملكهم لما يصرف نحوهم ، وإنما هم محال لهذا الصرف والمصلحة المتعلقة به . وكذلك الغارمون إنما يصرف نصيبهم لأرباب ديونهم تخليصا لذممهم لا لهم . وأما سبيل الله فواضح فيه ذلك . وأما ابن السبيل فكأنه كان مندرجا فى سبيل الله وإنما أفرد بالذكر تنبيها على خصوصيته مع أنه مجرد من الحرفين جميعا ، وعطفه على المجرور باللام ممكن ، ولكنه على القريب منه أقرب والله أعلم ، وكان جدى أبو العباس أحمد بن فارس الفقيه الوزير استنبط من تغاير الحرفين المذكورين وجها فى الاستدلال لمالك على أن الغرض بيان المصرف واللام لذلك لام الملك ، فيقول متعلق الجار الواقع خبراً عن الصدقات محذوف فيتعين تقديره، فإما أن يكون التقدير إنما الصدقات مصروفة للفقراء كقول مالك، أو مملوكة للفقراء كقول الشافعى لكن الأول متعين ، لأنه تقدير يكتفى به فى الحرفين جميعاً يصح تعلق اللام به وفى معا فيصح أن تقول : هذا الشىء مصروف فى كذا ، ولكذا بخلاف تقديره مملوكة ، فانه إنما يلتئم مع اللام ، وعند الانتهاء إلى « فى » يحتاج إلى تقدير مصروفة ليلتئم بها ، فتقديره من اللام عام التعلق شامل الصحة متعين ، والله الموفق اه .

وما قاله ابن المنير يوافق قولنا فى الجملة إلا أنه جعل سهم الغارمين من المصالح وهو محتمل ، وما قلناه فيهم أظهر لأنه لا يشترط أن يعطى كل ما يأخذونه لأرباب ديونهم ولا سيما الغارمين لإصلاح ذات البين ، فما يعطونه مساعدة على ما يعطون غيرهم أو تعويض عما أعطوا ، وأجاز الوجهين فى ابن السبيل ، وضعفه ظاهر فهو ممن يملكون سهمهم .

(٢) أنواع الصدقات وعروض التجارة منها:

ذكرنا فى أول تفسير الآية أن أنواع الصدقات : زكاة النقدين ، وزكاة الأنعام ، وزكاة الزروع ، وزكاة المعدن والركاز ، وهو ما يوجد فى الأرض من

الكنوز المدفونة ، ولكل منها نصاب لاتجب الزكاة فيما دونه وهو مبين فى كتب السنة والفقه ، ولعلنا نذكره فى تفسير (١٠٣ : خذ من أموالهم صدقة) وجمهور علماء الملة يقولون بوجوب زكاة عروض التجارة وليس فيها نص قطعى من الكتاب أو السنة ، وإنما ورد فيها روايات يقوى بعضها بعضا مع الاعتبار المستند إلى النصوص ، وهو أن عروض التجارة المتداولة للاستغلال نقود لا فرق بينها وبين الدراهم والدنانير التى هى أثمانها إلا فى كون النصاب يتقلب ويتردد بين الثمن وهو النقد ، والمثمن وهو العروض ، فلو لم تجب الزكاة فى التجارة لأمكن لجميع الأغنياء أو أكثرهم أن يتجروا بنقودهم ، ويتحروا أن لا يحول الحول على نصاب من النقدين أبداً . وبذلك تبطل الزكاة فيهما عندهم .

ورأس الاعتبار فى المسألة أن الله تعالى فرض فى أموال الأغنياء صدقة لمواساة الفقراء ومن فى معناهم ، وإقامة المصالح العامة التى تقدم بيانها . وأن الفائدة فى ذلك للأغنياء تطهير أنفسهم من رذيلة البخل وتزكيتها بفضائل الرحمة بالفقراء وسائر أصناف المستحقين ومساعدة الدولة والأمة فى إقامة المصالح العامة الأخرى التى تقدم ذكرها ، والفائدة للفقراء وغيرهم إعانتهم على نوائب الدهر — مع ما فى ذلك من سد ذريعة المفاسد فى تضخم الأموال وحصرها فى أناس معدودين وهو المشار اليه بقوله تعالى فى حكمة قسمة الفىء (كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم) فهل يعقل أن يخرج من هذه المقاصد الشرعية كلها التجار الذين ربما تكون معظم ثروة الأمة فى أيديهم ؟ وسنذكر سائر فوائد الزكاة ومنافعها العامة والخاصة فى تفسير آية (١٠٣ خذ من أموالهم صدقة) إن شاء الله تعالى

(٣) توزيع الصدقات على الأصناف كلهم أو بعضهم

قال القاضى أبو الوليد محمد بن رشد الحفيد فى بحث من تجب له الصدقة من كتابه (بداية المجتهد) ما نصه :

فأما عددهم فهم الثمانية الذين نص عليهم فى قوله تعالى (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) الآية — واختلفوا من العدد فى مسألتين (إحداهما) هل يجوز أن تصرف جميع الصدقة إلى صنف واحد من هؤلاء الأصناف، أم هم شركاء فى الصدقة لا يجوز أن يخص بها صنف دون صنف؟ فذهب مالك وأبو حنيفة إلى أنه يجوز للامام أن يصرفها فى صنف واحد أو أكثر من صنف واحد إذا رأى ذلك بحسب الحاجة. وقال الشافعى: لا يجوز ذلك بل يقسم على الأصناف الثمانية كما سمى الله تعالى

وسبب اختلافهم معارضة اللفظ المعنى، فان اللفظ يقتضى القسمة بين جميعهم والمعنى يقتضى أن يؤثر بها أهل الحاجة، إذ كان المقصود بها سد الخلة، فكان تعديدهم فى الآية عند هؤلاء إنما ورد لتمييز الجنس — أعنى أهل الصدقات — لا تشريكهم فى الصدقة. فالأول أظهر من جهة اللفظ، وهذا أظهر من جهة المعنى. ومن الحجة للشافعى ما رواه أبو داود عن الصدائى أن رجلا سأل النبى (ص) أن يعطيه من الصدقة فقال له رسول الله (ص) «إن الله لم يرض أن يحكم نبى ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها فجزأها ثمانية أجزاء، فان كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك» اهـ ثم ذكر المسألة الثانية وهى الاختلاف فى المؤلفة قلوبهم وقد تقدمت

وأقول أن الإمام الشافعى رحمه الله تعالى قد أطال فى مسألة وجوب تعميم مايوجد من الأصناف فى كتابه الأم فى فصول كثيرة، وقد بين النووى المذهب فيها والقائلين بالتعميم والمخالفين فيه من السلف وعلماء الأمصار فى شرح المهذب. قال:

«قال الشافعى والأصحاب رحمهم الله. إن كان مفرق الزكاة هو المالك أو وكيله سقط نصيب العامل ووجب صرفها إلى الأصناف السبعة الباقين إن وجدوا والا فالموجود منهم، ولا يجوز ترك صنف منهم مع وجوده، فان تركه ضمن

نصيبه وهذا لا خلاف فيه إلا ما سيأتى إن شاء الله تعالى فى المؤلفة قلوبهم ، و بمذهبنا فى استيعاب الأصناف قال عكرمة وعمر بن عبد العزيز والزهرى وداود

وقال الحسن البصرى وعطاء وسعيد بن جبير والضحاك والشعبى والثورى ومالك وأبو حنيفة وأحمد وأبوعبيد . له صرفها إلى صنف واحد ، قال ابن المنذر وغيره وروي هذا عن حذيفة و إبن عباس ، قال أبو حنيفة : وله صرفها إلى شخص واحد من أحد الأصناف ، قال مالك و يصرفها إلى أمسهم حاجة ، وقال إبراهيم النخعى إن كانت قليلة جاز صرفها إلى صنف و إلا وجب استيعاب الأصناف قالوا ومعناها (أى آية الصدقات) لا يجوز صرفها إلى غير هذه الأصناف وهو فيهم مخير اه ثم ذكر مايجب على الإمام أو نائبه من ذلك ولا حاجة إلى نقله .

أقول : إن خلاف السلف وأئمة الأمصار فى المسألة يدل على أنه لم يسبق فيها سنة عملية مجمع عليها من عهد الرسول ولا من خلفائه الراشدين ، فدل هذا على أنهم كانوا يرونها من المصالح التى يترجح فيها العمل بما يراه أولو الأمر فى درجة الاستحقاق وقلة المال وكثرته من الصدقات وفى بيت المال ، وأقرب أقوال الأئمة فى مراعاة المصلحة قول مالك وإبراهيم النخعى ، وأبعدها عن المصلحة والنص جميعاً قول أبى حنيفة إلا إذا كان المال قليلا جداً بحيث إذا أعطاها واحداً انتفع به وإذا وزعه على من يوجد من الأصناف أو على أفراد صنف واحد كالفقراء لم يصب أحداً منهم ماله موقع من كفايته . وأما جواز إعطاء المال الكثير إلى واحد من المستحقين من صنف واحد فلا وجه له ولا شبهة ، والله تعالى قد ذكر أصنافاً بصيغة الجمع فلا يمكن أن يقول أبو حنيفة ولا من دونه علماً وفهماً إن إعطاء واحد من صنف واحد يعد امتثالا لأمر الله وعملا بكتابه .

وينبغي لجماعة الشورى من أهل الحل والعقد أن يضعوا فى كل عصر وقطر نظاماً لتقديم الأهم فالأهم إذا لم تكف الصدقات الجميع ليمنعوا السلاطين والأمراء

من التصرف فيها بأهوائهم ، وذلك أن بعض الأصناف يوجد فى بعض الأزمنة والأمكنة دون بعض كما أن درجات الحاجية تختلف .

(٤) الزكاة المطلقة والمعينة ومكانتها فى الدين وحكم دار الإسلام ودار الكفر أو الذبذبة فيها

فرضت الزكاة المطلقة بمكة فى أول الإسلام وترك أمر مقدارها ودفعها إلى شعور المؤمنين وأريحيتهم ، ثم فرض مقدارها من كل نوع من أنواع الأموال فى السنة الثانية من الهجرة على المشهور وقيل فى الأولى ذكره الذهبى فى تاريخ الإسلام ، وكانت تصرف للفقراء كما قال تعالى فى سورة البقرة (إن تبدوا الصدقات فنعما هى و إن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم) وقد نزلت فى السنة الثانية وكما قال النبى (ص) لمعاذ «تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم » وتقدم . ثم نزلت هذه المصارف السبع أو الثمان فى سنة تسع ، فتوهم بعض العلماء أن فرض الزكاة كان فى هذه السنة

والحكمة فيما ذكر أن تعيين المقادير وقيام أولى الأمر بتحصيلها وتوزيعها على من فرضت لهم وتعدد أصنافهم كل ذلك إنما وجد بوجود حكومة إسلامية تناط بها مصالح الأمة فى دينها ودنياها فى دار تسمى دار الاسلام لأن أحكامه تنفذ فيها بسلطانه ، وكانت أول دار للاسلام دار الهجرة إذ كانت مكة دار كفر وحرب ، لاينفذ فيها للاسلام حكم ، بل لم يكن لأحد من أهله فيها حرية الجهر بالصلاة إلا بحماية قريب أو جار من المشركين .

و إمام المسلمين فى دار الاسلام هو الذى تؤدى له صدقات الزكاة ، وهو صاحب الحق بجمعها وصرفها لمستحقيها ، ويجب عليه أن يقاتل الذين يمتنعون عن أدائها اليه كما فعل خليفة رسول الله (ص) ورضى عنه فيمن منعوا الزكاة من العرب وقال « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال

والله لو منعونى عناقا [1] كانوا يؤدونها إلى رسول الله (ص) لقاتلتهم على منعها» وهو متفق عليه . فالزكاة هى الركن الثالث من أركان الاسلام ـ بعد الشهادتين والصلاة المفروضة ـ وأظهر آيات الايمان ، وتقدم فى هذه السورة اشتراط أدائها فى قبول إسلام الكفار وعدهم إخوانا للمسلمين فى الدين ، وكان النبى (ص) يبايع المسلمين على أدائها ، وأجمع المسلمون على كفر جاحدها ومستحل تركها ، وقد بينا مكانة الزكاة فى الاسلام ودلالتها على صدق الايمان وضلال تاركيها فى هذا الزمان فى مواضع كثيرة من هذا التفسير

ونكن أكثر المسلمين لم يبق لهم فى هذا العصر حكومات إسلامية تقيم الاسلام بالدعوة اليه والدفاع عنه ، والجهاد الذى يوجبه وجوبا عينياً أو كفائياً ، وتقيم حدوده ، وتأخذ الصدقات المفروضة كما فرضها ، وتضعها فى مصارفها التى حددها ، بل سقط أكثرهم تحت سلطة دول الإفرنج ، و بعضهم تحت سلطة حكومات مرتدة عنه أو ملحدة فيه ، ولبعض الخاضعين لدول الإفرنج رؤساء من المسلمين الجغرافيين اتخذهم الإفرنج آلات لاخضاع الشعوب لهم باسم الاسلام حتى فيما يهدمون به الاسلام ، و يتصرفون بنفوذهم وأمرهم فى مصالح المسلمين وأموالهم الخاصة بهم فيما له صفة دينية من صدقات الزكاة والأوقاف وغيرها ، فأمثال هذه الحكومات لايجوز دفع شىء من الزكاة لها مهما يكن لقب رئيسها ودينه الرسمى

وأما بقايا الحكومات الاسلامية التى يدين أئمتها ورؤساؤها بالاسلام ولا سلطان عليهم للأجانب فى بيت مال المسلمين فهى التى يجب أداء الزكاة الظاهرة لأئمتها ، وكذا الباطنة كالنقدين إذا طلبوها ، و إن كانوا جائرين فى بعض أحكامهم كما قال الفقهاء ، وتبرأ ذمة من أداها اليهم و إن لم يضعوها فى مصارفها المنصوصة فى الآية الحكيمة بالعدل والذى نص عليه المحققون كما فى

(١) العناق بالفتح الانثى من المعز قبل أن تستكمل الحول . وفي رواية عقالا وهو للمبالغة .

شرح المهذب وغيره أن الامام أو السلطان إذا كان جائراً لا يضع الصدقات فى مصارفها الشرعية فالأفضل لمن وجبت عليه أن يؤديها لمستحقيها بنفسه ، إذا لم يطلبها الامام أو العامل من قبله .

(٥) لاتعطى الزكاة للمرتدين ، ولا للملاحدة والاباحيين

من المعلوم بالاختبار أنه قد كثر الالحاد والزندقة فى الأمصار التى أفسد التفرنج تربيتها الاسلامية وتعليم مدارسها ، ومن المعلوم من الدين بالضرورة أن المرتد عن الاسلام شر من الكافر الأصلى فلا يجوز أن يعطى شيئا من الزكاة ولا من صدقة التطوع ، وأما الكافر الأصلى غير الحربى فيجوز أن يعطى من صدقة التطوع دون الزكاة المفروضة

والملاحدة فى أمثال هذه الأمصار أصناف (منهم) من يجاهر بالكفر بالله إما بالتعطيل وإنكار وجود الخالق ، وإما بالشرك بعبادته ، ومنهم من يجاهر بانكار الوحى و بعثة الرسل ، أو بالطعن فى النبى (ص) أو فى القرآن أو فى البعث والجزاء ، ومنهم من يدعى الاسلام بمعنى الجنسية السياسية ولكنه يستحل شرب الخمر والزنا وترك الصلاة وغيرها من أركان الإسلام ، فلا يصلى ولا يزكى ولا يصوم ولا يحج البيت الحرام مع الاستطاعة ، وهؤلاء لا اعتداد باسلامهم الجغرافى ، فلا يجوز إعطاء الزكاة لأحد ممن ذكر ، بل يجب على المزكى أن يتحرى بزكاته من يثق بصحة عقيدتهم الاسلامية وإذعانهم للأمر والنهى القطعيين فى الدين ، ولايشترط فى هؤلاء عدم اقتراف شىء من الذنوب ، فان المسلم قد يذنب ولكنه يتوب . ومن أصول أهل السنة أنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب ولا ببدعة عملية أو اعتقادية هو فيها متأول لا جاحد للنص . وأن الفرق عظيم بين المسلم المذعن لأمر الله ونهيه إذا أذنب ، والمستحل لترك الفرائض واقتراف الفواحش فهو يصر عليهما بدون شعور ما بأنه مكلف من الله بشيء ، ولا بأنه قد عصاه وأنه يجب عليه أن يتوب اليه ويستغفره .

ولا ينبغى إعطاء الزكاة لمن يشك المسلم فى إسلامه . وما أدرى مايقول فيمن يراهم بعينه فى المقاهى والحانات والملاهى يدخنون أو يسكرون فى نهار رمضان حتى فى وقت صلاة الجمعة ، وربما كان الملهى تجاه مسجد من مساجد الجمعة ؟ هل يعد هؤلاء من المسلمين المذنبين ؟ أم من الملاحدة الاباحيين ؟ مهما يكن ظنه فيهم فلا يعطهم من زكاة ماله شيئا ، بل يتحرى بها من يثق بدينه وصلاحه إلا إذا علم أن فى إعطاء الفاسق استصلاحا له فيكون من المؤلفة قلوبهم

(٦) التزام أداء الزكاة كاف لاعادة مجد الاسلام

المال قوام الحياة الاجتماعية والملية أو ملاكها وقيام نظامها كما قال الله تعالى (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياما) وأن الاسلام يمتاز على جميع الأديان والشرائع بفرض الزكاة فيه كما يعترف له بهذا حكماء جميع الأمم وعقلاؤها . ولو أقام المسلمون هذا الركن من دينهم لما وجد فيهم — بعد أن كثرهم الله ووسع عليهم فى الرزق — فقير مدقع ، ولا ذو غرم مفجع ، ولكن أكثرهم تركوا هذه الفريضة فجنوا على دينهم وملتهم وأمتهم ، فصاروا أسوأ من جميع الأمم حالا فى مصالحهم الملية والسياسية ، حتى فقدوا ملكهم وعزهم وشرفهم ، وصاروا عالة على أهل الملل الأخرى حتى فى تربية أبنائهم و بناتهم . فهم يلقونهم فى مدارس دعاة النصرانية أو دعاة الالحاد فيفسدون عليهم دينهم ودنياهم ، ويقطعون روابطهم الملية والجنسية ، ويعدونهم ليكونوا عبيداً أذلة للأجانب عنهم . وإذا قيل لهم لماذا لاتؤسسون لأنفسكم مدارس كمدارس هؤلاء الرهبان والمبشرين ؟ أو الملاحدة الاباحيين ؟ قالوا إننا لا نجد من المال مايقوم بذلك . وإنما الحق أنهم لايجدون من الدين والعقل وعلو الهمة والغيرة مايمكنهم من ذلك فهم يرون أبناء الملل الأخرى يبذلون للمدارس وللجمعيات الخيرية والسياسية مالا يوجبه عليهم دينهم ، وإنما أوجبته عليهم عقولهم وغيرتهم الملية والقومية ولا يغارون منهم ، وإنما يرضون أن يكونوا عالة عليهم . تركوا دينهم ، فضاعت

باضاعتهم له دنياهم (نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون)

فالواجب على دعاة الاصلاح فيهم أن يبدؤا باصلاح من بقى فيه بقية من الدين والشرف بتأليف جمعية لتنظيم جمع الزكاة منهم ، وصرفها قبل كل شيء فى مصالح المرتبطين بهذه الجمعية دون غيرهم ، ويجب أن يراعى فى نظام هذه الجمعية أن لسهم المؤلفة قلوبهم مصرفا فى مقاومة الردة والالحاد ، وأن نسهم فك الرقاب مصرفا فى تحرير الشعوب المستعمرة من الاستعباد ، إذا لم يكن له مصرف تحرير الأفراد ، وأن لسهم سبيل الله مصرفا فى السعى لاعادة حكم الاسلام ، وهو أهم من الجهاد لحفظه فى حال وجوده من عدوان الكفار ، ومصرفا آخر فى الدعوة اليه والدفاع عنه بالألسنة والأقلام ، إذا تعذر الدفاع عنه بالسيوف والأسنة و بألسنة النيران .

ألا إن إبقاء جميع المسلمين أو أكثرهم للزكاة وصرفها بالنظام ، كاف لإعادة مجد الإسلام ، بل لاعادة ماسلبه الأجانب من دار الاسلام ، و إنقاذ المسلمين من رق الكفار ، وما هى إلا بذل العشر أو ربع العشر مما فضل عن حاجة الأغنياء . و إننا نرى الشعوب التى سادت المسلمين بعد أن كانوا سادتهم يبذلون أكثر من ذلك فى سبيل أمتهم وملتهم ، وهو غير مفروض عليهم من ربهم

وقد كثر تساؤل أذكياء المسلمين عن أحياء فريضة الزكاة وقوى استعداد أهل الغيرة للقيام به فى هذا العصر ، وكاد بعض أهل الأهواء يستغنون هذا الاستعداد لمنافعهم ، فهل نجد من أهل الاستقامة من ينهض به نهضة تكون أهلا لأن يثق بها العالم الاسلامى و يعززها ، قبل أن يقطع عليهم المنافقون والأعداء طريقها ؟

طالما طالبنا العقلاء بالدعوة إلى هذا العمل الجليل ، وما زلنا نسوف انتظارا للانصار الذين أشرنا إلى صفتهم ، وقد اضطررنا إلى التصريح بالاقتراح هنا قبل العثور عليهم . وسنعود إن شاء الله تعالى إلى بقية فوائد الزكاة وحكمها وأحكامها

فى تفسير آية (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) فى أواخر هذه السورة

(٦١) وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

هذا ضرب آخر من دلائل نفاق أولئك المنافقين وآثاره وهو إيذاء الرسول (ص) بالطعن فى أخلاقه العظيمة ، وشمائله الكريمة كايذاء أولئك الذين لمزوه فى بعض أفعاله العادلة ، وهى قسمة الصدقات ، وناهيك بكفر من يصغرون ماعظمه رب العالمين ، بقوله لرسوله (وإنك لعلى خلق عظيم)

أخرج ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان نبتل ابن الحارث يأتى رسول الله (ص) فيجلس اليه فيسمع منه ثم ينقل حديثه إلى المنافقين وهو الذى قال لهم إنما محمد أذن ، من حدثه شيئ صدقه ، فأنزل الله فيه

﴿ ومنهم الذين يؤذون النبى ويقولون هو أذن ﴾ ولكن منطوق الآية يسند هذا القول إلى جماعة منهم وهو أغرب وإن كان الإسناد إلى الجماعة يصدق بقول واحد وإقرار الباقين . والأول مروى عن السدى عند ابن أبى حاتم قال: اجتمع ناس من المنافقين فيهم جلاس بن سويد بن صامت ومخشى بن حمير ووديعة ابن ثابت فأرادوا أن يقعوا فى النبى (ص) فنهى بعضهم بعضاً وقالوا نخاف أن يبلغ محمداً فيقع بكم ، وقال بعضهم إنما محمد أذن نحلف له فيصدقنا ، فنزل (ومنهم) وذكر الآية .

الأذى ما يؤلم الحى المدرك فى بدنه أو فى نفسه ولو ألماً خفيفاً ، يقال : أذى الإنسان (كرضى) بكذا أذى ، وأذى تأذيا ، إذا أصابه مكروه يسير ـ كذا قالوا ـ وآذى غيره إيذاء ، وأنكر الفيروزابادى لفظ الإيذاء وإن كان هو القياس

لأنه لم يسمع من العرب إلا الأذى والأذاة والأذية ، ورب ما يشهد له قوله تعالى (لن يضروكم إلا أذى) من سورة آل عمران لأنه من آذى المتعدى بنفسه لا من أذى اللازم إلا أن يقال إنه اسم مصدر ، وتقييدهم للأذى بالمكروه اليسير غير مسلم على إطلاقه ، فالظاهر أنه يطلق على اليسير والخفيف وعلى الشديد ، وقوله تعالى (لن يضروكم إلا أذى) من الأول لأنه مستثنى من الضرر ، ومثله ما ورد فى الأذى من المطر وأذى الرأس من القمل ، ومن الثانى قوله تعالى فى سورة الأحزاب (٣٣ : ٥٧ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهيناً (٥٨) والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا) فقد ورد في المأثور تفسير الذين يؤذون الله بالذين نسبوا إليه الابن والبنات ، والذين يؤذون رسوله بالذين شجوا رأسه يوم أحد ، وبالذين كانوا يكذبون برسالته ويقولون ساحر وشاعر وكاهن . والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بالطاعنين فى الأعراض وبالزناة الذين يتبعون النساء لمراودتهن . وناهيك بالوعيد الشديد للجميع .

وأما قولهم (أذن) فهو من تسمية الشخص باسم الجارحة للمبالغة فى وصفه بوظيفتها وهو كثرة السمع لما يقال وتصديقه كأنه كله أذن سامعة كقولهم للجاسوس عين ، ويطلق على لازمه وهو عدم الدقة فى التمييز بين ما يسمع ، وتصديق ما يعقل وما لا يعقل ، فيراد به الذم بالغرارة وسرعة الانخداع . وهو من أكبر عيوب الملوك والرؤساء لما يترتب عليه من قبول الغش بالكذب والنميمة ، وتفريب المنافقين ، وإبعاد الناصحين . وكان (ص) يعامل المنافقين بأحكام الشريعة وآدابها التى يعامل بها عامة المسلمين كما أمره الله تعالى ببناء المعاملة على الظواهر ، فظنوا أنه يصدق كل ما يقال له . قرأ الجمهور (أذن) بضمتين ، ونافع بسكون الذل ، وهما لغتان .

وقد لقنه الله تعالى الرد عليهم بقوله ﴿قل أذن خير لكم﴾ أى نعم هو

أذن ولكنه نعم الأذن ، لأنه أذن خير لا كما تزعمون ، فهو لا يقبل مما يسمعه إلا الحق وما وافق الشرع ، وما فيه الخير والمصلحة للخلق ؛ وليس بأذن فى غير ذلك كسماع الباطل والكذب والغيبة والنميمة والجدل والمراء ، فهو لا يلقى سمعه لشىء من ذلك وإذا سمعه من غير أن يستمع إليه لا يقبله ، ولا يصدق مالا يجوز تصديقه شرعا أو عقلا ، كما هو شأن من يوصفون بهذا الوصف من الملوك والزعماء فيستعين المتملقون وأصحاب الأهواء به على السعاية عندهم . لإبعاد الناصحين المخلصين عنهم ، وحملهم على إيذاء من يبغون إيذاءه والإضافة هنا إضافة الموصوف إلى الصفة ، وقرأ نافع [أذن] بالتنوين و [خير] برفع صفة له .

والرد من باب أسلوب الحكيم فهو فى أوله يوافقهم على قولهم ، ثم يتبعه ما ينقضه عليهم حتى ينقض على رءوسهم ، كقوله فى سورة (المنافقين) وهم هم (يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) الآية . فهم كانوا يعنون أنهم الأعزة ويعرضون بالرسول والمؤمنين به ، فقلب عليهم مرادهم على تقدير تسليم أصل القضية وهى إخراج الأعز للأذل ، بإثبات العزة لله ولرسوله وللمؤمنين ، والتعريض بأنهم هم الأذلون ولو شاء الرسول (ص) لأخرجهم ، ولكنه لا يفعل إلا إذا أظهروا كفرهم ، لأن قاعدة شريعته الحكم على الظواهر . وجعله ابن المنير فى الانتصاف من قبيل القول بموجب العلة فقال : لاشىء أبلغ من الرد عليهم بهذا الوجه ، لأنه فى الأول إطماع لهم بالموافقة ثم كر على طمعهم بالحسم وأعقبهم فى تنقصه باليأس منه ، ويضاهى هذا من مستعملات الفقهاء القول بالموجب لأن فى أوله إطماعا للخصم بالتسليم ، ثم بالطمع على قرب ، ولا شىء أقطع من الإطماع ثم اليأس يتلوه ويعقبه اهـ

ثم فسر المراد من أذن الخير بأفضل الخير وأعلاه على طريق البيان المستأنف

فقال ﴿ يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ﴾ أى يصدق بالله تعالى وما يوحيه إليه من خبركم وخبر غيركم ، وهو الخبر القطعى الصدق ، الذى لا يحوم حوله الشك ،

لأنه برهانى وجدانى عيانى له بما كشفه الله له من عالم الغيب ، وإيمانه به أثبت وأرسخ فى اليقين من تصديق غيره بما قامت عليه الأدلة العقلية القطعية ، ويصدق فى الدرجة الثانية تصديق اثتمان وجنوح للمؤمنين الصادق الإيمان من المهاجرين والأنصار الذين برهنوا على صدقهم بجهادهم معه فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، فهو يصدق أخبارهم لا لذاتها بمجرد سماعها ، بل لما علمه من آيات إيمانهم الذى يوجب عليهم الصدق ولا سيما الصدق بما يحدثونه به ، ولما يجده فى أخبارهم من أماراته وآياته . ويتضمن هذا أنه لا يؤمن لهؤلاء المنافقين إيمان تسليم واثتمان ولا يصدقهم فى أخبارهم وإن وكدوها بالأيمان ، كما ظن من قال منهم [هو أذن] اغتراراً بلطفه وأدبه (ص) إذ كان لا يواجه أحداً بما يكره ، وبمعاملته إياهم كما يعامل أمثالهم من عامة أصحابه . وفي هذا تهديد لهم وتخويف بأن ينبئه الله تعالى بما كانوا يسرونه فى أنفسهم وفيما بينهم كما سيأتى قريباً فى قوله (يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما فى قلوبهم) وتخويف من المؤمنين الذين يسيئون الظن فيهم كعمر بن الخطاب (رض) أن يظهروا على كفرهم فيخبروه به فيأذن بالانتقام منهم .

وأما كونه (ص) أذن خير لهم مع هذا فهو معاملته لهم بالحلم وما يقتضيه حكم الشرع من العمل بالظواهر ، ومنها قبول المعاذير قبل نهيها عنها فى هذه السورة . ولو كان يعاملهم بمقتضى ما يسمع عنهم كما تقتضيه استعمال كلمة أذن — لما سلموا من عقابه ، لأن أخبار السوء عنهم كثيرة بكثرة أعمال السوء فيهم ، فلو كان يقبل أخبار الشر لقبلها من المؤمنين الصادقين فيهم ولعاقبهم عليها .

وفسر الزمخشرى قراءة التنوين فى قوله (أذن خير) بأن كلا من اللفظين خبر لمبتدأ محذوف ، أى هو أذن هو خير لكم ، يعنى إن كان كما تقولون فهو خير لكم لأنه يقبل معاذيركم ، ولا يكافئكم على سوء دخيلتكم . وقد غيره : أذن ذوخير لكم ، أو بمعنى : أخير لكم .

ونكتة تعدية الإيمان بالباء فى الله تعالى و باللام فى المؤمنين أن الأول على الأصل فى آمن به ضد كفر به ، وصدق به ضد كذب به . وأما الثانى فقد ضمن معنى الميل والائتمان والجنوح للمؤمنين به ، وفى معناه آيات كقوله تعالى (فآمن له لوط) وقوله (فما آمن لموسى إلا ذرية من قومه) وقوله إخباراً عن قول إخوة يوسف لأبيهم (وما أنت بمؤمن لنا) وقوله فى جدال قوم نوح له (أنؤمن لك واتبعك الأرذلون) ففى كل هذا معنى التصديق المتضمن للائتمان والتسليم والميل عن جانب إلى جانب ، وإنما يكون هذا فى إيمان الناس بعضهم لبعض لا فى الإيمان بالله عز وجل . و بهذا يعلم كذبهم فى زعمهم تصديقه (ص) لهم فيما يعتذرون له ، فهو لا يصدقهم و إن حلفوا لأنه إنما يؤمن للمؤمنين الصادقين دون المنافقين الكاذبين .

﴿ ورحمة للذين آمنوا منكم ﴾ أى هو أذن خير لكم على كونه يؤمن للمؤمنين دون غيرهم ، وهو رحمة للذين آمنوا منكم إيمانا صحيحاً صادقا إذ كان سبب إيمانهم وهدايتهم إلى ما فيه سعادة الدنيا والآخرة ، دون من أظهر الإسلام وأسر الكفر منافقا فهو نقمة عليه فى الدارين ، كما قال (إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) والآيات فى هذا المعنى كثيرة . ولما كان كل منهم يدعى الإيمان كان قوله (منكم) تعريضا بغير الصادقين منهم لا تصريحا . وفائدته أن يعلموا أن الرسول (ص) عالم بأن منهم منافقين ولكنه لا يعرف أعيانهم وأشخاصهم ، و يخشى أن يخبره ربه بهم ، و يكشف له عن أسرار قلوبهم ، كما سيأتى فى قوله تعالى (يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما فى قلوبهم) وقيل إن المراد بالذين آمنوا منهم الذين أظهروا الإيمان ، وانه رحمة لهم بقبول ظواهرهم ومعاملتهم بها معاملة المؤمنين . ولذلك قال « الذين آمنوا » فعبر عنهم بالفعل ، ولم يقل المؤمنين بالوصف ، وهذا القول ضعيف . وكثيراً ماناط التنزيل الجزاء على الإيمان بالتعبير عن أهله بالفعل الماضى .

وقرأ حمزة (ورحمة) بالخفض عطفا على (خير) قيل فى معناه أى هو أذن خير ورحمة لكم ، وفيه نظر أيضا فإنه لو أريد هذا لما فصل بين الخير والرحمة بقوله (يؤمن بالله و يؤمن للمؤمنين) بل هو يؤيد ما قلناه ، والتقدير أذن خير لكم كافة . وأذن رحمة للذين آمنوا منكم خاصة فكل ما فى اختلاف التعبير أن لين الرسول (ص) ولطفه و إلقاء السمع إلى محدثه ، وعدم معاملته بمقتضى سره وسريرته ، هو خير المنافقين من عدمه ، فإنه لو أمره الله تعالى أن يعاملهم بما يخفون من الكفر لكان ذلك أمراً بقط رقابهم ، و بقاؤهم خير لهم بالمعني الذى يعتقدونه من لفظ الخير ، وخير لهم فى نفس الأمر ، لأنه إمهال لهم يرجى أن يتوب بسببه من فيه استعداد للايمان منهم بما يراه من آيات الله وتأييده لرسوله وللمؤمنين . فالخيرية دنيوية وهى للجميع ، والرحمة دنيوية وأخروية وإنما هى للمؤمنين . وأما إرساله (ص) رحمة للعالمين ، فالمراد به عموم دعوته وهدايته ، لا أنه رحمة لمن كفر به كمن آمن به .

ويؤيد ما اخترناه قوله تعالى ﴿ والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم ﴾ فهو مقابل قوله(ورحمة للذين آمنوا منكم) يدل على أن إيذاء الرسول(ص) بالقول أو الفعل ينافى الإيمان الذى هو سبب الرحمة ، فجزاؤه ضد جزائه وهو العذاب الشديد الإيلام ، وفى إضافة الرسول إلى اسم الله عز وجل إيذان بأن إيذاءه إيذاء لمرسله. أى سبب لعقابه ، كما أن طاعته طاعة له وسبب لثوابه ، (من يطع الرسول فقد أطاع الله) وقوله (لهم عذاب أليم) جملة مستقلة هى خبر لما قبلها ، وفى هذا تأكيد لمضمونها .

الآية وما فى معناها دليل على أن إيذاء الرسول (ص) كفر إذا كان فيما يتعلق بصفة الرسالة ، فإن إيذاءه فى رسالته ، ينافى صدق الإيمان بطبيعته ، وأما الإيذاء الخفيف فيما يتعلق بالعادات والشئون البشرية فهو حرام ، لا كفر ، كايذاء الذين كانوا يطيلون المكث فى بيوته عند نسائه بعد الطعام فنزل فيهم (إن ذلكم

كان يؤذى النبي فيستحيي منكم ـ إلى قوله ـ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً ، إن ذلكم كان عند الله عظيما) وقال فى الأعراب الذين كانوا يرفعون أصواتهم فى ندائه ويسمونه باسمه (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) فهذه آداب المؤمنين التى فرضها عليهم ربهم مع رسوله (ص) وفى التقصير فيها خطر حبوط الأعمال بدون شعور من المقصر .

وصرح بعض العلماء بأن إيذاءه (ص) بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى ، كايذائه فى حال حياته الدنيا ، ومنه نكاح أزواجه من بعده ، قال بعضهم : ومنه الخوض فى أبويه وآل بيته بما يعلم أنه يؤذيه لو كان حياً ، ولكنهم جعلوه ذنباً لا كفراً ، ولا شك أن الإيمان به (ص) مانع من تصدى المؤمن لما يعلم أو يظن أنه يؤذيه صلوات الله وسلامه عليه إيذاء ما . ولكن لا يدخل فى هذا كل ما يؤذى أحداً من سلائل آله وعترته بأى سبب من أسباب التنازع بين الناس فى الحقوق المالية والجنائية والخاصمات الشخصية ، لأن منها ما يكون فيها المنسوب إلى الآل الكرام جانياً آثماً ومعتدياً ظالماً ، وقد قال الله تعالى (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم) وقال (ص) « إن لصاحب الحق مقالاً » وسببه كما فى صحيح البخارى أن رجلا تقاضى رسول الله (ص) فأغلظ له فهم به أصحابه فقال « دعوه إن لصاحب الحق مقالا » الحديث . وهذه فاطمة سيدة نساء أهله بل سيدة نساء العالمين كريم عليهما السلام قد تأذت من الصديق الأكبر الذى كان أحب الرجال إليه ، كما كانت أحب النساء إليه ، لأنه لم يعطها ما ظنت من ميراثها منه (ص) وعذره أنه منفذ لأمره ومقيم لشرعه ، وقد أخبره (ص) بنطق فمه أن الأنبياء لا يورثون وما تركوه فهو صدقة ، فعمله بوصيته ، لا يمكن أن يعد إيذاء له ، فتأذيها عليها السلام ، لم يكن عن إيذاء منه عليه الرضوان ، وكل منهما معذور ، فماذا يقال بعد هذا فيمن ارتدوا عن الإسلام من

مدعى هذا النسب الشريف بحق و بغير حق ، كغلاة الشيعة الباطنية من فاطمية مصر والاسماعيلية وغيرهم الذين أسسوا جمعياتهم السرية لمحو الإسلام من الأرض ، من طريق دعوى عصمة أئمة آل البيت ، كما هو معلوم و بيناه مراراً ؟ هل يقال ان من يؤذيهم يعد مؤذياً لرسول الله (ص) وهم أعدى أعدائه ، وأخبث المفسدين لدينه ؟ ومن دونهم مبتدعة الروافض ، وخرافتهم معروفة ، وجناياتهم على الإسلام والمسلمين مشهورة ، وقد بينا بعضها فى تفسير هذه السورة ، على أن من آثر الأدب مع أحد من آل الرسول على حقه الشخصى حباً له (ص) كان ذلك من كمال إيمانه كما فعل الإمام أحمد (رح) فى العفو عن المعتصم العباسى لقرابته . وقد بينا الحق فى أصل هذه المسألة فى الآل والأبوين الطاهرين في تفسير (و إذ قال إبراهيم لأبيه آزر) ؟ الآيات فتراجع فى تفسير سورة الأنعام (ص ٥٥٠ ج ٧)

---

(٦٢) يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ (٦٣) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ

روى ابن أبى حاتم عن قتادة قال : ذكر لنا أن رجلا من المنافقين قال فى شأن المتخلفين فى غزوة تبوك الذين نزل فيهم ما نزل : والله ان هؤلاء لخيارنا وأشرافنا، وإن كان ما يقول محمد حقاً لهم شر من الحمر . فسمعها رجل من المسلمين فقال : والله إن ما يقول محمد لحق ، ولأنت أشر من الحمار . فسعى بها الرجل إلى نبى الله (ص) فأخبره ، فأرسل إلى الرجل فدعاه فقال « ماحملك على الذى قلت ؟ » فجعل يلتعن (أى يلعن نفسه) و يحلف بالله ما قال ذلك وجعل الرجل المسلم يقول اللهم صدق الصادق وكذب الكاذب ، فأنزل الله فى ذلك (يحلفون بالله لكم ليرضوكم) الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى مثله وسمى الرجل

المسلم عامر بن قيس من الأنصار . وهذا ليس بحصر ، بل المراد أن الآية نزلت فى هذا وأمثاله ، فن من عادة المنافقين والكاذبين من عصاة المؤمنين وغيرهم أن يكثروا الحلف ليصدقوا لأنهم لعلمهم بكذبهم يظنون أو يعلمون أنهم متهمون فى أقوالهم وأعمالهم ، فيحلفون لإزالة التهمة ، وهذا معلوم فى كل زمان ، وقد تقدم فى الآية (٤٢) من هذا السياق حلفهم أنهم لو استطاعوا الخروج فى غزوة تبوك لخرجوا والتصريح بعلم الله بكذبهم فى حلفهم هذا ـ وفى الآية (٥٦) منه (ويحلفون بالله انهم لمنكم) الخ وسيأتى فى آية (٧٤) منه مثل هذا الحلف على قول من الكفر قالوه انهم مالوه ، وفى آيات ٩٥ و ٩٦ و ١٠٧ منه نحو من ذلك .

فقوله تعالى ﴿ يحلفون بالله لكم ليرضوكم ﴾ خطاب للمؤمنين فى بعض شؤون هؤلاء المنافقين معهم فى غزوة تبوك ، أخبرهم بأنهم شعروا بما لم يكونوا يشعرون من ظهور نفاقهم فكثر إعتذارهم وحلفهم للمؤمنين فى كل ما يعلمون أنهم متهمون به من قول وعمل ، ليرضوهم فيطمئنوا لهم ، فتنتفى داعية إخبار الرسول(ص) بما ينكرون منهم ، وقد رد الله تعالى عليهم بقوله ﴿ والله ورسوله أحق أن يرضوه ﴾ أى والحال أن الله ورسوله أحق بالارضاء من المؤمنين ، فان المؤمنين قد يصدقونهم فيما يحلفون عليه إذا لم يكن كذبهم فيه ظاهراً معلوماً باليقين ، ولكن الله لايخفى عليه شىء ، فهو يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور ، وهو يوحى إلى رسوله من أمور الغيب ما فيه المصلحة .

وكان الظاهر أن يقال « يرضوهما » ونكتة العدول عنه إلى (يرضوه) الأعلام بأن إرضاء رسوله من حيث أنه رسوله عين إرضائه تعالى ، لأنه إرضاء له فى إتباع ما أرسله به ، وهذا من بلاغة القرآن فى الإيجاز ، ولو قال (يرضوهما) لما أفاد هذا المعنى ، إذ يجوز فى نفس العبارة أن يكون إرضاء كل منهما فى غير ما يكون به إرضاء الآخر ، وهو خلاف المراد هنا وكذلك لو قيل « والله أحق أن يرضوه ورسوله أحق ان يرضوه » لايفيد هذا المعنى أيضاً وفيه مافيه من الركاكة والتطويل ،

وقد خرجه علماء النحو على قواعدهم فقال بعضهم كأبى السعود : أن الضمير المفرد هنا يعود إلى ما فهم مما قبله الذى يفسر باسم الإشارة أو « ماذكر» كقول رؤبة :

فيها خطوط من سواد و بلق كأنه فى الجلد توليع البهق

يعنى كأن ذلك أو كأن ماذكر ، وهو تخريج ضعيف لا يظهر فى المثنى . وقال بعضهم إن الضمير عائد إلى اسم الجلالة و يقدر مثله للرسول ، وقال بعضهم إنه للرسول وحده لأن الكلام فى إيذائه ، وهو أضعف مما قبله ، وأقرب الأقوال إلى قواعدهم قول سيبويه إن الكلام جملتان حذف خبر إحداها لدلالة خبر الأخرى عليه كقول الشاعر :

نحن بما عندنا وأنت بما عن دك راض والرأى مختلف

فهذا لا تكلف فيه من ناحية التركيب العربى ولكن تفوت به النكتة التى ذكرناها ، وهى من بلاغة القرآن التى يجب على أهل البيان اقتباسها ، واستعمال مثل هذا التعبير فى كل ما كان مثله فى المعنى ، ولولا هذا التنبيه لما عنينا بنقل أقوالهم فى الإعراب لأنه مخالف لمنهاجنا .

وقوله ﴿ إن كانوا مؤمنين ﴾ تذييل لبيان أن ما قبله هو مقتضى الإيمان الصحيح الذى لا ينجى فى الآخرة غيره ، أى إن كانوا مؤمنين كما يدعون و يحلفون فليرضوا الله تعالى ورسوله ، وإلا كانوا كاذبين ، وفى الآية عبرة للمنافقين فى زماننا ككل زمان ، وعبرة بحالهم لمن يراهم يكذبون و يحلفون عند الحاجة إلى تأكيد أخبارهم فيما يحاولون به إرضاء الناس ولا سيما الملوك والأمراء والوزراء الذين يتقربون إليهم فيما لا يرضى الله تعالى بل فيما يسخطه من المقاصد ، التى يتوسلون إليها بأخس الوسائل .

﴿ ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله فأن له نار جهنم خالداً فيها ﴾ الاستفهام هنا للتوبيخ و إقامة الحجة ، والمحادة مفاعلة من الحد وهو طرف الشىء ، كالمشاقة من الشق وهو بالكسر الجانب ونصف الشىء المنشق منه ، وكلاهما

بمعنى المعاداة من العدوة وهى بالضم جانب الوادى ، لأن العدو يكون فى غاية البعد عمن يعاديه عداء البغض والشنآن ، بحيث لا يتزاوران ولا يتعاونان ، فشبه بمن يكون كل منهما فى حدّ وشق وعدوة ، كما يقال هما على طرفى نقيض ، وكذلك المنافقون يكونون فى الحد والجانب المقابل للجانب الذى يحبه الله لعباده والرسول لأمته من الحق والخير والعمل الصالح ولا سيما الجهاد بالمال والنفس للدفاع عن الملة والأمة وإعلاء شأنهما . والعاصى وإن خالف أمر الله ورسوله ونهيهما فى بعض الأمور لا ينتهى إلى هذه الغاية أو العدوة فى البعد عنهما ، فليس فى الآية حجة لمن يكفرون العصاة . وجهنم دار العذاب وتقدم هذا الاسم مراراً .

والمعنى : ألم يعلم هؤلاء المنافقون أن الشأن والأمر الثابت الحق هو : من يعادى الله ورسوله بتعدى حدود الله ، أو بلمز الرسول فى أعماله كقسمة الصدقات ، أو أخلاقه وشمائله كقولهم : هو أذن ـ فجزاؤه أن له نار جهنم يصلاها يوم القيامة خالداً فيها لا مخرج له منها ﴿ ذلك الخزى العظيم ﴾ أى ذلك الصلى الأبدى هو الذل والنكال العظيم الذى يتضاءل دونه كل خزى وذل فى الحياة الدنيا .

---

(٦٤) يَحْذَرُ ٱلْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوا إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ (٦٥) وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ (٦٦) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ

هذه الآيات فى بيان شأن آخر من شؤون المنافقين التى كشفت سوأتهم فيها غزوة تبوك . أخرج ابن أبى شيبة وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى

قوله تعالى ﴿ يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما فى قلوبهم ﴾ قال

يقولون القول فيما بينهم ثم يقولون عسى أن لا يفشى علينا هذا . وأخرجوا إلا الأول منهم عن قتادة قال كانت هذه السورة تسمى الفاضحة فاضحة المنافقين ، وكان يقال لها المنبئة أنبأت بمثالبهم وعوراتهم .

الجمهور على أن جملة (يحذر) خبر على ظاهرها ، وعن الزجاج أنها إنشائية فى المعنى ، أى ليحذروا ذلك . وهو ضعيف فالحذر كالتعب الاحتراز والتحفظ مما يخشى ويخاف منه كما يؤخذ من مفردات الراغب وأساس البلاغة (فى مادتى ح ذ ر ، و ح ر ز) ويستعمل فى الخوف الذى هو سببه وقد استشكل هذا الحذر منهم وهم غير مؤمنين بالوحى ، وأجاب أبو مسلم عن هذا الإشكال بأنهم أظهروا الحذر استهزاء ، وأجاب الجمهور بما حاصله أن أكثر المنافقين كانوا شاكين مرتابين فى الوحى ورسالة الرسول (ص) ولم يكونوا موقنين بشىء من الإيمان ولا من الكفر ، فهم مذبذبون بين المؤمنين الموقنين والكافرين الجازمين بالكفر ، ومنهم من كان شكه قوياً ، ومن كان شكه ضعيفاً ، وتقدم شرح حالهم وبيان أصنافهم فى أول سورة البقرة فراجع تفسيره وما فيه من بلاغة المثلين اللذين ضرب بهما الله تعالى لهم ، وهذا الحذر والاشفاق أثر طبيعى للشك والارتياب ، فلو كانوا موقنين بتكذيب الرسول (ص) لما خطر لهم هذا الخوف على بال ، ولو كانوا موقنين بتصديقه لما كان هناك محل لهذا الخوف والحذر لأن قلوبهم مطمئنة بالإيمان .

واختلف المفسرون فى ضمير (عليهم) قال بعضهم هو المنافقين المذكورين والمراد بنزوله عليهم نزوله فى شأنهم ، و بيان كنه حالهم ، كقوله تعالى (واتبعوا ماتتلوا الشياطين على ملك سليمان) أى فى شأن ملكه . ويقال : كان كذا على عهد الخلفاء ، أى فى عهدهم وزمنهم . والمراد بإنبائهم بما فى قلوبهم لازمه وهو فضيحتهم وكشف عوارهم ، وإنذارهم ماقد يترتب عليه من عقابهم ، وقال آخرون : هو للمؤمنين أى يحذر المنافقون أن ينزل على المؤمنين آية تنبئهم بما فى

قلوبهم أى قلوب المنافقين الحذرين من الشك والارتياب وتربص الدوائر بهم أى بالمؤمنين وغير ذلك من الشر الذى يسرونه فى أنفسهم ، والأضغان التى يخفونها فى قلوبهم . قيل فيه تفكيك للضمائر وأجيب بأن تفكيك الضمائر غير ممنوع ، ولا ينافى البلاغة إلا إذا كان المعنى به غير مفهوم .

ولنا فى هذا المقام بحثان (أحدهما) انه ليس هاهنا تفكيك للضمائر ، فإنه قد سبق أن المنافقين يحلفون للمؤمنين ليرضوهم ، وقد وبخهم الله تعالى على اهتمامهم بإرضاء المؤمنين دون إرضاء الله ورسوله وهما أحق بالإرضاء ، وأوعدهم على ذلك بأنه محادة لله ورسوله يستحقون بها الخلود فى النار ، ثم بين بطريقة الاستئناف سبب حلفهم للمؤمنين واهتمامهم بإرضائهم ، بأنهم يحذرون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما فى قلوبهم ، فتبطل نقتهم بهم ، فأعيد الضمير على المؤمنين لأن سياق الكلام فيهم .

(والبحث الآخر) أن إنزال الوحى يعدى بالى و بعلى إلى الرسول الذى يتلقاه عن الله تعالى ـ و يعدى بهما إلى قومه المنزل ليتلى عليهم لأجل هدايتهم ، وكلا الاستعمالين مكرر فى القرآن ، قال تعالى (٢ : ١٣٦ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا) الخ وقال (٣ : ٨٤ قل آمنا بالله وما أنزل علينا) الخ وقال (٧ : ٢ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم) وقال (٢ : ٢٣١ واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به) وقال (٢١ : ١٠ لقد أنزلنا إليكم كتاباً فيه ذكركم أفلا تعقلون ؟) .

قال تعالى لرسوله (ص) ﴿ قل استهزؤا إن الله مخرج ما تحذرون ﴾ استدل أبو مسلم الأصفهانى بهذا الجواب على أن المنافقين أظهروا الحذر مما ذكر استهزاء ولم يكونوا يحذرون ذلك بالفعل لعدم إيمانهم ، و يرده إسناد الحذر إليهم فى أول الآية وآخرها ، ولو صح هذا لذكر ذلك عنهم بالحكاية فأسند الحذر إلى قولهم ولم يسنده إليهم ، كما أسند إليهم كثيراً من الأقوال فى هذه السورة وغيرها ،

ومنها قوله تعالى فى أوائل سورة البقرة (و إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا و إذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم ، إنما نحن مستهزؤن) و يؤيد وقوع الحذر منهم قوله تعالى فى السورة المضافة إلى اسمهم (يحسبون كل صيحة عليهم) وفى الآية التالية لهذه الآية بيان لضرب آخر من استهزائهم فى هذا المقام من سياق غزوة تبوك ، فالاستهزاء دأبهم وديدنهم ، وحذرهم من تنزيل السورة ليس من هذا الاستهزاء ، بل من خوف عاقبته ، و إنما العجب من أمرهم استمرارهم عليه مع هذا الحذر ، وأما أمرهم به فهو للتهديد والوعيد عليه و بيان كونه سبباً لإخراجه تعالى مايحذرون ظهوره من مخبآت سرائرهم ، ومكتوبات ضمائرهم ، والأصل فى الإخراج أن يكون للشيء الخفى المستتر ، أو المتمكن المستقر . ومن الأول قوله تعالى فى المنافقين (٤٧ : ٣٠ أم حسب الذين فى قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم) وقوله بعده (و يخرج أضغانكم) ومنه إخراج الموتى بالبعث ، و إخراج الحب والنبات من الأرض ، ومثله فى التنزيل كثير . ومن الثانى النفى من الأوطان والديار وفيه آيات كقوله تعالى (الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق) الآية . فقوله تعالى (مخرج ما تحذرون) معناه أنه مخرجه الآن بتنزيل هذه السورة التى لم تدع فى قلوبهم شيئاً من مخبآت نفاقهم إلا أخرجته وأظهرته لهم وللمؤمنين .

قال تعالى ﴿ ولئن سألتهم ليقولنّ إنما كنا نخوض ونلعب ﴾ روى فيمن نزلت فيهم هذه الآية عدة روايات نذكر أمثلها : أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فى الآية قال : بينما رسول الله (ص) فى غزوته إلى تبوك و بين يديه أناس من المنافقين ؟ فقالوا أيرجو هذا الرجل أن يفتح له قصور الشام وحصونها ؟ هيهات هيهات فأطلع الله نبيه (ص) على ذلك ، فقال النبى (ص) « احبسوا علىّ هؤلاء الركب » فأتاهم فقال قلتم كذا ، قلتم كذا . قالوا يا نبى الله إنما كنا نخوض ونلعب ، فأنزل الله فيهم ماتسمعون ، وأخرج الفريابي وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن سعيد بن جبير قال بينما النبى (ص) فى مسيره

وأناس من المنافقين يسيرون أمامه فقالوا إن كان مايقول محمد حقاً فلنحن شر من الحمير ، فأنزل الله تعالى ماقالوا ، فأرسل إليهم : ما كنتم تقولون ؟ فقالوا إنما كنا نخوض ونلعب ، وأخرج ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبى حاتم عن كعب ابن مالك ، قال : قال مخشي بن حمير لوددت أنى أقاضى على أن يضرب كل رجل منكم مائة على أن ننجو من أن ينزل فينا قرآن ، فقال رسول الله (ص) لعمار بن ياسر « أدرك القوم فإنهم قد احترقوا فسلهم عما قالوا ، فإن هم أنكروا وكتموا فقل بلى قد قلتم كذا وكذا » فأدركهم فقال لهم فجاءوا يعتذرون فأنزل الله (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم) الآية . فكان الذى عفا الله عنه مخشى بن حمير فتسمى عبد الرحمن وسأل الله أن يقتل شهيداً لا يعلم بمقتله . فقتل باليمامة لايعلم مقتله ولامن قتله ولايرى له أثر ولاعين . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية فى رهط من المنافقين من بنى عمرو بن عوف فيهم وديعة بن ثابت ورجل من أشجع حليف لهم يقال له مخشى بن حمير كانوا يسيرون مع رسول الله (ص) وهو منطلق إلى تبوك فقال بعضهم لبعض أتحسبون قتال بنى الأصفر كقتال غيرهم والله لكأنا بكم غداً تقادون فى الحبال ، قال مخشى بن حمير : لوددت أنى أقاضى ، فذكر الحديث مثل الذى قبله ، وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود نحوه .

والمعنى أن الله تعالى نبأ رسوله بما كان يقوله هؤلاء المنافقون فى أثناء السير إلى تبوك من الاستهزاء بتصديه لقتال الروم الذين ملأ صيتهم بلاد العرب بما كان تجارهم يرون من عظمة ملكهم فى الشام إذ كانوا يرحلون إليها فى كل صيف . نبأه نبأ مؤكداً بصيغة القسم أنه إن سألهم عن أقوالهم هذه يعتذرون عنها بأنهم لم يكونوا فيها جادين ولا منكرين ، بل هازلين لاعبين ، كما هو شأن الذين يخوضون فى الأحاديث المختلفة للتسلى والتلهى ، وكانوا يظنون أن هذا عذر مقبول لجهلهم أن اتخاذ أمور الدين لعباً ولهواً ، لا يكون إلا ممن اتخذه هزواً ، وهو كفر

محض ، ويغفل عن هذا كثير من الناس يخوضون فى القرآن والوعد والوعيد . كما يفعلون إذ يخوضون فى أباطيلهم وأمور دنياهم ، وفى الرجال الذين يتفكهون بالتنادر عليهم والاستهزاء بهم وإنما يستعمل « الخوض » فيما كان بالباطل ، لأنه مأخوذ من الخوض فى البحر أو فى الوحل ، فيراد به الإكثار ، والتعرض لتقحم الأخطار ، قال تعالى فى سورتى الزخرف والمعارج (فذرهم يخوضوا ويلعبوا حتى يلاقوا يومهم الذى يوعدون) وقال فى سورة الطور (فويل للمكذبين * الذين هم فى خوض يلعبون) وقال فى سورة النساء (٤:١٣٩ وقد نزل عليكم فى الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره ، إنكم إذاً مثلهم ، إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعاً) وقد بينا فى تفسير هذه الآية أن الخطاب فيها لكل من يظهر الإسلام من مؤمن ومنافق ، وأنه يدخل فى عمومها المبتدعون المحدثون فى الدين ، والذين يخوضون فى الداعين إلى الكتاب والسنة ويستهزؤن بهم لاعتصامهم بهما وإيثارهم إياها على المذاهب المقلدة (راجع ص ٤٦٣ ج ٥ تفسير)

وبعد أن نبأ الله تعالى رسوله بما يعتذرون به لقنه ما يرد به عليهم بقوله :

﴿ قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن ؟ ﴾ والمعنى أن الخوض واللعب إذا كان موضوعه صفات الله وأفعاله وشرعه وآياته المنزلة وأفعال رسوله وأخلاقه وسيرته كان ذلك استهزاء بها ، لأن الاستهزاء بالشىء عبارة عن الاستخفاف به ، وكل ما يلعب به فهو مستخف به ـ وقد حررنا معنى اللفظ فى تفسير ما أسنده تعالى إلى المنافقين من قولهم لشياطينهم (إنا معكم إنما نحن مستهزؤن) أى بقولنا للمؤمنين آمنا [1] كما أن من يحترم شيئاً أو شخصاً أو يعظمه ، فانه لا يجعله موضوع الخوض واللعب ، وتقديم معمول فعل الاستهزاء عليه يفيد القصر ، والاستفهام عنه للانكار التوبيخى ، والمعنى : ألم تجدوا ما تستهزؤن به فى خوضكم ولعبكم إلا الله وآياته

(١) راجع ص ١٦٤ من جزء التفسير الأول .

ورسوله فقصرتم ذلك عليهما ، فهل ضاقت عليكم جميع مذاهب الكلام تخوضون فيها وتعبثون دونهما ، ثم تظنون أن هذا عذر مقبول ، فتدلون به بلا خوف ولا حياء ؟ ﴿ لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ﴾ أى قد كفرتم بهذا الخوض واللعب بعد إيمانكم ، فاعتذاركم إقرار بذنبكم ، وإنما الاعتذار الإدلاء بالعذر ، وهو بانضم مايراد به محو الذنب وترك المؤاخذة عليه ، وأنتم قد جئتم بما يثبت الذنب ويقتضى العقاب ، أو هو كما قيل « عذر أقبح من الذنب » يقال : اعتذر إلى عن ذنبه فعذرته (من باب ضرب) أى قبلت عذره ورفعت اللوم عنه ، وهو على الراجح المختار مأخوذ من عذر الصبى يعذره ـ أى ختنه ، فعذره ـ تطهيره بالختان إذ هو قطع لعذرته أى قلفته التى تمسك النجاسة .

(فان قيل) ظاهر هذا أنهم كانوا مؤمنين فكفروا بهذا الاستهزاء الذى سموه خوضاً ولعباً ، وظاهر السياق أن الكفر الذي يسرونه ، هو سبب الاستهزاء الذى يعتذرونه (قلنا) كلاهما حق ، ولكل منهما وجه : فالأول بيان لحكم الشرع وهو أنهم كانوا مؤمنين حكما ، فانهم ادعوا الإيمان ، فجرت عليهم أحكام الإسلام وهى إنما تبنى على الظواهر ، والاستهزاء بما ذكر عمل ظاهر يقطع الإسلام ويقتضى الكفر ، فبه صاروا كافرين حكما ، بعد أن كانوا مؤمنين حكما .

والثانى : وهو مادل عليه السياق هو الواقع بالفعل ، والآية نص صريح فى أن الخوض فى كتاب الله وفى رسوله وفى صفات الله تعالى ووعده ووعيده وجعلها موضوعا للعب والهزؤ كل ذلك من الكفر الحقيقى الذى يخرج به المسلم من الملة ، وتجرى عليه به أحكام الردة ، إلا أن يتوب ويجدد إسلامه .

ثم قال تعالى ﴿ إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين ﴾ الطائفة مؤنث الطائف ، من الطوف أو الطواف حول الشيء ، والطائفة من الناس الجماعة منهم ومن التى القطعة منه ، يقال : ذهبت طائفة من الليل ومن العمر . وأعطاه طائفة من ماله ، وإذا أريد بالطائفة الجماعة كان أقلها ثلاثة على قول

الجمهور فى الجمع . والخطاب هنا للمعتذرين أو لجملة المنافقين ، فإن كانت هذه الآية مما أمر الله رسوله أن يقوله لهم كالذى قبله ، فالمراد بالعفو والتعذيب ما يفعله (ص) فى المدينة ، وإلا كان المراد ما سيكون فى الآخرة ، والمعنى : أننا إن نعف عن بعضكم بتلبسهم بما يقتضى العفو وهو التوبة والإنابة (ومنهم مخشى بن حمير) نعذب بعضاً آخر باتصافهم بالإجرام ورسوخهم فيه وعدم تحولهم عنه ، أى بالإصرار على النفاق وما يستلزمه من الجرائم الظاهرة ، وهذا التقسيم عقلى إذ لا يخلو حالهم من التوبة أو الإصرار ، فمن تاب من كفره ونفاقه عفى عنه ، ومن أصر عليه وأظهره عوقب به ، فان كان الوعيد من النبى (ص) فمعناه أن هذا ماسننفذ حكم الشرع عليكم به عند الرجوع من دار الحرب إلى دار الإسلام ، لأن دار الحرب لا تقام فيها الحدود وأمثالها من الأحكام ، والمختار عندنا أنه من الله تعالى ، وأن المراد به عفو الله وتعذيبه فى الآخرة . وقال الضحاك : يعنى أنه إن عفا عن طائفة منهم فليس بتارك الآخرين .

(فإن قيل) إنه بين سبب التعذيب وهو الإصرار على الإجرام ولم يبين سبباً للعفو أفليس هذا دليلا على أنه لمحض الفضل ؟ (قلنا) إن ما بينه يدل على ما لم يبينه، فإنه لما ذكر أنهم كفروا بعد إيمانهم ، دل على أنهم استحقوا العذاب بكفرهم . فبيانه بعد هذا لسبب تعذيب بعضهم دال على أن التعذيب ينتفى بانتفاء هذا السبب ، وإنما يكون ذلك بترك النفاق وإجرامه والتوبة منهما ، والأدلة العامة تدل على أن الوعيد على الكفر لابد من نفوذه على من لم يتب منه وأن الوعيد على الذنوب بعضه ينفذ و بعضه يدركه العفو .

وأما عدد من يتوب و يعفى عنه ، وعدد من يصر و يعاقب بالفعل من كل من الطائفتين ، فيصح أن يكون واحداً أو اثنين أو أكثر ، فان كان واحداً فلا يسمى طائفة ، وإنما يكون واحداً من الطائفة ممثلا لها ، وروى عن الكلبى أن رسول الله (ص) لما أقبل من غزوة تبوك و بين يديه ثلاثة رهط استهزؤا بالله

وبرسوله وبالقرآن ، قال : وكان رجل منهم لم يمالئهم فى الحديث يسير مجانباً لهم يقال له يزيد بن وديعة فنزلت (إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة) فسمى طائفة وهو واحد اهـ . وبناء على هذه الرواية قال : من قال : إن الطائفة من الواحد إلى الألف وروى عن مجاهد — ومن زعم أنها تطلق على الرجل والنفر . وروى عن ابن عباس ، وهو غلط ، والرواية المذكورة عن الكلبى لا تقتضيه ، وهي لا تصح سنداً فالكلبى متروك ، ولا معنى فإن الذى كان يسير مجانباً لهم لا يتناوله وعيدهم ، ولكن المتعمقين بالروايات يحكمونها فى العقائد والأحكام ، أفلا يحكمونها فى اللغة أيضاً فيقولون : إن الواحد يسمى طائفة ؟ وقد حافظ بعض المفسرين على اللغة فى هذه الرواية فقالوا : إن التاء فى طائفة للمبالغة كراوية لكثير الرواية وهو غير ظاهر هنا ، وإنما الظاهر ماشرحناه ولله الحمد والمنة . والظاهر أن أكثر أولئك المنافقين قد تابوا واهتدوا بعد نزول هذه السورة التى نبأتهم بما فى قلوبهم كما سيأتي قريباً .

وقد ظهر بما قررناه وجه الاتصال بين الشرط والجزاء ، بما سقط به استشكال بعض كبار العلماء ، كسلطانهم العز بن عبد السلام ، واستغنينا به عما تكلفه المتكلفون لحل الإشكال .

---

(٦٧) ٱلْمُنَافِقُونَ وَٱلْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ ٱلْمُنَافِقِينَ هُمُ ٱلْفَاسِقُونَ (٦٨) وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَافِقِينَ وَٱلْمُنَافِقَاتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ (٦٩) كَٱلَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ

قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالاً وَأَوْلاَدًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلاَقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلاَقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلاَقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِى خَاضُوا أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٧٠) أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ

هذا بيان عام لحال جميع المنافقين ذكرانهم و إناثهم ، مقرون بالوعيد الشديد على ما أعد لهم من الجزاء مع إخوانهم الكفار على فسادهم و إفسادهم ، يتلوه ضرب المثل لهم بحال أمثالهم فى الأمم قبلهم . فاتصالها بما قبلها من بيان شؤون المنافقين المتعلقة بغزوة تبوك هو من قبيل التناسب بين القواعد العلمية فى الأخلاق ، والسنن العامة في روابط الاجتماع ، و بين الوقائع الخاصة التى تعد من الشواهد على هذه القواعد والسنن

قال عز وجل ﴿ المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ﴾ أى أهل النفاق من الرجال والنساء متشابهون فيه وصفاً وعملا كأن كلا منهم عين الآخر كما قيل:

تلك العصا من هذه العُصية هل تلد الحية إلا حيـة

وكما قال تعالى فى إبراهيم وآل آل عمران (ذرية بعضها من بعض)وفى استجابته لدعاء الذاكرين المتفكرين (لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض) ثم بين هذا التشابه بقوله ﴿ يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم ﴾ المنكر الشرعى ما ينكره الشرع ويستقبحه ، والمنكر العقلى والفطرى ما تستنكره العقول الراجحة والفطر السليمة ، لمنافاته للفضائل والمنافع الفردية والمصالح العامة ، والشرع هو القسطاس المستقيم فى ذلك كله ، والمعروف ما يقابل المنكر

مقابلة التضاد ، ومن المنكر الذى يأمر به بعضهم بعضا الكذب والخيانة وإخلاف الوعود والفجور والغدر بنقض العهود ، قال (ص) « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » رواه الشيخان والترمذي والنسائى من حديث أبى هريرة وفى حديث آخر « أربع من كن فيه كان منافقا خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر » رواه أحمد والشيخان وأصحاب السنن الثلاثة من حديث عبد الله بن عمرو . ومن المعروف الذى ينهون عنه الجهاد وبذل المال فى سبيل الله للقتال وغير القتال كقولهم الذى ذكر فى سورتهم (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا)

وقبض الأيدى ضم أصابعها إلى باطن الكف وهو كناية عن الامتناع من البذل ، كما أن بسط اليد كناية عن الإنفاق والبذل ، فهم ينهون الناس عن البذل ويمتنعون منه بالفعل ، واقتصر من منكراتهم الفعلية على هذا لأنه شرها وأضرها ، وأقواها دلالة على النفاق ، كما أن الانفاق فى سبيل الله أقوى الآيات على الإيمان ، والآيات فى هذا الإنفاق كثيرة جداً تقدم كثير منها فى سورتى البقرة والأنفال وهذه السورة

﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ أى نسوا الله أن يتقربوا اليه بالإنفاق فى سبيله وغير ذلك من فعل ما أمر به وترك ما نهى عنه ، يعنى أنهم لرسوخهم فى الكفر لم يعد يخطر ببالهم أن له تعالى عليهم حق الطاعة والشكر ، فهم لا يذكرونه بشىء من أعمالهم ، وإنما يتبعون فيها أهواءهم من الرياء ووسوسة الشيطان ، وقد حذرهم ربهم طاعة الشيطان ولا سيما فى البخل فقال (الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا) الفحشاء ما فحش قبحه وعظم كالزنا واللواط والبخل الشديد ، وفسرت به فى الآية كما فسر الفاحش بالبخيل فى قول طرفة بن العبد فى معلقته :

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفى عقيلة مال الفاحش المتشدد

وأما نسيان الله تعالى لهم فهو عبارة عن مجازاتهم على نسيانهم إياه بحرمانهم من فوائد ذكره ، وفضيلة التقرب إليه بالإنفاق والجهاد في سبيله ، وغير ذلك من توفيقه ولطفه فى الدنيا ، وحرمانهم من الثواب على ذلك فى الآخرة كما سيأتى قريباً فى قوله (حبطت أعمالهم) فالمراد بالنسيان لازمه وهو جعلهم كالمنسى الذى لا يتعهد ولا يعتنى بشأنه ، لا كالمنسى مطلقا .

﴿ إن المنافقين هم الفاسقون ﴾ الراسخون فى الفسوق وهو الخروج من محيط الإيمان وفضائله ، الناكبون عن صراطه المستقيم إلى طرق الشيطان ورذائله ، وقد تقدم قريباً قوله تعالى (إنكم كنتم قوما فاسقين) وهو فى طائفة منهم فلم يذكر بصيغة الحصر لأنه لا يصح فيهم ، وإنما صح هنا لأنه فى جنس المنافقين ، والحصر فيهم إضافى ، فهم أشد فسوقا من جميع أجناس العصاة حتى الكفار الذين يعتقدون صحة عقائدهم الباطلة وتعاليمهم المنكرة ، فلا يبلغ فسوقهم وخروجهم من طاعة الله بمخالفة دينهم ، ولا الخروج من فضائل الفطرة السليمة ، حد فسوق المنافقين الذين يخالف ظاهرهم باطنهم ، والمرجع فى تفصيل حالهم إلى ما تقدم من الآيات فى أوائل سورة البقرة وفى آيات من سورة النساء ، وناهيك بما تقدم من هذه السورة وما تأخر .

ثم قفى تعالى على بيان حالهم هذه بذكر ما أعده لهم ولإخوانهم الكفار من العقاب فقال ﴿ وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها ﴾ الوعد يستعمل فى الخير والشر ، وفيما ينفع وفيما يضر ، والوعيد خاص بالثانى ، ولا يكاد يذكر الوعد فيه إلا مع ذكر متعلقه صراحة أو ضمناً كهذه الآية وقد فصلنا هذه المسألة فى الجزء السابع من هذا التفسير (ص ٤٢٤) وذكر فى هذه الآية المنافقات مع المنافقين للنص على أن فى النساء نفاقا كالرجال ، وإن كان هذا معروفا فى طباع الناس ، كما قرن ذكر الذكور والأناث فى صفات الإيمان ،

وأخّر ذكر الكفار فى مقام الوعيد للإيذان بأن المنافقين — وإن أظهروا الإيمان وعملوا أعمال الإسلام — شر من الكفار الصرحاء ولا سيما المتدينين منهم بأديان باطلة من الأصل أو محرفة ومنسوخة كأهل الكتاب ، وقد تكرر هذا فى القرآن وبينا وجهه . وتقدم آنفاً ذكر الخلود فى جهنم وعيداً على محادة الله ورسوله ، وزاد هنا ثلاثا فقال ﴿ هى حسبهم ﴾ الخ فزيادة التشديد فى الوعيد للفرق بين جزاء جماعة المنافقين والكفار الراسخين فى النفاق والكفر المتعاونين على أعمالها ، وجزاء أفراد العاصين لله ورسوله ، ففاسد هؤلاء الأفراد شخصية كبيرها وصغيرها ، وأما مفاسد جماعات النفاق والكفر القومية والأمم المتعاونة فيها فهى أكبر لأنها أعم . والمعنى أن نار جهنم فيها من الجزاء ما يكفيهم عقابا فى الآخرة ﴿ ولعنهم الله ﴾ فى الدنيا والآخرة بحرمانهم من رحمته الخاصة ، التى لا يستحقها إلا المؤمنون الصادقون ، الذين تذكر صفاتهم فى الآيات المقابلة لهذه عقبها ﴿ ولهم عذاب مقيم ﴾ أى ثابت لا يتحول عنهم ، والظاهر من العطف أنه نوع من العذاب نفسى معنوى غير عذاب جهنم الحسى الخاص بها بنوعيه الظاهر والباطن : الظاهر كالسموم الذى يلفح وجوههم ، والحرارة التى تنضج جلودهم ، والحميم الذى يصهر ما فى بطونهم ، والزقوم طعام الأثيم ، والضريع الذى لا يسمن ولا يغنى من جوع . والباطن المعبر عنه بقوله تعالى فى الحطمة (التى تطلع على الأفئدة) فهذا النوع المقيم إن كان فى الدنيا فهو ما يلصق بقلوب المنافقين من خوف الفضيحة ، وما تقدم بيانه فى تفسير قوله تعالى فى أموالهم وأولادهم (إنما يريد الله أن يعذبهم بها فى الدنيا) وغير ذلك من تعذيب الضمير والوجدان ، ولكل طائفة من الكفار عذاب دنيوى مقيم بحسب حالهم ، ولا سيما المعطلين منهم ، الذين لاهم لهم إلا فى لذات الدنيا ، فكل ما يفوتهم منها أو ينغصها عليهم لهم فيه عذاب لا يشعر به المؤمنون الراضون بقضاء الله ، الصابرون على بلائه ، الشاكرون

لنعمائه ، وإن كان فى الآخرة فهو حرمانهم من لقاء الله تعالى وكرامته ، والحجاب دون رؤيته ، كما قال (كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون * ثم انهم لصالوا الجحيم) وما يذكيه فى قلوبهم إطلاع الله تعالى إياهم على أهل الجنة وما هم فيه من النعيم المقيم ، كما تقدم فى سورة الأعراف ولعل هذا هو المراد ، ويدل عليه مايقابله فى جزاء المؤمنين من الرضوان الأكبر الذى عطف على نعيم الجنة ، ولا مانع من شموله لما فى الدنيا والآخرة ، ولكنه فى عذاب الآخرة المعنوى أظهر ، وأعم وأشمل ، وتقدم ذكر العذاب المقيم فى سورة المائدة بما يدل على أنه فى النار (٥ : ٤٠) .

﴿ كالذين من قبلكم ﴾ هذا عود إلى خطاب المنافقين الذين نزلت فى شأنهم الآيات السابقة واللاحقة بعد ذكر حال جنس المنافقين وصفاتهم فى كل زمان يقول لهم : أنتم أيها المنافقون المؤذون لله ورسوله محمد (ص) وللمؤمنين كأولئك المنافقين الذين خلوا من قبلكم فى أقوام الأنبياء ، مفتونون بأموالكم وأولادكم ، مغرورون بدنياكم ، كما كانوا مفتونين ومغرورين بأموالهم وأولادهم ولكنهم ﴿ كانوا أشد منكم قوة وأكثر أموالا وأولاداً فاستمتعوا بخلاقهم ﴾ أى فكان مطلبهم من أعمالهم وسعيهم التمتع والتنعم بنصيبهم وحظهم الدنيوى من الأموال والأولاد لم يكن لهم مطلب ولا غرض من الدنيا إلا التمتع بعظمتها تطغيهم بها القوة ، وبلذاتها تغريهم بها الثروة وبزينتها تفرحهم بها كثرة الذرية . لأنهم لم يكن لهم مقاصد شريفة عالية من الحياة سواها كالذى يقصده أهل الإيمان بالله ورسله والدار الآخرة من إعلاء كلمة الحق ، وإقامة ميزان العدل فى الخلق والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، بل كان خلاقهم كخلاق السباع والأنعام من العدوان واللذات البدنية والنسل ﴿ فاستمتعتم بخلاقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم ﴾ من القوة والأموال والأولاد سواء ، لم تفضلوا عليهم

بشىء من إرشاد كلام الله وهدى رسوله فى الفضائل والأعمال الصالحة التى تتزكى بها الأنفس البشرية ، وتكون بها أهلا للسعادة الدنيوية والأخروية ، فكنتم أجدر باللائمة والعقاب منهم ، لأنهم أوتوا من القوة المطغية ، والأموال المبطرة ، والأولاد الفاتنة ، فوق ما أوتيتم ، ولم يروا من آيات الله تعالى مارأيتم ، ولا سمعوا من حكم كلامه وشرائعه ماسمعتم ، ولا نصب لهم من المثل الأعلا لهداية رسله ما نصب لكم بهدى محمد (ص) فان الله نزل عليه أحسن الحديث وأفضل الكتب وأكمل به الدين ، وجعله خاتم النبيين ، أعاد ذكر استمتاع من قبلهم لما يقتضيه التبكيت والتأنيب من الأطناب لبيان اختلاف الحالين ، فهو يقول لهم إنكم فعلتم فعلتهم حذو القذة بالقذة مع توفر الدواعى على ضده ﴿ وخضتم كالذى خاضوا ﴾ أى وخضتم فى هيأة الباطل كالخوض الذى خاضوه من كل وجه ، على ما بين حالكم وحالهم من الفرق ، الذى كان يقتضى أن تكونوا أهدى منهم ، وقال الفراء من علماء العربية إن (الذى) تأتي مصدرية كما ، فيكون التقدير : وخضتم كخوضهم ، وقيل ان (الذى) هنا للجنس كمن وماوانه بمعنى الذين ، ولكن هذا ضعيف لفظاً ومعنى إذ المراد أنكم تخوضون كخوض من قبلكم — وهو الذى يقتضيه العطف — لا كالذين خاضوا مطلقا من أى فريق كانوا

﴿ أولئك حبطت أعمالهم فى الدنيا والآخرة ﴾ حبط العمل بكسر الباء حبطا بسكونها وحبوطا : فسد وذهبت فائدته ، وحبط دم القتيل : هدر ، وهو من حبط بطن البعير حبطا (بفتحتين) انتفخ وفسد من كثرة أكل الحندقوق فلم يثلط أى أولئك المستمتعون بخلافهم وحظهم مما ذكر والخائضون فى الباطل حبطت أعمالهم فى الدنيوية فى الدنيا فكان ضررها أكبر من نفعها لهم لاسرافهم فيها وإفسادهم فى الأرض كما تحبط بطون الماشية تأكل الخضر فتستو بله فتنتفخ وتفسد ويكون سبب هلاكها ، وحبطت أعمالهم الدينية فى الآخرة من العبادات وصلة الرحم وصنع المعروف والصدقة وقرى الضيوف فلم يكن لها أجر ينقذهم من عذاب

النار و يدخلهم الجنة ، لأنها كانت لأجل الرياء والسمعة وحب الظهور والثناء ، ولأجل أن يعاملوا معاملة المسلمين وتجرى عليهم أحكامهم ، لم تكن لأجل تزكية النفس ، ولا لمرضاة الله عز وجل ، وفى التنزيل عدة آيات فى حبوط الأعمال بالشرك والرياء أي بطلان ثوابها وهو مستعار من حبط بطون الماشية كما تقدم ، ويالها من استعارة فان الماشية عندما تأكل الخضر من النبات تلذذا به فتكثر منه فتستوبله وتستوخمه يكون حظها منها فساد بطونها وهلاكها ، بدلا من التغذي والانتفاع الذى تطلبه بشهوتها . وقيل إن المراد بحبوط أعمالهم فى الدنيا فشلهم وخيبتهم فيما كانوا يكيدون للمؤمنين .

وجملة القول ان أعمالهم إما دينية و إما دنيوية : فالدينية تحبط كلها فى الآخرة لأن شرط قبولها الإيمان والاخلاص ، وتحبط فى الدنيا إذا ظهر نفاقهم ، وافتضح أمرهم ، ولحبوطها معنى آخر وهو : أنها لا تأثير لها فى تهذيب أخلاقهم وتزكية أنفسهم من الفحشاء والمنكر ومساوىء الأخلاق ،لأن هذا لا يحصل إلا بالاخلاص وأما الدنيوية فهى قسمان (١) تمتع بالأموال والأولاد والقوة ، (٢) كيد ومكر ونفاق . وقد بينا معنى حبوطهما آنفا بما يطرد فى أزمنة الأنبياء وما يشبهها كعهد الخلفاء الراشدين . وأما أعمال النفاق الدنيوية فى أيام الملوك والأمراء الظالمين الفاسقين ، فإنها تكون أكثر رواجاً ونتاجا من أعمال الصادقين المخلصين ، ولا دليل على فساد الملوك والأمراء والرؤساء أدل من تقريبهم للمنافقين المتملقين منهم ، و إبعادهم للناصحين الصادقين عنهم قال الصادق الأمين (ص) « الأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف » متفق عليه .

﴿ وأولئك هم الخاسرون ﴾ التامو الخسران دون غيرهم ممن لم يكن كل حظهم من نعم الله الاستمتاع العاجل ، والخوض فى الباطل ، إذ جاء خسارهم من مظنة الربح والمنفعة ، كقوله تعالى فيهم (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا ؟ الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسنون أنهم يحسنون صنعا) وكلّ خسار

دون هذا هين كأنه ليس بخسار ، وهذا معنى صيغة الحصر فى الجملة ، فهل يعتبر بهذا أهل هذا الزمان ؟ أم هل يعتبر به التالون والمفسرون للقرآن ، أم يقرؤنه ويفسرونه لكسب الحطام ؟

﴿ ألم يأتهم نبأ الذين من قبلهم قوم نوح وعاد وثمود وقوم إبراهيم وأصحاب مدين والمؤتفكات ﴾ هذا استفهام تقرير وتوبيخ لمن نزلت فيهم الآيات من الكفار والمنافقين فى عهد النبى (ص) يذكرهم بالأقوام الذين ضلوا من قبلهم ووصلت اليهم سيرتهم ، وكانوا أشد قوة وأكثر أموالا وأولادا منهم ، والمؤتفكات جمع مؤتفكة من الائتفاك وهو الانقلاب والخسف وهى قرى قوم لوط . وقد فصل التنزيل قصصهم فى عدة سور وبين هنا خلاصة نبأهم ومحل العبرة فيه بقوله: ﴿ أتتهم رسلهم بالبينات ﴾ أى فأعرضوا عنها وعاندوا الرسل ، فأخذهم العذاب وهو الطوفان الذى أغرق قوم نوح ، والريح العقيم التى أهلكت عاداً قوم هود والصيحة التى أخذت ثمود ، والعذاب الذى هلك به النمروذ الذى حاول إحراق إبراهيم ، والخسف الذى نزل بقرى قوم لوط وهم فيها ﴿ فما كان الله ليظلمهم ﴾ ما كان ليفعل كذا معناه ما كان من شأنه ، وهو يتضمن نفى الفعل بدليله ، فهو أبلغ منه ، أى فما كان من سنة الله ولا من مقتضى عدله وحكمته أن يظلمهم بما حل بهم من العذاب وقد أنذرهم وأعذر اليهم ليجتنبوه ﴿ ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ﴾ بجحودهم وعنادهم ، وعدم مبالاتهم بانذار رسلهم . والمراد من ضرب هذا المثل للكافرين برسالة محمد (ص) من المجاهرين والمنافقين أن سنة الله فى عباده واحدة لا ظلم فيها ولا محاباة ، فلابد أن يحل بهم من العذاب ما حل بأمثالهم من أقوام الرسل إن لم يتوبوا ، كما قال فى سورة القمر (أكفاركم خير من أولئكم ؟ أم لكم براءة فى الزبر) ؟

وأما قوم محمد (ص) فقد أهلك الله تعالى أكابر الجاحدين المعاندين منهم فى أول غزوة هاجموه فيها وهى غزوة بدر ، ثم خذل الله من بعدهم فى سائر الغزوات

(وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم * وقذف فى قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدى المؤمنين ، فاعتبروا يا أولى الأبصار) ثم صار الناس يدخلون فى دين الله أفواجا ، وأما المنافقون فما زالوا يكيدون له فى السر ، حتى فضحهم الله تعالى بهذه السورة فى آخر الأمر ، فتاب أكثرهم ، ومات زعيمهم عبد الله بن أبىّ بغيظه وكفره ، ولم تقم للنفاق قائمة من بعده ، وسيأتى فى هذه السورة نبأ موته ، ولو بقى لهم قوة يكيدون بها للاسلام لما خفى أمرها على المؤرخين ، فكان قوم محمد (ص) بهذا التمحيص خير أقوام النبيين ، نشر الله تعالى بهم أعلام هذا الدين ، فسادوا به جميع العالمين ، ولولا ما أحدثه الروافض المنافقون ، والخوارج المغرورون ، من الشقاق بين المسلمين ، لعمت سيادة الاسلام جميع العالمين .

---

(٧١) وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ : يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧٢) وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ، ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ

هاتان الآيتان معطوفتان على الآيات الأربع التى قبلها لبيان المقابلة بين المؤمنين والمنافقين وما بينهما من التضاد فى الأقوال والأفعال التى يقتضيها الايمان ـ الذى يدعيه المنافقون كذبا وتقية ـ والجزاء عليه وعليها . قال عز وجل

﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ﴾ تقدم بيان معنى الولاية

بمعناها العام فى تفسير قوله تعالى (٢ : ٢٥٧ الله ولى الذين آمنوا) [١] وفى مواضع أخرى من أجزاء التفسير ، وولاية النصرة الحربية وما يتعلق بها فى مواضع أهمها فى شأن المسلمين وأهل الكتاب تفسير قوله تعالى (٥ : ٤٥ يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء ، بعضهم أولياء بعض) [٢] وفى ولاية المؤمنين بعضهم لبعض والكفار بعضهم لبعض تفسير قوله تعالى (٨ : ٧٢ و٧٣) [٣]

ولاية المؤمنين والمؤمنات بعضهم لبعض فى هذه الآية تعم ولاية النصرة ، وولاية الأخوة والمودة ، ولكن نصرة النساء تكون فيما دون القتال بالفعل ، فللنصرة أعمال كثيرة ، مالية وبدنية وأدبية ، وكان نساء النبى (ص) ونساء أصحابه يخرجن مع الجيش يسقين الماء ويجهزن الطعام ، ويضمدن جراح الجرحى ، وفى الصحيح أن فاطمة عليها السلام كانت هى وأم سليم وغيرها ينقزن قرب الماء فى غزوة أحد ويسرعن بها إلى المقاتلة والجرحى يسقينهم ويغسلن جراحهم ، وكان النساء يحرضن على القتال ، ويردون المنهزم من الرجال ، قال حسان :

يظل جيادنا متمطرات يلطمهن بالخُمُر النساء

وفى سيرة الخنساء رضى الله عنها أنها كانت تحرض أبناءها على القتال بشعرها كلما قتل واحد حتى إذا ماقتل الثالث قالت : الحمد لله الذى أكرمنى بشهادتهم . هذا شأن الخنساء فى الاسلام وكانت من أرق النساء قلبا ، وأكمدهن حزنا ، ورثاؤها لأخويها ملأ أندية الأدب شجوا وشجنا . ونكتة الفرق بين المؤمنين والمنافقين فى الوصف المتقابل هنا أن المنافقين لا ولاية بينهم بأخوة تبلغ فضيلة الايثار ، ولا تناصر يبلغ الأقدام على القتال ، لأن النفاق شكوك وذبذبة من لوازمهما الجبن والبخل ، وهما الخلقان المانعان من التناصر ببذل النفس والمال ، بل قصاراه التعاون بالكلام ومالا يشق من الأعمال . وإنما تكون ولاية التناصر بالقتال لأصحاب العقائد الثابتة ، والملة الراسخة ، سواء كانت حقاً أو باطلة ، ولذلك أثبتها القرآن لليهود

(١) ص ٤٠ – ٤٥ ج ٣ تفسير (٢) ص ٤٢٥ – ٤٣٠ ج ٧ (٣) ص ١٠٤ ج ١٠

والنصارى بعض كل منهما لبعض وللكفار على الإطلاق ، ولم يثبتها للمنافقين الخلص بعضهم مع بعض ، بل كذب منافقى المدينة فى وعدهم لليهود حلفائهم بنصرهم على النبى (ص) والمؤمنين إذا قاتلوهم فى قوله (٥٩ : ١١ ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً ، وإن قوتلتم لننصرنكم ، والله يشهد إنهم لكاذبون (١٢) لئن أخرجوا لا يخرجون معهم ، ولئن قوتلوا لا ينصرونهم ، ولئن نصروهم ليولن الأدبار ثم لا ينصرون) .

فهذا ما يتعلق بالمقابله بين المؤمنين والمنافقين فى علاقة بعضهم ببعض ، وخلاصته أن المنافقين يشبه بعضهم بعضاً فى شكهم وارتيابهم ونفاقهم وآثاره من قول وعمل ، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض في الولاية العامة من إخوة ومودة وتعاون وتراحم ، حتى شبه النبي (ص) جماعتهم بالجسد الواحد ، وبالبنيان يشد بعضه بعضاً ، وولاية النصرة فى الدفاع عن الحق والعدل ، والملة والوطن ، وإعلاء كلمة الله عز وجل ، وفى آثار ذلك من القول والعمل المضاد لما عليه المنافقون وهو ما يبينه بياناً مستأنفاً بقوله .

﴿ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ كما أن المنافقين يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ، وهاتان الصفتان من أخص صفات المؤمنين التى يمتازون بها على المنافقين وعلى غيرهم من الكفار ، وهما سياج حفظ الفضائل ، ومنع فشو الرذائل ، فراجع مزاياها فى تفسير (٣ : ١٠٤ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)[1] وقد فضل الله تعالى بهما أمة محمد (ص) على سائر الأمم فى قوله (٣ : ١١٠ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله) الآية (٢) وورد فى فرضيتهما وفوائدها آيات أخرى وأحاديث حكيمة .

(١) ص ٢٥ ج ٤ تفسير (٢) ٥٦ منه

﴿ و يقيمون الصلاة و يؤتون الزكاة ﴾ أى يؤدون الصلاة المفروضة وما شاؤوا من التطوع على أقوم وجه وأكمله فى شروطها وأركانها وآدابها ولا سيما الخشوع لله تعالى وكثرة ذكره فيها ، وما يوجبه الإيمان من حضور القلب فى مناجاته ، و يعطون الزكاة المفروضة عليهم لمن فرضت لهم فى الآية الستين من هذه السورة وما وعقوا له من التطوع . وفائدة إقامة هذين الركنين من أركان الإسلام مع الإخلاص فى الإيمان قد بينه الله تعالى فى قوله (إن الإنسان خلق هلوعا * إذا مسه الشر جزوعا * و إذا مسه الخير منوعا * إلا المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون * والذين فى أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم * والذين يصدقون بيوم الدين) الآيات فالصلاة والزكاة علاج لما فى جبلة الإنسان من الهلع والجبن الحاجم له عن الإقدام فى الدفاع عن الحق و إعلاء كلمة الله ، ومن الشح الصاد له عن الانفاق فى سبيل الله ، ولذلك كان المنافقون أجبن الناس وأبخلهم .

وقد جعل الله تعالى هذه الأربع غاية للاذن للمؤمنين بقتال من يقاتلونهم و يعادونهم فى الدين ، وسببا لنصرهم وتمكينهم فى الأرض بالملك والسيادة ، إذ قال بعد أول ما نزل من الإذن لهم فى القتال (٢٢ : ٣٩ الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر) و بهذه الصفات فتح المسلمون الفتوحات ،ودانت لهم الأمم طوعا ، و بتركها سلب أكثر ملكهم ، والباقى على وشك الزوال إن لم يتوبوا إلى ربهم ، و يرجعوا إلى هداية دينهم ، ولا سيما إقامة هذه الأركان منه .

و إقامة المؤمنين للصلاة يقابل فى صفات المنافقين نسيانهم لله عز وجل ، لأن روح الصلاة مراقبة الله تعالى وذكره بالقلب واللسان ، ولا فائدة لها بدون ذلك كما قال تعالى (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ولذكر الله أكبر) أى أن ذكره الذى شرعت الصلاة له هو أكبر من كل شىء ، إذ به يستحكم للمؤمن ملكة المراقبة لله تعالى فى جملة أحواله وأعماله ، فينتهى عن الفحشاء والمنكر ،

وتزكو نفسه ، وتعلو همته ، وتكمل شجاعته ، ويتم سخاؤه ونجدته ، ولذلك قال (قد أفلح من تزكى * وذكر اسم ربه فصلى) وقال لموسى عليه السلام (وأقم الصلاة لذكرى) .

وإيتاء المؤمنين للزكاة يقابل فى صفات المنافقين قوله (ويقبضون أيديهم) ولقد كان المنافقون يصلون ولكنهم لم يكونوا يقيمون الصلاة ، وكانوا يزكون وينفقون ، ولكن خوفا أو رياء لا طاعة لله ، وقد تقدم فى هذا السياق (٥٣ وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا ينفقون إلا وهم كارهون) وتقدم فى سورة النساء (٤ : ١٤١ وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا) ومن لم يتدبر هذه الآيات كلها والمقارنة بين صلاة المؤمنين وصلاة المنافقين وزكاتهما لا يفقه حكمة الله تعالى فى هذين الركنين اللذين هما أعظم أركان الإسلام ، وهذا الفقه لا يجده طالبه فيما يسميه الناس كتب الفقه ، وإن زعم الخاسرون الجاهلون أنها تغنى عن هداية كتاب الله تعالى ، وأنه لم يبق للمسلمين فائدة منه إلا التعبد بتلاوته ، والتبرك بمصاحفه ، وكذا اتجار بعض حفاظ ألفاظه بتغنيهم به ! !

ثم قال ﴿ ويطيعون الله ورسوله ﴾ أى يستمرون على الطاعة ، بترك مانهوا عنه وفعل ما أمروا به بقدر الاستطاعة ، وهو يقابل وصفه المنافقين بأنهم هم الفاسقون ، فإن الفسق هو الخروج من حظيرة الطاعة كما تقدم ، وقوله تعالى : ﴿ أولئك سيرحمهم الله ﴾ يقابل نسيانه تعالى للمنافقين ولعنه لهم كما علم مما فسرناها به آنفاً . والمراد أنه تعالى يتعهد المؤمنين والمؤمنات برحمته الخاصة المستمرة فى مستقبل أمرهم فى الدنيا والآخرة باستمرارهم على طاعته وطاعة رسوله ، وقد قال المحققون من علماء العربية أن السين فى مثل « سيرحمهم » لتأكيد الإثبات كما أن « لن » لتأكيد النفى ، وكلتاهما للمستقبل . وقوله ﴿ إن الله عزيز حكيم ﴾

تذييل لتعليل هذا الوعد المؤكد وهو أنه تعالى عزيز لا يمتنع عليه شيء من وعده ولا من وعيده ، وحكيم لا يضع شيئاً منهما إلا في موضعه ؛ ولولا أن الوعد هنا للمقابلة بالوعيد الذى قبله لكان المناسب أن يقال : إن الله غفور رحيم .

ولما ذكر صفاتهم ورحمته لهم بالإجمال ، بين ما وعدهم من الجزاء المفسر لرحمته المؤكدة بالتفصيل ، فى مقابلة ما أوعد به المنافقين وإخوانهم الكفار تفسيراً لتسيانه لهم ، فقال ﴿ وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة فى جنات عدن ﴾ الآية نص فى مساواة النساء للرجال فى نعيم الآخرة كله حتى أعلاه ، بالتبع لمساهمتهن لهم فى التكليف وولاية الإيمان ، إلا ما خصهن الشرع به لضعفهن ، وانفرادهن بوظائفهن الخاصة بهن ، إذ حط عنهن وجوب القتال ، والصلاة والصيام فى بعض الأحوال ، وهذا من المعلوم بالضرورة من أحكام الإسلام ، وإن جهله أو تجاهله أعداؤه الطغام ، والجنات البساتين الملتفة الأشجار بحيث تجن الأرض أى تغطيها وتسترها . وجريان الأنهار من تحت أشجارها ، مزيد فى جمالها ، ومانع من أسون مائها ، والخلود فيها عبارة عن المقام الدائم ، وتقدم مثله مراراً .

وأما المساكن الطيبة فى جنات عدن فهى الدور والخيام ، التى يطيب لساكنيها بها المقام فى ذلك المقام ، لاشتمالها على جميع المرافق والأثاث والرياش والزينة والرزق الذى تتم به راحة المقيم فيها وغبطته ، ومنها الغرفات التى قال الله تعالى فيها (٣٤ : ٣٧)وهم فى الغرفات آمنون) وقال (٢٩ : ٥٨ والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنبوئنهم من الجنة غرفا تجرى من تحتها الأنهار ، خالدين فيها نعم أجر العاملين) وقال (٣٩ : ٢٠ لكن الذين اتقوا ربهم لهم غرف من فوقها غرف مبنية تجرى من تحتها الأنهار)

وأما إضافة هذه الجنات إلى [عدن] فقد تعددت فى التنزيل بما جاوز جمع القلة ومعنى العدن فى اللغة الإقامة والاستقرار والثبات ، يقال: عدن فى مكان كذا

(من بابى ضرب وقعد) أقام وثبت فيه ، ومنه المعدن لمستقر الجواهر كالذهب والفضة والماس وغيرها . وفسروها بقولهم : جنات إقامة وخلود كقوله تعالى (جنة الخلد ـ وجنة المأوى) ولكن هاتين وردتا باللفظ المفرد مضافا إلى معرفة ، فهما اسمان لدار النعيم كلفظ الجنة فى مثل (ادخلوا الجنة ـ و ـ يدخلون الجنة) وسيأتى فى سورة يونس (تجرى من تحتهم الأنهار فى جنات النعيم) وأما « جنات عدن» فهو جمع أضيف إلى هذا اللفظ المفرد (عدن) فجعله بمعنى إقامة ـ كما قيل ـ يقتضي جعله مكرراً مع قوله قبله (جنات تجرى من تحتها الأنهار) لأنها وصفت بالإقامة و بالخلود فيها أيضاً ، على ما فى تنكير عدن بهذا المعنى من الضعف ، فوجب أن يكون لفظ عدن معرفة ، ومعنى التركيب : فى جنات المكان المسمى بهذا الإسم (عدن) .

وقد ورد فى الأحاديث ما يفسر هذا وهو ذكر جنة عدن باللفظ المفرد المضاف وفى بعضها مايدل على أن المراد بها مكان أو منزل من منازل دار النعيم كالفردوس الذى هو أوسط الجنة أو أعلاها ، وهو مايكون فيه تجلى الرؤية ، التى هى أعلى النعيم وأكمل المعرفة .

روى الشيخان من حديث أبى بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه (وهو أبو موسى الأشعرى رضى الله عنه) فى تفسير آيات سورة الرحمن (ولمن خاف مقام ربه جنتان) وقوله بعد وصفهما (ومن دونهما جنتان) عن النبى (ص) قال « جنتان من فضة ، آنيتهما وما فيهما من فضة ، وجنتان من ذهب ، آنيتهما وما فيهما من ذهب ، وما بين القوم و بين أن ينظروا ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه فى جنة عدن » أى حالة كونهم فى جنة عدن ، فالمتبادر من هذا أن جنة عدن مكان سام فى طبقة من طبقات الجنة لأنها نكرة مضافة إلى نكرة . ومجموع الحديث والآيات يدل على أن عدنا منزل فى أعلى الجنة ، وأن فيه جنات أى بساتين متعددة ، لكل من خاف مقام ربه منها جنتان ، ومن دونهما جنتان وهى كالأربع الموصوفة فى سورة الرحمن .

ويقرب من حديث أبى موسى المتفق عليه حديث أبى هريرة المتفق عليه أيضاً «إن فى الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض ، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة ، ومنه تفجر أنهار الجنة ، وفوقه عرش الرحمن » فيفهم منه أن الفردوس هو جنة عدن ، وهذا ماقاله مقاتل والكلبى قالا : عدن أعلى درجة فى الجنة وفيها عين التسنيم والجنات محدقة حولها الخ وتتمته فى تفسير البغوى ، وقد ثبت فى المرفوع أن أعلى درجة فى الجنة على الإطلاق تسمى الوسيلة وهى درجة النبى (ص) التى طلب منا أن نسأل الله له فى دعاء الأذان « اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمداً الوسيلة والفضيلة ، والدرجة الرفيعة ، وابعثه مقاماً محموداً الذى وعدته » فهذه درجة خاصة .

ومن هنا يعلم أن قوله تعالى ﴿ ورضوان من الله أكبر ﴾ بعد ذكر جنات عدن يراد به أعلى درجات الرضوان ، وما هو إلا مقام رؤية الرب تعالى التى تكمل بها معرفة الرحمن ، وتتم سعادة الإنسان ، فالإنسان جسد وروح ، ففى الجنات ومساكنها أعلى النعيم الجسمانى ، ورضوان الله الأكبر هو أعلى النعيم الروحانى ، فالتنوين فيه للتعظيم ، والدليل على ماحررته أنه لم يعطف مفرداً على ماقبله مما وعدوا به على الإيمان وأعماله لأنه فوق كل جزاء ، كما أشير إليه فى قوله (للذين أحسنوا الحسنى وزيادة) بل جاء مرفوعاً فى اللفظ كرفعة معناه ، فى جملة مستقلة تقديرها : وهنالك رضوان من الله أكبر وأعظم من تلك الجنات ومافيها . لا يقدر قدره ، ولا يكتنه سره .

فهذا مايفهم بمعونة الحديث من اختلاف إعرابه ووصفه باسم التفضيل (أكبر) وقد ورد لفظ (رضوان) معطوفاً على ماقبله غير موصوف بهذا الوصف ولا موصولا بكونه من الله فى آية (٢١ يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان) من هذه السورة وذكرت فى تفسيرها ، ماورد من قوله تعالى فى سورة آل عمران

(ورضوان من الله) معطوفاً على الجنات والأزواج فهل يجوز فى بلاغة القرآن أن يكون ماهنا من اختلاف الإعراب ووصف أكبر بغير فائدة ؟ وهل نجد له من الفائدة ماهو أليق به مما ورد فى الحديث الصحيح من نعمة الرؤية ؟ ، كلا ولم يبين هذا بنص صريح فى القرآن ، لئلا يكون فتنة لمن لم تسم أرواحهم إلى إدراك هذه المعانى ، فحكمته الرحمة بضعف الإنسان ، واللبيب يفهم بالإشارة ، مالا يفهمه الغبى بأفصح عبارة ، أفلم تر كيف اختلف الألباء فى فهم قوله سبحانه (وجوه يومئذ ناضرة * إلى ربها ناظرة) .

وأما تحقيق معنى الرؤية والحكم فيما اختلفوا فيه من معنى هذه الآية ، ومعنى رداء الكبرياء وغيره من الحجب التى تحجب العبد عن ربه ، فقد فصلته فى تفسير سورة الأعراف تفصيلا يقربه من العقل والعلم (صفحة ١٢٨ ـ ١٧٨ ج ٩ تفسير) فهو وما هنا مما انفرد هذا التفسير بتحقيقه بإلهام الله تعالى وفضله وله الحمد والمنة .

ووجه المقابلة الضدية بين ماهنا وما فى وعيد المنافقين قبله ظاهر ، فالجنات التى تجرى من تحتها الأنهار والخلود فيها مقابل لنار جهنم والخلود فيها ، والمساكن الطيبة فى جنات عدن مقابل للعذاب المقيم ، ورضوان الله الأكبر للمؤمنين مقابل للعنة الله للمنافقين والكافرين ، إذ هى الطرد والحرمان من رحمته الخاصة ، نعوذ بوجهه .

﴿ ذلك هو الفوز العظيم ﴾ أى ذلك الذى ذكر من الوعد للمؤمنين والمؤمنات بالنعيم الجسمانى والروحانى ، هو الفوز العظيم الذى يجزى به أولئك المؤمنون الصالحون المصلحون دون غيره من هذه الحظوظ الدنيوية الخسيسة الفانية التى يتكالب عليها الكفار والمنافقون الفاسدون المفسدون ، وإنما هى فى نظر المتقين بلغة عامل ، وزاد مسافر .

فما على المؤمن إلا أن يحاسب نفسه وينصب لها الميزان ، من كفة المؤمنين وكفة المنافقين فى هذه الآيات ، ويحكم لها أو عليها بحكم الله عز وجل لا بهواه ،

ولا يغترن أحد بلقب الإسلام ولا بدعوى الإيمان ، إلا إذا شهد بصدقه القرآن

وقد ورد فى وصف الجنة ودرجاتهـا وحورها روايات كثيرة منها المنكر والموضوع ، والمرسل والموقوف ، ومن المرفوع منها ماأخرجه ابن أبى حاتم وابن مردويه عن الحسن أنه سأل عمران بن حصين وأبا هريرة عن تفسير (ومساكن طيبة فى جنات عدن) فذكر أنهما قالا له : على الخبير سقطت وأنهما سألا عنها رسول الله (ص) وذكر وصفاً طويلا منه ، أنه يوجد هنالك ألوف من البيوت فى كل منها ألوف من الحور العين . . وهو منكر لا يصح له متن ولا سند ، وقد قال المحقق ابن القيم : إنه لم يثبت فى نساء الجنة حديث صحيح بأكثر من زوجين لكل رجل ، وقد روى ابن أبى شيبة عن كعب الأحبار معنى هذا الحديث والظاهر أن المرفوع من دسائسه أيضاً .

---

(٧٣) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (٧٤) يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ

هاتان الآيتان تهديد للمنافقين ، وإنذار لهم بالجهاد كالكفار المجاهرين ، إذا استرسلوا بهذه الجرأة فى إظهار مايناقى الإيمان والإسلام ، من الأقوال والأفعال ، كالقول الذى أنكروه بعد أن أظهره الله عليه وكذبهم الله تعالى فى إنكارهم ، أو بجهاد دون جهاد الكفار المجاهرين ، وأقله ألا يعاملوا بعد هذا الأمر كمعاملة المؤمنين الصادقين ، وأن يقابلوا بالغلظة والتجهم لا بالطلاقة والبشر واللين ، وغير ذلك مما يأتى بيانه فى هذه السورة . قال عز وجل :

﴿ يأيها النبى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ﴾ أى ابذل جهدك فى مقاومة الفريقين الذين يعيشون مع المؤمنين بمثل مايبذلون من جهدهم فى عداوتك ، وعاملهم بالغلظة والشدة الموافقة لسوء حالهم ، وقدم ذكر الكفار فى جهاد الدنيا لأنهم المستحقون له بإظهارهم لعداوتهم له (ص) ولما جاء به ، والمنافقون يخفون كفرهم وعداءهم ويظهرون الإسلام فيعاملون معاملة المسلمين فى الدنيا ، وقدم ذكر المنافقين فى جزاء الآخرة لأن كفرهم أشد ، وعذرهم فيه أضعف ، وقد تقدم تفسير الجهاد بمعناه العام المستعمل فى القرآن وبمعناه الخاص بالقتال فى مواضع أجمعها الاستطراد الذى كتبناه فى آخر آية الجزية (ص ٣٦٠ ج ١٠) وفيها أن الجهاد مشاركة من الجهد وهو الطاقة والمشقة كالقتال من القتل ، وأنه حسى ومعنوى ، وقولى وفعلى ، واتفق علماء الملة على أن المنافقين يعاملون بأحكام الشريعة كالمسلمين الصادقين ، فلا يقاتلون إلا إذا أظهروا الكفر البواح بالردة ، أو بغوا على جماعة المسلمين بالقوة ، أو امتنع بعض طوائفهم من إقامة شعائر الإسلام وأركانه ، وروى فى تفسير الآية المأثور عن ابن عباس (رض) قال : جهاد الكفار بالسيف وجهاد المنافقين باللسان ، ففسر الكفار هنا بالحربيين ، وسيأتى من جهاد المنافقين حرمانهم من الخروج والقتال مع النبى (ص) ومن صلاته على جنائزهم ، وعن ابن مسعود (رض) قال لما نزلت (يأيها النبى جاهد الكفار والمنافقين) أمر رسول الله أن يجاهد بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، فإن لم يستطع فليلقه بوجه مكفهر ، فقوله « فليلقه » يفهم منه أن هذا فى جهاد الأفراد بالمعاملة ، لافى جهاد الجماعات بالمقاتلة ، فهو إذاً بمعنى إزالة المنكر فى قوله صلى الله عليه وسلم « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » رواه الجماعة — إلا البخارى — من حديث أبى سعيد الخدرى (رض) وزاد ابن مسعود لقاء الكافر أو المنافق بوجه مكفهر أى عبوس مقطب ، ولكن لا يظهر جعله دون

كراهة القلب ، ولا أن كراهة القلب لا تستطاع ، ولم نقف على سند هذا الحديث فنعرف مكانه من الصحة .

وكان من شمائله (ص) طلاقة الوجه والبشاشة فى وجوه جميع من يلقاهم حتى الكفار والمنافقين ، روى الشيخان وأبو داود والترمذى عن عائشة « أن رجلا استأذن على النبى(ص)فلما رآه قال : بئس أخو العشيرة ، و بئس ابن العشيرة ،فلما جلس تطلق النبى (ص) فى وجهه وانبسط إليه ، فلما انطلق الرجل قالت له عائشة : يارسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ، ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت إليه ، فقال رسول الله (ص) : ياعائشة متى عهدتنى فاحشاً ؟ إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره » وكان ذلك الرجل على الراجح عيينة بن حصن الذى تقدم ذكره فى المؤلفة قلوبهم فى سياق قسمة الغنائم بعد غزوة حنين وسيق مصارف الزكاة ، وكان سيد قومه على حماقته ، فتقب بالأحمق المطاع وقد أسلموا تبعاً له ، فكان إسلامهم أصح من إسلامه .

ولا تعارض بين الحديثين لأن حديث عائشة فى شمائل النبى وآدابه العامة ، وحديث ابن مسعود فى معاملة خاصة بالمنافقين والكفار هى من قبيل العقوبة فالأول بمعنى قوله تعالى (فبما رحمة من الله لنت لهم ، ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك) وفى معناه أحاديث كثيرة ، والثانى مفسر للآية التى نحن بصدد تفسيرها ، وفى معناه قوله تعالى (قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة) والغلظة فى اللغة الخشونة والشدة ، ومعاملة العدو المحارب بهما من الشىء فى موضعه ، ومعاملته باللين والرحمة وضع لهما فى غير موضعهما .

ووضع الندى فى موضع السيف فى العلا مضر كوضع السيف فى موضع الندى

وأما الأعداء غير المحاربين كالمنافقين الذين قال الله عنهم لرسوله (هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون) والكفار المعاهدين والذميين الخائنين فكان (ص) يعاملهم أولا بلطفه ولينه بناء على حكم الإسلام الظاهر ، وكانت هذه

المعاملة هى التى جرأت المنافقين على أذاه بما تقدم فى هذا السياق ، ومنه قولهم فيه (هو أذن) وكذلك كفار اليهود كان (ص) عاهدهم ووفى لهم ، وكانوا يؤذونه حتى بتحريف السلام عليه بقولهم : السام عليكم ، وهو الموت فيقول « وعليكم » ثم تكرر نقضهم لعهده حتى كان من أمرهم ماتقدم بيانه فى تفسير سورة الأنفال (ص ٥٣ ج ١٠) فأمره الله تعالى فى هذه الآية بالغلظة على الفريقين فى جهاده التأديبى لهم — ومثلها بنصها فى سورة التحريم — وهو جهاد فيه مشقة عظيمة ، لأنه موقف وسط بين رحمته ولينه للمؤمنين المخلصين ، وشدته فى قتاله الأعداء الحربيين ، يجب فيه إقامة العدل واجتناب الظلم ، ومن كلام عمر (رض) فيه : أذلوهم ولا تظلموهم ، وهذه الغلظة الإرادية (أى غير الطبيعيـة) تربية للمنافقين وعقوبة ، يرجى أن تكون سبباً لهداية من لم يطبع الكفر على قلبه ، وتحيط به خطايا نفاقه ، فإن اكفهراره (ص) فى وجوههم تحقير لهم يتبعه فيه المؤمنون ، وبه وبما سيأتى يفقدون جميع منافع إظهار الإسلام الأدبية ، ومظاهر أخوة الإيمان وعطفه ، فمن رأى أنه محتقر بين قومه وأبناء جنسه ، من الرئيس والإمام الأعظم وغيره يضيق صدره ، ويرجع إلى نفسه بالمحاسبة ، فيراها إذا أنصف وتدبر مليمة مذنبة فلا يزال ينحى عليها باللائمة ، حتى تعرف ذنبها ، وتثوب إلى رشدها ، فتتوب إلى ربها ، وهى سياسة حكمة كانت سبب توبة أكثر المنافقين ، وإسلام ألوف الألوف من الكافرين .

هذا وإن معاشرة الرئيس من إمام وملك وأمير لمنافق قومه بمثل مايعاشر به المخلصين منهم ، فيه توطين لأنفسهم على النفاق ، وحمل لغيرهم على الشقاق ، فكيف إذا وضع المحاسنة موضع المخاشنة ، والإيثار لهم حيث تجب الأثرة عليهم وبالغ فى تكريمهم بالحباء والاصطفاء ، لمبالغتهم فى التملق له ، ودهان الدهاء ، والاطراء في الثناء ؟ فإن هذه المعاملة مفسدة لأخلاق الدهماء ، ومثيرة لحفائظ المخلصين الفضلاء ، وكم أفسدت على الملوك الجاهلين أمرهم ، وكانت سبباً لإضاعة ملكهم .

﴿ ومأواهم جهنم و بئس المصير ﴾ هذا جزاؤهم فى الآخرة عطفه على جزائهم فى الدنيا ، فهم لامأوى لهم يلجأون إليه هنالك إلا دار العذاب الكبرى ، التى لايموت من أوى إليها ولا يحيا ، فهم يصيرون إليها معتولين ، و يُدَعُّون إليها مقهورين ، لايأوون إليها مختارين ، و بئس المصير هى (إنها ساءت مستقراً ومقاما)

﴿ يحلفون بالله ما قالوا ، ولقد قالوا كلمة الكفر ، وكفروا بعد إسلامهم ﴾ هذا استئناف لبيان السبب المقتضى لجهادهم كالكفار ، وهو أنهم أظهروا الكفر بالقول ، وهموا بشر ما يغرى به من الفعل ، وهو الفتك برسول الله (ص) وقد أظهره الله على ذلك ، وأنبأه بأنهم سينكرونه إذا سألهم عنه ، و يحلفون على إنكارهم ليصدقوا كذبهم الذى سبق (اتخذوا أيمانهم جُنة) وكانوا يحلفون للمؤمنين ليرضوهم ، وكانوا يخوضون فى آيات الله وفى رسوله بما هو استهزاء خرجوا به من حظيرة الإيمان الذى يدعونه إلى محظور الكفر الذى يكتمونه . وفى هذه الآية إسناد قول آخر من الكفر إليهم ينافى الإسلام الظاهر ، فضلا عن الإيمان الباطن ، والمعنى : يحلفون بالله أنهم ماقالوا تلك الكلمة التى أسندت إليهم ، والله تعالى يكذبهم و يثبت بتأكيد القسم و « قد » أنهم قالوا كلمة الكفر التى رويت عنهم ، ولم يذكر الكلمة التى نفوها وأثبتها ، لأنها لاينبغى أن تذكر فى نص الكتاب فيتعبد المسلمون بتلاوتها .

وقد اختلف رواة التفسير المأثور فى تعيينها والقائلين لها ، فعن ابن عباس وأنس وعروة أنها نزلت فيمن قال منهم : ائن كان محمد صادقاً لنحن شر من الحمير وفيه عدة روايات تقدم بعضها فى الذين قالوا (إنما كنا نخوض ونلعب) وأشهرها فى كتب التفسير ما أخرجه عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عروة أن رجلا من الأنصار يقال له الجلاس (بضم الجيم) ابن سويد قال ليلة فى غزوة تبوك : والله ائن كان ما يقول محمد حقا لنحن شر من الحمير . فسمعه غلام له يقال له : عمير بن سعد ـ وكان ربيبه ـ فقال : أي عم تب إلى الله ، وجاء

الغلام إلى النبى (ص) فأخبره فأرسل النبى (ص) إليه فجعل يحلف ويقول : والله ماقلت يارسول الله ، فقال الغلام : بلى والله لقد قلته فتب إلى الله ولولا أن ينزل القرآن فيجعلني معك ما قلته ، فجاء الوحي إلى النبى (ص) فسكتوا فلا يتحركون إذا نزل الوحى ، فرُفع عن النبى (ص) فقال (يحلفون بالله ماقالوا ولقد قالوا كلمة الكفر ـ إلى قوله ـ فإن يتوبوا يك خيراً لهم) فقال قد قلته وقد عرض الله على التوبة فأنا أتوب ، فقبل منه ذلك ، وقتل له قتيل فى الإسلام فوداه رسول الله (ص) فأعطاه ديته فاستغني بذلك ، وكان همّ أن يلحق بالمشركين وقال النبى (ص) للغلام « وعت أذنك » وأخرج عبد الرزاق عن ابن سيرين قال : لما نزل القرآن أخذ النبى (ص) بأذن عمير فقال له « ياغلام وعت أذنك وصدقك ربك » اه وقد أشار الحافظ الذهبى إلى ضعف حديث جلاس هذا مع قوله إنه كان من المنافقين وتاب ، وروى أنه كان من المخلفين لم يحضر غزوة تبوك .

وأخرج ابن جرير والطبرانى وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس (رض) قال « كان رسول الله (ص) جالساً فى ظل شجرة فقال : إنه سيأتيكم إنسان ينظر إليكم بعينى شيطان ، فاذا جاء فلا تكلموه » فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق فدعاه رسول الله (ص) فقال : علام تشتمني أنت وأصحابك ؟ فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ماقالوا حتى تجاوز عنهم وأنزل الله (يحلفون بالله ماقالوا) الآية

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة قال : ذكر لنا أن رجلين اقتتلا أحدهما من جهينة والآخر من غفار ، وكانت جهينة حلفاء الأنصار فظهر الغفارى على الجهنى ، فقال عبد الله بن أبى للأوس : انصروا أخاكم ، والله مامثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل : سمّن كلبك يأكلك ، والله (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل) فسعى بها رجل من المسلمين إلى رسول الله (ص) فأرسل إليه فسأله فجعل يحلف بالله ما قاله فأنزل الله (يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر) الآية .

وأقول : إن قول عبد الله بن أبيّ هذا قد رواه الشيخان وغيرهما فأخرجه البخارى فى تفسير سورة المنافقين وأنه كان فى غزاة ، وذكر الحافظ فى شرحه عن محمد بن كعب عن زيد بن أرقم عند النسائى وعن سعيد بن جبير مرسلا عند عبد بن حميد بإسناد صحيح أنها غزوة تبوك ، وأن الذى عليه أهل المغازى أنها فى غزوة بنى المصطلق وان هذا القول كان سبب نزول سورة المنافقين، وليس فيه أن آية براءة التى تفسرها نزلت فى ذلك . وحديث البخارى ومسلم عن جابر بن عبد الله من طريقين أن الخصام الذى كان سبب قول ابن أبيّ [لعنه الله] ما قال كان بين مهاجرى وأنصارى وذكر الحافظ فى شرحه رواية قتادة فى ذلك وفى المسألة روايات أخرى ولا مانع من التعدد عقلا ، وإن لم يصح نقلا . وابن أبيّ كان من المخلفين لم يخرج فى غزوة تبوك كالجلاس .

﴿ وهموا بما لم ينالوا ﴾ وهو اغتيال رسول الله (ص) فى العقبة منصرفه من تبوك . ذكر ابن القيم فى هذه المسألة من زاد المعاد ما نصه : ـ

ذكر أبو الأسود فى مغازيه عن عروة قال : رجع رسول الله (ص) قافلا من تبوك إلى المدينة ، حتى إذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله (ص) ناس من المنافقين فتآمروا أن يطرحوه من عقبة فى الطريق ، فلما بلغوا العقبة أرادوا أن يسلكوها معه ، فلما غشيهم رسول الله (ص) أخبر خبرهم فقال « من شاء منكم أن يأخذ ببطن الوادى فإنه أوسع لكم » وأخذ رسول الله (ص) العقبة وأخذ الناس ببطن الوادى الا النفر الذين هموا بالمكر برسول الله (ص) لما سمعوا ذلك استعدوا وتلثموا وقد هموا بأمر عظيم ، وأمر رسول الله (ص) حذيفة ابن اليمان وعمار بن ياسر فمشيا معه ، وأمر عمارا أن يأخذ بزمام الناقة وأمر حذيفة أن يسوقها فبينما هم يسيرون إذ سمعوا وكزة القوم من ورائهم قد غشوه فغضب رسول الله (ص) وأمر حذيفة أن يردهم ، وأبصر حذيفة غضب رسول الله (ص) فرجع ومعه محجن واستقبل وجوه رواحلهم فضربها ضربا بالمحجن وأبصر القوم

وهم متلثمون ولا يشعر إلا أن ذلك فعل المسافر ، فأرعبهم الله سبحانه حين أبصروا حذيفة وظنوا أن مكرهم قد ظهر عليه فأسرعوا حتى خالطوا الناس ، وأقبل حذيفة حتى أدرك رسول الله (ص) فلما أدركه قال « اضرب الراحلة يا حذيفة وامش أنت يا عمار وراءها » فأسرعوا حتى استووا بأعلاها ، فخرجوا من العقبة ينتظرون الناس فقال النبي (ص) لحذيفة « هل عرفت من هؤلاء الرهط أو الركب أحداً ؟ » قال حذيفة عرفت راحلة فلان وفلان ، وقال كانت ظلمة الليل وغشيتهم وهم متلثمون فقال رسول الله (ص) « هل علمتم ما كان شأن الركب وما أرادوا ؟ » قالوا لا والله يا رسول الله ، قال « فإنهم مكروا ليسيروا معي حتى إذا طلعت في العقبة طرحوني منها » قالوا أو لا تأمر بهم يا رسول الله إذاً فنضرب أعناقهم ؟ قال « أكره أن يتحدث الناس ويقولون إن محمداً قد وضع يده في أصحابه » فسماهم لهما وقال « اكتماهم »

وهذا السياق رواه البيهقي وغيره من هذه الطريق ، وقد روى القصة ابن إسحاق في سيرته وذكر أسماء أولئك الرهط بما أنكروا عليه بعضه ، والصحيح في عدد هؤلاء المنافقين ما رواه مسلم من حديث عمار وحذيفة اللذين كانا مع راحلة النبي (ص) في العقبة وقد أخبرهما بأسمائهم وأمرهما بكتمانها فقد روى في صحيحه من حديث قيس بن عباد قال قلنا لعمار أرأيت قتالكم[1] أرأياً رأيتموه فإن الرأي يخطىء ويصيب ؟ أو عهداً عهده إليكم رسول الله (ص) ؟ فقال ما عهد إلينا رسول الله (ص) شيئاً لم يعهده إلى الناس كافة . وقال[2] إن رسول الله (ص) قال « إن في أمتي » ـ قال شعبة وأحسبه قال حدثني حذيفة ، وقال غندر أراه قال « في أمتي ـ اثنا عشر منافقاً لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج

---

(١) يعني مع علي كرم الله وجهه

(٢) أي وقال أيضاً في غير سياق ذلك الجواب

الجمل فى سم الخياط ، ثمانية منهم تكفيكهم الدُّبيلة : سراج من النار يظهر فى أكتافهم حتى ينجم من صدورهم »[1]

وروى بعده من حديث أبى الطفيل قال كان بين رجل من أهل العقبة و بين حذيفة بعض ما يكون بين الناس ، فقال أنشدك بالله كم كان أصحاب العقبة ؟ قال فقال له القوم أخبره إذ سألك . قال كنا نخبر أنهم أربعة عشر فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر ، وأشهد بالله أن اثنى عشر منهم حرب لله ولرسوله فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد ، وعذر ثلاثة (؟) قالوا ما سمعنا منادى رسول الله (ص) ولا علمنا بما أراد القوم ، وقد كان فى حرة فمشى فقال « إن الماء قليل فلا يسبقنى إليه أحد » فوجد قوماً قد سبقوه فلعنهم يومئذ . اه

وقد ذكر الطبرانى فى مسند حذيفة أسماء أصحاب العقبة وروى عن ابن عبد العزيز بن بكار أنه قال : هم معتب بن بشير ، ووديعة بن ثابت ، وجد بن عبد الله بن نبتل بن الحارث من بنى عمرو بن عوف ، والحارث بن يزيد الطائى ، وأوس بن قيظى ، والحارث بن سويد . وسعد بن زرارة ، وقيس بن فهد ، وسويد وداعس من بنى الحبلى ، وقيس بن عمرو بن سهل ، وزيد بن اللصيت ، وسلالة ابن الحمام ، وهم من بنى قينقاع أظهروا الإسلام اه من تفسير ابن كثير و إنما ذكرت عددهم وأسماءهم حتى لا يكون لخلفائهم من منافقى الروافض سبيل إلى تضليل عوام المسلمين ، بما اعتادوا من الطعن فى خير أصحاب النبيين والمرسلين

﴿ وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله ﴾ نقم منه الشىء أنكره

---

(١) الدبيلة « كجهينة » قال فى اللسان : الدبلة والدبيلة داء يجتمع فى الجوف وفى حديث عامر بن الطفيل « فأخذته الدبيلة » هى خراج ودمل كبير تظهر فى الجوف فتقتل صاحبها غالبا ، وهى تصغير دبلة ، وكل شىء جمع فقد دبل والدبيلة الداهية وهى مصغرة للتكبير اه وقوله (ص) « سراج من النار » تشبيه للمبالغة كما فى النهاية ومجمع البحار ، ولم يفسروا ذلك تفسيراً بيناً ولا ذكروا مصداقه كيف كان

وعابه كما فى الأساس ، وكذا عاقبه عليه ، وقال الراغب: نقمت الشيء إذا أنكرته إما باللسان وإما بالعقوبة . أى وما أنكر هؤلاء المنافقون من أمر الإسلام و بعثة الرسول (ص) فيهم شيئاً يقتضى الكراهة والكفر والهم بالانتقام ، إلا إغناء الله تعالى إياهم ورسوله من فضله تعالى بالغنائم التى هى عندهم غاية الغايات فى هذه الحياة ، وكانوا كسائر الأنصار من الفقراء . فالإغناء من فضل الله ببعثة الرسول والنصر له وما فيه من الغنائم كما وعده . وتقدم شرحه فى تفسير آية (٥٩ ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله) كما تقدم فى الكلام على قسمة غنائم حنين قوله (ص) للأنصار « وكنتم عالة فأغناكم الله بى »

والذين قالوا إن الآية نزلت فى الجلاس بن سويد حملوا الإغناء على الدية التى ذكرت فى قصته ، وهو ضعيف لأن الكلام فى توبيخ المنافقين كافة ولا سيما الذين هموا بما لم ينالوا ولم يكن جلاس منهم ، وغاية ما يقال فيها أنها تدخل فى عموم الإغناء فيحمل جلاس من توبيخها علاوة على ما يحمله سائر المنافقين ، وقد تاب وأناب (رض)

وهذا التعبير من نوع البديع الذى يسمونه المدح فى معرض الذم كقول الشاعر فى كره ساسة العرب للعرب :

وما نقموا منا بنى العرب خلة سوى أن خير الخلق فيك أعجما

﴿ فإن يتوبوا يك خيراً لهم ﴾ أى فإن يتوبوا من النفاق ، وما يصدر عنه من مساوئ الأقوال والأفعال ، يكن ذلك المتاب خيراً لهم فى الدنيا والآخرة ، كما يدل عليه مقابله فى الجملة التالية . أما فى الدنيا فيما فيه من الفوائد الروحية والعلمية بالإيمان بالله ، والتوكل عليه ، والرضا بقضائه ، والصبر على بلائه ، والشكر لنعمائه ، وعلو الهمة ، والتوجه إلى سعادة الآخرة ، ومعاشرة الرسول الأعظم ، ومشاهدة ما حجبه النفاق عنهم من أنواره ، ومعرفته وفضائله ، ومن الفوائد الاجتماعية بأخوة المؤمنين وما فيها من الود الخالص ، والوفاء الكامل ،

والإيثار على النفس ، وغير ذلك من مزايا التعاون والاتحاد ، والحب والاخلاص ، التى قلما توجد أو تكمل فى غير الإسلام ـ وأما فى الآخرة فبما تقدم بيانه قريباً من وعد الله للمؤمنين .

﴿ وإن يتولوا ﴾ عما دعوا إليه من التوبة بالإصرار على النفاق ، ومساويه المدنسة للأرواح المفسدة للأخلاق ﴿ يعذبهم الله عذاباً أليماً فى الدنيا والآخرة ﴾ أما فى الدنيا فبمثل ما تقدم من قوله تعالى (٥٥ فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها فى الحياة الدنيا) وسيأتى مثله قريباً . وقوله بعده فى وصف ما يلازم قلوبهم من الفرق (٥٧ لو يجدون ملجأ أو مغارات أو مدخلا لولوا إليه وهم يجمحون) وفى معناه (يحسبون كل صيحة عليهم) فهم فى جزع دائم ، وهمّ ملازم ، وكذا ما دار آنفاً فى تفسير جهادهم ، وما يرى فى بقية الآية من حرمانهم من كل ولى ونصير فى العالم ، وما سيأتى من الآيات فى هذه السورة من الشدة فى معاملتهم ـ وأما فى الآخرة فحسبك ما تقدم آنفاً من وعيدهم .

﴿ وما لهم فى الأرض من ولى ولا نصير ﴾ أى وما لهم فى الأرض كلها أدنى ولى يتولاهم ويهتم بشأنهم ، ولا أضعف نصير ينصرهم ويدافع عنهم ، لأن من خذله الله وآذنه بحرب منه لا يقدر أحد أن يجيره منه ، وأما ناحية الأسباب الدنيوية فأبوابها قد أغلقت فى وجوههم ، فإن الله تعالى حصر ولاية الأخوة والمودة وولاية النصرة فى المؤمنين والمؤمنات ، دون المنافقين والمنافقات ، فلن يجدوا بعد الآن أحداً من المسلمين يتولاهم أو ينصرهم بما يظهرون من الإسلام ، وقد كان منهم ما كان ، ولا من قبائلهم وأولى أرحامهم لأن الإسلام قد أبطل عصبية الأنساب ـ ولا من الغرباء بما كان يكون عند العرب من الجوار والحلف ، فقد قضى الإسلام على الجاهلية وجوارها ، ولا من أهل الكتاب أيضاً ـ فإن احلافهم منهم قد قضى عليهم فى الحجاز ، بالقتل والجلاء ، ولا سبيل لهم إلى غيرهم فى شاسع الأمصار ، على أن الله تعالى وعد المؤمنين بملك قيصر وكسرى ، وهكذا كان ،

وصدق ما أخبر الله به من انتفاء الأولياء والأنصار لهم فى الأرض كلها ، وهذا من نبأ الغيب الذى يكثر فى القرآن ، ولم يفطن جمهور المفسرين لجميع أفراده . هذا ما يخص حرمانهم من الأولياء والأنصار فى الدنيا كلها — ومن المعلوم بالنصوص الأخرى أنه ليس للمنافقين ولا للكفار ولى ولا نصير فى الآخرة ، وإنما خص أمر الدنيا بالذكر هنا لأنه هو الذى يهم هؤلاء المنافقين دون الآخرة التى لا يوقنون بها .

(٧٤) وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ (٧٦) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (٧٧) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ

هذا بيان لحال طائفة أخرى من أولئك المنافقين الذين أغناهم الله ورسوله من فضله بعد الفقر والإملاق ، ويوجد مثلهم فى كل زمان ، وهم الذين يلجؤن إلى الله تعالى فى وقت العسرة والفقر ، أو الشدة والضر ، فيدعونه ويعاهدونه على الشكر له ، والطاعة لشرعه ، إذا هو كشف ضرهم ، وأغنى فقرهم ، فإذا استجاب لهم نكسوا على رءوسهم ، ونكصوا على أعقابهم ، وكفروا النعمة ، وبطروا الحق ، وهضموا حقوق الخلق ، وهذا مثل من شر أمثالهم .

﴿ ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ﴾ أى ومن هؤلاء المنافقين من عاهد الله تعالى وأقسم أو كد الإيمان لئن آتاهم من فضله مالا وثروة ليشكرن له نعمته بالصدقة منها والأعمال الشرعية النافعة التى

ينتظمون بها فى سلك الصالحين القائمين بحقوق الله وحقوق عباده . وأعاد اللام الواقعة فى جواب القسم فى (لنكونن) لتأكيد العزم على الاستعانه والتوسل بفضل المال ، إلى الاستقامة على منهج الصلاح ، بما هو وراء الصدقات ، التى عقدوا العهد والقسم عليها أولا وبالذات ﴿ فلما آتاهم من فضله ﴾ ما طلبوا من سعة رزقه ﴿ بخلوا به وتولوا ﴾ أى مالبثوا أن بخلوا بما آتاهم عقب حصوله وأمسكوه فلم يتصدقوا بشيء منه ، وتولوا وانصرفوا عن الإستعانة به على الطاعة وإصلاح حالهم وحال أمتهم كما عاهدوا وأقسموا ، ولم يكن توليهم هذا أمراً عارضاً شغلهم عنه شاغل يزول بزواله ، بل تولوا ﴿ وهم معرضون ﴾ بكل قواهم عن الصدقة والعمل الصالح ، فكان الإعراض صفة راسخة فيهم حاكمة عليهم ، بحيث إذا ذكروا بما يجب عليهم لا يذكرون ، وإذا دعوا إليه لا يستجيبون .

﴿ فأعقبهم نفاقا فى قلوبهم ﴾ يقال : أعقبه الشيء إذا جعله عاقبة أمره وثمرته أى فأعقبهم الله تعالى أو أعقبهم ذلك البخل وتولى الإعراض ، بعد العهد الموثق بأوكد الأيمان ، نفاقا راسخا فى قلوبهم متمكنا منها ملازما لها ﴿ إلى يوم يلقونه ﴾ للحساب فى الآخرة ، لأنه بلغ المنتهى الذى لا رجاء معه فى التوبة . ذلك ﴿ بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون ﴾ فذكر سببين هما أخص صفات المنافقين وأظهر الآيات الدالة على نفاقهم : إخلاف الوعد والكذب كما تقدم بيانه ونصوص الأحاديث فيه ، فكيف إذا كان الوعد لله تعالى مع العهد والقسم ، وقد عبر عن إخلافهم الوعد بالفعل الماضى لأنه فى حادثة وقعت وعبر عن كذبهم بصيغة المضارع الدالة على الاستمرار ، لأن ذلك شأنهم الدائم الذى هو أخص لوازم النفاق ، فالمنافق مضطر إلى الكذب فى كل وقت لأن ظاهره يخالف باطنه ، ولا بد له من كتمان مافى باطنه وإظهار خلافه دائما لئلا يظهر

فيفتضح و يعاقب ، ولا يحصل ذلك إلا بالكذب . و بسناد إعقابهم النفاق إلى الله تعالى أو إلى البخل والتولى عن الطاعة قولان للمفسرين مآلهما واحد ، إلا أن الثانى أدب . وذلك أن سنته تعالى فى البشر أن العمل بما يقتضيه النفاق يمكن النفاق و يقويه فى القلب ، كما أن العمل بمقتضى الإيمان يزيده قوة ورسوخا فى النفس ، وهكذا جميع صفات النفس وأخلاقها وعقائدها ، تقوى وترسخ بالعمل الذى يصدر عنها ، فاسنادها إلى العمل يكون صحيحا بهذا الاعتبار لا بالمعنى الذي تقوله المعتزلة القدرية ، كما أن إسنادها إلى الله تعالى يكون صحيحا لأنها مقتضى سننه وتقديره ، لا بالمعنى الذى تقوله الجبرية والصوفية ، فالمراد من التقديرين واحد . و يؤيده ما ورد فى سبب النزول وهو :

أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس في قوله تعالى (ومنهم من عاهد الله) الآية . أن رجلا كان يقال له ثعلبة من الأنصار أتى مجلسا فأشهدهم فقال : لئن آتانى الله من فضله آتيت كل ذى حق حقه ، وتصدقت وجعلت منه للقرابة ، فابتلاه الله فآتاه من فضله ، فأخلف ماوعده ، فأغضب الله بما أخلفه ماوعده ، فقص الله شأنه فى القرآن ، اه

وأخرج الحسن بن سفيان وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ والعسكرى فى الأمثال والطبرانى وابن منده والبارودى وأبو نعيم فى معرفة الصحابة ، وابن مردويه والبيهقى فى الدلائل وابن عساكر عن أبى أمامة الباهلى (رض) قال : جاء ثعلبة بن حاطب إلى رسول الله (ص) فقال يارسول الله ادع الله أن يرزقنى مالا ، قال « ويحك يا ثعلبة أما ترضى أن تكون مثلى ؟ فلو شئتُ أن يسير ربى هذه الجبال معى لسارت » قال يارسول الله ادع الله أن يرزقنى مالاً فو الذى بعثك بالحق إن آتانى الله مالا لأعطين كل ذى حق حقه . قال « ويحك يا ثعلبة قليل تطيق شكره ، خير من كثير لا تطيق شكره » فقال يارسول الله ادع الله تعالى لى فقال رسول الله (ص) : « اللهم ارزقه مالا » فاتجر و اشترى غنما

فبورك له فيها ونمت كما ينمو الدود حتى ضاقت بها المدينة فتنحى بها فكان يشهد الصلاة بالنهار مع رسول الله (ص) ولا يشهدها بالليل . ثم نمت كما ينمو الدود فضاق بها مكانه فتنحى به فكان لا يشهد جمعة ولا جنازة مع رسول الله (ص) فجعل يتلقى الركبان . ويسألهم عن الأخبار ، وفقده رسول الله (ص) فسأل عنه فأخبروه أنه اشترى غنما وأن المدينة ضاقت به ، وأخبروه بخبره ، فقال رسول الله (ص) « ويح ثعلبة بن حاطب » .

ثم إن الله تعالى أمر رسوله (ص) أن يأخذ الصدقات وأنزل الله تعالى (خذ من أموالهم صدقة) الآية فبعث رسول الله (ص) رجلين رجلا من جهينة ورجلا من بني سليم يأخذان الصدقات ، فكتب لهما أسنان الابل والغنم كيف يأخذانها على وجهها ، وأمرهما أن يمرا على ثعلبة بن حاطب وبرجل من بني سليم فخرجا فمرا بثعلبة فسألاه الصدقة فقال أريا في كتابكما ، فنظر فيه فقال ما هذا إلا جزية ، انطلقا حتى تفرغا ثم مرا بي ، قال فانطلقا وسمع بهما السلمي فاستقبلهما بخيار إبله فقالا إنما عليك دون هذا [1] فقال ما كنت أتقرب إلى الله بخير مالي فقبلاه ، فلما فرغا مرا بثعلبة فقال أريا في كتابكما فنظر فيه فقال ما هذا إلا جزية انطلقا حتى أرى رأيي ، فانطلقا حتى قدما المدينة فلما رآهما رسول الله (ص) قال قبل أن يكلمهما « ويح ثعلبة بن حاطب » ودعا للسلمي بالبركة ، وأنزل الله (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا الله من فضله لنصدقن) الثلاث الآيات . قال فسمع بعض من أقارب ثعلبة ، فأتى ثعلبة فقال : ويحك يا ثعلبة أنزل الله فيك كذا وكذا . قال فقدم ثعلبة على رسول الله (ص) فقال يا رسول الله هذه صدقة مالي ، فقال رسول الله (ص) « إن الله تعالى قد منعني أن أقبل منك » قال فجعل يبكي ويحثي التراب على رأسه ، فقال رسول الله (ص) « هذا عملك بنفسك

---

(١) وهو الوسط إذ كان (ص) يقول لعمال الصدقة « واتقوا كرائم أموال الناس »

أمرتك فلم تطعني » فلم يقبل منه رسول الله (ص) حتى مضى . ثم أتى أبا بكر فقال يا أبا بكر اقبل منى صدقتى فقد عرفت منزلتى من الأنصار ، فقال أبو بكر لم يقبلها رسول الله (ص) وأقبلها ؟ فلم يقبلها أبو بكر . ثم ولى عمر بن الخطاب (رض) فأتاه فقال يا أبا حفص يا أمير المؤمنين أقبل منى صدقتى ، وتوسل اليه بالمهاجرين والأنصار وأزواج النبى (ص) ، فقال عمر لم يقبلها رسول الله (ص) ولا أبو بكر أقبلها أنا ؟ فابى أن يقبلها . ثم ولى عثمان فهلك فى خلافة عثمان وفيه نزلت (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين فى الصدقات) قال وذلك فى الصدقة اه

وفى الحديث إشكالات تتعلق بسبب نزول الآيات وظاهر سياق القرآن أنه كان فى سفر غزوة تبوك ، وظاهره أنها نزلت عقب فرضية الزكاة والمشهور أنها فرضت فى السنة الثانية وفيه خلاف تقدم فى تفسير قسمة الصدقات — و بعدم قبول توبة ثعلبة وظاهر الحديث ولا سيما بكائه أنها توبة صادقة ، وكان العمل جاريا على معاملة المنافقين بظواهرهم ، وظاهر الآيات أنه يموت على نفاقه ، ولا يتوب عن بخله وإعراضه ، وأن النبى (ص) وخليفتيه عاملاه بذلك لا بظاهر الشريعة ، وهذا لا نظير له فى الإسلام .

﴿ألم يعلموا أن الله يعلم سرهم ونجواهم﴾ أى ألم يعلم هؤلاء المنافقون الذين يعلنون غير مايسرون ، ويقولون مالا يفعلون ، ويتناجون فيما بينهم بالاثم والعدوان ولمز الرسول ، أن الله يعلم سرهم الكامن فى أعماق قلوبهم ، ونجواهم التى يخصون بها من يثقون بمشاركته إياهم فى نفاقهم ﴿وأن الله علام الغيوب﴾ كلها (لا يخفى عليه شىء فى الارض ولا السماء * يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور) فهم يكذبون على الله فيما يعاهدونه به ، وعلى الناس فيما يحلفون عليه باسمه .

الاستفهام فى قوله تعالى ألم يعلموا للتوبيخ والانذار ، أو للتنبيه القاطع لطريق الاعتذار ، فان المنافقين كانوا يؤمنون بوجود الله وعلمه إيمانا اجماليا تقليديا ،

وإنما كانوا يرتابون فى الرسالة والوحى والبعث ، ولكن ما ذكر من عملهم وأيمانهم الكاذبة باسمه هو عمل من لا يؤمن به، ولا يعلم أنه يعلم سره ونجواه وأنه علام الغيوب ، فإن من يعلم هذا علما صحيحاً فلا بد أن يستحى من الله و يخاف عقابه إن كان يؤمن بالبعث والجزاء ، ولكنهم لا يعلمون ذلك ولا يؤمنون بهذا

---

(٧٨) ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَاتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٩) ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَاسِقِينَ

هذا بيان لحال أولئك المنافقين فى جملتهم مع المؤمنين فى جملتهم فيما كان من أمرهم فى الصدقات للجهاد ، إذ لم يقف المنافقون عند حد بخلهم و تخلفهم ، بل تعدوه إلى لمز المؤمنين وذمهم ، لما بذله غنيهم وفقيرهم ، ولحكم من تردوا فى هذه الناحية من النفاق ، وهو أنه لم يعد لهم أدنى حظ من التلبس بالإسلام ، ولا أدنى نفع من استغفار الرسول ودعائه لهم ، لرسوخهم فى الكفر بالله ورسوله وعدم الرجاء فى إيمانهم ، قال عز وجل :

﴿ الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين فى الصدقات والذين لا يجدون إلا

جهدهم فيسخرون منهم ﴾ أى أولئك هم الذين يعيبون المتطوعين من المؤمنين و يعيبونهم فى أمر الصدقات التى هى أظهر آيات الإيمان — أو أعنى بما ذكر من الذم الذين يعيبون المطوعين و يذمونهم فى أخص مضائقهم التى تجرد أولئك المنافقون منها . فأصل « المطوعين » المتطوعين أدغمت التاء فى الطاء فهى

كالمطهرين بتشديد الطاء والمتطهرين والتطوع في العبادة مازاد على الفريضة ، والصدقات جمع صدقة تطلق على الأنواع والأفراد منها . وقوله « فى الصدقات » كقوله (ومنهم من يلمزك في الصدقات) ولكن اللمز هنالك فى قسمتها وههنا في صفة أدائها ومقدارها والنية فيها كما يذكر فى سبب النزول قريباً . وقال المفسرون إنه متعلق بيلمزون ولا يجوز تعلقه بالمطوعين للفصل بكونهم من المؤمنين ، وهذا الفصل ليس بأجنبى بل هو بيان للمطوعين ، ولكن التطوع واللمز كلاهما يتعديان بالباء لا بفى فلا بد من التقدير كما فعلنا . والمتطوعون والمطوعة يطلق على الذين يتبرعون بالجهاد والغزو من تلقاء أنفسهم بدون أن يدعوهم الإمام أو السلطان الذين بالتعيين وتكون نفقتهم من بيت المال ، هذا هو المعنى الاصطلاحى . والمتطوعون بالحرب فى هذا العصر تتولى نفقتهم إدارة العسكر من مال الحكومة إذ لا يمكنهم فى النظام العسكرى الحديث أن يتولوا أمر النفقة على أنفسهم .

والتطوع فى أصل اللغة تكلف الطاعة أو الإتيان بما فى الطوع من العمل ، وقد يطلق فى اللغة على مايعم الواجب كما قيل فى تفسير آية السعى بين الصفا والمروة (ومن تطوع خيراً فإن الله شاكر عليم) واستعمل في القرآن والحديث بمعنى النفل أى الزيادة على الواجب قال تعالى فى آيات الصيام (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، فمن تطوع خيراً فهو خير له) أى فمن زاد فى الفدية على طعام مسكين واحد أو فى الصيام على شهر رمضان فهو خير له ، وفى حديث الأعرابى المستفيض فى كتب الفقه أن النبى (ص) عند ما ذكر له الصلوات الخمس وصيام رمضان وشرائع الإسلام وسأله هل عليه غيرها ؟ قال له (ص) « لا ، إلا أن تطوع » أى تتطوع وتتبرع من تلقاء نفسك .

ولا يظهر كون التطوع هنا بمعنى التبرع بالغزو إذ الكلام خاص بغزوة تبوك وقد تقدم أن النفر إليها كان واجباً على كل من قدر عليه لأن الله قد استنفر

المؤمنين هذا ، ووبخ المتثاقلين عنها ، وقال (انفروا خفافاً وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم فى سبيل الله) ولكن يصح أن يكون المراد بالمطوعين مايدل عليه المعنى اللغوى العام وهم الذين تفرغوا للجهاد بأموالهم وأنفسهم طاعة لله ولرسوله من غير أن يكلفهم أحد منهم على ذلك أو يطالب بشخصه له . وأظهر منه أن يراد هنا التطوع بالصدقات وهو المختار عندنا ، على أن المعنى واقع فى شأنها وما يتعلق بصفتها ومقدارها ، لا متعلق بها نفسها ، وهو الواقع المعقول ، والمنقول فى سبب النزول الآتى

﴿ والذين لا يجدون إلا جهدهم ﴾ أى والمعنى الذين لا يجدون إلا جهدهم ، والجهد بالضم والفتح الطاقة وهى أقصى مايستطيعه الإنسان ، مأخوذ من طاقة الحبل وهى الفتلة الواحدة والفتيل من الفتل الذى يتألف منها ، وتسمى قوة وجمعها قوى — كما بيناه فى تفسير (وعلى الذين يطيقونه فدية) من آيات الصيام . والمراد بهم الفقراء الذين تصدقوا بقليل هو مبلغ جهدهم وآخر طاقتهم ، وعطفهم على المطوعين من عطف الخاص على العام تنويهاً بهم ، لأن مجال لمزهم وعيبهم عند المنافقين أوسع ، والسخرية منهم فى عرفهم أشد ، وإن كانوا أجدر بالثناء والإكبار عند المؤمنين . ولذلك قيل إنهم هم المراد بقوله تعالى ﴿ فيسخرون منهم ﴾ أى يستهزءون بهم احتقاراً لما جاؤا به وعداً له من الحماقة والجنون فى الدين ، وقيل : إنه عام يشمل المكثرين والمقلين .

قال تعالى فى بيان جزاء هؤلاء اللامزين الساخرين ﴿ سخر الله منهم ولهم عذاب أليم ﴾ هذا التعبير يسمى مشاكلة ، وما هو إلا العدل فى جزاء المماثلة ، أى جزاهم بمثل ذنبهم فجعلهم سخرية للمؤمنين وللناس أجمعين ، بفضيحته لهم فى هذه السورة ببيان هذا الخزى وغيره من مخازيهم وعيوبهم ، ولهم فوقه عذاب أليم . تقدم بيانه فى هذا السياق بهذا اللفظ وغيره .

لا يتجلى مراد من هذه الآية إلا ببيان ماتزلت فيه ومن نزلت فيهم وقد روى فيه عدة روايات فى الصحاح والسنن والتفسير المأثور . أخرج البخارى ومسلم

وغيرهما من حديث أبى مسعود البدرى (رض) قال : لما أمرنا بالصدقة كنا نتحامل فجاء أبو عقيل بنصف صاع ، وجاء إنسان بأكثر منه ، فقال المنافقون إن الله غنى عن صدقة هذا ، وما فعل الآخر هذا إلا رياء ، فنزلت (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين فى الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم) الآية .

هذا لفظ البخارى فى كتاب التفسير ، وقال فى الزكاة لما نزلت آية الصدقة الخ وفى رواية : كنا نتحامل على ظهورنا ، قال الحافظ فى تفسير « نتحامل » من فتح البارى : أى يحمل بعضنا لبعض بالأجرة ، وقال صاحب المحكم : تحامل فى الأمر تكلفه على مشقة ، ومنه تحامل على فلان أى كلفه ملا يطيق ، وذكر الروايات فى اسم أبى عقيل ولقبه ـ وهو الحبحاب ـ وما ورد فيه ثم لخص الروايات فى ذلك بما نختاره على ماجمعه السيوطى فى الدر المنثور لبيان طرقه وصفته فقال :

وروى البزار من طريق عمر بن أبى سلمة بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله (ص) « تصدقوا فإنى أريد أن أبعث بعثاً » قال فجاء عبد الرحمن بن عوف فقال : يارسول الله عندى أربعة آلاف . ألفين أقرضهما ربى ، وألفين أمسكهما لعيالى ، فقال « بارك الله لك فيما أعطيت وفيما أمسكت » قال وبات رجل من الأنصار فأصاب صاعين من تمر ـ الحديث ـ قال البزار لم يسنده إلا طلوت بن عباد عن أبى عوانة عن عمر ، قال وحدثناه أبو كامل عن أبى عوانة فلم يذكر أبا هريرة فيه ، وكذلك أخرجه عبد بن حميد عن يونس بن محمد عن أبى عوانة وأخرجه ابن أبى حاتم والطبرى وابن مردويه من طرق أخرى . عن أبى عوانة مرسلا وذكره ابن إسحاق فى المغازى بغير إسناد . وأخرجه الطبرى من طريق يحيى بن أبى كثير ، ومن طريق سعيد عن قتادة وابن أبى حاتم من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة والمعنى واحد قال وحث رسول الله (ص) على الصدقة يعنى فى غزوة تبوك فجاء عبد الرحمن بن عوف بأربعة آلاف فقال يارسول الله مالى ثمانية آلاف جئتك بنصفها وأمسكت نصفها ، فقال « بارك الله

لك فيما أمسكت وفيما أعطيت » وتصدق يومئذ عاصم بن عدى بمائة وسق من تمر ، وجاء أبو عقيل بصاع من تمر ـ الحديث . وكذا أخرجه الطبرى من طريق العوفى عن ابن عباس نحوه ، ومن طريق علي بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : جاء عبد الرحمن بن عوف بأربعين أوقية من ذهب بمعناه ، وعند عبد بن حميد وابن أبى حاتم من طريق الربيع بن أنس قال جاء عبد الرحمن بن عوف بأربعمائة أوقية من ذهب فقال : إن لى ثمانمائة أوقية من ذهب ـ الحديث ، وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فقال : ثمانية آلاف دينار ، ومثله لابن أبى حاتم من طريق مجاهد ، وحكى عياض فى الشفاء أنه جاء يومئذ بتسعمائة بعير . وهذا اختلاف شديد فى القدر الذى أحضره عبد الرحمن بن عوف وأصح الطرق فيه ثمانية آلاف درهم ، وكذلك أخرجه ابن أبى حاتم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أو غيره والله أعلم ، ووقع فى معانى الفراء أن النبى (ص) حث الناس على الصدقة فجاء عمر بصدقة وعثمان بصدقة عظيمة وبعض أصحاب النبي (ص) يعنى عبد الرحمن بن عوف ثم جاء أبو عقيل بصاع من تمر فقال المنافقون ماأخرج هؤلاء صدقاتهم إلا رياء . وأما أبو عقيل فإنما جاء بصاعه ليذكر بنفسه ، فنزلت . ولابن مردويه من طريق أبى سعيد فجاء عبد الرحمن ابن عوف بصدقته وجاء المطوعون من المؤمنين الحديث اه .

ثم بين تعالى عقابهم الخاص بأمر الدين ، بما جعل حكمهم فى ذنوبهم حكم الكافرين ، فقال ﴿ استغفرلهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ هذه الآية بمعنى آية سورة المنافقين (سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم ، إن الله لا يهدى القوم الفاسقين) وفيها زيادة تأكيد بذكر السبعين مرة والتصريح بأن سبب عدم المغفرة هو الكفر الخ ، وعدد السبعين يستعمل بمعنى الكثرة المطلقة فى عرف العرب فليس المراد به هذا العدد بعينه ، بل المعنى مهما تكثر من الاستغفار فلن يستجاب لك فيهم

وحسنت هذه الزيادة فيها لتأخر نزولها ، فهى أمر معناه الخبر ، كما قال الجمهور — تقديره — الاستغفار لهؤلاء المنافقين المعينين وعدمه سواء ، فإن يغفر الله لهم وإن كثر الاستغفار .

والظاهر أنه كان (ص) يستغفر لهم ، رجاء أن يهديهم الله تعالى فيتوب عليهم ويغفر لهم ، كما كان يدعو للمشركين كلما اشتد إيذاؤهم له ويقول « اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون » رواه ابن حبان فى صحيحه من حديث سهل بن سعد ، وروى مثله الشيخان من حديث ابن مسعود بل : كأنى أنظر إلى النبى (ص) يحكى نبياً من الأنبياء ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول — وذكره . وفى مسلم « رب اغفر » الخ . قال بعض العلماء إنه (ص) يعنى نفسه حين شجوا رأسه فى أحد ، فهو الحاكى والمحكى عنه . والاستغفار للمشركين فى جملتهم لا يدخل فى معنى قوله تعالى الآتى فى هذه السورة (١١٤ ما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم) لأن النهى هنا عن الاستغفار لمن تبين للنبى أنه من أصحاب الجحيم ولا سيما بعد الموت على الشرك لا للاحياء غير المعينين ، وهؤلاء المنافقون المعنيون هنا من هذا القبيل لأنهم هم المعينون الذين أخبره الله بكفرهم فيما تقدم وفيما سيأتى ، ولذلك بين سبب عدم مغفرته لهم بقوله :

﴿ ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله ﴾ أى ذلك الامتناع من المغفرة بسبب كفرهم بالله ورسوله ، فهم لا يوقنون بما وصف به نفسه من العلم بسرهم ونجواهم وبسائر الغيوب ، ولا بوحيه لرسوله وما أوجبه من اتباعه ، ولا ببعثه للموتى وحسابهم وجزائهم ، وليس سببه عدم الاعتداد باستغفارك أيها الرسول لهم فإن شرط قبوله مع قابلية المغفرة وضعه فى موضعه ، وهو ما سبق فى سورة النساء (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا

رحيما) يعنى أن المغفرة إنما وعد بها التائبون المستغفرون من ذنوبهم إذا استغفرت لهم . وهؤلاء كفار فى باطنهم ، مصرون على كفرهم ، فاسقون عن أمر ربهم

﴿ والله لا يهدى القوم الفاسقين ﴾ أي جرت سنته فى الراسخين فى فسوقهم وتمردهم المصرين على نفاقهم ، الذين أحاطت بهم خطاياهم أن يفقدوا الاستعداد للتوبة والإيمان فلا يهتدون إليهما سبيلا ، وتقدم وصفهم بهذا الفسوق فى الآية (٦٧) ومثل هذه الجملة بنصها فى الآية (٣٧) من هذه السورة .

وقد ذكر الرازى وتبعه الآلوسى فى سبب نزول هذه الآية عن ابن عباس (رض) أنه لما نزل قوله تعالى (سخر الله منهم) سأله عليه الصلاة والسلام اللامزون الاستغفار لهم فهمّ أن يفعل ، فنزلت فلم يفعل . وقيل : نزلت بعد أن فعل واختار الرازى عدمه لأنه لا يجوز الاستغفار للكافر . وفى التعليل بحث وهو أن من ظاهره الإسلام كالمنافقين لا يحكم بكفره إلا بوحى من الله تعالى أو صدور ما يدل على الكفر دلالة قطعية ، ولمز المطوعين ليس منه . على أن طلبهم الإستغفار إظهار للتوبة . وهذه الرواية لم نرها فى كتب التفسير المأثور فلا ندري من أين جاء بها الرازي وهو لم يعزها إلى أحد من المحدثين ولا من رواة التفسير كعادته ، وهى معارضة بما ورد فى سبب نزولها من أن الاستغفار لعبد الله بن أبىّ رئيس المنافقين وزعيمهم . روى هذا بعض رواة التفسير المأثور عن ابن عباس وعروة والشعبى والسدى فيراجع فى الدر المنثور ، وسنبين ذلك وما فيه من المباحث والأشكال بعد تفسير قوله تعالى (٨٤ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً) وما هو ببعيد .

---

(٨١) فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا أَنْ

يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ ، قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ (٨٢) فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ (٨٣) فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا ، إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْخَٰلِفِينَ

كانت الآيات من أول هذه السورة إلى الآية ٢٨ منها فى شأن المؤمنين مع المشركين فى القتال بعد فتح مكة واضمحلال دولة الشرك ، وجاءت بضع آيات بعدها في شأن المؤمنين مع أهل الكتاب فى القتال والجزية مع بيان حالهم فى الخروج عن هداية دين أنبيائهم ، يتبوها ما كان من إعلان النفير العام لقتال الروم فى تبوك من أرض الشام المعروف . وفى الكلام عليها بيان أحوال المنافقين مع المؤمنين من استثقالهم للجهاد واستئذانهم فى التخلف عنه وظهور أمارات نفاقهم فى الأقوال والأفعال وفضيحتهم فيها ، ووعيدهم عليها ، وعلى نفاقهم الصادرة عنه . وما كان من ذلك فى أثناء السفر والعودة منه . وانتهى ذلك بالآية الثمانين

وعاد الكلام فى هذه الآيات إلى بيان حال الذين تخلفوا عن القتال وظلوا فى المدينة وما يجب من معاملتهم بعد الرجوع اليها ، وكل هذا قد نزل فى أثناء السفر . قال عز وجل :

﴿ فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله ﴾ الفرح شعور النفس بالارتياح والسرور ، والخلاف مصدر خالفه يخالفه كالمخالفة ، واستعمل ظرفا بمعنى بعد وخلف ، قال فى الأساس : وجلست خلاف فلان وخلفه أى بعده . اهـ . ومنه

(١٧ : ٧٥ و إن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها ، و إذاً لا يلبثون خلافك إلا قليلا) وهى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائى ويعقوب وحفص . قرأ الباقون (خلفك) استشهد اللسان على هذه اللغة ببضعة شواهد ، وههنا يصح المعنيان

والمخلفون اسم مفعول من خلف فلانا وراءه (بالتشديد) إذا تركه خلفه . والمعنى فرح المخلفون من هؤلاء المنافقين أى الذين تركهم الرسول (ص) عند خروجه إلى غزوة تبوك بقعودهم فى بيوتهم مخالفين لله تعالى وله . وهذا المعنى أصح هنا ، وإنما فرحوا لأنهم لا يؤمنون بما فى الخروج معه من الأجر العظيم الذى لا تذكر بجانبه راحة العود فى البيوت شيئاً ﴿ وقالوا لا تنفروا فى الحر ﴾ أى قالوا لإخوانهم فى النفاق لا تنفروا معه فى الحر ، نهياً لهم عن المعروف و إغراء بالثبات على المنكر . وهو عدم النفر ، أو قالوه تثبيتا لهم فيه ، وتثبيطا للمؤمنين عنه ﴿ قل نار جهنم أشد حراً ﴾ أي قل أيها الرسول تفنيداً لقولهم وتسفيهاً لحلومهم : نار جهنم التى أعدها الله تعالى لمن عصاه وعصى رسوله أشد حراً من تلك الأيام فى أوائل فصل الخريف فهو لا يلبث أن يخف و يزول ، على كونه مما تحتمله الجسوم ، وأما نار جهنم فحرها على شدته دائم ، فهو يلفح وجوههم ، و ينضج جلودهم ، و ينزع شواهم ، وفى هذا أكبر عبرة لمن يتركون الجهاد وغيره من الواجبات إيثارا للراحة والنعيم ، وما يفعله فى حال وجوبه عليهم إلا المنافقون . ثم قال :

﴿ لو كانوا يفقهون ﴾ أى لو كانوا يعقلون ذلك و يعتبرون به لما خالفوا وقعدوا ، ولما فرحوا بقعودهم إذ أجرموا فقعدوا ، بل لحزنوا واكتأبوا ، و بكوا وانتحبوا ، كما فعل المؤمنون الذين أرادوا الخروج والنفقة فعجزوا ، وسيأتى بيان حالهم قريباً ﴿ فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيراً ﴾ فى هذا الأمر بقلة الضحك وكثرة

البكاء وجوه (أحدها) وهو المختار عندنا أن هذا هو الأجدر بهم ، بل الواجب عليهم بحسب ما تقتضيه حالهم ، وتستوجبه جريمتهم ، لو كانوا يفقهون ما فاتهم بالتخلف والخلاف من أجر ، وما سيحملون فى الآخرة من وزر ، وما يلاقون فى الدنيا من خزى وضر ، فهو خبر فى صيغة أمر ، نكتته أنه أمر مبنى على واجب مقرر ، (ثانيها) أن هذا ما يكون من أمرهم فى الدنيا فلن يطيب لهم فيها عيش بعد أن هتك الوحى أستارهم ، وكشف عوارهم ، وأمر الرسول والمؤمنون بمعاملتهم بما يقتضيه نفاقهم ، وعدم الاعتداد بما يظهرون من إسلامهم (ثالثها) أن المراد بالضحك القليل ما سيكون منهم فى الدنيا بعد الفضيحة ، وهو قليل بالنسبة إلى ما كان من ما ضيهم مع المؤمنين ، و بالنسبة إلى حياتهم في هذه الدنيا ، و بالبكاء الكثير ما سيكون منهم فى الآخرة ، وهو على كل حال إنذار مقابل لما ذكر من فرحهم بالتخلف مثبت أنه فرح عاقبته الحزن والكآبة ، والخيبة والندامة ، فى الدنيا و يوم القيامة .

وفى معنى الآية قوله (ص) « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا » متفق عليه بل رواه الجماعة إلا أبا داود من حديث أنس . ورواه الحاكم من حديث أبى هريرة بلفظ « لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا : يظهر النفاق وترتفع الأمانة ، وتقبض الرحمة ، ويتهم الأمين . و يؤتمن غير الأمين ، أناخ بكم الشرف الجون ، الفتن كأمثال الليل المظلم » الشرف بضمتين جمع شارف وهى الناقة العالية السن ، والجون السوداء ، أى الفتن الكبيرة المظلمة ، فهو تشبيه ، وروى بالقاف أى التي تأتى من قبل مشرق المدينة.

و إنما كان الأمر فى الآية بمعنى الخبر لأنه إنذار بالجزاء لا تكليف ، وقد قيل فى فائدة هذا التعبير عن الخبر بالإنشاء انه يدل على أنه حتم لا يحتمل الصدق والكذب كما هو شأن الخبر لذاته فى احتمالها ، لأن الأصل فى الأمر أن يكون للايجاب وهو حتم . ويمكن أن يقال إن الأمر بما ذكر يتضمن الأخبار بسببه

فيكون مؤكداً للخبر ببناء الحكم عليه ، و يقابله التعبير عن الأمر بصيغة الخبر للتفاؤل بمضمونه كأنه وقع بالفعل .

وقال بعضهم : إن الأمر هنا للتكوين ، كقوله تعالى (اقرأ باسم ربك) أى كن قارئاً بعد إذ كنت أمياً باسم الله مبلغاً عنه ، ثم وصف ربه بما يدل على قدرته على جعل الأمى قارئاً بأنه خلق كل شىء وخلق الإنسان من علق ، فجعله بعد ذلك سميعاً بصيراً ، وعلم الإنسان بالقلم ، علمه ما لم يعلم ، فكما فعل ذلك كله يجعلك قارئاً باسمه عز وجل . والمعنى على هذا : فليكونوا بقدرتنا وتقديرنا قليلى الضحك كثيرى البكاء ، لأن سبب سرورهم وفرحهم بتخلفهم ونفاقهم قد زال ، وأعقبهم الفضيحة والنكال ، ويؤيد كونه تكويناً قدرياً ، لا تكليفاً شرعياً ، جعله عقاباً جزائياً لهم على عملهم بقوله : ﴿ جزاء بما كانوا يكسبون ﴾ فإن جزاء كل عمل من جنسه ، وكما يدين المرء يدان .

ثم بين تعالى ما يجب من الجزاء الذى يعاملون به فى الدنيا قبل الآخرة مما يقتضى انقضاء عهد فرحهم وغبطتهم في دنياهم بالتمتع بأحكام الإسلام الصورية والمعنوية فقال :

﴿ فإن رجعك الله إلى طائفة منهم ﴾ فعل « رجع » يستعمل لازماً كقوله تعالى (فرجع موسى إلى قومه) وقوله (فلما رجعوا إلى أبيهم) ومصدره الرجوع ، و يستعمل متعدياً كهذه الآية ، وقوله (فرجعناك إلى أمك) ومصدره الرجع . والفاء للتفريع على ما قبله لأنه مرتب عليه . والمعنى فإن ردك الله أيها الرسول من سفرك هذا إلى طائفة منهم أى المخلفين من المنافقين ، وما كل من تخلف كان منافقاً ﴿ فاستأذنوك للخروج ﴾ معك فى غزاة أو غير غزاة مما تخرج لأجله ﴿ فقل لن تخرجوا معى أبداً ﴾ أى لن يكون لكم شرف صحبة الإيمان بالخروج معى إلى الجهاد فى سبيل الله ولا إلى غيره كالنسك أبداً ما بقيت ﴿ ولن تقاتلوا

معى عدواً﴾ من الأعداء بصفة ما ، لا بالخروج والسفر إليهم ، ولا بغير ذلك كأن يهاجموا المؤمنين فى عاصمتهم ، كما فعلوا يوم الأحزاب مثلا ، فكل من الخروج المطلق الذى حذف متعلقه ، والقتال الذى ذكر متعلقه نكرةً منفية ـ عام فيصدقان بكل خروج وكل قتال لعدو فى أى مكان ، وقد يكون كل منهما بدون الآخر ، فبينهما عموم وخصوص مطلق ، وقد غفل عن هذا من غفل من المفسرين فزعموا أن الثانى تأكيد للأول ، ثم بين سبب هذا الحرمان من شرف الجهاد فقال :

﴿إنكم رضيتم بالقعود أول مرة﴾ أى إنكم رضيتم لأنفسكم بحزى القعود أول مرة دعيتم فيها إلى الخروج واستنفرتم فلم تنفروا عصياناً لله ورسوله ﴿فاقعدوا مع الخالفين﴾ ما حييتم أبداً أى مع الذين تخلفوا عن النفر ، أو مع الأشرار الفاسدين ، الذين خرجوا عن سبيل المهتدين ، قال فى مجاز الأساس : وخلف اللبن : تغير ، ومعناه خلف طيبه تغيره (أى صار المتغير الفاسد خلفا للطيب) وخلف فوه خلوفا ، وخلف عن خلق أبيه ، وخلف عن كل خير : تحول وفسد ، وهو خالفة أهل بيته ، أى فاسدهم وشرهم اه . والخالف فى الأصل اسم لمن يخلف غيره أى يأتى بعده ، ومثله الخلف بالتحريك وبفتح فسكون وقد استعمل الأول فيمن يخلف غيره فى الخير والصلاح ، والثانى فيمن يخلف غيره فى الشر والطلاح . قال فى اللسان فأما الخالفة فهو الذى لاغناء عنده ولاخير فيه ، وكذلك الخالف ، وقيل هو الكثير الخلاف ثم قال نقلا عن ابن الأثير : وقد يكون الخالف المتخلف عن القوم فى الغزو وغيره كقوله تعالى (رضوا بأن يكونوا مع الخوالف) اه ويراد بالخوالف الصبيان والعجزة والنساء ، الذين لايكلفون القيام بشرف الجهاد ، للدفاع عن الحق والحقيقة وإعلاء كلمة الله . ويجوز الجمع بين المعنيين الحقيقى والمجازى وهو مذهب الشافعى والطبرى الذى جرينا عليه فى مثل هذا .

والمرة فى قوله تعالى (أول مرة) قد استعملت فى كلامهم ظرفا وأصلها الفعلة

الواحدة من المر والمرور. قال فى القاموس: المرة الفعلة الواحدة جمعها مر ومرار ومرر بكسرها ومرور بالضم. « وتقيه ذات مرة » قال سيبويه لا يستعمل إلا ظرفا، و «ذات المرارة » أى مراراً كثيرة. اهـ المراد منه.

---

(٨٤) وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ (٨٥) وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ

هذا بيان ماشرعه الله تعالى فى شأن من يموت من هؤلاء المنافقين فى إثر ماشرعه فى شأن الأحياء منهم، وهو كسابقه خاص بمن نزلت فيهم الآيات وهم الذين ثبتت أدلة كفرهم، أو إعلامه تعالى لرسوله بحقيقة أمرهم، وفى مقدمتهم زعيمهم الأكبر الأكفر عبد الله بن أبيّ بن سلول والاثنى عشر الذين أرادوا اغتيال الرسول (ص) قال عز وجل.

﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ أى لا تصل أيها الرسول بعد الآن على أحد مات من هؤلاء المنافقين الذين عرفناك شأنهم صلاة الجنازة أبداً ما حييت ـ ولا تقف على قبره عند الدفن للدعاء له بالتثبيت، كما تقوم على قبور المؤمنين عند دفنهم، ويلزم هذا النهى عدم تشييع جنائزهم. روى أبو داود والحاكم وصححه والبزار من حديث عثمان (رض) قال كان النبى (ص) إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال « استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسئل » وقد بنى الفقهاء على العمل بهذا الحديث، ولا نعرف شيئاً من السنة فى معنى القيام على القبر غيره فانتظار الدفن أعم منه، وأدخل فيه بعضهم

زيارة القبور وهو غير ظاهر فقد ورد فى زيارة القبور أحاديث متعددة بلفظ الزيارة لا بلفظ القيام .

وقد علل تعالى هذا النهى ببيان مستأنف فقال ﴿ إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون ﴾ أى انهم كفروا وماتوا وهم فاسقون أى وهم فى حال خروجهم السابق من حظيرة الإيمان ، كما تقدم فى تفسير مثله من هذا السياق (والجملة الحالية تدل على وقوع مضمونها قبل حدوث العامل فيها) والنهى يتعلق بالحال والاستقبال ، ولاسيما إذا أكد بكلمة أبداً التى هى نص فى معنى الاستقبال ، ولكن قال فى تعليل النهى (وماتوا) وهو فعل ماض ، والقاعدة فى التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى أن يكون لتأكيده وتحققه حتى كأنه وقع بالفعل ، أى وسيموتون وهم متلبسون بكفرهم ، ولعل فيه إشارة إلى ما روى فى سبب نزول الآية وهو صلاته صلوات الله عليه على عبد الله بن أبىّ ، فيكون المعنى ومات من مات منهم على كفره وسيموت الآخرون كذلك ، وفيه بحث نبينه بعد إجمال الكلام على قوله .

﴿ ولا تعجبك أموالهم وأولادهم إنما يريد الله أن يعذبهم بها فى الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون ﴾ قد تقدم مثل هذا بنصه وهو الآية ٥٥ من هذه السورة إلا أنه قال فيها (ولا أولادهم) وتفسيرها واحد إلا أن زيادة « لا » فى تلك الآية للنهى عن الإعجاب بكل من أموالهم وأولادهم على حدته ، وهو يصدق بمن كان له إحدى الزينتين ، والنهى فى هذه عن الإعجاب بهما مجتمعتين ، وهو أدعى إلى الإعجاب ، وأعيد هذا النهى هنا لاقتضاء المقام له كاقتضائه هناك التأثير الذى يكون له فى نفس التالى والسامع ، ولأن السياق هنا فى طائفة منهم غير الطائفة التى جاءت فى السياق الأول .

روى أحمد والبخارى والترمذى والنسائى وغيرهم عن ابن عباس قال : سمعت عمر يقول : لما توفى عبد الله بن أبىّ دعى رسول الله (ص) للصلاة عليه فقام عليه

فلما وقف قلت : أتصلى على عدو الله عبد الله بن أبىّ القائل كذا وكذا ، والقائل كذا وكذا ـ أعدد أيامه ـ ورسول الله (ص) يتبسم ـ حتى إذا أكثرت قال « يا عمر أخّر عنى ، إنى قد خيرت : قد قيل لى استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة ـ فلو أعلم أنى إن زدت على السبعين غفر له لزدت عليها » ثم صلى عليه رسول الله (ص) ومشى معه حتى قام على قبره حتى فرغ منه . فعجبت لى ولجراءتى على رسول الله (ص) والله ورسوله أعلم ، فوالله ما كان إلا يسيراً حتى نزلت هاتان الآيتان (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره) فما صلى رسول الله (ص) على منافق بعده حتى قبضه الله عز وجل .

وروى البخارى ومسلم وغيرهما من حديث ابن عمر (رض) قال : لما توفى عبد الله بن أبىّ بن سلول جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله (ص) فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه ، ثم سأله أن يصلى عليه ، فقام رسول الله (ص) ليصلى عليه ، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله (ص) فقال يا رسول الله : أتصلى عليه وقد نهاك ربك أن تصلى عليه ؟ فقال رسول الله (ص) « إنما خيرنى الله فقال (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ، إن تستغفر لهم سبعين مرة) وسأزيده على السبعين » قال إنه منافق . قال فصلى عليه رسول الله (ص) فأنزل الله تعالى (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره) زاد مسلم فى رواية أخرى فترك الصلاة عليهم.

وروى مسلم من حديث جابر بن عبد الله كان يقول : أتى النبى (ص) قبر عبد الله بن أبىّ ـ وفى رواية جاء إلى عبد الله بن أبىّ بعد ما أدخل فى حفرته ـ فأخرجه من قبره فوضعه على ركبتيه ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه. اهـ

وقد ورد فى هذه المسألة روايات أخرى فنقتصر على هذا الذى فى الصحيحين وغيرهما مما فى معناه وما استشكله العلماء منه . وما أجابوا به عنه ، فان ورود هذا فى سبب نزول الآيت وبيان المراد منها مما يخالف ظاهرها وهى لا اشكال فى شىء

منها كما تقدم ولكن حديث معارضة عمر بطريقيه مشكل ومضطرب من وجوه (١) جعل الصلاة على ابن أبى سببا لنزول آية النهي وسياق القرآن صريح فى أنها نزلت فى سفر غزوة تبوك سنة ثمان وإنما مات ابن أبى فى السنة التى بعدها (٢) قول عمر للنبى (ص) وقد نهاك ربك أن تصلى عليه يدل على أن النهى عن هذه الصلاة سابق لموت ابن أبى ـ وقوله بعده · فصلى عليه رسول الله (ص) فأنزل الله تعالى (ولا تصل على أحد منهم) الخ صريح فى أنه نزل بعد موته والصلاة عليه (٣) قوله إنه (ص) قال ان الله تعالى خيره فى الاستغفار لهم وعدمه إنما يظهر التخيير لو كانت الآية كما ذكر فى الحديث ولم يكن فيها بقيتها أى التصريح بأنه لن يغفر الله لهم بسبب كفرهم وان الله لا يهدي القوم الفاسقين ، ومن ثم كان المتبادر من « أو » فيها أنها للتسوية بين ما بعدها وما قبلها لا للتخيير وبه فسرها المحققون كما فهمها عمر واستشكلوا الحديث إذ لا يعقل أن يكون فهم عمر أو غيره أصح من فهم رسول الله (ص) لخطاب الله له ولذلك أنكر بعضهم صحته (٥) التعارض بين رواية « فلو أعلم أننى لو زدت على السبعين غفر له لزدت عليها » ورواية وسأزيد على السبعين » (٦) التعارض بين إعطائه (ص) قميصه لابنه لتكفينه فيه وحديث جابر إخراجه (ص) لابن أبى من قبره وإلباسه قميصه (٧) إذا أمكن أن تكون الصلاة على ابن أبى قبل نزول النهى عن الصلاة عليهم فلا شك فى أنها كانت بعد آية (سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم) وآية (استغفر لهم أولا تستغفر لهم) والجزم فى كل منهما بأن الله لن يغفر لهم .

وقد لخص الحافظ فى فتح البارى ما ورد وما قاله العلماء من اشكال وجواب بما هو أجمع مما قاله من قبله ومن بعده ممن اطلعنا على أقوالهم وهو ما كتبه فى الكلام على قول البخارى (باب قوله : ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره) وهذا نصه :

« ظاهر الآية أنها نزلت فى جميع المنافقين ، لكن ورد ما يدل على أنها

نزلت فى عدد معين منهم. قال الواقدى أنبأنا معمر عن الزهرى قال قال حذيفة قال لى رسول الله (ص) « إنى مسر إليك سراً فلا تذكره لأحد : إنى نهيت أن أصلى على فلان وفلان » رهط ذوى عدد من المنافقين . قال فلذلك كان عمر إذا أراد أن يصلى على أحد استتبع حذيفة ، فان مشى معه و إلا لم يصل عليه . ومن طريق أخرى عن جبير بن مطعم أنهم اثنا عشر رجلا ، وقد تقدم حديث حذيفة قريباً انه لم يبق منهم غير رجل واحد . ولعل الحكمة فى اختصاص المذكورين بذلك أن الله علم أنهم يموتون على الكفر ، بخلاف من سواهم فانهم تابوا . ثم أورد المصنف حديث ابن عمر المذكور فى الباب قبله من وجه آخر . وقوله فيه « إنما خيرنى الله» أو « أخبرنى الله » كذا وقع بالشك . والأول بمعجمة مفتوحة وتحتانية ثقيلة من التخيير والثاني بموحدة من الاخبار . وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق إسماعيل ابن أبى أويس عن أبى ضمرة الذى أخرجه البخارى من طريقه بلفظ « إنما خيرنى الله» بغير شك وكذا فى أكثر الروايات بلفظ التخيير ، أى بين الاستغفار وعدمه كما تقدم .

« واستشكل فهم التخيير من الآية حتى أقدم جماعة من الأكابر على الطعن فى صحة هذا الحديث مع كثرة طرقه ، واتفاق الشيخين وسائر الذين خرجوا الصحيح على تصحيحه وذلك ينادى على منكرى صحته بعدم معرفة الحديث وقلة الاطلاع على طرقه .

« قال ابن المنير : مفهوم الآية زلت فيه الأقدام حتى أنكر القاضى أبو بكر صحة الحديث وقال : لا يجوز أن يقبل هـذا ولا يصح أن الرسول قاله اه ولفظ القاضى أبى بكر الباقلانى فى التقريب : هـذا الحديث من أخبار الآحاد التى لا يعلم ثبوتها . وقال إمام الحرمين فى مختصره هذا الحديث غير مخرج فى الصحيح ، وقال فى البرهان لا يصححه أهل الحديث ، وقال الغزالى فى المستصفى الأظهر أن هذا الخبر غير صحيح . وقال الداودى الشارح : هذا الحديث غير محفوظ . والسبب

فى إنكارهم صحته ما تقرر عندهم مما قدمناه وهو الذى فهمه عمر (رض) من حمل «أو» على التسوية لما يقتضيه سياق القصة وحمل السبعين على المبالغة . قال ابن المنير ليس عند أهل البيان تردد أن التخصيص بالعدد فى هذا السياق غير مراد انتهى وأيضا فشرط القول بمفهوم الصفة وكذا العدد عندهم مماثلة المنطوق للمسكوت وعدم فائدة أخرى ، وهنا المبالغه فائدة واضحة . فأشكل قوله « سأزيد على السبعين » مع أن حكم ما زاد عليها حكمها .

« وقد أجاب بعض المتأخرين عن ذلك بأنه إنما قال «سأزيد على السبعين» استمالة لقلوب عشيرته ، لا أنه أراد أنه إن زاد على السبعين يغفرلهم ، ويؤيده تردده فى ثانى حديثى الباب حيث قال « لو أعلم أنى إن زدت على السبعين يغفر لهم لزدت » لكن قدمنا أن الرواية ثبتت بقوله « سأزيد » ووعده صادق ولا سيما وقد ثبت قوله « لأزيدن » المبالغة فى التأكيد بصيغته . وأجاب بعضهم باحتمال أن يكون فعل ذلك استصحابا للحال لأن جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتاً قبل مجىء الآية فجاز أن يكون باقيا على أصله فى الجواز وهذا جواب حسن . وحاصله أن العمل بالبقاء على حكم الأصل مع فهم المبالغة لا يتنافيان ، فكأنه جوز أن المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لأنه جازم بذلك ، ولا يخفى مافيه ، وقيل : إن الاستغفار يتنزل منزلة الدعاء ، والعبد إذا سأل ربه حاجة فسؤاله إياه يتنزل منزلة الذكر لكنه من حيث طلب تعجيل حصول المطلوب ليس عبادة ، فإذا كان كذلك والمغفرة فى نفسها ممكنة وتعلق العلم بعدم نفعها لا يغير ذلك فيكون طلبها لا لغرض حصولها بل لتعظيم المدعو ، فإذا تعذرت المغفرة عوض الداعى عنها مايليق به من الثواب أو دفع السوء كما ثبت فى الخبر ، وقد يحصل بذلك عن المدعو لهم تخفيف كما فى قصة أبى طالب .

« هذا معنى ماقاله ابن المنير وفيه نظر لأنه يستلزم مشروعية طلب المغفرة لمن

تستحيل المغفرة له شرعاً ، وقد ورد إنكار ذلك فى قوله تعالى (ما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) .

« ووقع فى أصل هذه القصة إشكال آخر وذلك أنه (ص) أطلق أنه خير بين الاستغفارلهم وعدمه بقوله تعالى (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) وأخذ بمفهوم العدد من السبعين فقال « سأزيد عليها » مع أنه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة نزول قوله تعالى (ما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى) فإن هذه الآية ـ كما سيأتى فى تفسير هذه السورة قريباً ـ نزلت فى قصة أبى طالب حين قال (ص) « لأستغفرن لك مالم أنه عنك » فنزلت وكانت وفاة أبى طالب بمكة قبل الهجرة اتفاقاوقصة عبد الله بن أبىّ هذه فى السنة التاسعة من الهجرة كما تقدم ، فكيف يجوز مع ذلك الاستغفار للمنافقين مع الجزم بكفرهم فى نفس الآية ؟ .

« وقد وقفت على جواب لبعضهم عن هذا حاصله : أن المنهى عنه استغفار ترجى إجابته حتى يكون مقصوده تحصيل المغفرة لهم كما فى قصة أبى طالب ، بخلاف الاستغفار لمثل عبد الله بن أبى ، فإنه استغفار لقصد تطييب قلوب من بقى منهم ، وهذا الجواب ليس بمرضى عندى ونحوه قول الزمخشرى فإنه قال [فإن قلت] كيف خفى على أفصح الخلق وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته أن المراد بهذا العدد أن الاستغفار ولو كثر لايجدى ولا سيما وقد تلاه قوله (ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله) الآية فبين الصارف عن المغفرة لهم [قلت] لم يخف عليه ذلك ولكنه فعل مافعل وقال ماقال إظهاراً لغاية رحمته ورأفته على من بعث إليه وهو كقول إبراهيم عليه السلام (ومن عصانى فإنك غفور رحيم) وفى إظهار النبى (ص) الرأفة المذكورة لطف بأمته وباعث على رحمة بعضهم بعضاً انتهى . وقد تعقبه ابن المنير وغيره وقالوا لا يجوز نسبة ماقاله إلى الرسول ، لأن الله أخبر أنه لايغفر للكفار وإذا كان لا يغفر لهم فطلب المغفرة لهم مستحيل ، وطلب المستحيل

لا يقع من النبي (ص) . ومنهم من قال إن النهى عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهى عن الاستغفار لمن مات مظهراً للاسلام ، لاحتمال أن يكون معتقده صحيحاً . وهذا جواب جيد. وقد قدمت البحث فى هذه الآية فى كتاب الجنائز والترجيح أن نزولها كان متراخياً عن قصة أبى طالب جداً وأن الذى نزل فى قصته (إنك لا تهدى من أحببت) وحررت دليل ذلك هناك، إلا أن فى بقية هذه الآية من التصريح بأنهم كفروا بالله ورسوله مايدل على أن نزول ذلك وقع متراخياً عن القصة ، ولعل الذى نزل أولا وتمسك النبي (ص) به قوله تعالى (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) إلى هنا خاصة ولذلك اقتصر فى جواب عمر على التخيير وعلى ذكر السبعين فلما وقعت القصة المذكورة كشف الله عنهم الغطاء وفضحهم على رءوس الملأ ونادى عليهم بأنهم كفروا بالله ورسوله . ولعل هذا هو السر فى اقتصار البخارى فى الترجمة من هذه الآية على هذا القدر إلى قوله (فلن يغفر الله لهم) ولم يقع فى شىء من نسخ كتابه تكميل الآية كما جرت به العادة من اختلاف الرواة عنه فى ذلك .

« وإذا تأمل المتأمل المنصف وجد الحامل على من رد الحديث أو تعسف فى التأويل ظنه بأن قوله (ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله) نزل مع قوله (استغفر لهم) أى نزلت الآية كاملة ، لأنه لو فرض نزولها كاملة لاقترن النهى بالعلة وهى صريحة فى أن قليل الاستغفار وكثيره لا يجدى ، وإلا فإذا فرض ماحررته أن هذا القدر نزل متراخياً عن صدر الآية ارتفع الإشكال. وإذا كان الأمر كذلك فحجة المتمسك من القصة بمفهوم العدد صحيح ، وكون ذلك وقع من النبى (ص) متمسكا بالظاهر على ماهو المشروع فى الأحكام إلى أن يقوم الدليل الصارف عن ذلك لا إشكال فيه . فلله الحمد على ماألهم وعلم .

« وقد وقفت لأبى نعيم الحافظ صاحب حلية الأولياء على جزء جمع فيه طرق هذا الحديث ، وتكلم على معانيه فلخصته فمن ذلك أنه قال : وقع فى رواية

أبى أسامة وغيره عن عبيد الله العمرى فى قول عمر « أتصلى عليه وقد نهاك الله عن الصلاة على المنافقين » ولم يبين محل النهى فوقع بيانه فى رواية أبى ضمرة عن العمرى ، وهوأن مراده بالصلاة عليهم الاستغفار لهم ولفظه « وقد نهاك الله أن تستغفر لهم » قال وفى قول ابن عمر «فصلى رسول الله (ص) وصلينا معه» أن عمر ترك رأى نفسه وتابع النبى (ص) ونبه على أن ابن عمر حمل هذه القصة عن النبى (ص) بغير واسطة بخلاف ابن عباس فإنه إنما حملها عن عمر إذ لم يشهدها اه المراد منه

(أقول) حاصل ماخصه الحافظ من أقوال العلماء فى هذه المسألة وهو من أوسع حفاظ الملة اطلاعاً أنه لا يمكن الجمع بين القرآن والحديث فيها على وجه مقبول إلا إذا فرضنا أن آية النهى عن الصلاة عليهم قد نزلت بعد الصلاة على ابن أبى وهو وإن كان خلاف ظاهر السياق لامانع منه عقلا ، ولكن يبعد جداً أن تكون آية الاستغفار للمنافقين قدنزل صدرها أولا ثم نزل باقيها متراخياً بعد سنة أو أكثرأى بعد الصلاة على ابن أبى ، وكذا تأويل قول عمر « وقد نهاك الله عن الصلاة على المنافقين » بأنه يعنى بالصلاة الاستغفار ، وإذا سلمنا نزول صدر آية من سياق طويل كآية براءة فى سنةونزول باقيها فى سنة أخرى على بعده ، فماذا نقول فى آية سورة المنافقين . وقد نزلت قبل آية براءة بأربع سنين فى غزوة بنى المصطلق وكانت سنة خمس من الهجرة وهى أصرح فى التسوية بين الاستغفار وعدمه ؟ .

الحق أن هذا الحديث معارض الآيتين فالذين يعنون بأصول الدين ودلائله القطعية أكثر من الروايات والدلائل الظنية لم يجدوا ما يجيبون به عن هذا التعارض إلا الحكم بعدم صحة الحديث ولو من جهة منته وفى مقدمتهم أكبر أساطين النظار كالقاضى أبى بكر الباقلانى وإمام الحرمين والغزالى ووافقهم على ذلك الداودى من شراح البخارى . وأما الذين يعنون بالأسانيد أكثر من عنايتهم بالمتون ، وبالفروع أكثر من الأصول ، فقد تكلفوا مابينا خلاصته عن أحفظ

حفاظهم . ومن الأصول المتفق عليها أنه ما كل ماصح سنده يكون متنه صحيحاً ، وما كل مالم يصح سنده يكون متنه غير صحيح ، وإنما يعول على صحة السند إذا لم يعارض المتن ماهو قطعى فى الواقع أو فى النصوص ، وأن القرآن مقدم على الأدحايث عند التعارض وعدم إمكان الجمع ، فمن اطمأن قلبه لما ذكروا من الجمع أو لوجه آخر ظهر له فهو خير له من رد الحديث ومن لم يظهر له ذلك فلا مندوحة له عن الجزم بترجيح القرآن ، والتماس عذر لرواة الحديث بنحو ماذكرناه فى تعارض أحاديث الدجال (صفحة ٤٨٩ ج ٩ تفسير) .

(٨٦) وَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمِنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُوا الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ (٨٧) رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ (٨٨) لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٨٩) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ .

هذا بيان لحالة المنافقين العامة فى أمر الجهاد بالمال والنفس ، الذى هو أقوى آيات الإيمان بالله ورسوله وما جاء به ، وما يقابله من حال المؤمنين الصادقين فيه ، وما بين الحالين من التضاد فى العمل والأثر فى القلب اللذين هما مناط الجزاء ،

قال تعالى ﴿ وإذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله ﴾ شرطية إذا فى هذا المقام تفيد التكرار ، والآية معطوفة على ماقبلها من خبر المنافقين الذين تخلفوا عن الجهاد للجمع بين تلك الحال الخاصة ، وهذه الشنشنة العامة ، والمعنى

أنه كلما نزلت سورة تدعوا الناس أو المنافقين ببعض آياتها إلى الإيمان بالله والجهاد مع رسوله (ص) أى ناطقة بأن آمنوا وجاهدوا ﴿ استأذنك أولوا الطول منهم ﴾ الطول بالفتح يطلق على الغنى والثروة ، وعلى الفضل والمنة ، وهو من مادة الطول (بالضم) ضد القصر . والمراد بهم هنا أولو المقدرة على الجهاد المفروض بأموالهم وأنفسهم ، أى استأذنوك بالتخلف عن الجهاد ﴿ وقالوا ذرنا نكن مع القاعدين ﴾ أى دعنا نكن مع القاعدين فى بيوتهم من الضعفاء والزمنى العاجزين عن القتال ، والصبيان والنساء غير المخاطبين به .

وفى معنى الآية قوله تعالى فى سورة القتال ـ أو محمد (٤٧ : ٢٠ ويقول الذين آمنوا لولا أنزلت سورة ؟ فإذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين فى قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر المغشى عليه من الموت . فأولى لهم (٢١) طاعة وقول معروف ، فإذا عزم الأمر فلو صدقوا الله لكان خيراً لهم) والآيات دليل على جبن المنافقين وضعفاء الإيمان ، ورضاهم لأنفسهم بالذل والهوان .

﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالف ﴾ رضوا لأنفسهم بأن يكونوا مع الخوالف من النساء — وروى هذا عن ابن عباس وقتادة — ومن لا خير فيهم من أهل الفساد ، فهو جمع خالفة وتقدم بيان ما قاله علماء اللغة فيه فى تفسير (فاقعدوا مع الخالفين) من آية (٨٣) .

﴿ وطبع على قلوبهم ﴾ الطبع على القلوب والختم عليها عبارة عن عدم قبولها لشىء جديد من العلم والموعظة غير ما استقر فيها واستحوذ عليها ، وصار وصفا ووجدانا لها ، وقد بينا الاستعمال اللغوى حقيقته ومجازه للكلمة فى تفسير (٢ : ٧ ختم الله على قلوبهم) وفى مواضع أخرى من سورة النساء والأعراف [1]

(١) راجع ص ١٤٣ ج ١ تفسير وص ١٧ ج ٦ وص ٢٩ وص ٣٣ ج ٩

﴿ فهم لا يفقهون ﴾ أى فلأجل ذلك هم لا يفهون ما يخاطبون به فهم تدبر واعتبار فيعملوا به ، وقد بينا حقيقة معنى الفقه فى مواضع أبسطها تفسير (٧ : ١٧٩ لهم قلوب لا يفقهون بها) من سورة الأعراف ، وفيه تحقيق معنى القلب [1]

﴿ لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم ﴾ هذا استدراك على قعود المنافقين عن الجهاد مع الرسول (ص) عملا بداعى الإيمان ، وأمر الله فى القرآن ، لأن ماجروا عليه من النفاق قد طبع على قلوبهم بمقتضى سنة الله تعالى فى التأثير والارتباط بين العقائد والأعمال ، والفعل والانفعال ، فهم لا يفقهون ما أمروا به فيعملوا به ، لكن الرسول والذين آمنوا به وكانوا معه فى كل أمور الدين لا يفارقونه ، قد جاهدوا بأموالهم وأنفسهم فقاموا بالواجب خير قيام ، كما يقتضيه الإيمان والإسلام ، وما كان أولئك المنافقون الجبناء البخلاء بأهل للقيام بهذه الأعباء ، كما تقدم فيما وصفوا به من الآيات ، ولا سيما آية (٤٧ لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا) .

﴿ وأولئك لهم الخيرات ﴾ عطف جزاءهم على جهادهم ولم يذكره مفصولا مستأنفا كقوله السابق فى المؤمنين والمؤمنات (أولئك سيرحمهم الله) وقوله فى سورة البقرة (أولئك على هدى من ربهم) الآية لأنه نقمة لبيان حالهم المخالفة لحال المنافقين بدءا وانتهاء عملا وجزاء ، أى وأولئك المجاهدون البعيدو المنال فى معارج الكمال ، لهم دون المنافقين الخيرات التى هى ثمرات الإيمان والجهاد ، من شرف النصر ، ومحو كلمة الكفر ، واجتثاث شجرة الشرك ، وإعلاء كلمة الله ، وإقامة الحق والعدل بدين الله ، والتمتع بالغنائم والسيادة فى الأرض ﴿ وأولئك هم

(١) ص ٤١٨ — ٤٢٨ ج ٩ تفسير .

المفلحون ﴾ أى الفائزون بسيادة الدنيا مع سعادة الآخرة ـ دون أولئك المنافقين الذين حرموا منهما بنفاقهم ، وما له من سوء الأثر فى أعمالهم وأخلاقهم . وتقدم مثل هذا وما يناسبه ويؤيده مكرراً فى هذا السياق .

﴿ أعد الله لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم ﴾ .

تقدم معنى هذه الآية بما هو أوسع من هذه فى الآية ٧٢ وسيأتي مثلها فى آخر الآية المتممة المائة .

(٩٠)وَجَاءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

هـذه الآية فى بيان حال الأعراب خاصة ، وهم بدو العرب الذين طلبوا الإذن بالتخلف ، والذين تخلفوا بغير إذن ، عقب بيان حال منافقى الحضر فى مدينة الرسول (ص) وسيأتى آيات أخرى فى منافقى الأعراب ومؤمنيهم فى الآيات ٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩ قال عز وجل .

﴿ وجاء المعذرون من الأعراب ليؤذن لهم ﴾ المعذرون بالتشديد اسم فاعل من التعذير كالمقصرين من التقصير . هكذا قرأ الكلمة جمهور القراء ، وقرأها يعقوب بالتخفيف من الإعذار ، وروى هذا عن ابن عباس ، ولكن من طريق الكلبى وكذا عن مجاهد . وقد تقدم فى تفسير الآية ٦٦ معنى العذر والاعتذار . والاعتذار إبداء العذر ومنه المثل « أعذر من أنذر » وأعذر : ثبت له عذر — وقصر ولم يبالغ وهو يرى أنه مبالغ ، كأنه ضد — وكثرت ذنوبه وعيوبه ، وله معانى أخرى كما فى القاموس [قال] وقوله تعالى (وجاء المعذرون) بتشديد

الذال المكسورة أى المعتذرون الذين لهم عذر ، وقد يكون المعذر غير محق فالمعنى المقصرون بغير عذر اه وزاد شارحه : ومعنى المعذرون الذين يعتذرون كان لهم عذر أو لم يكن : وهو ههنا شبيه بأن يكون لهم عذر ، ويجوز فى كلام العرب المعذرون بكسر العين المهملة الذين يعذرون : يوهمون أن لهم عذرا ولا عذر لهم . قال أبو بكر ففى المعذرين وجهان ، إذا كان المعذرون من عذر الرجل فهو معذر فهم لا عذر لهم و إذا كان المعذرون أصله المعتذرون فألقيت فتحة التاء على العين وأبدل منها ذال وأدغمت فى الذال التى بعدها فلهم عذر . وقال أبو الهيثم فى تفسير الآية : معناه المعتذرون يقال : عذر عذارا فى معنى اعتذر ، ويجوز عذر الرجل يعذر عذارا فهو معذر . قال ومثله : هدى يهدى هداء إذا اهتدى . قال الله (أمن لا يهدى إلا أن يهدى) اه .

وقد أطال ابن منظور فى الكلام على المادة والمراد منها فى الآية .

والحكمة فى القراءتين على اختلاف معانى الصيغتين بيان اختلاف أحوال أولئك الأعراب فى أعذارهم ، فمنهم من له عذر صحيح هو موقن به ، ومن له عذر صورى لا حقيقى وهو يوهم أنه حقيقى عالما بأنه مخادع ، ومنهم من له عذر ضعيف هو فى شك منه إن نوقش فيه عجز عن إثباته ، ومنهم من لا عذر له فى الواقع فهو كاذب فى انتحاله ، وهذا من إيجاز القرآن العجيب بالإتيان بلفظ مفرد يتناول هذه الأقسام كلها ، مبهمة إلا عند أهلها ، للحكمة الآتية المقتضية لإبهامها

والمعنى : وجاء الذين يطلبون من النبى (ص) أن يأذن لهم فى التخلف عن الخروج إلى تبوك امتثالا للنفير العام ، من أولى التعذير والإعذار ، قال الضحاك هم رهط عامر بن الطفيل جاؤا رسول الله (ص) دفاعاً عن أنفسهم فقالوا يا نبى الله إن نحن غزونا معك نُغير أعراب طىء على حلائلنا وأولادنا ومواشينا ، فقال لهم رسول الله (ص) « قد أنبأنى الله من أخباركم وسيغنى الله عنكم » وقال ابن عباس هم قوم تخلفوا بعذر بإذن رسول الله (ص) . أقول وظاهره أن عذرهم حق ،

وهو يصدق ببعضهم دون بعض ، كمقابله الذى يذكر عن أبى عمرو

﴿ وقعد الذين كذبوا الله ورسوله ﴾ أى وقعد عن القتال وعن المجىء للاعتذار الذين كذبوا الله ورسوله من الأعراب ، أى أظهروا الإيمان بهما كذباً و إيهاماً ، يقال ـ كما في الأساس ـ كذبته نفسه إذا حدثته بالأمانى والأوهام التى لا يبلغها ، وكذبته عينه إذا أرته مالا حقيقة له . قال الأخطل :

كذبتك عينك أم رأيت بواسط غلس الظلام من الرباب خيالا

وهؤلاء هم المنافقون الاقحاح . قال أبو عمرو بن العلاء : كلا الفريقين كان مسيئاً :قوم تكلفوا عذراً بالباطل وهم الذين عناهم الله تعالى بقوله (وجاء المعذرون) وقوم تخلفوا من غير عذر فقعدوا جرأة على الله تعالى وهم المنافقون ، فأوعدهم الله بقوله ﴿ سيصيب الذين كفروا منهم عذاب أليم ﴾ الظاهر المختار أن هذا الوعيد يعود على ما قبله من الفريقين عاماً فى المكذبين ، وخاصاً ببعض المعذرين ، كما هو المتبادر من قوله تعالى (منهم) أي الأعراب الذين اعتذر ، بعضهم وقعد بعض ، فإن الذين كذبوا الله ورسوله كلهم كفار ، وأما المعتذرون فمنهم الصادق فى عذره ، والكاذب فيه لمرض فى قلبه ، أو لتكذيبه لله ورسوله ، وكل منهم يعرف نفسه فيحاسبها إذا وجد الوعيد موضعاً للعبرة منها ، ولو جعل التبعيض لهم وحدهم لظل القاعدون الكاذبون بغير وعيد وهم شر من شرهم ، فلا يصح التبعيض فيهم وحدهم ، ومن ثم اقتضى التحقيق أن يوجه الوعيد إلى الذين كفروا منهم لكفرهم لاعتذارهم ، و إلى الذين قعدوا لكفرهم لا لقعودهم ، بل للكذب الذى كان سببه وهو عين الكفر ، وهو لم يذكر بصيغة الحصر ، لأن من القعود ما يكون بعذر من الأعذار المنصوصة فى الآية التالية وهم أولو الضرر فى قوله تعالى (٤ : ٩٤ لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم : فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى) الخ . فلا يهام لمستحق هذا الوعيد

من الفريقين من بلاغة القرآن التى امتاز بها إعجازه البياني . وهذا العذاب الأليم يراد به عذاب الدنيا وعذاب الآخرة جميعاً كما تقدم فى آخر الآية (٧٤)

(٩١) لَيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٩٢) وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ (٩٣) إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ ، رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ

بين الله تعالى فى هذه الآيات الأعذار الشرعية المقبولة عنده وعند رسوله بالتفصيل فعلم منه بطلان ما عداها وخص بالذكر شر ما عداها وهو استئذان الأغنياء فقال :

﴿ ليس على الضعفاء ﴾ الضعفاء جمع ضعيف وهو ضد القوى أى من لا قوة لهم فى أبدانهم تمكنهم من الجهاد ، قال ابن عباس يعنى الزمنى والشيوخ والعجزة ، وقيل:هم الصبيان وقيل:النسوان ذكره البغوى ـ والزمنى بوزن المرضى و بالتحريك جمع زمين كمريض ـ ويقال زمن (ككتف) وزمنون ـ وهم من أصابتهم الزمانة وهى العاهة التى لا تزول بل تبقى على الزمان ، ومنها الكساح (بالضم) والعمى والعرج ، وقدم ذكر هؤلاء لأن عذرهم دائم لا يزول

﴿ ولا على المرضى ﴾ جمع مريض وهم الذين عرضت لهم أمراض لا يتمكنون معها من الجهاد كالحميات وعذرهم ينتهى بالشفاء منها ﴿ ولا على الذين لا يجدون

ماينفقون ﴾ وهم الفقراء الذين لا يجدون مالا ينفقون منه على أنفسهم إذا خرجوا للجهاد و يتركون لعيالهم ما يكفيهم ، وكان المؤمنون يجهزون أنفسهم للقتال فالفقير ينفق على نفسه والغنى ينفق على نفسه وعلى غيره بقدر سعته كما فعلوا فى غزوة تبوك إذ لم يكن للمسلمين بيت مال غنى ينفق منه النبى (ص) على الغزاة ، وهذا العذر خاص بالمال ، ويزول إذا كان للأمة فى بيت المال ما ينفقون منه أى ليس على هذه الأصناف الثلاثة ﴿ حرج ﴾ أى ضيق فى حكم الشرع يعدون به مذنبين ولا إثم فى القعود عن الجهاد الواجب ﴿ إذا نصحوا لله ورسوله ﴾ فى حال قعودهم لعجزهم ، أى إذا أخلصوا لله تعالى فى الإيمان وللرسول (ص) فى الطاعة وأداء الأمانة بالقول والعمل ولا سيما الذى تقتضيه حالة الحرب فالنصيحة والنصح (بالضم) تحرى ما يصلح به الشىء ويكون خالياً من الغش والخلل والفساد ، من قولهم نصح العسل ونصع إذا كان خالصاً مصفى « ونصح الخياط الثوب إذا أتقن خياطته ولم يترك فيه فتقاً ولا خللا » ذكره في مجاز الأساس وقال « شبه ذلك بالنصح » على طريقته فى جعل المعاني الحسية من المجاز والمعنوية من الحقيقة ، ونحن نرى عكس هذا ـ أعني أن نصح العسل والخياط حقيقة ، والنصح فى التوبة والطاعة هو المأخوذ منه والأجدر بأن يكون مجازاً ، إلا أن يكثر استعماله فيعد من الحقيقة . ومنه يعلم أن من النصح لله ورسوله فى هذه الحالة كل مافيه مصلحة للأمة ولا سيما المجاهدين منها من كتمان سر ، وحث على بر ، ومقاومة خيانة الخائنين فى سر أو جهر ، فالنصح العام ركن من الأركان المعنوية الاسلام به عز السلف و بزوا ، و بتركه ذل الخلف وابتزوا .

روى مسلم وأبو داود والنسائى عن تميم الدارى ان رسول الله (ص) قال « الدين النصيحة ـ قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال ـ لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » وروى البخارى ومسلم والترمذى عن جابر قال : بايعت

رسول الله (ص) على إقام الصلاة و إيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم .

﴿ ما على المحسنين من سبيل ﴾ السبيل الطريق السهل يطلق على الحسى منه والمعنوى فى الخير وفى الشر كما تقدم فى تفسير (٦ : ١٥٢ ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) و « من » لتأكيد النفى العام ، وهو أبلغ من قولك « ما عليه سبيل » وان كان عاماً ، فقولك ما على فلان من سبيل — معناه ليس لأحد أدنى طريق يسلكها لمؤاخذته أو النيل منه ، فكل السبل مسدودة دون الوصول إليه ، وهذا الاستعمال مكرر فى القرآن . والمحسنون ضد المسيئين ، وهو عام فى كل من أحسن عملا من أعمال البر والتقوى (بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه) الآية . والشرع الإلهى يجزى المحسن باضعاف إحسانه ، ولا يؤاخذ ولا يعاقب المسىء إلا بقدر إساءته . فإذا كان أولئك المعذورون فى القعود عن الجهاد محسنين فى سائر أعمالهم بالنصح المذكور انقطعت طرق المؤاخذة دونهم ، والإحسان أعم من النصح المذكور ، فالجملة تتضمن تعليل رفع الحرج عنهم بما ينتظمون به فى سلك المحسنين ، فيكون رفعه عنهم مقروناً بالدليل ، فكل ناصح لله ورسوله محسن ، ولا سبيل إلى مؤاخذة المحسن و إيقاعه فى الحرج ، وهذه المبالغة فى أعلى مكانة من أساليب البلاغة .

ولما ذكر رفع المؤاخذة عنهم بإحسانهم السلوك فيما هم معذرون فيه من القعود عن الجهاد وهو الذى اقتضاه المقام ، قفى عليه بالستر عليهم والصفح والإحسان إليهم فيما عداه ، على قاعدة (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان) ؟ فقال

﴿ والله غفور رحيم ﴾ أى وهو تعالى كثير المغفرة واسع الرحمة فهو يستر على المقصرين ما لا يخلو منه البشر من ضعف فى أداء الواجبات لا ينافى الإخلاص والنصح لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ، و يدخلهم فى رحمته فى عباده الصالحين . وأما المنافقون المسيئون عملا ونية فإنما يغفر لهم و يرحمهم إذا تابوا من على نفاقهم الباعث لهم إساءتهم .

﴿ ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما احملكم عليه ﴾ هذا معطوف على نفى الحرج عن الضعفاء والمرضى والفقراء ونفى السبيل عن المحسنين ، أى لا حرج على من ذكر بشرطه ،ولاسبيل على المحسن منهم فى قعوده ولاعلى الذين إذا ما أتوك لتحملهم على الرواحل فيخرجوا معك فلم تجد ماتحملهم عليه الخ وهؤلاء جماعة من الفقراء يدخلون فى عموم الذين لا يجدون ما ينفقون للجهاد فى سفر طويل كغزوة تبوك وهو فقدهم الرواحل التى تحملهم ، فهو من عطف الخاص على العام . يقال: حمله على البعير أوغيره أى أركبه إياه أو أعطاه إياه ليركبه، وكان الطالب لظهر يركبه يقول لمن يطلبه منه : احملنى

ثم بين حال هؤلاء بعد جواب الرسول لهم بيانا مستأنفا فقال

﴿ تولوا وأعينهم تفيض من الدمع ﴾ أى انصرفوا من مجلسك وهم فى حال بكاء شديد ، هاجه حزن عميق فكانت أعينهم تمتلىء دمعاً ، فيتدفق فائضا من جوانبها تدفقا ، حتى كأنها ذابت فصارت دمعا ، فسالت هما ﴿ حزنا ﴾ منهم وأسفا ﴿ أن لا يجدوا ما ينفقون ﴾ أى على عدم وجدانهم عندك ولا عندهم ما ينفقون ولا ما يركبون في خروجهم معك جهادا فى سبيل الله وابتغاء مرضاته

أخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس (رض) قال أمر رسول الله (ص) الناس أن ينبعثوا غازين . فجاءت عصابة من أصحابه فيهم عبد الله بن مغفل المزنى فقالوا يا رسول الله احملنا ، فقال «والله لا أجد ما أحملكم عليه» فتولوا ولهم بكاء ، وعز عليهم أن يحبسوا عن الجهاد ، ولا يجدون نفقة ولا محملا . فأنزل الله عذرهم (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم) الآية . وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب قال : جاء ناس من أصحاب رسول الله (ص) يستحملونه فقال « لا أجد ما أحملكم عليه» فأنزل الله (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم) الآية . وذكر البطون التى ينسبون اليها ، وهنالك روايات أخرى فى عددهم

و بطونهم عند ابن إسحق وغيره . وأنهم كانوا يسمون البكائين . وهنالك رواية أخرى أنهم ما سألوه (ص) إلا الحملان على النعال ، ورواية أخرى أنهم سألوه الزاد والماء ، ولا مانع من وقوع كل ذلك فى هذه الغزوة الكبيرة ولكن الآية خاصة بطلاب الرواحل لأنه هو المتبادر من اللفظ .

والحكمة فى التعبير بالاتيان لأجل الحمل والاعتذار عنه بعدم وجدان ما يحمل عليه دون ذكر جنسه من راحلة ودابة هى إفادة العموم فيما يحمل عليه مريد السير فتدخل فيه مراكب هذا الزمان من مراكب النقل البرية والهوائية والبحرية ، ويتحقق العذر بفقد ما يحتاج اليه منها فى كل سفر بحسبه ، وفقد العذر بوجوده ، فوجود الخيل والجمال والبغال لا ينفى العذر فى السفر الذى يقطع فى القطارات الحديدية أو السيارات ، أو المناطيد أو الطيارات

لما بين أن كل أولئك ما عليهم من سبيل بقى بيان من عليهم السبيل فى تلك الحال فذكرهم بقوله ﴿ إنما السبيل ﴾ الواضح السوى الموصل إلى المؤاخذة والمعاقبة بالحق ﴿ على الذين يستأذنونك وهم أغنياء ﴾ أى يطلبون الاذن لهم فى القعود والتخلف عن النفر والحال أنهم أغنياء فى حال هذا الاستئذان ومن قبله ، قادرون على إعداد العدة له من زاد ورواحل وغير ذلك ، ولماذا ؟ ﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالف ﴾ أى رضوا لأنفسهم بأن يكونوا مع الخوالف والخالفين ، من النساء والاطفال والمعذورين ، بل مع الفاسدى الأخلاق المفسدين ﴿ وطبع الله على قلوبهم ﴾ فأحاط بهم ما جروا عليه من خطاياهم وذنوبهم ، بحسب سنن الله تعالى فى أمثالهم ﴿ فهم لا يعلمون ﴾ كنه حالهم ، ولا سوء مآلهم ، وما هو سببه من أعمالهم ، فأما حالهم فى التخلف وطلب القعود مع الخوالف بغير أدنى عذر فهو رضا بالذل والمهانة فى الدنيا ، لأن تخلف الأفراد عن القتال الذى تقوم به الشعوب والأقوام ، ورضاء الرجال بالانتظام فى سلك النساء والأطفال ، يعد فى عرف العرب والعجم من

أعظم مظاهر الخزى والعار ، وهو فى حكم الإسلام أقوى آيات الكفر والنفاق ، وأما مآلهم وسوء عاقبتهم فيه فهو ما فضحهم الله به فى هذه السورة ، وما شرعه لرسوله وللمؤمنين من جهادهم وإهانتهم ، وعدم العود إلى معاملتهم بظاهر إسلامهم ، وما أعده لهم من العذاب الأليم ، والخزى الدائم فى نار الجحيم

وهاتان الآيتان بمعنى الآيتين (٨٦ و ٨٧) ولكن أسند فعل الطبع على القلوب فى هذه الآية إلى اسمه عز وجل ، وهنالك أسند إلى المفعول ، والمراد من كل منهما واحد،وهو بيان سنة الله تعالى وقدره فى علاقة الأعمال ، بالعقائد والسجايا والأخلاق ، إلا أن التصريح باسم الله تعالى فيه مزيد إهانة لهم . وعبر هنا بالعلم وهناك بالفقه ، والمراد واحد وهو الإدراك والعرفان الصحيح الذى يبعث على العمل بمقتضاه ، ولكن المتبادر من العلم تيقن المعلوم ، ومن الفقه تأثير العلم فى النفس .

نسأله تعالى أن يجعلنا من العلماء الموقنين ، الفقهاء المعتبرين ، المؤمنين الصادقين ، العاملين المخلصين . وأن يوفقنا لإتمام تفسير كتابه بالحق ، النافع للخلق ، ويهدينا جميعاً للعمل به ، والاستضاءة بنوره ويؤتى هذه الأمة به ما وعدها من سعادة الدنيا والآخرة ، وهو على كل شىء قدير .

تم تفسير الجزء العاشر كتابة وتحريراً فى العشر الأول من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤٩ — وقد اعتمدنا جعل آية ٩٣ (إنما السبيل) الخ منه مراعاة للمعنى الذى كانت به متممة لما قبلها ، وهى فى بعض المصاحف أول الجزء الحادى عشر —

وكنا بدأنا به فى شوال سنة ١٣٤٦ ونشر فى المجلدات التاسع والعشرين والثلاثين والحادى والثلاثين من المنار .

ونرجو أن يوفقنا الله تعالى لانجاز تفسير كل جزء مما بقى فى أقل من سنة مع الإختصار غير المخل إن شاء الله تعالى و به الحول والقوة ،

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم

فهارس

الجزء العاشر

من

تفسير المنار

يراعى فى هذه الفهارس :—

١ — أنه قد روعى الترتيب الهجائي فى الكلمة الثانية كالأولى وأهمل اعتبار واوالعطف وحرف الجر والتعريف فلفظ العلم يذكر فى حرف العين وهكذا

٢ — أن الأصفار التى عن يسار الأرقام تشير إلى إتمام المعنى فى الصفحة التالية أو ما بعدها أو إعادته

٣ — أن الترتيب على حسب النطق لا المادة

الطبعة الثانية صدرت فى ربيع الأول ١٣٦٩ هـ — يناير سنة ١٩٥٠ م

أصدرتها دار المنار لأصحابها ورثة الإمام السيد محمد رشيد رضا

(الفهرس العام لأهم مسائل الجزء العاشر من تفسير المنار)

آدم : إطلاق لقب ابن الله عليه ٣٨٨
آل الرسول أصحاب الحق فى خمس الغنائم المحرم عليهم الصدقة . وتشبيه امتيازهم بأسر الملوك وجناية الروافض عليهم فى دينهم ودنياهم . وما كان عمر يزيد فى عطاياهم على سهمهم من الخمس ٧ — ١٢
الآيات الناسخة والمنسوخة ٦ و ١٩٩
آيات الله : تفصيلها لقوم يعلمون ٢٢٥
ابن الله . إطلاقه فى كتب العهدين على أفراد قبل المسيح وعلى المؤمنين وتفسير النصارى له ٣٨٩
ابن تيمية . سبب إنكار أبى حيان عليه بعد إعجابه به وإطرائه ٨٥
« إنكاره المؤاخاة بين المهاجرين عامة وبين النبى وعلى خاصة واعتراض ابن حجر عليه ١٢٦ و ١٢٧
« جرير . هفوته بتفسير الاعداء غير المعلومين الذين أمرنا باعداد القوة لهم — بالجن والشياطين ٧٣
« عربى . كتبه وما فيها من الكفر والبدع ٤٤٣
« القيم . تحريره تصوف الحقائق على الكتاب والسنة ٢٨٧
« القيم . خطؤه فى ترجيح رأى الصديق على رأى الفاروق فى اسرى بدر ١١١
أبو بكر امارته على الحاج وكونها ترشيحا للخلافة ١٨٤
« رأيه فى أسرى بدر وعمل النبى به وتشبيهه إياه بابراهيم وعيسى ١٠٣ و ١١٥
« صحبته للنبى فى الغار والهجرة وفيها ١٣ منقبة له ومراء الروافض فيها ١٩٢ و ٥١٧ و ٥٢٤
« هجرته وجوار ابن الدغنة له وتأثير صلاته فى المشركين ٥٠٨
أبو ذر : مذهبه فى انفاق الاموال ٤٧٣
أبو سفيان . شهادته بالمؤمنين يوم حنين ٣٠١
« اعطاؤه مع المؤلفة قلوبهم ٤٩٥
أبو يوسف . نقله ان الحرام لا يثبت الا بنص القرآن ٤٣٥
اجارة المشرك المستجير حتى يسمع كلام الله ٢١٢
اجتهاد الانبياء وبيان الوحى لما يقع فيه من خطأ ١٠٩ و ٥٤١
الاجر العظيم عند الله ٢٦٤
الاحاديث فى حب الله ورسوله ٢٨٣
« « كفر تارك الصلاة ٢٠٧
« « المؤاخاة بين الصحابة ١٢٦
« فيما يحصل به الإسلام ٢٠٢
الاحبار والرهبان : اتخاذهم أربابا ٤٢٥
« « أكلهم أموال الناس بالباطل ، وصدهم عن الاسلام ٤٦١

أحمد بن حنبل : احتياطه فى أحكام الحلال والحرام وجراءة بعض أتباعه ٤٣٥
« نهيه عن كتب الصوفية ٤٤٣
الاخلاق قوام حياة الامم ٤٢
أخوة الايمان ٨١
الاديان والاقوام: حقوقهما فى عصرنا ٣٦٨
أذان على بسورة براءة فى الحج ١٨٥
الارث مع اختلاف الدين والدار ١٣٠
الارض التى فتحها المسلمون : حكمها ١٤
الارواح ، رؤيتها واستحضارها ٤١٣
الاسباب والاقدار (راجع : سنته تعالى)
الاستاذ الامام والعروة الوثقى ٤٦
« والفيلسوف سبنسر ٤٣
« كلامه فى الحرب فى الاسلام ٣٦٥
استغفار النبى للمنافقين وكونه لا ينفعهم ٦٥٥
الاستمتاع بالاموال والاولاد ، وشغله للمنافقين والكفار عن الجهاد ٦٢٢
الاسرائيليات فى عزير وكتابته للتوراة ٣٨٤
الاسراف فى المال — تحريمه ٤٧٧
الاسرى تقييد اتخاذهم بالاثخان فى الارض والتخيير فيهم حينئذ بين المن والفداء ٩٦
« ترغيبهم فى الاسلام وعظمهم ١١٧
« حكم الشرع فيهم ٩٥
أسرى بدر استشارة النبى (ص) أصحابه فيهم وترجيحه رأى الصديق والجمهور فى أخذ الفداء منهم ونزول الوحى فى خطأ ذلك والتوبيخ عليه وإباحة ما أخذوه وما فى ذلك من الحكم ٩٥ و ١٢١

الاسلام

إظهار الله اياه على جميع الأديان ، بالحجة والبرهان ، والهداية والعرفان ، والعلم والعمران ، والسيادة والسلطان ٤٥٥
امتيازه بحفظ تاريخه وحفظه ٤٥٥
انتشاره وقيامه بالدعوى والاقناع والعدل والاخلاق دون القهر والاكراه ٧٧
وبلوغه فى أقل من قرن أكثر من انتشار النصرانية فى عشرة قرون ٣٦٦
اهتداء بعض النصارى به كل عام ٤٢١
إيجابه الوفاء بالعهود والمواثيق وتحريمه الخيانة حتى مع الاعداء ٥٥ — ٥٩ و ١٢٩ و ١٦٩ و ١٨٤ و ٢١٧
ثناء بعض علماء الافرنج عليه ٤٢٠
حال الشعوب والامم عند ظهوره ٤١٦
حروب الصليب وصدها عنه ٤١٧
حرية الدين فيه وتحريمه لاضطهاد أى انسان وفتنته عن دينه ١٧١
حقيقته وما ينافيه ويعد ردة عنه ٢٠٤
حكمة تخصيصه جزيرة العرب بالمسلمين ١٧
حذلان أهله له وابتداعهم فيه (راجع بدعة والمسلمون)
داره ودار الحرب وما يجب على المسلمين من حفظ سلطانه وداره واسترجاع ما فقد منها ٣٦٨ — ٣٧٧
دين رحمة وسلم وسيادة وحرب وانصاف وعدل ٧١ و ١٦٨ و ٣٦٦

الاسلام : الدخول فيه بكلمة التوحيد وتحققه بالصلاة والزكاة ٢٠١
« الدعوة اليه فى بلاد الافرنج ٤٢٠
« درجة علم الافرنج به وحكمهم عليه ٤١٦
« سياسته الخارجية والحربية ١٢٨ و١٦٧ و١٧٣ و٢١٢
« صد أهل الكتاب عنه ٤٦٨
« عدله فى الاعداء بمعاملتهم بالمثل وترجيحه جانب العفو ٧١
« عدله ورحمته فى الحرب واصلاحه لنظامها (وراجع الجهاد ، الجزية ، الحرب)
« عزته المانعة لاهله من ظلم الناس ومن قبول ظلمهم ٧١ و٧٥ (وراجع الظلم)
« غلط من يتكلون على ظهور المهدى والمسيح لنصره ٤٦٠
« كونه العلاج الوحيد لمفاسد الاجتماع الحاضرة من الفوضى الأدبية والمفاسد المادية وغلو البلشفية والرأسمالية والاباحة الشهوانية ٤٢٣
« كونه نور الله ودينه الاخير العام ومحاولة الكفار لاطفائه ووعد الله باتمامه ٤٤٧
« وسط بين تشديد التوراة فى العقوبات وأمور المعيشة والحرب وإثرة اليهود ، وتشديد الانجيل فى الزهد والاستسلام ٤٢٣
الاسلحة النارية وجوب اتخاذها ٧٠
اسم الجلالة قول النصارى فى مسماه وطبيعته وابنه وعائلته ٣٨٩ و٣٩٥
الاسماء والصفات الالهية ١٤١
الاشعرية والمعتزلة تنازعهما ٢٣٧
الاشهر الحرم عددها وتحريم الحرب فيها وحكمته وسيرة الجاهلية فيها ٤٨١
الاعاجم : إفسادهم أمر العرب وسلبهم ملكهم ١١
الاعذار المسقطة لفرضية الجهاد ٦٧٨
الاعراب الذين قعدوا عن النفر فى غزوة تبوك باذن وعذر وعدمه ٦٧٥
الاعمال أفضلها الايمان والهجرة والجهاد ٢٦١
الاغنياء : وجوب الجهاد عليهم وعقابهم على تركه وطبع الله على قلوبهم ٦٨٢
الافرنج إنصاف بعض أحرارهم للاسلام وثناؤهم عليه وعلى رسوله (ص) ٤٢٠
« تأويلهم لعقائد النصرانية وتحكمهم فيها بما يخالف الكنيسة ٤٠٤
« الرجاء الجديد فى انتشار هداية الاسلام فيهم ٤١٩ و٤٢٤
« عقائد علمائهم وأحرارهم ٤١٢
« غلوهم السابق فى الالحاد وشعورهم اللاحق بالحاجة إلى الدين ٤٠٥
« مبلغ علم بالاسلام ٤١٦
أفعاله تعالى موافقة لسننه فى الاسباب ١٤٣

أفعال العباد الاختيارية وكونها تقع بقدرتهم وإرادتهم ١٦٦ و ٣٣٨
الاقتصاد في النفقة والصدقة ، وتحريم الاسراف ٤٧٦
الله (راجع اسم الجلالة)
الامام الاعظم (الخليفة) اتخاذه من بطون قريش واجتهاده ١٠ — ١٢
الامة العربية : تقصيرها بعدم وضع نظام للخلافة ولآل البيت يضمن لها الحكم ومقومات الدولة ١١
الامة الاسلامية ماضيها وحاضرها (راجع المسلمون)
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من صفات المؤمنين دون المنافقين ٦٣٨
الامر بالمنكر والنهي عن المعروف من صفات المنافقين ٦١٨
أمرا التكوين والتكليف ٩١ و ١٠٤ و ٦٦١
الامم إهلاكها بذنوبها وظلمها لنفسها لا بظلم الله لها ٥٣
« الاعتبار بسيرة البائدة منها ٦٢٥
« تأثير العقائد والاخلاق فيها ٤٢
« سنته تعالى في أطوارها وتغيير ما بها من سعادة وشقاء بتغيير ما بأنفسها ٤١ و ٥٣ و ١٦١
« عقابها في الدنيا نوعان ١٦٣
أموال الدولة في الإسلام : أنواعها وقسمتها وأقسام مصارف الخمس من الغنائم للامام ٩
الاموال أكلها بالباطل وطرقه ٤٦٢
« العامة : مصارفها الشرعية ومداركها واجتهاد الامام فيها ١٢
« كونها فتنة للناس ١٥٤ (راجع فتنة ومال)
الأنبياء الاعتبار بأقوامهم ٦٢٥
« خطؤهم في الاجتهاد ٥٤١
الانصار تأييد الله نبيه بهم وتأليفه بين قلوبهم ٨٠
« حرمانهم من غنائم هوزان وإرضاؤه (ص) لهم بعودته معهم ٣٠٧
« المؤاخاة بينهم وبين المهاجرين ١٢٣
الانفاق في سبيل الله (راجع الجهاد) ٧٥
الانكليز: سلبهم لقسم كبير من أرض الحجاز واحتلالهم له مما يعد خطراً على الحرمين الشريفين ٣٧٤
« عقائدهم وإحصاءات جديدة لمعرفة من يؤمن بالنصرانية منهم ٤١١
« قاعدتهم في تنازع الهلال والصليب ٣٧١
« كلمة فيلسوفهم في فساد أخلاقهم ٤٣
« محافظتهم على بيوتات الأمة وقرب نظامهم من التشريع الإسلامي ٣٧١
أهل بدر : مغفرة الله لهم ١٠٤
أهل الذمة : إسقاط الجزية عمن يشارك في الدفاع الحربي عن الدولة منهم ٣٠٩
« وجوب حمايتهم وأمنهم وحريتهم والدفاع عنهم والعدل فيهم بالمساواة كالمسلمين وتحريم ظلمهم ٣٤٢

أهل الكتاب : اتخاذهم أحبارهم ورهبانهم أربابا ٤٢٥
« أحكام قتالهم وسببه وغايته ٣٣١
« اختلاف أمر إيمانهم ودينهم وتشريعهم ٣٧٨
« إرادتهم إطفاء نور الله (الإسلام) وطرقهم فيها ٤٦٠
« أمر الله لهم بتوحيده ومخالفتهم له بعبادة غيره ٤٤٦
« تركهم لأصول الدين الثلاثة المقتضى لأخذ الجزية منهم ٣٣٢ و٣٣٩
« حال متقدميهم ومتأخريهم مع المسلمين ٣٣٨
الأوراد والأحزاب والصلوات المبتدعة واتخاذها شعائر والتعبد بها — كل ذلك تشريع لم يأذن به الله وصد عن التعبد بكتاب الله والاذكار والادعية المروية عن رسوله (ص) ٤٣٧
أوربة جمع كلمتها لمحاربة المسلمين باسم الصليب ثم باسم المدنية ٤١٧
« فساد أخلاقها بالأفكار المادية ٤٣
الأوربيون اجتياحهم لممالك الإسلام واعتداؤهم أخيراً على مهده ومعقل دينه (الحجاز) وزوال ما كانوا يخافونه من المسلمين ٣٦٩
« أضرى شعوب البشر بالحرب وأسخاهم بالانفاق فيها ٣٦٤
الأوربيون: جهادهم الاسلام بالسلاح والعلم والسياسة ٣٦٩
« نشرهم للنصرانية بالقوة القاهرة وحروب الابادة ٣٦٦
أولو الارحام توارثهم وولايتهم ١٣٦
الايمان آياته وصفات أهله ١٥٠ (وراجع الباب الرابع من ملخص سورة الانفال)
« أخوته أعلى الأخوات ٨١
« اقتضاؤه العمل ١٩ و١٥٠
« أعلى مراتب البشرية لا جنسية ١٥٦
« تأثيره في الحرب وشواهده ٢٥
« حقيقته وما ينافيها ٢٠٤
« كماله بالتوكل على الله وحده ١٥١ وبحب الله ورسوله ٢٨٣
« كونه لا يقتضي النصر وحده بلا عمل ٩٥
« الموازنة بين الضعفاء والكملة فيه ١٥٦
« والهجرة والجهاد ٢٦٣

ب

البخل أعظم أسباب ضعف المسلمين في دينهم ودنياهم ٤٧٩ و٥٩٧
البدع الدينية كلها ضلالات ٢٨٥
« مبدؤها ومنتهاها ٢٦٦
بدع الصوفية (راجع الاوراد الصوفية)
البراهمة والبوذية ٢٨٧
بسمارك . كلامه في تأثير الدين في الحرب وكونه من أسباب النصر ٢٦
بشارات النبي باظهار الاسلام وانتشاره

وفتح الممالك وخطأ من زعم ان تمام صدقها انما يكون بظهور المهدى والمسيح ٤٥٨
بشارة المسيح بنبينا ٤١٦و٤٥٧
البشر . استعدادهم للايمان والكفر والخير والشر ١٦١
« أقرى روابطهم الحب فالعدل ٨١
البطر والرياء فى الحرب ٢٩
بلاد الاسلام تجاه الكفار ٣ أقسام : الحرم ـ الحجاز ـ سائر البلاد ـ وحكم دخولهم فى كل منها ٣٢٧
بينة الاسلام فى الحياة والهلاك ٢١
بيوتات الامة . فائدة المحافظة عليها ١٠

ت ـ ث

تأويل الصفات الالهية بدعة ١٤١
« النبى (ص) للاحماء على الاموال فى جهنم وكى كانزيها بها ٤٧٧
التثليث عند النصارى والاطوار التاريخية له والمذاهب فيه ٣٨٦
« لا أصل له فى كتب الانبياء ٣٩٣
« عقيدة وثنية قديمة دست فى النصرانية ٣٩٨
التجديد الاجتماعى والادبى ومفاسد ادعيائه بمصر ٤٥
تحريض المؤمنين على القتال وترجيحهم على عشرة اضعافهم فى حال القوة والعزيمة وعلى مثليهم فى حال الضعف والرخصة ٨٦و٨٧
التحريم والتحليل الدينى حق الرب تعالى وحده ٤٢٦و٤٣٣
« لا يثبت إلا بنص قطعى ٤٣٤
الترك . أمر النبى بتركهم ماتركونا ٢٠٠
تسبيح داود بالمعازف والمزامير ٢٨٥
« السموات والارض ومن فيهن يحمده تعالى وما نستفيده من ذلك ٢٨٥
التشريد بالاعداء فى الحرب ٥٧
التشريع الدينى حق الرب وحده فمن أعطى هذا الحق واتبع فيه فقد اتخذ ربا ٤٢٦و٤٣٣
« أصوله وقواعده فى سورة الانفال ١٤٤
تصرفه تعالى فى عباده ١٤٣
التصوف فلسفة نفسية ضل بها كثيرون ٢٨٧ (راجع الصوفية وكتب)
التطوع بالمال والقتال ٦٥٢
تعليل أفعاله تعالى وأحكامه ١٤٤
تفسير (أأنتم تزرعونه) ٢٣٨
« (حسبك الله ومن اتبعك) ٨٤
« (قل ان كان آباؤكم) ٢٧٠
« (يعذبهم الله بايديكم) ٢٣٥
التقليد فى الدين أفضى إلى اتخاذ المتبوعين أربابا ٤٢٨
« فى أصول الدين . بطلانه ٢١٦
التقوى : معناها العام وثمرتها ١٦٥

التوبة : سبب المغفرة ٢١١
التوراة : زعمهم ان عزرا كتبها بعد فقدها ٣٧٨ (راجع عزير)
« والانجيل . هيمنة القرآن عليهما وشهادته لهما وعليهما ٤٠١
التوسل بأشخاص الانبياء والصالحين ٨٦و١٤٩و٤٢٩
التوكل على الله أعلى مقامات التوحيد وعدم منافاته لمراعاة الاسباب ولا سيما فى الحرب ٣٥و١٥١و٢٠٧
تولستوى الفيلسوف . عقيدته فى المسيح والنصرانية وبولس وانجيله ٤٠٩
الثالوث عند النصارى معناه ومذاهبهم فيه (راجع التثليث)
الثبات من أسباب النصر ٢٤

ج

الجامعة الإسلامية ٣٧٠
الجبائى احتجاجه على الاشاعرة ٢٣٧
الجبرية والقدرية تنازعهما ٢٣٦
جريدة العروى الوثقى وتأثيرها ٤٦
الجزاء . نوطه بالاعمال ٣٩و٥٣
جزيرة العرب دار الاسلام الخاصة بأهله ١٧و٦٦و٣٢٧و٣٦٩و٣٧٣

الجزية

تفسير الآية فى شرعيتها ٣٣٣
كونه غاية لانتهاء قتال أهل الكتاب ومن فى حكمهم لا سبباً له ٣٤١
اليد والصغار المشترطان فى إعطائها ٣٤١
(فصل فى حقيقة الجزية والمراد منها) وفيه بيان معناها اللغوى واشتقاقها وتاريخ وضعها وموافقة اجتهاد عمر أمير المؤمنين لكسرى فى وضائعه فيها وسيرة الصحابة فى أخذها وردها وما كانوا عليه من العدل والرحمة فيها ٣٤٢ – ٣٥٢
(فصل فيمن تؤخذ منهم الجزية ومقداره) ٣٥٢
الاخبار والآثار فيها ٣٥٣
مذاهب الفقهاء فيها ٣٥٥
كونها شرطا فى عقد الذمة ٣٥٩
قبولها من الوثنيين وعدمه ٣٥٩
جمال الدين الافغانى ٤٦
الجنات ونعيمها المقيم الخالد ٢٦٤
جنات عدن ومساكنها ورضوان الله الاكبر فيها ٦٣٢ – ٦٣٣
الجند مرتزقته ومتطوعته ٣٤٦ – ٦٥١
الجن ماقيل من أن رباط الخيل يمنع خبلهم ٧٢

الجهاد

(فى الإسلام بالمال والنفس)

الجندية ونظامها فيه والغرض منه ٣٤٥
حقيقته ومعناه وأنواعه ٣٦٠
عظم درجته عند الله ٢٦٤
غايته للمؤمنين إحدى الحسنيين ٥٥٨

الجهاد : الفرض العيني والكفائي منه ٣٦٣
« قواعده في الاسلام ١٦٧
كونه أظهر آيات الايمان ١٢٢ و ٢٧٠ و ٦٧٢ و ٦٨١
« خيراً للدين والدنيا ٥٣٧ و ٦٧٣
« من سنن الاجتماع ٣٦٤
كون المتثاقل عنه إثما يوبخ فاعله ٤٩٣
« تركه آية الكفر والنفاق ٥٤٤ و ٦٥٨
« العقود عنه ذلا ومهانة ٥٤٨ و ٦٧٢
« اعتذار عنه نفاقا ٥٥٤ و ٦٦١
« وجود المنافقين مع الصادقين فيه لا يزيدهم إلا خبالا ٥٤٩
« إعداد كل ما يستطاع من القوة له لارهاب أعداء الله المحاربين لدينه وأعداء المسلمين المعروفين وغيرهم، وما يجب فيه من العدل والرحمة بقدر الطاقة والجنوح إلى السلم إن جنح العدو لها . ومن قصد منع النظم والاضطهاد الديني والفتنة به وإصلاح العباد والبلاد بعد التمكن فيها ٦٩ و ١٦٧ و ٣٦٠ و ٣٦٥
وعيد المتخلفين عنه ٥٥٤ و ٦٥٩ و ٦٧٢
جهاد أوربة للاسلام ٣٦٩
« الكفار والمنافقين والاغلاظ عليهم ٦٣٦
الجوار (الحماية) عند العرب وحكمه في الاسلام ٢١٢

ح

الحارث المحاسبي . نهى الامام أحمد عن كتبه لانها مبتدعة تشغل عن القرآن ٤٤٢

﴿ الحب وأنواعه ﴾

حب الابناء للآباء وعكسه ٢٧٠
« الاخوة وقصة قتل أحد ابني آدم للاخر وقصة كيد إخوة يوسف له ٢٧٣
« الزوجية ٢٧٥
« العشيرة والعصبية ، وحب الأموال المكتسبة وحب التجارة ٢٧٦
« المساكن المرضية ٢٧٧
« العبد لربه وأسبابه التي يعلو بها كل حب ودرجاته ٢٧٨
« رسول الله (ص) وكونه الاجدر بأن يلي حب الله تعالى ٢٨٠

﴿ وصل في كمال حب الله ورسوله ﴾

وطريق اكتسابه والأحاديث فيه وكونه أكمل الايمان ٢٨٣
الحب والعدل ، مكانتهما من سعادة الاجتماع البشري وكون الأول فضيلة والثاني فريضة ٨٢
الحبش ـ أمر النبي بتركهم ٢٠٠
حبوط الاعمال ٢٥١ و ٦٢٣
الحجاز دار الاسلام ومعقله الخاص به ١٧ و ٦٦ و ٧٩ و ٣٦٩ و ٣٧٣
الحج الاكبر والاصغر ١٩٠

حديث استغفاره (ص) لابن أبي وصلاته عليه وما في رواياته ومتنه من المشكلات والتعارض ومخالفة ظاهر القرآن ٦٦٥
« تأويل إحماء الأموال في جهنم وكي الابدان بها ٤٧٧
« ترك الحبش والترك ٢٠٠
« ثعلبة المنافق ومشكلاته ٦٤٨
« لا يخبل الشيطان انساناً في داره فرس عتيق ، منكر لايصح ٧٢
« ولا يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه ٢٨٦
حديث مغفرة الله لأهل بدر ١٠٤
الحديث . انكار أئمة النظار لما خالف القرآن منه ٦٦٨
« قاعدة : ما كل ماصح سنده يصح متنه والعكس ٦٧١
الحرام عند السلف ما علم تحريمه بنص قطعي لا بدليل ظني وعليه الحنفية والرواية القوية عن أحمد ٤٣٤
الحرب . أسباب النصر المعنوية فيها : الايمان والتوكل والثبات وذكر الله والطاعة وعدم التنازع والصبر ٢٢ و ٢٨ و ٨٧ و ١٧١
« إصلاح الاسلام فيها ٣٦٥
« سنة اجتماعية وضرورة تقدر بقدرها ٥٧ و ٨٧ و ٩٧
« فوائدها في الامم ومزية المسلمين فيها ٢٤٥
الحرب وجوب الاستعداد لها لمنع العدوان وحفظ السلام بارهاب الاعداء ٦٩ و ٧٩ و ١٦٧ و ٣٦٠
« الصليبية للاسلام ٤١٧
الحرمان الشريفان . الخطر عليهما ٣٧٦
حرية الدين في الاسلام ومنع اضطهاد أحد لارجاعه عن دينه ١٦٩
حساب الشهور والسنين القمرية ٤٨٠
حسن صديق . نعيه على المقلدين إيثار متبوعيهم على الكتاب والسنة ٤٣١
الحق والباطل : الفرقان بينهما ١٦٤
حقوق الاديان والاقوام في عصرنا ٣٦٨
الحكم الإلهية في غزوة حنين ٣٠٩
« التسع لما وقع في بدر من فداء الاسري ١٠٩
حكمة إخراج غير المسلمين من جزيرة العرب ١٧ و ٦٦ (وراجع جزيره)
حكمة تخصيص بعض الأزمنة والأمكنة بعبادة معينة ٤٨٢
« جعل الحساب بالشهور القمرية ٤٨٠
الحكومة الاسلامية . قيامها على أساس الشورى وانتخاب الحاكم العام والعدل والمساواة بين الناس ١٠
الحياة عن بينة في الاسلام ٢١

خ

الخبيث والطيب : التميز بينهما ١٦٦
خطبة النبي (ص) ببدر ٥٧

خطباء الفتنة ووعاظ الخرافات ٢١٠
خلق الحياء ومراء المفسدين فى كونه فضيلة ٤٥
الخلافة التركية . انخداع المسلمين بهيكلها الوهمى وكونها سياحاً ضعيفاً كان يمكن الانتفاع به ٣٦٩
الخلفاء : مراعاتهم المصلحة واختلاف الزمن فى قسمة الفيء ١٣
الخنساء : تحريضها أبناءها على القتال حتى قتلوا فقالت : الحمد لله الذى أكرمنى بشهادتهم ٢٨٩
الخوارق الكونية للنبي (ص) ١٤٦ و١٦٤
الخير والشر : الفرقان بينهما ١٦٤
الخوض واللعب فى آيات الله ورسوله كفر ٦١٣ و ٦٢٣
الخيانة . تحريمها حق مع الاعداء ومعاملة أهلها ٥٧و١٦٨

د ـ ذ

دار الاسلام والعدل ومايجب على المسلمين لها ١٢٨و١٣٤و١٣٩
« الحرب والكفر والبغى ١٢٨ و١٣٤
داود . تسبيحه بالمزامير والمعازف الوترية وعدم ثبوت ذلك فى ديننا ٢٨٥
الدليل الظنى . مذهب السلف أنه لا يعمل به فى التحريم الدينى ٤٣٤
الدولة وأموالها فى الاسلام ٩
الديمقراطية فى الاسلام ١٠
الدين . حريته فى الاسلام ١٦٩
« منع التوارث بين المختلفين فيه ١٢٩
« وجوب العلم بأصوله وبطلان التقليد فيها ٢١٦
ذكر الله عند رؤية كل شيء وسماع كل شيء وما يحصل بكثرته من الاذواق الروحانية وكشف بعض أسرار الكون ومن فتن بذلك ٢٨٥
« فى الحرب من أسباب النصر ٢٥

ر ـ ز

رابعة العدوية حبها لله حبين ٢٨٨
الرازى . بيانه وتقريره لاتباع حشوية المسلمين سنن الكفار باتخاذ شيوخهم فى الفقه والطريق أربابا وترك الكتاب والسنة تقليدا لهم ٤٢٩
« تكفيره لمن سماهم المشبهة من اليهود والمسلمين ٣٣٤
الرب . تنزيهه عن الظلم فى عقاب الكفار وغير ذلك ٣٩
الربا والرشوة من أكل أموال الناس بالباطل ٤٦٦
الرجاء فى الله لا يصح إلا بالعمل واتخاذ الاسباب ٢١١و٢٥٢
« الفرق بين لعل وعسى فيه ٢٥٢
الرسل إتيانهم بالبينات وعقاب من كفر بهم بظلمه لنفسه ٦٢٣
الرسول . اتباعه يثمر حب الله لمتبعه ٢٨٨
(راجع كلمة نبينا فى حرف النون)

رحمة الله ورضوانه البشارة بهما ٢٦٤
رضوان الله الاكبر فى جنة عدن ٦٣٣
رؤى الأنبياء وتأويل رؤيا النبي (ص) فى بدر ٢٢
رؤية الله فى الآخرة : حكمة الاشارة اليها دون النص عليها ٦٣٤
الروافض طعنهم فى الصحابة من المهاجرين والانصار وغلوهم فى علي ١١و٨٢ و١٣٥و٣١١
« غلوعربهم فى زماننا فوق غلو الفرس ٥٣٤
« مراؤهم فى مناقب الصديق وتحريفهم لآية الغار ٥٢٤
« والخوارج . احداثهم الشقاق بين المسلمين ٦٢٦
الزكاة اشتراطها فى صحة الإسلام ٢٠١
« فرضيتها والوعيد على منعها ٤٧٢
« ماتجب فيه والاصناف المستحقون لها ٥٦٨ – ٥٩٨

س

سحرية الله ممن سخروا من المطوعين ٦٥٣
سعادة الامم وشقاؤها ٤١ (وراجع الامم)
سقاية الحاج فى الجاهلية والاسلام ٢٥٨
سكة حديد الحجاز اعتداء انكلترة وفرنسة عليها ٣٧٤
السكينة إنزالها على الرسول والمؤمنين ٢٩٥و٣١٦و٥٠٠و٥٢١
السلف : إمرارهم صفات الله بغير تأويل ولا تعطيل ١٤١
السلم إيثاره على الحرب ٥٧ و٧١و ١٦٨
« عمى قضلاء البشر لعمومه ٩٧
السنن الالهية فى أفراد البشر وأممهم من سورة الانفال وهى إحدى عشرة سنة ١٦١
سننه تعالى فى الاسباب ٢٠و١٥١و٢١١ و٢٣٤و٢٥٢
« « فى ترتيب الأعمال على العقائد والصفات النفسية ٤١و١٦٦و٥٤٨
سنته تعالى فى تغيير أحوال الأمم ٤١و٥٣
« « فى تفاوت استعداد البشر وعقاب الامم ١٦١و٦٢٣
« « فى تمحيص الشدائد للبشر ٢٤٦
« « فى فتنة الاولاد والاموال ١٥٤
سنة الأنبياء فى الحرب والاسرى ١٤٧
« الانتخاب الطبيعى وتنازع البقاء ١٦٤

﴿ سورة الانفال ﴾

﴿ خلاصتها وكلياتها وفيها أبواب ﴾

مقدمة فى مسائل السور المكية و المدنية ١٤٠
(الباب الأول فى الالهيات وفيه ٦ فصول)
الفصل الأول فى الأسماء والصفات ١٤١
« الثاني فى التصرف والتدبير والتشريع ١٤٢
« الثالث فى تعليل أفعاله وأحكامه تعالى بمصالح الخلق ١٤٣

﴿ الباب الثانى فى الحقوق والاحكام والكرامة الخاصة برسول الله (ص) وفيه فصلان ﴾
(الفصل الأول في عناية الله تعالى برسوله من كفايته وتشريفه وإتمام الحكمة به)
(وفيه تسعة أصول)
الأصل الأول : كفايته تعالى إياه مكر قريش وائتمارها به ١٤٦
« الثانى : احساب الله له وكفايته يقول حسبى ١٤٦
« الثالث عنايته به وتوفيقه لتربية المؤمنين ١٤٦
« الرابع رميه الكفار فى بدر بقبضته من التراب أصابت وجوههم ١٤٦
« الخامس عدم تعذيبه تعالى للمشركين ما دام فيهم ١٤٦
الأصل السادس . استغاثته ربه مع المؤمنين وإمداده تعالى إياهم بالملائكة ١٤٦
(الفصل الثانى) حقوقه (ص) على الأمة وفيه ستة أصول ١٤٧
﴿ الباب الرابع ﴾
فى الايمان بالله وصفاب أهله وفيه فصلان
(الفصل الأول) فى المؤمنين الكاملين وفيه ثمانية عشر أصلا ١٥٠
(الفصل الثانى) ضعفاء الايمان ١٥٦
﴿ الباب الخامس ﴾
(فى حال الكفار وهو فى ٢٤ مسألة) ١٥٧
﴿ الباب السادس ﴾
فى السنن الالهية فى أفراد البشر وأممهم وهى إحدى عشر سنة ١٦١
﴿ الباب السابع ﴾
فى القواعد الحربية والعسكرية والسياسية وفيه ٢٨ قاعدة ص ١٦٧

سورة التوبه

الكلام العام عليها ومناسبتها لما قبلها وحكمة عدم بدئها بالبسملة ١٧٤
سياسة الاسلام الخارجية ١٢٨

ش

الشافعى ما نقله عن أبى يوسف فى معنى الحرام عند السلف وأقره ٤٣٤
« مناظرته لأحمد فى كفر تارك الصلاة ٢٠٨
شبلى النعمانى — رسالته فى الجزية ٣٤٣
الشدائد تربية وتمحيص أو انتقام وتعذيب ٢٤٠
الشرك أول من ابتدعه قوم نوح بعبادة الصالحين وصورهم ٢٦٦
شرك أهل الكتاب واتباع حشوية المسلمين لسنتهم ٤٢٩ و ٤٤٧
الشريعة : نظام لتزكية النفس لا لجبروت الملك ١٠٨
الشفاعة اتكال العصاة عليها ٢١٠
شهداء أحد وحكمة كونهم بعدد قتلى المشركين فى بدر ١٠١
الشهور عددها فى كتاب الله وحكمة كونها قمرية ٤٨٠

شيبة الحجبي خروجه يوم حنين بقصد قتل النبي (ص) ٣٠٢
الشيطان تزيينه للمشركين أعمالهم وخطابه لهم انما كان بالوسوسة لا برؤية المشركين له ٣١
الشيعة . إفساد غلاتهم وزعمائهم من الفرس أمر أهل البيت عليهم دينا ودنيا وتفريقهم لكلمة العرب بسوء النية ١٠و١١
« شبهتهم فى المفاضلة بين أبي بكر وعلى فى مسألة نبذ عهود المشركين ١٩٢
« طعنهم فى الصحابة (راجع الرافضة)
شيوخ الفقه والطريق . اتخاذ أتباعهم إياهم أرباباً وادعاء بعضهم للالوهية ٤٢٩

ص

الصابؤن أهل كتاب أو شبهة كتاب وأخذ الجزية منهم ٣٤١و٣٥٣
الصبر من الإيمان وأعظم أسباب النصر وكون الله مع الصابرين ٢٨و٨٦ و١٥٥و١٧١
الصحابة أخذ قوادهم الجزية على انها جزاء على حماية أهل الذمة والدفاع عنهم (راجع الجزية)
« إعجابهم بكثرتهم فى حنين وماعوقبوا به أولا ورحموا ونصروا آخراً ٢٩٣
« بكاء الذين لم يجدوا مايركبون لغزوة تبوك وحزنهم ٦٥٤
« حرية العلم والرأى ٤٧٤
« طعن الروافض فيهم (راجع الروافض)
« فضائلهم (راجع المهاجرون والانصار)
الصدقات ومصارفها ٥٦٨و٥٩٨
صفات الله تعالى . كيف نفهمها ١٤١
الصفى من الغنيمة ٣
الصلاة : اشتراطها فى صحة الاسلام ٢٠١
« « « أخوة الدين ٢٢٥
« إقامتها وفوائدها ١٥٣و٢٥١ و٦٢٩
« تحقيق الخلاف فى كفر تاركها ٢٠٢و٢٢٦
« تركها اتكالا على المغفرة والشفاعة غرور فلا عذر لتاركها ٢١٠
« الفرق فيها بين المؤمنين والمنافقين فى تهذيب الانفس وإقامة الملك ٦٢٩
« على جنازة المنافقين ٦٦٣
الصلوات البدعية على النبي وكتبها ٤٣٩
الصناعات من فروض الكفاية ٧٠
الصوفية الشرعيون . منازلهم العالية فى حب الله ورسوله، والبدعيون وما لهم من الزيغ والضلال وأسبابه ٢٨٧

ط — ظ

طاعة الله ورسوله ٢٧و١٢٨و١٥٠و١٧١
طبع الله على القلوب ٦٧٣و٦٨٢
الطريق إلى معرفة الله وحبه ٢٨٥
الطلقاء من أهل مكة ٢٩٤
الظالمون بتولى الكفار ٢٦٩
« معنى عدم هداية الله لهم ٢٦٣

الظلم اهلاكه الأمم ٥٣و١٦١و٦٢٣
« تنزه الرب عنه ٣٩و٦٢٣

ع

العارفون . درجات حبهم لله ٢٨٠
عالم الغيب . آياته ١٤٩
العبادة . دعوة الرسل إلى جعلها لله وحده ٤٤٦
العباس . أخذ النبي منه الفداء ١٢٠
« سقايته للحاج ومكانها ٢٥٩
عبد الباقي الأفغاني الزاهد ٣٦
عبد الرحمن بن عوف . تطوعه ٦٥٤
عبد الغني الرافعي وتوكله ٣٧
عبد القادر الجيلاني تكبيره تكبيرات الجنازة على كل مولود ولد لاعتباره ميتاً لا يشغله عن ربه ٢٨٨
العدو قسمان معروف ومجهول ويجب استعداد الأمة لكل منها ٧٢
عدي بن حاتم خبر إسلامه ٤٢٧
العذاب بالأعمال ٣٩و٥٣
العرب توحيد الإسلام وترقيته لهم ٣٦٥
« تمهيدهم لسلب ملكهم بعدم وضع نظام للخلافة ونظام لحفظ كرامة آل الرسول (ص ١١
« وعد الله باغنائهم وقد فعل ٣٢٨
عزير (عزرا) تاريخه وما قيل فيه من كتابته للتوراة أو بعضها بعد فقدها ومن قال هو ابن الله والاسرائيليات في ذلك ٣٧٨
العزيمة والرخصة في القتال ٨٩
العفة والحياء في كونها فضيلة ٤٥
عقاب الله للامم بوعان : تنفيذ الوعيد ومقتضى سنن الاجتماع ١٦٢ – ١٦٤
العقبة ومعان انتزاع الانكليز لها من الحجاز ووضع هذه البقعة تحت سيطرتها ٣٧٤
علم الله وحكمته ومشيئته ٢٣٦
« المحيط بكل شيء ١٣٩
على . غلو الروافض فيه بتحريف القرآن وتنقيص الرسول والطعن في أصحابه ٣١٩
« مؤاخاة النبي له وضعف الحديث فيه ١٢٦
« نيابته عن النبي (ص) في نبذ عهود المشركين وقراءة براءة في موسم الحج بالتبع لامرة أبي بكر ١٨٥–١٩٦
عمر : أخذه نظام الجزية عن الفرس ٣٤٥
« تنفيذه وصية النبي في جزيرة العرب ٦٨
« رأيه في أسرى بدر وتشبيه النبي (ص) إياه بنوح وموسى ونزول القرآن بموافقة رأيه ١١٢ – ١١٧
« زعم رافضي انه فر في حنين ٣١٢
« عنايته بآل الرسول ١١و١٢
« وضعه الديوان لنظم الأموال ١٣
العمل الصالح لازم للايمان ١٥٠
العهود ايجاب الوفاء بها ٢٢٨و١٦٩و٢١٧
« شرط الوفاء بها وما ينقضها ونبذها للمشركين الناقضين وإمضاؤها للموفين من المشركين إلى مدتها ١٧٨و٢١٧
« نقض اليهود لها وعقابهم عليه ٥٥–٦٨

العوالم الخفية وتأثيرها فى البشر ٣٣
عيسى . الاتكال على نزوله لإعزاز الإسلام ٤٦٠

غ

غار ثور وصفته وطريقه من مكة ٥١٤
غرور تاركى الصلاة وغيرها من الفرائض ومرتكبى المعاصي فى الاتكال على الشفاعة والمغفرة ٢١٠
غزوة بدر : الآيات فى وصفها وما فيها من الآيات والأحكام والحكم ٢ و ١٩ و٢٢ و ٢٩ حكم الأسرى ومفاداتهم فيها ٩٥ مغفرة الله لمن شهدها ١٠٤
الحكم التسع فى فداء الأسرى ١٠٩
غزوة تبوك سببها وتثاقل المسلمين عنها وسببه وظهور نفاق المنافقين به ٤٩٣
غزوة حنين عدد المسلمين فيها من الصحابة الذين فتحوا مكة ومن الطلقاء من أهل الذين كانوا سبب الهزيمة وتفصيل ماحصل فيها ٢٩٣ – ٣٢١
غليوم الثانى قيصر الألمان عقيدته فى التوراة والمسيح والأنبياء والوحى ٤٠٨
الغنائم تاريخ تخميسها ومستحقوها وقسمتها وحكمتها والمذاهب فى خمس الله ورسوله ٣ – ١٩
غنائم حنين قسمتها وحكمة إيثار قريش والمؤلفة قلوبهم بها دون الأنصار ٣٠٦
غوستاف لوبون تحقيقه سقوط الأمم بفساد أخلاقها ٤٢

ف

الفاسقون . حصر المنافقين فيهم ٦٢٠
« معنى كون الله لا يهديهم ٢٨٣ و٦٥٧
الفتنة فى الدين بالاضطهاد والإيذاء لأجل الصد عنه والاكراه عليه ١٦٩
الفتنة والفساد فى الأرض بترك ولاية التناصر بين المؤمنين وتوليهم للكافرين وظهور دولة الكفر على الإسلام ١٣٢ و١٦٦
فتنة الأموال والأولاد ١٥٤ و١٦٢
الفرس . فتح بلادهم ومحو دولتهم ٩٠
فرعون وآله ٤٠ و٥٣
الفرقان ملكة التفريق بين الحق والباطل ١٦٤
الفشل والتنازع فى الأمر ٢٢ و٢٨ و١٧٢
(فصل) فى أصح الروايات فى غزوة حنين وما تضمنته من الحكم والأحكام ٢٩٥–٣١١
« فى دار الإسلام ودار الحرب والبغى وحقوق الأديان والأقوام ٣٦٨
« فى هيمنة القرآن على التوراة والانجيل وشهادته لها وعليها ٤٠١
فصول فى المعاملة بين النبى (ص) واليهود فى السلم والحرب ٦١

فضائل الإسلام فى الحرب ٥٧ و ١٦٩ و ٣٦٥
الفقراء كفالة الإسلام لهم ١١ و ١٢
« سهمهم فى الزكاة ٥٦٨
الفقه فى امر الحرب سبب للغلب ٨٧
الفقهاء . جرأتهم على التحريم ٤٣٥
« ردهم للقرآن فيما تخالفه مذاهبهم ٤٢٩
الفلسفة العقلية والروحية ومن ضل بهما ٢٨٧
الفناء فى الله ٢٨٧
الفنون والصناعات العسكرية . وجوبها ٧٠
فوضى الشيوعية والاباحة ومنع الإسلام منهما ٤٢٤
الفيء ومراعاة المصلحة واختلاف الزمان فى قسمته ١٣

ق

قاعدة إمضاء مانفذه الإمام أو السلطان فى السياسة والحرب ثم ظهر انه خطأ ١١١
« تنازع الهلال والصليب عند الانكليز وغيرهم ٣٧١
القتال . أو أنواعه الثلاثة ١٩٩
« التحريض عليه وترجيح المؤمنين فيه على عشرة أمثالهم من الكفار فى حال القوة وعلى مثليهم فى حال الضعف . ٨٦ و ٨٧
قتال المشركين كافة كما يقاتلونا كافة ٤٨٣
القدر والجبر وفرقهما ١٦٦ و ٢٣٦

القرآن

اعجازه ١٧٧ و ٢١٢ (يراجع : بلاغته ونبأ الغيب فيه وسنن الاجتماع وقواعد التشريع)
القرآن . بشاراته ٢٣٦ و ٣٢٩ و ٤٥٠ و ٤٦٠
« بلاغته فى ابهامه ٦٧٦
« « فى اختلاف التعبير عن الأمرين المتشابهين ٥٤٢
« « فى الإطناب بتأكيد قتال المشركين ٢٣٢-٢٣٦ و ٢٤٤
« « فى ايجازه ٩٤ و ٦٧٦
« « فى ترتيب المعطوفات ٢٧٥
« « فى تقديم الأهم فالأهم ٥٨٨
« « فى التكرار اللفظى ٢٢ و ٣٩ و ٢٢٥
« « فى حذف المعمول ٦٨٢
« « فى حروف الجر ٥٨٩
« « فى ظروف المتوالية ٥١٠
« « فى العموم والخصوص ١٢٥ و ٦٨٢
« « فى قراءاته ٦٧٦
« « قيوده بالجملة الشرطية ٣٢٩
« « فى اللفظ المفرد المحتمل لعدة معان يقتضيها المقام ٦٧٥
« « فى وضع الاسم الظاهر موضع الضمير ٢٩٥
تدبره وكمال الإيمان ١٥١ و ٢٨٥

القرآن التعارض بينه وبين الحديث ٦٧١
« توقف فهمه على أخذه بجملته بالجمع بين الآيات المتقابلة أو المتشابهة فى الموضوع ٢١٨و٢٣٩
« التناسب بين آياته فى أول كل سياق
« الجمع بين ماظاهره التعارض فيه ٢٤١
« حجته على المسلمين فى ضعفهم وجهلهم وذهاب ملكهم ٤٦ – ٥٢
« حجته العقلية والعلمية على العقائد ٢١٣
« حكمه على الأمم والجماعات ٢٢٢و٤٦١
« شهادته للتوراه والانجيل وعليهما ٤٠١
« صدور أحكامه عن علم الله ١٣٩
« فهم المؤمن الصادق له ١٥١
« كون ذمه للكفار حكما وحقائق لاهجوا كالشعر ١٥٨
« محاسبة النفس بميزانه ١٥٦و٦٣٥
« المذاهب فيه ٢٣٨و٤٢٩
« المقارنة بين متشابهه اللفظى ٤٥٢
« نبأ الغيب فيه ١١٤و١١٩و١٥٩ و ٢٣٥و٣٢٩و٣٤٠و٦٤٥
« الناسخ والمنسوخ فيه (راجع النسخ)
« نور الله ومحاولة الكفار اطفاءه ٤٩٧
« هدايته إلى سنن الله فى البشر ١٦١ (وراجع سنن وأمم)
« هيمنته على الكتب الإلهية ٤٠١
« وجوب احترة الحربى لسماعه ٢١٢
(قسمة غنائم حنين) ٣٠٦
القواعد الحربية والسياسية فى سورة الأنفال ١٦٧
القوة الحربية . وجوب اعداد ما يستطاع منها لأرهاب الأعداء ٧١
القوة . الغرور بها وبالمال والأولاد ٦٢٣

ك

الكافرون . معنى عدم هداية الله لهم ٤٨٨
الكتاب . إطلاقه على النظام والتقدير والسنن الإلهية ، وعلى الكتابة بالقلم ، وما يكتب به من الصحف ، وكون (كتاب الله) لعدة الأشهر يشمل كتاب التكوين وكتاب التشريع ٤٨٠
كتاب الله لمقادير لا يصيب الناس غيره ٥٥٦
كتاب مدارج السالكين فى تحرير التصوف من البدع وموافقة الشرع ٢٨٧و٤٤٥
كتب الرسل الأقدمين قبل بنى اسرائيل ٤٥٤
كتب التصوف وما فى بعضها من الحكم والبدع ونهى الأئمة عن أمثلها ٤٤٢
« الروافض ٣١٢
كسرى أنو شروان أول من سن الجزية ووضع نظامها ٣٤٥
الكشف والفتنة به والخطأ فيه ٢٨٧
كعب الأحبار والاسرائيليات ٣٨٥
الكفار . التعبير عنهم بالدواب ٥٤
« غرضهم من الحرب ٨٧
« مايمنعونه من لادالاسلام ٣٢٧و٣٧٣

الكفار ولاية بعضهم لبعض ١٢٩
الكفر بالخوض والاستهزاء بالله وآياته أو رسوله ٦١٣
الكفر بوصف النبي (ص) بما هو خاص بالله ٤٣٩
كلمة الله لعليا وكلمة الكفار السفلى ٥٠٣
كنز الذهب والفضة وعقابه في الآخرة ٤٧٠
الكنيسة. دعوتها إلى الحرب الصليبية ٤١٧
« محافظتها على عقائدها ٤٠٧

م

الماء القراح والمحلى لسقاية الحاج ٢٦٢
المال. الجهاد به أقوى آيات الإيمان وقوام الدين والدولة ٥١ و١٢٢ و١٥٣ و ٢٦٤ و٥٣٤ و٥٤٤ و٥٧٩ و٥٩٧ و٦٥٢ و٦٧٢
« فتنته ١٥٤ و١٦٢ و٢٧١ و٤٧٨ و٥١٠ و٥٦٢ و٦٤٧ و٦٦٥
« القصد فيه بين الإسراف والبخل ٤٧٢
مال المصالح العامة وأنواعه ومصارفه ٩-١١
المبتدعة. قتال الخارجين منهم ٧٢
المبشرون ٤٠٩ و٤٠٩ و٤٢٣ و٤٥٤ و٤٧٠
المتقون. حب الله لهم ١٨٥
متكلمو التأويل ٣٢٤
المتقون وكون الله معهم ٤٨٤
المتوكلون ومن أدركنا منهم ٣٦
المجسمة الذين يكفرهم الرازي ٣٣٤
المجوس أهل كتاب أو شبهته ٣٤١، ٣٥٣
المحسنون وكونهم لا سبيل عليهم في ترك الجهاد مع العجز بشرطه ٦٨٠
محمد عبده (راجع الأستاذ الإمام)
المحمل المصري بدعة تتعصب الحكومة لها ٤١٩
المذاهب إيثارها على الكتاب والسنة ٤٢٩
المذاهب حمايتها على الدين واللغة ٢٢٧
المذاهب في حكم تارك الصلاة ٢٠٨
المذاهب في خمس الغنيمة ١٨
المذاهب في سهم سبيل الله من الزكاة ٥٧٩
المذهب لازمه ليس بمذهب ٣٣٥
مذهب الروحيين ٤١٣
المساجد عمارتها الحسية والمعنوية خاصة بالمؤمنين وحكم بناء الكفار لها ٢٤٨ و٢٤٩
المساواة والمواساة في الإسلام ٢٢٨
المساواة في العدل ٣٤٢
المسجد الأقصى الخطر عليه وعلى الحرمين ٣٧٦

المسلمون

اتخاذ شيوخهم أربابا كأهل الكتاب ٤٢٩
اتصافهم بصفات الكفار يسلبهم الانتفاع بقلب الاسلام ١٥٨
أخذ بعضهم علوم الإسلام ولغته عن الافرنج في هذا العصر ٤٢٤
تعليل غلبهم لاضعافهم الكفار بأنهم ارقه في شؤون القتال وأسباب الغلب والسيادة ٨٩
التفرقة الجنسية بين شعوبهم ٣٧٠

حامعتهم الدينية وخلافتهم العثمانية ٣٦٩
حالهم مع المشركين فى زمن البعثة ١٧٨
حسن معاملتهم لأهل ذمتهم ٣٣٠و٣٥٢ و٣٦٦
حكوماتهم اليوم ٥٩٥
خدمة خونتهم لأعداء الإسلام ٤٧٠
صيرورة البدعيين منهم حجة على دينهم ٤١٨
عددهم ٤٨و٣٧٦
غرضهم من الحرب بمقتضى دينهم ٧٨و٢٤٦
فساد زعمائهم وافضاء الجهل والمسخ بعضهم إلى الارتداد عن الاسلام ٨٩
فقدهم لجل ما كان لهم من الخلافة والغنى ٢٧٩
قتالهم دفاعا عن مستعبديهم ٣٧٦
مايجب عليهم من إعادة دار الاسلام ٣٦٨ – ٣٧٧
مقومات اسلامهم وكماله ٢٥١
نشأتهم الأولى وإصلاحهم وفتوحهم وحالهم الحاضرة الخاسرة وأسباب ذلك ٤٧و٨٩
المسيح . بيانه ان الله هو الإله الحق وانه رسوله وتصديقه للتوراة ٣٣٦و٣٤٠
« خطأ المتكلمين على نزوله ٤٦٠
« عقيدة النصارى فيه (راجع ابن الله وتثليث وثالوث)

المشركون

(أهم المسائل المتعلقة بهم مرتبة على سياق الآيات وصفحات التفسير لا على الحروف

حالهم مع النبي (ص) من رد دعوته وإيذاء من آمن به وائتمارهم بقتله وإلجائه إلى الهجرة من مكة وقتالهم له فى مهجره وعقده صلح الحديبية معهم وغدرهم ونقضهم العهد وإظهاره تعالى إياه عليهم بفتح مكة والطائف وإفضاء إصرارهم على الكفر والايذاء إلى البراءة منهم ونبذ عهودهم ١٧٧
إمهالهم بعد نبذ عهودهم ٤ أشهر يسيحون فى الأرض آمنين ١٨٠
دعوتهم إلى التوبة وإنذارهم العاقبة ١٨٢
مايدخلون به فى الاسلام ٢٠١و٢٢٥
الفرق بينهم وبين أهل الكتاب ٢٠٧
وجوب اجارة من استجار منهم حتى يسمع كلام الله وكونهم فى دعوة الاسلام
وعداوته ثلاثة أقسام ٢١٢
كونهم لاعهود ولا أيمان لهم ٢١٨و٢٣١
الاستقامة لمن استقام على عهده منهم
وحكمته تطهير جزيرة العرب من الشرك ٢١٩
خداعهم للمؤمنين بافوههم ٢٢٢
حكم القرآن بفسق أكثرهم ٢٢٢
تعليل ايجاب قتالهم بنكث ايمانهم وطعنهم فى الاسلام وهمهم باخراج الرسول وبدءهم المسلمين ٢٢٩ – ٢٣٢
« الأمر بقتالهم والوعد بخزيهم ونصر المسلمين عليهم ٢٣٥
شهادتهم على أنفسهم بالكفر ٢٤٩
حبوط أعمالهم وخلودهم فى النار ٢٥١
« منعهم من عمارة مساجد الله وابطال ولايتهم على المسجد الحرام ٢٤٦

تعليل منعهم من قرب المسجد الحرام
وتعليله بكونهم نجسا ٣٢٦
قتالهم كافة كما يقاتلونا كافة ٤٨٣

مشيئة الله وعمه وحكمته ٢٢٦و٢٣٠
المصالح الدولية والاجتماعية وسهمها فى الزكاة ٥٨٧
مصالح الخلق . مراعاتها فى أفعاله وأحكامه تعالى حكمة منه بدون إيجاب ١٤٤
المعاهدين . تحريم قتالهم بشرطه ١٢٨ و١٦٩و٢١٧و٣٦١
المعتزلة والاشعرية ١٦٦و٢٢٧و٢٣٦
المعية والعندية الالهية ١٤١
معية الله لمحمد وصاحبه وموسى وأخيه وللمحسنين والمتقين ٤٩٨
المغفرة . غرور الجاهل بالاتكال عليها وعلى الشفاعة ومعالجته بما ورد فى الكتاب والسنة من أسبابها ٢١٠
مفهوم الشرط حجة ٢٢٧
المقلدون . تقديم مذاهبهم وآراء شيوخهم على كتاب الله تعالى ٤٢٩
« تركهم الصلاة اتكالا على المغفرة ٢١٠
« جرأتهم على التحريم ٤٣٥
« جهلهم بالدين وحكمه ٢١٦و٢٢٦
مكفرات الذنوب الصغائر ٢١١
مكة فتحها عنوة وحكم أرضها ٧
الملاحدة جنايتهم وخيانتهم ٤٠٧و٤٧٠
الملاحدة منع اعطائهم من الزكاة ٥٩٦
الملائكة توفيهم للكفار وضربهم لهم ٣٨
« والشياطين والجن والنسم الحمية ٣٢
« ما أنزل الله من حدودهم لنصر رسوله والمؤمنين ١٩و٣٢و١٤٧و١٤٩و٥١١

المنافقون

تثبيطهم المؤمنين عن قتال المشركين ٢٣٢و٢٤٥
(شؤونهم فى غزوة تبوك وأعمالهم وآيات نفاقهم وهتك ستارهم وعقابهم — مرتبة على سياق الآيات لا على الحروف)
(١) استئذانهم فى التخلف لا يقع من مؤمن وانما يستأذن بترك الجهاد من لا يؤمن بالله ولا بالآخرة ٥٤٣
(٢) لو أرادوا الخروج لاعدوا له عدة ٥٤٨
(٣) ان الله كره انبعاثهم فثبطهم ٥٤٨
(٤) انهم لو خرجوا فى المؤمنين لم يزيدوهم الا خبالا ويبغون فتنتهم ٥٤٩
(٥) انهم ابتغوا الفتنة من قبل تبوك فى غزوة أحد اد اوقعوا الشقاق فى المسلمين وثبطوا بعضهم ٥٥١
(٦) انهم قلبوا الأمور للنبى من أول الأمر إلى ان جاء الحق بنصره وظهور أمر الله وهم كارهون لذلك ٥٥٢
(٧) ان منهم من استأذن النبى فى القعود معتذرا بأنه يخاف على نفسه الافتتان بجمال نساء الروم فسقطوا فى فتنة معصية الله ورسوله بالفعل ٥٥٤

(٨) ان كل حسنة تصيب النبي تسوءهم وكل مصيبة تعرض له تسرهم ويرون انهم أخذوا بالحزم فى التخلف ٥٥٦

(٩) ان الله بين لهم انه لن يصيب جماعة المؤمنين الا ما كتبه لهم من حسن العاقبة والنصر ، وانه يتولاهم وهم لايتوكلون الا عليه فهم لا يتربصون بالمؤمنين الا احدى الحسنيين وان المؤمنين يتربصون بهم عذاب الله مباشرة أو بأيديهم ٥٥٦

(١٠) ان صدقتهم لا تقبل سواء كانت طوعا أو كرها لفسوقهم وكفرهم واتيانهم الصلاة وهم كسالى وانفاق ما ينفقونه وهم كارهون ٥٥٩

(١١) تعذيبهم بأموالهم وأولادهم فى الدنيا وموتهم على كفرهم ٥٦٢و٦٦٥

(١٢) حلفهم للمؤمنين بأنهم منهم ووصف جبنهم وفرقهم منهم ٥٦٤

(١٣) لمز بعضهم للرسول فى الصدقات فان أعطوا رضوا وإلا سخطو ٥٦٦

(١٤) ايذاؤهم له (ص) بقولهم هو أذن ٥٩٩

(١٥) حلفهم للمؤمنين ليرضوهم دون ارضاء الله ورسوله ٦٠٦

(١٦) حذرهم انزال سورة تنبئهم بما فى قلوبهم ووعيدهم على استهزائهم باخراج ما يحذرون ٦٠٩

(١٧) اعتذارهم عن استهزائهم بأنهم إنما كانوا يقصدون الخوض واللعب وكون هذا الخوض عين الكفر ووعيدهم بتعذيب طائفة منهم باصرارهم على إجرامهم واحتمال العفو عن طائفة أخرى ٦١٢ – ٦١٧

(١٨) بيان حال المنافقين وصفاتهم العامة ذكراناً واناثاً وايعادهم هم والكفار نار جهنم ولعنهم الخ ٦١٧

(١٩) تشبيههم بمنافقى الأمم الغابرة الذين كانوا أشد منهم قوة وأكثر أموالا وأولادا فى كونهم لا لحظ لهم الا الاستمتاع بما ذكر وفى خوضهم بالباطل كخوضهم وحبوط أعمالهم فى الدنيا والآخرة مثلهم وخسارهم التام – ٥٣٧ وتذكيرهم بنبأ أقوام الأنبياء قبلهم ٦٢٣

(٢٠) قربهم بالكفار فى وجوب جهادهم والاغلاظ فى معاملتهم ووعيدهم ٦٣٦

(٢١) حلفهم على انكار ما قالوا من كلمة الكفر وإثبات الله لما نفوه ولهمهم بما لم ينالوا أى من محاولة اغتياله (ص) ٦٣٩ – ٦٤٣

(٢٢) كونهم لا ينقمون من اظهارهم الاسلام إلا اغناء الله ورسوله اياهم بعد فقرهم ووعيد من لم يتب بعذاب الدنيا والآخرة ٦٤٤

(٢٣) من عاهد الله منهم على الصدقة

والصلاح فى حال العسر واخلافه وكذبه بعد الغنى واليسر واعقابهم ذلك نفاقاً يصحبهم إلى الحشر وجهلهم علم الله بحالهم فى السر والجهر ٦٤٦
(٢٤) لمزهم وعيبهم للمؤمنين فى الصدقات وسخريتهم منهم وجزاؤهم بجعل الله لهم سخرية للناس ٦٥١
(٢٥) حرمانهم الانتفاع باستغفار الرسول لهم بكفرهم حتى بالله ورسوله لا يرجى اهتداؤهم بالرجوع عن فسوقهم ٦٥٥
(٢٦) فرح المخلفين منهم بقعدهم خلاف رسول الله وتواصيهم بعدم النفر فى الحر وتذكيرهم بحر جهنم ٦٥٨
(٢٧) كون الاجدر بهم ان يحزنوا ويضحكوا قليلا ويبكوا كثيرا ٦٦٠
(٢٨) أمر النبى (ص) بحرمانهم من الخروج ومن القتال معه والزامهم ما التزموه من القعود مع الخالفين ٦٦١
(٢٩) نهيه (ص) عن الصلاة على موتاهم وتعليله بكفرهم وموتهم عليه ٦٦٣
(٣٠) استئذان أغنيائهم بالتخلف عن الجهاد كلما نزلت سورة تأمر بالجمع بين الإيمان والجهاد ٦٧٢
(٣١) حال الاعراب فى استئذان بعضهم بالقعود عن الجهاد وقعود الكاذبين بغير اعتذار ووعيدهم بعذاب أليم على الكفر ٦٧٤
مناقب الصديق فى قصة الهجرة ٥١٧
المؤتمر الاسلامى الأول بمكة وأهم قراراته ٣٧٥
الموحدون من اليهود والنصارى ٣٣٤ – ٣٣٧
المؤلفة قلوبهم . أنواعهم وسهمهم فى الزكاة فى عصرنا ٥٧٤
المؤمنات . مساواتهم للمؤمنين ٦٢٧
المؤمنون الأولون أربعة أصناف ، المهاجرون الأولون ، فالأنصار ، فغير المهاجرين فالمهاجرون بعد صلح الحديبية ١٢٢
« امتحان الله لهم لتمييزهم من المنافقين ١٠٢ و ٢٤٤
« صفاتهم المميزة لهم من المنافقين ٦٢٧
« الكاملون وصفاتهم وفيه ١٨ أصلا ١٥٠
« كراهتهم للقتال لذاته ولمتاع الدنيا وعده ضرورة تقدر بقدرها ٨٨ و ٢٣٥ و ٢٤٥
« المهاجرون المجاهدون وكونهم أعلى الناس درجة عند الله ٢٦٤
« ما رجحهم الله به على الكافرين من الفقه والصبر ٨٧
« نهيهم عن تولى آبائهم واخوانهم ان استحبوا الكفر على الإيمان ٢٦٩
المهاجرون والأنصار . تأييد الله لرسوله بهم وكون المهاجرين أفضل ٧٩
« ولاية بعضهم لبعض والمواخاة بينهم ١٢٣ و ١٣٤

المهدى . خطأ الاتكال على ظهوره لاظهار الإسلام ٤٦٠
الميثاق (راجع العهد)

ن

النار . تحريم التعذيب بها فى الدنيا ٧١
نار جهنم . إحماء الأموال من الذهب والفضة عليها وكى كانزيها بها ٤٧٧
« الخلود فيها ٢٥١و٦٠٨و٦٢٠

نبينا (ص)

آدابه فى معاشرة الكفار والمنافقين ٦٣٧
اتباعه يثمر حب الله لمن اتبعه ٢٨٨
إتمام نور الله ببعثته ٤٥٠
اجتهاده فى المصالح العامة وبيان الله لما خطأفيه ٨٥و١٠٩و١٤٨و٥٤١و٥٥٠
إخباره لعمه العباس بما جباه من المال وما قاله روحه عند خروجه مع المشركين إلى بدر ١٢٠
إرساله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ٤٥٤
اساءة الأدب فى الكلام عنه ٥٤١
استشارته للمؤمنين فى أسرى بدر وعمله برأى أبى بكر والجمهور وعدم اعفائه عمه من الفداء ٩٨ – ١١٦
اكرام الله له بخوارق العادات ١٤٦و١٥١
إمتيازه بحفظ تاريخه ودينه بالتفصيل ٤٥٥
أمره بالتبليغ عنه ١٩٠و١٩٢
إنزال السكينة عليه وعلى من معه ٢٩٥ و٣١٦و٥٠٠و٥٢١
إيذاؤه – فداه أبى وأمى – فى حياته وبعد موته وإيذاء أهل بيته ٦٠٤
إيمانه بالله وإيمانه للمؤمنين ٦٠٢
بشارته لأصحابه بفتح الممالك ٤٦٠
بشارة الأنبياء به ٤١٦و٤٥٧
بعثته ومقاومة المشركين له حتى أظفره الله بهم ١٧٧
تأييد الله له بنصره وبالمؤمنين وتأليفه تعالى بين قلوبهم ٧٩
ثباته عند هزيمة الجيش فى حنين ومن ثبت معه ٢٩٥و٢٩٨
ثناء بعض علماء الافرنج عليه ٤٢٠
حبه للسلم ٥٦و٧٨و١٧٨
حبه يلى حب الله تعالى (راجع حب) ٢٨٠
حسب الله وكفايته له ولمن اتبعه ٨٤
حقوقه على الأمة وفيه ستة أصول ١٤٨
حكمة اسلام بعض اعدائه دون أكبر أوليائه ٢٣٧
حكمة بيان خطأ اجتهاده له بعد وقوعه ٥٥٠
حكمة رؤياه الكفار قليلا ببدر ٢٢
خطبته فى حب السلم والنهى عن تمنى الحرب ودعاؤه فى بدر ٥٧
خلقه من نور الله قبل كل شىء باطل ٤٣٩
رحمته ٥٦و٦٠٣
رميه وجوه الكفار بالتراب – وإصابتهم كلهم ٢٩٩و٣٠٤
الصلاة عليه بالعبارات المبتدعة ٤٣٩

صلاته على ابن أبي وما فيه من الاشكال ٦٦٣ – ٦٧١
نبيا : طاعته كطاعة الله ٢٧و١٤٨ ١٥٠و١٧١و٦٠٥
طعن المبشرين عليه ٤٤٧و٤٥٢و٤٧٠
عاقبة مضطهديه من قومه وأعدائه ٥٠٦ و ٦٢٦
عتابه هو والمؤمنين في أسرى بدر ٩٥–١١٦
عصمته في التبليغ دون الرأي ١٠٩و٥٤١
عفو الله عنه ٥٤١
عمى المنافقين عن أنواره ٦٤٥
عناية الله به وفيه تسعة أصول ١٤٦
غزواته وسراياه وبعوثه . عددها ٢٩٢
لغلو فيه ٤٣٩
فضل أمته على الأمم ٦٢٩
فضل العرب وإعدادهم لبعثته بمزايا فقوا بها أمم الحضارة ٥٠٦
قرابته وامتيازهم بتحريم الصدقة عليهم ونعويضها من خمس الغنائم ٧–١١ و١٧
قسمته لغنائم هوازن وحكمته فيها ٣٠٦
قومه خير الأقوام ٦٢٦
كفاية الله له ١٤٦
كمال دينه وما امتاز به ٤٥٠–٤٦١ و ٥٩٧و٦٤٥
كون استغفاره للمنافقين كعدمه ٦٥٦
كونه أذن خير ٦٠٠
كونه أرسل بدين الحق الكامل الدائم ٤٥٤
نبينا كونه أماناً لقومه من العذاب مادام فيهم ١٤٧
كونه رحمة للمؤمنين قيل وللمنافقين ٦٠٣
كونه لا يعلم الساعة ولا الغيب ٤٣٩
لطفه في معاملة الناس حتى الأعداء ٦٣٧
لمز المنافقين وإيذاؤهم له ٥٦٦و٥٩٩و٦٠٤
ما أخبر به من المغيبات ٤٥٧و٦٤١
مبلغ للدين لا شارع له ٤٣٣
مرضاته كمرضاة الله ٦٠٧
مشاقته كمشاقة الله ١٤٨
مصداق بشارة المسيح ٤١٦و٤٥٢–٤٥٧
معاملته للمنافقين ٦٠٣
معية الله له ولصاحبه أبي بكر ٥١٠و٥٢٠
المقابلة بين استغاثته ربه في بدر وتوكله في الغار ٤٩٨ – ٥٠٢
مقارنة طاعته بطاعة الله وكذا الاستجابة له ومرضاته ومشاقته وإيذاؤه ١٤٨
مكر قريش به وائتمارهم بقتله ٥٠٧و٥١٥
مودة آل بينه لأجله ٦٠٦
ميراثه ومطالبة فاطمة للصديق به ٦٠٥
نصبه مثلا أعلى للرسل ٦٢٣
نصر الله له ٧٩و٤٩٧
نهيه عن اطرائه وتأويل الغلاة له ٤٣٩
نهيه في الرؤيا عن إدخال كتب الدجال
يوسف النبهاني في مدينته ٤٤٢
هجرته إلى المدينة ونصر الله له فيها ٤٩٧

دينا . نور الله الذى أتمه وأكمل به دينه ٤٤٧
هم المنافقين بما لم ينالوا من اغتياله ٦٤١
هو الفارقليط روح الحق فى الانجيل ٤٥٧
وزيره ومستشاره الصديق ٥٠٧
وصفه بالمسكين أودعاؤه به لايصح ٥٧٠
وصيته بوطن الإسلام (راجع جزيرة العرب والحجاز)
وعيد الذين يؤذونه بالعذاب الأليم ٦٠٤
النجاسة الحسية والمعنوية ومن قال بنجاسة أبدان الكفار ٣٢٣
النساء . افساد بعض الكتاب لهن بمرائهم فى فضيلتى الحياء والعفاف وتجرئتهن على التهتك والخلاعة ٤٥
« مساواة الإسلام لهن بالرجال فى التكليف والولاية العامة والخاصة وفى الجزاء على الأعمال ٦٢٧
« المنافقات منهن ٦٢٠
نساء الجنة لكل رجل زوجان ٦٣٥
« الصحابة والحرب ١٢و٦٢٧
النسخ فى القرآن ٦و٩٢و١٣٤و١٣٦ و١٩٩ و٢١٣ و٢١٨ و٥٣٦ و٥٤٧ و٥٧٦و٥٨٠
نسخ القرآن إما بقرآن أو خبر متواتر ٥٨٠
النسىء فى الأشهر تشريع جاهلي لاباحة القتال فى الأشهر الحرم ٤٨٥
نسيان المنافقين لله ونسيانه لهم ٦١٩
النصح لله ولرسوله واشتراطه فى عذر العاجزين عن الجهاد ٦٧٩
النصارى . اسلام كثير منهم كل عام ٤٢٢
« أكل رهبانهم ورؤسائهم لأموال الناس بالباطل ٤٦٣-٤٦٨
« تعبدهم بالاوراد المبتدعة ٤٤١
« حالهم فى الايمان والتحليل والتحريم والتدين ٣٣٣-٣٤١و٤٩١
« سر الاعتراف عندهم ٤٦٤
« عقيدتهم وثنية هندية ٣٨٥
(راجع تثليث وثالوث و (الله) وابن الله
« نسيانهم حظا مما ذكروا به ٣٤٠ و٤٥٥
نصارى العرب : إغراؤهم الروم بغزوة تبوك ٤٩٢
النصرانية . أسباب بقائها فى أوربة ٤٠٥
« ديانة يهودية مؤقتة ٤٥٦
« ليست سببا لترقى أوربة الدنيوى ٤٥٩
« مدارس دعاتها ووجوب استغناء المسلمين عنها بانشاء خير منها ٤٧٩
« نشر الأوربيين لها بالقوة القاهرة والحروب المبيدة ٣٦٦
(نصرانية الافرنج ولماذا لايسلمون) ٤٠٤ - ٤٢٥
النصر . أسبابه المادية والمعنوية ٢٥و٨٠ و٩٤و١٧١و٥٥٦و٦٣٠
النصر . وجوبه للمؤمنين الذين فى دار الحرب على من قاتلهم فى الدين ١٢٨
النصوص فى عالم الغيب : الايمان بها وعدم البحث عن كنهها وتأويلها ٤٧٧

النظر فى آيات الله وسننه ٥٨٦
النعيم فى الآخرة جسمانى وروحانى . لأن الانسان جسد وروح ٢٦٥و٦٣٣
نعيم الدنيا فى جنب نعيم الآخرة ٤٩٥ و٦٣٤
النفاق . آيته عدم الانفاق فى سبيل الله ٦١٩
« براءة المهاجرين وقدماء الأنصار منه ٥٦٦
« آيته ترك الجهاد إيثاراً للراحة ٦٥٩
« سببه ٥٦٣
« حجاب دون أنوار النبى ومزايا الإسلام ٦٤٤
« شكوك وذبذبة وجبن وبخل لا ولاية فيه ولا اخوة ٥٦٥و٦٢٨و٦٤٧ و٦٧٣
« صفات أهله ٦١٨و٦٤٧و٦٧٣
« نفاق سوقه لدى الملوك والأمراء الظالمين الفاسقين ٦٢٣
النفر والاستنفار للقتال ٤٩٣
النفس . جزاؤها بحسب تأثير الأعمال تزكيها أو تدسيتها ٤١٣
« محاسبتها بميزان القرآن ١٥٦و١٣٥
نفى الشأن أبلغ من نفى الشىء ٥٤٤ ٦٢٣
النفير العام ٥٣٥
النواصب والروافض ١٩٦
نور الله . محاولة الكفار اطفاءه ووعده تعالى باتمامه ٤٤٧

هـ

الهجرة . فضلها ودرجتها ٢٦٤
هجرة أبى بكر ٥٠٨
هجرة النبى (ص) : آية الغار فيها ٤٩٨
« أصح الروايات فيها ٥٠٦–٥٢١
الهداية . حرمان الفاسقين والكافرين والظالمين منها ٢٩٣و٢٨٢و٤٨٨ و ٦٥٧
« صفة من ترجى لهم ٢٥١
الهلاك عن بينة كالحياة ٢١

و

وحدة الوجود ووحدة الشهود ٢٨٧
الوحى . تعدية إنزاله إلى الرسول وإلى الأمة بعلى وإلى ٦١١
« من يظن انه حالة من أحوال النفس ٤١٤
وصف القرآن البليغ لجبن المنافقين ٥٦٥
وصية النبى (ص) بوطن الإسلام الدينى (راجع الحجاز وجزيرة العرب)
الوعد والوعيد فى الخير والشر للمؤمنين وللمنافقين ٦١٥و٦٢٠و٦٣١
الوعيد . نفوذه فى بعض العصاة ٢١١
وعيد من آثر حب أى محبوب على حب الله ورسوله والجهاد فى سبيله ٢٧٠
وفد هوازن واسلامهم وغنائمهم ٣٠٤
ولاية الله للمؤمنين ١٤٢
« الاعداء مثار الفتنة والفساد الكبير فى الأرض وسبب الهلاك ١٦٦
« الرحم فى الارث وغيره ١٣٧

ولاية الكفار بعضهم لبعض ١٢٩
« المؤمنين بعضهم لبعض ١٢٣و٦٢٧
« المؤمنين الذين فى دار الحرب ١٢٨
الوليجة . اتخاذها من الاعداء دون الله ورسوله ينافى الإيمان وحقوقه ٢٤٥

ى

اليابان ترقيها فى دنياها ليس بارشاد دينها ٤٥٨
اليرموك . انتصار القليل من الصحابة وأعوانهم فيها على جيوش الروم ٩٠
اليمين إنفاق أئمتها على القتال ٥٣٦
يمين الكافر تنعقد خلافا للحنفية ٢٣١
اليهود . إقدامهم على انتزاع البلاد المقدسة والمسجد الاقصى من العرب والعالم الاسلامى ٢٥٠و٣٧٦
اليهود أكلهم أموال الناس بالباطل ٤٦٣
« تكذيبهم بعيسى ومحمد ٤٥٢
« حالهم فى التدين ٣٣٣ – ٣٤٢
« عودتهم من بابل ٣٧٩
« غرضهم من الحرب ٨٨
« قتالهم (راجع آية الجزية وأهل الكتاب)
« قولهم عزير ابن الله ٣٧٨
« معاملة النبى (ص) لهم بعد الهجرة وسوء معاملتهم له وعاقبة ذلك ٥٤–٦٨
« نسيانهم حظا مما ذكروا به ٣٣١–٣٤٢
يوم الحج الاكبر ١٨٩
يوم حنين ٢٩٣ (راجع غزوة حنين)
يوم الفرقان ببدر ١٩

﴿ استدراك على الفهرس المتقدم تتمة له ﴾

ا

أبو بكر ترشيحه للخلافة ١٨٥و١٩٥
« وفاطمة . خلافهما فى ميراثه (ص) ٦٠٥
أبو سفيان من المؤلفة قلوبهم ٥٧٦
ابن السبيل . سهمه من الزكاة ٥٨٦
الاجتهاد . احترام الصحابة له ٤٧٤و٦٠٥
الاخلاق تأثيرها فى الأعمال ورسوخها بها ٦٤٧و٦٨٢
الاذعان فى الايمان هو الذى يتحقق به الاسلام ٥٦١
الارواح رؤيتها واستحضارها ٤١٤
استحلال الفواحش وترك الفرائض كفر ٥٩٥
الاسلام امتيازه بالزكاة وإعادة مجده ٥٩٧
« حثه على العتق وتحرير الرقيق ٥٧٧
« حفظه وإعادة مجده بالمدارس ٤٧٩
« سياسته العادلة فى معاملة أعدائه ٦٣٨
« مزاياه الخاصة به ٥٩٧و٦٤٥
« هدم أعدائه له بأيدى حكامه وزعمائه ٥٩٥
« وجوب الدعوة اليه وطرقها ونفقاتها ٤٢٤و٤٨٩و٥٨٨
الاشعرية والمعتزلة ٥٤٨و٥٦١و٦٤٧
الاعمال إسنادها إلى أسبابها وإلى مقدر الأسباب ٦٤٧و٦٨٢
الأعمال توقف قبولها على الاخلاص ٥٦١

الافرنج ، إظهار بعضهم الاسلام لدخول الحجاز واختبار المسلمين ٢٠٥
أفعال الله ومصالح عباده ٥٨٦
الامام الأعظم أداء الزكاة له ٥٩٥
« وطاعته فى المسائل الاجتهادية العامة ٤٧٤
الأمم : سنة الله فى حياتها وموتها ٤٩٦
الأمة : حياتها واستقلالها بالجهاد ٥٣٧
الانسان لا يدين إلا لما كان سلطانه فوق علمه وعقله وهو الله ٤١٦
أهل السنة بين الروافض والنواصب ١٩٦
« لا يكفرون بالذنب والبدعة ٥٩٦
أولو الأمر : طاعتهم ١٥٠ و ٤٧٥
الايمان : آيته ٢٤٥ و ٢٦٩ (راجع الجهاد)
« الصحيح الذى يؤثر فى النفس ٦٥٠
« « شرط لقبول العمل ٥٦٠

ب — ت

البخل من أسباب النفاق ومن آثاره ٦٤٧
البدعة الدينية لا تكون إلا ضلالة والبدعة اللغوية تكون حسنة أو سيئة ٤٣٨
البشر فضل بعضهم على بعض ٥٣١
التجارة : الزكاة فى عروضها ٥٩٠
التعبد : تخصيص بعض الأزمنة والأمكنة له اتباع محض وحكمته ٤٨٢
التقليد : الاستدلال على بطلانه بخطاب القرآن لأهل العلم ٢١٦ و ٢٢٦
« بطلانه ٤٣٠ و ٤٣٦
« فى الايمان لا يؤثر فى العمل دائما ٦٥٠
التوحيد : كلمته وبناء الدين عليه ٥٠٥
التوكل فى الحرب وغيرها ٥٥٦

ج ، ح ، خ

الجبر والقدر ٥٤٨ و ٦٤٧
الجزاء بالايمان والعمل ١٥٣
« بحسب تأثير العمل فى النفس ٢٧٠
« على الاحسان يضاعف وعلى الاساءة بقدرها ٦٨١
جزاء العمل من جنسه ٦٦١
جهنم : إحاطتها بالكافرين ٥٥٥
الحج : حكمة جعل شهوره قمرية ٤٨١
حديث الأخذ من مال السلطان ٥٧٤
« استدارة الزمان ٤٨٦
« الاعرابى فى أركان الاسلام ٦٥٢
حديث تأبير النخل ٥٤٢
« خير ما يكنز المرأة الصالحة ٤٧٢
« لا تحل الصدقة إلا لخمسة ٥٨٣
الحرمان الشريفان الخطر عليهما ٤٥٢
حكمة تحريم الاشهر الحرم ومكة ٤٨٠
الحكومات الإسلامية الخاضعة للأجانب لا تدفع لها الزكاة ٥٩٥
الحور العين : ماقيل فى كثرتهن لا يصح ٦٣٥
الخرافيون : اتكالهم على الأوهام ٥٥٧
الخنساء تحريض أبنائها على الجهاد حتى قتلوا كلهم ٦٢٨

د — ذ

دار الاسلام : إقامة الاحكام الشرعية فيها

وأى الحكومات تقيمها وحكم
مصارف الزكاة ٥٩٥
دار الحرب لا تقام فيها الحدود ونحوها
٦١٦
الدعاية للاسلام : وجوبها والنفقة فيها من
سهم سبيل الله فى الزكاة ٥٨٨
الدنيا الاستمتاع بها أكبر هم المنافقين
٦١٩ – ٦٢٣ و٦٥٩
« نعيمها ونعيم الآخرة ٤٩٥ و٦٢٣
الدول نقضها لعهود الضعفاء ١٢٨
الدين : آراء الافرنج فيه ٤١٦
« إكماله ينافى التعبد بغير نصوصه
ويجعل الزيادة فيه كالنقص منه ٤٣٧
« توقف الادعان له على كونه إلهياً
فوق وضع البشر ٤١٦
« شارعه الله ومبلغه رسوله وأصوله
الثلاثة التى لا تثبت إلا بنصوصه
القطعية ٤٣٣
الدين الغلو فيه ٤٣٨
« القيم ٤٨٢
دين الحق الذى وعد الله باظهاره على
جميع الاديان وحقيقة هذا الاظهار
٤٥٤
ذكر الله تزكيته للنفس وكونه أكبر من
كل شيء ٦٣٠
« التعبد بالمأثور من صيغه لا المبتدعة ٤٣٨
ذنوب الأنبياء ٥٤١

ر – ز

الربا الفاحش عند اليهود والنصارى ٤٦٥
الرغبة إلى الله وحده مقام التوكل ٥٦٧
الرق أو الرقاب . حث الشارع على عتقها
وتحريرها وفرض سهم لها فى الزكاة
٥٧٧ و٥٨٦
الرهبانية قول القرآن الفصل فيها وتاريخها
وقوانينها (راجع الاحبار) ٤٢٥
الرؤساء . استكبارهم عن اتباع الأنبياء
٥٥١
الروافض أضر المبتدعة وشرهم ٤٣٣
« خرافاتهم وجناياتهم على الاسلام ٦٠٦
الروم . تجهيزهم لقتال النبي (ص) الذى
كان سبب غزوة تبوك ٤٩١
الرياء منعه من قبول الصدقات والصلاة
٥٦١
« « كون الجهاد فى سبيل الله ٥٨٤
الزكاة حكمتها وما شرعت لأجله وتاريخ
فرضيتها ودلالتها على الإيمان والتوسل
بها لاعادة مجد الاسلام ٥٩١–٥٩٨
الزهد من صفات النفس لا ينافيه الغنى ٤٧٥

س – ش

سبيل الله معناه وسهمه فى الزكاة ٥٨٩
و٥٨٦
سعادة الدارين بالجهاد ٥٣٧
السلف . الآثار عنهم فى الأخذ من مال
السلاطين ومن فى ماله حرام ٥٨٣
« اتباعهم وسيرتهم فى الفتح والسيادة
فى الأرض ٤٣٧
« أفهامهم فى القرآن واجتهادهم فيه ٥٣٦
« إيمانهم بالنصوص وتفويضهم العلم بكنه
الصفات وعالم الغيب إلى الله ٤٧٧
« عباداتهم اتباع لا ابتداع ٤٣٧
« لا يحرمون شيئاً إلا بنص قطعى ٤٣٤

سنن الله فى الأمم ٤٩٦و٥٥٦
« فى الاسباب والاعمال ٤٩٨ و٦٤٧و٦٨٢
« فى أول من يتبع الأنبياء ٥٥١
السؤال للمال ونحوه تحريمه إلا لضرورة ٥٧٩
السياحة رغيب الاسلام فيها ٥٨٦
الشارع للدين من العبادة والحلال والحرام هو الله وحده ٤٣٣–٤٤٦و٤٨٧
شبلي شميل . شهادته للاسلام وتقضيله محمداً على جميع البشر ٤٢٤
الشرك تخيل وأوهام وأوضاع لا حقيقة مضمونه فى الواقع ٥٠٦
« فى الالوهية والربوبية ٤٣٣
الشريعة بناؤها على مصالح الخلق ٤٨٨
شعائر الدين اتباع لا ابتداع ولا اجتهاد ٤٣٧
الشيعة تحريضهم على الخروج على عثمان ٥٧٤
« الباطنية الغلاة وكيدهم للاسلام ٦٠٦

ص – ض – ظ

الصحابة . تطوعهم بالصدقات لتبوك ٦٥٤
الصدقات . حكمها ٥٩١
الصدقة لا تحل لغني ولا قوى ٥٧٩و٥٨٦
صدقة السكره لا يقبلها الله ٥٦٠
الصلاة والصدقة شرط قبولها ٥٦٠
الصيام . حكمة جعل شهوره قمرية ٤٨٠
الضمائر . تفكيكها لا ينافى البلاغة مع ظهور المعنى ٦١١
ظلم النفس فى الاشهر الحرم ٤٨٢

ع – غ

العبادات الدائمة وعدم الحرج فيها ٤٨٢
عبد الله بن أبى بن سلول . فتنته للجيش يوم أحد ٥٥١ تخلفه بكبار المنافقين عن تبوك ٥٥٢ تعذيبه بماله وولده فى الدنيا ٥٦٢و٦٦٥ قوله لئن رجعنا إلى المدينة الخ ٦٤٠ موته على كفره ٦٢٦و٦٦٤ صلاة النبي (ص) على جنازته ٦٦٥
عبد الله بن سبأ مبتدع الغلو فى التشيع ٤٥١
العتق . فضله والترغيب فيه ٥٧٧و٥٨٦
عثمان . عذره لأبى ذر فى اجتهاده فى الأموال المخالف للاجماع واستقدامه من الشام إلى المدينة ثم استحسانه لخروجه منها إلى الربذة ٤٧٤
عثمان . ماجهز به جيش العسرة ٤٩٢و٥٣٦
العذاب . أنواعه والمقيم منه ٦٢٢
العرب . اعدادهم لبعثة خاتم النبيين ٥٠٦
« تحملهم الغرامات لدفع الفتن ٥٧٩
العلم . تأثيره فى النفس والعمل ٦٥١
« توجيه الله الخطاب إلى أهله ٢١٦ و٢٢٦
علم الله وحكمته ٥٨٦
علي . حروبه اجتهاد لا عمل بنص نبوى ٥٣٠
العهود . نقض دول الافرنج لها بالتأويل ولا سيما عهود الضعفاء ١٢٨
الغارمون . سهمهم من الزكاة ٥٧٩
الغلو فى الدين ٤٣٨

ق

القرآن . أسلوب الحكم فيه ١٠٦
« اقتباس أساليبه البليغة ٦٠٨
« ايماؤه إلى بعض المعانى والمعارف بما يفهمه اللبيب ٦٣٤
« بلاغته فى اختلاف التعبير عن الامور المتشابهة ٥٤٢و٥٥٩و٥٨٨و٦٤٧
« « فى اختلاف معنى اللفظ باختلاف اعرابه ٦٣٤
« « فى ايجازه ٥٨٢و٦٠٦و٦٧٦
« « فى ترتيب مصارف الزكاة ٥٨٨
« « فى حذف المعمول ٥٥٩
« « فى الوصف ٥٦٥
« « فى وضع الاسم الظاهر موضع الضمير ٥٥٥
« الخوض فيه والاستهزاء كفر ٦١٣
« شهادة قيصر الالمان الأخيرله ٤٣٣
« علويته وفطنة الوليد بن المغيرة وقيصر الالمان لها ٥٠٥
« الفروق بين آياته المتشابهة ٤٥٢
« مبالغاته البليغة ٥٧٥و٦٨٢
« المدح فى معرض الذم فيه ٦٤٤
« المقابلة بين جزاء المؤمنين والمنافقين فيه ٦٣٤

ك

الكتاب والسنة : اتباعهما اطلاقاً وتقييداً ٤٣٨
« أذكارها وأدعيتها ٤٣٧
الكتاب والسنة استهزاء المبتدعين بدعاتهما ٦١٤
« والمذاهب ١٩٧و٢٠١ و٦١٤
« ثبوت العقائد وأصول العبادات والتحريم الدينى بنصوصها القطعية ٤٣٤
« سيادة سلفنا فى الأرض بهدايتها وفقدها بتركها ٤٣٧
كتاب الاسلام خواطر وسوانح ٤١٧
« خيبة أوربة الأدبية ٤١٨
الكذب والنفاق ٦١٨و٦٢٨و٦٤٧
الكعبة ، تعظيم جميع الملل لها وتعبدهم فيها قبل الاسلام ٤٩٠
الكفار المعطلون عذابهم فى الدارين ٦٢١
الكفر بجحود النص القطعى وباستحلال ترك العمل به بلا تأول ٥٩٧
كلمة الله فى التكوين وفى التكليف ٥٠٣
كلمة الكفر التى قالها بعض المنافقين ٦٣٩

م

المال الحرام . حكم أخذه بطريق الحل ٥٨٣
مال السلطان . جواز أخذ الغنى منه بغير سؤال ٥٧٤و٥٧٧و٥٨٢
المبتدعون . استهزاؤهم بدعاة الكتاب والسنة ٦١٤
« ترويج بدعهم بمزجها بالقرآن ٤٤١
المبشرون . انشاؤهم المدارس لتنصير أولاد المسلمين ٥٩٧

المتكلمون . تأويلهم للنصوص ٥٤١
المرأة الصالحة خير ما يكنز الرجل ٤٧٢
المرتدون لاتباح الصدقة عليهم ٥٩٦
المدارس بأنواعها قوام أمرى الدين والدنيا وعناية جميع الملل بها فى عصرنا إلا المسلمين فانهم يلقون أولادهم فى المدارس الالحادية والتبشيرية فتفسد عليهم دينهم ودنياهم واعتذارهم عن ذلك ٤٧٠ و٤٧٩و٥٩٧
المذاهب . جعلها حجبا على وجه الكتاب والسنة ٢٠١و٥٤١
« فى جواز العفو عن الكبائر ١٠٥
المذهب لازمه ليس بمذهب ٥٤١
المسألة (الشحاذة) لا تحل إلا لثلاثة ٥٧٩
المسلمون . اتباعهم لمن قبلهم من أهل الكتاب ٤٢٧و٤٤١و٤٦٥
« اضاعة ملكهم وعزهم بترك هداية القرآن ٥٣٦و٥٥١
« تركهم أكثرهم للزكاة ٥٩٧و٥٩٨
« ضعفهم ببخل أغنيائهم وجبن ملوكهم وأمرائهم وفسق زعمائهم الذى جعلهم عونا لسالبى ملكهم على أنفسهم ٤٧٨
« صفات سلفهم التى فتحوا بها العالم ثم سلبو ملكهم بفقدها ٦٣٠
المسلمون ما كان من نصرهم بالرعب إرثا من نبيهم بقدر ما كان من إرثهم لهدايته ١٥٨
المصالح العامة : درء المفاسد وبناء الأحكام عليها ٤٨٨و٥٤٨و٥٨٦
« مدار الاجتهاد عليها فيما لا نص فيه ٤٣٤
المعتزلة القدرية والجبرية ١٠٦و٦٤٧
المعروف والمنكر ٦١٨و٦٢٩
مفهوم الصفة والعدد : الاحتجاج بهما ٦٦٨
المكاتبون : مساعدتهم على شراء أنفسهم ٥٧٧
الملوك والرؤساء : افسادهم للاخلاق بتقريبهم لأهل النفاق ٦٢٣
« أكبر عيوبهم كونهم أذنا سماعين للوشايات ٦٠٠
المنافقون حظهم من اظهار التدين ٥٦٧
« صلاتهم وزكاتهم وجهادهم ٢٠٤
« عددهم فى قصة تبوك ٥٤٦و٥٥٤ و٥٨٦
« مبلغ علم النبى بهم قبل تبوك ٥٤٤
المؤمنون توكلهم على الله وحده ٥٥٦
المؤمنون جهادهم بأموالهم وأنفسهم المميز لهم من المنافقين ٦٧٣
« الراضون الصابرون الشاكرون ومقاصدهم من الحياة ٥٠٨
نبينا : من خصائصه النصر بالرعب ١٥٦

فهرس ثانٍ للآيات المفسرة فى هذا الجزء

﴿ بقية آيات سورة الأنفال — وهى الثامنة — مع أرقام عددها ﴾

الآيات	الصفحة
٤١ واعلموا أن ما غنمتم	٤
٤٢ إذ أنتم بالعدوة	٢٠
٤٣ إذ يريكهم الله	٢١
٤٤ وإذ يريكموهم	٢٢
٤٥ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة	٢٤
٤٦ وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا	٢٧
٤٧ ولا تكونوا كالذين خرجوا	٢٩
٤٨ وإذ زين لهم الشيطان	٣١
٤٩ إذ يقول المنافقون	٣٤
٥٠ ولو ترى إذ يتوفى	٣٨
٥١ ذلك بما قدمت أيديكم	٣٩
٥٢ كدأب آل فرعون والذين من قبلهم كفروا	٤٠
٥٣ ذلك بأن الله لم يك مغيراً	٤١
٥٤ كدأب آل فرعون والذين من قبلهم كذبوا	٥٢
٥٥ ان شر الدواب عند الله	٥٤
٥٦ الذين عاهدت منهم	٥٥
٥٧ فاما تثقفنهم فى الحرب	٥٦
٥٨ وإما تخافن من قوم خيانة	٥٨
٥٩ ولا يحسبن الذين كفروا سبقوا	٥٩
٦٠ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة	٦٩
٦١ وان جنحوا للسلم فاجنح لها	٧٨
٦٢ وإن يريدوا أن يخدعوك	٧٩
٦٣ وألف بين قلوبهم	٨٠
٦٤ يا أيها النبى حسبك الله	٨٤
٦٥ » » حرض المؤمنين	٨٦
٦٦ الآن خفف الله عنكم	٨٩
٦٧ ما كان لنبى أن يكون له أسرى	٩٦
٦٨ لولا كتاب من الله	١٠٢
٦٩ فكلوا مما غنمتم	١٠٧
٧٠ يا أيها النبى قل لمن فى أيديكم	١١٨
٧١ وإن يريدوا خيانتك	١١٨
٧٢ ان الذين آمنوا وهاجروا	١٢٢
٧٣ والذين كفروا بعضهم أولياء	١٢٩
٧٤ والذين آمنوا وهاجروا	١٣٤
٧٥ » » من بعد	»

سورة التوبة

(وهى التاسعة)

١	براءة من الله ورسوله	١٧٩
٢	فسيحوا فى الأرض	١٨٠
٣	وأذان من الله	١٨٢
٤	إلا الذين عاهدتم	١٨٣

الآيات	الصفحة
٥ فإذا انسلخ الأشهر الحرم	١٩٨
٦ وإن أحد من المشركين	٢١٢
٧ كيف يكون للمشركين عهد	٢١٨
٨ كيف وإن يظهروا عليكم	٢٢٠
٩ اشتروا بآيات الله ثمناً قليلا	٢٢٣
١٠ لا يرقبون فى مؤمن الا ولا ذمة	٢٢٤
١١ فإن تابوا وأقاموا الصلاة	٢٢٥
١٢ وإن نكثوا أيمانهم	٢٢٩
١٣ ألا تقاتلون قوماً نكثوا ايمانهم	٢٣٢
١٤ قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم	٢٣٥
١٥ ويذهب غيظ قلوبهم	٢٣٦
١٦ أم حسبتم أن تتركوا	٢٤٣
١٧ ما كان للمشركين أن يعمروا	٢٤٧
١٨ إنما يعمر مساجد الله	٢٥٢
١٩ أجعلتم سقاية الحاج	٢٦١
٢٠ الذين آمنوا وهاجروا	٢٦٣
٢١ يبشرهم ربهم برحمة منه	٢٦٤
٢٢ خالدين فيها أبداً	٢٦٥
٢٣ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم	٢٦٨
٢٤ قل ان كان آباؤكم	٢٦٩
٢٥ لقد نصركم الله فى مواطن كثيرة	٢٩٠
٢٦ ثم أنزل الله سكينته	٢٩٥
٢٧ ثم يتوب الله	٢٩٦
٢٨ يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون	٣٢٥
١٩ قاتلوا الذين لا يؤمنون	٣٣٢
٣٠ وقالت اليهود عزير ابن الله	٣٧٨
٣١ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا	٤٢٥

الآيات	الصفحة
٣٢ يريدون أن يطفئوا نور الله	٤٤٧
٣٣ هو الذى أرسل رسوله	٤٥٤
٣٤ يا أيها الذين آمنوا ان كثيرا	٤٦٢
٣٥ يوم يحمى عليها	٤٧٦
٣٦ ان عدة الشهور عند الله	٤٨٠
٣٧ إنما النسىء زيادة فى الكفر	٤٨٥
٣٨ يا أيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا	٤٩٣
٣٩ إلا تنفروا يعذبكم	٤٩٥
٤٠ إلا تنصروه فقد نصره الله	٤٩٦
٤١ انفروا خفافا وثقالا	٥٣٥
٤٢ لو كان عرضاً قريباً	٥٣٩
٤٣ عفا الله عنك	٥٤٠
٤٤ لا يستأذنك الذين يؤمنون	٥٤٤
٤٥ إنما يستأذنك الذين لا يؤمنون	٥٤٥
٤٦ ولو أرادوا الخروج	٥٤٨
٤٧ لو خرجوا فيكم	٥٤٩
٤٨ لقد ابتغوا الفتنة	٥٥١
٤٩ ومنهم من يقول ائذن لى	٥٥٤
٥٠ إن تصبك حسنة تسؤهم	٥٥٦
٥١ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا	٥٥٦
٥٢ قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين	٥٥٨
٥٣ قل انفقوا طوعا أو كرها	٥٥٩
٥٤ وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم	٥٦٠
٥٥ فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم	٥٦٢
٥٦ ويحلفون بالله انهم لمنكم	٥٦٤

الآيات	الصفحة
٥٧ لو يجدون ملجأ أو مغارات	٥٦٤
٥٨ ومنهم من يلمزك فى الصدقات	٥٦٦
٥٩ ولو انهم رضوا ما آتاهم الله	٥٦٧
٦٠ انما الصدقات للفقراء	٥٦٩
٦١ ومنهم الذين يؤذون النبى	٥٩٩
٦٢ يحلفون بالله لكم ليرضوكم	٦٠٧
٦٣ ألم يعلموا أنه من يحادد	٦٠٨
٦٤ يحذر المنافقون	٦٠٩
٦٥ ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض	٦١٢
٦٦ لا تعتذروا قد كفرتم	٦١٥
٦٧ المنافقون والمنافقات	٦١٨
٦٨ وعد الله المنافقين والمنافقات	٦٢٠
٦٩ كالذين كانوا من قبلكم	٦٢٢
٧٠ ألم يأتهم نبأ الذين من قبلهم	٦٢٥
٧١ والمؤمنون والمؤمنات	٦٢٦
٧٢ وعد الله المؤمنين والمؤمنات	٦٣١
٧٣ يا أيها النبى جاهد الكفار	٦٣٦
٧٤ يحلفون بالله ماقالوا	٦٣٩
٧٥ ومنهم من عاهد الله	٦٤٦

الآيات	الصفحة
٧٦ فلما آتاهم من فضله	٦٤٧
٧٧ فأعقبهم نفاقا	٦٤٧
٧٨ ألم يعلموا أن الله يعلم سرهم	٦٥٠
٧٩ الذين يلمزون المطوعين	٦٥١
٨٠ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم	٦٥٥
٨١ فرح المخلفون بمقعدهم	٦٥٨
٨٢ فليضحكوا قليلا	٦٥٩
٨٣ فإن رجعك الله إلى طائفة منهم	٦٦١
٨٤ ولا تصل على أحد منهم	٦٦٣
٨٥ ولاتعجبك أموالهم وأولادهم	٦٦٤
٨٦ وإذا ما أنزلت سورة	٦٧٢
٨٧ رضوا بأن يكونوا مع الخوالف	٦٧٣
٨٨ لكن الرسول والذين آمنوا	٦٧٤
٨٩ أعد الله لهم جنات	٦٧٥
٩٠ وجاء المعذرون من الاعراب	٦٧٥
٩١ ليس على الضعفاء	٦٧٨
٩٢ ولا على الذين إذا ما أتوك	٦٨١
٩٣ انما السبيل على الذين يستأذنوك وهم أغنياء	٦٨٢

انتهى

﴿ فهرس للألفاظ التى حققت معانيها اللغوية فى هذا الجزء ﴾

الاثخان فى الأرض وأثخان المقاتلة ٩٦
أخ وإخوة وأخوان ٢٢٨
الاخراج إنما هو للمستتر أو المستقر ٦١١
الأذان بالشىء والتأذين والاذن ١٨٢
إذن الله بالشىء ٩١
الأذن (بضمتين) حقيقتها ومجازها ٦٠٠
الأذى معناه وأفعاله ٥٩٩
الارهاب والرهب ٧١و٧٢
الأسر والأسرى ٩٥
إظهار الشىء والإظهار عليه ٤٥٥
أعجبه الشىء ٥٦٢
الآل والذمة ٢٢١
الإله والشرك فى الالهية ٤٢٣
الأنفال (راجع الغنيمة والنفل)
الإيمان بالنبى والإيمان له ٦٠٢
برك الغماد ٥٠٨
البطر والأشر ٣٠
البشارة والتبشير ١٨٣
البعث والانبعاث ٥٤٨
تبوك ٤٩١
التثبيط ٥٤٨
التحامل ٦٥٤
التحريض والحرض ٨٦
التطوع والمطوعة والمتطوعة ٦٥٢
تقليب الأمور ٥٥٢
التقوى ١٦٥
التنازع فى الأمر ٢٨و١٤٩
الجزية . معناها اللغوى والشرعى ٣٤٢
الجسم ٣٣٥
الجنوح للسلم وإليه ٧٨
الجهاد ٣٦٠
الجهد والطاقة ٦٥٣
الحبط وحبوط الأعمال ٦٢٣و٦٨٢
الحزن : حقيقته ٤٩٨
حسب والحسبلة ٨٤
حنين الوادى ومكانه ٢٩٣
الخفة والثقل فى النفير العام ٥٣٥
الخلف والخالفون والمخلفون والخوالف ٦٦٢
الخلاف مصدر وظرف ٦٥٩
الخوض وما يخاض فيه ٦١٣
الخوف ٤٩٨
الذنب ٥٤٠
الرب والشرك فى الربوبية ٤٣٣
الرجاء : وأداتاه لعل وعسى ٢٥٢
الرغب والرغبة إلى الشىء وفيه وعنه ٥٦٧
رقبه وراقبه ٢٢١
الرياء ٣٠
زهوق الأنفس والباطل ٥٦٣
السقاية والصواع والصاع ٢٥٩
الشقاق والمشاقة ١٤٨
الشهر والشهور ٤٨٠

الصد والصدود ٢٢٣
الطائفة ٦١٥
الطبع على القلوب ٢٥٠ و٦٧٣ و٦٨٢
ظهر عليه ٢٢٠
العذر والاعتذار ٦١٤
العرض ٩٨
العمارة الحسية والمعنوية والعمرة ٢٤٨
العمل والعاملون والعمالة والتعميل ٥٧٣
غار ثور ٥١٤
الغنيمة والفيء والنفل والصفى ٠٣
الفتنة ١٣٣ و٥٠٩
الفرح ٦٥٩
الفرق فى الخوف ٥٦٤
الفسق والفسوق ٢٢٢ و٢٨٢
الفشل ٢٢ و٢٨
الفقراء والمساكين ٥٦٩
الفقه والفقاهه ٨٩ و٦٧٣
القصد والسفر القاصد ٥٣٨
كافة معناها واستعمالها ٤٨٤
الكتاب ومعنى إضافته إلى الله ٤٨٠
الكنز لغة وشرعا ٤٧٠
اللمز والهمز ٥٦٧
المحادة كالمشاقة والمعاداة ٦٠٨
المرة وقولهم أول مرة ٦٦٢
المعذرون بالتشديد والتخفيف ٦٧٥
النجس والنجاسة ٣٢٢
النصح والنصيحة ٦٧٩
النفر والاستنفار ٤٩٣
نقم الشيء ونقم منه كذا ٦٤٤
الوضع والايضاع فى السير ٥٤٩
الوعد والوعيد ٦٢٠
الوليجة ٢٤٤

خطأ وصواب الجزء العاشر من تفسير المنار

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٢١	١٤	الله	لله
»	٢٠	كما أنذرهم	كما بشرهم (ص) وهي حجته البالغة على الكافرين بخذلانهم وانكسارهم كما أنذرهم
٢٢	٠٥	ولوقع	ولو وقع
٢٤	١٢	يصفوا	يصف
٢٦	١٤	الترنس	البرنس
»	١٥	وهو	هو
»	١٦	ذلك الوجدان	ذلك الميل وأضلوا ذلك الوجدان
٢٨	٠٣	مساق	مساوق
٣١	٠١	أمرهم	وأمرهم
٣٤	٠٨	يغلبهم	يغلبكم

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٣٥	٠٢	فهم الدين	فهم من الدين
»	١٠	الحداج	الحجاج
٣٦	٠٨	عصره	عصرنا
٣٧	٠٢	العلامةالصوفى	العلامة الفقيه الصوفى
»	٠٣	عليه التوكل	عليه حال التوكل
»	٠٥	سخر من	سخر له من
»	٠»	يكن من	يكن يعرف من
»	١٦	بالمصريين	المصريين
٣٨	٩–١٥	وضعت خطأ بعد الآيات	ومحلها فى أول الصفحة القرآنية سطر قبل الآيات ١ – ٨
٣٩	٠١	يقول	يقولون
»	٠٢	ولو	لو
٤٠	٠١	لاستحالة	لا لاستحالة
»	٠٢	تعالى ــ قالت	تعالى ــ كما قالت
»	٢٠	أن	كان
٤٤	٠٤	معرفة	معروفة
٤٩	١٤	واختيار	واختاروا
٥١	٠١	يخشى المؤمن	يخشى الموت المؤمن
»	٠٢	نعمه الله	نعمة من الله
»	١٤	وتصلوا	وتعملوا
٥٢	٠٧	تحسبها	نحسبها
»	١٦	أولوا	أولو

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٥٥	٢٢	يدل	بدل
٥٦	٠٥	معه . بناء	معه (ص) بناء
٥٧	٢٣	تسمى	وتسمى
٥٨	١٦	إليه	إليهم
»	٢٢	يغير	بغير
٦٠	١٩	لعهدهم	لعهودهم
٦١	١٣	وشرفوا	وشرقوا
٦٣	١٦	وتفرغ	وتفرع
٦٦	١٦	كان من	كان ما كان من
٦٨	٠٦	(٨ : ٥٩	(٦٠)
»	٠٩	لاتظلمون ، وإن	لاتظلمون ٦١ وإن
»	١٠	العليم ، وإن	العليم ٦٢ وإن
»	١١	وبالمؤمنين ، وألف	وبالمؤمنين ٦٣ وألف
٧٢	٢٣	رووا	وروروا
٧٣	٠٦	افتناء	اقتناء
٧٤	٠٦	علموا أن كون	علموا أن يكون
٧٥	٠٨	تفصيل	تفضيل
٧٦	١٦	وأن	وإن
٧٧	٠٣	والإفناع	والإقناع
»	١٨	وتفضيلهم	وتفضلهم
٧٩	١٦	وثم	وتم
٨٤	١٤	فالتوكل	يتوكل
٨٦	٠٤	الدرر ابن الدور الكامنة	الكامنة

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٨٦	١٨	يظهر ـ فان	يظهر فان
٩٠	٠٤	ضعماً	ضعفاء
٩١	١٢	يقتتلون	يقاتلون
»	١٥	سنة	لسنة
»	١٩	وقوله	وكقوله
٩٣	٠٣	مستند	سند
»	١٩	ظهر	ظاهر
»	٢١	فقلت	نقلت
٩٤	١٧	الكافرين	الكافرون
١٦٦	٠١	كاتحاد	كاتخاذ
١٦٧	٠٥	تقدم	تقدم
١٩٥	١١	هذه تفسير	هذه فى تفسير
٢٠١	٢٢	لأحلاقهم	لأخلاقهم
٢١٩	٢٣	أعيد	أعيد
٢٢٢	١٠	عدواتهم	عداوتهم
٢٣١	٠٧	لغة	لغة
٣٢٣	١٣	جوبّة	جؤيّة

صفحة	سطر	خطأ	صواب
٣٦٦	١٠	إن	أن
٣٨١	٠٥	أن	إن
٣٨٢	١٤	المشاهد	الشاهد
٤١٦	١٢	المصافية	المصاقبة
٤٣٦	١٦	يحرم لم	لم يحرم
٥٠٧	١٠	الإيمان	لإيمان
٥١٢	٠٣	إذ لأثر	إذ الأثر
»	٢٤	السراب لم ينقطع	السراب ينقطع
٥٤٣	٢	حادث أمر	حادث فى أمر
٥٦٥	١٨	بالشبهه	بالشبه
٥٨١	١٢	حثمه	حثمة
٥٨٥	١١	الصدفة	الصدقة
٥٩٩	١٣	أفرب	أقرب
٦٠٤	٥	وإلقاه	وإلقاءه
٦٣٥	٠٠	أنهما	أنهما
٦٥٩	٩	العود	القعود
٦٧٤	١	لا يفهون	لا يفقهون
٦٧٥	١٨	والاعتذار	والاعذار

﴿ انتهى صواب الخطأ للجزء العاشر من تفسير المنار ﴾

تنبيهات لقارىء هذا التفسير

(ا) نورد في هذا الفهرس الهجائى أهم المسائل الواردة فى كل جز من غير استقصاء وقد يجد الباحث المسأله منها فى مواضع أخرى منه كما أننا نذكر بعض المسائل مكررة بعناوين مختلفة لاختلاف مظانها ، فمن أراد مراجعة شيء فيه ولم يجد فى الفهرس ما يدل عليه فليبحث عنه فى المظان التى تناسبه من الآيات .

(ب) إن أرقام عدد الآيات تختلف قليلا باختلاف المصاحف المعدودة فيها المطبوعة فى مصر والاستانه ، وقد اعتمدنا فى هذا الجزء عدد المصحف الرسمى الذى طبعته الحكومة المصرية ، فمن لم يجد الآية موافقه لمصحفه وجدها بالقرب من عدده .

(ج) إننا نثبت عدد الآيات المشكولة التامة ولا نعيد رقم العدد عند ذكر الآيات فى أثناء التفسير ، ولكننا قد نثبته فى آيات الشواهد مقرونا بها أو ببعضها وقد نكتفى بذكر الرقم دون ذكر الآية للاختصار ، فنقول تقدم أو سبق هذا المعنى فى الآية ٦٥ مثلا ، وإذا ذكرنا رقم العدد ولم نذكرمعه اسم السورة ولا عددها يكون المراد أن هذه الآية من السور التى نفسرها .

(د) اذا كانت آيات الشواهد والدلائل من غير السورة المفسرة فقد نذكر عدد السورة وعدد الآية معاً مفصولا بينهما بنقطتين إحداها فوق الأخرى مثاله (٢ : ١٠٦ ما ننسخ من آية) فرقم ٢ هو عدد سورة البقرة ورقم ١٠٦ هو عدد الآية منها . وقد نذكر اسم السورة أحياناً . وقد نكتفى برقم عدد السورة وعدد الآية بدون ذكر شيء منها مثل (٥ : ٤٤) أي الآية ٤٤ من السورة الخامسة

(هـ) إذا ذكرنا ما سبق تفسيره وأردنا تعيين موضعه من صفحات الاجزاء لأجل مراجعته فإن كان ما نذكره فى الجزء الذى يذكرفيه فاننا نذكر رقم الصفحة منه دون رقم الجزء غالباً هكذا (راجع ص ٦٦) مثلا أى من هذا الجزء نفسه . وان كان فى جزء سابق فاننا نذكر عدد الجزء مشاراً إليه بحرف (ج) مثاله (راجع ص ٥٥ ج ٨) أى الصفحة الخامسة والخمسين من الجزء الثامن .

(و) إذا لم يجد المراجع الآية أو المسألة فى الموضع المشار إليه بالرقم يكون ذكره غلطا .